

فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ عَلِيمٌ

الدين الخالص  
١٣٠٢

طبع في المطبع الكائن في القاهرة  
بمطبع دار الحديث في القاهرة

عبد مخلصاً لله والدين لا اله الا الله

الدين الخالص

جميع المطبعات والناشر في القاهرة

# فهرست مقاصد النصيب الاخر من كتاب الدنيا

صفحه	مقصد	مقصد	صفحه
۲۳۱	منقبتن سعد بن معاذ رضي الله	باب في الاعتصام بالسنة والاجتناب عن البدعة	۲
۲۳۲	منقبتن الانصار رضي الله	باب في ذكر حقيقة الايمان	۳۱
۲۳۳	منقبتن اهل بيته وآل بيته واهل بيته	باب في ذكر الايمان بالقدر	۴۵
۲۳۵	منقبتن فاطمة رضي الله	باب في بيان العلم وانواعه	۱۰۹
۲۳۶	منقبتن الامامين المهديين الحسن والحسين	باب في وجوب طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم	۱۳۶
۲۵۱	منقبتن العباس بن عبد المطلب	باب في ذكر الصحابة واهل البيت رضي الله عنهم جميعين	۱۹۱
۲۵۲	منقبتن عبد الله بن عباس رضي الله	منقبتن علي بن بكر الصديق رضي الله عنه	۲۱۶
=	منقبتن جعفر رضي الله عنه	منقبتن عمر الفاروق رضي الله عنه	۲۱۹
=	منقبتن زيد بن حارثة رضي الله	منقبتن عثمان رضي الله عنه	۲۲۳
۲۵۳	منقبتن اسامة بن زيد رضي الله	منقبتن علي كرم الله وجهه	۲۲۶
۲۵۵	منقبتن خديجة عليها السلام	منقبتن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه	۲۳۴
=	منقبتن عائشة الصديقة رضي	منقبتن الزبير رضي الله عنه	=
۲۵۶	منقبتن اهل البيت الكرام	منقبتن ابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه	۲۳۸
۲۶۲	منقبتن الصحابة رضي الله	منقبتن سعد بن مالك رضي الله عنه	=
۲۶۰	منقبتن الحرب	منقبتن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه	۲۳۹
۲۶۲	منقبتن اهل الحديث النبوي رضي	منقبتن العشرة المشرفة بالجنة رضي الله عنهم	۲۴۰
۲۶۹	منقبتن الفقهاء رضيهم	منقبتن ابي ذر ومقداد وسلمان رضي الله عنهم	=
۲۸۲	باب في ذكر ديدانات	منقبتن الفتاة الاربعة عشر	=
۳۲۹	باب في سؤال عن زيارة القبور	منقبتن والدجا بر رضي الله عنه	۲۴۱

مقصد	صفحة	مقصد
فصل في تفصيل القول في التقليد	٣٤٢	فصل
فصل في بيان الافتاء والحكم في دين الله الخ	٥٣٣	فصل
باب في رد بدعات الرسوم	٥٣٥	باب
باب في بيان الاضطرار في التزيت	٥١١	باب في سؤال عن التوسل بالاموات
خاتمة كتاب وتوفية الحساب	٤٢	باب في رد بدعات التقليد
		باب في تفصيل القول في الرد

٢٠٨٠٥	واشهر
الف ٢٥	

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

النَّبِيُّ الْأَخَذُ

في بيان الاعتصام بالسنة والاجتناب عن البدعة وهو معنى اشهد ان محمدا رسول الله وانك اذ اجتمع بين النبيين واسفر ذلك الصبح في العينين عرفت ان هذا الكتاب كالشرح لكلمة الطيبة التي هي لا اله الا الله محمد رسول الله اللهم احينا على هذه الكلمة واقنا عليها

باب في الاعتصام بالسنة والاجتناب عن البدعة

قال الله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وهو الحبل الذي يتوصل به الى البغية وهو اما قشيل او استعارة مصرحة اصلية لتحقيق امرهم سبحانه بان يحققوا على القسك يدين الاسلام او بالقرآن وقد وردت احاديث بان كتاب الله هو حبل الله وان القران هو حبل الله المتين قال ابو العالية يا اخلاص لله وحدة وعن الحسن بطاعته وعن قتادة يعزوا وامرؤا ابن زيد يا اسلام ولا تفرقوا بعدد اسلام كما تفرقت اليهود والنصارى او كما استوفى الجاهلية متدبرين

وقيل لا يقدروا ما يكون منه التفرق ويزول معه الاجتماع والمعنى لما صم عن التفرق الناس ثم عن  
الاختلاف في الدين وعن الفرقة لان كل ذلك عادة الجاهلية والتمني اصل في التفرير وقد خالف  
اكثر الناس هذا النبي وتفرقوا فرقا وتفرقوا حزبا وتحنفوا وتشفعوا وتكلموا وتحنبلوا واحد ثواب دعاء  
واقبته زال معها الاجتماع والاشتلاف وجلس موضعما التباين والاختلاف وقد كانوا اسميين  
باهل السنة والجماعة فصاروا اسميين باهل البدعة والفرقة وذكر وانعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء  
قالفت بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا امرهم بان يذكر وانعمة الله عليهم لان الشكر على الفعل يبلغ  
من الشكر على اثره وبين امر من هذه النعمة ما يناسب المقام وهو انهم كانوا اعداء مختلفين يقتل  
بعضهم بعضا وينهب بعضهم بعضا فاصبحوا بسبب هذه النعمة اخوانا في الدين والولاية قال ابن عباس كانت الحجة  
بين الاوس والخزرج عشرين ومائة سنة حتى قام الاسلام واطفأ الله ذلك والف بنعيم قلت وسياق  
الآية الشريفة يشير الى ايتار الاشتلاف والكون على صفة الاخوة ويرشد سياقها الى الاعتصام بالكتا  
والسنة في حكمه وينهى عن الافتراق وكل افة جاءت في الاسلام وكل بلاد شغل المسلمين فانما هي  
من هذه الفرقة وتولد الاعتصام بالقران والحديث وصار اهل الملة الاسلامية اليوم يضل  
بعضهم بعضا ويبدع احدهم الآخر ويكفر بعضهم بعضا ويرد بعضهم على بعض في التاليفات من غير قران  
ولا يوهان وعاد الزمان كما كان في الجاهلية الا من رحمة الله تعالى وهذا من اشراط الساعة واسباب  
غربة الاسلام واهله فان الله وانما اليه راجعون وقال تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا  
هم اليهود والنصارى عند جهنم المضمرين فقد تفرق كل منهم فرقا واختلف كل منهم باستخراج  
التاويلات الزائفة وكنتم الايات النافعة وتفرقوا لما اخذوا اليه من حطام الدنيا ويدل له  
حديث عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان بني اسرائيل تفرقت على  
ثنتين وسبعين ملة وتفرقت امتي على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار الا ملة واحدة قالوا من هي  
يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابي رواه الترمذي وفي رواية احمد وابي داود عن معاوية  
ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة الخ وهذه الحديث نص في محل النزاع فانه  
يدل على ان الفرقة الناجية هي التي يقال لها اتبعوا اهل السنة والجماعة وفي حق هذه الجماعة قال  
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ويبدأ الله على الجماعة ومن شذ شذ في النار خرجه الترمذي

عن ابن عمر وقالوا يا كرو والشعاب وعليكم بالجماعة والعامرة رواة احمد عن معاذ بن جبل وروى  
 ايضا احمد وابو داود عن ابي ذر مرفوعا من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه  
 وفي الباب احاديث كلها تدل على ان الجماعة هي عصاة اهل الكتاب والسنة وان الفرق غيرها  
 هي الشعاب كانت ما كانت وان هذه الفرقة دخلت في هذه الامة من جهة تقليد بني اسرائيل فان  
 اصل الداء من عندهم والناس مقتدون بهم وفيه اشارة الى ان القذهب بالماذاهب المتفرقة خلا  
 مفهوم الجماعة وانه يخرج اهلهما من الاجتماع الذي هو النور في الظلمات التي هي الشعاب والماذاهب قيل  
 في الاية هم المبتدعة من هذه الامة والبدعة مخالفة الاعتصام بالقران والحديث لان في الايات  
 يشار فحوا كما في حديث عتيق بن الحارث يرفعه ما احدث قوم بدعة الاربع مثلما من السنة تمت  
 بسنة خير من احدث بدعة رواة احمد في شرحه ان قال ما احدث قوم بدعة في دينهم حلال فرغ الله من سنتهم  
 مثلها اثر لا يبيدها انهم الى يوم القيامة رواة الدارمي وقيل المراد بالاية المحرورية والاول الظاهر  
 وكذا الثاني قال بعض اهل العلم هذا النبي عن التفرق والاختلاف يختص بالمسائل الاصولية واما المسائل  
 الفروعية الاجتهادية فالاختلاف فيها جائز وما زال العصاة فمن بعدهم مختلفين في احكام الحوادث  
 انتهى وتعبه في فتح البيان وقال فيه نظر فانه ما زال في تلك العصور والامم والاختلاف موجودا او يقتضيه  
 بعض المسائل بخلافها في اختلاف في ما دون البعض الاخر ليس بصواب فالمسائل الشرعية متساوية الاقام  
 في انتسابها الى الشرع انتهى ووجهه ان المذاهب في الاصول ثلاثة لا غير مذهب الماتر بينه وبين مذهب الاشعرية  
 وسبب الحنابلة ولا اختلاف فيما بينهم الا في مسائل قليلة عادية لا تين على اثني عشرة مسألة او نحوها  
 واما الاختلاف في التشريع الواقع في مسائل الفروعية التي لا يطبقها صارت الامة جنودا متفرقة واخرابا  
 متباينة وهذا هو النبي عنه المذموم على لسان الله ولسان رسوله وكرم من ايات احاديث كثيرة في الامر  
 بالكون في الجماعة والنهي عن الفرقة من بعد ما جاء في البيئات اي الحجج الواضحات المبيئات للحق الموجبات  
 لعدم الاختلاف والفرقة فلهذا نرى ما نرى في هذه الامة الاسلامية اليوم فاما علمت ما ورد  
 من الله تعالى ورسوله في ذمها والنهي عنها ثم خالفت او امرت بها ونواهيها وقسكت بتقليدات الرجال  
 وازاء الاحبار والروبيان فكان اختلافها اشد كراهة لان العصيان بعد العلم اتبع منه على الجهل هذه  
 دراهون السنة المطهرة من كتب الصحاح الستة ونحوها قد عمت وطابت وهي في ايدي اهل الزمان





عن ابي هريرة عنه صلى الله عليه وآله وسلم في الآية قال هم اهل البدع والاهواء من هذه الامة والصحيح  
 انه من قوت وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعائشة يا عائشة ان الذين  
 فرقوا بينكم وكانوا شيعة اهل البدع واصحاب الاهواء واصحاب الضلالة من هذه الامة ليست لهم  
 حابة وهم مني براء رواه الطبراني والبيهقي وابو نعيم وغيرهم قال ابن كثير هو غريب لا يصح رفعه يعني انه موقوف  
 ولكن مثل هذا الايقال من قبل الرأي فله حكم الرفع ويبدل انه احاديث اخرى مرفوعة وعلى كل حال المراد  
 بهذه الآية الحث على ان تكون كلمة المسلمين واحدة وان لا يتفرقوا في الدين ولا يبتدعوا البدع المضلة  
 روى ابو داود والترمذي عن معاوية قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال الامة مائة  
 فبكر من اهل الكتاب اثنان وستين مائة وان هذه الامة ستفترق على ثلاث وسبعين شتانا  
 وسبعون في الشهر واحدة في الجنة وهي الجماعة وعن ابن عمرو بن العاص يرفعه ان بني اسرائيل تفرقت على  
 ثنتين وسبعين ملة وستفترق امة على ثلاث وسبعين ملة كلها في النار الامة واحدة قالوا ومن في  
 يا رسول الله قال من كان على ما انا عليه واصحابي رواه الترمذي في الذين اختلفوا في كتاب خيبة الامة ان في افتراق  
 الامة على المذاهب والاديان وكتاب حج الكرامة حال هذه الفرق الثلث والسبعين وسماههم وعين الفتنة  
 الناجية منهم ومن هذا التفرق هذه المذاهب الاسرمة في اهل السنة وهذه الجاهات الاربعة  
 الحرم الشريف نص على ذلك جماعة من اهل السنة في مثلنا تصدقوا شيعة ابي فرقا واحدا في ابي  
 على كل قوم كان امرهم في الدين واحدا مجتمعاً فراجع كل جماعة منهم رأي كبير من كتابنا ثم ينال الصواب  
 ويبين الحق وما يبلغ هذه الآية فانها تشير الى ذم التشيع وصحة اطلاق هذه اللفظة على كل مخالف للجماعة  
 واهل السنة لست منهم اي من تفرقتهم ومن السؤال عن سبب تفرقتهم والى ذلك عن من يجب تفرقتهم  
 في شيء من الاشياء فلا يلزمك من ذلك شيء ولا تخاطب به انما عليك البلاغ والمعنى انت بري منهم و  
 قال الفراء لست من حقابهم في شيء وانما عليك الانذار انما اصم الى الله في الجزاء والتمسك بآية على تشيعهم  
 وتشيعهم ثم ينزلهم يوم القيامة ويخبرهم بما ينزل بهم من المجازاة بما كانوا يفعلون من الاعمال التي تنال  
 ما شرعه الله لهم واوجب عليهم من اتباع الكتاب والسنة واجتناب البدع والضلالة وابتناء التوحيد  
 على الشرك والتنديد واختيار الاعتصام وترك التقليد **وقال تعالى** ولا تدعون معكم اشركين  
 اي ممن يشرك به تعالى غيره في العبادة من الذين فرقوا بينهم باختلافهم فيما يعبدون وكانوا شيعة

الشيع الغرق أي لا تكون من الذين تفرقوا في الدين يشايح بعضهم بعضا من أهل البدع والأهواء فيصل  
 بعضهم في مصلى الخنزية وبعضهم في مصلى الخنزية وبعضهم في مصلى الماكنية وبعضهم في مصلى  
 الشافعية في الحرم الشريف المبني حيث اختار كل ذي مذهب معين شخصي مقلدا لأمامه صلي عليه وسلم صلي عليه وسلم  
 له ولاهل جلدهته وهذا من أقيع البدعات وكان ذلك حال من لا يصل في مسجد أهل الحديث ولا يترك  
 أهل الحديث يصلون في مساجدهم وقرئ فاروقا ينهرا أي الذي يجيب تباعه وهو التوحيد وهي قراءة  
 سعية كل حزب أي كل فريق من فرق الضلال والبدع والأهواء والأشراك والتكفير بالذم  
 من الدين المبني على غير الصواب وجاءهم من الأممات والآباء والأخبار والرهبان الذين هم لهم أربابا  
 فحون أي مسرورون منتهجون يظنون أنهم على الحق وليس بأيديهم منه شيء ومعيار ذلك يظهر  
 عند عرض التجنيدات والاقيسة الباطلات والآراء الفاسدات والتاويلات الكاسدات على نص  
 الكتاب العزيز وأدلة السنة المطهرة وهذا التجليل من الله عز وجل وفقيع منه سبحانه لتأرك القران  
 والحديث على أن ظنهم هذا وفحهم بذلك باطل وليس لهم من أصل الحق والصواب شيء ولنعم ما قيل  
 وكل بدعي وصلا للمبالي وياي لا تفر لهم بذاك

**وقال تعالى** وان هذا صراطي مستقيما أي ما ذكر في هذه الآيات من الأوامر والنهي قاله حقاً  
 وقيل الإشارة إلى ما ذكر في السورة فإنها بأسرها في إثبات التوحيد والذنبه وبيان الشريعة والأصل  
 هو طريق دين الإسلام والمستقيم المستوي الذي لا اعوجاج فيه وقد تشعبت منه طرق فمن سلك  
 الجادة فجا ومن خرج إلى الطرق أفضت به إلى النار فاتبعوا أمرهم باتباع جلت وتفصيله ولا تتبعوا السبل  
 فاهم عن اتباع سائر الأديان المتباينة طرقها والمذاهب المستحدثة سبلها والأهواء المضلة والبدع  
 والآراء المختلفة فتفرق بهم عن سبيله أي فقبل بهم عن سبيل الله المستقيم الذي هو اتباع الكتاب والسنة  
 قال ابن عطية هذه السبل تم اليهودية والنصرانية والمجسية وسائر أهل الملل وأهل البدع والضلال  
 من أهل الأهواء والشذوذ في الفروع وغير ذلك من أهل التعمق في الجدول والخوض في الكلام وهذا كلها  
 عرضة للزلل ومضة لسوء التقدير قال فتادة أعلوا أن السبيل واحد جماعة المهدي ومصيرة الجنة وإن البليغ مستقيم سبلا  
 متفرقة جماعة الضلالة ومصيرة إلى النار ثم ذكر حديث خط رسول الله صل عليه وسلم صلي عليه وسلم صلي عليه وسلم  
 قال ابن مسعود من سرة ان ينظر إلى الصحيفة التي عليها خاتم محمد صلى الله عليه وآله وسلم فليقرأ

هو ذلك الذي أتت أسرته من الرسول في وسع منه ذلك مردوداً إلى قوله تعالى لا تعبدوا إلا الله  
 وكان من أثره من أن الله هو اقتداءه لأنه في نسخة أحد كرم القائل ما لها كرمه من قوله  
 و أسبلت له راية العلة **وقال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوا في محبة بكر الله** أي  
 ميلت له في ذلك الذي أتت أسرته من الرسول في وسع منه ذلك مردوداً إلى قوله  
 في - في - من انما من حيث هو - في ذلك مردوداً إلى قوله  
 في الصلاة لله ورسوله طاعته لها وانما عهدها وحده الله للعباد انعامه عليه في هذه العبارات  
 قبل ذلك انما اعلم ان الله تعالى الحق في ليس الا لله وان كل ما يراه كمالاً من نفسه او من غيره فهو  
 من الله ويا الله لم يكن حده الا في الله وذلك يقتضي ارادة طاعته والرغبة فيما يجره من البركات  
 فسدت انحة ارادة الطاعة وجعلت مستلزمة لاتباع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في محبة الله  
 وانحت على طاعته قاله القاضي الخجيج ابن حريروا بن المذنب و ابن ابي حاتم عن ابي حنيفة في  
 قال فان اتقى الله على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا محمد انا لخبير بنا قال رسول الله هذا كمال  
 و في حديثه ما كتبه عند ابن ابي حاتم و ابن حنيفة في المحبة صرحوا وهل الدين الا المحبة البنفس في الله  
 قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله الآية والمعنى ان كنتم صادقين في ادعاء محبة الله  
 فكونوا صفتاً دين لا وامره و امر رسوله صلى الله عليه وآله وسلم مطيعين له فان اتبع الرسول  
 من محبة الله وطاعته وفيه حث على اتباع النبي صلى الله عليه وآله وسلم و اشارة الى زكاة النفس  
 المشورة عند وصيحه النص من الكتاب بالسنة وان دعوى محبة الله او محبة الرسول بدون اتباع  
 الغرابة والحديث و ترجمته اعلى كل ذلك ان قدم وحديث باطلة لا تصح من فائده ان محبة الله  
 لعبادة موقوفة على الاعضاء مكتابه وسنة رسوله و يفر لكره في ذكره والله عظيم رحيم يعف عن  
 الموحدين المذنبين و يرحمهم بفضله و كرمه و هذا قد ثبت مقرر لما قبله قل اطيعوا الله والرسول حد  
 المتعلق به شعره بالتمثيل اي في جميع الامور العاجية و المتلد غير مطيع لله وللرسول بل يطع من يقبله  
 من الاثمة والكرا على هو متساو بين هذا المباحث نزلت اطاعة الله و اتباع الرسول و اطاع غيرهما من غير حجة  
 تيرة و برهان حلي فان فلو قال الله لا يجب الكفاية فيه ان الامراض عن اطاعة الله و اتباع رسوله  
 من شأن الكفار و انه سبحانه لا يرضى به و لا يعجز عنهم و الآية دليل على ان الدين المرصق هو الاسلام

وان حصل اهل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم الذي لا يقع لاحد ان يجب الله الا باتباعه وان من  
تعلق به غير كتابه وسنة رسوله فهو من الاتباع المطلوب منه بمنزل وفي هذا وعيد عظيم لا يقادر  
قدره ولا يبلغ مداه **وقال تعالى** فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك ابي يجعلوك حكما بينهم  
في جميع امدهم لا يحكمون احد غيرك فيما شجر بينهم ابي اختلف واختلط ثم لا يجدوا في انفسهم  
حرجا مما قضيت الحجج الضيق وقيل الشاك وقيل الاثر والاول اظهر ويسلموا تسليما ابي ينقادوا  
لامركه وفضاياه اذ قياد الايتاخ لونه في شئ بظاهريهم وباطنيهم والظاهر ان هذا شامل لكل فرد  
في كل ساكن كما يروى ذلك قوله وما ارسلنا من رسول الا ليطيع باذن الله فلا يخفى بالمقصود  
بقوله يريدون ان يتفائلوا الى الطاغوت وهذا في حياته صلى الله عليه وآله وسلم واما بعد حياته  
فتحكيم الكتاب والسنة فتكلم الحاكم بما فيها من الائمة والقضاة اذ كان لا يحكم بالرأي المخرج مع وجوب  
الدليل في القران والحديث او في احدهما وكان يعقل ما يريد عليه من حجج الكتاب والسنة بان يكون  
عالم بالغة العربية وما يتعلق بها من فحى وتصرف ومعان وبيان عارفا بما يحتاج اليه من علم الاصول  
بصرا بالسنة الطاهرة بمنزلة البر الصحيح وما يلحق به والضعيف وما يلحق به من صفا غير متعصب لمن  
من اهل الهدى والاشارة من الخبر ورد لا نجيف ولا يميل في حكمه فمن كان هكذا فهو مقام النبوة  
متحجج سنده امر باخياره في هذا العهد المتديدا ما تقشعر له الجلود وترجف له الافئدة فان اولا  
اقسم سبعا بانه بنصبه بان كان هذا القسم من النبي بانفسه لا يؤمنون فتفي عنهم الايمان الذي هو اس مال  
صالحى عباد الله متى حصل اوجه فآبه هي التحكيم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم لم يكن بذلك  
حتى قال اسم لا يجدوا وفي انفسهم حرجا ما قضيت فضم الى التحكيم امر اخر هو عدم وجود حرج ابي حرج في  
صدرهم فلا يكون حجج التحدار والاذعان باللسان كافيا حتى يكون من جميع القلب عن رضاء خاطر  
واطمينان دل واستلاج نذر وتنبه بنفس ثم لم يكن بعد آكله بل ضم اليه قوله ويسلموا ابي ينقادوا  
وينقادوا وانما هو اولى اذ لم يكن ذلك بل ضم اليه المصدر التوكيد فقال تسليما فلا يثبت الايمان  
لعدم حتى يقع منه هذا التحكيم ثم لا يجد الحجج في صدره بما قضى عليه ويسلم لكمه وشرعه تسليما  
لا يتخاطبه رد ولا تشويه مخالفة وهذا السير لمن وفقه الله باخلاص الدين وانه تكبير على المنافقين  
وقد ذهب هذا التحكيم من بين الامه منذ زمن طويل عشرين لقرب اشراط الساعة منها فلا ترى احدا

تحكيم الكتاب والسنة


يحكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في شيء من الأمور المختلفة فيما بينه وبين غيره بل قصوى جهدهم في دفع بعضهم دليل بعض في المسائل الاختلافية والأحكام الفروعية والأصولية الاستدلال بأقوال الأخبار والرهبان والأئمة واتباعهم الذين يقلدون هؤلاء أيامهم والاحتجاج بالأراء والأهواء المدققة في كتب الفروع والفقهيات وجزر الروايات منها وهي لا دليل عليها من كتاب ولا سنة بل هي مجرد اجتهادات من أهلها وخيالات واستحراجات وقياسات لا تستند إلى نص من الله ولا من رسوله ولما ينزل الله بها من سلطان قال الإمام فخر الدين الرازي المتكلم الواحد في تفسيره التكميل: أمر الآية يدل على أنه لا يجوز تخصيص النص والقياس لأنه يدل على أنه يجب متابعة قوله وحمله على الإطلاق وأنه لا يجوز العدول منه إلى غيره ومثل هذه المبالغة المذكورة في هذه الآية قد لا يوجد في شيء من التكاليف. وذلك يجب تقديم عموم القرآن والتجبر على حكم القياس وقوله ثم لا يجد وإلى آخره مشعر بذلك لأنه متى خطر بباله قياس يفضي إلى نقض مدلول النص فذاك يحصل المحرج في النفس فبين تعالى أنه لا يكيل إيماناً الأبعد أن لا يلتفت إلى ذلك المحرج ويسلم النص تسليمًا كلياً قال في فتح البيان وهذا الكلام قوي حسن لمن أنصف انتهى ثم ذكر حديث الأنصاري في شرح المحرقة في قصة الزبير وأنها سب نزول الآية وحدث رد رجل خصومه إلى عمر بعد قضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيها وقتل عمر إياه وكان منافقاً وهذا يدل على أن التعلق والتجرح عن حكم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم نفاق من النفاقات منافق للإيمان بالسب له ونعوذ بالله منه

فخرج كل قول دون قول محمد وما آمن في دينه كخاطب

والآيات الشريفة في هذا الباب كثيرة جداً

وحن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد متفق عليه قال بعض أهل العلم في وصفنا الأمر بوزن التماسق إلى أن أمر الأوامر كالأمر والاسم فمن رام الزيادة عليه فقد حاول أمر غير مرضي انتهى وفي رواية أخرى بالفظ من عمل جهلا ليس عليه أمرنا فهو رد هذا متفق عليه أيضاً من حديث شيوخنا ولاحمد من يمنع أمرنا على غير أمرنا فهو مردود قال في نيل الأوطار المراد بالأمر هنا واحد الأمور وهو ما كان عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه والرد اسم بمعنى اسم الفعول كما نبهته الرواية الأخرى قال في الخبر شريفة في المطالب

في الحديث



جميع العقود المنهية وعدم وجود ثرائفها المترتبة عليها وان النبي يعترض الفساد لان النجيات كلها  
ليست من امر الدين فيجب ردها وليستفاد منه ان حكم الحاكم لا يغيرها في باطن الامر قوله ليس  
عليه امرنا والمراد به امر الدين وفيه ان الصلح الفاسد منقوض والمأخوذ عليه مستحق الرد انتق وهذا  
الحديث من قواعد الذين لانه يتدرج تحتها من الاحكام ما لا ياتي عليه الحصر وما اصرحه وادله  
على ابطال ما فعله الفقهاء من تقسيم البيع الى اقسام وتخصيص الرد ببعضها بلا تخصص من عقل  
فعليناك اذا سمعت من يقول هذه يدعة حسنة بالقيام في مقام المنع مسند ابهذه الكلية وما يشابهها  
من قول النبي صلى الله عليه وسلم كل يدعة ضلالة طالبا للدليل التخصيص تلك البدعة التي وقع النزاع في شأنها بعد الاتفاق على اهلها  
فان جاءك به قبلته وان كان قد القمت سجرا واسترحمت من الجهاد لم ومن مواطن الاستدلال لهذا الحديث كل فعل او ترك  
وقع الاتفاق بينك وبين خصمك على انه ليس من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم وخالفك في اقتضائه البطلان والفساد امتسكا  
بما تقر في الاصول من انه لا يقتضي ذلك لعدم امرين شرعية في العدم كالشرط او وجود امرين شرعية في العدم كالتام فعليك  
بمنع هذا التخصيص الذي لا دليل عليه الا وجوده في العدم كما نفع بما في حديث الباب من اهم المحيط بكل فرد من  
افراد الامور التي ليست في ذلك القبيل قالوا هذا امر ليس من امره وكل امر ليس من امره وهذا رد باطل <sup>وكلاهما</sup> فالصلوة مثلا التي ترك  
فيها ما كان يؤجر رسول الله صلى الله عليه وسلم او فعل فيها ما كان يتركه ليست من امره فتكون باطلة بنفس هذا الدليل  
سواء كان ذلك الامر المفعول او المتروك مانعا باصطلاح اهل الاصول او شرطا او  
غيرها فليكن منك هذا على ذكر قال في الفقه وهذا الحديث معدود من اصول الاسلام وقاعدة  
من قواعده فان معناه من اختراع من الدين ما لا يشهد له اصل من اصوله فلا يلتفت اليه قال النووي  
هذا الحديث مما ينبغي حفظه واستعماله في ابطال المنكرات واشاعة الاستدلال به كذلك وقال  
الطوفي هذا الحديث يصلح ان يسمى نضفا ادلة الشرع لان الدليل يتركب من مقدمتين والمطلوب  
بالدليل اما اثبات الحكم او نفيه وهذا الحديث مقدمة كبرى في اثبات كل حكم شرعي ونفيه لان  
منظورته مقدمة كلية مثل ان يقال في الوضوء مما يخبر هذا ليس من امر الشرع وكل ما كان كذلك فهو مردود فهذا  
العمل مردود واما المقدمة الثانية فثابتة بهذا الدليل وانما يقع النزاع في الاولى ومفهومه ان من عمل  
علما عليه امر الشرع فهو صحيح فلو اتفق ان يوجد حد بينه يكون مقدمة اولى في اثبات كل حكم شرعي  
ونفيه لاستقلال الحديثان بجمع ادلة الشرع فكل هذا الثاني لا يخبر فان حديث الباب نضفا ادلة الشرع

وكلاهما



فلا يحرم معارضته بروايات اخرى على ابي حال الخامس ان حديث الباب قضى بشبهة الامور المحرمات  
وليس في الشرح ولا حسن ابدأ والمحدث يعيم البدع الاعتقادية والفعلية والاعقادية اساساً ان الحكم  
بالضلالة على كل بدعة ينادى باعلى صوت انه ليس فيها هدى اصلاً والضلالة لا يكون فيها الحسن والجملة  
الحديث على اطلاقه لم يوح رائحة التخصيص ويزيد أيضاً احاديث عائشة للتقدم وما ورد في معناه  
من الاحاديث الدالة على ذم البدع واهله وكون كل ضلالة في النار وكل ما هو في النار لا يكون من الاسلام  
في صدره ولا ورد فتأمل في هذه النصوص الصريح والصحيح وانصف انصاف الفقيه الفحل النبيه ولا تكن من المعتدين  
ولا من ابناء المبتدعين وانظر هذا الحديث في كتاب هداية السائل الى اذلة المسائل ففيه شفاء العليل و

ارواء العليل ان شاء الله تعالى وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ابغض الناس الى الله ثلاثة ملحد في الحرم الاحكام في اللغة الميل ولهذا يقال للخفرة التي تكون في جانب القمر  
الميل وهذا المعنى وفي الشرع ميل من الحق الى الباطل والمراد به في الحرم ارتكاب الامور التي عنها في ارضه  
المحترمة كالقتل والجذال والصيد وفعل المعاصي مطلقاً واليه ذهب ابن عباس وقال كما ان الطاعة  
تضعف في الحرم كذلك حكم العصية ايضا يعنى في المضاعفة لان اساءة الابد في مقام القرب اشنع و  
واقبح منها في غيره ولينذركه رضي الله عنه اقامة مكة صوتا محرماً وتكبيرها وتوطن بالطائف تكن الاشجع  
ان المضاعفة خاصة بالطامات وان السيئات لانضاعف فيه لسبق الرحمة على الغضب ولغير ذلك  
من اذلة الدالة على ذلك فالاول اولى ومبتغى في الاسلام سنة الجاهلية اي شعارها كالنوحه وضرب  
الوجه وخرق الحبيد على الميت والطيرة ونحوها من كل ما يصدق عليه انه من سنن الجاهلية كما تماماً كانت  
او ثبت في الشرع كونه منها ويدخل فيه كل بدعة ومحدثه ليس عليه امر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم  
فانما سنة الجاهلية في الاسلام المخالف لها ومطلب دم امرئ مسلم بغير حق يهريق دمه لان اهراق الدام  
مطلقات مذموم وممنوع واذا كان يقصد بهجده الاثخان فهو اشد ذماً واقبح كراهة كان المقصود منه نفس  
العصية وذا اتفاقاً قال بعض العلماء فاذا كان هذا حال طالب العصية وهو لم يفعل فكيف بمن اتى بها  
وفعلها رواه البخاري استدلال بهذا الحديث على ان ابتغاء البدع في الاسلام موجب لبغض الله تعالى  
لمبتغيه والبدعة هي ما كان من سنة الجاهلية وكان خلاف السنة المطهرة وعن ابن مسعود رضي  
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما من نبي بعثه الله في امته قبلي وفي رواية في امته



بالتكوين الاكابر له من امته حارون الحواري في اللغة المحب والخلص والناصر والمعين المبرأ من  
 الكذب والخلاف والنفاق مشتق من الحى وهو البياض الخاص وهذا المعنى قيل لاحصاب عيسى بن  
 مريم عليه السلام ومخاض الحواري وقيل هم الاصل في تسمية الانصار والمخلصين بذلك وكانوا <sup>بن</sup> اقصاء  
 والقصار يقال له حواري لانه يبيض الثياب وقيل لانهم صنفوا نفقهم من دنس الجمل والمعصية بالعلم  
 والطاعة ثم انهم تخلف من بعدهم خلوف جمع خلف بسكون اللام وجمع خلف بفتحها اخلاف والخلف  
 في الاصل من جاء بعد احد وجلس مجلسه والغالب في الاستعمال اطلاق الخلف بسكون اللام في الشر  
 والفساد وبفتحها في الخير والصلاح كما يقال فلان خلف فلان صدق لاتبه وفلان خلف سوء له والمعنى ان  
 لكل نبي اصحابا مخلصين انصارا محبين ثم ياتي من بعدهم من صفتهم كما قال يقولون ما لا يفعلون اي فعلهم  
 خلاف قلوبهم وهذا نفع من النفاق ويفعلون ما لا يأمرون وهذا نفع من الفسق قال بعض العلماء هؤلاء  
 هم علماء السوء وامراة احاذنا الله من ذلك انتفى ومن كان هذا وصفه فهو خلف سوء لسلف صالح فمن  
 جاهدهم بيده فهو مؤمن والجهاد باليد هو تغيير المنكر وكسر النظام وهضم الفساد الواقع من البدع والظلم  
 ومن جاهدهم بلسانه اي يمتنعهم ويستهيم ويقبحهم وينصيحهم بجمه فله نصيب من الايمان كامل ومن جاهدهم  
 بقلبه فهو مؤمن اي ينكره بجهاته ويحزن ويتألم ويتغير فؤاده بمشاهدته فله ايضا نصيب من الايمان  
 ان كان نازلا بالنسبة الى الثاني والاول ولهذا قيل ان الاول فعل الولاية والامراء والرؤساء والملوك  
 والسلاطين والثاني صنيع العلماء والعرفاء والصلحاء والشيخ واجبار الاسلام ورهبانه الرادين على اهل  
 البدع بتأليف الكتب وتقرير الاداة في الصحف والثالث عمل ضعفاء المسلمين الذين لا يتقيدون على شي من اليد  
 واللسان فهذه ثلاث درجات للايمان قوة وضعفا وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل وفي حديث  
 آخر وذلك ضعف الايمان رداء مسلم وفي هذا التقى من الوعيد ما تقشعر له القلوب رجفت له الافئدة  
 والحديث دليل على ذم الخلف المبتدعين المحدثين وافعالهم واقوالهم ومدح السابقين السابقين المنتهين  
 الصالحين وفيه اشارة الى حدوث المحدثات وشر الامور والبدع المنكرات بعد القرون الثلاثة المشهورة  
 بالخير ومن جملة هذه البدع تقليد الرجال وترك النصوص والتمسك بالفقه المصطلح عليه اليوم ورفض  
 الاتباع للكتاب والاعتصام بالسنة وهذا مشاهد في هذه الامة منذ زمن طويل عريض وقد حدثت  
 بعض هذه البدع في زمن الصحابة والتابعين ونابعهم بالاحسان فما ظنك يا زمان بعدة وبالله التوفيق

وهو المستعان وعن العرياض بن سارية قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم ثم  
اقبل علينا بوجهه فوعظنا موعظة بليغة وصل مدلولها الى المقصود والبلغ ما يصل عبارته الى الضمير  
ذرفت منها العيون اى دمعت والذرفت جرى الدمع من العين ووجلت منها القلوب اى خافت  
والوجل الخوف والمراد تأثيرها في النفوس فقال رجل يا رسول الله كان هذه موعظة مودع بالاضافة  
فان المودع بكسر الدال عند المودع لا يترك شيئا مما يريم المودع بفتح الدال اى كانك قد دعنا بما قاله لما  
رأى من مبالغة صلى الله عليه وآله وسلم في الموعظة فأوصينا اى اذا كان الامر كذلك فمونا بما فيه كمال  
صلاحنا وقيام فلاحنا فقال اوصيكم بتقوى الله هذا من جماع الحكم لان التقوى امثال المأمورات واجتناب  
المنهيات والسمع والطاعة اى بول حكم الامراء واطاعتهم فيما وافق الشرع لانه لا طاعة لمخلوق في معصية  
الخالق ولكن لا يجوز محاربه وان كان عبدا حبشيا قيل هذا مبالغة في اطاعة الامراء وولاية الامور  
لان من شراظ الامارة الحرة وهذا كما في حديث اخر من بنى مسجد الله بنى الله له بيتا في الجنة وان كان  
كفص قطة او كما قال او المراد ان يكون العبد نائب السلطان فيحيط طاعته بامرء ويحتمل ان يكون المعنى اذا  
تسلط عبدا حبشيا حقيرة دليل على عمالة لا يجوز المحاربة معه بل يجب سماعه وطاعته لانه لا يجوز تأمير العبيد  
ابتداء من اهل الحل والعقد بل لابد من ان يختاروا لها قوسيا متصفا باوصاف الامامة وفي هذا الباب  
كتاب اكليل الكرامة قال علي القاري في المرقاة معناه ان كان المطاع يعنى من ولاية الامام عليكم عبدا  
حبشيا فاطيعه ولا تنظر الى نسبه بل اتبعه على حسبه قيل هذا على سبيل المثل اذ لا تصح خلافته لقلبه  
صلى الله عليه وآله وسلم الائمة من قريش قلت لكن تصح امامته مطلقا وكذا خلافته تسلطا كما هو في  
زماننا في جميع البلاد انتهى واقول ولي كثير من العبيد وارقاء الملوك على كثير من الممالك الاسلامية  
قدما وحديثا كما يشهد لذلك كتب التاريخ واطاعها العامة تبعاً لهذا الحديث ويقع مثله في اكثر  
الرياسات والممالك من جهة ولاية الامور فانه من يحش منكم بعدى فسيري اختلافا كثيرا في الناس  
يذهب كل واحد منهم الى مذهب ويكبر كل واحد من مشرب ويقع تناقض الاراء وتضاد الاهواء في ولاية  
الامور واهل العلم المشهور وهذا علم من اعلام النبوة فانه وقع كما اخبر ووجد مصدر من بعد القرون  
المشهور لها بالخبر كما دلت عليه السنين وفي اطاعة الامراء ومعهم من من الفتنة التي تنشأ من اختلافا  
الناس ثم اشار الى حفظ التقوى في الدين وقال فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين الرشيد

والشاذ خلاف الغي والمراد بوقوع الخلفاء الأربعة ومن هو على سيرته وعامل بالسنة لا من يذهب  
مع هوى نفسه ويجردت البدع وسنة الخلفاء هي في الحقيقة سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم التي لم تكن  
اشتهرت في زمنه صلى الله عليه وآله وسلم ثم راجت بعد زمان في عصر هؤلاء واضيفت إليهم فلما كانت  
هذه الإضافة مظنة أن يزعم أحد أتباعه ويدها أو يكرها وصى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
بأتباعها قال في اشعة اللغات وعلى هذا فكل ما حكم به الخلفاء الراشدون وإن كان اجتهاداً منهم أو قياساً  
هو موافق السنة ولا يجوز إطلاق البدعة عليه كما تقول الفرقة الثالثة انتهى وفي هذا نظر لأن الخلفاء  
نفسهم اطلقوا على اجتهادهم وقياسهم لفظ البدعة هذا عمر الغاروق رضي الله عنه اطلق على صلوة  
التراويح في ليالي رمضان انها نعمت البدعة فكل اجتهاد وقياس منصرف مخالف السنة الصحيحة لا ينبغي  
ان يتمسك به قال في سبيل السلام ليس المراد بسنة الخلفاء الراشدين الاطريق يتم الموافقة بظن بقية  
صلاة الله عليه وآله وسلم من جهاد الأعداء وتقوية شعائر الدين ونحوها فان الحديث عام لكل خليفة  
راشد ولا يخص الشيخين ومعلوم من قواعد الشريعة انه ليس للخليفة راشد ان يشرع طريقة غيرها كان عليه  
الذي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ان هذا عمر نفسه الخليفة الراشد سمي ما رآه من جميع صلواته ليالي رمضان  
بدعة ولم يقل انها سنة فامل على ان الصحابة خالفوا الشيخين في مواضع ومسائل فدل انهم لم يحملوا  
الحديث على ان ما قالوه او فعلوه حجة وقد حقق البراهي الكلام في شرح الفيتة في اصول الفقه وقال  
انما الحديث يدل على انهم اذا اتفقوا على قول كان حجة لا اذا اختلفوا واحمد منهم او مناهوا وفي حديث  
الخرائقة وابالذين من بعدي ابي بكر وعمر اخرجهم الترمذي وحسنه واحمد وابن ماجه وابن حبان  
وله طرق فيها مقال الا انه يقوى بعضها بعضاً قال والتحقيق ان الاقتداء ليس هو التقليد بل هو غير كما  
حققناه في شرح نظم الكافل في بحث الاجماع انتهى كلام السبل تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ جمع ناجذاً  
بالذال المحجمة قيل هو الضرس الاخير وقيل هو مرادف السن وقيل بمعنى مطلق الا نياب وعلى كل حال  
هو كناية عن شدة ملازمة السنة والتمسك بها واما كونه حدثات الامم التي لم تكن في عصر النبوة و  
لا في زمن الخلفاء الراشدين فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة هاتان الكلمتان على اطلاقهما  
وهما تعبان كل فرد من المحدثات وكل حقيرة وكبير من البدعات لا دليل على تخصيص شيء منها وقية رد  
على القائل بتقسيم البدعة الى اقسام وهو نص في محل النزاع عند من يدرك الشريعة ويعلم بكيفية

الاستدلال واما من نشأ على التقليد وليس له حلاوة الايمان وذوق الاتباع المأمورة فلا يكتفيه  
 الف دليل رواه احمد وابو اود والتمذي وابن ماجه الاخر لم يذكر الصلاة اي لم يورد الاول  
 الحديث وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال خط لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
خطا ثم قال هذا صبيلا الله اي هذا الخط المستقيم الذي خطته هود بن الله الغويم الذي لا اعوج فيه  
ثم خط خطوطا عن يمينه وعن شماله وقال هذه سبل على كل سبل منها شيطان يدعوا اليه وهذه  
 صورته  وقرأ وان هذا اصراط مستقيما فاتبعوه الآية وهي  
 قوله ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله والكراد بالسبل الاديان المختلفة والطرق الزائغة ومجالات  
 الامور وبدعات القبور ونحوها مما اجمع به رسول الله صلى الله عليه وآله لم ولم ينزل الله به  
 من سلطان والحديث تفسيرا لقوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب  
 عليهم ولا الضالين فتقر بهذ ان سبيل الله والصراط المستقيم هو اتباع ظواهر القران والحديث صحتها  
 وان ما خالفها كاشا ما كان فهو من سبل الشيطان رواه احمد والسائي والدارمي قال في اشعة اللمعات  
 اعلم ان في هذا الحديث وسأورد في معناه في كتب الاحاديث لم يأت عدد هذه الخطوط الا في تفسير الملاك  
 فانه روى في تفسير هذه الآية حدثا معناه انه صلى الله عليه وآله وسلم خط خطا مستويا وقال هذا سبيل  
 الرشاد وسبيل الله اتبعه ثم خط في كل جانب منه ستة خطوط مائلة وقال هذه سبل على كل سبل منها  
 شيطان يدعو اليه فاجنبوه وقرء الآية قال ثم يصير كل خط من هذه الخطوط الاثني عشر مئة خطا فكل  
 السبل اثنتي عشرة وسبعين سبلا قال صاحب الاشعة وقع افتراق هذه الامة على هذا العدد في الحديث  
 الصحيح لكن ابعد الطريق الذي ذكره صاحب المدارك بل بما قال في الموافقت كبار الفرق الاسلامية ثمانية  
 فرق المعتزلة والشيعة والخارج والمرجئة والجبرية والمشيبة والناجية والفخرية ثم قسم المعتزلة  
 الى عشرين فرقة والشيعة اثنتين وعشرين طائفة والخارج عشرين فرقة والمرجئة خمس فرق والفخرية  
 ثلث فرق والمريفي الجبرية والمشيبة والناجية وقال الفرقة الناجية هي اهل السنة والجماعة وجميع  
 ذلك ثلث وسبعون فرقة انتهى قال الشيخ عبد الحى الدهلوي رحمه الله تعالى في تيجة المشكوة ان قيل  
 كيف علم ان الفرقة الناجية هم اهل السنة والجماعة وهذا السبيل هو الصراط المستقيم وسبيل الله وسأ  
 السبل غير سبل النار مع ان كل فرقة تدعى انها على الطريق السوي وان مذمومها هو الحق فالجواب ان هذا

واما من نشأ على التقليد

في ان الفرق الاسلامية ثمانية فرق

شيء لا يتم بحجج الدعوى بل لا بد عليه من البرهان وبرهان ذلك ان دين الاسلام جاء نقلاً وليس بحجة  
 العقل واضحا به وقد ثبت بالاختيار المتواترة ونتج الاحاديث وقصص الاناس ان السلف الصالح من هذه  
 الامة والتابعين لهم باحسان ومن بعدهم كانوا على هذا الاعتقاد وعلى هذا الطريق  
 ولما تحدث هذه البيوع والاهواء في المذاهب والاقوال الابل بعد الصدر الاول ولم يكن احد من الصحابة  
 والسلف المتقدمين عليها بل كانوا متبرئين منها وقطعوا رابطة المحبة والصحة التي كانت معهم  
 وردوا عليهم وقد دج على هذا الامر المحدثون اصحاب الكتب الستة وغيرهم من الكتب المعتبرة عليها  
 التي وقع مبنى الاحكام ومدارها عليها وهكذا ائمة الفقهاء ارباب المذاهب الاربعة وغيرهم ممن  
 كان في طبقتهم كلهم كانوا على هذا المذهب والاشاعرة والمازنية الذين هم ائمة الاصول ايدوا  
 مذهب السلف واثبتوه بالدلائل العقلية واكدوه بسنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم واجماع  
 السلف فسموا بهذا الوجه اهل السنة والجماعة وان كانت هذه التسمية حادثة فكن مذهبهم واعتقادهم  
 قديم وطريقتهم لاء اتباع الاحاديث النبوية والافتداء باناس السلف وحل النقص على الظاهر لا عن  
 الضرورة وعدم الاعتقاد على العقول والاسراء والاهواء بخلاف المعتزلة والشيعة ومن هو على  
 طريقهم في الاعتقاد استفان هؤلاء تشبوا بالفلسفة واسترسلوا بارائهم واهامهم وكذلك  
 مشايخ الصوفية من المتقدمين ومحققهم من المتأخرين الذين هم اساتذة الطريقة ونزهاد الناس عباد  
 وارتاضوا وتواضعوا واتقوا وتوجهوا الى جناب الحق وتبرؤا من حول انفسهم وقويت على كل وجه مضموا على هذا  
 المذهب كما علم من كتبهم المعتبرة عليها او ذكر في كتاب التعرف الذي هو من الكتب المعتبرة في هذا القوم وقال  
 في حقه شيخنا الشيخ شهاب الدين السمرقندي لولا التعرف ما عرفنا التصوف حقاً تدا اهل السنة والجماعة  
 بلا زيادة ولا نقصان ومصداف ما قلنا طرقتنا انما لم نجمع كتب الحديث والتفسير والكلام والعقائد والتصوف  
 والسير والتواريخ المعتبرة بها المشهورة في مشارق الارض ومغاربها ونحس فيها ويا في المخالفين ايضا  
 بكتبهم ظهر الحال ووضح حقيقة الدتال وبالجملة قالوا والاعظم في دين الاسلام من مذاهبها السنة  
 والجماعة عرفت ذلك من انصف بالانصاف وتجنب عن التعصب والاعتساف والله يقول الحق وهو  
 يهدي السبيل انتهى وتوجهوا وقرآن هداية من هذا الشيم الرفيع الثمان ما احسنه ومن راين ان يطرح  
 على تفصيل هذا الاجال ويحرف الدعوى من عندهم الا في الال الى كتاب خفية الا ان كان قانيا

الجمجمة الكرامة فان في الاول ذكر الفرق الاسلامية كلها المغترقة على الاديان المختلفة الخالفة للسنة  
الصحيحة وفي الثاني تعيين الفرقة الناجية بما يسهل سماعه كل شيعة وشك ويوزل كل قيد فضيل وسأل  
الكلام هنا ان كل سبيل يخالف سبيل الله وسبيل نبيه الذي هما عبارتان عن اتباع الكتاب والسنة  
واقتداء الحديث والقرآن فانه سبيل النار وعليه شيطان ظاهرا وخفي يدعوا اليها ومعيار ذلك  
عرض المحصولات والقياسات من كل هذا منبهي باي اسمها اشتهر او لم يشتهر على هذين الاصلين اللذين لا ثالث لهما فضلا عن  
الرابع فما وافق منها صحح الكتاب والسنة وظواهر القرآن والحديث فهو الحق بالاختصاص والاتباع والاهتداء والاقتداء وما  
خالفها فهو دغل صلبه مضروب في وجهه كما ذكرنا في اي محل من الاصل فاما حديثنا الاصول في كتاب الله تعالى  
وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم لان الامة مأمورة بها والاحتجاج بالاجماع فيلزم ان يقول اهل العلم والعصية عدم وجوده  
مع الامكان كما حققه في ارشاد الفحول وحصول الماصول وغيرها ولهذا اذكرة امام اهل السنة والجماعة  
احمد بن حنبل رحمه الله عنه فما ظنك بالقياس الذي قاسه واحد من اهل العلم من احاد الامة الذي هو  
ايضا متعبد بها كسائر الامة فمن قوم اجتهاد افقيها او قياسا فزيغيا او رايافلسفيا او هوى بدعي او اعتقادا  
شركيا على ادنى سنة جاءت من صاحب السنة وشارحها عند اهل السنة فليس هو من الفرقة الناجية  
وما أتى سبيل الله في ورد ولا صدر لان من خالف كتاب الله او سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم  
فدرا من شعرة فقد ضل ضلالا بعيدا وخبر من دائرة الاسلام خروجا شديدا وكيف يعجز ان يطلق  
عليه اسم اهل السنة والجماعة وهو تارك السنة وفادق الجماعة سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
وجامعة الصحابة والذابيين ومن بعدهم وانما صدق هذا الاسم من هو على سيرة السلف من اتباع القرآن  
والحديث بموجب الله ومبغض في الله ولا يخالف في ذات الاله لومة لائم ولا يخوض فيما لا يعنيه ولا يقلد احدا  
في خلاف الشارع عليه السلام وليس في مدينة قلبه راية الا راية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
ولا لواء الا لواءه كما ان الله فما احق به هذا الاسم الشريف واللقب المذموم فون في النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
الايان عن لا يكون هواه نيبا لما جاء به والذي جاء هو به هو القرآن ومثله حبه بل اكثر منه وما يطلق  
على الهوى الا هو يوسى روى معنى السنة في شرح السنة عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه  
آله وآله من احبكم حتى يكون هواه تعال اجئت به اي من الدين الصادق والشريعة المحقة لا من  
الاراء وخوف انسيب كالمنافقين والهوى هو ميل النفس من الحق الى الباطل قال في اشعة اللغات

الاصول في كتاب الله والسنة

ان كان المراد بالتابعة الاتباع في الاعتقاد والعمل والعبادات والعبادات على وجه الكمال والتسليم  
 والرضا بالحكام صلوات الله عليه وآله وسلم عند معارضة داعية الحق وبإعانة الهوى فالمراد حق الإيد  
 الكامل وان كان المراد بعبارة التبعيه في اشياء دين الاسلام وحقيقته فالمراد تقي اصل الايمان وقال تعالى  
 ولم يقل منتفيا ولا منعدا لان انتفاء الاصل مطلقا غير ممكن وايضا ليس بكمال ولا موجب اجبر  
 وثواب بل الكمال ان يكون الهوى وادب نابع للحق منقاد الامرة قال النووي في اربعينه هذا  
 حديث صحيح رواه في كتاب الحجة واستاد صحيح وعن بلال بن الحارث المزني بضم الميم وفتح الزاي وكسر  
 النون رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من احب سنتي قد امتت بعدي في  
 تركت وهجرت وضيعت والمراد باحياها اظهارها واشاعتها بالقول والعمل كما في المرواة وفيه ان سنته  
 صلى الله عليه وآله وسلم تروى بعد ٢ وقد وقع كذلك في هذا الحديث علم من اعلام النوبة فان له من الاجزا  
 مثل اجود من عمل يوم من غير ان يفسر ما اجود هم شيئا يعني يجر العاملون بها اجرا كاملا تاما ووجر محبها  
 ايضا اجرا سابغا كاملا لا ينظر في ذلك من آثار رحمة الله على عباده المتبعين  
 وقد سبقت رحمة على غضبه للسبل للرحلين وهذه بشارة لما نطق عليها الا لنفس الاموال لكان  
 حقيقا بذلك اللهم وفقنا فيما سألناك وصبر ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاهما الله ورسوله قال في المرواة قيد  
 به لا يخرج البدعة المحسنة ويزاد في حجة الامعاء لان بها مصلحة الدين وتقويته وترويضه اسي واقول  
 هذا غلط فاحش من هذا القائل ان الله ورسوله لا يرضيان بدعة ابي بدعة كانت ولو اراد النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم اخراج البدعة المحسنة من افعال فيما قدم من الاحاديث كل بدعة ضلالة وكل محدثة بدعة  
 وكل ضلالة في النار كما اورد في اللفظ في حديث اخبرني عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الاصل هو اخبار  
 عن الابتكار على البدع وانها ما لا يرضاه الله ولا رسوله ويؤيد قوله تعالى ارضانية ابتدعوها ما كتبناها  
 عليهم وما ظنهم صلحة الدين وتقويته فيما نحن وادي قوله سبحانه ان بعض الظن اثم ولا ادري ما معنى  
 قوله سبحانه ان بعض الظن اثم ولا ادري ما معنى قوله تعالى اني اليوم اكملت لكم دينكم واتممت تكميلتي  
 ونصيت لكم الاسلام دنيا كان تلك المعاني في زوابع البدعات يا الله العجب من امثال هذه القائل  
 الموعظ ان في اشاعة البدع امانة السن في ما ظننا لجناء الدين وعلومه والذي نفسي بيد الله  
 الاسلام كامل تام غير ناقص لا يخرج الى شيء ولا ياله وتمامه وبصره مع ادلة السنة المظهره كافية

شافية لجميع المرات والقضايا الى يوم القيامة يعرف ذلك من هو قال لها مدرس فيها يفهم جميع عالم  
 بها بقلت لهم لا يد طول في مذآكرهما غير ان اهل الرأي الذين لا يعرفون اليهم اذ وسهم ولا يبالون بالمواعيد  
 التي جادت بها السنة على ترك الاخصام بندهما لا يكادون يفقهون حد يشا وبأبي حد يشعلا يؤمنون  
 فهم ليسوا من اهل الله لم عند التحقيق وان عدوا من اعلام الدنيا وفحول الفقه حتى يعتد بهم في هذا الخلاف  
 كان عليه من الاثر مثل انام من محل بها لا ينقص ذلك من اوزارهم شيئا بل هو وهم متساوون في وزر  
 الا بتداع وعقاب الضلال والاضلال رواة الترمذي ورواه ابن ماجة عن كثير بن عبد الله بن عمر  
 عن ابيه عن جده وفيه مناهج حارثة بن هرة رضي الله عنه قال قال رسول الله <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> من عالى هذا كان له من الاجر مثل اجور  
 من به ما لا ينقصه من احد غيره ومن عالى هذا كان له من الاجر مثل اجور من به ما لا ينقصه من احد غيره ومن عالى هذا كان له من الاجر مثل اجور

من دعا بالفعلى او بالقول والله اعلم <sup>عن</sup> عمرو بن عوف الانصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله  
<sup>صلى الله عليه وسلم</sup> ان الدين ثيار ذالى الحجاز اي يقيم ويحدث ابي هريرة ان الايمان ثيار ذالى المدينة  
 كما تارذ الحية الى جحرها يقدم الحميم المضمومة على الماء الملهة والمهبة اسد وارا وانظاما بالنسبة الى الله  
 الاخرى فلذ اشبه الايمان به في الجمع والضم والحجاز هم مكة والمدينة وفيه بيان فضيلة الحرمين الشريفين  
 ذواتها الله تعالى شريفها ولعقل الدين من الحجاز مثل الكوفة من راس الحجاز يدعى بلوذ الدين <sup>الحجاز</sup>  
 ويكذب ما للحجاز ان سكتا يرجع اليها على تظلم الوقت وليستوي الى الكفر والفساد في اخر الزمان عند ذلك  
 الذي بالبحر كما ذواذ الشاة الجبابرة وهي اربعة ونحوها بعضهم بالانفس من المعنى الجبلى والقليل مصدر وهو  
 العقل ان الدين والآخر يابا بلاهية من غير ظهور <sup>البحر</sup> قال ان توي في بعضا ويا اربعة من الاستدانة كراته <sup>البحر</sup>  
 حلى ذلك في الزناة وسعيد بن ابي كان اهل الدرب في الدردر الاول وابتداء الاسلام ذواتهم سكرهم لنا  
 وكذا نظروا في اربعة قادن يتول في اخر الزمان من ظهور الزمان وتذات الصحابة عالم اعلم الدين في حياهم

به ويوجد مصدر افر من زمن كثير فظروا الثريا ورم الزمان بخصه مما افسد الناس من ذوات من سننى  
 رواة الذبولي وروى مسلم عن ابي هريرة بن عبد الله بن مسعود عن ابي هريرة بن عبد الله بن مسعود  
 قال مراد بالدين في حديث الثياب الا ساذم كما قال تعالى ان الدين عند الله الاسلام وقوله لئن اذت الله لئن اذت  
 بيان فضيلتهم والضم من سلبت الدين انفسها ان من يتلوه عمل بها وخدمت اشاعتها ايات من استلخ  
 في مقابلتها قال السيد يوي ان الكسلا بن ابي ازل الوه لة قدس باقى مته ايلوان من شاع الرسل



حداد النعل بالنعل

صلى الله عليه وآله وسلم فردهم القبايل عن البلاد فأصبحوا غرباء ثم بعد ذلك أخذوا إلى ما كان عليه لا يكاد يوجد  
من العاملين به إلا الأفراد انتهى قلت وهكذا حال أهل السنة في هذا العصر فأصبحوا غرباء يرسم كل  
مشرك ومبتدع بكل حجر ومد في كل قطر إلا ما شاء الله وينالون منهم كل نيل يتأليف الكتب الواردة عليهم  
وتقبضهم باللسان والقبح فيجرح على إصلاح فأسد السنن وأمانة البيع ودفع الفتن وعن عبد الله  
بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لياتين على امتي كما أتى على بني إسرائيل حد والنعل  
بالنعل استعارة في التناوي كطابقة النعل بالنعل وأصل هذا التركيب أنهم إذا يخصفون النعلين  
يخرسون طائفاً تماماً بعضها على بعض لتساوي ويقولون حدوت النعل بالنعل والحد وبمعنى الخرص حتى وقطع  
النعل ويقال أيضاً طاب النعل بالنعل أي صارت مثل أخرى في المرافقة والمعنى أن هذه الأئمة توافق  
بالأمة المذكورة في كل شيء حقيق فضلاً عن جليل وتساوي بهم كساوي إحدى النعلين بالأخرى حتى  
أن كان منهم من أتى أمه علانية فكان في امتي من يصنع ذلك قيل المراد بذلك زوج الأب لأن هذا  
الفعل مع الأم العينية يمنع الطبع ويمكن هذا في زوج العال الذي ليست بأم للفاعل العدة  
المافع الطبيعي من ذلك والله أعلم بما هنالك وهذا علم من أعلام النبوة وجد مصدر آخر في بعض هذه الأئمة  
في هذا الزمان وقيل ونعوذ بالله منه وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وتفرقت امتي على ثلاث  
وسبعين ملة أي في أصول العقائد أو مع الفروع كلها في النار أي يستحقون لها سوء العقيدة وأما من جهة  
العمل فيمكن أن تدخل الفرقة الناجية أيضاً فيما أما القول بأن ذنوب الفرقة الناجية مغفورة وكلها تقوى  
لأدليل عليه الأئمة وأحد القائلين هو يار رسول الله قال ما أنا عليه وأصحابي رواه الثرمذي وفي رواية  
لحسن وإبي داود عن صاوية ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة أي لاجتماعها على كل الحق  
وعلى ما أجمع عليه السلف من سواء السبيل والصرط المستقيم وأخرج إبودا والنسائي والترمذي وابن  
ماجة والحاكم وصححه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افرقت اليهود على أحد عشر  
وسبعين فرقة وتفرقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة وتفرقت امتي على ثلاث وسبعين فرقة وعن معاوية  
مرفوعاً نحوه عند أحمد وإبي داود والحاكم وزاد كلها في النار الواحدة وهي الجماعة وأخرج الحاكم أيضاً من  
ابن عمر ونحوه وزاد كلها في النار الأئمة واحدة فقبيل له ما الواحدة قال ما أنا عليه اليوم وأصحابي وأخرج  
ابن ماجة عن عوف بن مالك نحوه مرفوعاً وفيه في واحدة في الجنة وثنان وسبعون والنار فيل يار رسول الله

أقرب إلى الأئمة

الفرقة الناجية

فمن قال الجماعة واخرجه احد من حديث انس وفيه قيل يا رسول الله من تلك الفرقة قال  
الجماعة ولقد بيث الغاظ وطرق بعضها يقرب بعضها وهذه الاحاديث افادت ان الجماعة عبارة عن جماعة الصالحين  
رضي الله عنهم والفرقة الناجية هي التي على سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وطريقة اصحابه ودل قيد اليوم ان الغلبة  
من شرائع الدين ما كان في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لان بعده عليه السلام اختلف الصحابة  
ايضا في مواضع ومسائل فالتى تستحق للاخذ والتمسك بها هي السنة الصريحة الصحيحة الصرفة المحضة التي  
لا يشوبها اجتihad ولا رأي ولا قياس ولا شئ ولا حصد اقول لذلك الاطريقة الائمة للعديين  
السابقين اصحاب الاممات الست ومن حذوا وهم في التقوى واصلاح الدين واما  
من سلك السبل ودخل في فح عميق وامتنع بدعا لا يرضاها الله ولا رسوله وقلد الكبار من الامة و  
تمسك باقوال الاخبار والرهبان وخاض في التفرع الحداث وبني عليه مذهبه واتخذة قدوة وتزكيات  
الثابتة في دواوين الاسلام اذ اولها وحرفها وانزلها على قواعد المذهب صونا للمذهبه وخشية لاهلها وايضا  
بين قدوة وقدم القياس والاجتihad على نصوص الكتاب والسنة وتثبت باذيقال اهل العلم من الصحابة ومن  
بعد عمر الى عهد اليوم تقديما للجمعة على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في فقه الاحكام وفيه معذور الكتاب  
والسنة فقد سدرم حلاوة الايمان وخرج من احاطة الفقة الناجية بلاشك وارتباب وقد اشهر صاد  
المصدق صلى الله عليه وسلم عن حال هذا القوم في هذا الحديث بعونه الشريف وانه يخرج في الحق  
اقوام تتجاري بعصر تلك الاهواء اي تدخل وتسمى والمراد بالاهواء البينع ومحرفات الامور ودخل الراء  
في الدين ونيثار تغدين الرجال بلا برهان ولا سلطان قال بعض العلماء واحد الاهواء هو معنى راحة النفس  
وشجونها الداعية الى تلك المذاهب والمشارب كما يتجاري الكلب بصاحبه الكلب يفتقر الاطعام داء يعرض  
الادي من عرض الكلب فيصير مجذونا ويعتقلى عليه ويسرى فيه فلا يستطيع ان ينظر الى الماء وان نظرا  
يصعب وربما موت من العطش ولا يتكلم من شرب الماء وهو شبيه للذي يتجلى لا يبقى منه عرق ولا مفصل  
الادخله قال بعض اهل العلم تشبيه اهل الهوى بصاحب هذه العلة لاستيلائها عليه وقولنا الاعراض  
الردية منها وتعدى ضامها ال عقيم كما تعدى علة البعد علة في اهل الاهواء وكان صاحب الكلب  
يفرم من الماء ولا يتمكن من شربه ويموت عطشا فلذلك اهل الاهواء ينرون من علم الدين الذي هو متاع  
الكتاب والسنة ولا يفلتون من الاستفاد منه ابدا ويموتون محرومين عن في باادية الجمل وهما في البعد



السنة وطريقي الرضية ومن احبتي العبادتية والعادية فقد احبني لان حب طريقة احد وسيرة  
 انما ينشأ من محبته وهو الباعث عليها وعلى التمسك بها ومن احبني كان معي في الجنة كما في حديث آخر  
 مع من احب واذك مع من احببت قال في اشعة المعاني في الحديث اشارة الى ان حب سنته صلى الله  
 عليه وآله وسلم يورث محبته عليه السلام وموافقته فكيف اذا عمل بها ايضا رزقنا الله انتهي رواه  
 الترمذي قلت وفي الحديث ايضا دلالة على ان علامة حبه صلى الله عليه وآله وسلم اتباع سنته و  
 من ابتغى شيئا خلاف السنة وادعى انه محب للرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهو كاذب لان فعله يكذب قوله  
 وانك ترى اكثر الناس حاتم كذا في دعوى الوداد هؤلاء اهل البدع مجتعلون في شهر ربيع الاول لمولده  
 صلى الله عليه وآله وسلم وهؤلاء القلة يدعون محبته صلى الله عليه وآله وسلم وهم واقعون في شرك  
 الابتداع والاراء كمن يدع احدوها ويصدقها في كل زمن وكمن داعية اليها في كل قطر وبلد فبانه  
 عليك هل المحبة تكون كذلك ام المودة تدعو الى ما هنا لك ام المحبة ان لا يتخالف الحب محبي به في تقير  
 قطبي ولا يسلك بضد مسلك تاويل وتقريف وتعبير والله رب الكعبة لا يقول بهذا جاهل ابن افضل  
 عن عاقل فابن اذنت يا هذا امر الله وما هذا الصنيع منك الا عين العصور فنتب الى الله تعالى من البدع  
 والتقليدات ومحدثات الامم وفضل نفسك الامارة بالله وعلى اتباع الكتاب العزيز والسنة المطهرة  
 الواضحة الضياء والنور بالله التوفيق و محمد بن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم من تمسك بسنتي عند فساد اممي وحروجه عن دائرة السنة والتقصير في العمل بها فله اجر مائة  
 شهيد كناية عن غاية الجهد والشقة في هذا وحصول كمال الفضيلة والثواب عليه رواه البيهقي في  
 كتاب الزهد له من حديث ابن عباس ويعني له في المشقة وفي هذا الحديث بشارة عظيمة للعامل بالحق  
 لان التمسك عبارة عن الاعتقال والمزيد بالفساد فغلبة البدع والمجالات وابتلاء الناس بها واذ كان  
 احشوشيد واحديزيد على اجر غير فكيف بمن يعطى احوالة شهيد واطلاق الشهيد يشير الى ان المراد  
 به الشهيد في سبيل الله اي الشهادة الكبرى دون الصغرى لان في العمل بالسنة من الاوقات والاحتمالات  
 ما لا يساويه الا منقحة الجهاد في سبيل الله تعالى والله اعلم عمر بن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم حين اتاه عمر رضي الله عنه فقال انا نسمع احاديث من يهود تعجبنا ان ترى ان تكاتب بعضنا  
 فقال اي زجرا وانكارا وبقيا ونقر يعاينتمون انتم اي مقصرون في كتابكم وفي دينكم حتى تاخذوا العلم

من غيركم كما بكر وتستفاد وامتنعوا كما هزمت اليهود والنصارى ووقعوا في تيه الحيرة ووادى الاشتباه  
 حيث نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم واتبعوا الهواء اجارهم ورهبانهم وقد موها على التوراة والانجيل  
 لقد جشكر بها اي بالملء الخفيفية بقربينة الكلام بيضاء نقية اي واضحة ظاهرة صافية خالصة خالية  
 عن المشك والشبه والغصور والفتور فيها مبرأة من الاشتباه والالتباس ولو كان موسى حيا ما وسعه  
 الاتباعي فكيف بقومه وعامة الناس من غيرهم لان الشرائع كلها قد نسخت بشرى نبي هذه فكيف بجي بكر  
 ان تطلبوا فائدة او عائدة من قومه عليه السلام مع وجودي ووجود ملني التي هي اتباع القرآن واتخذ  
 رواه احمد والبيهقي في شعب الايمان وهذا الحديث نص قاطع وبرهان ساطع على رد التقليد لانه اذا امر  
 يسع لموسى النبي صلى الله عليه وسلم الاتباعه صلى الله عليه وآله وسلم فمن ذلك الذي يجب تقليده  
 واتباعه في الدين وفي لفظة البيضاء النقية اشارة الى ان احكامها الاحتجاج الى مزيد ايضاح بالحجج  
 الاقضية والآراء وضم التقارير المنبئة على الهواء لانها اذا تكون محتاجة الى ذلك فلا يصح القصر عليها  
 وانما يستقيم اتباعها اذا ثبت كونها كاملة تامة واضحة غير خفية وهي كذلك والله المحمد ويؤيده قرأتني  
 اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً فضنه الدرلة الخفيفية السمحة السهلة  
 البيضاء النقية ادلتها وافية كافية شافية لفصل جميع الخصومات وقطع المنازعات وقضايا الحوادث  
 الآتيات بعموماتها وخصوصياتها لا ملجأ لما روي في آي ادراك ما فررة اهل الرأي وحرره اصحاب السبع والهواء  
 ولو لا ذلك لما قال تعالى واذا اتنا نعم في شيء فردوه الى الله والرسول ثم قيدة بقوله ان كنتم قومون بالله اليوم  
 الاخرفا فان الرد عند التنازع الى غيرها من اذ الايمان ولهذا قال ذلك اي الرد خير واحسن تاويلها وانك  
 يا مسكين اذا تاملت في صنائع اهل الرأي والهوى ادركت ان كل افة وقعت في الاسلام وكل غربة جاءت فيه  
 اما نشأت من عدم الرد الى الله ورسوله والرد الى الاحبار والرهبان وتقديم اقرهم على الآيات البيئات  
 والاحاديث الصحيحة لا ينبوع من التحريف والتاويل والانتقال اللهم وفقنا لمصالح الاعمال وجنبنا عما يهلكنا في الحال  
 اوفى المال وفي حديث جابر بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بنسخة  
 من التوراة فقال يا رسول الله هذه نسخة من التوراة فسكت فجعل يقرأ ووجه رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ابو بكر تكلمت التواكل ما ترى ما وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنظر عمر الى  
 وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ابو ذر يا الله من غضب الله وغضب رسول الله رضيانا بالله ربنا

وبالاسلام ديناً ومجداً نبياً فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والذي نفسي بيده لو بدت لكم مني  
فانتبعتموه وقرآتموني لضللتهم عن سواء السبيل ولو كان حياً وادركت نبوتي لاتبعتني روية الدارمي وهذا واضح  
من الاول وفيه القصد بالاضلال على من تبع غير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولو كان في اعلى مرتبة  
من النبوة فكيف باتباع من ليس بنبي ولا رسول بل من احاد الامة ومتعدي بكتاب الله وسنة رسوله كغيره  
من العباد مثل اثمة الملة الاربعه وغيرهم من الاحبار والزهاد، وهذا يعني ان تقليد الرجال واتباع  
القبيل والقتال ضلال وجمل ووبال ولا يجوز لاحد ان يقلد احداً في شيء حتى يوافق قوله قول الرسول المعصوم  
عن الخطأ فيكون اتباعه له في الحقيقة اتباع الدليل لا تقليد ذلك الامام الجليل وحيث ان اكثر الناس الجهلة  
لا يعلون الفرق بين التقليد والاتباع يطعنون في العاملين بالحدِيث على قبول الدليل الذي ذكره احداً  
اثمة الحديث وفقه السنة ولا يدرون ان بين قبول الرأي وقبول الرواية يونا بعيداً ومن لم يفرق بينهما  
فليس اهلاً للخطاب والله اعلم بالصواب **وعن** ابي امامة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
والسليم ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوقوا الجدال الجدال يفتحين الشدة في الخصومة والعناد والتعصب  
والبراءة لذويهم المذنب من غير ان يكون له نصرة على ما هو الحق وذلك بحرم تخرق رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم هذه الآية الشريفة العارضة في جدل الكفار ودمهم ومنهم ما ضربوه لك الا جدال بل هم قوم خصمون  
قال في اشعة المعاني سبب نزولها انه لما نزل قوله سبحانه انكروا ما تعبدون من دون الله حصب جهنم  
فخرج المشركون وصاحوا ان اهلنا ليست بخير من السييم فادان عيسى مودة النصارى والنصارى بحكم هذه الآية  
راضون يكون الحسنان فيها يعني **هـ**  
شاورم که از قسيان وامن فشان گذشته گوشت خاکی ما هم بر بار ورفته باشد  
فانزل الله ما ضربوه لك الخ يعني بحتمهم هذا معك متبني على الجدال والخصام والا ليس قوله تعالى وما  
تعبدون شاملاً لعيسى عليه السلام لان كلمة ما تغير ذوى العفول كما ان كلمة من لهم وان هؤلاء القفا  
يعلمون ان لغة العرب هكذا افجتهم بعد هذا العلم محض الجدال والتعصب الصفت قيل ان ابن الزبير  
من المشركين مجت في ذلك فقال له صلى الله عليه وآله وسلم ما اجملك بلسان قومك انتى رواه احمد  
والترمذي وابن ماجه والحديث دل على ذم الجدال وقبحه وفيه استدلال النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
بالآية النازلة في شأن المشركين والكفار على اهل هذه الامة تعذيرهم عن مثل هذا الصنيع لان هذه

الأمة هي التي أو نيت هدي ثم سرى فيها الجدل والنخام ومثل هذا استدلال العلماء الموحدين بالآيات  
 التي وردت في حق الكفار والمشركين من أهل الكتاب وغيرهم واحتجاجهم بها على مشركي هذه الأمة وعابدي  
 القبور والاموات فكان هذا ايضا حجة على صحة هذه الطريقتين الاستدلالي كيفة والعبرة بعوم اللفظة <sup>من</sup> بخصوص  
 السبب كما تقرب في الاصول وقال به جماعة من الاعلام الفحول فمن زعم ان الاحتجاج بها مقصور على من وردت  
 في حقه ولا يتعدى حكمها الى غيره من مشركي هذه الأمة الذين يدعون الاسلام ويغالون بالكلمة ويصلون  
 ويصومون ويحجون ويتركون وهم اهل البدع المضلة والاهواء الموبغة فاعلمون لانواع الاشراك في العبادات  
 والعبادات فهو محجوج بهذا الحديث الشريف لان الذي جاء اليها بالقران جاء بهذا البيان وليست قريبة  
 وراء عبادان وايضا انما هذا الحديث ان الجدل خلافت الهدي وحكمه حكم الضلالة وصاحبه ضال  
 غير مهدي وهذا نص في محل النزاع ولكن سول ابليس لكثير من الناس حتى زعموا ان العلم هو هذا الحديث  
 وظال ذلك منه الى ان دونت طوامير كثيرة ودقات عظيمة حتى دخلوا في اصول والفروع كلوا وبشراهم  
 الحق عن اهلها ان يؤمنوا بالله ورسوله وليخذوا الهدى من الكتاب والسنة ومن عظام العامات ان هذا  
 الجدل يزداد كل يوم في كل جيل وقبيل الا شرذمة قليلة متبعة للاخبار وهم غرباء الاسلام اصحاب  
 الحديث والقران فطوبى لهم وحسن ما نب وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم من ترك المراء وهو محقق  
 بني له بيت في رجب الجنة او كما قال فتقرب ان تارك الجدل من اهل الجنة ان شاء الله تعالى وصاحب  
 الجدل من ارباب الضلال اللهم وفقنا <sup>عن</sup> انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال  
 كان يقول لا تشددوا على انفسكم اى بارتكاب الرياضات الصعبة والمجاهدات الشاقة التي لا تطيقها  
 النفس ربنا لقرانها عليها وتحريم ما اناجه الله واحله وبسيرة قال في المرقاة كصوم الدهر واحباء الليل كله و  
 اعتزال النساء انتهى قلت وكما يهمل عن اكثر اهل السالك المنصوفة الجاهلة من هذه الأمة وكما يجحدوا اهل  
 المذاهب عن الائمة فقد ذكر وافي مناقب بعضهم انه كان يعبد كذا وكذا في السر والليله وكان يبذل  
 الجهد بوضوء العشاء الى غير ذلك من اشباه هذه الفضائل مع انه ليس كذلك سند متصل اليه حتى يعفا  
 عليه والظاهر ان ذلك حسن ظن من مقلد يجهل واعتبار بافواه العامة فيهم وان تبت انهم كانوا كذلك  
 في هذه الصانع فبالله عليك قل لي هل هذا التشدد مستحسن يدل عليه دليل من الكتاب والسنة  
 ام هو معنى عنه على لسان الشارع عليه السلام في هذا الحديث وفي القران والاصل في النبي المصطفى كما

تقرر في الاصول وكيف يسوغ لاحد من احاد الامة ان يتجرأ على الله ورسوله وياقي بما في عنه فضلا عن ان يرتكبه من هو في أعلى مرتبة من العلم والعمل والتقوى فابن انت يا قاص العفل من اعتقاد مثل هذه الخرافات بل في ذكر هذه المناقب تنقص على اصحابها موقع سخك لاحد اء الاسلام والله اعلم بما كانوا يعملون فيشد الله عليهم ويفرض عليهم فتعوا في الشدة او كان فيهم عنكم بعض اوجب عليكم بسبب ضعفكم من نقل المشاق ويجتمل ان يكون الحق فيشد عليكم في العقاب على ابتداء هذه البدع في العبادات والرياضات لانها

زيادة على كان ابن قان قوما شردوا على انفسهم فشد الله عليهم فذلك بقا باهم في الصوامع والديار الصومعة بنفي النبي صيد النصارى والذين يرمعون الرهبان ونظيرها في الاسلام المجد والخائفة في الاول

سعيد الاحبار والثاني معبد الرهبان من هذه الملة وما اشبه الليلة باليارحة رهبانية ابتعوا بها الكتب

عليهم المراد بها اللغة في العبادات والرياضة وفي الانقطاع عن الناس وليس المسوح وتعليق السلاسل

في الايمان وفتح المذالك والفرار الى الاودية والجبال ونحوها مما كان يفعلها رهبان اهل الكنائس في ايامهم

فقالوا ان هذه الانبياء اغترعها هؤلاء وان دعوا من تلقا بهم من غير ان كنا كتبنا ما عليهم ثم قال في

الآخر الاية. ارسوما حين رءه ايضا هكذا اني الاشمنزة اقول قد احدث رهبان هذه الامة وذهادها و

عبادها وساداتها اباضات اخرى ربدوا - كبيرة لا مستهاتها في شبي من القران والحديث وتفتونها

مرداهم ومضاهيهم وبالعنف في ذلك حتى خرجوا من الحد الاوسط وقصروا في الافراط فابطلوا احاديثهم

الارضية ففقرت لهم ابي رءه حتى رءه ان العلم يارة عن الحد والرد على اهل العلم لاسيما على المعاصرين

هتتمروا الاقنوم في المراطق بآكاب رءه في السبب هذه العاهة عن الامل كان العمل عندهم هذا العمل

ورؤوا الله تعالى صابرة على البر التي في اوقاف العبادات بت عن سعد العاديين ونصروا عليها ونسبوا لغوا رءه فيشد داوم

يوسوا بالرياضات واقا في العلوم بترك الجوال وانتقائهم والمناسطرات والمكابرات احذنا ما عند الله و

هم حاله الكاب - ارواه اوداود قال في ترجمة المشكوة - ماء احمد بن الحماري الى انه نأذه اشبه

سلا رءه ا - ناس اسوي تلح حتى عدا - وانزلت في البالية واردة في النسبة رءه في كل رءه

لهن رءه رءه - الرءه ولجبت كسبان المال فقال ابو سبلان كنت اعلم بك اني يوجد

اعلم يا احمد ان رءه - رءه واق والاخلاص لا الهجرة والذوب ارجعوا - تنسقة ايام واحد المص

فيه خيرا - رءه رءه عترة احوام انما المطلوب رضا الخيرة في كسبان



ومن لم يكن للوصال أهلا فكل إحسانه ذنوب

انتفى وبالحجة مراد الله سبحانه من عبادة في عبادة إخلاص النية وصواب العمل والإخلاص أن تعبد الله ولا تشرك به شيئا والصواب أن تعبد بالسنة المطهرة ولا تتبع مع شيئا ولا تأخذ من بدع غيرك شيئا

عن مالك بن أنس مرسل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم

بهما كتاب الله وسنة رسوله رواه في الموطأ هو اسم كتاب الإمام مالك قرشي مقصود أو ممدود أو كلاهما صحيح وهو كتاب قدوم مبارك سابق على جميع الكتب الإسلامية وصاحبه إمام من أئمة السنة والجماعة والمرسل في الاصطلاح المشهور رواية التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والأول أن يقال تعليقا <sup>ضع</sup> مرسلًا والحديث دليل على أن عدم الضلال معلق بتمسك الكتاب السنة وعلى أن التمسك بالله عليه وآله وترك ما آتاه الهداية والرشاد في الأمة ولترتك شيئا سواهما يمسك به أمته بعد ذلك فقرر أن أصول الإسلام هي هذان الأصلان لأنهما الأساس والرابع لهما وأن التمسك بهما على هدى وأن خير التمسك بهما على ضلال

وهذا الحق ليس به مخفأ فدعني عن بنيات الطريق

ومن قال إن الأصل الثالث الإجماع والرابع القياس فقد عارض حكمة صلى الله عليه وآله وسلب رأيه وإساء الأدب معه عليه السلام وكيف يكون ما لم يأت عن الله ولا عن رسوله أصلا للأمة وقد اتفق به من هو من أحادها ومتعبد بها كغيره في الله العجيب من أقوام قالوا إن الأدب والاربعة والسنة تفضي بخلاف فوطهم وتزينة في مواضع كثيرة إلى التمسك بكتاب الله وسنة رسوله وفي القرآن والأحاديث من ذلك كثير طيب لا يفسد المقام وقد وصف الله رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله صلى الله عليه وآله وسلم في الكتاب والحكمة والمراد بالحكمة في الكتاب السنة كما مضى عليه جمع جم من المفسرين وتبعهم جماعة من محدثين وقد قال سبحانه المر يكفرهم أنا أنزلنا عليك الكتاب وهذا صريح في أن الكتاب يكفي الأمة وبؤيدة رواية ابن عباس رضي الله عنه من تعلم كتاب الله ثم اتبع ما فيه هداة الله من الضلالة في الدنيا ووقاه يوم القيامة سوى الحساب في رواة قال من اقتدى بكتاب الله لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة ثم تلا هذه الآية فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى رواه رزين وفي الحدِيث من رغب عن سنتي فليس مني وعن غضب بن الحارث الثمالى قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما أحدث قوم بدعة إلا رفع سننوا من السنة فتمسك بسنة فخير من أحدث بدعة رواه أحمد قال في الترمذي في قوله فتمسك بسنة أي صغيرة أو قليلة كالحياة أدب الأخلاء

الكتاب

مثلا على ما ورد في السنة افضل من حسنة كبناء عباط ومدرسة انتهى وقال في ترجمة المشكوة  
 القسك بالسنة وان كانت قليلة خير من ابدعة وان كانت حسنة لان باتباع السنة يتوالى النفع  
 وبالاتقاء في البدعة تآقي الظلمة مثلالرعاية اذ اب الخلاء والاستجاء على الوجه للمسنون خير من بناء  
 الرباط والمدرسة كيف والسالك برعاية اذ االسنة يترقى بمقام القرب ويتركها يتنزل عند ذلك  
 يؤدي الى ترك الافضل منه حتى يصل الى مرتبة قساوة القلب التي يقال لها الرين والطعم والحتم نفعه بالله  
 من ذلك انتهى قلت وما اجل نصاف هذا الترتبان في هذا الموضع الذي هو منزلة الاقدام من الخلال  
 لما نص في هذا الكلام على ان البدعة الحسنة مورثة لقساوة القلب مؤدية الى الرين والطعم والختم و  
 ان ايسر السنة وادها ناموجبة لغدا الايمان وترقى الانسان الى مقام القرب من الرحمن والرين اشارة الى  
 قول سبحانه بل ان على فلانهم ما كانوا يكسبون والطبع اشارة الى قول طبع الله على قلوبهم واغشى عن  
 وعلى اصارهم غشاوة فاذا ثبت ان هذه الثلاثة مرسنة على العمل بالبدعة الحسنة فلا ضرورة تدعو الى تفسير البدع الى  
 السيئة والحسنة بل الذي ينبغي ان يقال ان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ولا ريب ان الختم الطبع  
 والرين من اوصاف الكفار والمشركين فاذا حصلت وتعود بالله منها لاحد من المسلمين كما كانه خرج عن  
 حمة الاسلام ودخل في زمرة الكفرة النجسة وايضا في هذا الحديث دليل على ان احداث البدعة سبب خروج  
 السنة مثلها وهذا موجود مشاهد انظر الى هذه الفتاوى الفقهية المتولدة من خالص الرأي وآراء الفرعية  
 الخاصة من اجتهادات العلماء تبين حدوث فترع مثلها من دواوين السنة ومجامع الاحاديث وكما  
 ياتي عليه المحصر الى ان فقد رس الخواص والعقائد وقام مقامه سبق الوقاية بالهداية والبرهان فهذا  
 الحديث علم من اعلام النبوة جامع للحكم والحكم الكثيرة شامل لجميع البدع المشومة مخبر برفع السن عن الامة  
 وقد قال حسان رضوان الله عنه ما ابتدع قوم بدعة في دينهم الا نزع الله من سنتم مثلها اثر لا بعيد ما اليوم الى يوم  
 القيامة رواه الدارمي ونظير اليوم بدعة التقاليد فانه منذ احداثه الاق ام نزع الله منهم سنة الاتباع الذي  
 امروا به ثم لم يجدوا اليوم الى الآن ولا صبرة بشر ذمة فليابه من القبائل الناذرة انفاذ فان الحكم للاكثر ولا اكثر  
 حكم الكل ولا شك ان المقلدين اكثر والمحدثين اقل وقليل من عبادة الشكور ولا تعجبك كثرة الحديث **وعن**  
 ابن مسعود رضي الله عنه قال من كان مستتابي يريد السلوك على الصراط السوي وسواء السبيل والطريق  
 الغويم والهدى المستقيم فليستن بمن قبل ما تاي يقتدى بالماستين عن الدنيا على الاسلام والعلم والعمل

بالتقديرات

بدعة التقاليد

فان الحى لاق من عليه الفتنة قال في الاشعة هذا القول قاله ابن مسعود في زمانه للتابعين ونصهم وازاد  
 عن مات الصحابة وبالحى اهل زمانه غير الصحابة اوردك اصحاب محمد صلى الله عليه واله وسلم كانوا افضل هذه  
 الامة ممن سواهم وابرها قلوبا واعقها اطبا اى اكثرها عقدا من حجة العلم النافع وادقها فها في اتباع آداب السنة  
 واقلمها تكلفا اى بتسعا ورياء وصحة ومراعاة للرسم والعادات المتعارفين الناس قال تعالى عن رسول  
 صلى الله عليه واله وسلم وما انا من المتكلمين اختارهم الله لخصبة نبيه ولاقامة دينه وهذا يدل على افضليتهم و  
 اكملتهم لان الله لما اصطفاهم من بين الخلق اجمعين وجعلهم اصحاب نبيه صلى الله عليه واله وسلم علم انهم  
 افضل الخلق واخيار الامة وجواهرهم اتيق واحرى بانعكاس انوار الهداية والايمان كما قال تعالى  
 في القرآن والرمح صخرة التقوى وكان الحق بيها واهلها وقد اوردت احاديث في اصطفاء الصحابة واختيارهم  
 عن سواهم بحجة نبيه صلى الله عليه واله وسلم قال في كل الويل لمن يسبهم ويشتمهم ولا يعرف نفسه لهم كما افضت  
 ومن ضامهم في مدن الصفة المدعية قاهر فيهم فضلهم واتبعهم على انهم اى في العلم النافع والاولى تساليم  
 واخلاص التوحيد ومحرمية الاتباع السديد وتذكرا بما استلطفتم من اخلاقهم وسيرهم فانهم كانوا اهل السنة  
 المستتب كما تقدمت في انبياء الرسول الكبر في كل تقى ودينه بحقير وجليل ووضع وعظيمة روايات في  
 حد الحديث دليل على اثار الصحابة والتدراك باخلاقهم المرضية بسيرهم السنية المبنية على حرفة السنة  
 الصحيحة المتأخرة ولا شك انهم اتيق ذلك بعد الانتمى ام بادلة الكتاب راحة ثم الامتثال فانه لا يلتزم  
 غير التقليد اذ اوصوا احكاما وكذلك الاثبات ولهذا انما الى رسوله صلى الله عليه واله وسلم فبعد اهم امتثال والحق  
 على قولنا لم يعتقد عليه انه نفس هذه ان نقاط بانه اريد بل فيه اشارة الى تقليد تقليد الرجال لان ابيهم  
 حصر التسك في حرومهم وشد الى التمسك من بعد من اثمة الامة فيخرج بذلك تقليدات الامة الامة  
 الفقهاء الكاشين بعد عصر الصحابة بل بعد انهم اذ كانوا كرومهم وتقليد غيرهم لا سيما اعظمهم انفقهم  
 كيف وهو يقتدى روايات ابن مسعود في انهم من فساد ولا ينبغي له ان يخالفه في حده العترة واولادها وروى  
 عنه دعة الله تعالى انه قال ما جاء من الصحابة في نوازلهم واما ما من التابعين في احكامهم فانهم  
 رجال يخرج رجال وهذا الذي لم يرد انك انما اعظم اهل دليل علم تقليد التقليد اذ انما اذاه لغيرهم اليم  
 وهو الاثاق بعظمة امامته بل هذا من علاءات امامته الائمة وعلى هذا اذ حج سلف هذه الامة وابتدوا  
 فاطبة ولم يخالفهم احد الا من لا يعتد به ولا يلتفت اليه من افراخ الراس وابتداء التمدد واصحاب الجليل

وارباب الجمل ومقلدة دينهم الاحار والرهبان عافانا الله منه **وعن سهل بن سعد** قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **اني فوظكم على الخوض الفراط بفتحين الفارط المتقدم الى المنزلة**  
**الحياض والدلاء** وانه شية اي اناسا بقاكم انتهى لكم من شؤ على شرب من ماء ذلك الخوض ومن شؤ لم يظن  
 ابد اليردن علي افوام اعرفهم ويغير فاني قيل اعلمهم الذين قال فيهم اصحابي ثم يقال بيبي وبينهم قاقون  
 انهم مني فيقال انك لا تدري ما احد فوا بعدك فاقول صحقا صحقا من غير يعدي اي بعد او هلاكة علق  
 وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان ناسا من اصحابي يؤخذ بهم ذات  
 الشمال اي التي يذهبون بالعصاة اليها فاقول اصحابي اصحابي على صيغة جمع القلة والتصغير لقلة عددهم  
 فيقول اي الله سبحانه انهم لم يزلوا امرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم فاقول كما قال الامير الصالح اي بيبي  
 عليه السلام معتذرا واستغلاصا لقومه وكنتم عليهم شهيدا اما دمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم متفق عليه  
 وقام الابد هذا فبينتي كنت انت الرفيب عليهم وانت على كل شيء شهيدا ان تعذبهم فانه عبادك وان  
 تغفر لهم فانت انت العزيز الحكيم قال في اشعة اللغات قالوا ليس المراد بهذا احوال الاصحاب لان العلم  
 يقين انه لم يرتد احد منهم بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم الا قوم من حفاة العرب من اصحاب مسيلمة  
 الكذاب واسد العنسي او بعض مؤلفة القلوب الذين لم تكن لهم بصيرة بالدين ولا قوة في الايمان والمراد  
 بالردة خروج عن حد الاستقامة في بعض الحقوق واصلاح السرية في بعض الامور والرجوع عن مرتبة حسن  
 الاخلاق وصدق النية والتقصير في بعض الحقوق ورعاية اهل البيت في التادب معهم لا ابتلاء بالدين  
 والفتن لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا اخاف عليكم الكفر وعباداة الاوثان انما اخاف عليكم الدنيا  
 واقاقتها كذا قال الاسهوي عرج بن الاسلام انتهى وبانجمله دل الحديث على نفي علم الغيب عنه صلى الله  
 عليه وآله وسلم لقوله لا تدري ودل على وقوع الاحداث بعده صلى الله عليه وآله وسلم في الامة واي  
 امة هي افضل الامة لان الحديث الثاني زاده ايضا حايقوله اصحبا وحيث ان كل من رأى النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم لحظة واسلم بطلق عليه لفظ الصاحب جمع ان بعض من كان صاحبيا بهذه الصفة احد  
 شيئا بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعدم رسوخه في الاسلام وهذا خاص بمثل هذه الاصحاب ومن  
 عمم الحديث فيهم فقد غلط غلطا بينا لان نفس الحديث يريد عليه مراده هذا كما لا رافضة فالتعليم الله فانهم  
 تعقوا بهذا الحديث في اثبات ردة اكابر الصحابة لاسيما الراشدين منهم ولا حجة لهم في ذلك والحديث

دل ايضا على ذلك على اهل الاحداث وهو ضد الاتباع وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة  
 في النار ودل الاستشهاد في الحديث الثاني بقول العبد الصالح المذكور على ان عيسى عليه السلام كان عبدا  
 ولم يكن يعلم الغيب وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم امتي يدخلون  
 الجنة اولا من ابي امتنع من قبول ما حثت به كاهل البدع من التقليد وغيره فانهم اوال ان يتبعوا الكتاب  
 والسنة وتمسكوا في مقالاته بالانفريعات المحدثه والتفريجات المبتدعة واتخذوا مآدينا قبيلا ومن ابن قال  
 من اطاعني باتباع سنتي والاعتصام بكتاب الله دخل الجنة ومن عصاني ولم يعمل بما حثت به من القدرات  
 والحديث فقد ابي رواه البخاري قال في الترجمة ابي عصاني بايثار البدعة واتباع هوى النفس فقد عني ولا  
 يدخل الجنة انتفى هذا الظاهر في عدم دخول المبتدعة في الجنة وفي ذلك من الوعد ان ما لا يقادر قدره  
 بهذا انفراد الابناء عصيان الدواعي كان الاماع اطاعة له عليه السلام وعد قال تعالى ادعوا الله والرسول  
 الرسول وفي حديث اخر مرفوعا في فضله ثلثة رهط اما والله ابي لا حثا كرهه واتقوا له ليه تكلموا صوموا فاعلموا  
 واصلى وارقدوا فزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني متفق عليه ابي من اخرجه من سبي اسمعيل بن  
 زهد افليس من اشياعي وكل من لا يبيع السنة فانه مستهين بها زاهد فيها وعن ابي صهبي قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه واله وسلم مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث المنير اصاب ارضا فكلت منها  
 طائفة طيبة فبليت الماء فانبثت الكلا والحداب الكثر فكانت منها اصاب مستكة من مستكة ومنع الله بها  
 الناس فشرروا وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى فذهاب فيبعان لا تمك ماء ولا تانث بطلا . رد  
 من فقه في دين الله ونعمته ما يعنى الله به دعاه وعلمه وشئ من امر رفع بذلك اساسا ولربما يدعى احد الارواح  
 به متفق عليه في اجادب روايات اصحها انما جمع جرد وهو الارض الصلبة الماسكة للثبات . انكلا  
 والكلا بالهز واللام المشوختين مقصود على رقة جبل يقع على الويب والي اسرار الله . انكلا  
 فخصان بالرطب والقيعان جمع فاع وهي الارض السنوية كما في ضد الحديث ان الماء . انكلا . انكلا  
 غير منتفع به وكذلك الارض على قسمين منتفعة بالماء وغيره مدفوعة به والمنفعة من ان كان صلب . انكلا  
 المنتفع بالدين على صنفين احدهما امر عا دلا منتفعا . ثم مع العلم كاطائفة العوالم من الارض التي في الماء  
 وانبتت الكلا ونفعت غيرها والثاني عالم مع علم غير منسدا بالثواب بل ينقصه فيما جمع من العلم بالارض الجديدة التي  
 استكت الماء وانتفع به الناس واما من لم يرفع اسمه ولم ينبت الى العلم قطعا او له . انكلا . انكلا



وبالتأمل فيه تظهر الفوائد الغزيرة لمن رزقها الله فيها صهيحا وقلبا سليما والحق السمع وهو شعبة  
وعن ابي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا الذين احدكم كراي لا احدن منك على الله  
ابي سيرة الذين بالحلل والاثاب ياتيه الامور من امري مما امرت به او نهيت عنه وهو الاوامر والنواهي  
المردونة في الصحيح الستة وغيرها من دواوين الحديث ومسانيد الاخبار فيقول لا ادري ما وجدنا  
كتاب الله اتبعناه رواه احمد وابوداود والترمذي وابن ماجه والبيهقي في دلائل النبوة قال في المرقاة  
الغنية لا يجهز الاعراض عن حديثه صلى الله عليه وآله وسلم لان المعرض عنه معرض عن القرآن انتهى وقال  
في الاشعة اخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن حال بعض اهل الجهل والغرغ والاسكانه بتفاعد  
ويتكاسل عن العمل بالحديث في الاموال الذي لا يوجد حله في القرآن ويظن ان الاحكام تخصر في العرائ  
فقط وهو جاهل من ان اكثر الاحكام في الاحاديث وليس في الكتاب وكان نورا حجة فكل للخطا  
ايضا حجة وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعطى القرآن فكل ذلك اعطى ايضا الاحاديث وكلا  
وشي كما في حديث المدايم بن معد يكرب يروى الا اني اوتيت القرآن ومثله معه الا يوشك جواربعنا  
على اريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه وما وجدتم فيه من حرام فممنه  
وان ما حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما حرم الحديث رواه ابوداود وروى الدارمي في سننه وكذا  
ابن ماجه قال والماتلة هي في كونها حيا فكما ان القرآن وحى منزل من جناب القدس الالهى فكل ذلك  
الاحاديث وحى من جانب الحق تعالى والشبان كناية عن بلافة العقل وسوء الفهم لان الذنوع وسوء الظن  
سبب لذلك او كناية عن الكبر والحماقة التي يوجبها النعم والترف انتهى قلت قصر التمسك على الكتابين  
شعبة من الخروج ووقع من النفاق والخارجية هم القائلون في مقابله علي عليه السلام ان الحكم الا لله اي  
لا يقبل شيئا الا ما في القرآن والمراد بهذا الكتاب الحديث والقرآن عن انبائه فمن لم يقبل السنة وصر  
على القرآن ففيه شائبة بل شبهة الخارجية بلائها وتولا يجر ايمان احد حتى تابع السنن كما ينبغي العرائ  
كيف وقد اعدنا بهذه من جاء بالقرآن ولم نعلم بالقرآن الا ببيان الرسول فاذا لم يقبل احد بيان صلي  
عليه وآله وسلم فانه غير قابل للقرآن ايضا وقد روى العرياض بن سارية رضي الله عنه انه قام رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم فقال احسب احدكم مستك على اريكته يظن ان الله لم يحرم شيئا الا ما في هذا القرآن  
الاواني والله قد امرت ووعظت ونهيت عن اشياء انما المنذر بالقرآن او الخراي بل انتم منه الحديث

القرآن

الحديث عن القرآن

رواه ابوداود وفي اسناده اشعث بن شعبة المصيصي قد كلف فيه ولكن يشهد له الحديث المتقدم وما ورد في معناه وهذا نص في ان الحديث مثل القرآن وبحكم كلام الرسول هو حكم كلام الله وان الاعتصام والعمل بهما جميعا واجبا على الامة لايجوز لاحد ان يتزك حديتا فتاعة بالقران وكونك القرآن فتاعة بالحديث بل الذي يجب ان ياخذ بهما جميعا ولا ياخذ بغيرهما فان اصل الاصول الاسلامية هو هذان الاصلان الثالث لها والرابع وانما يستأنس بالاجماع وبالقياس المتابعة والشهادة لانهما اصلان مستقلان يبنى عليهما شيء من احكام الاسلام فانه لا قائل بذلك احد من يعتد به من العلماء الاعلام

والله اعلم **وعن** ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من كل

طيبا وعطرا في سنة وامن الناس بواثقه دخل الجنة الباقية الداهية وهي الخنة العظيمة والمراد هنا الشرف والمعنى من اكل الحلال واجتناب المحرم وعلى وفق الحديث والقران والناس من شهوة في امان فهو مستحق

لدخول الجنة قال في الترجمة اي عمل به كونه سنة وان كان قليلا فقال رجل يا رسول الله ان هذا

اليوم لكثير في الناس قال سيكون في قرون بعدي المراد بالقرن اهل العصر وكل عصر بعد من زمان

النبي صلى الله عليه واله وسلم كان الصلحاء فيه اقل من قبلهم وليذا اقل نبي القرون قوني ثم الذين يليهم ثم

الذين يليهم والمراد بقوله سيكون زمان العمل بالحديث من غرباء الاسلام وفيه اخبار وان الخير لا ينفذ

من امته صلى الله عليه واله وسلم مطلقا وان تفاوتت بالقلة والكثرة وانه يكون في اخر الزمان جماعات

تقوم على طريفة التقوى والسنة الطاهرة كما في الترجمة **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

والرسول انكم في زمان من ترك منا عشرة ما امر به هلك وعوقب عليه ثرياتي زمان من عمل منهم بعشر ما

امر به فخار واه الترمذي اي نجما من العذاب واتيب عليه قال في الترجمة وهذا في السنن ونوافل الخير

والالاوجه التارك في الغرائض والواجبات وقال في المرواة ما امر به اي من المعروف والذي على المنكر اذ

لايجوز صرف هذا القول الى عموم المأمورات لانه عرفت ان مسلما لايجوز فيما يحمل من الغرض الذي يتعلق

بخاصة نفسه والمراد بهلك ان الدين اليوم عزيز والحق ظاهر وفي انصارة كثرة فالترك يكون تقصيرا منكم

فلا يعذر احد منكم في التهاون ثرياتي زمان يضعف فيه الاسلام من عمل منهم بعشر ما امر به فبالانقضاء

تلك العاني المذكورة انتهى والحاصل ان قليل العمل في زمان كثير الفتن يوجب النجاة ثرين صلى الله عليه

والرسول في حديث اخر رواه ابن عباس صرفا عما امرت لثة امرين رشدا فاتبعه وامرين غيبه



فاجتنبه وامر باختلاف فيه فكلمه الى الله عز وجل رواه احمد والمراد بالامر اليقين وشدة وغيا طاعت كونها  
 بالنص من الكتاب والسنة وما لم يشب حكمه به فلا تقل فيه شيئا وفرض امره الى الله والمراد بالامر  
 المختلف ما اشتهر وخفي حكمه او ما اختلف الناس فيه من تلقاء انفسهم قال السيد والاولى ان يفسر  
 هذا الحديث بما ورد في حديث ابي ثعلبة الخشني يرفع ان الله فرض فرائض فلا تضعوها وحرم حرمات  
 فلا تنتهوها وحدودا فلا تعتدوها وسكت عن اشياء من غير نسيان اي بل من رحمة واحسان فلا  
 تضعونها اي لا تقتضوا اعتبار رواة الدارقطني والحاصل ان الامر المشتبه ينبغي الاحتراز عنه استبراء  
 الدين والعرض والحكم منه واجتنب العمل وينبغي ايضا احاديث النعمان بن بشير مرفوعة عن ابي الحسن والحكم  
 بين بينهما مشبهما لا يعلمون كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ الى الله وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع  
 في الحرام الحديث وهو متفق عليه وسياتي لهذا الحديث شرح مستوفى استقلا ان شاء الله تعالى  
 وسمن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نازل الجماعة شبرا ابي ولو ساعة او شيئا  
 قليل من الاحكام فقد خلع ربقته الاسلام من عقده رواه ابن ابي داود الربيعة بكسر الراء وفهمه اصيل فيه  
 خلق يجعل كل حلقة منها في عنق الغنم ويقال لكل حلقة منها ربقة والمراد بالجماعة كما مر في سابق جماعة الصحابة  
 ومن على طريقتهم وسيرهم في الاتباع وترك الابتداع وهي المراد بقوله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث  
 ابن عمر اتبعوا السواد الاكظم فانه من شد شد في النار رواه ابن ماجه من حديث انس قال في رواية يعبر  
 بماي بالسواد الاكظم عن الجماعة الكثيرة والمراد ما عليه اكثر المسلمين انتهى ونعم اصل السنة والجماعة كلام  
 كثير من بالنسبة الى سائر الفرق الاسلامية اليوم وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الشيطان  
 ذئب الانسان كذئب الغنم ياخذ الشاذة والقاصية والناحية وياكر والشعاب وعلية بالجماعة والعامية  
 رواه احمد عن معاذ بن جبل مرفوعا والشعاب من الشعب وهو الوادي يتجمع فيه طرق وتفتق منه طرق وقال  
 ان الله لا يجمع امتي على ضلالة ويد الله على الجماعة ومن شد اي انفرد عن الجماعة وخرج عن طريقتهم المانفرد  
 شد في النار رواه الترمذي عن ابن عمر مرفوعا وفي هذه دلالة واضحة على الاهتمام بالكتاب والسنة وترك  
 الشعاب المختلفة والطرق المتباينة الحادثة في دين الاسلام التي ابتدعها اهل البدع والاشراك واصحاب الالوهية  
 والضلالات وفيه ان الامة لا تفضل جميعها بل يكون فيها من يجعل بالهدى وهذا صحيح موجود بوجود اهل الحديث  
 والسنة في كل زمن وقطر واقف وان كان اقليلين وان يد الله عليهم لا يصبرهم من خلفهم اوخذ لهم ومن

السواد الاكظم

حل لفظ الجماعة على غير أهل السنة فقد ابعد الجماعة ولم يردك معنى الحديث والحديث يفسر ويضيق  
 فتأمل **وعن** ابراهيم بن منيرة يرفعه من وقته صاحب بدعة فقد اعان على هدم الاسلام رواه البيهقي  
 في شعب الايمان مرسل قال في النتيجة لان في تقيير استهانة السنة وهذا يهجر الى هدم بناء الاسلام  
 وبالقياص على ذلك عمارة بناء في تقيير السنن وتجيده لتعظيم السنة وتزيحها انتهى والحديث يعبر  
 كل صاحب بدعة سواء كانت البدعة صغيرة او كبيرة حسنة عند من يقول بها او سيئة عند من لا يقبلها  
 وبالجملة فالبدعة تقيض السنة والميتع ضد السنن وفي تقيير احدها تنقيص بالآخر وقد اخبرنا رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم عن حال البدع وحال صاحبها وحذرنا منها وارشادنا الى امتناع الكفاية السنة  
 فكان هذا علما من اعلام النبوة ولكن تقاوت الناس في ذلك وظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت ايدي  
 الناس فانفسكت القضية الى ان صارت السنة بدعة والبدعة سنة والعروف منكرا والمنكر معروف  
 وعاد الاعلام غريبا يهرب العلماء بالسنن وظهور الجهول والفتن حتى انهم يتجهون من يعمل بالسنة ويتك  
 التقليد ويرونه مبتدعا في زعمهم الباطل ويرونه بكل جحوم مدروك وكان امر الله قدرا مقدر افاق ذلك  
 باطلا الى الحق ومخاصا في الدين ما قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والشعاب وعلينا بالجماعة  
 وبالله التوفيق وما يدل على مزيد الاقتران بشأن السنة واتباعها حديث ابن عمر قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه واله وسلم بلغوا عني ولو اية ومن كذب علي متعمدا فليتبى مقعده من النار رواه البخاري  
 والاسحقيقة في الوجوب فيكون تدليغ السنن واجبا حقا والبلاغ انواع تصدى له بجمع من عصا السنة  
 فمنهم من جمع الصغير ومنهم من جمع السنن ومنهم من جمع السنن والسنن ومنهم من جمع السنن والسنن  
 والترتيب ومنهم من جمع السنن والسنن ومنهم من جمع السنن والسنن ومنهم من جمع السنن والسنن  
 والجامع الصغير والكبير واحسن المختصرات في هذا الباب كتاب مشكوة المصابيح لاسماعيل فصل الرابع  
 وقد عارضه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم المبلغين كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه يرفعه نضر الله  
 عبدا مع رجلا في حفظها ووعاها واذاها الحديث رواه الشافعي والبيهقي في المدخل واحمد والترمذي  
 وابوداود وابن ماجه والدارمي عن زيد بن ثابت وفي حديث اخر عنه قال سمعت رسول الله صلى الله  
 عليه واله وسلم يقول نضر الله امرأ سمع منا شيئا فبلغه كما سمع فرب مبلغ او عي له من سمع اي احفظ  
 الحديث وافصح وانقن له رواه الترمذي وابن ماجه ورواه الدارمي عن ابي الدرداء وقد نضر على

الاجماع

هو كلاء بالتعديل في حديث ابراهيم العذري فقال ليجل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تقهيف  
 الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين رواه البيهقي في المدخل ومرسلا والعدول والثقات والنسب الطرح  
 والغالين المبتدعة الذين يتجاوزون في كتاب الله وسنة رسوله عن المعنى المراد فيهم فيضامن جهة كما في  
 اهل الكتاب الكلم عن مواضع الانتحال ادعاء قول او شعر قاله غير بانتسابه الى نفسه قيل هو كناية  
 عن الكذب والمعنى ان المبطل اذا انتحل في الامن علمنا ليستدل على باطله او عزمى اليه ما لم يكن منه لغوا  
 قيل له عن هذا السلم ونزهة عما يقوله والتاويل صرف معنى القرآن والحديث الى ما ليس بصواب كذا في الرقعة  
 و قول الحديث يعم كل ما يخالف صريح الكتاب والسنة كائنا ما كان وبيننا فاض طريق السلف من الصدق  
 الاول ومن الغلو القول بوحدة الوجود وبالعقائد التي لم يأت بها من الله ولا من رسوله برهان كلاسطة  
 وفي هذا التحريم للادلة والمراد بالانتحال اتخاذ المذاهب الخالفة للسنة فظة له كذا ذهب الحكماء والفلاسفة  
 ومن حان في الاسلام واستعمالها في كتب الاصول والفروع وبناء الاجتهاد والقياس على براهين العقل وحجج  
 اهلها والمراد بالجاهلين المقدر والمصوفة الجبهة لان اهل العلم تصواعلى انهم ليسوا بجهلاء ولا شك وان ضل  
 هاتين الفرقتين في الاسلام اشد من ضرب الذي اب على قطاع الغنم وكل بلاد يرمى في الدين فاما هو من جهة  
 هو كلاء المبتدعين المبطلين الجاهلين وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العلم ثلاثة اية محكمة او سنة  
 قائمة او فريضة عادلة وما كان سوى ذلك فهو فضل رواه ابو داود وابن ماجه عن عبد الله بن عمرو  
 بن العاص رضي الله عنه قال في الترجمة الآية اشارة الى كتاب الله وتخصيصه بالحكمة لانها ام الكتاب واصله  
 محفوظة عن الاحتيال والاشتباه وما سواها مشتبه محمول عليها والمراد بالقائمة الثابتة بحفظ المتن وامانها  
 والمراد بالفريضة الاجماع والقياس المستندان ب الكتاب السنة وانما قيل لها عادلة تكون هما سوية لهما  
 في وجوب العمل فحصل من ذلك ان اصول الدين اربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس انتهى اقول  
 تفسير الفريضة بالاجماع والقياس خلاف ظاهر الحديث بل المراد بالفريضة انصاء الورثة وانما خصها  
 بالذكر مع كونها داخلة في الآية والسنة لاضاعة اكثر الناس لها ولهذا قال في حديث اخر قتلوا الفرائض  
 والقران وعلو الناس قاني مقبوض رواه الترمذي عن ابي هريرة فذكر الفرائض مع القران دليل على ان المراد  
 بالفريضة في حديث الباب ايضا هذه الفرائض التي امر بتعليمها وتعليمها لا الاجماع ولا القياس بل ما ياتي في  
 لغة ولا شرع اطلاق لفظ الفريضة على هذين اللفظين فلا تدرى من اين جاء هذا التفسير الذي هو

بالضريح والتأويل أشبه منه وعندني ان تفسيرها بمثل هذا الكلام من وادي المغالطة المنهي عنها على  
لسان الشارح عليه السلام فقد روى معاوية ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهي عن الأغلوطا  
رواه ابو داود ويزيدة ايضا كما حدith ابن مسعود يرفعه تعلموا العلم وعلوا الناس تعلموا الضرائف  
وعلوا الناس تعلموا القرآن وعلوا الناس قاتي امر مقبوض والعلم سينقبض ويظهر الفتن حتى يختلف اثنتان  
في فريضة لا يجدان احدا يفصل بينهما رواه الدارمي والدارقطني والمراد بالفريضة في هذا الحديث  
هي فرائض الارث والمراد بالاختلاف فيها عدم العدل فنص على ان الفريضة العادلة السوية التي لا ضرر  
فيها ولا ضرار هي احدى انواع العلم ولا شك ان العلماء بعد هذه الفريضة اقل قليل في الدنيا بالنسبة الى  
سائر العلوم وقد ذهب هذا العلم من اكثر الخلق ولم يبق منه الا في افراد شاذة لا سيما العمل بها الذي  
هو عبارة عن العدل فيها على وفق الكتاب والسنة وقد ظهر صدق قوله صلى الله عليه وآله وسلم  
على ما رواه علي بن مرفع عايشك ان ياتي على الناس زمان لا يبقى من الاسلام الا اسمه ولا يبقى من القرآن  
الا اسمه مساجدهم عامرة وهي خراب من الهدى علماء وهم شر من تحت ادبير السماء من عندم يخرج الفتنة  
وفيهم تعبد رواه البيهقي في شعب الايمان تأمل يا هذا في هذا الحديث وانظر في اسم الاسلام وسم القرآن  
فان اسلام الاسم كثير في هذا الزمان وكذلك طبع القرآن في مطابع شتى من العرب والعجم ويزداد كل يوم  
طبعة الذي هو الرسم والعامل به اقل قليل وكذلك وجد مصدر اتي في الحديث في هذا الزمان الحاضر وكثر  
رفع المساجد وبنائها وزخرفها بالحدران المنقشة والنياب المنلونة والآلات المملعة وعمت البلوى  
والفتن من الذين يسمون علماء فضلاء فقهاء وعادتهم فهم فهم كما في الحديث شر من تحت ادبير السماء  
والله المستعان وبه التوفيق وعليه التكلان

## باب في ذكر حقيقة الايمان

قال الله تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا  
مما قضيت ويسئلوا تسليما تقدم تفسير هذه الآية في النصيب الاول من هذا الكتاب والمراد بها وهذا  
الموضع ان الايمان عبارة عن تحكيم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كل امر يشجر بين الامة ويختلف  
فيه الناس مع عدم حرج النفس وضيق الصدر وتسليمه بصميم القلب وذلك عبارة عن اتباع السنة  
وتقدّمها على تحكيم كل انسان كما شأ من كان وان في خلاف هذا الشأن نفي الايمان فمن حكم غيره وقلده سواه





ومن لو غش قلبه لذكر الله فهو قاسى القلب اعادنا الله من ذلك ورحمنا وغفر لنا ما هنالك لهم درجات  
 يعجز فضائل ورحمة وقيل اعمال رفيعة وقيل الجنة وقيل منازل كرامة وخير وشرف في الجنة كانت عند  
 ربهم وفي كونه عند زيادة تشريف لهم وتكريم وتعظيم وتبجيل ومغفرة لذنوبهم صيغة الجمع  
 الى غفران الصغار منها والكلبا ثم مع التوبة وهو الظاهر ومع عدمها خرقا للعادة من الكرم الرحيم الرحمن على  
 عباده المبتابين بالاثام والعصيان والطغيان ان شاء الله تعالى وعن ابن زيد قال مغفرة بترك الذنوب  
 ورزق كريم دأب مسقرين حمد الله تعالى به من واسع فضله وفائض جوده وعن ابن زيد قال هو كمال  
 الصالحة وعن محمد القرظي قال اذا سمعتم الله يقول ورزق كريم فهو الجنة انتهى واقول العبارة بعموم اللفظ  
 لا بخصوص السبب فيدخل فيه كل نعمة خارجة الجنة ودخلها وفضل الله اوسع من ذلك اللهم اجعلنا من اهل  
 فضلك ولا تجعلنا من تعادل فيهم نيلك **وقال تعالى** والذين امنوا وهاجروا وجاهدوا في  
 سبيل الله والذين اؤوا وضروا اولئك هم المؤمنون حقا اي الكاملون في الايمان لا اتم حقوقه تحصيل  
 مقتضياتها من هجرة الوطن ومفارقة الاهل والسكن والانسلاخ من المال والدنيا والوطن لاجل الدين  
 والعقبى والآخره الحسنى لهم مغفرة لذنوبهم في الآخرة وفي الدنيا رزق كريم خالص عن التكاثر طيب  
 مستلذ والاولى تفسير الرزق بالجنة وما يليها في العقبى من النعم ورحمة الله الواسعة كما تقدم ولفظ الحق  
 يدل على زيادة الايمان ويشير الى ان من ليس متصفا بهذه الاوصاف في وقت الفرض عليه فبما يضر  
 ضعيف غير قوي بخلاف المتصفت بها فانه كامل في ايمانه قوي في ايقانه صميم في اذعانه صادق بضمير جازم  
 حاصل باركانه والمطلوب الاول من جميع العباد وتتمام الامة هو هذا الايمان الكامل الذي لا يشوبه نقص  
 لا زوال والآية الشريفة دللت على ان الهجرة والجهاد في سبيل الله وايمان المسلمين ونصر المؤمنين من فضائل الايمان  
 الكامل والمؤمنون حاصلون بها طالبون لها راغبون فيها نادون على انفسهم في تحصيلها وعلى صدور  
 الذنوب منهم وبهذا استحقوا المغفرة والرزق الكريم اللهم اغفر لي وتب علي انك انت الوهاب الرحيم  
**قال تعالى** قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون الخشع جعله بعضهم من افعال القلوب  
 كالخوف والرهبة وبعضهم جعله من افعال الجوارح كالسكون وترك اركاته فباب والتعب وهو في اللغة السكون  
 والتواضع والخوف والتذلل واختلف هل هو من تراخي الصلوة او من فضائلها وادعى ابن زيد اجماع  
 العلماء على انه ليس للعباد الا ما عقل من صلاته وما يدل على صحة هذا القول قوله تعالى اولاد يتدبرون





وادوا اذا تمتنعوا وحفظوا فر وجكم وعصوا ابصاركم وكنتم البديكر واه احدوا البيهقي فشمس لايمان من  
 المعاصي المتعلقة باللسان الغيبة والاذب وشهادة الزور وعين الخمر وخلف الوعد ونقض العهد <sup>الغيبية</sup>  
 واقتداء المشركون الرجل ذا وجهين والشعر القبيح والبيع والتكلف فيه والبذاء والسلاطة والسخرية واللعنة  
 والتكفير والتدبير والنسب والسب والشتم والفحش والتفاحش واساءة الآداب مع الاولين وغيرهما والاطراء  
 والمدح الباطل والعلق والتلذذ والخر والجدل والبراء والتكابر والمباينة والانتفاخ والكلمات الكفرية ومن المعاصي  
 المتعلقة بالفرج الزنا والباطل والساحقة والحلق ووحى العهبة واما النظر والنظر والسرع التقبيل والمعاقبة <sup>خطية</sup>  
 الرقص ومعاينة النساء في وقت فحش من لوانح السباح ومنها عدم ستر العورة فهذه افعال من جاء باحد منها فهو  
 عاص ومن حفظ فرجها - ينافى انه حرمها وكل ذلك من صفات المؤمنين الكا... ايمان وخلافه من جهة انفصال الايمان  
 والذير هو الامانة <sup>ويعتبر</sup> اعين اي حافظون والراعي هو القائم على الشيء به حفظ واصلاح كراعي العجم والمعنى  
 ما باعدهون عليه من جهة الله او من جهة عمارة واه نمانه ما يؤمنون عليه وقد جمع العهد والامانة كل ما  
 يتحمله الانسان من امر الدين والدنيا والذين هم على صلواتهم بجانها <sup>المحافظة</sup> عليها هي اقامتها في اوقاتها بتمام  
 ركنها وبجودها وقراءتها واشربها من اذكارها افرادها سبحانه بالذكريات ما شأن حفظها لانها اكثر تثيرية  
 هؤلاء فقال اوشك هم الوارثون اي الاحقاء بان يعبوا بهن الاسماء الشريفة بدون غيرهم معن ليس فيه هذه الاوصاف  
 وفيه الفصل دل على التخصيص المحصر ايضا في الاحقيق لانه تدب ان الجسد يدينها بالاطفال للمجانين والنوليات  
 والحور والطلان ويدخلها الفساق من اهل القبلة بعد المقبول انهم ان لقوله تعالى ويعقها دون ذلك لمن يستاء  
 قاله الكرخي الذين يرثون الفردوس لغترومية معربة رقبيل فارسية وتتل حشوية وقيل عوسية وهو اوسط الجنة  
 واعلى الجنات كما صح تفسيره بذلك عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم والمسمى ان من جعل بها ذكر في هذه الآيات  
 فهو الوارث الذي يرث من الجنة ذلك المكان وهذا بيان ما يرثونه ونعيمه لانه بعد اطلاقها وتفسيرها  
 بعد اتمامها ونعيمها ورفع الجاهل هي اسفارة لاستحقاق الفردوس بانها لهم بسبب ما يقتضيه التوحيد الكريم  
 للمباينة فيه رقبيل المعنى انهم يرثون من انكفارنا لهم فيها حيث فرقها على انفسهم لانه سبحانه  
 لكل انسان منزلا في الجنة ومنزل في النار وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال يرتقن مسألتهم ومساكن احوانهم  
 التي اعدت لهم لم يطاعوا الله ووعه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ما مسكوس احد الا وله منزلان  
 منزل في الجنة ومنزل في النار فاذا مات ودخل النار ورث الجنة لانه سئل عن ذلك قال ولما كان الوارث

استرجعوا من ما حبة وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر والبيهقي وغيرهم واخرج الترمذي وقال حسن صحيح  
 وعنه بن حيين من النبي قد ذكر قصة وفيها ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الفردوس ربوة الجنة واسطها  
 واسمها بها ويدل على هذه الرواية المذكورة هنا قوله تعالى تلك الجنة التي قربت من عبادنا من كان تقيا  
 وفيه تكلم الجنة او ثقلها بما اكثر تغلوت وشهد له ريثا في صريفة هذا ما في صحيح مسلم عن ابي موسى عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم قال هي يوم القيامة ناس من المسلمين زودوا امثال الجبال فغفرها الله لهم ويغفرها على  
 والنصارى في لفظه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وانزل ذلك ان يرم القيامة برفع الله ان كل مسلم يوجد يا  
 او نصرانيا يقول هذا او كما كان من النار وفيها خالد بن ابي ابراهيم وموت منها لا يخرج جوار منها لانه تون وقايت  
 الضمير مع انه راجع الى الفردوس لا بمعنى الجنة اللهم ان عبدك هذا جاءك بذنوب اعظم من الجبال واكثر من  
 عدد الرمال فاعذره يا ذا الجلال واسترها في الآخرة كما استترت في الدنيا يا صاحب الفضل والفضل ان  
 واني مستغفر باده انك من كل ما علمت وعلمت وما لم اعلم ولا اعلم واسألك التوفيق والعون والعافية مع  
 قصدا لامل **وقال تعالى** انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله انما هم صنفان فان كانا من صنف واحد  
 القلب والساير **ترجمه** زابن ابي ابراهيم بن ابي بصير تيسر من الريبه لاذا انهم شد من التوكل اني يتم للذاني  
 للاشارة ان ان نسي الرب يختم ايس وقت استسوة الايمان في عرفوا... اراءه... بل يسه مستقر بعد ذلك  
 فيما ينظرون من الاثر سنة فكانه قال ثمردا موعا على ذلك وجاهدوا واسألوا... وانفسهم في سبيل الله اني في  
 طاعته وابتغاه سرجاته ويدخل في الجهاد الاخر ان اعانته التي امر الله بها من جملة ما يباهل المرء نفسه  
 حتى يقيم به ويؤديه كما امر الله سبحانه والطامات كلها هي سنة في سبيل الله وجمته وانفصلها القتال الجاه  
 بالاموال عبارة عن العبادات المالية كالزكاة والصدقة وقدم الاموال لخصوص الانسان عليها فان ما له  
 شقيق روحه وسامد وابعنه بذل الجهد والمجاهدة بالانسان مباشرة عن العبادات البدنية والروح  
 الغزوة في سبيله سبحانه او تلك هي الجاهموت بين الامور المذكورة هم الصادقون في الاتصاف بصفة  
 الايمان والدخول في عبادة الله لا من عداهم من اظهركم لاسلام بلسانه وادعى انه مؤمن ولم يطمئن لايمان  
 قلبه ولا وصل الله به مناهه لا عمل باعمال افضله وهم ساير اهل النفاق واهل البدع ويدخل في الآية ايضا  
 من امن وعمل ولكن لم يجمع بين يمينه انهم تفرق فان كان هذا التصور غفلة منه وتسلط من النفس لا ما عرف  
 بالسوء والشيطان الخوفى عليه فانه في نذر عبادته والبا سبب منه كفر كما ان الامس منه كفر ايضا وان كان

ارتيايا او عنادا او قردا او حرة على الله فهو من الكاذبين المستحقين للعلاك اما اذا ناس الله منه برحمته ومثته  
وجعلنا من لهم نسان صدق في الآخرين **اللصاحمين** **وقال تعالى** وتكن اليرمن آمن بالله واليوم  
الآخر ذلك لان عبدة الاوثان كانوا يستكرون البعث بعد الموت والملائكة اي الايمان بهم كلهم  
لان اليهود قالوا ان جبريل عدونا والكتاب اي القرآن وقيل جميع الكتب المنزلة لسياق ما بعده وهو قوله  
والنبيين يعني اجمع وانما خص لايمان بهذه الامور الخمسة لانه يدخل تحت كل واحد منها اشياء كثيرة  
مما يلزم المؤمن ان يصدق بها واتى المال على حية اي مع حيم او على حب الله ذوى القرى يعني امر قرا  
تكون دفع المال اليهم صدقة وصلة اذا كانوا فقراء واليتامى وهم اولى بالصدقة من الفقراء الذين  
ليسوا ببنامى لعدم قدرتهم على الكسب اليتيم هو الذي لا اب له مع الصغر والمسكين وهو الذي لا مال له  
ايدي الناس كونه لا يجد شيئا وابن السبيل المسافر المنقطع والمسكين اي الطالبين للاحسان المستطعمين  
ولو كانوا اغنياء وفي الرقاب يعني المكاتبين وقيل هو فاك النسمة وعحق الاقية وفداء الامارى وادام صلة  
واتى الزكاة المفرضتين والموفون بعهدهم اذا عاهدوا الله والناس قبل المراد بالعهود الاقيام بعهد وادام  
وانعمل بطاعته وقيل النذر وقيل الوفاء بالمواعيد والبر في الخلق وادام الامانة والاولى الاخذة بار  
لعموم اللفظ فكل امر يصدق عليه انه عهد او نذر من ذنوبه فانه لينة الشريعة لثبته والبراء به من ذنوبه  
بالاساء الشدة والفقير والضراء المرض والزمانة وحيد الياس اي وقت الحرب وشدة القتال يهرب  
الله قالوا الآية جامعة للجامع الكائنات الانسانية وهي محنة امة قاتلة وحسن العاشرة وبقية النفس او يملك  
الذين صدقوا اولئك هم المتقون قال الحسن هذا ادلائم في الايمان بحقيقة العمل فان لم يكن مع التقى  
على فلائق قال الواحدي ان الروايات في هذه الاوصاف تدل على ان من شرها انك البراسنة امار جمعها  
فمن قام بواحد منها الاستغنى الموصف بالبر والادب في جميع المتقين في قوله تعالى من اجاب الله  
انصاحا اي لغة او هي الفرائض وقال الطبري من زاندا عند قوم وهو حديث ٢٠ المتكبرين  
عمل كل الصالحات من ذكرها واشق وهو صريح استخراط الايمان في كل عمل صالح تاوانك يدون  
الجنة ولا يظلمون نفي اي قدر النفس وهو المنزلة ونظمها النفاة وهذا اعلى سبيل المباحة في الظلم وند  
بتوفية جزاء اعمالهم من غير نقصان كبيت اعارى احسن الراسين وانهم الاكرمين وانما ذلك لان  
ومن احسن دينا ممن اسلم وجهه لله ورجوه **وامي** احسن نفس روي الا لاجل ان قال ان اس

هو محسن يريد موحد الله عز وجل لا يشرك به شيئا واتبع ملة ابراهيم حنيفا اي ما تلا من الاديان الباطلة  
 الى دين الحق وهو الاسلام وخص ابراهيم عليه السلام للاتفاق على مدحه حتى من اليهود والنصارى  
 والمجوس، والهنود **وقال تعالى** اما يصبر ساجدا لله من امن بالله واليوم الآخر واقام الصلوة و
 اتى الزكاة ولم يجش الا الله فعسى وانك ان يكونوا من المهتدين قال ابن عباس كل حسي في القرآن  
 هي واجبة لقوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا وهي  
 الشامة قال بقول من وحد الله وامن بما انزل الله واقام الصلوات الخمس ولم يتعب الا الله فهو من  
 المهتدين واقصر على ذكر الصلوة والزكاة والخشية نيتها بما هو اعظم امور الدين على ما عداها مما افتر  
 الله على عباده لان كل ذلك من لوازم الايمان وصفات المؤمنين **وقال تعالى** والذين آمنوا  
 بعضهم اولياء بعض اي قلوبهم متحدة في التوادد والتعاضد والتعاضد والتعاضد والتعاضد  
 والنصر ليدبوا جمعهم من امر الدين وما ضمهم من الايمان بالله ثم يدين اوصافهم فقال يا مرون بالمعروف  
 اي بساعت من الشرع غير منكر ومن ذلك تحبب الله سبحانه وترك عبادة غيره اهلها وباطننا والاعمال  
 التي اتبع الحديث وترك تقليدات الرجال وينفون عن المنكر اي عما هو منكر في الدين غير معروف ومنه  
 ايتاد التقليد والابتداع على الاشارة والعمل بالسنة والامر بالعدل والنجس المعدوم. ويجوز المنكر الشاذلين لكل  
 جنس وشروط قد ثبتت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الامر الذي من الاحاديث ما هو معروف  
 ويعتقون الصلوة ويؤتون الزكاة المقرضة الواجبة خصوصا بالذكر من جمل العبادات لكونها الركنين  
 العظيمين فيما يتعلق بالابدان والاموال ويطيعون الله ورسوله في جميع ما امرهم بفعاله او نهاهم عن الاتيان  
 به ولا يطعون احدا من سواها كما ثبت من كان وايضا كان ومن اطاع غيرهما من الاحبار واليهاب والائمة  
 والشيخ فلا يستحق ما ذكره الرحمن في هذه الآية اولئك المتصفون بصفة الاوصاف سيرهم الله السنين  
 للبالغة والدلائل على تحقيق ذلك وتقريره بمعونة المقام والتوكيد في الخجاز الوعد لكونه بشارة امتحضت  
 لتأكيد الواقع اي وقوع ما وعد به من الرحمة والرضوان وما اعد لهم من النعيم المقيم في الجنان ان الله عز وجل  
 فيه تعريب وتزهيب وتعليل لقوله سيرهم الله في اولئك المتصفون بصفة الاوصاف سيرهم الله السنين  
 من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يفتنون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه  
 حقا في التوراة والانجيل والقرآن منه دليل على ان الامر بالجهاد موجود في جميع الشرائع ومكتوب على

جميع اهل الملل وكل امة وعذت عليه بالجنة وقيل المعنى وعد امتك ذكر اكاثا في التوراة وعلى هذا  
 يكون الوعد بالجنة لهذه الامة مذكورا في كتابه المنزلة ومن اوفى بعهده من الله فيه تأكيد الترغيب  
 للمجاهدين في الجهاد والتنشيط لهم على بذل الانفس والاموال ما لا يخفى فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم  
 فيه دليل على سنية بيعة الجهاد على يد امام من ائمة الدين وخليفة من خلفاء المسلمين وذلك امي  
 الجنة وانفس البيعة التي رهوا فيها الجنة هو الفوز العظيم اي النظر بالمطلوب التائبون اي هم التائبون  
 يعني المؤمنين والتائب الرجوع الى طاعة الله عن العادة المخالفة لطاعة العابدون  
 اي القائمون بما امروا به من عبادة الله مع الاخلاص التامدون اي الذين يجدون الله على كل حال  
 في السراء والضراء ويقومون لشكره على جميع نعمه في الدنيا والاخرة السائقون السياحة في اللغة اصلها  
 الذهاب على وجه الارض وهي ما يهرب العبد على الطاعة لانه قطع عنه الخلق ولما يحصل له من الاجابة  
 بالتفكير في مخلوقات الله سبحانه قال سبحانه لربنا انزلنا نبيم في نبيذيب النفس وتحسين اخلاقها وقبل السيل  
 الصائم واليه ذهب جهد المفسرين وبه قال ابن مسعود وفيل السائقون هم الغزاة والمجاهدون وقال  
 عبد الرحمن بن زيد بن جهم المجاهدون وقال ابن مسعود هم الذين يسافرون لطلب الحديث وفيل هم الحائرون  
 بافكارهم في توحيد ربهم وملاكوته وعما جاء من العبقرية لطلب العلم مطلقا المنزهة لولا من ياروا  
 في تحصيله والتسابه يسبحون في الارض وعظايمه مروج طائفة ويدخل فيه طالب العلم والسنن وغيره  
 اوليا وقد حصر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم العلم في ثلثة القرآن والحديث والروايات وقال ابن مسعود  
 ذلك زيادة الراكون الساجدون والمسلمون المحارفين على الصلوات وغيره مما انما جاء به  
 اركانها وبها تدار المصلي من عميرة لانت خبر هذا كالتعميم والنعوذ الايمانها لنا المصلي وغيره كالتعمير  
 بالمعروف اي القائمون بأمر الناس بما هو معروف في التشريعية الحقة والتأخرات عن المكران (الاول)  
 بالانكار على من فعل شيئا بمكره الشريع الشريفة والمراد جنس الامر والنهي من عمل فيه كل مسلم ولو  
 اتباع القرآن والحديث وترك الابداع والتقليد فان الاول معروف والثاني مكره من اكتاد الابداع  
 والمخالفون للحدود الله اي القائمون بحفظ شرائعه التي انزلها في كتابه وعلى لسان رسوله ومن ساءت  
 الخدثين خاصة فانهم قاصرون في كل عصر وقطر واما من فانه مضيع لها يا اياها الاراء على الروايات  
 وتقديم المجتهدات على الآيات البينات وقبل المراد طاعة الله وقال الحسن فانص الله وهم اهل الاجماع

بالبيعة وقيل حدوده أو أصرة وفأصيه أو معالم التشريع ويشتر المؤمنون الموصوفين بالصفات السابقة <sup>للمحنة</sup>  
 قال ابن عباس من مات على هذه التسعة فهو في سبيل الله ومن مات وفيه تسعة فهو شهيد والإظهار  
 في مقام الأضفار للتببيه على عملة الحكام أي سبب استحقاق قسم الجنة هو إيمانهم وحدث المبتدئين بالخروج  
 عن حد البيان والستة الأولى من هذه التسعة تتعلق بمعاملة الخالق والسابع والثامن يتعلقان بمعاملة  
 الخلق والتاسع يعم القبيحتين قاله الحنفيا وواق يتتبع هذه الصفات في الذكر على أحسن نظم وهو  
 ظاهر بالتأمل فإنه قدم النوبة أولا ثم ثقی بالعبادة قال تعالى ان الذين آمنوا وعملوا  
 الصالحات واخبتوا الى ربهم احرى ان يوسع لهم ربهم سكونا وقيل خشعا وقيل خضعوا وقيل خافوا وقيل اطأوا  
 والعاني متقاربة وهذه اشارة الى اعمال القلوب اولئك الموصوفون بتلك الصفات الصالحة اصحاب  
الجنة هم فيها حالون لان انقطاع تمنعها ولا ذوال لاهلها وقال تعالى من عمل صالحا من ذكرا وانثى  
 وهو من عمل الايمان قيد في الجنة المذكور لان عمل الكافر لا يعتد اذ به لفضله سبحانه وقد منا الى ما  
 عملوا من عمل فعملنا هذه امنورا فلتصينه حبه طيبة قبل المراد بها الرزق الحلال في هذه السيرة الدنيا  
 واذ اصار له به بما زاء بالحسن ما كان يعمل ونمل التوفيق الى الطاعة وقيل هي حياة البسنة وقيل هي السعادة  
 وقيل هي المعرفة بالله وقيل هي خلاوة الطاعة وقيل هي العيشة الطاهرة وقيل رزق يوم يوم وقيل انما هي قص  
 في القبر لان الثمن يستخرج ما يوت من نكاح الدنيا وتعبها وقيل هي ان يرجع عن العبد تدبير نفسه ويرد تدبير  
 ان الحق وقيل هي الاستغناء عن الخلق والافئدة الى الحق وكثر الغشرون على ان هذه السيرة في الدنيا والآخرة  
 لان حبة الاحرف قد ذكرت بقول النبي يرحمهم الله برحمها حسن ما كانوا يعملون ولا ما هم من الالهة الشريفة على  
 جميع هذه المعاني وفيها ان العمل الصالح صنيع المؤمن وله من الجزاء الحسن ما ذكر وقال تعالى ان الذين  
 هم من خشية ربهم شعفتون الاشفان الخرد والمعنى حاشون من عذاب ربهم ويومر غير فعل خطية وقيل  
 دائمون على طاعة ربهم بابارت - يجمع مرفوع من اي الايات التنزيلية وقيل هي التكوينية وقيل هو عملها  
 وهو الاولي لان الاضفار بعجم اللفظ وقبل ليس المراد بالايان بها هو التصديق بوجدها فقط فان ذلك معلوم  
 بالضرورة ولا يوجب المدح بل المراد التصديق بكونها دلائل وان مدلولها متفق والذين هم بعجم لا يشركون  
 معه غيره اي لا يحدون الله باسمائه العليا وصفاته الحسنى ويتذكرون الشرك الجلى والحفى تركا كلياً ظاهراً و  
 باطناً والذين يثقون ما اتقوا اي يعطون ما اعطوا وقيل بعجم وجملة حاشون استدللتهم من اجل ذلك لاجطاء

يظنون ان ذلك لا ينبغي من حذاب الله انهم الى ربهم راجعون سبب الرجل هو ان يخاف ان لا يقبل  
 منهم ذلك على الوجه المطلوب لا مجرد رجوعهم اليه سبحانه وعن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله  
 قول الله والذين يؤمن ما اتوا الخ هو الرجل يسرق ويذوق ويشرب الخ وهو مع ذلك يخاف الله قال لا ولكن  
 الرجل يصوم ويتصدق ويصلي وهو مع ذلك يخاف الله ان لا يقبل منه اخرجته الترمذي وابن ماجه والحاكم  
 وصححه وغيرهم اولئك اي المتصفون بهذه الصفات يسارعون في الخيرات اي يبادرون بها ويرغبون  
 فيها اشد الرغبة وقيل ينافسون فيها وقبل يسابقون وهم لها سابقون قال ابن عباس اي سبقت لهم السعادة  
 من الله **وقال تعالى** انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله اي الى كتاب الله وسنة رسوله  
 صلى الله عليه وآله وسلم ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا هذا القول لا قول الاخر وهذا لو كان على الحقيقة  
 الخبر فليس المراد به ذلك بل المراد به تعليم الادب الشرعي عند هذه الدعوة من احد المتخاصمين للاخر وهذا  
 الآية على ايجازها حاوية لكل ما ينبغي للمؤمنين ان يفعلوه واولئك هم المفلحون اي الناجون الفائزون  
 بخير الدنيا والاخرة وفيه ان قبول هذه الدعوة من الايمان وامارته وفيه فلاحهم وان من لم يقبل هذه  
 الدعوة وجد على التقليد وتحكيم الغير فليس مفلح ومن يطع الله ورسوله ويحشى الله ويتق هذه الجملة مقررة  
 لما قبلها من حال المؤمنين وزغب من عداهم الى الدخول في عداهم والمنابعة لهم في طاعة الله ورسوله  
 في كتابه وسنته والخشية من الله فيما مضى والتقوى له فيما يستقبل فاولئك هم الفائزون بالعيم الذين هم  
 والاخروي لامن عداهم وعن بعض الملوك انه سأل عن اية كافية فتليت له هذه الآية وهي جامعة لاسباب  
 الفوز والفلاح الكاملة الشاملة لجميع انواع الخير والصلاح فانه ليس راء الكتاب العزيز والسنة المطهرة سيئ  
 والتمسك بها على الوجه المطلوب فانه بكل نعمة وكل الصيد في جوف الغزا **وقال تعالى** انما المؤمنون  
 الذين اصنوا بالله ورسوله اي لا يتم الايمان ولا يكمل حتى يؤمن بهما واذا كانوا سعداء اي مع رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم على امر جامع اي طاعة يجمعون عليها نحو الجمعة والجماعة والخصم الفطر والجهاد او  
 تشاور في امر واشباه ذلك لم يذموا حتى يستأذنه اي لم يفتروا ولم ينصرفوا عما اجتمعوا له لعروض عن ربه  
 وهذه الآية الشريفة تشتمل اتباع القرآن والحديث بغضى الخطاب واسارة النص لان يصدق على ذلك  
 انه امر جامع وقد ذلت الاحاديث على فضيلة الجماعة ودم المفرقة والجماعة هي جماعة من كان مع النبي صلى  
 الله عليه وآله وسلم من اصحابه وعدته فلا ينبغي لاحد من المؤمنين ان يذهب عن طريقة تلك الجماعة

الآية الأولى

مع الجماعة

حتى يذهب به نص في شيء **وقال تعالى من المؤمنين المخلصين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه** أي وفوا بعهدهم مع الرسول عليه السلام في مقاتلة من قاتلهم قتلهم من  
 قضى نحبه أي فرغ من نذره وودى بعهده وصبر على الجهاد حتى استشهد ومنهم من يقتصر قضاء نحبه  
 حتى يحصر أجله وما بد لو أنبديلا أي ما غير داعيهم الذي عاهدوا الله ورسوله عليه كما غير المنافقون  
 عهدهم بل ثبتوا عليه شوقا مستقرا وهذه الآية وإن وردت في أمر الجهاد والثبات فيه ولكنها تعم بها  
 تشمل كل عهد عهد المؤمن مع الله ورسوله ومنه عهدهم باتباع الكتاب والسنة واطاعة كل واحد  
 منهما في كل أمر في المنشط والمكروه ووصفهم بعدم التبديل مشعرا بان من شأن المؤمن المخلص أن لا يستبدل  
 الذي هو أدنى بالذي هو خير كما بدال الاتباع بتقليد الرأي وإيثار البدعة في مقابلة السنة الصحيحة و  
**قال تعالى ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقاتلن والقاتلات أي المظيعات**  
 العابدات الدائمات على العبادات والطاعات والصادقين والصادقات هما من يكلم بالصدق ويتجنب  
 الكذب ويعني بما عاهد عليه وبما وعده به والصابرين والصابرات هما من يصبر عن الشهوات وعلى مشاق  
 التكليفات والخاشعين والخاشعات أي المتواضعين لله الخائفين منه الخاضعين له في عبادتهم  
 والتصديق والتصديقات هما من صدق من ماله بما أوجبه الله عليه وقيل ذلك نعم من صدق فقر  
 والنقل والصابئين والصابئات قيل ذلك ليخص بالفرض ولا وجه له بل هو يم الغرض والنقل والصابئين  
 ووجهم والحافظات عن الحرام بالتعفف والتنزه والاقصاء على الحلال والذكريين الله كثيرا والذكريات  
 هما من يذكر الله على جميع أحواله وفي ذكر الكثرة دليل على مشروعية الاستكثار من ذكره سبحانه بالقلب  
 واللسان والخبر لجميع ما تقدم هو قوله اعد الله لهم مغفرة لذنوبهم التي اذنبوها واجرا عظيما على طاعتهم  
 التي فعلوها من الاسلام والايمان والعتوب والصدق والصبر والخشوع والتصدق والصوم والعفان  
 والذكرو ووصف الاجر بالعظم للدلالة على انه بالغ غاية المسوغ ولا شيء اعظم اجرا من الجنة ونعيمها الدائم  
 الذي لا ينقطع ولا ينقذ الله غفر ذنوبنا واعظم اجورنا **وقال تعالى للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا**  
 من ديارهم واموالهم قال النسفي فيه دليل على ان الكفار يمكن ان يكونوا بالاستيلاء اموال المسلمين لان الله  
 سمى المهاجرين فقراء مع انه كانت لهم ديار واموال يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا أي حال كونهم بطون  
 منه ان يتفضل عليهم بالرزق في الدنيا وبالرضوان في الآخرة ويضرون الله ورسوله بالجهاد للكفار



بانفسهم وامر الصبر والمراد نصر دينه واعلاء كلمته او ثباتهم الصادقين الكاملون في الصديق الرضا  
 فيه ثم لما فرغ من مدحهم منح الانصار بحضال حميدة فقال والذين تبوءوا الدار والايمان المراد بالدار  
 المدينة وهي دار الهجرة ابي واخلصوا الايمان من قبلهم اي قبل هجرة المهاجرين ليؤمنوا من هاجر اليهم  
 اي يشركونهم في امر الصبر وسائرهم ولا يجلدون في صدورهم حاجة اي حسدا او غيظا وحرارة ما اوقوا  
 المهاجرون دونهم من الغنى بل طابت انفسهم بذلك ويؤثرون على انفسهم امر في كل شيء من سباب  
 المعاش والحياة والايات تقدم الغير على النفس في حفظ الدين رغبة في حفظ الآخرة وذلك بيننا  
 عن قوة اليقين وكبد الصبر والصبر على المشقة ولو كان بهم خصاصة اي حاجة وفقروا من يوق شح  
 نفسه الشح الخجل مع الحرص كذا في الصحاح وقيل هو اشد من الخجل قال سعيد بن جبير شح النفس اخذ  
 الحرص وضع الزكوة وقال ابن عبيدة الشح الظلم وقال الليث ذلك الغرائض من ارضية الكرماء انك  
 هم المقلمون الصلاح هو الغوز والظفر بكل مطلوب ثم ما فرغ سبحانه من البناء على المهاجرين والانصار  
 ذكر ما ينبغي ان يقولوا من جاء بعدكم فقالوا الذين جاؤا من بعدكم وهم لنا جيران ابا عسانا في يومئذ  
 لانه يصدق على الكل الصبر جاقا بعد هم يقولوا سبنا اخضرنا ولا اخواننا الذين سبقوا ابا الايمان والفضل  
 في قلوبنا غلا اي غشا وحقدا او بغضا وحسدا الذين امنوا ربنا انك رؤوف رحيم اي كتب الرأفة والرحمة  
 بليغنا لمن يستحق ذلك من عباد الله سبحانه بعد الاستغفار لهم ان يطلبوا منه سبحانه ان يرفع  
 من قلوبهم الغل للذين امنوا على الاطلاق فيدخل في ذلك الصبر به دخولا اوليا لكن في زيت الزيتون  
 ولكن الساق فيجرح فمن لم يستغن الصبر على الصوم ولم يطلب رضوان الله لهم فقد اخل به امر الله به  
 في هذه الآية هذه الايات الواردة في اوصاف المؤمنين وبيان فضائلهم من الصبر والقرآن  
 يذكر من امثال هذه البيات شي كثيرا طيب وفيما ذكرنا له هنا متنع وبلاغ ليقوم به من اريفة لوبت  
 ويقفون وحسن اربع رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الاسلام ما يقرب من  
 خمس ما ترضى حادثة ان لا اله الا الله به الشهادة وهو الاصح ويجوز الضم وقد تقدمت في هذا المعنى  
 في النصيب ان من هذا الكتاب مفصلا بل هو يتامه شرح تلك الكلمة وانما هي بعد رده ذكره و  
 هذا النصيب الاخر من هذا الكتاب ذكره شرحه لهذا الجملة المباركة وهي اول الحمد التي بناها الله  
 في كتابه اقام الصلوة واذا قلت ايها الرقة بالزبير الحج والفا صبر من رضى الله عنهما في كتابه

مدح الانصار

من رضى الله عنهم فقد رضى الله عنهم

ايضا حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم اذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرف منا احد حتى جلس الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذي وقال يا محمد اخبرني عن الاسلام قال الاسلام شهادان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحتج البيت ان استطعت اليه سبيلا قال صدقت فجبنا له يسأله ويصدق قال فاجبت عن الايمان قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره قال صدقت قال فاجبرني عن الاحسان قال ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فإنه يراك الحديث وفيه قال فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم رواه مسلم واصله في الصحيحين متفق عليه وفيه بيان الاسلام والايمان والاحسان وهذا هو الاصل الاصيل في التفرقة بين هذه الثلاثة المراتب الدينية والاسلام هو انقياد الخوارج والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والاعتناء بالشرع الشريف الايمان هو تصديق القلب والجان والضمير والاطمين بما ذكر من الاملاك والمعاد وغيرها والاحسان هو اخلاص الباطن الصادق في الجوارح وافعال القلوب من جمع بين هذه الثلاثة وقد استكمل الايمان ومن اخل بشئ منها فهو من الايمان في خسران او نقصان واصحها هذه الثلاثة اثنان الاسلام والاحسان لان العاصي غير منقاد وغير الخائف صاحب رياء او نفاق والاصل بالاول والاثني باثني قليل جدا اغرب وجهد المؤمنين بالله ورسله وكتبه وملائكته وغيرها اكثر وكان منكرو القدر في زمن سالف واما اليوم فحسم في المسلمين اقل وفي غيرهم اكثر قال في اشعة المعاني الاسلام اسم لظاهر الاعتقاد والايمان انهم باطن الاعتقاد والدين عبارة عن مجموعهما وما قيل في النفاذ ان الاسلام والايمان شئ واحد في معنى ان كل مؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن ولا يخفى نفي احداهما عن السلم في الحقيقة الاسلام ثمره الايمان وثمرته وهو في المعنى الاعتقاد والانتساب وامتنان الامر وتسليم الحكم فلا اعتراض والتمسك بالظهور والرشية وفي التفرقة عبارة عن الاعتقاد والايمان باوامر الله تعالى وانه اسبغ الاعتقاد بالاركان الخمسة المذكورة من العلماني في ثلاث كلام طم يبل الحقيقة وما ذكره ان قال والظاهر من مد الحديث ان التكليم بالهجة الشرعية شرط في الكلام فلو استنظرت به فاعلم ان العلم لا يكون مسلما في كل علم من الصلوات والسنن ان يقول بغيره لا اله الا الله ثم سدر رسول الله يصبر وسما او حدث ان حمله ان يجهل في الاتقاد بين لا بد وان يكون السامع لهما اولى واصوب

بيان الاسلام والايمان والاحسان

كن اقاوالاشقي ولايد في الاسلام من خمسة اركان الركن الاول التلطف بالشهادتين والركن الثاني للاسلام  
 هو الصلوة وكونها ركنا وبناء له يعني ان تأديتها غير مسلم والمراد باقامتها تقديرا للركن ومحافظتها شرطا  
 ورعاية اداها وسننها وقراءة الفاتحة فيها عقيب الامام والجم بالشاين والرفع لليدين وغيرها ما جاءت به  
 السنة الصحيحة المطهرة الحكمة الصحيحة والركن الثالث الزكوة المفروضة على كل ذي نصيب هي في اللغة  
 بمعنى التطهير وايتاؤها سبب لتوالد وزيادة تقا والبركة فيها وطهارة صاحبها عن رذيلة البخل والامساك  
 وتاركها فاسق بالاتفاق على الاطلاق بل هو من اعظم الفساق لان الله ذكرها مع الصلوة في مواضع كثيرة  
 وجعلها ركنا من اركان الدين وفريضة من فرائض الشرع المبين والركن الرابع صوم رمضان وهو في اللغة  
 امساك مطلق وفي الشرع عبارة عن امساك النفس عن الطعام والشراب والجموع وقال سفيان الثوري  
 وخيرة من اهل العلم انه يدخل فيه حفظ اللسان عن غيبة الانسان وعند الغيبة مفرقة له وتارك الصوم  
 له حكم الفاسق والصوم الكامل ان يصون جميع اعضائه وحواسه مما نفى عنه الشرع او كرهه والركن الخامس  
 الحج وهو قصد بيت الله الكعبة وتادية مناسكه ووجوبه على المستطيع لا سواه والاستطاعة عند اكثر  
 اهل العلم بل عند جمهورهم عبارة عن الزاد والراحلة وعند مالك من يتقوى على المشي فعليه الحج وأخو  
 الرابع هو اول لورود الاحاديث بهذا التفسير قالوا ويدخل فيها من الطريق ايضا والمعتبر في ذات  
 غالب الاحوال وعلى هذا لا يكون وحده الحج المحيط صنافية لامن الطريق فان الغالب فيه السلامة ان جلس  
 في المركب في اليوم وقد كتب الخطيب بنحوه من الحج يجلس في السفينة للغرف فكل ذلك يجوز للحج ولا يسقط وجوبه وفي الحديث افضل  
 الشهادة من حرق في السفينة وورد ان الله تعالى يقبل رواحهم بلا واسطة الملك وكما قال صلى الله عليه وسلم ولا يسترط في الايمان بالملك  
 والرسول والكتب معرفة عددهم وعددها بل يكفي الايمان بالحلي لان الله تعالى قال ومنهم من لم نقصص عليك  
 وقال ولا يعلم جنود ربك الا هو ولا يسبيل الى معرفة ذلك الا كتاب الله وسنة رسوله صلوات الله عليه  
 واله وسلم وهما ساكنان صامنان عن بيان هذا المرام فعليتان ان تؤمن ولا تقول كيف وكما اعتبر  
 روية العبد ربه في العبادة يرشد الى آية العبدية والمعظيم والاجلال والخضوع والتخضع والاحسان والعبادة  
 والشوق والذوق والحب والالفة هذا هو مقام المشاهدة والاستغراق في جهر الاذواق والحضور وودون  
 هذا المقام مرتبة الراقية وهو ادراك صلاح خطة الرب تعالى اليه والاطلاع على علمه سبحانه بجلاله وهذا  
 الحالة ايضا تستلزم الخوف والتخشية والاحياء في المحركات والسكنات والاضطر ورعاية الافعال

والركن الثاني

استطاعة الحج

معرفة عماد الرسل والملك كالتقوى الايمان



ثانياً شعب الأيمان بالعدد المعين وهو تكلمت بقوله سرية الأسماء أو أفرادها من حيث بيانها وشمولها  
 هذه النسب مع نجا وزما من حد الحصر والأداء يرجع إلى أصل واحد هو تكليل النفس بتحصيل السعادة  
 هاتفي المبدء والمعاديات الكمال العلي على صحة أبحاثه والاستقامة في العمل كما في الكتاب  
 العزيزان الذين قاتلوا ربنا الله ثم استقاموا في الذين بنى قلباً أمنت بالله ثم استقم وقد بين صلى الله عليه  
 وآله وسلم مبدءاً لها ومذتهاها مقوله قاتلوا الأعداء بالله أي الغل بهذه الكلمة الطيبة والأيمان بها  
 وادناها أمانة الأذى عن الطريق أي ما يذوق الناس من الشرك وأحقر الدنس والظاهر في الأذى  
 بعد الوقوع فإن لا يلقوه من أول الأصر ويتكوا الطريق صافية فيكون حكمه ذلك حكم الأمانة بل المراد ترك  
 أذن الناس مطلقاً من غير حق قال في الترجمة وفي الحقيقة هذا من ترك الوجود وعوادة فانه مبدءاً  
 جملة الشرور والفتن ساء بروداً في ركب زرداين بروداً بروداً يعني وجوده وهم بروداً رازميا  
 انتهى تلمذ هذه لطيفة سؤالية صيغة المراد لكن ظاهراً لا سيما في هذا الموضوع واليها نسب  
 من الأيمان يعني الاستيلاء من ارتكاب المناهي والعدو ردة عظمى من شعب الأيمان وعموم من  
 عدل الدين ولهذا الفكرة بالذكر منه نادراً وإنما في كتابه كسار بلحق الأدي من فعل الأسم  
 المصيب الشيء القبيح وفي الشرح عبارة عن سيرة رتبة على المعنى من سرية الشارع ما لعت من التقصير في  
 تادية المحقق الدينية والحياء وان كان ضبعة جبله لكل احدى من في وجوده الشرعي دخل بلا نسان  
 والرياضة كما هو حال سائر الاخلاق والعدايات قال سرية الشائعة جنيد البغدادي قدس سره أحياناً  
 حالة تتولد من رؤية الألاء ورؤية التقصير فالعبد إذا يرى نعم الله عليه لا تقنأه ويرى تقصيره  
 في أداء شكرها يستحي ويظهر منه المفير لا تكسار متفق عليه وعن انس رضي الله عنه قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وآله لم يلاق من أحدكم حتى يكون له من الله من والده وولده والناس جميعاً  
 متفق عليه قال في ترجمة ملامة الأيمان الكامل أنباء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحب  
 أعظم من كل شيء ومن كل إنسان من المؤمنين حتى من الولد ولو الدال من لها أحب إليه من الحكم الطيبة والجليل  
 ومن سائر الخلق الذي له علاقة محب. وصادفة سواء كان هذا العنق جليلاً أو خديراً ياقول والحباها  
 أحدها جلي خارج عن حد اختيار العدد ونقدب إليه طبعاً وجملة بالاضطرار وهذا العنق خارج عن  
 فان الكلاء في الأيمان الذي ان تكلمت سرى في فتح له وتكمله فائراً بأهمية هنا الحجة التي فيها مدخل

من الأيمان

في قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

للاختيار ويجري فيها التكليف والمراد بالاحبية ترجيح الجانب النبوي صلى الله عليه وآله وسلم في ادا حقته  
 بالترام دينه واتباع سنته ورعاية ادب جنابه واثار رضائه على كل شيء وكل بشر وكل ما سواه من النفس  
 والولد والوالد والاهل والمال والمال والعيال وعلامة هذا ان يرضى بهلاك نفسه وفقد كل محبوبه  
 لا بقوات حقه صلى الله عليه وآله وسلم كما كان حال الاصحاب الكمل ولم يذكر هنا النفس كما ذكرها في الآء  
 بقوله اللهم اجعل حبك احب الي من نفسي ومالي وولدي لان في محبة الولد <sup>والوالد</sup> مدخلا للاختيار بخلاف  
 محبة النفس فان في تكليف الامة بها وفي احبته شدة وحرماً فلم يكلف بذلك خلافا لمحبة الحق جل و  
 علا ولهذا ورد في بعض الروايات ومن الماء البارد للعطشان ولا مدخل في هذا للاختيار اصلاً وقطعاً  
 ومجتهد ان يكون راعى التدرج والترتيب في التعليم والتربية ليحصل او لامرتبة الاحبية بالنسبة الى الولد  
 والوالد ثم يكلف بها بالنسبة الى النفس كما في قصة عمر الفاروق رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم سأل عمرو هل تحبني فقط ام تحب غيري ايضا فقال المحبة مشتركة احبك واحب نفسي وولدي  
 و سأل عن سائر البشر صلى الله عليه وآله وسلم بده على صدره وقال ما ذا الخيال الآن وكيف تجدك  
 قال سنة لم يحب احد الا ما انا ولكن محبة النفس راقية فضم يده على صدره مرة اخرى وسأله  
 فقال سقطت المحبة اخرى بالاحباب يا رسول الله <sup>سنة</sup> ثم مرة اخرى وفاين باد الله جان دول دين  
 من قد ايت باوا به محبوب من ازجان دول وعمر توفى <sup>بريز من جن</sup> ثم ايت باوا به ومنشء المحبة و  
 باعت المودة اما حسن واما احسان وهاتان الصفتان على وجه النساء والتام مضموران في ذات  
 الكائنات من بين جميع المخلوقات فانه صلى الله عليه وآله وسلم اجمل الخلق واكمهم وهما في الحقيقة  
 مقصورتان على الذات الكاملة وصفات ذات واهر <sup>المطلب</sup> اذ جعل جلاله وعم ناله والنبى صلى  
 الله عليه وآله وسلم مرآة لجمالته وكمال عز وجل فالاحسنة سواء نسبت الى حصة العزة او الى جناب  
 الرسالة صلى الله عليه وآله وسلم صحيحة وهما في الحقيقة واحدة <sup>س</sup>

هم حسن ز جمال به نوايت دارى  
 هم حسن ترا سليم ست هم احسان  
 هم جو و دكرم بجد نوايت دارى  
 هم به توفى كه هر دو آيت دارى

قال في المعاني ليرى بالحب حب الضيق لان حب الانسان نفسه و دنده ضيق مركب ز غير يزي خارج  
 عن حد الاستدانة بل اراد به حب الاذنيا رله متد الى الايمان المحاصل من الاعتقاد الذي حاصله

انظر حال المقلدة

ترجع جانبه صلى الله عليه وآله وسلم في اداء حقه بالالتزام دينه واتباع طريقته على كل من سواه انتهى قلت  
 وهذا الحديث ادل دليل على ايثار الاتباع وترك الابتداع وفيه الاشارة الى تقديم رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم على كل من سواه في كل شيء من الاشياء فانظر في حال المقلدة المدعين للاحجية وهم  
 عن تصديق دعواهم هذه على مراحل شاسعة لغوات الاتباع الكامل منهم وكيف يتصور اجتماع حب رسول  
 وحب غيره من الاحبار والرهبان الفحول في قلب احد بل كيف يصبح تقدير قول الخير وفعله واجتهاده وقياً  
 على ما جاء به الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فن اتبع سنته حتى الاتباع فهو المصدق لهذا الحديث ومن  
 سلك الشعب وشذ عن جماعة الاصحاب فخذ في الحقيقة باخضار له صلى الله عليه وآله وسلم وادعاء  
 محبة فضلاء عن احببته كذب وانحرف و قد وردت احاديث كثيرة في محبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 على هذه المقصود ويدل له قوله سبحانه ان كذبوا فاذبحوا الله فاذبحوا نبيكم بآياته وسفرى فذلك ان من لا يثق  
 السنن لا يحب الله ايضاً ولا يوجب رسوله صلى الله عليه وآله وسلم علم على اريقتين ان الله سبحانه . زيارته السنة  
 الطهارة واحفظها من البدع ايضا **بقية** وقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يزل من كرم محبة  
 وجد بهم علاوة الايمان هي استلزام الطاعة . ويحل المناق في صفة ان تغال في محبة الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 انه وسلم من كان الله ورسوله احب اليه ما سواهما ومن احب عبد الاية من الله من يكره ان يجره . وفي الحديث  
 بعد ان امتدحه الله من كما يكره ان ياتي في النار صفتي عليه منه حدث على اشارة محبة الله . من احب  
 كل من سواه اذ بيان فضيلة الحب في الله وكرامة الشوق في الكفر وهل الايمان في اليقين . من احب الله و  
 من اتصف بجزء الصفات فقد صار مؤمناً كاملاً اللهم انزلنا وكاريمه . من احب الله في الدنيا والنجاة  
 الحديث مع الصحابة العشرة والائمة الماضيين والسلف الصالحين والحديثين والنجاة من النار . من احب الله  
 وحب رسوله وقاتى بكل خير لصاحبها اذا كانت على الوجه الوارد ولا تكون مخالفاً للوجه شانه انما هو  
 اهل البيت ومحبة اهل البدع النبي صلى الله عليه وآله وسلم . محبة الله في الدنيا والنجاة من النار . من احب الله  
 ان من محبة الله ورسوله لا يقدم محبة احد عليهما واما هذه المحبة التي تسمى من سائر الناس الاتباع  
 والسنة والبعد الذي عن سائر سبل البدع التي بدعت من ادب . من احب الله في الدنيا والنجاة من النار . من احب الله  
 لان البدعة تنافي المحبة كيف والمحباين وغير المحب ومن اراد فقد افتوى في ذلك . من احب الله في الدنيا  
**وعن العباس بن محمد الطيالسي** رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من فرم ما دان لهم الايمان من

واستسلم لغضائه وعبوديته وبالاسلام ديناً وعمل بما فيه محسباً لخصاله الدين ومجرباً صلى الله عليه وآله وسلم رسولاً وسلك طريق اتباعه رواه مسلم قال في الترجمة فيه الإشارة الى ان القلوب السليمة من امراض الغفلة والهوى تذوق وتنعم بلذائذ المعاني كما تنعم المنقوس بلذائذ الاطعمة وسلامة القلب وعافيته عن هذه الامراض انما تكون بهذه الاشياء الثلاثة ومن ليس كذلك فليس بواجداً للحلاوة الايمانية ولا ذاتي اللذة الاسلام بل تنعكس له القضية ويتفرغ عن ذلك كما ان المريض يجد السكر انتى اللحم اني خضيت بك ربا غفورا وبالاسلام صلة حنيفة سحرة سهلة بيضاء ليلاً نهارها وبرسوك خاتم الرسل

وسيد الكل نبيا مرسلها ديا مهديا شفيحاً وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى صلواتنا التي في الاسلام الماثورة عن النبي عليه الصلوة والسلام واستقبل قبلتنا التي هي كعبة الاسلام وبيت الله الحرام الواقعة في مكة المباركة وأكل ذبيحتنا التي هي على الصفة المسنونة والهيئة

الماثورة فذلك المسلم الذي له ذمة الله اي عهده وامانه وضمانه وحرمة وحقه والمعاني متقاربة و

رسول صلى الله عليه وآله وسلم فلا تخفروا الله في ذمته اي لا تنقضوا عهده سبحانه والاخفاة عن الغدوة

العهد رواه البخاري قال في المرقاة اي لا تخفون الله في عهده ولا تتعرضوا في حقه من ماله ودمه وعرضه انتفى

وقال في الترجمة اكتفى بذلك هذه الثلاثة ولم يرد اركان الاسلام من الشهادتين وغيرهما لان هذه الثلاثة

هي الامارات الصحيحة الدالة على تمييز المسلم من غير المسلم لان صلوة الرجل تدل على اعترافه بنبوة رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم وقبوله لما جاء به من عنده وافرد ذكر القبلة مع كون بقا داخله في الصلوة لان

امرها مشهور وهي مخصوصة بصلواتنا بخلاف القيام والقراءة والركوع فانه يفعلها اهل الكتاب ايضاً

واكل ذبيحة المسلمين ايضاً خاص باهل الاسلام واليهود لا يكون ذبيحتنا انتى قلت اضافة الصلوة

والقبلة والذبيحة الى ضمير جمع المتكلم تدل دلالة واضحة على ان المراد به من هو على طريقة السنة لكل

من صلى واستقبل واكل ذبائحنا فان اهل الشرك والبدعة صرحوا بان الاسلام ايضاً يصلون ويستقبلون

ويأكلون الذبائح وهم عن الاسلام مارقون وللسنة الصحيحة وايات الكتاب تاركون فلا يدخل في مدلول

هذه الحديث الا اهل الاتباع الذين ليست فيهم بدعة موجبة للكفر ولا شرك يخرج عن الدين وهم سالكوا

مسالك القران والحديث ولا يباون بما هو خلاف ذلك ولا يقلدون احد غير من رضوا به رسولاً

واقتدوا به ديناً وبالله التوفيق وعن ابي امامة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم



من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الأيمان رواه أبو داود ورواه الترمذي عن  
 معاذ بن أنس مع تقديم وتأخير وفيه أن أعماله كلها لله وكل ما يفعل يطلب به رضا الحق ويريد به  
 الله فحينها هي الأيمان الكامل تكون بنائه على الإخلاص التام لله عز وجل وذلك مقام الصديقين  
 رزقنا الله ولهذا ورد في حديث آخر عن أبي ذر من فروع أفضل الأعمال المحبة لله والبغض في الله  
 رواه أبو داود قال في الترجمة معنى هذا الحديث معنى حديث أبي أمامة وصار هذا العمل أفضل  
 الأعمال لما أن مبادئ جميع الخيرات والباعات عليها هو حب الله سبحانه فاذا غلبت محبة الله عليه بحيث لا يبتغي  
 شيئا ولا يفتخرا يكون محوبا إليه الأله ولا يبغوضا عند الأله سبحانه فلا بد أن يكون هذا باعنا على  
 امتثال جميع أوامره والانتفاء عن جميع نواهيه ومثل هذا الحديث من جوامع الكلم التي جمعت جميع مراتب  
 الإسلام والأيمان والأحسان وتضمنت تمام أحكام الشريعة وأداب الطريقة وأسرار الحقيقة قال الغزالي  
 إن أحب أحد طبا خلع له أنه يطبخ طعاما طيبا ويؤكله الفقراء والصلحاء فحينئذ يحب الله وفي الله وإن  
 أحب استأذنه لأنه يعلم وهو يجعله وسيلة لاكتساب الدنيا فليس هذا المحب لله وفيه انتهى **وعن**

أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسب المسلم باللسان ولا يفتابجهم به ولا يتجهم ولا  
 يضربهم بيده ولا يؤذيهم ولا يبغض ولا يخص اللسان واليد بالذكر لأن الأيداء أكثر أفاعه يصدر من هذين  
 العضوين واللسان ترجح ما في نفس الإنسان وغالب الأحوال تافى باليد وقدم اللسان على اليد تكون الأيداء  
 غالباً منه في الأحياء الحاضرين والأحوال الماضية وفيمن يأتى من المسلمين وأيداء اليد خاص بالحاضرين  
 والكتابة في حكم اللسان بل فيها الأيداء من اليد واللسان كليهما وتخصيص المسلمين وقع اعتباراً بالاعتماد على  
 أهل الذمة المطيعين للإسلام داخلين في هذا الحكم وفي رواية ابن حبان من سلم الناس كذا ذكر السيوطي وهو  
 يعي المسلم والذمي وعلى كل تقدير المراد ترك الأيداء باطلاً ولا يجوز كل ما ورد به النهي من الرجز والضرب

والدشم بل يجب ذلك في بعض المواضع

أبي حكم شرع آب خورون خطاست      وكرخون بفتومي بريزي رواست

والمقصود أن صفة المسلم أن لا يؤذي مسلماً وينبغي أن يكون المسلم على هذه الصفة وإن من ليس على هذا  
 الوصف ليس بمسلم وليس المراد بهذا أن يرفيه هذه الصفة هو مسلم كامل وإن كان في سائر الأحكام وبأقوى

الكتابة في حكم اللسان

ان كان الدين ناقصا كما قيل

مباش در پی آزار و هر چه خواهی کن + که در شریعت ما غیر ازین گناهی نیست

وفي الحقيقة المراد ان من يؤدى حقوق الخلق بعد اداء حقوق الخالق فهو المسلم الكامل انتهى قلت نقلي  
امثال هذا الحديث بالايان الكامل والاسلام الكامل كما يقع من كثير من علماء الحقبة وهم الله تعالى  
دليل واضح ان <sup>على</sup> الايمان يكون كاملا وناقصا وهذا هو المراد بقول غيرهم الايمان يزيد وينقص وهذا موضع  
الجدل بين القائلين بهذا القول فانهم يقولون زيادة الايمان ونقصانه في العقائد والاصول ويقيدون  
الآيات والاحاديث الواردة بذلك في كل موضع من حيث لا يشعرون فكان هذا مقبول المثل الساخر مقني  
يدانها وانسلت والمؤمن من آمنه الناس على دماءهم واموالهم قال في الترجمة اي المؤمن الكامل هو  
الذي امن الناس من تصرف في الدماء والاموال بالباطل الذي لم يأت به الشرع قال وظاهر الحديث يوجب  
تغاير الاسلام والايمان والمسلم والمؤمن واختلاف حكمهما ولكن المراد بهما ههنا شي واحد والجملة الثابتة  
مؤكد مقرر للاولى رتب على الاسلام سلامة الناس وعلى الايمان امن الناس تفننا ورعاية للمناسبة  
واقصر في الثاني على معاصي اليد ولرميد كمعاصي اللسان لان افة اللسان ظاهر شائع للاحتجاج الى التكرار  
والتكاد و افة اليد محتاجة الى البيان والتقرير كذا ذكر الطيبي ويمكن ان يقال لما كان الايمان الذي هو عبارة عن  
التصديق وعلى الظل فهو اكمل من الاسلام الذي هو لا تقيدوا والاستسلام في النظام من خصص الامار بالامن الذي هو قوام اسلامه  
لان فيها عدم اصابة الضرر مع توهم اصابته واحتمال وفي الامر قطع هذا التوهم والاحتياط ضامنا وايضا دليل الامن والخوف في الدماء  
والاموال يختص باليد بل فيه دخل اللسان ايضا بالسعاية والقيمة وغيرهما ولم يذكر الا معارض مع اليد  
وغيرها كالتفاعد كالدماء فانها في حكمها فافهم وبالله التوفيق رواه الترمذي والنسائي وزاد البيهقي في  
شعب الايمان برواية فضالة والجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله قال في الترجمة اي الجاهد الحق الكامل

من يقاتل مع نفسه الآية الامارة بالسوء في اسره وحيرة الى طاعة الله ورسوله بالغير والمجاهد

سل شيرى وان كه صفها بشكند شير ان باشد كه توءر باشكند

والمجاهد من هجر الخطايا والذنوب صفاتها وكما تراءى لها وخطاها قال في الترجمة الهجرة في الشرع بمعنى الخروج  
من دار الكفر الى دار الاسلام والفرار من فتنه الدين وهذا هو الهجرة الطاهرة واما الهجرة الباطنة فهي  
الخروج من الطبيعة ومماند عواليه النفس والشيطان والفرار منه ونزاهة وفي الحقيقة شرعت الهجرة

بشكند

لهذه الغرض ومن حصل منه هذا فهو مهاجر في المعنى وان كان في الوطن الا ان تحب صورة الهجرة وظاهر  
كما اتفق في ثمان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانها وجبت على المسلمين من مكة الى المدينة والقصد  
من هذا الحديث الحث وتزغيب المهاجرين في ترك المناهي لتلايكتفوا بغير الاسم والصورة ويغتروا بها  
او تسلية لهم بانها المجد واصورة الهجرة وجدوا فيها يترك المنهيات انتهى قلت ويشترط في الهجرة  
الظاهرة من دار الكفر الى دار الاسلام امن الهجر حتى يعبد الله بهما او يتبع الكتاب والسنة بلا نكر عليه و  
كذلك ينبغي ان يكون في الهجرة المعنوية امن القلب من الوقوع في الموبقات باعمال الحسنات وترك السيئات  
وفي حديث ابن عمر ويرفع المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهي الله عنه وهذا  
لفظ البخاري ومسلم ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم اي المسلمين خير قال من سلم المسلمون من  
لسانه ويده وعن انس رضي الله عنه قال قلنا خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا قال لايمان اي  
على وجه الكمال لمن لا امانة له اي في النفس والاهل والمال ولادين لمن لا عهد له اي على طريق اليقين  
بان خذ ر في العهد واليمين قال في المرقاة هذا الكلام وامثاله وعيد لا يراد به الانقطاع بل الزجر ونفي الفضيلة  
دون الحقيقة انتهى رواه البيهقي في شعب الايمان قال في الترجمة الظاهر ان المراد بالامانة معناها المتعارف  
من حفظ الاموال والمجالس وترك الخيانة وبالعهد حفظ الاقرار وصدق الوعد فنفي الايمان والدين  
تخليط وتشديد والمراد بما الدين والايمان الكاملان وان اريد بالامانة التكليف الشرعية التي هي منطوقة  
قوله تعالى انا عرضنا الامانة وبالعهد عهد الميثاق في يوم <sup>اللقاء</sup> قال تعالى الست بربكم قالوا بلى فلا اشكال في ذلك  
يشمل قيام الدين والايان ورواها واصولا وعلى هذا التقدير والتكرير والتاكيد في الكلام للحقيق والتفريغ  
والله اعلم انتهى قلت وعندى الاول هو الاول والثاني فيه بعد وعلى كل حال الحديث دليل على ان حفظ  
الامانة والوفاء بالعهد من صفات الايمان ان المحرم منها محرم عن حلاوة الاسلام ورفعها من علامات  
الساعة واشراط القيامة كما في احاديث اخرى وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
ثقتان موحبتان قال رجل يا رسول الله ما الموحبتان قال من مات يشرك بالله شيئا دخل النار ومن مات  
لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة رواه مسلم تقدم شرح هذا الحديث في الحصة الاولى من هذا الكتاب  
وفيه دلالة على كون الشرك في النار وكون الموحدين في الجنة على الاطلاق فيحصل من ذلك ان الشرك  
وان كان في اعلى رتبة من العبادة والطاعة والخيرات والحسنات فما قبله جهنم وضاع ما اتى به الجنة

كما قال تعالى عاملة ناصبة وان الموحد وان كان عاصيا مرتكباً للكبائر فاقبته الجنة ارشاه الله تعالى  
 كما قال سبحانه ويعفو عن كثير وما اعظم هذه البشارة بالهدى احسن ما قبته نافع الامور كلها وانجزها من جزى  
 الدنيا والاخرة وعن ابي امامة ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما الايمان قال  
 اذا سرتك حسنتك وساءتلك سيئتك فانت مؤمن اي ايمانك صحيح لان هذه علامة وجود التصديق  
 واليقين بالله واحكامه وامارة الايمان باليوم الآخر وجزاء الاعمال ومن مواضع اليقين الذي يجزي الايمان  
 به التصديق بجزاء الاعمال قال الشيخ عبد الوهاب المتقي في كتابه بحبل المتين في تقوية اليقين اربعة اشياء  
 لا بد لسالك هذا السبيل ان يتقنها الاول التوحيد فيعتقد ان الاله تعالى شانه واحد متصف بجميع  
 صفات الكمال وكل ما يقع في العالم ويجري فيه من النفع والضر والخير والشر والمنع والعطاء كل ذلك يتقديراً  
 وارادته ومشيئته وفائدته عدم الالتفات الى المخلوقات في هذه الامور الثاني العزلة على الله وعلى خلقه  
 في الرزق وفائدته الاجمال في الطلب وعدم التردد والاضطراب عند فقد الاسباب الثالث اليقين  
 بجزاء الاعمال فابا وعقابا وفائدته الاقدام على الطاعات والبعد عن المعصية الرابع اليقين باطلاع الله  
 تعالى على احوال العباد في كل حال وفائدته السعي في اصلاح الظاهر والباطن والمبالغة فيه قال ابو عطاء الله  
 الاسكندري في الحكم علامة موت القلب عدم التمسر والحزن على فوات الطاعة وعدم الندامة والتخالت  
 على وجود الزلات قال يا رسول الله فما الاثم قال اذا حال في نفسك شيء فدعه يعني ان هذه الحياالة  
 اماراة لكونه معصية واثماً وجريمة وجريرة وهذا هو معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم استغثت قلبك  
 ولو افاتك المغنون قال في الترجمة المراد بحد القلب الفقد القدسي المقتل بحلية التقوى المنزويين كما يماك  
 الصافي بصفاة اليقين فمثل هذا القلب اذا تردد في فعل شيء ويختلج فيه فذلك علامة ان في هذا شيئاً  
 من الاثر وليس المراد به قلب عامة المؤمنين المشوبطة بالمعصية والكدورة الذي يكرمه وفاق ويعرف  
 منكرا وقال وتعتبر فتوى القلب في موضع فقدت او تعارضت فيه دلائل الشرع كما لا يوجد نص من  
 القرآن والحديث والاجماع وكانت افوال اهل العلم هناك متعاضدة متخالفة فتعتبر فتوى القلب و  
 شرح الصدر لترجيح قول على قول انتهى قلت وهذا الحديث ايضا من احاديث التبشير والترغيب  
 والتسلية رواه احمد ويوضحه حديث ابي هريرة مرفوعاً اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها  
 تكتب له بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى لقي الله متفق عليه **عن**

والصحة في كتاب الامانة واليقين

في الامانة واليقين

عمر بن عبسة رضي الله عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت يا رسول الله من معك  
 في هذا الامر قال حرو عبد يعني ابا بكر وبلال ووقيل اراد بالعبد زيد بن حارثة والاول اصح لما في رواية  
 اخرى عند مسلم ومعه ابي بكر وبلال ووقيل المراد كل الناس من العباد والاحرار كانه اخبر من مستقبل  
 الامر وفيه تكلف قلت ما الاسلام اي خصاله وعلاماته قال طيب الكلام واطعام الطعام الطاهر  
 ان المقصود ذكر مكارم الاخلاق وحائذ الصفات تكن اتعنى من جملة ما يذكره الذين الوصفين هما التواضع  
 والصفوة فانما اصل او هما ادخل واصح بحال المسائل وكذلك الكلام في قوله قلت ما الايمان اي شعبه  
 قال الصبر والساحة قيل يحصل جملة خصال الايمان فان الصفات لان في الاولي اشارة الى تروك المنهيات  
 كلها وفي الثانية ايماء بفعل المأمورات جميعها كما فسرهما الحسن البصري بقوله الصبر عن معصية الله تعالى  
 والساحة على ادائه فرائض الله قال قلت اي الاسلام افضل اي ائى خلق من اخلاقه واي صفة من صفاته  
 خير واي السلم افضل قال من سلم مسلون من لسانه ويده تقدم ثمرة تبا فان قلت اي الايمان افضل  
 اي ائى خصلة من خصاله وشعبه من شعبه خير قال خلق حسن فانه اصل الاعمال واصبه واعلى النفس  
 وانفعها للخلق قال قلت اي الصلوة افضل اي ائى ركن من اركانها واي فعل من افعالها خير قال طول التسبيح  
 قال في الترجمة له معان متعددة منها اعتدوا بالخشوع والصلوة والدعاء والقيام والسكوت والمراد به من القيام والاعتدال  
 في ان طول القيام افضل الطول في السجود بل بعضهم الى الاول واخرون الى الاخر وقال بعضهم طول القيام افضل في  
 صلوة الليل وطول السجود افضل في النهار وروايات الغريتين المذكورة في شرح سفر السعدي وبقوله بعضهم على ان  
 هذين الركنين كلاهما مساويان في الفضل ففضيلة القيام بقراءة القرآن وفضيلة السجود بالهيئة صحت  
 التذلل والحنين ومنه ما اعترضه ان القيام افضل لكثرة المشقة وزيادة الخدم منه انتهى قلت هذا  
 تحليل عقلي الحكم شرعي والاولى الله عز وجل ما ورد من خبره في وجه حكيمه وتقدير امثال هذه المسائل  
 الى عالمها وهو الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم قال قلت اي الهجرة افضل قال ان الهجرة مآكره ربك وامر من  
 وهذا في حق من لم يحب عليه الهجرة من دار الكفر الى دار الاسلام واما من وجبت عليه مع وجود شرائطها  
 فعليه ان يجمع بين هذين النوعين والا لم تنفع له هجرته قال قلت فاي الجهاد افضل قال من عقر جواده اي  
 قتل فوسه واهريق دمه ولا بد انه سعى غاية السعي واجتهد غاية الاجتهاد حتى وصل الى هذه المرتبة العليا  
 وايضا استحق ثواب الاخرة فقط وحرش غلبة ولا ما لا من الله نيا بل ذهب ظاهرا من ان يأكل الدنيا بالدين

تفصي القوت

قال قلت اي الساعات افضل اي لصلاة الليل قال حيث الليل الاخر اي الحصة الرابعة او الخامسة منه  
 فان خصي اليه الحصة السادسة كان شاملا للسدس والاخير ايضا رواه احمد هذا الحديث قد اشتغل على  
 اوصاف حسنة عديدة ينبغي تخصيصها لكل مسلم مؤمن حتى يكون ايمانه كاملا واسلامه تاما ويستحق  
 ما لهذه الصفات من الاجور والثواب **وعن** معاذ بن جبل رضي الله عنه انه سأل النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم عن افضل الايمان قال ان تحب الله وتغضبه تقدم شرح هذه الجملة قريبا وتعمل السنن  
 في ذكر الله قال وماذا اصنع بعد ذلك يا رسول الله قال ان تحب للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره  
 لنفسك رواه احمد وهذا من اصعب الامور عند الجهد الامن وفقه الله ورحمه ولكن ينبغي لكل مؤمن  
 ان يجهد في الاتصاف بهذه الصفة مهما امكن ولا يتركها سدى وفيه دلالة على افضلية هذه الخصلة  
 وبيان فضيلة الذكر والمحنت على نصح المؤمنين بحب ما يحب له وكراهة ما يكره له في حقهم **وعن** ابن عمر رضي  
 عنهم ما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا وان لا اله الا الله و  
 ان محمد رسول الله المراد بالشهادة هنا الاقرار بعين الكلمة او بما هو في حكمها كقبول الجبرية والصلح والدخول  
 في الامان او كان صدور هذا القول قبل شرعية تلك الاحكام ويقوم الصلوة ويؤتي الزكاة فيه ان جازى  
 يبين بالشهادة وذكر هذه السببات للاشارة الى تمامها وكما انها بايات اركان الاسلام وقال بعض اهل  
 العلم ان القتال ثابت على ترك الواجبات والغرائض والاصرار عليه بالتاويل الفاسد كما قال ابو بكر رضي  
 الله عنه مع ما نعى الزكاة بل قالوا ان ترك قوم سنة من شعائر الاسلام كالاذان والخطبة وان يصرون عليه  
 فلا امام ان يقا تلوه على ذلك وانما خص الصلوة والزكاة بالذكر لانها اصل العبادات الفاضلة والاشارة  
 الى قسمي العبادات البدنية والمالية وهما تذكران في القرآن في موضع واحد كثيرا ولعله لم يفرض في ذلك الوقت  
 الا هاتان العبادتان فاذا فعلوا ذلك اي الشهادة والصلوة والزكاة عصوا مني دماءهم واموالهم الا الحق الاملا  
 وحكم الشريعة كالقصاص في القتل والحذف في الزنا وكما خذ شطير المال من لا يؤدى الزكاة وحسابهم على الله  
 اي فيما يسترون من الكفر والمعاصي بعد ذلك يعني نحن نعلم بظاهر الاسلام ونترك دماءهم واموالهم معصية  
 فان كانوا بطون الكفر او العصية فانه حسيبهم يحكم بينهم في الآخرة على حسب ما نعلم متفق عليه الا ان مسلما  
 لم يذكر الا الحق الاسلام قال في الترجمة هذا الحديث دليل على قبول توبة المحدثين والزنادقة فان جاؤا  
 وتابوا قبل منهم توبتهم ولا نقتلهم ونكل باطنهم الى الله وللعلماء في هذه المسئلة اقوال ذكرها الطيبي

القبول وأظهرها أن لحدّ أحد وقال قبيحا ثم رجع عنه قريبا وتاب رغبة في الإسلام تقبل قبته وان اصرا  
 وتمرد من خوف الروح ودفع الوقت لا تقبل قبته والله اعلم ومن قال ان قوته هو كلاء ليست بمقبولة فمردم  
 انه يقتل فان كانت قبته صحيحة في الواقع تنفع في الآخرة انتهى **وعن** أبي هريرة رضي الله عنه قال اني  
 اعرابى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال دلتني على عمل اذا فعلته دخلت الجنة قال نعم بالله ولا تشرك بشيئا  
 ثم يذكرها الشهادتين لشهرتها والسؤال عن عمل بعد ها والمراد بالشرك اما عبادة الاوثان او الربا فان فيه  
 لشريك الخلق بالخلاق ولهذا ورد في الاحاديث انه شرك اصغر قال في الترجمة والظاهر من الحديث هو  
 هذا المعنى انتهى قلت النكرة في سياق النفي وهو يعم كل شيء يصدق عليه شرعا انه شرك ويدخل فيه الربا في  
 اولياء وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدى الزكاة المفروضة قال في الترجمة الزكاة اسم لهذه الفريضة والمراد بها ما  
 الصدقة وتقوم رمضان اما خص الفرائض لانها في الاصل تكفي للخجاة من النار والدخول في الجنة ولعل الفرا  
 لم تكن في ذلك الوقت زائدة على هذا القدر وحيث ان الاعرابي كان طالبا للاصل دخول الجنة قال والذي <sup>نفسى</sup>  
 بيده لا انزيد على هذا ولا انقص منه اي لا ازيد عليه شيئا من النوافل ولا انقص من هذه الفرائض وصاحب  
 هذه الحال ناج بلا شك وشبهة وان كان مسيئا بترك السنن وبترك النوافل محرما من المراتب والدرجات  
 او المراد الزيادة على الحد المشروع والنقصان منه كزيادة الركعة ونقصاها او المراد لا ازيد في السؤال ولا  
 انقص في القبول او كان هذا السائل رسول قوم فحلفت على عدم الزيادة والنقصان في تبليغ الاحكام اليهم  
 او هذا الكلام كناية عن المبالغة والشدة في الاخذ والاهتمام بامر الشارع والاول اولى فلما اولى قال النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة يعني الذي يريد ان ينظر رجلا من اهل الجنة فلينظر  
 الى هذا الرجل ويبصر بشرة صلى الله عليه وآله وسلم بالجنة لا رأى من صدقه وبيته وعقيدته باحكام  
 الدين متفق عليه وهذه البشارة تشمل كل من يعمل مثل عمل هذا الرجل وينتج سيد الرسل في اوامره  
 ونواهيه ولا يزيد عليها ولا ينقص منها ومن زاد او نقص فعوض هذه البشارة بمعتاد لانه افطر وفطر  
 كحال سائر الفرق غير الفرقة الناجية فمنهم من زاد ومنهم من نقص وخيرهم من تع ولم يزد ولم ينقص  
**وعن** سفيان بن عبد الله الثقفي قال قلت يا رسول الله قل لي في الاسلام قولا لا اسأل عنه احد بعدك  
 وفي رواية غيرك قال قل امتت بالله اي يجيب ما يبي به الايمان ثم استقم واه مسلم يعني اشهد بالتوحيد  
 وصدق بالله وباسمائ وصفاته وافعاله وبما اخبر به واقبل امره وخيه ثم التزم القيام بذلك ولا تسفأ

هي ملازمة الإنسان للصراط السوي والمراد بها هنا الدوام والثبات والاعتدال من دون زيغ وفتور  
 قال في القاموس استقام الأمر اعتدل وقال في شرح المحكم هي الاستحكام في اتباع الحق على منج السداد بلا انواط  
 وتقريب وفي قواعد الطريقة انما بعثت النفس على اخلاق الكتاب والسنة وجعلها مرتاضة معتادة بتجصيل  
 الملكات الراضية لها من الفضائل والفواضل وهي مرتبة عظمى قل من يصيبها من المسلمين ولهذا قيل استقامت  
 فوق الكرامة والحديث مقتبس من قوله سبحانه ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا يعني على مثل الالهام  
 واجتناب الزواجر فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون **وعن طلحة بن عبيد الله** قال جاء رجل الى رسول الله صلى  
 الله عليه وآله وسلم من اهل نجد في الاصل ما ارتفع من الارض وبه سميت الاراضى الواقعة بين قنمة  
 والعراق والعورضدة فآثر الرأس ابي منتشر شعر راسه شعع دوي صوته وهو الصوت الذي لا يفهم منه شيء  
 من دوي الذباب والنحل ولا نفقه ما يقول ابي لا نفقه من جهة البعد فضعف صوته حتى دنا من رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم فاذا هو يسأل عن الاسلام ابي عن فراشه لا عن حقيقته ولهذا المراد ذكر الشهادة  
 وتكون السائل متصفا به فلا حاجة الى ذكره فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خمس صلوات في اليوم  
 والليله فقال هل على غيرهن فقال لا الا ان تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصيام شهر رمضان  
 فقال هل على غيرة قال لا الا ان تطوع وذكره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الزكاة فقال هل على غيرها  
 قال لا الا ان تطوع قال طلحة فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه فقال رسول الله صلى  
 الله عليه وآله وسلم افلم الرجل ان صدق ابي في هذا القول والعمل به او في هذه الرغبة والاهتمام بشأن الاسلام  
 المفهوم من كلامه فالتوز والفلاح على هذا المعنى بصدق النية متفق عليه وفي رواية البخاري لا تطوع شيئا  
 ولا انقص مما فرض الله علي شيئا قال في الترجمة سأل الرجل عن الفرائض فذكرها له صلى الله عليه وآله وسلم  
 وكانت الحج لم يكن فرض في ذلك الوقت او لم يكن الرجل من اهله وكان له امرين التزوج في ذلك الزمان  
 او التزليس بفرض قطعي فلم يذكره لذلك انتهى واقول الظاهر ان هذا الحديث غير حديث ابي هريرة المتقدم  
 وان الرجل السائل غير الرجل وفي هذا ذكر التطوع وليس ذلك في الاول وفي هذا تصريح بكونه من اهل نجد  
 وقد حكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليه بالافلاح فهذا يدل بغير الخطاب على فضيلة اهل نجد  
 وانهم من مبغى الاسلام ومتبعيه وفيه بيان كفاية الاستقامة على الفرائض للحجاة من النار والدخول في الجنة  
 ذات الانوار **وعن عباد بن الصامت رضي الله عنه** قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم





نعمة غفران مثل هذا العصيان على رخم انف ابي ذر الرخم مشتق من الرغام بفتح الراء وهو الغراب ورخم  
 الانف هو الصاقه بالارض والمراد هنا الذلة والافتقار مع الكرامة قال السيد يستعمل مجازا بمعنى كره او  
 ذل وكان ابو ذر اذا حدث بهذا الحديث قال تفاخرا وان رخم انف ابي ذر متفق عليه قال في الترجمة  
 يقول ابو ذر ذلك تذكر تلك الحالة وتأكيدا وتحقيقا لها والتنا إذا بها **س**  
**كره وشنام من آن محبوب جاني كيشي** عمر كبدشت وبنوزم لذت آن در دست  
 قال هذا الحديث وامثاله تدل على ان المؤمن وان فسق وارتاب الكبيرة فانه يدخل الجنة ان شاء الله <sup>تعالى</sup>  
 اما به هو الله ومغفرته وكرمه وفضله واما بسفاعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم او بعد التعذيب  
 لو اوج النار على قدر العصيان واما حديث معاذير فعه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسوله  
 صدق من قلبه الا حرمه الله على النار فاوله ان الخلود فيها حرام له او المراد بالنار التي اعد للكافرين  
 وقال ابن السيب كان هذا الحكم قبل ان تنزل الفرائض وتفرض الايام والنواهي وقال الحسن المراد قول الله  
 الكلمة يا ابا ذر حقيها وفرضتها وقال بعضهم المراد تحريمه عليها عند الندم والتوبة ثم مات عليها انتهى في الترجمة  
 واقول يا ابي هذه التاويلات اخر الحديث وهو قوله قال معاذ يا رسول الله افلا اخبر به الناس فيستبشروا  
 قال اذ ابتكلوا فاجبر بما عاذه عند موته تاشا متفق عليه فهذا يفيد ان هجر الشهداء تين من صدق القلب  
 واخلاص النية يوجب حرمة النار على القائل بها ولكن هذا عسير جدا الا من يسر الله عليه كان الصدق  
 والاخلاص في آل الناس مفعولان وليس في هذا ان العاصي لا تقصر لان عدم الصدق معصية عظيمة  
 وعدم الاخلاص يحير الي التبرية فلا ينفع القول بها بمجرد اللسان اذ الربك مع تصديق القلب باخلاص  
 الجمان نعم من اتى بها مخلصا وصدقت منه الذنوب فان عرفه ابي ابي الذي انما فقد صار مطهرا وان لم يعاقب  
 عليها وبقت مستورة ففح في مشيئة الله تعالى والله لا يمتك ان شاء الله تعالى ما ذر ستره في الدنيا وحمته  
 اوسع من ذنوبنا ومغفرته ارحم عندنا من اهلنا والله اعلم قال في الترجمة مذهب اهل السنة والجماعة ان  
 الفاسق مؤمن ومال المؤمن اخر الجنة والاحاديث الصحيحة في هذا الباب كثيرة طيبة جدا وعليه  
 اجتماع سلة الامة من الصحابة والتابعين وكذلك اعتقاد الامة قبل ظهور اهل البدعة التي جرت وغيما <sup>هم</sup>  
 ومنه هو الا ان الفاسق ليس ممن هو مخلف في النار وان العمل داخل في حقيقة الايمان قالوا ان  
 قلنا ان العبد يدخل الجنة بمجرد الا اله الا الله بكون هذا ما علم الاعمار والغرور وان يكاف المعاصي

والفجور وهذا الاعتقاد يخرج الناس عن رتبة الملة وقيد الشريعة وليس هذا من هؤلاء الصالحين لأن العقوبة  
 والوعيدات الواردة في شأن العصاة تكفي للانتذار والانتجار وإن شاء يعذب على معصية واحدة  
 عذابا غير مجذوذ وإن شاء عفا عن معاصي لا تتأخر وقد ورد أن مدة عذاب المسلمين الأثمين سبعة  
 آلاف سنة مثل عمر الدنيا وفي بعض الروايات سبعون الف سنة قال وصدور هذه الكلمة بالصدق  
 والأخلاص والثبات والديموم عليها من غير عروض منافع ومخالفات لها من الشك والتردد ليس بسهل  
 لا سيما من أهل الفسق والفجور المملوءة قلوبهم بالظلمات المحشوة بواطئهم من الشبهات وهم واقعون في وسوسة  
 الاستغفان والاستقلال فإن حصل التصديق اليقيني مع وجود الفسق ويكون صدور المعصية بغير الشبهة  
 والنفس وكان الخوف والنجوع والعزم على التوبة مقارنا بها فالرجاء من الله سبحانه بمقتضى وعده الصادق  
 وكرمه الواقف أن يغفر له ويعفو عنه ويدخله الجنة آخر ولو بعد الجزاء والعذاب والعقاب لمن يشاء  
 فإنه يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد انتهى قلت لا يريب أن الأيمان بين الخوف والرجاء ولكن ينبغي أن يكون خائفا  
 غير أيسر وراجيا غير آمن وإن الله عند ظن عبده به كما ورد بذلك الحديث الصحيح ولا بد من أن يحسن الظن  
 بالله عند الاختصاص خاصة المصم بلغت ذرى في عنان السماء فأغفر لي كلها يا رب الأرض والسماء فإنه لا يغفر

الذنوب إلا أنت ولا رب ولا اله سواك وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال قال رسول الله  
 صلواته عليه وآله وسلم من شهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له وإن محمدا عبده ورسوله وإن عيسى عبد

ورسوله وابن أمته وكلمته القاهها إلى مريم وروح منه والجنة حق والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان  
 من العمل حسنا أو سيئا قليلا أو كثيرا استحق عليه قال في الترجمة هذا الحديث صحيح في مذهب أهل السنة  
 والجماعة انتهى يعني يدل على أن الفساق يعفى عنهم ويقبل لهم ويدخلون الجنة بفضل الله ورحمته قلت لو

ذلك لم ينج أحد قط من النار فإن الحال كما قبل

من الذي ما ساء فظ ومن له الحسن فقط

بل إلى الأمر منذ زمن طويل إلى قلة أهل التقوى وكثرة أصحاب الفتوى فإن لم يغفر الله لعباده وأما أولئك  
 والذنيات فمن ذلك الذي يغفر لهم ويعفو عنهم وهذا الكلام فيمن تصدر منه الأثام بشامة الأعمال والفرس  
 وغلبة الهوى واغواء الأبالسة ثم يندم ويتوب ويقطع من الذنوب ويغفرت ويسقيها وأما من فسق وقرد واستغف  
 ولم يبال بشيء من الوعيدات والزواجر وقهر على الله فحكمه آخر وأمره إلى الله والله أعلم وفق الحديث كدالة

على اخلاص التوحيد ونفي الشرك والتدين في الشهادتين يكون المسيح عبد الله سبحانه وابنا لامته رد على  
النصارى لانهم يقولون ان عيسى ابن الله وانه الله وفي اثبات الرسالة لم رد على اليهود ايضا في انكارهم الرسالة  
قال في الترجمة يقال للمرأة امة الله كما يقال للرجل عبد الله لان الرجال كلهم عباد الله والنساء كلهن اماء الله  
انتي واقول ما احب هذه الالقاب وما اصدقها عند اولي الابواب اللهم حققنا بعبدة واجعل ذكر اننا  
من عبادك الصالحين وانثانا من اماءك الصالحات امين يا رب العالمين **وعن عمرو بن العاص رضي**

**عنه** قال اتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقلت بسط يمينك فلا يبعك فبسط فقبضت يدي فقال مالك  
يا عمرو قلت اردت ان اشترط قال تشترط ماذا قلت ان يعفري قال اما علمت يا عمرو ان الاسلام يهدم

ما كان قبله من المظالم وغيرها وان الحجرة تهدم ما كان قبلا من الذنوب صغائرها وكبائرها وان الحجيد  
ما كان قبله من المعاصي والاثام قال السيد هدم الاسلام ما كان قبله مطلق مظلمة كانت او غيرها  
صغيرة او كبيرة واما الحجرة والحج فانها لا يكفران المظالم ولا يقطع فيما بغضان الكبار التي بين الصديقين  
فبينهم الهدى على هدم الصغائر انتي وفي الترجمة هدم الحجرة والحج مخصوص بغير المظالم وورد في  
الحج قول هدم المظالم ايضا وجب - فيه حديث ايضا والله اعلم انتي قلت سياق الحديث في الاسلام وفي  
الحجرة والحج واحدا فقول بعموم الهدم في الاول لاني الاخيرين من باب تخرت واسعا ليس رحمة الله واسع  
من ذلك لاسيما من سلم اوهاجر رجع تابا نادما قائما فيما يستقبل وان كان لا يد من التائب مثل هذا الحديث  
قالذي يستحسن ان يارل ما ورد خلاف هذا الحديث لاهذ الحديث حياية بجانب توسيع الرحمة ورعاية  
لسبقها في غضبه سبحانه وقد دلت على ذلك دلائل من الاحاديث العجيبة كما دلت الادلة على عدم عفو  
الكبائر وهدمها بتمام مثلا والله اعلم **وعن** معاذ بن جبل رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله

اخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار قال لقد سالت عن عظيم اي شيء عظيم او سؤال عظيم وان لا يسبر

على من يسره الله عليه تعبد الله ولا تشرك به شيئا وقيام الصلوة وقيام الزكاة وتصوم رمضان وتحت البيت  
هذه خمس اعمال اذا عمل بها احد من بشهد بالشهادتين قاله يدخله الجنة ويباعده من النار ولكن الحفظ  
من الشرك اكمل خفاؤه ودقته عسير جدا فكد الاتيان بسائر ما ذكر على وجه الاتباع يعسر جدا فان النقص  
فبها قد سرى منذ ضعف الاسلام وصار اهله غرباء في الاثام ودخلت فيها اقسام البديع والفسادات  
ولم يعصم منها الا من رحمه الله وعصمه ووقفه لاسوة الكتاب والسنة وترك الأراء واهواء الرجال الشديدين <sup>المنته</sup>

ثُمَّ قَالَ أَلَا ادَّكَ عَلَى أَيَابِ الْخَيْرِ الصَّوْمِ جَنَّةٌ مِنْ إِصَابَةِ سُمِّ الْمُعْصِيَةِ إِلَى الصَّائِمِ مُنْعَهُ الشَّهَوَاتِ وَسَدُّهُ  
 طَرِيقَ الشَّيْطَانِ وَالصَّدَقَةُ تَطْفِئُ الْخَطِيئَةَ وَتَهَيِّئُ نَارَ الْعَصِيَانِ كَمَا يَطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ لَقَوْلِهِ تَعَالَى إِنَّ الْحَسَنَاتِ  
 يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلَّذِينَ أَكْرَبُوا وَتَسْمِيَتُ صَدَقَةً لِذَلِكَ لِأَنَّهَا عَلَى صِدْقٍ دَعْوَى الْإِيمَانِ وَحُبِّهِ  
 تَعَالَى لَصَلْبِهَا وَفِيهَا إِصْلَاحُ النَّفْسِ إِلَى الْغَيْرِ وَخَيْرِ النَّاسِ مَنْ يَنْفَعُ النَّاسَ وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ لِأَنَّهَا طَرِيقُ  
 لِدُخُولِ الْغَيْبِ وَالْإِفَارِ وَسَبَبُ لَاطْفَاءِ نَائِثَةِ الْخَطِيئَاتِ **س** اللَّيْلِ لِلْعَاشِقِينَ سَتْرٌ يَأْتِي وَقَاتَهُ  
 تَدْوِمٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ آيَةٌ اسْتَشْهَرَهَا دَابَّجًا عَلَى فَضِيلَةِ صَلَاةِ اللَّيْلِ  
 وَالصَّدَقَةِ تَقْبَلُ فِي جَنَابِهَا عَنِ الْمَضَاجِعِ حَتَّى يَبْلُغَ يَعْلَمُونَ وَحَاصِلُهَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَثْنَى عَلَى الَّذِينَ يَقُومُونَ  
 مِنْ مَضَاجِعِهِمْ فَيَصَلُونَ فِي اللَّيْلِ يَتَوَكَّرُونَ الرَّاحَةَ وَيُؤْتُونَ الْهِنَةَ لِرِضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَيَنْفَعُونَ الْمَالَ فِي سَبِيلِهِ

ثُمَّ قَالَ أَلَا ادَّكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودُهُ وَذُرُوعُهُ سَنَامُهُ الذُّرُوعُ بِكَسْرِ الْمِيمِ الْذَّالِ وَغَمِّهَا الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ وَعَلَى  
 الشَّيْءِ وَالسَّنَامُ بِفَتْحِ السِّينِ وَالنُّونِ مَا يَرْفَعُ مِنْ تَلْهِمِ الْجِلِّ قَرِيبَ عُنُقِهِ قَلْتُ بَلَى بِأَرْسُولِ اللَّهِ قَالَ وَأَسِ الْأَمْرَ  
 الْإِسْلَامَ وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ وَذُرُوعُهُ سَنَامُهُ الْجَاهِدُ ثُمَّ قَالَ أَلَا أَخْبَرْتُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكُمْ الْمَلَاكُ بِكَسْرِ الْمِيمِ  
 وَفَتْحِهَا فِي اللَّغَةِ وَفِي الرَّوَايَةِ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَهُوَ مَا بِهِ أَحْكَامُ الشَّيْءِ وَتَقْوِيَتُهُ قَلْتُ بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ فَقَالَ

كَلْتُ عَلَيْكَ هَذَا أَيُّهَا الْعَالِي عَنِّي فَقَلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَأَنَا لَمْ أَخْذُ وَنَ بَأْتِكُمْ بِهِ قَالَ كَلْتُكَ مَا كَيْفَ مَا عَادَ وَهَلْ  
 يَكْتُبُ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِمْ أَوْ عَلَى مَنَاقِبِهِمْ الْأَحْصَاءُ تُدْرِكُ السَّنَةَ أَيُّ مَحْصُودٍ أَمْ شَبَهَ مَا يَكْتُبُ بِالْإِنْسَانِ  
 بِالزَّرْعِ الْمَحْصُودِ بِالْمَجْلِ وَهُوَ مِنْ بِلَاغَةِ النَّبُوَّةِ أَيُّ كَمَا أَنَّ الْمَجْلَ يَقْطَعُ وَلَا يَمَيِّزُ بَيْنَ الرُّطْبِ وَالْيَابِسِ وَالْحَيِّ وَالرَّدِيِّ  
 فَكَذَلِكَ لِسَانُ بَعْضِ النَّاسِ يَكْتُبُ بِكُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْكَلَامِ حَسَنًا أَوْ قَبِيحًا كَذَلِكَ فِي الْمَرْقَاةِ وَقَالَ فِي التَّرْجُمَةِ هَذَا بَاعْتِبَارًا  
 الْأَكْثَرُ وَالْأَغْلَبُ فَإِنَّ غَالِبَ الْبَلَايَةِ الَّتِي تُصِيبُ الْإِنْسَانَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَأْتِي مِنْ طَرَفِ اللِّسَانِ **س**

بِرَجْوِ بَرِّ آدَمِيِّ رَسَدِ زِيَانِ \* هـ ا ز آ ف ت ز ب ان هـ

أَسْتَقِي قَلْتُ وَفِي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ وَمَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلِ الْأَلَدِيِّه رَقِيبٌ عَنِيْدٌ وَإِذَا كُتِبَ كُلُّ لَفْظٍ مَلْفُوظٍ مِنْ  
 كُلِّ إِنْسَانٍ وَأَخْذَ عَلَيْهِ فَالْهَلَاكُ قَرِيبٌ مِنْ شَرِّكَ تَعَالَى الْأَمِنْ رَحِمَهُ اللَّهُ وَحَفِظَهُ مِنْ تِلْكَ الْحِصَانِ  
 رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ جَمَاعَةِ الْكَلِمِ وَفِيهِ مِنَ الْفَوَائِدِ مَا لَا يَأْتِي عَلَيْهِ الْحَصْرُ  
 أَنْ ذَهَبَتْ أَشْرُوحُهُ لِحَاظِ عَمَلِ مُؤَلِّفٍ مُسْتَقِلٍّ فَإِنَّ كُلَّ جُمْلَةٍ مِنْ جِلْدِهِ دَفْتَرٌ مِنْ دَفَاتِرِ الْحِكْمَةِ الْإِيمَانِيَّةِ وَبَابٌ وَسِعَ  
 مِنْ أَيْوَابِ الْخَيْرَاتِ الْإِحْسَانِيَّةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُوَفِّقُ لِدُنْيَاكَ مِنْ مَحْرَمٍ مَسْأَلُكَ وَعَنْ عَمَّاتٍ

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله ابي  
 علم يقيناً سواء قدر على الاقرار باللسان او لم يقدر عليه واكتفى بالقلب او جهل وجوبه او لم يطالب به  
 او اذ به اذ ليس فيه ما يعني تلفظه كذا في المرواة والمراد القول بالشهادتين لا بواحدة منهما كما هنا لان  
 التوحيد لا بد له من الاقرار بالرسالة والكلمة الاولى عنوان للشهادة الاخرى وهي مشهورة شائعة في اللغة  
 فلذا قد يكفي بذكر احدهما ويكون المراد كليهما ادخل الجنة وان دخل النار في مقابلة المعاصي ويرى  
 العذاب ويمكن ان يعفى عنه بشفاعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا يدخل النار اصلاً قاله  
 في الترجمة وعلى كل تقدير الحديث بشارته عظمى لمن يوحد الله بقلبه ولسانه او بقلبه فقط عند عدم  
 القدرة على اللسان والتلفظه من خرس وفي حالة حضور الموت ونحوهما رواه مسلم وفي رواية حديث  
 ابي هريرة الطويل مرفوعاً وفيه من لقي يشهد ان لا اله الا الله مستيقناً بما قلبه بشراً بالجنة اخرجه مسلم  
 ايضاً وفي اخره خلاصه يعنون ان العامة اذا بشروا بهذه البشارة يتركون العمل بخلاف الخاصة  
 فانخرادوا بشراً ويزدادون عملاً وبالجملة حاصل الحديث ان الجنة حصولها موقوف على التوحيد و  
 اخلاصة على الشهادة بالرسالة ولين موقفاً على العمل حتى يظن ان من ليس له عمل صالح لا يدخل الجنة  
 وان كان مستيقناً بما قلبه بل مقتضيه رحمة الله ان يدخل اهل التوحيد فيما على ساكنان منهم من العمل  
 وهذه بشارته لاتساويها نعمة وفضيلة رحمانية لا تاذيها مزية العزم احياناً على اخلاص التوحيد و  
 امتناعه على صالح العمل فان الاعتبار بالخيراتيم وفي حديث معاذ بن جبل يرفعه مفتاح الجنة شهادة ان لا اله  
 الا الله رواه احمد يعنى مع محمد رسول الله والمعنى ان مفتاح كل احد من المسلمين والمسلمات لدخول الجنة  
 وقع يا بهامي هذه الشهادة لكن قيل لو هب بن منبه ليس لا اله الا الله مفتاح الجنة قال بل ولكن ليس مفتاح  
 الاوله اسنان فان جئت بمفتاح له اسنان فتح لك والامر بفتحك لك رواه البخاري في ترجمة الباب ويزيد  
 ايضاً حديث اخر من معاذ بن جبل مرفوعاً من لقي الله لا يشرك به شيئاً ويصلي الخمس ويصوم رمضان يغفر له  
 قلت افلا ابشروهم يا رسول الله قال دعهم يعملوا رواه احمد اي يجتهدوا في زيادة العبادات ولا يكفوا على

هذه الاعمال ولا يرتكبوا قبائح الافعال

### باب في ذكر الايمان بالقدر

قال تعالى انا كل شيء خلقناه بقدر اي خلقنا كل شيء من الاشياء متلبساً بقدر قدرناه وقضاء

أخبار القدر

تضيانه في سابق علمنا مكتوب في اللوح المحفوظ قبل وقوعه والقدر التقدير قال الخطابي وقد يحسب من  
 من الناس ان معنى القضاء والقدر اجبار الله العبد وقهره اياه على ما قدره وقضاه وليس الامر كما يتوهمون  
 وانما معناه الاخبار عن تقديم علم الله بما يكون من اسباب العباد وصدورها عن تقدير منه وخلق لها  
 خيرها وشرها والقدر اسم لما صدر مقدر راعن فعل القادر والقضاء معناه الخلق كقوله فقضاهن سبع  
 سموات اي خلقهن قلت وهو بمعنى الحكم ايضا قال النووي ان مذهب اهل الحق انما القدر ومعناه ان الله  
 قدر الاشياء في القدم وعلم انما استتبع في اوقات معلومة عنده سبحانه على صفات مخصوصة في تقع على  
 حسب ما قدرها الله وانكرت القدرية هذا وزعمت انه سبحانه لم يقدرها ولم يتقدم علمه بها وانما استتبع  
 العلم اي انما بعلمها سبحانه بعد وقوعها وكذا برأه على الله تبارك وتعالى عن اقول اللهم يا طاهر يا كبريا انتهي قال  
 في فتح البيان قد تظاهرت الادلة القطعية من الكتاب والسنة والاجان الصحابة واهل العجل والعقد من  
 السلف والخلف على اثبات قدر الله سبحانه وقد قرر ذلك ائمة الحديث واهل السنة احسن تقرير  
 بدلائله القطعية السمعية والعقلية ليس هذا موضع بسطها والله اعلم وقال الامير اعين ما تخفون  
 والله خلقكم وما تعلمون ما امو صولة اي وخلق تذيي لصنونه على العو ويزس ويه كمنام اليه  
 تخفون فادخلوا اوليا ويكون معنى هذا التصوير والنحت ونحوها عمل انسان ثم سوار منه ويرخذ ما قبل  
 اي تعبدون الذي تخفون او مصدرية اي خلقكم وخلق عبادكم وجعلها الاشبه به دنبا على خات اذ قال  
 العباد لله تعالى وهو الحق فان فعلهم كان بخلق الله فيهم فكان مفعولهم ان وقع على فعلهم اولي ذلك و  
 يرجع على الاول بعدم الحذف والمجاز ويجوز ان تكون ما استفهامية اي اي في تعلمون ومعنى الاستفهام  
 التوبيخ والتقريع ويجوز ان تكون نافية اي ان العمل في الحقيقة ليس كمر فاقم لا يعملون شيئا وقد طول  
 الرمحشي في اكتشاف في رد قول من قال انها مصدرية ولكن بما لا ظائل تحته وجعلها موصولة اولي  
 بالمقام وادق بسياق الكلام كذا في فتح البيان والمقصود هنا من ايراد هذه الآية الرد على القدرية والاعتناء  
 القائلين بان اعمال السباد مخلوقة لهم لا الله سبحانه ولا في اصح من هذه على هذا المراد على الايات الاخرى  
 تدل له كقول تعالى يقولون هل لنا من الامور شي قل ان الامر كله لله اي ليس لكم ولا لغيركم منه شيء  
**وقال تعالى وما تشاؤون الا ان يشاء الله اب الامر انيه سبحانه لا انيكم والخير والشر بيد الله لا بيدكم لا يانع**  
 لما اعطى ولا منع لما منع فمشيئة العبد مجردة لا تاتي بخير ولا تدفع شر وان كان بنا على المشيئة الصالحة

الرد على القدرية والمعنى له

ويؤجر على قصد الخير كما في حديث انما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما فرى قال الزجاج اي لستم تشاؤن  
 الإعمشية الله والآية الشريفة حجة على المعتزلة والقدرية النفاة لمشيئة الله المثبتة لمشيئة العباد وما <sup>جلم</sup>  
 بكلام الله وكلام رسوله وابعدهم عن مدارك الشرع وفهم الكتاب والسنة **وقال تعالى** واعلموا ان الله <sup>جلم</sup>  
 بين المرء وقلبه قال ابن جرير هذا من باب الاخبار من الله عز وجل بأنه املك لقلوب عباد عباد منهم وان يحول  
 بينهم وبين الافئدة اذا شاء حتى لا يدرك الانسان شيئا الا بمشيئته عز وجل قال ابن عباس يحول بين المؤمن  
 وبين الكفر ومعاصي الله وبين الكافر وبين الايمان وطاعة الله وقال السدي يحول بين الانسان وقلبه  
 فلا يستطيع ان يؤمن او يكفر الا باذنه وارا دته قيل وهذا القول هو الذي دلت عليه البراهين العقلية  
 لان احوال القلوب اعتقادات ودواع وارا دات وتلك الارادات لا بد لها من فاعل مختار وهو الله <sup>تعالى</sup>  
 فثبت بذلك ان المتصرف في القلب كيف شاء هو الله فالعنى انه يحول بين المرء وخواطر قلبه او اذراك قلبه  
 بمعنى انه يمنع من حصول مرادة او يمنع من الادراك والفهم كما منع المقلدين عن درك الكتاب وفهم الحقائق  
 المستطاب قال مجاهد يحول حتى يتركه لا يعقل فهم لا يجادون يفقهون حديثا وياي حديث بعدة يؤمنون  
**وقال تعالى** ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك وقد ورد في الكتاب  
 العزيز ما يفيد مفاد هذه الآية كثير كقوله تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعرفون عن  
 كثير وغيرها وقد يظن ان هذه الآية تنافي قوله سبحانه قل كل من عند الله وليس كذلك فالجمع ممكن بان  
 اضافة الاشياء كلها الى الله حقيقية والى فعل العبد مجازية **وقال تعالى** وخلق كل شيء من الوجوه  
 مما نطق عليه صفة المخلوق فقدره تقديرا اي قدر كل شيء ما خلق ليحكمته على ما اراد وهيا هنا يصلح له و  
 سواء تسوية لا اعوجاج فيه ولا زيادة على مقتضيه حكمته ومصطلحه ولا نقص عن ذلك في باب الدنيا الدنيا  
 قال في فتح البيان وهذا اوضح دليل على المعتزلة في خلق افعال العباد انتهى **وقال تعالى** وكل شيء فعلوه  
 في الزبر ابي في اللوح المحفوظ اودوا ووين الحفظة البررة وكل صغيرة وكبير مستظرا اي كل شيء من اعمال الخلق  
 واقوالهم وافعالهم وما هو كائن منهم مسطور في اللوح المحفوظ صغيرة وكبيرة جليده وحقيقته **وقال تعالى**  
 ما اصاب من مصيبة في الارض من زلزلة وخطم مطر وجذب وضعف نبات وقلته ونقص قاروعا  
 زرع وقيل اراد بها جميع الحوادث من خير وشر ولا في انفسكم من الاوصاب والاسقام قاله قتادة وقال  
 مقاتل اقامة الحدود وقال ابن جرير هضيق العاش وقيل موت الاولاد وقيل غير ذلك واللفظة انوسع



سماها لك ألا في كتاب أي مكتوب في اللوح المحفوظ من قبل ان نبرأها أي فخلقها قال ابن عباس هو  
 شيء قد فرغ منه قبل ان تبرأ الانفس وهذا يدل دلالة واضحة على ان القدر خيرة وشرة وحلوة ومره  
 وقليلة وكثيرة من الله لا فعل للعبد فيه ولا عمل بل العبد وحده وفعله وقوله وكل شيء يصدر منه  
 فانه خالقه جميعه لا رب سواه ولا فاعل الا اياه **وقال تعالى** الذي خلق فسوى والذي قد فهد  
 الا ولي عدم تعيين فرد او افراد ما يصدق عليه قدر وعدي الا بدليل يدل عليه ومع عدم الدليل  
 يحل على ما يصدق عليه معنى الفاعلين بما على البدل او على الثمول وعلى كل حال الآية دليل على ان  
 الخالق لكل شيء والقدر له والهادي اياه هو سبحانه لا فعل في ذلك لاحد من مخلوقاته وهو المراد من

علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن عبد حتى يؤمن بارتب خصال يشهد  
 ان لا اله الا الله واني رسول الله اي يقر بالتوحيد والرسالة وهو اصل الايمان وعموده الذي لا يستقيم

لاحد الايمان الا بالاعتراف به لسانا وبالصدق بقلبا واعتنى بالحق اي الى كافة الخلق ويؤمن بالموت  
 اي بغناء الدنيا وهلاكها بجميع اجزائها او المراد ان يعتقد ان الموت ياتي بحكم الله لا بالطبيعة وفساد  
 المزاج او المراد العمل على مقتضى الايمان بالموت والبعث بعد الموت اي احياء الله الموتى بعد الموت  
 وحشره ايام من القبور وغيرها ويؤمن بالقدر اي بتقدير الله الذي قدر الجواهر والارض والذوات  
 والصفات وجميع الكائنات وعيتمها رواه الترمذي وابرماجة قال في اشعة المعاني في التمام  
 القدر بالتحريك القضاء والحكم وفي النهاية القدر ما قضى الله وحكم به من الامور وقد سكن الياء  
 هي التي تقدر وتقضى فيها ارتبة العباد واجمالهم وفي الصراح القدر بالسكون وبالحرزنة تقدر الله الحكم  
 على العبد وبهذا يظهر ان القضاء والقدر بمعنى واحد وقد يفرق بينهما فيقال القضاء هو الحكم الازلي والقدر  
 وقوعه في الازل وبهذا المعنى يكون القضاء سابقا على القدر كما قال سبحانه يحيي الله ما يشاء وينبت وعند  
 ام الكتاب فالحو والاشياء عبارة عن القدر وام الكتاب عبارة عن القضاء وقد يطلق على عكس ذلك  
 فيراد بالقدر التقدير الازل وبالقضاء الابداعي وفقه كما قال فقضا من سبع سموات اي خلقهن وعلى  
 هذا فقوله جفت النعمانها هو كائن عبارة عن التقدير وكل يوم هو في شأن عبارة عن القضاء قال ابن تيمية  
 في المقصد الاسنى في شرح اسماء الحسنى ان الحكم والقضاء والقدر توجده الامم ب نحو الاستبصار والحكم  
 مطلق والله سبحانه مسبب لجميع الاسباب مجملها ومفصلها وينبت

فالقدر لا يبدى الا لى لاصل وضع الاسباب حتى تنوجه الى جانب المستباح له واقامة الاسباب الكلية  
 وابتعادها كخلق الارض والسموات والكواكب مع حركة قوائمها وخلقها من غير ان يتبدل  
 ولا يعدم الى اجل سمي هو القضاء وتوجيه هذه الاسباب بالاحوال الدائمة والحركات المنتسبة للحدوث  
 المقدرة المحسوسة الى جانب المسببات وحدوثها انما فانها القدر فالقدر هو التدبير الكلي لجميع الامور وكل  
 البصر القضاء هو وضع الكل للاسباب الكلية الدائمة والقدر هو توجيه هذه الاسباب الكلية بالمسببات المعدومة  
 بعدد معين لا يزيد ولا ينقص ومن هنا انه يخرج شي من الاشياء من قضاءه تعالى وقدره ولا يقبل الزيادة  
 والمقصود بمكانه ما اعظم شأنه والمراد بالامان بالقدر ان في من يلك كل ما يقع في العالم من الخير والشر  
 واعمال العباد وغيرها جميعها بتقدير الله وانه تعالى قدر الكائنات في ازل الازل الى ابد الابد وكلها بمختلفه  
 وازادته ومشيئته لا يخرج ذرة من تقديره ومع هذا العباد في افعالهم اختيار ما يترتب عليه الثواب  
 والعقاب وتصور هذه المسئلة وتقديرها والجمع بين قضية التقدير والاختيار وترتب الجزاء الحسن والقيبي  
 عليها ذواشكال وصعوبة تامة والذي ينبغي ان يقال في هذا المقام هو ان في الاذي صفة يقال لها الاختيار  
 وانه على بصيرة منه يرجح احد جانبي الفعل او الترك على الجانب الاخر باعتبار الشوق او المنفرة بخلاف  
 حركة المرتعش فان الاختيار له فيه اصلا فذهب الجديرة القائلة بان حركات الاذي مثل حركات  
 الجحادات فاسد من ابطال الباطلات وهذا معلوم بالمشاهدة وقد علم من الكتاب والسنة ان الاشياء  
 كلها دون ربها الازل وكلها ارادة الله ومشيئته وسنة وابتعاد ففسد ايضا من ذهب القدر <sup>على</sup> القائل  
 ان الاذي خالق لافعاله مستقلى في احواله وحقيقة الحال انه بين الجبر والقدر كما قال امام العرفاء  
 جعفر الصادق سلام الله عليه وعلى آياته الكرام لا جبر ولا قدر ولكن امرين وان الله سبحانه خلق  
 الاسباب والشرائط في ابتعاد الاشياء على طريق جريان العادة كما خلق النار للاحراق والتخفين والماء للري  
 والنبيل والطعام للشبع والسيف للقطع وذلك كما بمخلقه وابتعاده من حلية هذه الاسباب ولو شاء لمخلقه  
 بلا اسباب وان شاء لم يوجد مع وجود السبب فقص الاذي واختياره سبب لخلق الله الفعل له وهو  
 الخالق لكل وجود الاسباب والمسببات والشرائط والشروطات جميعها واقعة في حبطة القضاء والسنة  
 ولا تنافيها والامر والهي يحكم الربوبية والعبودية والثواب والعقاب تصرف منه سبحانه في ملكه بفعالها  
 انشاء وحكمه ايريد ولا يبدى لى لى يفعل وهو سائلون وقيل ان القدر سبب لمخلقه الله عليه عن الانبياء

والاولياء ولا يظهر حقيقة هذه السر الا في دار الجنة التي هي محل ظهوره وهذا الشكل لا يخل الا هناك قال  
 والمظاهر ان سيد الانبياء وخلاصة الاصفياء صلى الله عليه وآله وسلم مستثنى من هذا الحكم لان الله اعطاه  
 علوم الاولين والآخرين واداء حقائق الاشياء كما هي والله اعلم وعلمه احكم انتهى ما في الترجمة واقول هذا  
 الاستثناء غير صحيح الى ان ياق المدعي بدليل صحيح من كتاب الله العزيز والسنة الطاهرة دال على صحة هذا الذي  
 والا فالظاهر الذي لا شك فيه ولا ريب ان سر القدر والقضاء من جملة علوم الغيب وهذه العلوم لا يعلمها  
 الا الله فانه المستأثر بذلك ولا يعلم الانبياء والرسل ولا الاولياء والاصفياء منها الا ما اخبرهم به سبحانه وما  
 اخبرهم به فقد بلغوه الى اصمهم ولم يخفوا منه شيئا ولم يستغنوا عن احد منهم بامر خاص خفية فادعاء  
 علم القدر والقضاء لرسلنا صلى الله عليه وآله وسلم دونه داحضة وحجة ساقطة لا يساعدها نفس من  
 القرآن ولا سنة من سنن الاسلام ولعل بعض الصوفية ايضا ينجوا بذلك في حق صلى الله عليه وآله وسلم  
 عند غلبة السكر وكذلك بعض العلماء ولعمرك انهم في اسرتهم يجهلون واحاديث السكرارى تطوى ولا  
 تروى والشجيرة بدنية والكهر بصر على ايمانه لا يقدم على مثل هذا الحكم ابدا وانما يقتصر على ما ورد من الله تعالى  
 او من رسوله وان كنت ممن لهم قلب سليم فالحق في هذا الباب عدم الخوض في ذلك حقا ثقته ودقايقه فان الله  
 ورسوله انما دعانا الى الايمان به ولم يكلفنا بالخوض فيه فاننا والتحق في شيء ليس بقدرتنا الاطلاع عليه  
 ولا العلم به بل صريح الايمان ان نظويه على غيرة وكل العلم بذلك الى عالمه وهو الله تعالى فقط **وحسب**

ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صنفتان من امتي ليس لهما في الاسلام  
 نصيب المرجئة والقدرية المرجئة بالهجر من الاجراء وهوان تاخير قالوا ان الافعال كلها بتقدير الله ليس  
 للعباد فيها اختبار وانه لا يضحح الا يبين معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة والقدرية تنفع الدال ويسكنهم  
 المنكرون القدر والحق ما بينهما كذا في المرقاة وعبارة الترجمة هكذا المرجئة طائفة قائمة بان الايمان قول بلا  
 عمل وهو المرجئة لتاخيرهم العمل واسقاطه عن الايمان والاكثار على اهم فقرة قائمة بانه لا فغل للعباد  
 ولا مدخل ولا اختيار له فيه ونسبة الفعل اليه كنسبة الفعل الى الجادات كما يقال دار الرحي وجري النهر  
 وسال الروادي وانت الربيع ويقال لهؤلاء ايضا المجبرة فاما القدرية فمنسوبة الى القدر لانهم منكرون له  
 ومذهبهم ان العبد خالق الافعال مستقل في اعماله ولا قضاء ولا قدر سببه والقدرية اعم الدال والمجبرية  
 بفتح الباء للمشكلة والاصل فيه السكون نسبة الى المجبر قال ويسمى صاحب آفة اهل السنة للتعصب **القدرية**

المرجئة

القدرية

في مذهب الاعتزال والقدر مرجئة وجبرية لانهم لا يدخلون العمل في حقيقة الايمان ولا يقولون ان العبد  
 خالق لافعاله قال وهذا غلط لان اهل السنة والجماعة يقولون ان الايمان عبارة عن التصديق والاقرار وان  
 العمل سبب كماله لان الايمان قول بلا عمل فمذهبهم هو التوسط بين الجبر والقدر وتكبر امرين انتهى  
 واقول الحكم على اهل السنة بانهم لا يدخلون العمل في حقيقة الايمان على الاطلاق ليس مستقيم اما ولا  
 فلان اهل السنة والجماعة في الحقيقة عبارة عن اهل الحديث واحكام الاتباع بالاحسان وهم كلهم اجمعون  
 يعتبرون العمل في حد الايمان وبهه واما ثانياً فلان المحابلة والشافعية قائلون بدخوله فيه ايضا وبه قال  
 بعض الحنفية واعتبره كما في ما لا بد منه نعم المشهور من مذهب الامام ابو حنيفة صح ان العمل لا يدخل في  
 معنى الايمان وهو قول ضعيف ولهذا اعداه الشيخ عبد القادر الجيلاني رحمه الله تعالى من المرجئة وتاويله الشيخ  
 احمد الدهلوي في التفهيمات بقوله والامام المذكور مجتهد والمجتهد يخطئ ويصيب وعلى الخطأ اجر كما انه على  
 الاصابة اجران لكن الشكوى من مقلديه كيف يقولون بقوله بعد ظهور ضعفه او خطاه فهم غير معذورين  
 كما انه معذور بل ماجور والحق الحق بان يتبع رواة الترمذي وقال هذا حديث غريب والغريب من قسام  
 الاحاديث الضعيفة والصحيح ينبغي به في الاحكام بل هو الحجة ثم الحسن لاذانه ثم الحسن لغيره قال في الترجمة هذا  
 الحديث وامثاله صحيح في تكفير انتدرية والمرجئة لكن الصواب ان لا يسارع الى تكفير اهل الاوهام المتأولين  
 لان هؤلاء لم يخفوا والكفر لم يرضوا به بل فروا من الكفر بالتاويل وتسلوا بالكتاب والسنة وبدوا الجهود  
 في اصنابة الحق فاخطأوا ولم يصيبوا والفرق بين لزوم الكفر وبين التزامة كاشن وهذا هو العول المختار من علماء  
 الامة وفيه الاحتياط وقد فهمنا عن تكفير اهل القبلة وكل ما ورد في شأن هؤلاء مما يدل على كفرهم فمن  
 باب الذبح والتشديد والمبالغة في التضييل وفي صحة هذه الاحاديث الواردة فيهم ايضا كلام علماء  
 الحديث انتهى اقول الكفر كفر التصريح وكفر التاويل والاول واضح والثاني محتمل فلا ينبغي لمن مسلم ان يبادر  
 الى الحكم بالكفر المتأولين فان هذا الحكم يرجع اليه وهو يوء به وان مست الحاجة ودعت الضرورة الشرعية  
 والمصلحة المللية الى الحكم بذلك فالطريق الاسلام ان يقول ان الشرع ورد بكفر هذا الامر ولا يكفر معينا وهذا  
 القدر يكفي للزجر والنهي الا ان يرى من احد منهم كفرا ابواحاوا وكارا صرحا بالضرورة من ضروريات الشرع  
 وجدد لعقيدة من العقائد الثابتة بالكتاب والسنة فلا مضافة في الحكم عليه به ولكن لا يلجى الى تعيين  
 الاشخاص ايضا مهنا كالرافضة القائلين بالوحي الى ائمة العترة او الخواص الذين ورد فيهم الغم من كلام النار

واما المعتزلة والزيدية ومقلدة المذاهب الاربعة فلا اعلم محققا قال بتكفيرهم بل غاية ما هنالك انهم  
 اهل بدعة وهوى ورأي والله اعلم وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم يقول يكون في امتي خسف وصحنه وذلك في المكذبين بالقدر الخسف هو الغيبوبة في الارض والذها  
 تحت الثرى والصح هو تحويل الصورة الى ما هو اقيس منها قال في الترجمة ومن هنا علم ان القدرية اسم لجماعة  
 انكروا القدر لا اسم لجماعة اتيقوا كما قال هؤلاء ان هذا الاسم انساب اولى باهل السنة خذ لهم الله تعالى  
 انتي رواه ابوداود وروى الترمذي نحوه والحديث دليل على وقوع الخسف والصح في هذه الامة قبل  
 يوم القيامة كما وقع في الامم السالفة وقال بعضهم المراد ان كان ذلك فيكون في هذه الفرقة والاول  
 اولى لما ورد الحديث بوقوعهما في آخر الزمان ولفظه عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال  
 يا انس ان الناس يمضون امصارا فان امصارها يقال له البصرة فان انت صررت بها او دخلتها فاياك و  
 سبلها وكلاهما ونظيلها وسوقها وبابها وعليك بضواحيها فانه يكون بها خسف وقذف ورجف  
 وقوم يبيتون ويصبحون قردة وخنازير يبيض لهذا الحديث في المشكوة وقال الخزي رواه ابوداود من  
 طريق لم يجهزم به الراوي بل قال لا اعلم الا عن موسى بن انس عن انس بن مالك وفي الباب غير ذلك  
وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم القدرية مجوس هذه الامة اية  
 هذه الفرقة المنكرة القدر القائلون بتفاني العباد افعالهم حالها واعتقادها في ملة الاسلام يشابه حال الجوس  
 وعقيدتهم القائلين بتعدد الاله واتباع القادريين يزدان واهم من وان اولها خالق الخير وهو الله والاخر  
 خالق الشر وهو الشيطان وقد ذهب بعض اهل العلم بطريق الباطنية وقال حال القدرية اسوء من حال الجوس لان  
 هذه الفرقة تثبت شركاء لا تعد ولا تحصى والجوس اثبتوا الهين فقط قال في المرقاة المراد بهذه الامة  
 الاجابة لان قولهم يشبه قول الجوس فان القدرية يقولون الخيم من الله والشر من الشيطان ومثل النفس النقية  
 وفي الحديث الشريف والشرك ليس اليك والخير كله بيدك ان مرضوا فلا تعود وهم من العيادة وان ماتوا  
 فلا تشهد وهم اي لا تصلوا عليهم صلوة الجنائز والمعنى لا تراعوهم في حقوق الاسلام لان حال الحياة ولا بعد  
 المات رواه احمد وابوداود وفي حديث حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لكل امة  
 مجوس ومجوس هذه الامة الذين يقولون لا قدر من مات منهم فلا تشهد واجنازته ومن مرض منهم فلا تصدق  
 وهم شيعة الدجال وحق على الله ان يحقهم بالدجال وعن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله

القدرية مجوس هذه الامة

لا تجالسوا اهل القدر ولا تقاومهم اي لا تجعلوهم حاكمين فيكم ولفظ المراقبة من الفتحة بضم الفاء وكسرها اي الحكومة اي لا تقاوموا اليهم وقيل لا تنبتوهم بالسلام والكلام انتهى وفي الترجمة مشتق من <sup>الفتح</sup> بمعنى الحكم كما في قوله تعالى ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وحاكم يقال له الفاتح وقيل في تفسير الفتح من الاسماء المحسنى هو فاتح ابواب الرزق والرحمة على العباد وحاكم بينهم بالعدل وقال بعضهم ان المراد بالمفاخرة هنا الابتداء بالمجادلة والمناظرة معهم والنزاع في الاحتقار والباعث على اثاره الشك والشبهة ومن هنا علم ان السلامة في سلب باب المجادلة والباحث مع اهل البدع المتعصبة المضرة في الاحتقار ولكن ان يكون المراد النبي عن ابتداء الكلام والمبايعة معهم وهذا المعنى انسب بقوله صلى الله عليه وآله وسلم لا تجالسوا اشد واعظ في ترك صحبتهم واختيار المجاورة عنهم لاسيما من البحث والمجدال والقبيل والتغال انتهى واقول هذا هو الاولى في هذا الزمان الاخير ذم الفساد العريض الطويل والبلاء الكثير وقد استحسن مقلدة الائمة الاربعة طريقة القدسية في ايثار المجدال والخلاف واختيار الكابرة والعصبية مقام المناظرة فالاحتياط للمرء المسلم والسلامة للانسان المؤمن ان لا يجالسهم ولا يصاحبهم ولا يقاومهم ولا يجيب على هجوهم ولا يبال بشطحاتهم بل يصرف ساعات العمر التي يمضيها في هذه الخرافات وتهمات البسباس في مطالعة الكتاب والسنة والشغل بهادرسا وتعلما واعمالا وفي ذكر الله والصلوة على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم والاستغفار لنفسه واهله وعياله وارشادهم الى الطريقة المثلى التي هي اتباع القرآن والحديث والسكوت ولزوم البيوت وعدم المباشرة مع عبدة الحجب والطاغوت وترك المقابلة مع الرء الجاهل المبهور الذي لا يستدعي الى الحق سبيلا ولا يبتغي له الى مرضاة الله دليلا رواه ابوداود وعنه عائشة رضي الله عنها

سنة لعنهم ولعنهم الله وكل من ينجاب قال في الترجمة هذه جملة دعائية او استينافية كان من لعن يسئل لعنت عليهم فقال لان الله لعنهم وكل من ينجاب في كتاب الله اي المدخل فيه ما ليس من الحق واللفظه او معناه كما فعل اهل الكتاب كتبهم وقيل يحتمل ان يكون المراد حكم الله وارادة الحكم من لفظ الكتاب صحيح شائع كلفظ كتب بمعنى فرض والمخاطب بهذه الجملة الامة فخرج من خلك الاحاديث النبوية الزائدة على كتاب الله بنص الحديث وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم الا اني اوتيت القرآن ومثله معه الخ رواه ابوداود عن المقدم بن معد يكرب وفي حديث العرياض بن سارية انها مثل القرآن واكثر الخ رواه ابوداود ايضا وهذا يفيد ان زيادة الحديث على القرآن لا ينافي في القرآن بل لا يقال له الزيادة في نفس الامر

لأنه منتهى الأمر عليه في الحقيقة والواقع والمكذب بقدر الله هذا موضع الاستدلال في هذا المقام  
 وقد سبق الكلام عليه وفيه وله وقبه ان مكذب القدر والقضاء ملعون واللعن دليل الجحيم عن  
 خالص الايمان والمتسلط بالجبروت أي الانسان المستولي القوي الغالب على بلاد الاسلام واهله من  
 غير حق والحاكم بالتكبر والعظمة الناشان عن الشوكة والولاية والجبروت فعلوت على المبالغة من الجبروت  
 وهو القمر ليعز من اذله الله ويذل من اعزله الله هذا كما نتيجته للتسلط وقد رأينا وسمعنا كثيرا من هذا الباب  
 من بعد القرون المشهود لها بالخير وهكذا تكون الحال فيما يأتي من الزمان ولا شكوى من اهل الكفر والطغيان  
 المتسلطين على المسلمين فان ذلك دأبهم ابدامع غيرهم كاشين من كانوا انما الشان كل الشان فيمن تسلطت  
 الذين يدعون الاسلام ظلبوا على بلاد من مملكة الاسلام جبروتا واعزوا واعداء الله واخذوا اولياء الله  
 ورجوا رسوم الشرك والبيع والكفر والضلال ولهم ينعموا الناس عن المنكرات في الاسلام والمجملات  
 لهم في الدنيا والدين ولا حول ولا قوة الا بالله مع اشرقا درون على تغييرها بايديهم وان غيرهم من خراب الدنيا  
 وحلما ثم لا يقدر على ان الة المنكر الا بلسانه او يقبله فما ادرى ماذا يعذرون به عند يوم الحساب  
 والمستحل الحرام الله بان يفعل فيه ما لا يحل كالصيد وفتح الشجر ونحوها والحرم هو مكة المكرمة وحوايلها وما  
 وراءها يقال له الحلال وفي بعض النسخ الحرام بضمين جمع حرمة أي مستحل حرمة الله قال الترديشي هذا  
 من لامهارة له في العلم يعني ليست هذه الرواية بصحيفة انما قالها بقياسه والمستحل من عترتي ما حرم الله  
 قال في الترجمة يحل من اولادي وقومي وقبيلتي واهل قرابتي ما حرم الله فعله معهم كالإيذاء وترك العظيم  
 والتقصير في اداء الحقوق واستحلال الحرام مطلقا سواء كان لحرم الله تعالى وتقدس او لعترته صلى الله عليه  
 وآله وسلم او غير ذلك سببا مستحقا للزجر والعقوبة ولكنه اشد واقبح ههنا فان التخصيص لزيادة الاهتمام والتأكي  
 في التحريم والمبالغة في الوصية لزيادة شرف اهل البيت واجتماع الحق والتعظيم والمهمة قال النبي من في من  
 عترتي للبيان يعني من استحل منه شيئا من الحرمات فالعقاب والعقاب فيه اشد لانه مع شرف الولادة  
 والقربة ارتكب محرما كما جاء في باب نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم يا نساء النبي من يات منكم بقا  
 يضاعت لها العذاب ومنا تنبيه للشرقاء والسادة بان لا يجوزوا حرم الحرمات ولا يعصوا ولا يفتكروا حرمة  
 السيادة والقربة مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا يغتروا بها انتهى والتارك لسنتي أي السادس  
 من الملعونين من ترك السنة وارتكب الباطل قال في الترجمة ترك السنة ان كان على طريق الاستحسان

والاستمانة وقلة المبالاة بها فركفروا للجنة محمولة على الحقيقة وان كان على طريق التقصير والتكاسل  
فنعصية واللعنة محمولة على الزجر والشدة والبعد عن مقام القرب والعزة وان تركت احيانا لم يكن حصية  
وهذا التفصيل مجري في استئصال غيرها من المحرمات ونحوها انتهى وهذا الكلام من صاحب الترجمة في  
غاية الانصاف ونهاية الادب فالسنة المظهرة مرتبها كذلك في الاخذ والترك فان الاخذ بها موحى  
كما ان تاركها استخفافا او عناد ملعون ورافضها تقصيرا او غفلة عاص ومثله في المراقبة ولفظه التارك  
لسنق ابي المعرض عنها بالكلية او بعضها استخفافا او قلة مبالاة كما في ملعون وتاركها قانا وتكاسلا  
لا عن استخفاف عاص واللعنة عليه من باب التغليظ انتهى واقول ومن التاركين لها بعد الثبوت في ذوات  
الاسلام كالصحاح السنة ونحوها مقلدة المذاهب الاربعة الموجودون في هذا الزمان فافهم والله رب العالمين  
قد ثبت عندهم بالدليل الشافي والبرهان الكافي والجملة البالغة والنصوص الناطقة ان الاتباع هو الحق وان  
نقلد الرجال هو الابتداع وان في ايتار بدعة التقليد رفع سنة الاتباع وقد بلغ اهل العلم بالحدث السنن  
الصحيحة الصريحة الحكمة في كل باب من ابواب الفقه اليم ويبيوا لهم ما انزل الله تعالى على رسوله وما قال  
رسولهم صلى الله عليه وآله وسلم فلم يقبلوا ذلك عناد او استخفافا وقلة مبالاة وجدوا على ما ادركوا  
عليه اباؤهم والنعوا عليه مشافهم وقومهم من تقديرات الرأي والاختصاص على الرواية والاتباع وقل  
منهم اليوم من تركها قانا وتكاسلا هؤلاء دخلوا تحت هذا الحديث دخولا اوليا وما اشد العبرة منهم  
في هذه الصنيع الملعون فاعتبروا منه يا اولي الابصار وقد بلغ عناد المقلدين مع المحدثين الى غاية جهوم  
لامذهب وحشوية ومجسمة وهذه الالقاب منهم لهم منزلة ما لقب به المشركين رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم من الشاعر والمجنون والمذموم والكاهن والساحر ونحوها فما اشد شبه الليلة بالبارجة وهم بعد الله  
تعالى لهم المذهب الذي كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا صحابه وعترته وليس لهم نكاح انما  
مشارب لهم معدون على لسان نبي الامة ورسول الرحمة رسالهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
بالنضرة وهم حلة علومه ونفلة ملته ووعاة سننه ووعاء دينه وغيرهم المنطلون والغالون والجاهلون  
وهم يتفون عن دين الحق انخالهم وقهر يفهم وتاديلهم والله المحمد رسيعلم الذين ظلموا ابي منقلب يتقلبون  
رواه النبيهتي في الدخل وروى في كتابه عن ابن الدلمي وعن من التابعين رضي الله عنه قيل نواب عبد  
وقيل ابو عبد الرحمن وقيل الضمك فيروز الدلمي والله اعلم قال اتيت ابي بن كعب فقلت له قد وقع في



شيء من القدر أي حزانة واضطراب من الشبهة والشك في أمره لأن الأمر كالحق إن كانت بالقضاء  
 والقدر فما هن الأضر والنهي والثواب والعقاب وأشار بقوله في نفي أن هذا من قبيل الوهوية و  
 حكاية النفس وحديث الخاطر قد شئ أي بحديث من أحاديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو قل لي  
 كلاما من قبيل قلبك لعل الله أن يذهب من قلبي ويدفع عني شدة ويذلي هذا الشك من خاطري فقال  
 لو أن الله عز وجل عذب أهل سمواته وأهل أرضه عذابهم وهو غير ظالم لصحراي لأنه جل وعلا ملك الملك  
 على الإطلاق وكلهم عبدة وكلها ملكه وتصرف المالك في ملكه ومما ليكه لا يكون ظلما ولو رحمهم كانت  
 رحمته خيرا لهم من أعمالهم ثم أشار إلى أن الأيمان بالقدر في جميع الكائنات عموما وفي أحوال النفس آدمي  
 خصوصا واجب من الواجبات ولا يساويه عمل من الأعمال الصالحات وإن كانت أشد عظمة وخارجة  
 من قدرة البشر وعشره لدخول الجنة فقال ولو أنفقت مثل أحد ذهبا في سبيل الله ما قبله الله منك  
 حتى تقا من بالقدر أحد جبل بقراب المدينة المنورة وهو مثيل على سبيل العرض لا تقديدا إذ لو فرض انفاق  
 ما في السموات والأرض كان كذلك وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك أي يجاوزك وإن ما أخطأك  
 لم يكن ليصيبك فلا تقل لشيء أصابك أنه أصاب بسعي وجهدي وما لم يصيبك فلا تقل لو سعت وجهدي  
 لأصاب بل اعلم أن لأصابت والخطأ كلها بقضاء الله وقدره تعالى شأنه ولو لم يكن غير هذا الحال والاعتقاد والإيمان بالقدرة على  
 النار وإن كنت عاملا صالحا قال ثم أتيت عميد الله بن مسعود فقال مثل ذلك قال ثم أتيت حذيفة بن  
 الأيمان صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال مثل ذلك ثم أتيت زيد بن ثابت فحدثني عن  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثل ذلك رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه قال في الترجمة  
 ومن هنا علم أن هذا الحديث هو حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حدث به ابن وابن مسعود  
 وحذيفة ولكن لم يرفعوا إليه صلى الله عليه وآله وسلم ولم يسندوه ورفعوا سند زيد بن ثابت قال  
 شيخ الإسلام ابن تيمية رح مذهب أهل السنة والجماعة أن الله سبحانه خلق نبي وربه وبسلكه لا يرغمنا  
 ولا خلق سواه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن وهذا على كل شيء قدير وبكل شيء علیم والعبد ما من بطاعة الله  
 وطاعة رسوله مني عن معصية الله ومعصية رسوله فإن اطاع كان ذلك نعمة من الله انعم بها عليه وكان  
 له الأجر والثواب بفضل الله ورحمته وإن عصى كان مستحقا للمذم العتاب وكان له عليه العجة البالغة  
 ولا حجة لأحد على الله وكل ذلك كما يشاء الله وقدره ومشيئته وقدرته لكنه يحب الطاعة ويأمر بها

ويشيب اهلها ويكرمهم ويغض العصية ويغش عنها ويعاقب اهلها ويغيبهم وما يصيب العبد من النعم فانه  
 انعم بها عليه وما يصيبه من الشرف فينزه به ومعاصيه كما قال تعالى وما اصابتكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم  
 ويعفو عن كثير **وقال تعالى ما اصابتكم من حسنة** اي خصب ونصر وهدى فمن الله اي فانه انعم  
 به عليكم وما اصابتكم من سيئة اي من جدي وذل وشرف من نفسك اي فبذ نوبك وخطاياك و  
 كل الاشياء كاشنة بمشيئة الله وقدرته وخالقه ولا بد ان يؤمن العبد بقضاء الله وقدره وان يؤمن  
 بشرع الله وامره ونهيه فمن نظر الى الحقيقة واعرض عن الامر والنهي والوعد والوعيد كان مشابها للشركان  
 ومن نظر الى الامر والنهي وكذب القضاء والقدر كان مشابها للجوس ومن آمن بحدنا وبحدنا فاقاد احسن حد الله  
 واذا ساء استغفر الله وعلم ان ذلك بقضاء الله وقدره فهذا من المؤمنين فان ادم عليه السلام لما اذنب  
 تاب فاجتنباه وهداه وابليس اصرا واجتج بالقدرة فلعنه الله واقصاه فمن تاب كان آدميا ومن اصرا واجتج  
 بالقدرة كان ابليسيا فالسعداء يتبعون اباهم ادم والاشقياء يتبعون عدوهم ابليس فنسأل الله العظيم  
 ان يهدينا الصراط المستقيم صراط الذين انعم عليهم من النبيين والصدقيين والشهداء والصالحين امين اللهم

**امين وعن** ابي هريرة رضي الله عنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحن نتنازع في القدر  
 فغضب حتى احمر وجهه حتى كانا فقي في وجنتيه حسب الرومان ففقي بصيغة المفعول اي شق او عصا في خدي فهو  
 كناية عن مزيد حمرة وجهه المبارك المنبئة عن مزيد غضبه وانما غضب لان القدر سر من اسرار الله تعالى  
 وطلب سرا الله منه عن كذا في المرقاة فقال بهذا امرتم ام بهذا ارسلت اليكم اي بالتنازع في مسألة القدر  
 والقضاء انما هلك به كان قبلكم حين تنازعوا في هذا الامر اي مسألة القدر والجبر التي تنازعون فيها وتفترون

عزمت عليكم عزمت عليكم اي اقسمت او اوجبت ان لا تنازعوا فيه بل كلوه الى عالمه وهو الله عز وجل  
 رواه الترمذي وروى ابن ماجة نحوه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده والفرق بين نحوه ومثاله ان  
 الاول يقال في موضع يكون احدتا مستخدمين في المعنى متعاضدين في اللفظ والاخر يقال في موضع يكون فيه  
 الحدوثان موافقين في اللفظ والمعنى والحديث دليل قاطع على النهي عن التنازع في مسألة الجبر والقدر والاصل  
 في النهي التحريم وتكون انما كلمة نبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحكم فتنازع متكلموا في القدر والقضاء  
 تنازعوا طويلا واختلفوا خلافا عريضا حتى صاروا الحزبا المتخزبة فوفا متفرقة وزعم الله المحدثين واهل الابنوع  
 فاستقروا عن الجحش عنه وردوا على من قال فيه قول الايوبي في الاسلام رداه شيئا حتى لم يتركوا الخالف مجالا

المراد من قوله عزمت



او قدت في اهل القدر قال في الترجمة ومن هنا علم ان ظهور هذه البدعة وحدوث هذا المذهب كان في واخر  
 زمن الصحابة رضي الله عنهم انتهى رواه الترمذي وابو داود وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح  
 غريب قلت ومن الممكنين بالقدر الفرقة النابغة في هذا العصر السامة بالنيرية وهم الدهرية في الحقيقة انكروا  
 القضاء والقدر وانكروا على التدبير تبعاً للطائفة الضالة واستطار شهرهم الى اكثر العوام وعبيد الدرامم والذنانير  
 فما احقهم بترك السلام والكلام وان ادعوا منهم من اهل الاسلام وعن عباد بن الصامت رضي الله عنه  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اول ما خلق الله القلم فقال له اكتب قال ما اكتب قال اكتب القدر  
 فكتب ما كان وما هو كائن الى الابد قال في الترجمة انما قال ما كان وما يكون بالنظر الى زمنه لا بالنسبة الى زمان  
 المتقدم لانه ليس بالنسبة الى الان الذي كتب فيه زمان ماض رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب  
 اسناداً قال في الترجمة قد تقدم في المقدمة ان الغرابة لاتنافى الصحة الا ان يراها الشاذ انتهى وفي حديث  
 عباد بن الوليد بن عباد قال حدثني ابي قال دخلت على عباد وهو يرض القائل فيه الموت فقلت يا ابا عبد  
 واجتهد لي فقال احلسوني فقال يا بني انك لن تجد ظم الايمان ولن تبلغ حقيقة العلم بالله حتى تؤمن بالقدر خيرة  
 وشوة قلت يا ابا عبد وكبت اعلم ما خيرا القدر وشوة قال تعلم ان ما اخطاك لم يكن ليصيبك وما اصابك لم يكن  
 ليخطئك يا بني اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان اول ما خلق الله القلم فقال له اكتب فجزى  
 في تلك الساعة بما هو كائن الى يوم القيامة يا بني ان مت ولست على ذلك دخلت النار رواه احمد وابو داود  
 ورواه الترمذي بسند متصل الى عطاء بن ابي رباح عن الوليد بن عباد عن ابيه وقال حسن صحيح غريب قال  
 في فتح المجيد وفي هذا الحديث ونحوه بيان شمول علم الله تعالى واحاطته بما كان وما يكون في الدنيا والاخرة كما  
 قال تعالى الله الذي خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن يتنزل الامر بيضن لتعلموا ان الله على كل شيء قدير وان الله  
 قد احاط بكل شيء علماً وقد قال الامام احمد حين سئل عن القدر القدر قدرة الرحمن واستحسن هذا ابن عقيل  
 عن احمد والمعنى انه لا يتنوع من قدرة الله شيء ونفاة القدر قد وجدوا كما قال قدرة الله وضلوا عن سبيل  
 وقد قال بعض السلف ناظر وهم بالعلم فان اقرؤ به خصموا وان محذوا وكفروا قال العباد بن كثير بعد رواية هذا  
 علي المتقدم الذي فيه حتى يؤمن باريع وروي عن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 ان الله كتب مقادير السموات والارض بخمسين الف سنة رواه مسلم وزاد ابن وهب وكان عرشه على الماء  
 رواه الترمذي وقال حديث حسن غريب قال وكل هذه الاحاديث وما في معناها وما فيها من الوعيد الشديد

على عدم الايمان بالقدر هي الحججة على نفاة القدر من المعتزلة وغيرهم ومن مذهبهم تخليد اهل المعاصي في النار  
 وهذا الذي اعتقدوه من اكبر الكليات واكبر العقاصي وفي الحقيقة اذا اعتبرنا اقامة الحججة عليهم بما تواترت  
 به نصوص الكتاب والسنة من اثبات القدر فقد حكوا على انفسهم بالخلود في النار ان لم يتوبوا وهذا لا يتم  
 لهم على مذهبهم هذا وقد خالفوا ما تواترت به ادلة القرآن والحديث من اثبات القدر وعدم تخليد اهل  
 الكبار من الموحدين في النار انتهى قال في الترجمة المراد بكتب المقادير اثباتها في اللوح المحفوظ بجواز القلم  
 عليها او امر الملائكة بكتبتها وقال بعضهم المراد بالكتب التقدير والتعيين حتى لا يكون خلافه وهذا هو التواتر  
 والظاهر من كتبها اثبات النفوس والحروف في اللوح ونحوه والمراد بخمسين الف سنة طول المدة والمباغلة  
 في المقادير بين التقدير وخلق السموات والارض لا تعيين هذا العدد وتقديره لانه كان تقديرا بمقادير الخلق  
 وتعيينها في الازل فلا يعبر تعيين سبقها بعدد معين من الزمان كما قالوا وهذا القول مبنى على تاويل الكتاب  
 بالتقدير والتعيين ولا حاجة في حمل الكتابة على الحقيقة الى هذا التاويل لانه يمكن ان يكون التقدير في الازل  
 والكتابة في الازل قبل خلق السموات والارض بمدة مذكورة كما لا يخفى انتهى قلت والحق هو الحمل على الحقيقة  
 دون المجاز وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل شيء بقدر ابي يقدر الله تعالى  
 وقضائه حتى العجز والكيس اللذين هما من صفات الادميين والعجز ضد القدرة والكيس خلاف الحمق وقال  
 في الترجمة المراد بالعجز الضعف والقعود عن امضاء الامور بسبب ضعف الرأي وقلة العقل وفضل التخمين  
 والمراد بالكيس القوة والتجصيل في امضاء الامور بقوة الرأي وتصميم العزم وهو يفتح الكفات وسكون الياء المتعبدية  
 انتهى وعن ابي قحافة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان الله تعالى خلق ادم من قبضة  
 بالضم وبالفم قبضتها من جميع الارض ومن كل موضع منها امر به الملك فجاء بنو ادم على قدر الارض اي مبلغها  
 من الالوان والطباع في الصور والسير منهم الاحمر والابيض والاسود وبين ذلك والسهمي اي الالين والهيبي  
 والحزن بفتح الحاء وسكون الزاي الغليظ وهو ضد السهل والخبيث والطيب اي النجس والطاهر والمكروه والخبيث  
 والخبيث من الارض ما لا ينبت وضده الطيب وهذه الصفات الاربعة تتعلق بالباطن كما ان الخصال الاربعة  
 الاول تتعلق بالظاهر رواه احمد والترمذي وابوداود والحديث دليل على صحة القضاء والقدر وان ما هو  
 كاشف قد سبق به القدر والقضاء وليس الامر بانف وعن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم يقول ان الله خلق خلقه في ظلمة فالتقى عليهم من نوره فمن اصابه من ذلك النور اهتدى

ومن اخطأه ضل فلذلك اقول جفت القلم على علم الله قال في الدرر الجمة قيل المراد خلق الجن والانس ويقتل  
ان يكون مختصاً بالانس والمراد بالظلمة ما جعلوا عليه من اهواء النفس وشهواتها الرذيلة الطبيعية الموجبة  
للضلال والهلاك والمراد بالنور المضاف الى الحق النور الذي خلقه من الايات المبينة والنجمة النيرة المنبثة  
في الانفس والاتفاق من الدلائل العقلية والنقلية والمراد باصابة هذا النور الاعتبارية والانتفاع والاستناد  
على وجود البارئ تعالى وصفاته وحقيقته دين الاسلام فمن شاء الله ان يهديه بتلك الانوار والايات يتبعه  
بها هداية الى الصراط السوي المستقيم ومن لم يره هدايته وارا دحرمانه من ذلك النور ضل عنه وغوى كما قال  
تعالى او من كان ميتا فاحييناه وجعلنا له نورا وقال افمن شرح الله صدره للاسلام فهو على نور من ربه  
وهذا دليل على ان الهداية والضلالة بمشيئة الحق وتدبيره جل وعلا رواه احمد والترمذي قال في الدرر  
ان قيل خلق الخلق في الظلمة في اي وقت كان فان كان في وقت اخراج الذراري من ظهور بني آدم فكانوا  
كلهم محدثين هناك مقرين بربوبية الحق لم يظهر ان الضلالة اصلا وان كان المراد وقت الولادة  
والخروج من بطون الامهات فكالم في تلك الحالة منورون بنور الفطرة والنجاب ان في يوم السبت اقر  
بعضهم بربوبية الحق طوعا ورغبة وبعضهم كرها من جهة غلبة سطوة الجلال فمن اقر بالرغبة التي عليه  
نور الهداية واصابه ومن اقر بالكره حرم من ذلك النور والمراد بالفطرة التي ولدوا عليها والتمسك من  
اصابة الحق عند النظر الصحيح وهذا الاينافي وجود ظلمة النفس وظلمة الطبيعة لان الادي من حيث الروحانية  
متمنيا للرشد والهداية ومن حيث النفسانية متمنيا للغي والضلالة وبعد الوصول الى حد البلوغ تكون اصناف  
النظر الصحيح بتوفيق الحق وهداية الله والقاء النور وترجيح جانب الروحانية من حضرة جللت عظمتها فان نور  
يصل هذا كان محكوم النفس الامارة بالسوء مغمورا في ورطة الظلمة والضلالة وقد تقر بان المقادير الساتية  
وراء الفطرة والحديث يشير الى سابقة التقدير والعلم واردة الله ولاينافي في حد بث الفطرة فافهم وبالله التوفيق  
وعن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله عز وجل فرغ من خلقه  
من خمس قال في الدرر الجمة وحيث ان الفراغ محال في حقه عز وجل فالمراد به عدم التبدل والتغيير للنقد  
فربين تلك الخمس بقوله من اجله ومضجعه واثرة ورزقه يعني فرغ من خلقه من اجل كل عبد وعين مدة عمره وفرغ من  
عمل كل عبد ما اذا يفعله من الخير والشكر والحسن والقبول وفرغ من مضجع كل عبد واصل المضجع بفتح الجيم  
في اللغة وضع الجنب على الارض والمراد به هنا السكون والمراد باثرة ههنا الحركة يعني ان حركات العباد

وسكن أتم كلها مقدرة في الأزل أو المراد بالضعف مكان الموت وبأي أرض يموت هو والأثر هو حركته في  
 حالة الحياة أو الضعف إشارة إلى الأقامة والأثر الذي هو نقش القدم على وجه البسيطة إشارة إلى المسافر <sup>بالتزوي</sup> والاد  
 ما يصل إلى الصل من المنافع والمراقب انتهى رواه أحمد والحديث دليل ساطع على اثبات القدر وان أقدر  
 العباد سابقة في ازل الأزل إلى ابد الأباد لا تتغير ولا تتبدل فكانه سبحانه فرغ بعدما قضى لها وقد رها وألا  
 قاله تعالى كل يوم في شأن كما نطق بهذا القرآن **وعن** أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال  
 خلق الله آدم حين خلقه فضرب كتفه اليمنى قال في الترجمة أي ضرب بيد قدرته أو امر ملكا بان يضرب يمين  
 آدم عليه السلام انتهى وأقول تأويل اليد واليمين بالقدره خلاف ظاهر الكتاب والسنة والحق امر مثل  
 ذلك على ما جاء مع الأيمان به على مراد الله فأخرج ذرية بيضاء كأنهم الذر قال في القاموس الذر صغار الثقل  
 وفي بعض النسخ الدر بالذال العملة وهو يناسب البياض ولكن الأول أولى والمراد به بيان المقدار وضرب <sup>كتفه</sup>  
 اليسرى فأخرج ذرية سوداء كأنهم الحم جمع حمة وهي الخم فقاتل للذي في يمينه إلى الجنة أي أذهبوا إليها  
 أو خطاب للملائكة أن هذه الفرقة تذهب إلى الجنة وتدخلها أو أذهبوا بهم إليها ولا أبالي أي لا مبالاة لي في  
 الحكم بدخولهم الجنة من قبل أن يصدر عنهم الأعمال لاني مالك متصرف مطلقا أفعل ما أشاء وأحكم ما أريد  
 وقال للذي في كتفه اليسرى إلى النار أي أذهبوا إليها ونعوذ بالله منها ولا أبالي فيما حكمت وقضيت وقد سمع  
 في حقه من دخول النار لأن الملك ملكي والعباد عبيدي رواه أحمد وفي الحديث أيماء إلى أنه لا يجب على  
 الله شيء وإن القدر قد سبق والقضاء قد مضى وتعين الفرقة الناجية والطائفة الهاكمة اللهم اغفر لعبدا <sup>ضعفا</sup>  
 ولا يتال فانك ذو الأكرام والجمال وفي حديث أبي نضرة في قصة أبي عبد الله رجل من الصحابة يرفعه ولكني  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول إن الله عز وجل قبض يمينه قبضة وأخرى باليد الأخرى  
 وقال هذه لئلا <sup>وهنا</sup> ولا أبالي ولا أدري في أي القبضتين أنا رواه أحمد قال في الترجمة يعني وإن بشرت من حضرة  
 النبوة صلى الله عليه وآله وسلم بسلامة الأيمان ودخول الجنان ولكن الله سبحانه غنى عن العالمين قادر على  
 كل شيء يفعل ما يشاء وقد قال هذه لئلا وهذه لئلا ولا أبالي أي هذه الجماعة التي في اليمنى للجنة وتلك التي  
 في اليسرى للنار ولست ببال ولا يبايق بأحدان يقول لم فعلت وكيف فعلت فهذا الخبر لا يزول من قلبي  
 وهو الموجب لبكائي قال بعض عرفاء أن الأيمن والأخمين وإن حصل لنا بمقتضى صدق وعده وبشارة  
 الشايح ولكن خوف لا أبالي لا يضع الرجل من ساحة الصدر خارجه وعلى هذا يبتنى معنى الصحابة يسألون

وكذا مع وجود البشارة قال بعضهم يا ليت كنت غفابا ينجي ويكفل ويخرج وقال الآخر يا ليت كنت كلابا وترابا  
وقال غيرهما يا ليتني كنت شجرة تعصد ولهذا الكلام تحقيق وبيان ذكرته في رسالة تسلية المصاب انتهى  
قلت وحاصل حديث الباب ان المؤمن ينبغي له ان يكون ايمانه بين الخوف والرجاء وان الخوف والعيش  
اجدى والرجاء عند الاجل احرى فمتى هو في الحياة فعليه ان يخاف الله تعالى فان الخوف يمنع من معاصي الله  
واذا قرب من العاقبة فعليه ان يرجو فان الرجاء في هذه الحالة انفع كافي للحديث الصحيح انا عند ظن عبدتي  
وقد صرح اهل العلم بوجوب حسن الظن بالله تعالى واستحبابه عند الانتقال من دار الزوال الى دار البقاء

اللهم ارزنا وعن عائشة رضي الله عنها قالت صحى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى جنازة تصبي  
من الانصار اى ليصلى عليها والجنازة بكسر الجيم وفتحها وقيل الاول بمعنى الميت والاخر بمعنى سريرة او  
بالعكس فقلت يا رسول الله طوبى لهذا ابي طيب العيش له عصفور من عصفور اهل الجنة اى  
هو مثله من حيث انه لا ذنب عليه وينزل في الجنة حيث شاء اطلقت عليه لفظ العصفور

لصغيره وحدثه تعمم وحكمت عليه بالجنة لكونه مغفورا في اعتقادها لم يعجل السوء ولم يدركه فقال او  
غير ذلك روى لفظ او بفتح الواو ويسكونها والمعنى على الفتح اوقع كما قلت انه من اهل الجنة والحال ان الواقع  
خلاف ما قلت من انه ليس من اهلها واما على السكون فالمعنى اوقع ما تقولين او الواقع غير ذلك ويمكن ان يكون  
او بمعنى بل اى بل الواقع غير ما قلت والمقصود انه لا ينبغي الجزم بكونه من اهل الجنة ثم بين صلى الله عليه وآله

وسلم وجه ذلك فقال يا عائشة ان الله خلق الجنة اهلها خلقهم لها وهم في اصلاب اباثهم وخلق النار  
اهلها خلقهم لها وهم في اصلاب اباثهم قال في الترجمة ظاهر هذا الحديث ان الدخول في الجنة وفي النار  
ليس منوطا بصواب العمل الحسن والعمل السيئ بل بحض تقدير القادر والعزيم وقضاء التقدير الكريم وانه  
تعالى خلق بعض خلقه للجنة سواء عمل عملا صالحا او لا وخلق بعضه للنار سواء عمل السوء او لم يعمل في هذا

الصبي ان كان الله خلقه للنار فانه يدخله وان كان لم يعمل السوء بل لم يدركه فكيف جزمت بانه من اهل الجنة  
هذا ولكن الذي علم من خبر ريات الدين بضم الكتاب والسنة واجماع اهل الدين عليه هو ان اطفال  
المسلمين في الجنة وفي اطفال الكافرين ثلاث احوال احدها دخولهم في النار والثاني التوقف والثالث كونهم  
في الجنة وهذا القول الاخير صحيح فانه علم من الضرورة الدينية ان الله لا يعذب برياً من الذنوب وقال  
بعضهم ان عدم ارتضاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذا القول من عائشة كان لكونه الحكم بالغيب والجنيم



يايمان اوبه لان الصبي تابع لها في الحكر بالايمان والصواب ان صدق هذا القول منه صلى الله عليه وآله وسلم  
 كان قبل الوحي بان اطفال المسلمين في الجنة قرأت الوحي بكونهم فيها وانهم يدخلون اباؤهم وامهاتهم للمسلمين  
 والمسلمات فيحكما في الحديث انتهى واقول الاخبار والآثار الواردة في تصحيح دخول اطفال اهل الشرك  
 والكفر في الجنة وكونهم خدام اهلها ضعيفا جدا لا يصلح شيئا منها الاستدلال به واحسنها حديث ابن مريم  
 رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ذراري المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملا  
 مستحق عليه وهذا يرشد الى التوقف فيكون هو الاول والاصوب دون الجحيم بكونهم فيحكما قال صاحب التذكرة  
 والصواب ان يوقف في شأنهم ولا يجزم ببائنه وبقول لان الجحيم في هذا الباب من غير وصول الخبر من  
 جانب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بيقين ولا يوجب وجوده ولا يرد حديث قطبي في هذا  
 الباب وكل شي قاله هو رأي وتياس او من اختيار ضعيفة ادوية في حديثه ان قال ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 وفي حديث عائشة قلت يا رسول الله ذراري المؤمنين قال من اباؤهم فقلت يا رسول الله ولا يدخل الجنة قال الله  
 اعلم بما كانوا عاملا قلت فذراري المشركين قال من اباؤهم قلت لا يدخل الجنة الله اعلم بما كانوا عاملا  
 وهذا الفصل في نعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذراري المسلمين والمشركين معهم واكثرت اسوة  
 في ذلك وبنى الباب ثمانية مذكرها الله تعالى في حديثه صلى الله عليه وآله وسلم في ذراري المشركين  
 واولادهم في الجنة وفي حديث علي في تصانيفه في ذراري النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 عن ولدان لها ما في اجدادها في ذراري رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان المؤمنين واولادهم من اجدادهم  
 ان المشركين واولادهم في النار ثم قرع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الدبرين راوه ثم ذراريهم با اجدادهم  
 بهم ذراريهم واهل اجدادهم في الجنة والذين في النار ذراريهم واهل اجدادهم في النار  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم هو الله اذ في جميع ما ذكره في قوله صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه صلى الله عليه وآله وسلم  
 احد كرامتي ما حدثه خلفه النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه صلى الله عليه وآله وسلم  
 فان قيل قوله صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه صلى الله عليه وآله وسلم  
 ثم بعث الله اليه ملكا قال في الجنة ذراريهم من اجدادهم في الجنة ذراريهم من اجدادهم في الجنة ذراريهم من اجدادهم في الجنة  
 العظام والجلود والابدي والاممجل وتشكيله بشكلا الادي كما يعلم من قوله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث في بيان  
 المقام يطول جدا ذكرنا نبذة في الشرح والسنة التي يناسب ذكرها في هذا الزمان هي ان الله عز وجل

يقدر على ان يكون الاذي على صورته في لحظة وليس الخلق بعد الترتيب والتدرج بنقصان في القدرة  
 حاشاه عن ذلك بل هذا من كمال القدرة له والحكمة منه سبحانه فان في خلق الاسباب وترتيب السبب  
 عليها قدر متعدد وحكم متنوعة ليست في الخلق بلا سبب وايضا في ذلك تعليم للعباد وتلقين لهم في  
 رعاية الثاني والتدرج في امورهم كما في خلق السموات والارض في ستة ايام وقال المحققون هذه النكتة  
 تنبيه واعلام للانسان بان الوصول الى الكمال المعنوي لا يكون الا بطريق التدرج مرتبة بعد مرتبة كما  
 يحصل الكمال الظاهر والوصول اليه درجة فدرجة والانتقال من طور الى طور فكذا ينبغي ان يسير  
 في مراتب السلوك الى ان يبلغ الغاية فيسبحان الله التقدير الحكيم وبالجملة يبعث الله تعالى ملكا بعد تمام  
 الخلق ونسوية البدن من كلال على الارحام وبامواته يارب كل ما غير كتابة المقادير السابقة على خلق السموات  
 والارض جرت بذلك سنة الله يكتبه تأكيد او تقريراً للتقدير السابق وفي الحديث الاخوان هذا الكتاب  
 يكون بين العينين وله يقال كتاب التقدير وفي رواية يكتب في الصحيفة ايضا فيكتب عمله اي ماذا يعمل  
 من الحسنه والسئيه واجله اي كرمي وكيموت والاجل عبارة عن مدة ضربت لاسم وقد يراد به تمام  
 هذه المدة التي هي تمام عمر الانسان وتارة الجزء الاخير من العمر ومن هنا ليستعمل لفظ الاجل بمعنى الموت  
 رددت في قدر الرزق الواصل اليه من الطعام والشراب وسائر المنافع والمراد به رزقي او سعيد اي عاقبة  
 امره ما ذا يكون وقد ورد في بعض الاحاديث ذكر الاثر والسنجع والمصائب ايضا ونزل هذه الزيادة  
 او قوله صلى الله عليه وآله وسلم بعد هذا البيان فخرج فيه الروح نظاهم الخ اي ان ائكتا قبل  
 من اللع زاد حال الرشح في البدن وتكون في رواية اليه يعني ان ائكتا بجد فيخرج الروح رداية الجحاد في  
 وسلم اعترافا ثبت بالله اطم وما كان في كتب السعادة والاشقاوية مع كتب العلقاء بين ذلك بقوله في الدنيا  
 الا ان شير من احدوا جعل اهل الجنة من الايمان الخ لسبب الصالح حتى ما يكون نبيه ويبيها  
 الاذرية تارة من قرب المسافة و... حول الجنة فيدق قلب ائكتا الذي كتب في التقدير من الشقاوية  
 وهو في بطن ارضه فيجعل اهل النار من الدنيا والشراب والغساء فيدخلها اي النار وان هذا كرمي جعل  
 اهل النار من الشراب والبدر المضلة والغدا... حتى ما يكون نبيه ويبيها الادب فيمن عليه الكتاب  
 الذي كتب وهو في البطن من السادة فيجعل اهل الجنة فيدق اهل الجنة قال في الازمنة المراد ان  
 داء البنية على سبيل استدارة وتكون العنق غلة لظن الله ورحمته ان القدر ليس ينحوله من الله والى ما

أكثر وعكسه في غاية القلة وقاية الندرة والمجد لله على ذلك انتهى واقول يا الله ان كنت كتبتني في  
 الاشقياء كما كتبتني برحمتك في السعداء واختر على بالحسن متفق عليه وهذا الحديث يدل على ان الاعتبار  
 بالخاتمة كما ورد في الحديث الا في صريحها واضحا لاسترة عليه ولنعم ما قيل **حكم ستورى وستى**  
 برخاتست **كس ندانت** كآخره **حالت كذرو** وقال في الترجمة اعلم ان في هذا الحديث حشا و  
 تزغيبا على مواظبة الطامات ومراقبة الاوقات وحفظها عن المعاصي خوفا من ان تكون هذه <sup>النفس</sup> النفس  
 الاخيرة من العرو ويختره بالخير **خافل زاخراط نفس يك نفس سباش** **ش يد يمن نفس نفس بو**  
 وهذا كلام حسن على رغم من يتقاصد عن العمل ليماع خبر القضاء والقدر ويكر السعي فيه ويقول ان  
 السعادة والشقاوة ودخول الجنة والنار كل ذلك بسابقة القدر والقضاء وكل ما كتب فيه كاش  
 فقيم العمل كما قال مثل ذلك بعض الصحابة رضي الله عنهم ايضا قبل ففهم المقصود فقال رسول الله صلى  
 الله عليه وآله وسلم **جيجي لهم اعملوا فكل ميسر لما خلق فيه** **توقفكم في العمل والانتكار عليه منكم بعد سماع**  
**قضية القضاء والقدر لا معنى له لان الامر والنهي وردا من الشارع واوتىتم فرقة ففهم الخطاب وخلاف**  
**فيكم القصد والاختيار الذي نطبقون العمل به فلا بد ان يكون ههنا شي يؤمر به العباد ويطلب له منهم الفعل**  
**ويبنى لاجله والا فلا فائدة في الامر والنهي وبعض الرسل وانزال الكتب وهذا سر فامض لا يمكن الوصول**  
**الى كنهه وكرم من اسرار لم يطلع الله عليها العباد وفي الحقيقة ليس عمل ولا حقيقة بمرقوت على كشفه فاذ <sup>تعالى</sup>**  
**مالك الملك ومن تصرف في ملكه وهما ليكه لا يكون ذلك منه ظلم يعذب من يشاء ويرحم من يشاء ومنى**  
**كلام المتكلمين في هذا المقام لا يسأل عما يفعل وهم يسألون قال المحققون من ارباب الكشفت ان التكاليف**  
**بالامر والنهي اقتضته صفة الربوبية وعبود العبودية وفائدته ابراز مكنون العلم والارادة واظهار حقائق**  
**بواطن العباد ليظهر ايجم سعيد وايم شقى ومن هو مطيع منهم ومن هو عاص كما قال تعالى ليدرككم الحسن**  
**علا وفي الحقيقة المقصود من ذلك اظهار تقنيات الاسماء والصفات والتكلمات لاداه المفدسة**  
**وهو المراد من إيجاد هذا العالم كمن كنت كذا صغفيا فاحسبت ان امرؤ <sup>الشي</sup> قال من الكلام من صاحب الحق**  
**نفيس جدا الا هذه الجملة الاخيرة فان حديث الذر الخفة <sup>ب</sup> بنيت عند العلماء بالحيث ولا يعلم الغيب**  
**الا الله ومن اين لنا ان نعرف السر الا في اي آية آية اذا كان رسول الله صلى الله عليه وآله والدور**  
**لربيب لنا من ذلك شيئا فالحق ان نؤمن برأيه وسكن العباد بمحمد <sup>ال</sup> الى ان يبارك هذه النفاة وآمن**

من العبادات والله اعلم بالصواب وعنه يحيى بن سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان العبد يعمل عمل اهل النار وانه من اهل الجنة اي بموجب سابقة الاذل وحكم عاقبة الاسباب ويعمل عمل اهل الجنة وانه من اهل النار بحكم القضاء والقدر وانما الاعمال بالخيار تيراي اعتبارها بالثبات على ماذا انتفق قدوي خاتم علي وزن مساجد والمخواتيم على زنة المصابيح جمع خاتمة قال السيد رح هذا قد نيل الكلام السابق المشغل على معناه لمزيد التقرير وفيه بحث على المواظبة بالطاعات والحفظ عن المعاصي خوفا من ان يكون ذلك اخر عمره وفيه زجر عن العجب والمنزع فانه لا يدري ماذا يصيبه في الله اقبية وفيه انه لا يجوز الشهاد الا بعد بالجنة ولا بالنار انتفى متفق عليه قلت هذا الحديث والحديث الذي قبل هذا الحديث على ثبوت القدر وفيه من الترهيب ما لا يقاوم قدره ومن الترغيب ما لا يبلغ مداه وما انا قول اللهم انا امرتني ففسيحاً وفيه فالتيت ولكن لا اله الا الله وفتقنا لقب وتوضي وجنبا عما تنهط عليه واجعل خاتمة امرنا

بالحسن وزيادة وعنه ابي موسى رضي الله عنه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجلس على كفاي خطبنا وعظنا وذكرنا واهتم بجاننا فقال ان الله تعالى لا ينام ولا يغفل عن حال العباد واحوالهم كما كانت وهذه كلمة اولي والثانية قوله ولا ينبغي له ان ينام يعني ان النوم محال عليه ولهذا تعار الكلمة الاولى لان عدم النوم لا يلزم عدم امكانه والثالثة يحفض القسط ويرفعه انقسط بكسر القاف وسكون السين الرزق فهو معناه قوله تعالى يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر والقسط الميزان قال في الترجمة وهذا الظاهر وانسب بالجمود الاخر الذي فيه بين الميزان يخفض ويرفع ومعنى خفضه ورفع وزن اذ اذاق العباد النازلة من جناب خالق الاغوار والافجاد ووزن اعمالهم الصاعدة الى حضرة العزة وتعريف مقاديرها للملائكة المتوكله عليها وهذا اشارة الى قوله سبحانه كل يوم هو في شأن والى انه سبحانه يحكم في خلقه بميزان العدل وعلى هذا تكون هذه الكلمة مؤكدة مقربة للكلمة الثانية وهي قوله لا ينبغي له ان ينام لان من كان تصرفه في كل لحظة ولحظة دائما مستمرا لا ينبغي له ان يغفل وينام واما الكلمة الرابعة فهي قوله يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل قال في الترجمة يعني لم يات النهار الى الآن ولم يقع فيه العمل وقد سعد عمل الليل وكذا لم ينجح الليل الى الحال وقد سعد عمل النهار وفي هذا اصباغة في مسارعة الملائكة المراكلين على اعمال العباد في امتثال الامر وسرعة العروج بحال العرض ومصاعد السموات وقد اتم على رفع الاعمال في الساعة الا ان في الفرق بين اليوم والليلة ليس الا انا وجوز الا يعجزى او المراد انه يكتب عمل النهار على حدة وعمل الليل على حدة

ثم يرضونها وهذا المعنى من العيارة اظهر ولكن الجودة والبلاغة هي في المعنى الاول اكثر وهذه الكلمة  
 ايضا مؤكدة لقوله لا ينبغي له ان ينام واما الكلمة الخامسة فهي قوله حجاب النور اي انوار جلاله واشعة  
 عظمت كبريائه وجماله التي تدهش العقول والشاعر وتقيم النفوس والبصائر عند الملاحظة والشاهدة  
 وهذا الحجاب في الحقيقة راجع الى الخلق فانصرهم المحجبون لا الحق تعالى شأنه كالعين العمياء بالنسبة  
 الى الشمس ولا يقال له تعالى انه محجب لان المحجب هو مغلوب المحجب ومقهور بل يقال في حقه سبحانه  
 محجب لكونه مستترا بذاته المقدسة تعزنا وتمعابا لعظمة والجلال والكبرياء ويحتمل ان يكون المعنى انه  
 سبحانه محجب من جهة شدة الظهور وغاية البروز كما ان الشمس اذا تطلعت طلوعا صافيا تكون العين مظلمة  
 معتمة في محسوساتها وفي الحقيقة حجابها هو انوار الصفات والذات المقدسة لا ينبغي ان تشاهد الا في  
 حجب الصفات وليس ادراك الذات البحت يمكن اصلا وكل ما يحصل به الادراك ويصير مشهودا فهو نورا  
 الصفات والله سبحانه وراه **س** حجاب النور اي في ذاتها **س** حجاب الصفات من البين و  
 كبرها ومرتبة هي وه فميرت **س** حجاب النور اي في ذاتها **س** حجاب الصفات من البين و  
 بحت الذات البحت لا استمكنت الكائنات بتمامها وانضمت في احادية الذات كما قال لو كشفه لاحرف  
 سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه لان بصره سبحانه احاط الكائنات كلها وبلغ الى ذواتها والسبحات  
 بضمين جمع سبحة بالضم والسكون اخرفه وغرفات والمراد بها نور الوجه قال في **س** حجاب الصفات وجه الله  
 انواره وانما قيل للانوار سبحة لان المشاهدين لها يسبحون ويذكرون الله بالتزويه والتقدير ليس هدية **س**  
 من جلال ذاته وعظمتها تعالى شأنه رواه مسلم وما اجل هذا الحديث في بيان صفة الله سبحانه وعلوه وقد  
 يزيد ايضا احاديث ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان الله عز وجل  
 اراد ان يخلق من خلق السماء والارض فانه لم يعرض ما في بدءه وكان عرشه على ثداء وبيدة الميزان ليخفض ويرفع  
 متفق عليه وفي رواية لمسلم بن **س** لاي قال ابن ميمون ملائكة سبحان لا يسمون الليل والنهار وهذا الحديث  
 من احاديث الصفات ووجه ذكر البد والذات فيلزم الايمان بطاهرها ويوجب امرارة على لفظه من غيرنا ويل ولا  
 تحليل ولا تكليف ولا تشبيه ولا ذليل **س** من انش قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يراه  
 ان يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك نظاهرة ان المراد قلبه الشريف ولكنه في الحقيقة مقلب  
 الدعاء للاحقة فانه صلى الله عليه وآله وسلم ما موت العاقبة محفوظ لقلب ولكن في الادعية **س**

والمقصود تعليم الامة وتلقينها على طريق التعريض والكناية ولذا قال انفس فقلت يا بني انه امنابك  
وبما جئت به من الكتاب والسنة فهل تخاف علينا اي زوال الدين والايمان وتطرق الفتور والنقصان  
اليه قال نعم ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله يقلبها كيف يشاء وتصرف فيها بما يريد رواه <sup>الترمذي</sup> الاثر  
وابن ماجه الحديث دليل على ثبوت القضاء والقدر وهو المراد هنا وفيه دلالة على ثبوت صفة الاصبعين  
له تعالى وعلى هذا فهو من احاديث الصفات وحكم اجرائها على ظاهرها مع وجوب الايمان بها من  
غير تقييل ولا تشبيه ولا تاويل ولا تمثيل ولا تكليف كما هو طريق السلف واما الخلف فيا ولو نجا ولا وجه له  
فان التاويل باب واسع يدخل فيه كل ذي رأي وعقل وقياس واجتهاد وامي دليل على قبول التاويل لاحد  
وعدم قبوله من اخره فالجواب عدم الخوض في ذلك وتغويضه الى علم الله والايمان به وفي هذا الباب حديث ابن  
عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان القلوب بين اصبعين من اصابع الرحمن كيف يشاء ثم قال رسول  
الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك رواه مسلم وفي حديث  
ابي موسى يرفعه مثل القلب كريشة بارض فلاة يقلبها الريح <sup>ظهير البطن</sup> رواه احمد يعني ان حال القلوب  
كذلك ايضا فان عرض الخياطيه وحدث الحوادث له من قضاء الله وقدره والفلاة المغازة <sup>البطن</sup>  
من النبات ومعنى ظهير البطن انه كل ساعة يقلبها على صفة <sup>وهو</sup> عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال  
خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفي يديه كتابان فقال انكرونا ما هذان الكتابان وماذا امر قوم  
فيما قال في الترجمة قال اهل التاويل هذا تمثيل وتصوير وتعبير عن المعنى بالصورة ومبالغة في حقيقة  
والتيقن به والمتكلم اذا اذ ان يحقق قوله ويفهمه غيره ويظلم المعنى الدقيق الخفي لشاهدة السامع بصورة  
بالصورة الظاهرة ويشير اليه كالاشارة الحسية الى الحسوس وان لم يكن في الخارج وعالم الحس فلما <sup>كشفت</sup>  
على حضرة الرال صلى الله عليه وآله وسلم حقيقة هذا الامر واطلع عليها بحيث لم يبق فيها شك ولا شبهة  
مثل وسور المعنى الحاصل في قلبه الشريف كانه في يديه مع انه ليس في الخارج كتاب ولا مكتوب وقال اهل  
الباطن وادبار البرازشفة ان وجود الكتاب حتى وهو محمول على الحقيقة من دون شاشة المجاز والتاويل  
قال الامام سجة الاسلام في كيمياء السمادة امتياز الخواص من العوام بشيئين الاول ان ما يحصل للاهمام  
من العلوم بانكسب والتعلم فهو يحصل لهم من غير تكسب وتعلم من عند الله العليم الحكيم ويقال له العلم اللدني  
كما قال سبحانه وعلماؤه من لدنا علما والثاني ان كل ما يراه العامة في المنام يراه الخواص في اليقظة وحكما

المشايخ في هذا الباب كثيرة جدا واذ كانت هذه الحالة وتلك الرتبة حاصلة نحو ما سمته صلى الله عليه وآله وسلم فكيف يسعد المسلمين صلى الله عليه وآله وسلم بل ظاهر الحديث انه صلى الله عليه وآله وسلم ادى هذين الكتابين للحياة ايضا ولكن لم يعلموا بما كان فيهما من المضمون وقال المشايخ من لا يعتقد ذلك فوايس مقام من بحقيقة النبوة انتهى قلبت رحم الله صاحب الترجمة فقد انصفت في هذا المقام بنزولنا على اجراء الحديث على ظاهره وامراره على لفظه ومعناه المتبادر منه الى الذهن القويم والقلب السليم والطبع المستقيم فوسلك رحمة الله هذه المسلك في جميع احاديث الصفات وآيات الكنان اصوب قبلا واحسن مقبلا ولا ريب ان سياق الحديث وسياقه يدلان دلالة واضحة على وجود الكتابين وعلى ان ذلك ليس بقيل قلنا لا يا رسول الله لا ندري ما في هذين الكتابين الا ان تخبرنا وهذا انما منته صلى الله عليه وآله وسلم ليخبرهم بما فيها فقال للذي في يده اليمنى اي في شأنه هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل الجنة واسماء اباؤهم وقبايلهم للتعيين والتفريق ثم اجعل على اخرهم اسماء اهل النار واسماء اباؤهم بعد تفصيل الاعداد ليعلم انما كذا في المقدار فلا يزداد فيهم بعد هذه المد لفة في الضبط والتعيين <sup>التفصيل</sup> لتلايد دخل فيهم من ليس مكتوب باسمهم ولا ينقص منهم اي لتلايد يخرج منهم من كتب فيهم ابا اي الى ابد الاباد واخر الاما ذكر قال للذي في شماله هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل النار واسماء اباؤهم وقبايلهم ثم اجعل على اخرهم فلا يزداد فيهم ولا ينقص منهم ابد اقدم شرح مثل هذه العبارة وهذا مقام استحقاق المائدة باه من عقابه وعذابه في ناره والسائل منه سبحانه ان يكتبه في كتاب اهل الجنة برحمته وكرمه اللهم امين فقال احصا به فقيم العمل يا رسول الله ان كان امر قد فرغ عنه بصيغة الجوهل اي اذا كان المدار على كتابة الانهل فاي فائدة في التمسك بالعمل فقال سعد واي اجعلوا اعمالكم مستقيمة على طريق الحق والصواب وقاربوا اي القسوا قربة الله وطبعوا له قاله الطيبي قال بعضهم هذا تأكيد لقوله سعد واي اطلبوا لعلمكم السداد والاستقامة واقتصدوا في العمل ولا تنهبوا بعينين ولا تنظروا ايقال في مجمع البحار اطلبوا السداد يعني الصواب والاعتدال بين الافراط والتفريط فان عجزتم عن ذلك فكونوا اقرب من ذلك في بعض الروايات قويا يعني اجعلوا الاخرين قريين من العمل الصالح والحاصل ان تعلموا ولا تنكروا والتمسوا والقدر فان حلت الجنة فيقول له جعل اهل الجنة وان عمل اي عمل في مدة عمرة وطول حياته من الحسن والسيئ فان خسر عمله يكون اخر اهل العمل الحسن ان شاء الله تعالى اللهم اجعلنا منهم واحدا احب اليك رتبة له جعل اهل النار

وان عمل اي عمل وان جاء بكل حسنة في الظاهر فانه لا اعتبار به انما العبرة بالخاتمة الحسنى ثم قال اي اشار  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيديه الكريمتين وكثيرا ما ياتي القبول بمعنى الاشارة وقد وقع هذه الحادثة  
في الاحاديث الشريفة كثيرا نحو قال بيده وقال برأسه وقال برجله ونحو ذلك فنبتنهما اي طرحهما من يديه  
الشريفتين وراعهن الكبر قال في الترجمة النبذ طرح الشيء من اليد امامه او خلفه وفسر هنا بما وراء الظهر  
اشارة الى ان هذا الامر قد فرغ عنه وطرح خلف الظهر قال في الرواة اي طرحها لا بطريق الاهانة بل نبذها  
الى عالم الغيب هذا اذا كان هنا كذا حقيقي وما على التمثيل فيكون المعنى نبذها اي اليد من انتهى والاو-

اولي ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرغ ربكم من العباد اي اقرهم فربق في الجنة وربق في <sup>السعي</sup>  
رواه الترمذي ويزيد ايضا حديث مسلم بن يسار قال سئل عمر بن الخطاب عن هذه الآية واذا اخذ  
ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتكم الآية قال عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسأل عنهما فقال  
ان الله خلق آدم ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء الجنة ويجعل اهل الجنة يعملون ثم مسح  
ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء النار ويجعل اهل النار يعملون فقال رجل فغبر العمل يا رسول الله  
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله اذا خلق العبد للجنة استعمله يجعل اهل الجنة حتى يموت  
على عمل من اعمال اهل الجنة فيدخله به الجنة واذا خلق العبد للنار استعمله يجعل اهل النار حتى يموت على عمل  
من اعمال اهل النار فيدخله به النار رواه مالك والترمذي وابوداود قال في الترجمة يعني يدخل الجنة وانما  
بحسب عمله فالعمل علامة عليه وبه امر وهو قضاء وانتى قلت وما اصدق هذا الحديث في هذا الزمان <sup>ففتح</sup>  
نرى اناسا كثيرا يقتلون انفسهم بايديهم ومنهم من يشرك بالله عند مرض الموت ومنهم يحتفل بالبيعات  
ومنهم من يتوكل بالحدثات في طلب الشفاء ومنهم من يموت في حب الدنيا والناس الدرام والدرانيرو ومنهم  
من يموت على حب الفراق الضالة واعانتهم بالمال واللسان والجنان وانواع الموت الفاسد كثيرة لا ياتي  
عليها الحصر وكان لك اصناف الموت الحسن كثيرة واهله متقاوتون فيه فمنهم من يموت في سبيل الله تعالى  
اي سبيل كان ثابت في الشريعة المحقة الصادقة ومنهم من يموت ساجدا او ركعا ومنهم من يموت متصفا  
بالمال او بانيا للسجد او مشيعا لعلم الدين من الكتاب والسنة مذياعا له باخلاص الجنان وتشكيف البنات  
او غير ذلك من شعب الايمان التي هي بضع وستون شعبية اللهم امتنا على عمل الخير فعل الحسن واحسن عاقبتنا  
يا ذا الكرم الجسيم وعظيم المن وعون ابي خزيمة بكسر الخاء انجحة عن ابيه يعمر قال قلت يا رسول الله

وأيام الموت



الرقية والدواء

ان ربي رقي تسترقه بضم الراء وفتح القاف جمع رقية بالضم والسكون وهي ما يقرب لطلب الشفاء والاسترقاء  
 طلب الرقية قال في الترجمة حكما ان كانت بالقران والادعية المأثورة انها تجوز والا ففهم ودواعيها ودواعيها  
 في الامراض والاستقام والعلل وتقاة نقيها كالدرج والجن ومثلها قال في الرقاة تقاة اسم ما يلجج به الناس  
 من خوف الاصدا كالتس هل ترد من قدر الله شيئا قال هي من قدر الله يعني ان الله كما قدر الداء قدر ذواله  
 ايضا بالدواع فان شاء وقد بان يشفي بها ويقي بيسرة وان لم يقدر ولم يشأ لم يكن فالقدر لا ينافي الاسباب  
 والشرايط بل هي داخلة فيه وهي شامل لها محيط بها لا يخرج شيء من احاطته رواه احمد والترمذي وابن ماجه  
 والحدِيث يدل على جواز الرقي والدواء والتقاة وانما يجعلها الا لئلا اذا كانت من الكتاب او السنة او الالاء  
 المأثورة وباللسان العربي المفهوم معناه لا باللسان العجمي ولا بما لا يفهم مبناه ولا معناه فان فيه خوف الشرك  
 والكفر وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما منكم من احد الا قد كتب  
 مقعده من النار وعين موضعه من جحيم ومقعد من الجنة وموضعه منها يعني ايمر باري واليه حرجنا في قالوا  
 يا رسول الله افلا تنكل على كتابنا ودينك الععل قال اعلموا ان كل ميسر لما خلق امامه كان من اهل السعادة فييسر لهم  
 السعادة وما من كان من اهل الشقاوة فييسر لهم الشقاوة يعني ليس وجود سابقه القضاء والقدر باعتبار على  
 ترك الععل لان الله امر ونهى بحج الربوبية والزم العباد امتثالها بحج العبودية وجعل الععل سلاية للسعادة  
 والشقاوة وهو دخل في حد القضاء والقدر وكل من قدر له انه يعمل فانه يعمل ومن قدر له انه لا يعمل فانه  
 لا يعمل والثواب والعقاب نصرت بفعله في ملكه وعلى كل تقدير فلو كره انه اذا ثبت القضاء والقدر فيقبح الععل  
 ليس كما ينبغي ثم قرء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تائيدا او اثباتا لما قال هذه الآية فاما من اعطى وانفق  
 وصدق بالحسنى اي من بذل حقوق المال اوقى بالطاعات مطلقا وخاف الله في الدين والعلين وصدق بالكلية  
 التي هي احسن الكلمات اي كلمة التوحيد او بالجملة التي هي احسن الملل اي ملة الاسلام الآية اي فستيسر  
 لليسرى اي الاحمال المؤدية للمفضية الى اليسر وهو دخول الجنة واما من بخل اي بالمال او باداه ما امر به واستغنى  
 اي يشهوات الدنيا عن تعبير العقبى ولم يتق الله وكذب بكلمة التوحيد ومله الاسلام فستيسر لليسرى اي  
 الاحمال المؤدية الى العسر وهو الدخول في النار ونفق عليه اللهم ان اسالك اليسرى واخوفك من العسرى فانعون  
 ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخرج آدم من ارضه عند ربه ابي في العالم  
 الاخر غير هذا العالم وهو العالم العادي الروحاني وروح الحقيقة بملا فتاة الارواح في السماء وياحياء ادم في

زمن حياة موسى عليه السلام كما قالوا والاول اولى فخرج آدم موسى اى غلب عليه في الحجّة وتفصيل هذه القصة  
 انه قال موسى انت آدم الذي خلقك الله بيده فيه اثبات صفة اليد له سبحانه وشرف لآدم حيث خلقه  
 فقال بيده المقدسة خامسة ونفخ فيك من روحه الذي خصه بالتشريف واحمدك ملائكته فيه ان  
 اليهود في هذه الواقعة كان آدم عليه السلام خلافا لمن قال ان اليهود كان لله وكان آدم قبلة له واسكنك  
 في جنته باختلاف في هذه الجنة هل هي الجنة التي يدخلها المسلمون الموحدون يوم القيامة وهي في قبة السماء جنة  
 اخرى كانت على الارض واستدل كل طائفة بادلة من الكتاب والسنة ذكرها الحافظ ابن القيم في حاشية كتابه  
 وكل وجهه ومولها والذي عليه المحققون من العلماء الراشدين هو التوقف في الجرم باحدى القوتين والتوجه  
 الى عالم الغيب والشهادة فراهبت الناس بخطيئتك الى الارض كان موسى عليه السلام زعم انه لو لم يوجد منه  
 هذه الخطيئة كان آدم في الجنة دائما وملاك يولد له ولكن هبط الناس بسوطه في الارض وابتلوا بهذه الكليفا  
 فلامه على ذلك وقال لم يكن ينبغي لك ان تصدر منك هذه الخطيئة مع هذه المرتبة العليا قال آدم انت  
 موسى الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه واعطاك الالواح وكانت من الزمرد والياقوت مكتوب فيها  
 كتاب التوراة قبل كانت فخامته محل سبمين يعيرا وكانت تتم قراءة جزء من اجزائه في عام كامل فيها تبيانا  
 كل شيء من احكام الدين الكافية لامته وقربك نجيا فبكر وجدته الله كتب التوراة قبل ان يخلق قال من  
 باربعين عاما قال في الترجمة التوراة قديم ولكن كتبها في الالواح اوفي غيرها كان في هذه المدة وان اراد بالعام  
 عام هذا العالم او العام الذي عنده الله وهما الف سنة والله اعلم قال آدم فيل وجوده فيها وعصى آدم ورجع  
 قال نعم اى وجدت فيها ذكر كونك تعصى ربك قال اقل منى على ان عملت عملا كتبه الله علي ان اعلمه قبل ان  
 ياربعين سنة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخرج آدم موسى اى غلب عليه في الحجّة اقول انظر في  
 هذه المناظرة التي وقعت بين نبين من اولي العزم من الرسل كيف كانت مختصرة مبنية على الفصاحة والندبة  
 وقرّة الحجّة وصحة الاستدلال وحسن المقال وقبول الآخر من الاول حجته والسكوت على الجواب الحق المستند  
 الى كتاب الله ولو كانت هذه بين المتكلمين من هذه الامة او بين المتبعين والمقلدين للائمة لما ختمت الى  
 يوم القيامة وان اتى المستدل بالف دليل من الكتاب والسنة ولم يكن للاخر الحجج دليل واحد منهما وهذا هو  
 الفرق بين الحق اص وغيرهم من الناس نعم اذا كان في مقابلة المستدل من هو من اهل العلم والانصاف طالب  
 الحق وباغى الصواب فهو يقبل الدليل ويسكت عليه كما وقع من موسى عليه السلام فانه لما سمع دليل آدم وان

من كتاب الله اذ عن له وأمر يقابله برأي منه ولا اجتهاد ولا قياس فقهي ولا خيال فلسفي ولا قول من آدمي  
 ولا برهان عقلي وهكذا اشأن العالم بالله والشعير بدينه اذ اتليت له آية او ذكرت عنده حديثا في مسألة  
 وحكم وليس عنده ما يعارضه به من برهان مساويا ومقدم عليه يدل عن له ويقبله ويترك المكابرة والمجادلة  
 والافتقار لاء الطوائف من اهل الكلام واهل الرأي واصحاب التقليد ومدعي الاجتهاد والتجديد ثم  
 يردون اذلة الكتاب والسنة وان قبلوها يا ذلوتها على مذاهبهم ويعرضون القرآن والحديث على اقول  
 انتم الذين يقلدون وتضمر ولا يعرضون مجتهدا لهم عليهما وهذا عكس القضية المستوي وهو السبب الاكبر لغربة الدين  
 وذهاب الاسلام من بين المسلمين فان الله وانا اليه راجعون وعندني لا فرق بين اولئك المشركين الذين  
 حاجوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حياته عند سماع احاديثه وسماع كلام الله تعالى من لسانه الشريف  
 وبين هؤلاء الذين يعقدون الرأي على الرواية بعد ما تته عند الوقت عليهما في كتب السنة المطهرة ومن اقبل  
 ان من فسد من علمائنا فقيهه شبه اليهود من فسد من عبادنا فقيهه شبه من الضاري والله العادي وهو  
 المستعان رواه مسلم قال في الترجمة وجوا عملوا ابواب والشرايط والامر والنهي والمدح والذم والعنايب  
 والامامة لاينا في سابقة القضاء والقدر ~~من بل ذلك كله~~ داخل فيهما فتكلم موسى عليه السلام  
 بمقتضى الظاهر وعالم الاسباب وموجب الامر والنهي وتكلم آدم عليه السلام بمقتضى حقيقة والنظر الى  
 التقدير وهما على الحق لان هذه الحاجة والمناظرة كانت بينهما في عالم الحقيقة بعد ارتفاع مراتب الكسب  
 مع رفع التكليف لافي عالم الاسباب الذي لا يجهز فيه قطع النظر عن الوسائط ولهذا قال آدم عليه السلام  
 ايضا في زمن حياته ربنا ظلمنا انفسنا وبعد اظهر ان جعل ملاقاتنا على احياء آدم في زمن حياة موسى عليه  
 السلام انسب لان موسى كان في عالم الظاهر و آدم كان في عالم الحقيقة والله اعلم انتمى واقول الاظهر ان هذه  
 الحاجة كانت في عالم الارواح لانه لم يرد في احياء آدم شي من المرفوع حتى يصار اليه وليس هذا موضع اجتهاد  
 واحتمال ~~موسى~~ اذا علم هذا فقد نمت انه لم تكن المناظرة بينهما من الباب المشار اليه بل كانا في عالم الروح  
 واستعملنا كل منهما ما ظهر له في تلك الحالة ويبدو من الكلام ما ورد في حديث نخوع بن عباس يرفعه ان رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم مر بوادي الازرق فقال اي واد هذا فقالوا هذا وادي الازرق قال كافي انظر الى  
 موسى ما بطا من الشنية وله جوار الله بالتلبية ثم اتى على ثنية هرش افعال اي ثنية هذه قالوا ثنية هربنا  
 قال كافي انظر الى يونس بن متى على ناقه حمراء مجددة عليه جبة من صوف خطام ناقه خلية وهو النبي واهل

عنه

قال عياض الكثر الروايات في وصغهم تدل على انه صلى الله عليه وآله وسلم رأى ذلك ليلة الاسري به وقد قبح ذلك صبياً في رواية ابى العالية عن ابن عباس ثم اجاب القاضي عن مجهم وهو في الدار الاخرة باجوبة ذكرها النووي في شرح مسلم منها انهم كالثهد اءبل افضل منهم وهم احياء عند ربهم ومنها ان هذه رؤية منام في غير ليلة الاسراء ومنها ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ارى احوالهم التي كانت في حياتهم ومثاله في حال حياتهم كيف كانوا ومنها ان يكون اخبر عما اوحى اليه من امرهم وما كان منهم انتهى حاصله والحاصل ان الظاهر من

هذه الاحاديث ان تلك الوقائع كانت في العالم العلوي لا في العالم السفلي والله اعلم **وعنه** عن ابى هريرة رضي الله عنه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله كتب على ابن ادم حظه من الزنا اذ رك ذلك لا محالة بفتح الميم وتفتيت اللام معناه لا بد والبتة يعنى ان الله تعالى اثبت للادمي نصيباً من الزنا وقدرة بخلق الخواص القوي التي يدركها الذنوة وبالاداع وتركيب الشهوة فيه وبالميل الى النساء وهو واجبة البتة الا من شاء الله ان يبيد به مرجح حقيقة الزنا وهي ادخال الفرج في الفرج ويوقع من شاء في الزنا الجاني الذي هو النظر المحرام والكلام المحرم

كما قال فرنا اثنين النظر وانا اللسان النطق وعلى هذا القياس زنا الاذن واليد والرجل والقلب والنفس

متنونه انتهى والفرج يصدق ذلك ويكذب به متفق عليه وفي رواية لمسلم قال كتب على ابن ادم نصيبه من الزنا اذ رك ذلك لا محالة العينان زناها النظر والاذان زناها الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخطا والقلب هوى ويقنى ويصدق ذلك الفرج ويكذب به وهذا الحديث دليل على ثبوت القدرة وحجة على منكريه وان كل حسنة وسيئة تقع انما تقع على حسب قضاء الله وقدرة ولا بد من وافقة

اعمال العباد بما ولا صغر منهما الا الى الله وفي حديث عمران بن حصين ان رجلين من مزينة قالوا يا رسول الله

ارسلت ساء يعمل الناس اتيوم ويلدحون فيه ابي يحدون ويسعون اشئ قضى عليهم ومضى فيهم من قدازي

او فيما يستقبلون به ابي ينملونه بقدرته واختيار منهم من غير ان مضى عليهم قدر وقضاء مما اتاهم به بينهم

وثبتت الحجة عليهم بظهور صدق الرسل من طريق المعجزات والمعنى انه ليس القدر والقضاء انما جاءت الرسل فاصروا الناس رفوههم من تلقاء انفسهم والناس في عمل الطاعة والمعصية مختارون قادرون كما هو من

الترية فقال لا ابي تدرا من مستقبل بل شئ قضى عليهم ومضى فيهم وتصدق ذلك في كتاب الله عز وجل

ينفس وما سواها فانهم اجفورها وتغوا ما قال في الترجمة تشوية النفس عبارة عن خلقها على وجه السوية والاعمال بمقتضى الحكمة والمصلحة بتكوين القوى والآلات التي استعدت بها للفهم والافهام وصناد

قابلة للتكليف وصدور الافعال والهام الغوي بالامور الجلية والعصا بالطبيعة بتزكيب الشهوات  
الحسية فيها والهام التقوى بالنصوص الشرعية والادلة العقلية بتلوة بين علم المقدمات اليقينية ونقد  
الحديث في قى له سبحانه فسواها فانه يدل على ان الكل بخلقه وتقديره انتهى رواه مسلم والحديث من الادلة  
الصريحة على ثبوت القدر والقضاء ويدل له حديث ابي هريرة مرفوعا عند البخاري وفيه يا ابا هريرة  
جفت القلم بما انت لاق فاختص على ذالك اودر يعني ان التقرير مضي وفيه من كتبها وما قضى وقد كان  
لا محالة فان شئت ان تصير خصيا فكن وان شئت ترضى بالقدر قال في الترجمة فيه التحد بدعلي على الله  
في مقابلة التقدير والفرار من القدر بالاختصاص وبس هذا باذن فيه بل في صحيح وملاحظة على الاستدراك  
في قطع العضو بلا فائدة وفي بعض نسخ المصاييح واختصار الكلام وعلى هذا فان التحد يد على الاول  
في الامر الاول وعلى الثاني في الثاني وانه اعلم وهذا التراخي الذي ذكرنا في هذا الباب وفيه اشارة  
احرى لمرتكها وفيما ذكرناه كفاية وهداية وعن انكار القدر وقابلية قال بعض هل تعلم اما فوكوه من ابن  
الكتاب من الله في المعاصي انها مستغف فتقول نعم من يذ لك الكتاب وجرى بذلك القلم وعلم سبحانه من  
خلقه ما هم عاملون قبل ان يعلوه وتواترت بذلك الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
في الصحيحين والسنن والمسائيد وغيرها ودل عليه ايضا الكتاب قال تعالى انا كل شي خلقناه ثم ايد  
وخلق كل شي فقدره تقديرا وهذا اجماع الجواهر والاعراض والهيئات كلها وهذا الاصل هو احد اصول  
الايمان التي في حديث جبريل عليه السلام وهو جمع عليه عدل السنة والجماعة ولا يخالف ذلك الا  
موس هذه الامة القدرية فانكروا ان يدين الله قدر افعال السباد او شاء وقوعها منهم وزعموا ان الامر  
انت امي ستانف وزعموا ان الله لا يعذب من يما لا يستعمل من يشاء وانه ذلك الى الامداد وقد حرمها  
في اخذ من الصحابة فتدبروا ثم تدبروا منهم اذ لم يأتوا بذكره الا في غير صلح الصحابة والحمد لله  
بن لك وشجوة في صحيح مسلم وسمي قال من الله ان الله سبحانه وتعالى يعلم ما يشاء ويحكم  
ما يريد لا يستل عايبه على ولا معذب احكامه ولا يات به رآه وهو احد اصول الدين والحمد لله  
قال ولا يظلم ربك احدا وقال في انزل النار وما ادرناهم ربك كما هو اسم الدر المسمى قال وهو  
وهو مؤمن فلا يخاف ظلا ولا خفوا في حديثه ان من لم يمسلم برار على في السؤال  
يعينه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بما انتهى ركني ابي والحمد لله ان قدرته افعال ما هو الله



المنتشرة في انفسنا في زلق الرجل على الجذع الموضوع فوق الجدران ولم يكن لذائق لو كانت على الارض وثالثها  
انه لما خلق آدم عليه السلام ابا للبشر وبدا منه نوع الانسان احدث في عالم المثال صورتيه ومثل  
سعادتهم وشقاوتهم بالنور والظلمة وجعلهم بحيث يكلفون وخلق فيهم معرفته والاحيات له وهو اصل  
الميثاق المدسوس في فطرهم فيواخذون به وان نسوا الواقعة اذ النفوس المخلوقة في الارض انما هي  
ظلمة الصور الموحدة يومئذ فمدسوس فيها ماس يومئذ ورابعها حين نفع الروح في الجنين فكما ان الجنان  
اذا التفتت في الارض في وقت التخصص واحاط بها تدبير مخصوص علم المنفع على خاصية نوع النفع صفة  
تلك الارض وذلك الماء والهواء انه يحسن نباتها فيتحقق من شائها على بعض الامور ان ذلك تتلقى الملائكة  
المدبرة يومئذ ويكشف عليهم الامور في حمرة ورزقه وهل يعمل عمل من غلبت ملكيته على بهيمته او بالعكس  
واي نحو تكون سعادته وشقاوته وخامسها فيلحدوث المأدنة فينزل الامور من حضرة القدس الاله  
الارض وينعل شيئا متاخر تنبسط احكامه في الارض وقد شاهدت ذلك مرارا في اناسا متاجر و  
فيما بينهم وتحاوروا انما ان الله فرأيت نقطة مثالية نورانية نزلت من حضرة القدس الاله الارض  
فجعلت تنبسط شيئا تنبسط اكل انسا مات زال العقيد عنهم فصار بحنا الجدران في ناطقها رجع الى واحد  
منها الى ما كان من اكله ورنان ذلك من عجب انسا ماء وهو ومنها ان بعض اولادها انما في بيما وكانت  
خاطري مستولا به قبيحة انا على الاله يار الله - منتهى في من انسا منه نور - بالمنة الواجود  
ان الحوادث ينقلها الله تعالى الى الارض من ملامد في الارض في العظام من نزل وومض الى الاربعة او  
اول مرة سنة من الله والارزاق - رأى من الله - من ربه من الله في سنة من الله في سنة من الله  
بنناء ويشهد عند ام الكسا - في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله  
بخط الموت في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله  
بالنسبة الى بقية سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله  
طائرهم في الارض في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله  
و زوال العين في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله  
والانعام وانما الاله في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله في سنة من الله  
وسلم وبن جدار المنجول بحيث يمكن تداول الامر بآفة حلالا من كسب السلام والبراءة خلد ادوية الله

وخلق العقل وانه اقبل وادبر واتيان الزهر اوين كانهما فرقان ووزن الاعمال وحقوق الحجة بالمكارة  
والنار بالشهوات وامثال ذلك مما لا يخفى على من له ادنى بصيرة وعرفه بالسنة واعلم ان القدر لا يلزم  
سببية الاسباب لسببها لانه انما تعلق بالسلسلة المرتبة جملة مرة واحدة وهو قوله صلى الله عليه  
واله وسلم في الرقي والدعاء والتقاة هل ترد شيئا من قدر الله قال هي من قدر الله وقول عمر في قصة سبي  
البيس ان رعينها في الخصب رعينها بقدر الله الخ وللعباد اختيار افعالهم نعم لا اختيار لهم في ذلك الاختيار  
لكونه معلولا بحدود صورة المطلوب ونفعه وفوض داعية وعزم ما ليس له علم بها فكيف الاختيار  
فيها وهو قوله ان القلوب بين اصبعين من اصابع الرحمن يقلبها كيف شاء والله اعلم انتهى كلام الحجة

### باب في بيان العلم وانواعه

المراد بالعلم هنا العلم بالكتاب والسنة وقد تقدم في اول هذا النصيب الاخر باب الاعتصام بهما  
قال في الترجمة المراد بالعلم هنا علم الدين المتعلق بالكتاب والسنة وهو على قسمين مباد ومقاصد والمبادي  
علم يتوقف معرفة الكتاب والسنة عليها كاللغة والنحو والصرف وغيرها من العلوم العربية والمقاصد ما هو  
منعنى بالاعمال والاهل والحق والعقائد وهذه علم المعاملة واما علم المكاشفة فهو نور يقدت في القلب بعد  
سلوك طريق الحق وصدق المعاملة يكشف به معرفة خفاة الاشياء كحامي ومعرفة ذات الله وصفاته  
وافعاله ويقال له علم الحقيقة وعلم الوداعة وبدل له حديث من عمل بما علم ورثه الله علم العليم وقال  
تعالى واتقوا الله ويعلمكم الله وهذا هو المراد بالعلم الظاهر والباطن ونسبة احداهما الى الآخر  
نسبة الروح والجسد واللب والفتش والاحاديث والابيات الواردة في شان العلم وفضيلته تشمل هذه  
الاقسام كلها على تفاوت المراتب ودرجاتها انتهى واقول العلم الظاهر عبارة عن احاديث صفات الاسلام  
وشعب الايمان واثباتها علم الباطن عبارة عن مدارج الاحسان الواردة في حديث جبريل عليه  
السلام وتكمل واحد من ابن العربي حد ومطلع والباطن تابع للظاهر فكل علم باطن خالص العلم  
الظاهر فلا حجة منه وميزان الاستبارة عرضه على ظاهر القرآن والحديث فباوا فقههما فهو حق وما  
خالفهما فهو باطل وان قال به من قال من الاكابرة ان الحق اكبر من كل شيء ولا حق الا في كتاب الله  
وسنة رسوله صلى الله عليه واله وسلم وهما اصول الشريعة الصادقة وعليهما تدور رحى الاسلام  
والايمان والاحسان والله اعلم بالصواب عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه



والله وسلم العلم ثلاثة أي علم أصول الدين الحق والبشرية الصادقة ثلاثة آية محكمة هذا إشارة إلى  
 كتاب الله وانما خص الآية المحكمة لانها ام الكتاب واصله المحفوظ من الاختلال والاشتباه وما سواه  
 من المتشابهات عمول عليها ويدخل فيه علوم المبادئ كالصوت والنحو والمعاني والبيان والبيد يعقار  
 بذلك يظهر ايجاز القرآن اوسنة قائمة أي ثابتة بخصائص القون والاسانيد وعمدتها ما في الصحاح الستة و  
 عليها مدار الاحكام والمسائل وفيها كل شيء من العبادات والمعاملات والعادة وما مضى وما ياتي وهي مع  
 الكتاب العزيز كافية وافية لمن اعتصم بها في الدين ولا يحتاج عند وجودها وحصولها الى علم اخر من علوم  
 القوم خلافا لمن زعم ان الكتاب والسنة لا تنفي باحكام الحوادث وهذا صحيح بالآية المحكمة وهي قوله سبحانه  
 اليوم اكملت لكم دينكم واتممت تكميل نعمتي وآمال الدين مشربا انه لا يحتاج الى زيادة عليه من عند غير الله  
 كائن من كان وانما كان وفي أي عصر وقطر كان واتمام النعمة مشعرا بان طلب المزيد عليها كفران لها ونقص  
 فيها وما يبلغ هذا الدليل انما للقال والقييل والزاما لجيل بعد جيل فان من يقول ان القرآن والحديث  
 لا يفي باحكام الحوادث فانه كالمكذب لذيقران والسنة ولا اعظم من هذه العجبة او فريضة عادية أي  
 علم المواريث وانما افرد بها بالذكر مع كونها داخل في الآية المحكمة والسنة القائمة بعمله صلى الله عليه  
 والله وسلم بان الامة تقصر في ذلك وتضيعها كما دللت عليه الاحاديث الصحيحة وآرادة الاجماع وتفتق  
 منها بعيد جدا لان البحث في امكان الاجماع ووقوعه ووجوده كاشن والقياس وان يبلغ من الجلاء مبلغا  
 عظيما فانه لا يكون فريضة ابد الابن الله تعالى لم يتعبدنا بوجوب التمسك به في شيء من كتابه ولا برسوله  
 في سنته غاية ما في الباب انه يجوز استعماله عند الضرورة ودعاية الحاجة بشرائطه المعتادة لاجل الاطلاق  
 وغالب الاقيسة من اهل الرأي والاجتهاد يخالف ظواهر الآية المحكمة والسنة القائمة كما ظهر من الرجوع  
 الى كتاب اعلام الموقعين للمحقق ابن القيم رح ومن عرض المعتقدات على الكتاب والسنة كما يلوح من  
 دواوين الاسلام المختصة بفقهاء السنة المطهرة وهذه فتاوى المدعيين الاربعة قدمها لانت ايرنيا وللمقت  
 الارض وفيها من الاقوال المختلفة والمسائل المبيحة على الاراء ما لا باقى عليها المتصوره في كتابه ايرين مرتب  
 الفقه موافقين في جملة الاحكام ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا بخلاف كتب السنة المطهرة  
 فان بعضها يوافق بعضها ويشد من عضده ويصدق بعضها بعضا كيف وهي مشر القرائن او اكثر والحاصل  
 ان اصول الدين اثبات الكتاب والسنة لاثباتها ولا يراجع واماطن من ثمن اثباتها لا يبرهن بالحدود صحتها والمواد

والحاجة الى الفقه المصطلح ماسة لتصوره في علم السنة القائمة والاية الحكمة وعدم احاطته بمفاهيم الغايات  
عظمتها وعدم القدرة على التمسك بها كما يامن الطبيعة او من الرسم او من القوم او من اهل مذهب او اهل بلد  
واقليمه او سلطانه وولي امره ونحو ذلك واما من رزقه الله علما نافعاً وعمل صالحاً فهو يشتغل بما يليه ونهال  
ويقضى بما في كل حادثة بخصوص النصوص او بعموم الادلة كما فعل سلف هذه الامة واثمنا ومن تبعهم  
بالاحسان انظر في مؤلفات المحدثين القدماء والمتأخرين منهم الذين هم على منهاج الصدر الاول في الزمان  
الاخر كثير الاسلام ابن تيمية الامام وتلاميذه والسيد محمد بن الوزير والسيد محمد بن اسمعيل الامير القاضي  
محمد الشوكاني وتلاميذه واهل اليمن وجماعة ذكرها صاحب كتاب التاج المكلل وهم عصاة عظيمة من الامة  
المجدية على صاحبها الصلوة والتحية وهو لاء اقتصر وافي الديانة على الكتاب والسنة ولم يرد عنهم الاخذ  
بالرأي فانه في الشريعة قهيف وقد نقوا من الدين انتقال المبطلين وقهريف الغالين وتاويل الجاهلين وكلام  
عدول عد لهم سيد المرسلين بخلاف غيرهم فان بعضهم عدل بعضا وجرح بعضا وهم سواسية في الحكم  
والفعل والتعبد بما جاء به الكتاب والسنة لا تبيح لاحد على احد الا في زعم المعتقدين فيهم المرادين لهم  
والمقلدين اياهم وما كان سوى ذلك من مواد العلوم عقلية كانت او نقلية جاءت من عند غير الله  
ورسول صلى الله عليه وآله وسلم فهو فضل اي زيادة غير محتاج اليها يقال في لغة غلب هذا اللفظ في بعض  
وما الاخر فيه والعضو لي من اشتغل بما لا يعنيه انتهى قلت وقد ذكر صاحب الجهد العلوم في الكتاب المذكور  
علومها وذكرا اسماها ومبادئها وغاياتها واغراضها ومالفت فيها من الكتب ومن الفقه وهي تزيد على  
اربعة علم منها ما هو من وسائل علم الدين ومنها ما هو داخل في الفضل وقد جمعها لكشف هذا المغرب واه  
ابوداود وابن ماجه والحديث دليل على ان ما سوى الكتاب السنة من العلوم فضلا نائدة ومن حاسن  
الاتفاق ان من يشتغل بهذه الفضول يقال له الفاضل وجمعه فضلاء وغالب فضلاء الزمان المدعين  
لفضولهم في العلم كذلك لا تستغاثم في علوم الفلسفة والاوائل وتقديرهم لها على الاشتغال بعلم الدين  
حتى ان سفهاء الاحلام منهم صرحوا بان الذي يعلم القرآن والحديث فقط ولا يدري علومنا هذه  
والمحقق وما يليها فانه ليس في عدد اهل الفضل وانما الفاضل من يحسن دراسة العلوم العقلية الماتية  
من حكماء اليونان وكفارهم المنكرين للرسالة ولا يهيب ان هذه كلمة حتى يريد بها الباطل لان العارف  
بالكتاب والسنة يقال له القاري والعالم والعالم بما يقال له المتبحر والسني والارادي بعلمه واثل

العلم في مؤلفات المحدثين

يقال له الفاضل من الفضل المذكور في حديث الباب والعامل بها يقال له الفيلسوف والمنطقي <sup>وهو</sup> <sup>منها</sup>  
 وبعض انقهر ان من اشتغل بما سوى علم الآية الحكيمية والسنة القائمة والفریضة العادلة فهو فاضل ومن  
 اشتغل بعلوم القرآن والحديث فهو عالم ولا يصح اطلاق العلم والعالم على غيرها ذكر ولهذا انكسار من  
 العلماء ما اطلاق العالم على المقلد الاحد في دينه ونصوا على ان المقلدين جملة لاجلاء وان بلغوا في فهم  
 او زعم اهل محلتهم ونحلتهم من الفضل غايته ونهايته فان الزيادة في هذا الفضل زيادة في الجهل وبعد  
 منازل العلم فان ثبت ان بعضهم اطلق لفظ العلم على مثل هذا الفضل فذلك من باب التجاوز <sup>الحقيقة</sup>  
 ومن وادي الخيال دون اليقين وفي مثل هذا الموضع قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان  
 من العلم جهلا فهذا الذي زعموه انه علم هو جهل تمصص الشائع عليه السلام فتأمل ايها السني في هذا  
 الكلام ونسأل الله تعالى لنا ولك الوصول الى العلم الحقيقي الموصل الى دار السلام ومن ثم تری رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم اذا ذكر العلم قيده بالعلم النافع كما في الادعية الماثورة وهذا اذا كان من العلم  
 ما هو غير نافع وهو الفضل المذكور في حديث الباب واطلاق العلم في بعض المواضع وعدم تقبيده  
 بالنافع للعلم به والمطلق ليجل على المقيد والكلام على هذه المسئلة يطول جدا وفيما اشرونا المسئلة كغاية ثمن  
 هداية الله اللهم ارزقنا علما نافعاً وعملاً صالحاً ووقية خالصة عن التلذذ والعود الى الذنوب <sup>وعن</sup>

ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا مات الانسان انقطع عنه  
 عمله الذي كان يعمل في الحياة الدنيا التي هي مزرعة الآخرة من الصلوة والصوم والحج والزكاة ودرس العلم  
 علم السنة والكتاب والاشتغال بما تعلموا وتعلموا ربلا غا لغوم الخرين الى غير ذلك من الاعمال الصالحة  
 والاقوال الحسنة والافعال الطيبة الامن ثمنه صدقة جارية بعده دائمة بانية مستمرة كالاقوات  
 وسبل الخير من الايار والحياض والساحل والرباط والمدارس وغنىها وسياها بيان ذلك في حديث  
 ابي هريرة فربما ان شاء الله تعالى او علم ينفع به <sup>مبدأ</sup> علم بالانقاع ليعلم ان المراد به علم الكتاب <sup>علم السنة</sup>  
 دون علم اراء الرجال ومقالات الاقوام ويدخل في هذا التعليم العلم بالاسان ونصبت آداب التمتعة  
 بها في اخلاص الاسلام ونهت ابا البنان واشاعتها في نوح الانسان وتركتها في الاخلاق والاحياء <sup>مبين</sup>  
 بذلك وجه الله تعالى لا الشهرة في الفضلاء والجملاء ويا وسمة فانها اشركت وذهبات ببركة العلم  
 او ولد صالح يدعوله بعد ذهابه من هذا العالم الغافي الى العالم الروحاني قال في التزجاء عد الولد

من عمل الوالد لانه ولد منه وجاء في الوجود ورتب عليه وصول الثواب اليه انتهى رواه مسلم والحديث  
 دليل على ان الدعاء من الحي ينفع الميت والقيام به من الولد من صلاحه ومن لا يدعوا لوجوه فانه غير صالح  
 في نفسه وغير بائبهما **وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان مما**  
**يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علمه ونشره فيه فضيلة التعلم والتعليم والمراد بالعلم علم الكتاب**  
**والسنة كما تقدم لا غير فان غيره فضل ولا يعنى وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم من حسن اسلام المرء**  
**تركه ما لا يعنيه قال في الترجمة وروى عنه بالتشديد وعلى هذا يكون النشر تفسيراً وبياناً له او المراد كثرة**  
**التعليم والاشاعة انتهى وقد علم عصابة السنة من هذه العلوم الثنية والغنون الثنية ما لا يكون بحساب وعلمها**  
**ونشرها الى غاية لا يتصور المزيد عليها في كل زمان وهدى الله من شاء من عباده الى الاعتصام بها وترك التقليد**  
**ومنهم من علم ومنهم من نشر واشاع واذاع كل على حسب امكانه وقدرته ومنهم من جمع بين التعليم والنشر**  
**بالتأليف والتصنيف قال في المرقاة الشرح التعليم والتأليف ووقف الكتب انتهى والله المستعان وبه التوفيق**  
**وولد اصالحا تركه تقدم الكلام عليه وصلاحه ان يكون داعياً لوالده بعد عاقبته عالماً عاملاً بالسنة في السر**  
**والعلن او صحفا ورثه بتسديد الرأى ترك الصحف او وقفه في حال حياته على اهله وقية ان نشر القرآن الكريم**  
**على قاربه من الولدان والشبان والشيخ ومن يلذبه بجمل تكاليف الكتابة او الطباعة من الصالحات الباقيات**  
**بعده وقد رأينا اناساً كثير اصالحين ورثوا المصاحف الكثيرة البالغة الى الآف في البلاد القريبة والبعيدة**  
**ومنهم من ترجمها في الاسن المختلفة تهيلاً لذكر معانيها وترويحاً لما فيها من الآيات والذبر والبيانات فنشرها**  
**الى اقصى ما بلغت اليه قدرته وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء او مسجد بناءه وفي حديث آخر من بنى لله مسجداً**  
**بنى الله له بيتاً في الجنة ولا فرق في ذلك بين مسجد كبير ومسجد صغير لو رواد الحديث فيه وهو قوله صلى الله عليه**  
**وآله وسلم كفضف قطاة وفضل الله اوسع من ذلك او بيتاً من السبل ينزلون فيه فيلا او هزار او بستر يحون فيه**  
**او نهر احراه وسبكه على المسلمين وفي حكمة حفرة البئر لهم والحياض والجداول ونحوها مما ينتفع به الناس**  
**والدواب او صدقة اخراجها من مالها في صحته وحياته ويشاكلها اخراجها في المرض المرجو صحته والظاهر ان المراد**  
**بهذا صدقة الطرح والخيرات الناقلات ولا فرق في ذلك بين صدقة كثيرة وصدقة قليلة فان المنصدق**  
**انما ينصدق على قدر ملكه وسعته وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وافضلها مسجد المقتل وقد ثبت لله تعالى**  
**الغنى على صدقة القليلة ما لا يشيب الغنى على صدقة العظيمة والشرط في ان يكون من المال الحلال**

وفي سبيل الله خالصا لخالصه لقوله سبحانه انما يتقبل الله من المتقين وانى والله ارى ناسا كثيرا لم يخفوا  
 يتصدقون باموال كثيرة على مائة الناس لكن من دون امنيا زيين المال الحلال والحرام منه ومن غير خوف  
 بين محالها وغير محالها ولو انهم انفقوا على وجهه ورد به الكتاب والسنة وفي محالها الصالحة كانت شيئا اخر  
 تلقوه من بعد موته يعني تلقى هذه الاشياء من العمل الصالح اى اجرها مسكنا بعد وفاته فضلا عن ان عليه  
 وكره لفظه بعد موته تأكيد المناسب او هي متعلقة بالصدقة خاصة اهتماما بشانها وقيل المراد ان تلقى هذه  
 الصداقة بعد موته حتى تدخل في الصدقة الجارية وفي الحديث زيادة على ما في الحديث المتقدم للعلم بما بعد  
 رواه ابن ماجه والبيهقي في شعب الایمان وورد في احاديث اخرى ما يزيد على ذلك العدد حتى بلغ السنين  
 وغيره اى عشرة اشياء ونظمه بعضهم ويقال لهذه الباقيات الصالحات اللهم ارزقنا **وعن عائشة**

رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل ادعى الى انتم من ملك ساكن في ظلم العلم سهل ليطرق بالجنة  
 فضيلة لطلب علم الدين لا علم المبتدعين والمشركين وبشارة له واي بشارة لمن يطلب ذلك ومن سلبت كرميته  
 اقبله عليها بالجنة المراد بالكرمية هنا العين وهي في الاصل كل عضو شريف وكانت الجنة جزاء لشدة الكفاية  
 للاهلي وكثرة المشاق والحن والتكاليف الظاهرة والباطنة له عند فقدتها وفضل في علم خير من فضل في عبادة  
 اى الزيادة في علم الكتاب والسنة وان كانت قليلة فهي خير من الزيادة في العبادات وان كانت كثيرة لان الاول  
 متعدد نفعه الى الغير والاخر لازم له خاصة وخير الناس من ينفع الناس وفيه فضيلة العالم على العابد وليس  
 المراد ترك العبادة باسرها بل المقصود ان الفضل في العلم بعد العمل بالفرائض والواجبات وترك الكليات والاذن  
 اوبقات اكثر من الفضل في العبادات النافلات والطاعات التطوعات فمن جاء بهذه على القدر المقرو  
 وزاد في العلم بغير سنج اد في النوافل غير العلم اللهم ارزقنا علما ذا افضل قار زقنا عملا على موجب وملاك

الدين الورع اى نوافل بيوتات الدين واطلاقه او سببه - اى كاديه - فوقها هو الورع والتقوى وعند البعض الورع  
 اعلى رتبة من التقوى لان التقوى احتساب عن السهام و الورع احد تزعم الشبهة وفي اصطلاح بعضهم التقوى  
 اكمل وانوى من الورع راسمه قال في الدرر النورية في شرحها - اى من الورع - اى من الورع - اى من الورع - اى من الورع  
 وبقية زياده - اى من الورع - اى من الورع - اى من الورع - اى من الورع - اى من الورع - اى من الورع - اى من الورع  
 معناه ان ايلة لم يقم صحتها ولا يصار بها كانت كما ايد - اى من الورع - اى من الورع - اى من الورع - اى من الورع  
 احياء نفسه الا من كان في سببه كرهه ونهى - اى من الورع - اى من الورع - اى من الورع - اى من الورع - اى من الورع

وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من هو من لا يشبعان اي حريصان لا يشبع  
 بظنهما من شدة الشرة والحسن منهوم في العلم اي احدهما الحريص في طلب علم الدين لا علم الدنيا وهو علم القرآن  
 والحديث لا يشبع منه بل كلما يزيد في كسبه زاد تعظفه **س** شويت العلم كما **س** ابعث كاس + فما نفذ الشراب  
 وكاد وبت + ومن هنا قيل زمن العلم من المهد الى الحد رب زدني علما وطلعت ما يتبعني في الدنيا والاخرة **س** ومن  
 في الدنيا لا يشبع منها اي هالك في جمعها حريص على طلبها لا يشبع بطنه منها وان ظفر بنقيرها وقطيرها  
 رواية البيهقي في شعب الايمان ومقابلة طالب العلم بطالب الدنيا تقتضي ان طلب المال يخالف طلب الكمال  
 وانها شيان مفترقان ويزيده ايضا احد يثغون عن ابن مسعود موقفا من هو من لا يشبعان **س** صاحب العلم  
 وصاحب الدنيا ولا يستويان اي في القدر والرتبة وحسن العاقبة وقبحا اما صاحب العلم فيزداد رضي الرحمن  
 بعنه يطلب العلم النافع ومن زاد زاد الله في حسناته واما صاحب الدنيا فيتقادم في الطغيان اي في الاثم  
 والعصيان والعدوان فرق عبد الله هذه الآية كلالا ان الانسان لطيف ان رآه استغنى قال قال الاخرفا  
 يخشى الله من عباده العلماء رواه الدارمي اخبر رضي الله عنه عن حال صاحب العلم والمال مستندا بالقرآن  
 عليها وفضل العالم على المقول لان العلم يدعوا الى رضی الرب والمال يجير الى سخطه **س** علم داود باورين وبقارون  
 زركيم + شدكي فوق سماك ودرگري تحت سماك + والمراد بصاحب العلم في هذا الحديث من هو عامل بعلمه لا من  
 علم وعلم للدنيا تغير وجهه سبحانه فانه ليس من العلم في شيء بل علمه ذلك جعل له ووبال عليه كما في حديث اخر  
 عن ابن مسعود موقفا قال لو ان اهل العلم صافوا العلم لسادوا به اهل زمانهم وكانهم بذلوا لاهل الدنيا لينا لولا  
 به من دنياهم فانوا عليهم سمعت نبيكم صلى الله عليه وآله وسلم يقول من جعل الهوم لها واحدا هم اخرته كفا لاله  
 فقال هم دنياهم ومن تشعب به الهوم احوال الدنيا لم يبال الله في اي اورد يتجاهلك رواه ابن ماجه ورواه البيهقي  
 في شعب الايمان عن ابن عمر من قوله من جعل الهوم الى اخرته ويؤيد هذا ما ورد عن سفيان ان عمر بن الخطاب  
 قال تكعب الاحبار من ارباب العلم قال الذين يعملون بما يعملون قال فما اخرج السلم عن قلوب العلماء قال الطمع  
 رواه الدارمي وفيه ان حب المال يفسد العالم من الجحال ويخرجه من سماء الرجال وفي حديث الاحوص بن  
 حكيم رفعه الا ان شوا شوا والعلماء وان خير الخبير نيار العلماء اخرجوه الدارمي وفي حديث ابن الدرداء  
 قال من اشرف الناس سدا الله منزلة يوم القيامة عالم لا يتبع بعلمه رواه الدارمي وهذا في حق العلماء نهاطك  
 بالفضلا وفي حديث زياد بن حدير قال قال لي عمر هل تعرف ما هو دم الا سلام قال لا قال هدمه نذرة لعماله

وجد ال منافع بالكتاب وحكم الائمة المضلين رواه الدارمي وعن الحسن قال العلم طمان فعل في القلب  
 فذلك العلم النافع وعلم على اللسان فن العجزة الله عن وجل على ابن آدم اخرج الدارمي ومن هنا قيل  
 ان الجاهل ويلا واحدا والعالم سبعون ويلا لانه ضل على بصيرة قال الشيخ المحقق العارف محمد بن عطاء الله  
 الاسكندري في كتاب الحكم العلم النافع هو الذي يبسط في الصدر شعامة ويكشف عن القلب قناعا ولا عمل  
 العلم في بيان العلم النافع والضار اقول ان حقا انه علم القرآن والحديث وما يتوصل به اليه والضار ما لم  
 يرد به شرع ولا يفيد في الدين شيئا بل يوقع الشكوك والشبهات كعلوم الاوائل من الفلسفة ونحو ذلك

من المقدمة المصم غفر وصرفا عما لا ترضاه وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم من سلك طريقا يلتمس فيه علما قال في الترجمة ابي علي من علوم الدين وان كان قليلا او المراد  
 ان يكون في طريق العلم بوجه من الوجوه او سبب من الاسباب المصلحة له كانفاق المال وانعلم والتعليم  
 والتصنيف والتأليف سهل الله له به طريقا الى الجنة بسبب السلوك في طريق العلم ويدخله في ما جزاء الطالب  
 او بوقفه لعل صالح يكون سببا لدخول الجنة وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله التي اعدوا لها الذكر العظم  
 كالدارس او المساجد او بيوت الاقامة فان هذا كله بيت الله لانه سبحانه اعطاه ذلك والاول اولى

واظهم يتلون كتاب الله على طريق الورد والوظيفة مع التدبر في مآينه ومعانيه ويتدارسونه بينهم اي يدونه  
 الناس ويعلمونهم ويحفظون في تحقيق معانيه وتصحيح الفاظه قال في ترجمة الدرس بمعنى القراءة والتدبر  
 القراءة فيما بينهم واصل الدراسة بالضم والدراسة بالفتح الرأضة الانزلت عليهم السكينة اي راحة البال  
 واضمينان القلب الذي يخرج الميل الى شهوات الدنيا وخوف ما سوى الحق ويعطى المحضور مع الله والصفاء  
 والنورانية وفي شرح الصحاح لمسلم الخيارات السكينة نقي من الخلوقات فيها الطماننة والرحمة ومعها الملائكة  
 وقد تنزل في صورة الغمام وعشيتهم الرحمة من رحم الراحين وحقهم الملائكة من كل جانب وذكروا الله فيمن  
 عنده بمعنى الملائكة الاعلى من الملائكة المقربين في جناب القدس مباحاة ومفاخرة بمآده والزام الحجية على

الملائكة الطاعنين في البشر بالعصيان

بزم وصل خروم خوانديار ورنالوت      كنون رقيب حسد ميثية كوسبوزار شريك

رواه مسلم والحديث دليل على ان عاقبة ظالم العلم وسالك طريقه محمودة وان لدرس القرآن فضيلة عظيمة  
 لا يساويها فصيلة السنة في حكمه قال الدارمي لها ذكروا الله وسكينة ورحمة وذكروا الله وعندنا من اللذات

وفي حديث ابن الدرداء مر في عام من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا من طرق الجنة و  
 ان الملائكة لتضع اجفانها رضى لظالم العلم وان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الارض والحياتان في جوف  
 الماء وان فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وان العلماء ورتبة الانبياء وان  
 الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن اخذه اخذ بحظ وافور واه احد الترمذي و  
 ابوداود وابن ماجه والدارمي وسماه الترمذي قيس بن كثير والصحيح كثير بن قيس كما في المشكاة واورده  
 البخاري في تاريخه في باكثر لا في باب قيس والحديث فيه دلالة عظيمة على فضيلة طالب العلم والعالم  
 ووضع الجناح كناية عن لين الجانب والانتقاد والرجوع بالرحمة والانعطاف ويحتمل ان يكون المراد بسط  
 الجناح تواضعا للطالب الذي يسعي في طريق الوصول بقرب الحق لاسيما من كان سائرا حواله موافقا لظرف  
 طالب العلم مطابقا لرضاء الحق وقال الطيبي المراد بوضع الاجنحة الامتناع من الظمان والنزول لاستماع العلم  
 كما يشهد بذلك نزول السكينة وطواف الملائكة لتلاوة القرآن وهذا الوضع منهم لصد في الدنيا وفي  
 الآخرة او فيهما والمراد من في السموات الملائكة ومن في الارض الجن والانس والملائكة الارضية قيل  
 المراد بالحياتان جميع الحيوانات وانما خصها بالذكر لان الماء انما ينزل من السماء ببركة العلماء وفيه معيشة  
 الحياتان كما ورد ببحر مطرون وبحر يزقون والسبح في دعاء اهل العالم للعالم ان صلاح العالم بالعلم  
 ولا شيء من اصناف اهل العالم الا صلاحه ووجوده وبقاؤه مقصود ومنوط بالعلم فكتب الله تعالى على  
 كل صنف منهم الاستغفار للعالم جزاء لما يصل اليه منه وقال في الترجمة علم من هذا الحديث ان ذنوب  
 اهل العلم مغفورة باستغفار اهل الارض والسماء ان شاء الله تعالى وهو الغفور الرحيم قال والمراد بالعالم  
 من اکتفى بالعبادة الضرورية من الفرائض والسنن المؤكدة بعد تحصيل العلم وصرف سائر الاوقات  
 باشتغال العلم بالتعليم والتصنيف ونحوها وفعله نشر العلم وترويج الدين والمراد بالعابد من اشغل بالعبادة  
 وعمر اوقاته بها بعد ما استحصل العلم وحيث ان فائدة نشر العلم والاشتغال به اكثر وافر ونفعه للذلائق  
 اعم واشمل لاجرم زاد فضل العلم على العبادة كما يفهم من الاحاديث الاخرى ولم يكن للانبياء ارتداء هذا العلم  
 ولم يتركوا من مال الدنيا شيئا انما الذي تركوه هو هذا العلم الموروث منهم فالأخذ به اخذ بالصليب والوف  
 والنحط الاكبر من الدين والسعادة والمراد ان من اراد تعلم العلم فعليه ان يأخذ النصب التام منه و  
 لا يتبع بالقليل منه انتهى قلت والحديث يدل بعمى الخطاب على ان العالم ينبغي له ان لا يسلي بافتعال



وزهرة الحياة الدنيا لانه جلس مجلس النبي في تعليم العلم والانصاف به فالعالم الذي يطلب بعلمه الدنيا  
 وما لها فليس هو خليفة الانبياء ولا وارث علمهم وعن علي بن ابي امامة الباهلي قال ذكر رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم رجلا من احداهما عابده واخرهما لم ير ايها افضل من الاخر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم فضل العالم على العابد كفضل علي اذ تكرر قال في الترجمة تامل ما هذه المبالغه فالاول فضل صلى الله  
 عليه وآله وسلم على الانبياء والمرسلين ثم على العباد لاسباب على من هواد في من جميعهم انتهى قلت الحديث  
 يدل على انه ينبغي المرء ان يسعى في كسب العلوم فوق سعيه في العبادة لان نفع العلم متعدد الى الغنى  
 ونفع العبادة لا تزم لنفسه والمتعدي يفضل على اللازم ولا شك ان المراد بهذا العالم من هو على  
 طريقة الانبياء من العمل الصالح والامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا هؤلاء الفضلاء الذين هم منهم كون في  
 علوم غير الانبياء وينظرون الى العلماء بآل الكتاب والسنة بعين الاندراء بل اولئك بمنزل عن جسد اذ  
 هذا الحديث وبالجملة اذا سمعوا ان فلانا عالم علوا ان كل ما يقوله هو صواب وحق ولا يميزون بين العالم  
 بالله وبين العالم بالسوء ظالم العلم الدنيا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله وملائكته  
 واهل السموات والارض حتى النملة في جحرها وحتى الحوت اي في الماء ليصلون على معلم الناس الخير في العلم  
 والحكمة وفيه اشارة الى علة تفضيل العالم على العابد والى ان المفضل عالم يعلم الناس تعديا نعمة العلم  
 الى الغير تفضيلا له على العبادة الغير المتعدية رواه الترمذي ورواه الدارمي عن محمول مرسل اوله  
 يذكر رجلا وقال فضل العالم على العابد كفضل علي اذ تكرر ثم تلا هذه الآية انما يخشى الله من عباده العلماء  
 وسود الحديث الى اخره وقد دلت تلاوة الآية الشريفة على ان المراد بالعالم وفضله على العابد من كان  
 خاشيا وخالقا لا بد ان ياتي بالواجبات ويحبت الكليات وان لم يزد في العبادة وقد ورد في حديث  
 ابن عباس يرفعه فقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد رواه الترمذي وابن ماجه قال في الدرر  
 ان كان المراد بالفقيه من اعطى فيما في الدين وتفتنا بعد اذكه وموارده فهو رجل عارف بمكائيد الشيطان  
 ومدخله وعلم الخواطر وان كان المراد به العالم باحكام الدين والشريعة وتفاصيلها ما يجوز ولا يجوز فلا بد  
 ان يكون على حد من الوقوع في المحرمات واقل القليل ان لا يقع في استغفان المعصية واستغفانها ولا يصير  
 كافر بخلاف المتعبد الذي ليس في دجته في هذين الامرين انتهى واحول الفقه في اللغة الفهم وفي الشرع  
 فهم الكتاب والسنة على وفق مراد الله ومراد رسوله لاهذ الفقه الذي اصطلحوا عليه اليوم فانه في الحقيقة

رأي بحت او اجتهاد من الفضلاء وكان لفظ الفقه يطلق في الصدر الاول على الزاهد التارخا لانه  
 المؤثر الاخوة عليها ثم تبدل استعماله وصار يطلق على من قرء مسائل التكح والبيع والشراء والعقاق والاملا  
 وليس هذا من المراد في شيء ويزيده ايضا حاما في حديث ابي هريرة مرفى ما فصلنا ان لا يجتمعان في مناقح  
 حسن سمعت ولا فقه في الدين رواه الترمذي قال في الترجمة المراد به الفهم والقطانة في ذلك احكام الله  
 والمقصود بذلك ترغيب المسلمين وتقرضهم على ان يكونوا جامعين لهاتين الصفتين وتعليط وتشديد علم  
 لئلا يقعوا في خلاف ذلك والمراد بحسن السمات سلوك طريق الخير فان السمات معناه الطريق المستقيم ثم  
 استعملها في الصلحاء ومسالك الخير بالجملة الفقيه كل الفقيه من كان شديدا على الشياطين واما مكنت الشياطين على مساطين  
 وهو يسعى كل يوم في امة السنن واحياء البدع من تقليدات الرجال والديانة بالاراء فهو ليس بفقيه بل هو  
 سفیه واي سفیه والدليل على ان المراد بالفقه في هذا الحديث وما ورد في معناه من الاخبار الاخرى فهم  
 الكتاب والسنة لاخير ان الفقه المصطلح عليه اليوم لم تكن له ريشة في الصدر الاول ولم يكن يعرف احد من  
 هذه الامة اياه واما حدث هذا بعد القرون الفاضلة المشهود لها بالخير وما حدث في ائمة الفقه من  
 المجتهدين الاربعة وغيرهم عن تقليدهم وتقليد غيرهم فيه كما هو صريح في كتب مقلديهم ومن العجائب ان مقلدي  
 الائمة يوجبون تقليدهم عليهم ثم لا يقلدونهم في هذا القول بل يخالفونهم في ذلك خلافا اشد من خلا  
 المتبعين للمقلدين غلطت بل هو لا يخالفون ائمتهم في كثير من المسائل كسئله سماع الموقوق ونحوها وكر من  
 مسائل غيرهم من الشافعية والمالكية اخذوها وهم يدعون انهم على مذهب الامام ابي حنيفة واذنا  
 صنع غيرهم من اهل الاتباع مثل صنيعهم في هذا الامر وانكر بعض مسائل فقهم مما قال به امامهم او يقلد  
 بل قال احد من مقلديه قاموا عليه ورموه بكل حجر ومدرو هذا من العجائب وما احسن ما قيل  
 رمتني بدائها وانسلت **وعن** انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من خرج في طلب العلم فهو في  
 سبيل الله حتى يرجع اي الى بيته ومسكنه وبلده ولا يقال انه اذا رجع انقطع الثواب لان ثوابه يكون في سبيل  
 الله ثم وثاب التعليم والتكليل والنشر بالتاليف والتصنيف باق الى زمن الاشتغال بذلك والحديث يدل  
 على جواز السفر وندب الرحلة في طلب العلم ولهذا تجد المحدثين قد اكثروا في الرحلات والطلبات وجاهدوا  
 في جمع الروايات والدراسات فكافوا حتى يهتدوا بالحديث واهله رواه الترمذي والدارمي وفي حديث شخرية  
 الازدي مرفوعا من طلب العلم كان كفارة لما مضى اخرجه الترمذي وقال هذا حديث ضعيف الاستناد

ورواه ابو داود الراوي بضعف ورواه الدارمي ايضا وهذا غير ابي داود صاحب السنن فانه من كبار  
 اهل الحديث قال في الترجمة اكثر ما يرد في امثال هذه المواضع مغفرة صغائر الذنوب كما في الوضوء  
 والصلاة ونحوها الا في حج فقد ورد انه يهدم الكبار ايضا قال ولعله يكون في طلب العلم ايضا كذلك اي  
 كفارة الكبار وفي حديث ابي سعيد الخدري يرفعه لمن اشبع المؤمن من خير سمعه حتى يكون منتهى الجنة  
 رواه الترمذي معناه يسقى في طلب العلم الى اخر عمره فيدخل بركته الجنة وفيه بشارة لطال العلم بان يصب  
 من الدنيا على الايمان ان شاء الله تعالى وقد بقي بعض اهل الله لدراسة هذه البشارة والسعادة في طلب العلم  
 وتخصيله الى اخر العمر مع حصول المرتبة الاعلى من العلم رضي الله عنهم وحيث ان دائرة العلم وسيعتجدا  
 فمن اشتغل بالتعليم والتصنيف كان طالبا للعلم ومكلا له هكذا في الترجمة نعم من طلب العلم يجارى به العلماء  
 او يجارى به السفهاء او يصرف به وجوه الناس اليه ادخله الله النار هكذا ورد مرويا في حديث كعب بن  
 مالك قال في الترجمة اي يجت مع اهل العلم ويسوى نفسه بهم ويأهي بذلك ويفخر ويجادل مع الجاهل  
 وينازعهم ليقوم في الشكر ويحصل المال من الناس ويصرفه في امور الدنيا وشهوات النفس فانه يدخل النار  
 ان كان طلب العلم لمجرد هذه الاغراض واما ان شابه رياء وداعية النفس بحكم الطبيعة والجملة فهو معدور  
 والاحتراز عنها ليس في مقدوره فلا يكون حكمه هذا الحكم كما وقعت الاشارة الى ذلك في حديث ابي هريرة  
 الا في قريبا قيل ان الله تعالى اذا اراد ان يحدث امرا شريفا خيرا امتصنا للكلمة يقع من الادعي داعية النفس  
 من غير اختيار منه ليحصل ذلك الامر بلا تكلف وتردد منه كما خلق في وجود الوداعية الشهوة في الرجل  
 والمرأة فيميل احدهما الى الآخر ويرغب فيه مرحون اختيارا فكذا يخلق داعية النفس في وجود العلم لوجه  
 بالقوة الباعثة فان يصر حال العبد توفيق الله وعنايته يخرج العبد من هذه الوداعية كما قيل قلنا العلم غير الله  
 فاني العلم الا ان يكون لله انتهى قلت هذا الاثر في تعلم علم الدين لا في تحصيل الفضل فانه ياتي غالبا الا ان يكون لغير  
 الله وقد طال في هذا العصر من فضلاء الزمان من علمائه مجاراة العلماء ومجاراة السفهاء وصرف وجوه الناس  
 اليهم لكسب الشهرة في عامة الناس فحوى قلمهم برد العلماء والقبح فيهم الى غاية لا ياتي عليها المحصر حتى جمع من ترها  
 الباس ما لا يحمله الا بعير او غير وحيث ان الحديث مشعريا سيقع في الامة بين من يسمى بالعلم كان علما لم يعلم  
 النبوة فان عصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم معصوم عن مثل هذه الجاراة والمجاراة على اليقين واهل اعلم  
 وفي حديث ابي هريرة برفعه من تعلم علما يتبعني به وجه الله لا يبطله الا يصيب به عرضا من الدنيا لم يجد

عرف الجنة يوم القيامة يعني بها رواه احمد وابن داود وابن حجة قال في الترجمة فيه تنبيه على ان ما ينبغي  
 ان يراديه وجه الله لا ينبغي ان يجعل في طلب متاع الدنيا المحقرة **س** يرفروش برنياك بيسه سوونكر  
 انكر يوسف بزنا سره بفرخته بور او المراد ان كان طالما كان لا من علوم الدين وجعله وسيلة الى الدنيا  
 وكسبها فلا يكون مذموما بعد ان كان تعلمه مباحا ولم يكن من العلوم البدعية المهمة والمكروهة  
 كان طالبا للعلم يجد ويحجث في تحصيل المعنى والعروض والقافية واقسام الشعر ويقول احسان اجعل  
 هذه العلوم وسيلة الى الدنيا لا علوم الدين وقد نقل الطيبي مثل هذا الكلام عن بعض الزهاد والعلماء  
 بالجملة الذم متوجه الى من لا يتعلم العلم الا لاصابة الدنيا وعرضها وهو المحرم من السعادة المحصورة طلب العلم  
 في ذلك واما ان كان مشوبا بخلو طابه وله نية العمل وترويح الدين فله الاجر على قدر ما نفهمهم من  
 مرتبة الكمال واليه الرمز في حديث انما الاعمال ونفى العرف عنه مبالغته في حرمانه من دخول الجنة مع  
 القويين المخلصين الذين لا يرون العذاب اصلا ويدخلون الجنة في اول وهلة وقد ورد مثل هذا التأويل  
 في احاديث اخرى قال بعضهم اذا جاؤا بالعباد في الخضر يصل العرف الطيب من الجنان الى مشامعها استراحة لهم  
 مع عوم الموقف ووحشته وتقوية لقلوبهم وهذا الرجل يحرم منه ويصير في حكم المذكوم بغلبة فحار العصبية  
 وحسب الدنيا انتى **وعن عبد الله بن عمر** قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بلغني عنى ولوايت احمد  
 رواه البخاري قال في الترجمة اي بلغوا الامة من جانب الدين والشريعة وان كان آية والظاهر من الآية آية  
 القرآن ولكنهما تدل على تبليغ الاحاديث ايضا لان القرآن منتشر مشتمل كثير حاملة والله سبحانه متكفل  
 لحفظه فاذا امرنا بتبليغه فاولى ان تكون مأمورين بتبليغ الاحاديث واراى بعضهم من الآية كلاما مفيدا  
 بغائنة شريفة فانه علامة على عظم المعنى المراد به كاحاديث التي هي من قبيل جامع الكلم بل احاديثه صلى  
 عليه وآله وسلم كلها من هذا القبيل فالمعنى بلغوهم عنى وان كان حديثا واحدا او وجه تخصيص الحديث  
 بالتبليغ ان القرآن لا يحتاج اليه لما ذكر انتى قلت المراد بالآية هنا الحديث قطعا لقوله بلغوا عنى وليرقى  
 عن الله وانما اطلق هذا اللفظ عليه لان منظره صلى الله عليه وآله وسلم في حكم الوحي كما قال تعالى وما ينطق  
 عن الهوى ان هو الا وحى يوحى وفي الحديث اوتيت القرآن ومثله معه فاطلق على الحديث لفظ المثل فاذا  
 ثبت ان الحديث مثل القرآن صدق عليه انه آية كآية القرآن وهذا دليل واضح بان الاحتجاج في دينك لاسلام  
 مقصور على هاتين الآيتين اللتين هما الحديث والقرآن ولو لم يكن المراد بالآية في هذا الحديث حديثه صلى  
 الله

عليه وآله وسلم لم يقل بعد ذلك في آخر الحديث ومن كان عجل متعمدا فليدبره مقعدا من النار وهذا مبالغة  
 في التلحيز من وضع الحديث والتقول عليه صلى الله عليه وسلم وإن كان للترغيب أو للترهيب فإن ذلك حرام و  
 كبيرة باتفاق العلماء وادخله الإمام الجويني في التلحيز وحكم على القائل به بما لو دنا من النار وهذا هو الحق لأن في وضع  
 الحديث والكذب عليه صلى الله عليه وآله وسلم تحريف للشريعة وافتساد في الدين ومن جاللت بالباطل وقد  
 قال تعالى ولا تلبسوا الحق بالباطل وأنتم تعلمون وجوز قوم وضعه ترغيبا وترهيبا قال في الترجمة وهذا المذهب  
 خطأ والحق أن وضعه وروايته حرام إلا مع بيان الوضع انتهى قلت قيد التعديل في هذا الكذب عليه صلى الله  
 عليه وآله وسلم يخرج من رواه من غير قصد جهل منه بوضعه ولكن الشأن فيما ثبت عندنا أن الحديث الفلاني  
 موضوع ثم يرويه بل يحججه ولا يسمع قول أئمة الحديث في الحكم بوضعه وهم اعتمدوا به من هذا الفقيه <sup>المصطلح</sup>  
 أو الصوفي الجاهل أو الفيلسوف العاطل بل يتخيل لاثباته من كلام من ليسوا بأعراقين بعلم السنة المطهرة  
 كحال أكثر الفقهاء وأحد يشترط الروية في كتب الفروع من الهداية ونحوها وكأحاد يث وجوب السفر لزيارة  
 الأموات من الأنبياء عليهم السلام وغيرهم وكأحاد يث فضائل نعمان بن ثابت الإمام رضي الله عنه وكأحاد  
 فضائل الأعمال غالب مع ضعفها وتكرارها وشذوذها وقد نص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على كذب  
 من حدث عنه حديثا كذا وكذا في حديث سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبان رفعاه من حديث عن جندب  
 يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين رواه مسلم قال في الترجمة يرى بضم الياء معناه ظن ويفتحها معناه علم  
 والعلم هنا بمعنى ظن لأنه لا يشترط في منع رواية الحديث اليقين بل يكفي فيه ظن الكذب وقال بعضهم  
 لا يجوز على احتمال الكذب والشك والشبهة فيه والصلوات أنه لا ينبغي أن يترك على مجرد الاحتمال وتفصيل  
 الكلام إن كان الظن غالبيا في جانب الصدق يجوز التقديس وإن كان في جانب الكذب فلا يجوز وفي صورة  
 الشك جواز عدم جوازه سواء والنظام من كلام الشيخ ابن حجر الجواز وروى كاذبين بصيغة الجمع والتنوين  
 وعلى الثاني المراد الراوي والمروى معناه انتهى قلت والراجح أن مجرد احتمال الكذب مانع من روايته وفيه  
 الاحتياط ولهذا اختاره أئمة هذا العلم قديما وحديثا كابن الجوزي وصاحب القاموس ومن فتحها من  
 تساهل فقد وقع في الكذب واستحق العمد الشديد <sup>عنه</sup> معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله  
 الله وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين آي من أراد به العلم وكونه عكلا يرزقه الغم والفتنة والكذب  
 ثبات في القرآن وأحاديثه ومما ينما ويحجج عين البصيرة الصادقة له ليدرى به صحاح الكتاب والسنة ومبانيها

فيصل الى حقيقة المراد منها قال في الترجمة الفقه في الاصل بمعنى الفهم والقطنة وغلب في عرف النسخ  
 على العلم بالاحكام العملية انتهى قلت هذا صحيح لكنه عرفت حادث من اهل الاجتهاد والرأي وليس المراد  
 به في هذا الحديث هذا العرف بل معناه اللغوي والعرف السلفي لان الاصل في تفسير القرآن وشرح الحديث  
 بعد المرفوع هو اللغة العربية فلا يفسران ولا يشرحان الا بها ولان هذا الفقه المصطلح عليه لم يكن في ذلك  
 الزمان الفاضل بل كان فقه السلف الاحتجاج بالاية او الحديث الشريف في كل واقع وحادث ولم يكونوا  
 يجتهدون الا عند عدم وجوه الدليل وفقد البرهان من السنة والقرآن وامام مع وجوده فيها فلا ويدل بها  
 قلنا قوله صلى الله عليه وآله وسلم وانما انا قاسم والله يعطي ابي فعلى هذه النسخة فقط ومعنى الفقه والفهم في  
 الدين هو الله سبحانه حقيقة ولا شك ان ما قسمه صلى الله عليه وآله وسلم فبينما هو هذا القرآن وهذه السنة  
 دون ما جمعه اهل الرأي من الفتاوى الضخيمة والطواوير الغروعية التي لا مستند الاكثر ما فيها من الحلال  
 والحرام والنجاس وغير النجاس وقد ابلت هذه البلية كثير من متأخري المقلدة المذاهب الاربعة المشهورة  
 قارنوا من التعريعات والتخرجات ما لا تظله السماء ولا تنقله الارض ومنذ حدثت هذه البدع رفعت  
 من السنة فالبها وجلست المنكرات مجالس المعروفة وعكست القضية في امور الدين فانها حتى ان الجاهل  
 من هو كاذم يزعم ان كل مسألة في كل كتاب فقه من المذهب الحنفي والشافعي مثلاً هي في ام الكتاب فيخرج  
 عن العمل بما ثبت من القرآن والحديث صراحة ونصاً وظاهراً ولا يخرج عن العمل بما قاله امامه بل قال مقلداً  
 امامه في كتاب من كتبه وهذا من اشراط الساعة ومنهم من يؤول الحديث الى مؤدى المذهب لا يصرف  
 المذهب الى مدلول الحديث قال يوم يعرض الكتاب والسنة على مجتهدات الائمة والفضلاء فان وافقها  
 فها صالحت فان لم يوافقها فالترجيح للاجتهاد والرأي عليها تكاد السموات يتفطرن وتتنشق الارض وسيعلم  
 الذين ظلموا ابي منقلب ينقلبون متفق عليه وفي حديث ابن عمر ويرفعه ان الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه  
 من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا ربيق عالم انقذ الناس رؤساجعاً لا فسئلوا فافتوا بغير  
 علم فضلوا واضلوا متفق عليه وقد رأينا وسمعنا من هذا الباب ما لم يكن بحساب قبض العلم ومات العلماء  
 منذ زمن طويل وقام مقامه ومقامهم الفضل والفضلاء الذين لا ماس لهم بعلم الكتاب والسنة مبلغهم  
 من العلم الافتاء بما في كتب الرأي وقه اهل الاهواء والاجتهاد من تلقاء النفس زعمانهم ان هذا  
 تجد بد الدين وفضيلة علماء المقلدين وكل يعمل على شاكلته ولكل امرء ما نوى وعن ابي سعيد الخدري

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الناس تكلمت بخطاب الصحابة المحاضرين  
او كل من يصلح له من العلماء العاملين بالكتاب والسنة المتسكين بها وان رجلا ياتوكم من قطار الآس  
عربيا وعجميا والفر الصابة من العرب وأكثر التابعين من العجم يتفقون في الدين أي حال كونهم طالبين  
العلم في الدين والعلم به كما قال تعالى فاولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين فاذا اؤكروا فسوا  
بهم خيرا أي افعلوا بهم الخير واحسنوا اليهم وعلوهم علم الدين الذي جاز اليك لطلبه وكسبه وتعلمه و  
تصيله رواه الترمذي الحديث فيه الترغيب في طلب العلم باختيار السفر من قطر الى قطر  
ومن اتى الى افق وحث المعلمين على قبول هذه الوصية في حقهم وان التفريق لا يفسد عين على كل واحد منهم  
وان الفقه هو هذا الحديث الشريف يحلون لطلبه من كل فج عميق وقد وقع ما اخبر به صلى الله عليه وآله  
وسلم في سالف هذه الامة كثيرا وبعدها وان كان على القلة والله الحمد وفي حديث ابي هريرة يرفع الكلمة  
الحكمة ضالة الحكيم حيث وجدها فواسم بها رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث غريب  
وابراهيم بن الفضل الراوي يضعف في الحديث وفي لفظ ضالة المؤمن مكان ضالة الحكيم وعلى كل تقدير فالمراد  
بالكلمة الحكمة علم السنة المطهرة لقوله تعالى يعلم الكتاب والحكمة وقد فرج جمع من اهل العلم لفظ الحكمة  
في هذه الآية بالحديث وفي الكتاب العزيز ومن اوق الحكمة فقد اوق خيرا كثيرا وتقدم ان الخير يراى بالعلم  
في مثل هذا الموضع فقيه حث على وجد ان علم الحديث من حيث يوجد في الشام او في اليمن او في ملك اخرها  
فيه اهل المعرفة بهذا العلم الشريف واصحاب العلم بالحديث النيف والله يؤق الحكمة من يشاء قال في الترجمة  
ان الحكيم يسمع كلام الدين من كل موضع ويقبله ويعمل به ولا ينظر الى ان القائل به فقير خسر قال بعض الاكابر

ان يسمع احد قول احق من ابي يزيد البسطامي فربيعه من امته فلا يقبل كان متكبرا

مروا بكه سنده برغير وروشت ست پند بر ديوار

قال وهذا الحكم كما يختلف باختلاف اشخاص المعلمين والطلبة ايضا يختلف باختلاف انواع العلم فاحكام  
المتعلقة بالمعاملات الظاهرة ينبغي ان تبذل عموما لجميع الناس والحقائق والدقائق لا يضعها بينهم وكذا  
حال ذكر اختلاف العلماء في المسائل والمذاهب مع العوام لا سيما في زماننا هذا الذي يطلبون الحيلة في  
الاكابر عليه والتردد فيه وكان ابراهيمي حال السائل في الجواب قيل الجنيدي رضي الله عنه يا في اليك رجلا  
ويسألناك عن مسألة واحدة وانت تجيب كل واحد منها بالجواب اخر مع انه ينبغي ان يكون الجواب

على المسئلة واحد ايضا ذلك قال الجواب على قدر السائل كل من الناس على قدر عقولهم انتهى في الترجمة

وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نضرا له عبد اسمع مقالتي فحفظها وواعها

وإذاها أي بلغها الناس كما كان معها بعينها مع الأمانة والصدق والضبط فرب حامل فقه أي علم فقيه

أي لا يفهمه حتى الفهم ورب حامل فقه الصن هو فقه منه فيجب أن يبلغ الحديث بعينه حتى يفهمه الذي

بلغ إليه قال في الترجمة الحديث يدل على نقل الحديث بلغظه وفي النقل بالمعنى خلاف للعلماء والمختار

جواز من عرفت بما ورد كلماته وخواص تركيب عباراته وحاذق بمعرفة مقتضيات المقام والأسرار

والكلمات والإشارات ومع ذلك النقل باللفظ أولى وحوط كما يشير إلى هذا قوله نضرا له ولا كلام في

وقوع النقل بالمعنى لأن نزي كتب الأحاديث من الكتب الستة وغيرها إنما اتفقت على حديث واحد والفاظ

مختلفة انتهى رواه الشافعي والبيهقي في المدخل ورواه أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجه والدارمي

عن زيد بن ثابت الحديث دليل على فضل أئمة الحديث وفرسان ميدانه على أحاد الرواة له وأنهم اعرف

منه بعيناه وهم مبناه وليس فيه أن حامله كالمعلم غير فقيه أو المحول اليهم كالمعلم فقهاء والمراد بالفقه

هنا هو الفهم والتدبر في معاني كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ويدل له حديث آخر

عنه رضي الله عنه من عرف ما نضرا له امرء سمع منا شيئا فبلغه كما سمعه فرب مبلغ أوعى له من سامع رواه

الترمذي وابن ماجه ورواه الدارمي عن أبي الدرداء قال في الترجمة قالوا لو لم يكن في طلب الحديث

وحفظه وتبليغه فائدة الإجماع بركة هذا الدعاة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان كافيا في

الدنيا والآخرة الصحاح زفنا قال ومال معنى هذا الحديث مضمون الحديث السابق مع قليل التقاوت في

بعض الالفاظ انتهى أقول الحديث يدل على فضل الرواة وفضل المروى لهم وهم أهل الحديث النبوي و

أصحاب الخبر المصطفوي وكرم فضائل هذا القوم ذكرها جماعة من أولي العلم منها ما هو مذکور في الحطه

بذكر الصحاح الستة ومنها ما هو مرقوم في سلسلة العجود من ذكر مشايخ السنه ولا افضل في الواقع ونفس

الامر وفي الحقيقة ممن فضله الله أو رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على غيره وقد قال المنسرون في قوله تعالى

أو أثاره من علمه أسناد الحديث وقد ذكر الله في كتابه في مواضع الحكمة والمراد بها السنه فثبت فضل هذا

العلم الشريف وفضل أهله على غيره وغيرهم من الكتاب والسنه وكفى بذلك شرفا ودم الله سبحانه في

كتابه التقليد والمقلدين في مواضع عديدة فتقرر أن علومهم المبنيه على الآراء المؤسسة على الحيل والاهواء



ليس ما يستحق التبليغ والتدوين وما أحقها بان تحي من بطون الدفاتر بالاحراق والانزاع وبعضها من  
 صفحات الأفاق والحديث بحث على سماع الحديث وروايته وتبليغه الى الامامة كجميع الاجتهاد عن الكتاب  
 عليه صلى الله عليه وآله وسلم كما تقدم وكما في حديث ابن عباس عن قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 كذب على متعمدا فليتبوء مقعده من النار ورواه الترمذي ورواه ابن ماجه عن ابن مسعود وجابر ولحم  
 بن ابي اسحق الحديث وقد سبق الكلام على مثله وهذا في باب رواية الحديث واما انك تادب فنعته رضي الله عنه  
 يرفعه من قال في القرآن برأيه فليتبوء مقعده من النار اخرج الترمذي وفي رواية عنده من قال  
 في القرآن بغير علم فليتبوء الخ قال في الترجمة اي من قال فيه بعينه وقياسه اليه لا مسد له من النقل  
 فحكمه ما ذكر وفي حديث جندب الجلي مروى عن قال في القرآن برأيه فاصاب فقد اخطأ واه الترمذي  
 وابوداود قال في الترجمة يعني وان كان في الواقع حقا وصوابا وكان من حيث انه اخطأ في القضا ولا يرب  
 فهو في حكم الخطا وهذا على عكس حال المجهد فانه وان اخطأ فهو على الصواب اي بوجوب اجراء واحد وبناك على  
 خطائه قال والمجل ان التفسير ما جزم فيه انه المراد للحن وهذا الاية في انه يربط بين التفسير والاصول  
 الى حضرة الرسالة صلى الله عليه وآله وسلم ولا يجوز الا اذا كان كذلك والتأويل ما يؤول فيه على المطرف  
 الاحتمال يمكن ان يكون المراد كذا او كذا وهذا هو المراد في قوله تعالى فاعفوا عمن ذنوبهم في يوم الدين  
 انتهى وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله يحب المتكلمين  
 كذا ان يجرد اني الكفر وقال بعضهم المراد اداء من السلك والامانة والكذب والتكبر والكارهية من اكل اعداء  
 واهل الجحيم واهل النار واليهود والنصارى والذين كفروا بالقرآن والذين كفروا بالقرآن والذين كفروا بالقرآن  
 وسائر الاحكام وهم ائمة اهل التشك والتكذب والتكبر والتكبر والتكبر والتكبر والتكبر والتكبر والتكبر  
 فصلوا واضلوا وفي حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن ابي ذر قال سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 قهها يتنارون في القرآن النداء النداء والنداء والنداء والنداء والنداء والنداء والنداء والنداء  
 بهذا اضربوا الكتاب به بعضه ببعض اي بايجاد المناقض بين الآيات ففعلوا هذه الآية قال آية العلاء  
 وتلك تحالف هذه او المراد داخل بعض الآيات بعضها وعدم التباين بينهما ومنساجهما ومجملها  
 ومبينها وتاسخها ومسوخها قال في الترجمة والمعنى الاول النسب بقوله وانما نزل الكتاب بصدق  
 بعضها وقد الف بعض اهل العلم كتاب تفسير القرآن بالمران وجمع منه آيات بصدق بعضها بعضا

في موضع واحد تفسيرها وتحويلها على المستدل بها وتبسيطها وإلزامها على غير ذلك من الفوائد فلا تكذبوا  
 بعضه بعضا بتواضع هذه الآية تعارضها الآية العقلانية وذلك بتعارض هذه مثلا فما علمتم منه فقولوا  
 ابي ما بلغ اليه علمه من فقهه ودركه وفقهه فينبوه وفوقه للناس كآيات الاحكام والحكمات البيات  
 وما حاتم فكلوه الى عالمه . الربيع اليه علمه يكونه من التشابهات والخفيات المشكولات فكلمه  
 الى الله تعالى الذي هو عاينه ان الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقيل الى عالم الكتاب وتفسيره  
 رواه احمد وابن ماجه وفي حديث ابن مسعود من ما نزل القرآن على سبعة احرف لكل آية منها ظهير  
 وريثين وكل هذا مطبق رواه الشيخ السنة وهذا يرتد الى ان علم القرآن واسع جدا ومشكل جدا وليس كل  
 احد اسلا لا يدرى به بل فيه ما شاء ويؤمله على ما شاء ويعسر على ما شاء وفي معنى هذا الحديث كلام  
 للعلماء يطول جدا حاصله ان المراد بالاحرف السبعة لغة سبع قبائل وهم قریش وطى وهوازن واهل  
 اليمن وثقيف ومدبر وسوقمرويه قال اكثر اهل العلم والمراد بالظهير ما يفهمه كل احد من اهل اللسان  
 وبالباطن ما يدركه خواص من كان المعاني والبيان وفيل الظاهر القراءة والنبلاوة والبطون القوم  
 والتدبر المراد بالظهير اللفظ وبالباطن المعنى وقبل قصص القرآن في الظاهر اخبار وفي الباطن اعداء  
 فيل الظهير الايات والباطن اخبار والباطن اخبار والباطن اخبار والباطن اخبار والباطن اخبار  
 انما كان من الظهير والباطن حد ونفاية ولكن بظاهره وغاياته ثلث - نظم الدير وفيه الط - امشاد - اي - ينجي  
 من يتبع يصعدون عليه ويطلعون من هناك الى ما هو في الخصيص منه فان في البرهة في غاية الجمال  
 تعلم العربية والمعلوم التي معلق بها ظاهر معنى القرآن الكريم كمرمه اسباب النزول ولذا اورد في شرح  
 وامثالها ومطلع البصير الرياضة واتباع الفلاح والعلم بمقتضاة وتركية النفس وتصفية اهلها وتبليغ  
 الروح وتخليبة السر التي يحصل الاطلاع بعد حصوله على طون القرآن كما قبل  
 جمال شاد قرآن نقاب كجاء بكشايه كمدار الكاس ايمان را بيا بد خالي از غوثا  
 وقال بعضهم المراد بالحد احكام الشرع التي عينها وحدها وكل حكم موضع يتاق الاطلاع منه عليه  
 واما حصول الاطلاع على جميع الحد ودوا الاحكام والمواضع فليس ذلك الا لرسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم واما العلماء فانه في ذلك طبقات ومنازل ومقامات بعضها في ق بعض ونيل خير ذلك  
 بما ذكرناه اولي وابج انتهى ونهد اوردي حديث عوف بن مالك الاشجعي عوفي عا لا عقر امير

او ما سورا ومختال رواه ابو داود ورواه الدارمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وفي رواية  
 او صراء او مختال اصل القصص اعلام الاخبار وبيانها والقصة مشتق منه والفاصل من يؤدى القصة  
 على وجهها والقصص الوعظ والنصح وهو المراد هنا اي لا يعظ الا والى مسلم في خبر الناس بالخبر الماضية  
 ليعتبروا ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر وفيه ان القصص من اوصاف الامراء والولاة وهم  
 المستحقون به وتبليغه الى الخلق فان قصروا في ذلك فليقص من هو ما مور من جهته ما ذون مجاز من الامير  
 لامن ليس بما ذون من جهة الحاكم والامير وذلك لان الامير لا يؤذن الا لمن يراه عالما كاملا وعاملا  
 صالحا اهلا للنصيحة والوعظ وهداية الناس الى الحق والصواب والثالث رجل متكبر يحب يقص لطلب  
 الرياسة واتباع الهوى يراى الناس ويعمم ويتصدر كاحوال اكثر الوعاظ في زماننا هذا فانه اذا قرط لطف  
 شيئا من اوائل العلم تصدر للتدريس وتصدى للوعظ من غير ان يامر اميرا او رئيسا وصادفة ان يشتهر  
 في العام وياكل الطعام ويعتد في العلماء الاعلام وهي لجل خلق الله بالقران والحديث وما مبلغه من العلم  
 الا كتب الرأى والقصص المكذوبة والحكايات المختلفة فيضل ويضل عصمنا الله من ذلك وتروى  
 مختال من الحيلة وهو صحيح واولى عند بعضهم والله اعلم قال في الترجمة وفي الحديث زجر من القصص ان  
 من غيرا ذن الامام لان الامام اعلم بصالح الرعية ومعيهم عيهم فان لم يقص بنفسه يحتج في فصل امره  
 من بين العلماء متصف بالعلم والتقوى والى ائمة والصيافة ترك الطمع وحسن العقيدة بسد عن الجهل والفساد  
 والحياة والبدعة قال ومن هنا يستنبط انه لا يجوز التصدر على سجادة النسيخة للوعظ والاشهاد والهداية  
 من دون اذنه من المشايخ والاجازة واستخلا فصد اياه كما يفعل بعض المشيخة من اهل الجهل والهوى  
 وقال بعض الشراح ان ورود هذا الحديث في باب الخطبة فانه مفضولة الى الامام او من يامر الامام بها  
 نياية عنه لنتفه وعل كل حال الحديث دليل على منع الجملة عن القصص والخطبة تدخل فيه دخولا اوليا  
 لان وعظ السلف كان غائبا في الخطب ولربكن على هذه الطريقة المروجة اليوم بعينها وهم كانوا اهل علم  
 وتقوى وهؤلاء الوعاظ في زماننا اكثرهم جملة متصوفة او مستدعة قصاص لا يعرفون معروفا ولا يتكلمون  
 منكرا ومنهم من يراى والرياء شرك ومنهم من هو مختال اي يرى نفسه معظما في خباله وكل هؤلاء ليسوا  
 من الدين والايان في شيئا

اختص شترا واحدا ديواريا فاحذرهم انصرفوا

وهذا الجنس قد كثرت في هذه الامة منذ ازمان وكان امره قد امتدورا وعن ابي هريرة رضي الله  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اتقى بغير علم كان اثمه على من افتاه المراد بالعلم كالمروءة  
 علم الكتاب والسنة اي من ليس له علم بهما واستفتاء احد فافق بغير هذا العلم كان اثر ذلك على المستفتي  
 لانه الباعث على هذه الفتوى وهذا حل رواية افق بصيغة المعلوم بمعنى استفتى يعني انه سأله عن امر  
 وجوه الاعلم منه وروي افق على صيغة المجهول والمعنى اخر هذه الفتوى على المفتي لاعلى من استفتاء قال  
 في الترجمة وهذا المعنى اظهره افق قلت لا يخفى احد منهما من الاثم اما المستفتى فبسبب الاستفتاء  
 من هذا الجاهل ورتك الذي هو اعلم منه والمفتي بسبب الافتاء على جهل وهذه البيوى قد عمت في هذا  
 الزمن لان اكثر الناس يستفتون المسائل ممن لا علم له بالكتاب والسنة والمفتون اكثرهم مقلدون لا يعرفون  
 من العلم والدين الا ما جاءهم عن امامهم وهم غير عارفين بكونه حقا او باطلا فيفتون بالرأي دون الرواية  
 وبالقرع دون الاصول فيضلون ويضلون الحديث رواه ابو داود وهكذا حال القضاة في هذا العصر  
 فكثرهم جهالة لا يعرفون آية ولا سنة ولا فريضة عادية يقضون في الخصومات والقضايا بما يشاؤون  
 من قوانين الطواغيت ودرسا تيرا الحجت لا بما قضى به الله في كتابه وقضى به رسوله صلى الله عليه وآله  
 وسلم في حديثه ولهذا اورد في حديث بريدة فرما ان القضاة ثلاثة طراد في الجنة واثنان في النار فاما الذين  
 في الجنة فوجع عرف الحق فقضى به ورجل عرف الحق فجار في الحكم اي عالما به متعملا  
 فهو في النار ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار رواه ابو داود وابن ماجه والمراد بالقاضي الحاكم  
 وبالمفتي العالم والحديثان يدلان على منع الفتوى والقضاء على جهل بالكتاب والسنة وفيهما من الوحيد الا  
 يقاد قدرة ولا يبلغ مداه ولكن تاهل الناس في الاستفتاء والافتاء والاستقضاء والقضاء والفتن  
 الجهال رؤساء فضلوا واصطلوا وقد جمع من جنس هذا الافتاء والقضاء مسائل ورسائل عليها تدور  
 ديانة العام والخاص ونبذت دواوين الاسلام من كتب السنة المطهرة حتى لو ان واحدا من الفتاوى  
 على وفق اية محكمة او سنة قائمة اقاموا عليه القياس ونسبوه الى جهل وراوا اما افق به متكررا وما افق به  
 طاغياتهم معروفا وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب يتقلبون وعن معاوية قال ان النبي صلى الله عليه و  
 وآله وسلم نهى عن الاغلوطات جمع اغلوطة بضم الهزرة وسكون الغين وهي الكلام الذي يلقي به احد في

وعلى القضاة

الغلوطة

ويقال لها ايضا المغالطات فان كان قصد الاظهار للفضيلة لنفسه ونقص الغير وفضيخته وذنوبه وبيادنا  
على تصحيح الفتن وانتشور موجبا للعداوة والايذاء فهو حرام وان كان على طرد الجزاء والمكافاة فهو جائز  
عند البعض لفقده تعالى جزاء سيئة سيئة مثلها كما فعل الامام السنافي رحمه الله تعالى مع ابي يوسف في  
مجلس القاريين والله اعلم كذا في الترجمة وبانجمله فكل كلام ومصلحة يصدق عليها انه املوطة او مغالطة  
قال الحديث يشبهها وفي العقده والفلسفه من عند الباب شي كثير بل عندي ان علوم الاوائل كلها اغلوطات و  
مغالطات مني عندي في دين الاسلام واذا كان رسوله صلى الله عليه وآله قد غضب على عمر لاجل الظاهر  
في القرية التي في - ابيه المنزل على نبويه المرسله رسول علي السلام وقال لو كان مني حيا ما وسعه الا  
اتباعه فاطنه بكتب جاءت عن فلاطن واريد البس وبياعه موس ونحوه من كفار يونان وادخلها المسلمون  
في دارهم بنوهم بنو الاصول والفروع من ذوى دارين الرشدا الخيمة العياض الى ان الهمرات  
الانحرا بصرته ناه انما غلات ولا - هناك ثلثا لغات هوليس بعالم عندهم وان كان بلغ  
في علم الدين من القراء والحديث مبلغا عظيما - اراما من ائمة الاسلام ووجهاك بامر منيخ ايمان  
ومالب سديع والضلالات عدت في الاسلام قذبة او حداثا سببها هذا نزع الخاطو ولو لم يكن  
على صرافته والاسلام على محضه كما كان على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما كانت هذه البدع  
والخرافات مدخل في ادائهم واهلها ولكن ما انزرد والبيات فاصيلا لاسلام واهل هذه الفنون  
العقلية والكد الادب فلسفة التي هي في الريب انقص وحملت مصيبة لا يربها  
مصيبة وابسلي برزبة الابرجي الا رب منها لاجل الامم رحمه الله وحفظه وصاله - وكرمها وكانت منها  
فيه مصيبة ولويج منها الاشرذمة من اهل السنة ثلة من الاولين وقليل من الآخرين وقليل ما هم وقليل  
من عبارتي الشكوك وما مدع علم هؤلاء الكفار اخر هذه الامة كما خذع اولها من بعد القرون المشهود لها  
بانخروا وانت سيررا الشئ لا يكون شئنا حقيقة الا اذا كان باقيا على التبع الحقيقة لا يشوبه غير فاذا شأ  
غير فقد خرج منه ودخل في ذلك الغير ولا يصح ان يقال له انه على حاله كالماء اذا مزجت بالورد في ماء  
الورد لا الماء المطهر الاسلام فما يسمى اسلاما اذا كان على حاله التي جاء بها رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم والايثار فما يسمى انا اذا بقى على موضته التي خرجت السنة بتعريفه واذا كان احسانا كما يكون  
احسانا الا اذا صدق فيه ما ارد به من الحق العجيب الذي يقال له حديث جبريل وكل من راد عليه

فقد نقص به الاسلام وسقط به قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فان الشيء المكمل لا يحتاج الى الزيادة فيه فان زيد فيه فهو في الحقيقة نقص له وبلزم منه الكذب في قوله تعالى حاشاه عن ذلك وقد كفى هذا الغرمان الصوف والحديث المحض اهل الصدر الاول فيما ندرى كيف لا يكفيان لآخر هذه الامة ومن لم يسعها وسعها فلا وسع الله عليه ولا بارك له وفيه وهذا التفهيم وان كان يتقل على اهل الرمان من العامة والاهليان فحق ما سوردون بالقول به طلبا لرضاء الرحمن وايضا الحق باوضح البيان ان كنت ممن يفي فيهم بقية من الحياء الذي هو شعبة من الايمان فانت تقبله ان شاء الله تعالى وان كنت ممن لهم عدوان عن الحق وفضول من العلم الذي هو في الحقيقة جمل فانك تنكره باللسان بل بالحنان وانما الهدى

من هداة الله وه التوفيق وهو المستعان وفي حديث ابن الدرداء قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنحن ببصرة الى السماء ابي كانه ينتظر الوحي فجاء الوحي باقتراب اجله وقرب وفاته صلى الله عليه

والله وسلم ثم قال هذا اوان ان يختلس فيه العلم من الناس حتى لا يقدر وامنه على شيء رواة الترمذي وهذا يدل على ذهاب العلم من الناس وان ابتداء ذلك من وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ونقطة الوحي وقد كان كما اخبر بهذا الحديث علم من اعلام النبوة والناس لم يقدر وابتداء صلى الله عليه وآله وسلم على شيء من العلم والوحي والذي قدر واعليه هو هذا الجمل الذي اتي من الفلاسفة الطغام والملاحدة اللثام وذلك ليس من علم الدين في ورد ولا صدر وليس عليه اثاره من عار ان طرد علماء او سموا فضلا

اختصاص العلم

فما العلم الا في كتاب وسنة وما الجمل الا في كلام ومهيتق

وعن ابراهيم بن عبد الرحمن العذري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يجعل هذا العلم من كل خلف عدوله قال في الترجمة يعني علم الكتاب والسنة يجعله من كل جماعة اثنية بعد اسلاف اهل الانس منهم الراون له ينقون عنه تحريف الغالين اي تعبير المتجاوذين عن الحد في اصول الدين والتحريف تباين الحق بالباطل تعبر في اللفظ او في المعنى كذا في الترجمة والتقال المبتطلين اي بدعتهم تارب اهل الباطل والانتقال ان يدعى شيئا لنفسه كذا من الشعر والقول وهو لغوية وهناك يذم عن الكذب كذا في الترجمة وتأتي

الجاهلين اي يذون تاويلهم الذي اولوه من غير علم وهم للآيات والاحاديث صرفا عن تهاجر رواد البيهقي في كتاب المدخل من سلام من حديث بقية بن الوليد عن معان بن رفاة والحديث دليل راجح في نقد بل اهل الحديث على لسان رسول الامة ونبي الرحمة صلى الله عليه وآله وسلم رزقنا فتمسكوا به وبقية

محدث في كتاب المدخل من سلام

لايسا ويهاشي من الغفائل ولكن هذا الفضل مشروط بالاصاف المذكورة في هذا الحديث وقد وجدنا  
 هذه الصفات في عصاية الحديث وجماعة المحدثين قديما وحديثا والله المحم وما اجمع من الحديث لاوصافنا  
 اهله واختصاصهم بها فان تلك الصفات لا توجد على وجه الكمال الا في اهل السنة المظهرة ويدخل في هذا  
 الحديث كل من هو عربي ويا كتاب وفيه هذه الاوصاف وكان اكل من يصدق عليه انه غال او مبطل او جاهل  
 فهو داخل في هؤلاء المنفيين فمن الغالين الطائفة الثالثة بوحدة الوجه مستدلة بزعمها ببعض القران  
 والحديث فهذه الاستدلال منهم بالكتاب والسنة تحريف لها لانها قاضيان على كفر من قال بهذه المقالة كما  
 من النص وشارة منها ومنهم الطائفة الراضية المدعية لمحبة اهل البيت وهم عجم بمغزل وقتنتهم اشد  
 الفتق الباقية في الاسلام ومنهم الخواص الغالون في كتاب الله النافون للحديث والاحتجاج به ومنهم المعتزلة  
 والجمية والقدرية والمرجئة والجبرية ومن في معانهم من شعبهم ومن غيرهم واما المبطلون فهم فلا سعة  
 الاسلام وحكام هذه الملة الذين اتحلوا اديان اهل اليونان مسانلهم ومقالانهم في كتبهم القديمة والحديثة  
 وتكلموا على بناها في الاحكام الشرعية واستساقوا معد عقلية واقضوا ابعد الانحال ويا هو ابدالك القليل  
 والقال وهم في الحقيقة اعداء الاسلام ومبطلو دين خير الانام وعلهم هذا النحال لدين اليونان وابطال  
 الملة المحمدية ومن جملة هؤلاء كان ابن سينا واضرا به وبعض الراضية كالنصير الطوسي وغيرها واما الجاهلون  
 فمنهم مقدره المذاهب جملا وكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم واتخذوا مقالات لا تامة  
 الكرام ديانة لهم ومنها جايحون اليه وشرة يسلكونها اذا وقفوا على آية محكمة او سنة قائمة او امر  
 عادلة فتخالعت مذاهبهم صاروا ايا ولو فاعل غيب تا ويلها ويصرونها عن ظاهرها الى ما تقر عندهم من المذاهب  
 والمشارب وطفقوا يظمنون على من على غيرها الظاهر وبينها الباهر كان الدين عندهم هو ما جاء عن ايامهم  
 واصلا فهدون ما جاء عن الله في كتابه او عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سنته مع ان كتاب الله  
 العزيز سابق على وجودهم ومقالاته وسنة رسوله المظهرة سابقة على هذه المعتقدات والاراء المخذلات  
 وهذا واضح بعد الله تعالى لا يشك فيه الا جاحد يرى الشمس مظلة والليله نيرة تبان ذلك ان زمان تدوين  
 الحديث في الاموات الستة كان قريبا من زمان الالسة الاربعة المعتقدين رضي الله عنهم واقا الجأ  
 لمعتقدين الى الاجتهاد علم تدوين السنة في ذلك الوقت ومع ذلك اجتهادهم قليل بالنسبة الى ما نسب اليهم  
 من المذاهب في الاحكام هذا الامام الاعظم ابوحنيفة الكوفي رضي الله عنه لبس له كتاب في الفقه الا ما يقال

وهذا هو الوجه  
 في الالسة والخواص وغيرهم

زمان تدوين الحديث

ان الفقه الاكبر منه وهو في العقائد لا في الفروع والامسند وهو في الحديث لا في الفقه مع انه ليس من جمعه  
 وفيه ما فيه وهذا الامام مالك عالم المدينة رضي الله عنه له كتاب الموطأ وهو في الحديث لا في الفقه المصطلح  
 عليه اليوم وكتاب هذا كتاب قد يم مبارك وصحيفة غاية الحجة عالي في السند غاية العلو واخباره وانما من صفته  
 في العجم وغيره وقد وصى مسند الوقت الشيخ احمد المحدث الدهلوي في بعض مؤلفاته بالعمل به في هذه الدونة  
 الاخيرة وقال ان رضاه الحق ان يعمل به ويدرك ما دونه من التفريعات والتفريجات وهذا الامام محمد بن ادریس  
 الشافعي رضي الله عنه ليس له كتاب مستقل في علم الفروع وكتابه الامم ورسائله في اصول الفقه وكان رضي الله  
 عنه لا يجتهد اذا وجد الحديث وكان يقول للامام احمد انت اجمع للحديث منا فاذا وجدت كلاما لي وحديثا  
 بخلافه فاخبر في اذهب اليه وظهور متبعية مجتهدون كثيرون في كل عصر وقطر الى الآن ومذهبه اقرب  
 الى اهل بيتهم من اهل البيت والقرآن وهذا امام اهل السنة بالاجماع من مخالف وموافق احمد بن حنبل رضي الله  
 عنهما لم يكتب حرفا واحدا في الفتاوى والفروع وان جمع من فتاواه نحو من ثلاثين مجلدا وكان فتواه الحديث والقرآن  
 فقط وكان شديد الاتباع راس المحدثين ونبراس التفتين ولولا لمرتب السنة واهله في الدنيا وحواذنه مشهورا  
 مذكورة في كتب الطبقات وتراجمه نعم له مسند كبير يقال ان فيه اربعين الف حديث فهو كتاب من كتب السنة  
 والكلام صافي تدوين الرأي على خلاف الحديث وقد ظهر في اتباعه من لا نظير لهم في الامة علماء وعقلاء  
 وتعمى وطاعة وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء قال في الترجمة ومن اقوى الحجج واسنى البراهين على علوم مقام  
 هذا الامام الاجل الاكرم ورقة مكانه وحقه مذهب واجتهاده ان شيخ الشيخ قدوة الاولياء وقضاة القضاة  
 وفرد الاحياء الشيخ محمد بن عبد القادر الجبلي رضي الله عنه وارضاه حامل المذهب تابع لا قوله قال  
 في لجة الاسرار في مناقبه وكان يعنى على مذهب الشافعي وحمد بن حنبل ومن هنا يظهر انه كان له اجتهاد  
 وبوافق احد المذاهب والمشهور المقرب انه كان على المذهب الحنبلي وثبت ذكره ووقع اسمه في الحديث والله اعلم  
 انتهى واقول لو ثبت كونه رحمه الله تعالى مجتهدا ولعل الامر كذلك فمراعاة اجتهاده بالمذاهب المشركين الذين  
 مبناها على اتباع الحديث والكتاب من مما سن الاتفاق وعدم موافقته بمذهب الحنفية والماكببة في غالب  
 الاحوال من غرائب الافاق ولعل من هنا قال من قال من اهل السلوك انه لو يكن في اهل الرأي ولي لله ولم يرض  
 ذلك فيهم والله اعلم وعلى كل حال فاعتقاد نافي الامة الاربعة المجتهدين وغيرهم من مجتهدى هذه الامة  
 الى مناهن الذين اتفق اهل العلم على علمهم وفضلهم وتقواهم وخشيتهم لله وزهدهم واخلاصهم في الحديث

موطأ

مسند الامام احمد رضي الله عنه



وتدبره للبدع والمحدثات انصارا كرم هذه الامة وسلفت متاخري الائمة وخلاصة الاسلام وقدوة  
 الدين وفضل العباد ان شاء الله عند رب العالمين وكافوا على الهدى المستقيم من اتباع السنة والكتا  
 وتراكم المحدثات والبدعات فضا اهل زمانهم ومن كان استفاد منهم عن تقليد غيرهم وارشادهم  
 الى الاحتصام بالانية والحديث كما هو ما في عن اولئك الكرام في كتب مقلد يصم فضلا عن غيرهم وهذا هو  
 شان ائمة الاسلام في كل زمان ومن تخيل انهم كانوا على سيرة المقلدة اليوم او زعم اقر اوجبا او استقبوا  
 التقليد للقوم فهو جاهل عن علوم كانت في الدين غير ما روت بسوء كعبهم في ايشار الحق الابليج على الباطل المخلج  
 على اليقين وكان ذلك من تقوية في شانهم بجهت يزيد يصم اواق بكلام لا يليق بغضاصم فهو عن الاسلام بمكان  
 بعيد وعن الانصاف على مرحلة ثاسعة يصدق عليه حديثه صلى الله عليه وآله وسلم من عادى لي وليا  
 فقد اذنته بالحرب ولو لا هي لاد اوليا الله فليس يسهل على اهل البيت الذين يعاونون الذين لا يعاونون ولكن ههنا مغالطة  
 وقصبة لا كثر الناس وهي ان من يدق ل بعضهم الذي يراه مخالفا لنص القرآن او دليل السنة ولا يجد له  
 برهانا من الله ولا من رسوله ولا سلطانا فبئس عم من يفت عليه او يسمعه ان هذا الرادية من ذلك البعض  
 لانه ربح القرآن والحديث على قوله ولم يقدرة ولم يقدم حكمة على ما فيها وهذا الظن اثم من الغفان لا شك  
 فيه ولا شبهة لان المجتهد يخطئ ويصيب هذه مسألة متفق عليها بين اهل السنة واهل المذاهب الاربعية  
 راي مجتهد في الدنيا يخطأ سواء كان من السلف او من الخلف ومواء كان من الصحابة او من التابعين او من  
 تبعهم وليس في قوله الخطأ ان يثار الصواب شين عليهم بل هذا عين تقليدهم واتباعهم في قيام الناهي والتعليق  
 فان زعم احد انه لاخطاء لهم اسلا وكل ما قالوه من الصواب نفسه وعينه وان مخالفة مظاهر الكتاب والسنة  
 فخذ من ابطال الباطلات لانه اعصمة لاحد سوى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهذه طائفة الشيعة  
 لهم هذا الاحتقاد بعينه في ائمتهم اهل البيت فما الفرق بين الائمة وامام الائمة وما الفائدة في كون الفرقان  
 ابتداء الى آخر الدهر كذلك السنة اذ الحريق المباحة بعد هذه للمجتهدات والآراء والاصوات والفيل  
 والقائل بالله عليك قل لي هل المتصدة من هذا التنزيل وهذه السنة ان يقبلها الرجال ويصنعها على  
 الراس والدين ولا يصنعونها الا يد رسونها ولا يعملون بشئ منها ولا يدرون ما خالفها كما انما كان ايام النسخة  
 منها ان يتسك بها العباد في كل منشط ومكرك وعسر ويسر وحلال وحرام ومخطوط ومباح ولا يتجاوزون  
 عنها في كل تقير وقطير ولا يقبلون ما خالفها سواء جاء عن احد من ائمة او من امام من الائمة

الاجابة

فان العامة والخاصة كلهم متعبدون بما جاء من عند الله وعند رسوله سواسية في ذلك صغار  
وكبارهم ليس احد من هؤلاء مخصوصا بشئ ليس لغيره فان كنت ادميا فاما نطقك بالحق وان كنت  
حيوانا اخرس سكت على الباطل وانظرا بما السنن في حديث الباب هذا وتأمل في الفاظه الشريفة  
ما ذموا من لفظ التعريف والانتقال والتأويل واي معنى للفظ الغالين والمبطلين والجاهلين ومن  
مصدق هذه المياني والمعاني لا يكون مصداقها من هؤلاء الذين اشير اليهم من الغرق الباطلة الضالة  
المتضلة الحادثة المبتدعة في دين الاسلام الحق وشريعة الايمان الصادقة والكلام على هذا الحديث

علم الله

يطول جدا وفيما ذكرنا مفتح وبلاغ تقوم يعلمون **وعن الحسن** مرسل قال قال رسول الله صلى الله عليه  
والله وسلم من جاءه الموت وهو يطلب العلم اي علم الكتاب والسنة يعي به الاسلام ويقوى به الدين الحق  
الذي جاء به الرسول صلى الله عليه واله وسلم لا يحصل المال والجاه ولذات الدنيا والشهوات النفسانية

فبينه وبين النبيين درجة واحدة في الجنة قال في الترجمة هذه مبالغة في قربه من حضرة الانبياء عليهم السلام  
ولهذا أكد الدرجة بلنظ الواحد رواية الدارمي وقد عمل السلف من اهل الانبياء الحديث حتى المرغيبان  
وهم على طلب علم الحديث ودرسه وتعليمه وسامه مرة بعد اخرى وكرة بعد اخرى ليشهدوا ذلك في الدنيا  
وقرأ محمد ذكر على الفارسي ان المتزلم مات والبخاري سأل صدره انتهى وذلك انه اصنع في آخر عمره

انه اشتغال العلم الكلام واقتل على علم الحديث واخر وان مفعله الحديث هذه المرتبة العليا لاهل العلم من الانبياء والعلماء ورأى  
وعنه رضي الله عنه مرسل قال سئل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن رجل منكم اصابته الحمى فاصابته  
الناس من النبي والآخر يوم النهار ويقوم الليل اياها افضل قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انما يصلي المكتوبة ثم يخلع ثيابه  
الحجر على العابد الذي يصوم النهار ويقوم الليل افضل على اذناكم رواه الدارمي **ووجدت** على علي السلام يرفعه نعم الرجل الفقيه

في الدين ان احتج الله به نفع وان استغنى عنه اغنى نفسه رواه رزين قال في الترجمة حاصل المعنى ان الاله  
بمال العالم ان لا يخرج الى الخلق ولا يميل الى مصاحبتهم ولا يلجع في مسافعتهم ولا يترك افادة العلم فان  
احتاج الناس اليه واصطر واليه اهدم وجرد عالم اخر متعبد يخل فيه حرك الضرورة وينفع الناس  
ويفيدهم وان لم يحتجوا اليه ولم يستعبدوا منه يستغنى عنهم ويستغل بعبادة المولى وخدمة العلم ومطالعة

الكتب الدينية والتصنيف لشو العلم انتهى وفي حديث وثالثة بن الاسقع مرفوعا من طلب العلم فادركه كان له  
كفلا من الاجر فان لم يدركه كان له نخل من الاجر رواه الدارمي قال في الترجمة وعلى كل تقدير ينبغي ان يكون

في طلب العلم فان حصل فنور على نورا الا فالمرت في طلبه هو السعادة وفي حديث عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يجلسين في مسجد فقال كلاهما على الخير واحدهما افضل من صاحبه اما حق لاء في دعوت الله ويرغبون اليه فان شاء اعطاهم وان شاء منعهم واما حق لاء في تعلمون الفقه او العلم ويعلمون الجاهل فحسب افضل وانما بعثت معلما فجلس فيهم رواه الدارمي اي جلس في قوم كانوا في مذكرة العلم قال في الترجمة واي فضيلة اعلى وازيد من ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم معهم وعد نفسه الشريفة

گدا یا نزار یعنی خبر نیست کہ سلطان جهان بااست امروز

وفي حديث انس بن مالك يرفعه هل تدررون من اجود جودا قالوا الله ورسولنا اعلم قال الله اجود جودا اشرف انا اجود بنى ادم واجودا من بعدي رجل علم فاشتهر ياتي يوم القيامة اميرا ووحده او قال امة واحدا رواه البيهقي في شعب الايمان وفيه من فضيلة العالم النافع والعلم النافع ونشرة في الناس ما لا يقادر قدره اللهم ارزقنا ولو لافيه الا ان العالم وضعه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الدرجة الثالثة من الجود واشركه في ذلك معه ومع الله سبحانه فكان كافيا وافيافيا قال في الترجمة يعني نشر العلم بالعلم لير والتصنيف بل بالكتابة ايضا انتهى وقد الفت اهل الآثار في السنن وكتبوا من الاحاديث ما لا ياتي عليه الحصر ويقوا في ذلك الى اخر اعمارهم على كل وجه فكانوا اجود الناس جميعا في الجود والكرم الفياض

ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اناسا من اممي سينتفخون في الدين

ويقيمون القرآن يقولون تاتي الامراء فنصيب من دنياهم ونغترلهم بدنيا ولا يكون ذلك كما لا يجتني من القناد الا الشوك قال محمد بن الصباح كانه يعني الخطايا رواه ابن ماجه فيه ذم العلماء طابى الدنيا ملازمى الامراء لانهم جعلوا العلم وسيلة الى اكتسابها وهذا الجنس كثير في الناس الفضلاء اليوم وقبل ذلك زمن كثير واكثرهم الفقهاء والقراء واما اهل الحديث فلا تحقد واحد من الغم ابلى بعد ابل كان غالبهم مجتنبين عن محبة الامراء محترزين عن مجالسهم قانعين على المقسوم مقتصرين على العلم رواية ودراية فوعلى العمل صوابا واخلاصا ومن انكر ذلك فعليه بكتب التواريخ والسير وبالموازنة بين الفريقين في وجود هذا الاختلاط وعدمه وكثرتهم والقلة ويدال لهذا الحديث ما روي عن سفيان ان عمر بن الخطاب قال لعب من ارباب العلم قال الذين يعلمون بما يعلمون قال فما اخرج العلم عن قلوب العلماء قال الطمع رواه الدارمي قال في الترجمة قال الشيخ ابو العباس المرسي وقت في ابتداء الامير يالاسكندرية واشترت من رجل كان

ذم العلماء اليوم

شيئا بضعف درهم فخطب بالبيان ان هذا الثمن قليل لعله لا يأخذ منى ففتحت هاتفت السلامة في الدين  
 بتره الطبع في الخلقين انتهى وفي حديث الاحوص بن حكيم مرفوعا الا ان شوال وشور العلاء وان خير الخير  
 خيار العلماء رواه الدارمي وفي حديث ابى الدرداء قال ان من اشرا الناس عند الله من اتهم القيام <sup>علم</sup> لا يتضع  
 بعلمه اخبره الدارمي وبالجملة هذه الاحاديث دللت على ان العلماء قسمان قسم منهم هوش وقسم اخير وفي  
 هذا رد على من زعم ان العلم لا يكون الا خيرا والعلماء كلهم خيار بل منهم هوش وهذا الشرح في الفصل <sup>الابتداء</sup>  
 اكثر من غيرهم ومنهم المقلدة وفي حديث علي كرم الله وجهه مرفوعا يوشك ان ياتي على الناس زمان لا يبقى  
 الا سلام الا اسمه ولا يبقى من القرآن الا اسمه مساجد هم عامرة وهي خراب من الهدى علماء وهم شرسون تحت اديم  
 السماء من عندهم تخرج الفتنة وفيهم تعود رواه البيهقي في شعب الايمان وهذا الزمان قد اتى ووجد مصدق  
 الحديث على الوجه الاتر لا زال الفتن تخرج من عند هؤلاء وفيهم تعود بعد الابتلاء وفي حديث زيار <sup>تسب</sup>  
 قال ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم شيئا فقال ذلك عند او ان ذهاب العلم قلت يا رسول الله وكيف يذهب  
 العلم ونسخ القرآن ونقرته ابناءنا ويقره ابناءنا وانا ابناءهم الى يوم القيامة فقال كطنتك املك زيار كنت  
 لا راك من افقه رجل بالمدينة او ليس هذه اليهود والنصارى يقرهون التوراة والانجيل لا يعملون بشئ مما  
 فيها رواه احمد وابن ماجه وروى النعماني عنه نحوه وكذا الدارمي عن ابى امامة والحدديث دليل على ان  
 ذهاب العلم بذها العليل ولا سبب ان العليل قد ذهب منذ ايام وليالي طوال وعراض وانما بقى منه الاسم  
 والرمي في طالبى الدنيا ومن ثم لا بركة فيه تراهم يعظون في المساجد والحلقات اعواما ولا يظهر اثره في احد

بل في انفسهم خاصة

واعظان كين بلوه بر محراب وشر ميكنند  
 چون بخلوت ميروند آن كارو ميكنند  
 وفي حديث ابى هريرة يرفعه ان اول الناس يقضى عليه يوم القيامة رجل تعلم العلم وعلمه وقرء القرآن فاتي  
 به ففرقه نعه فخرقا قال فما علمت فيما قال نعمت العلم وعلمه وقرأت فك القرآن قال كذبت ولكنك تعلمت  
 العلم لي قال انك عالم وقرأت القرآن ليقال هو فارث فقد قيل ثم امر به فحسب على وجهه حتى التقى في النار  
 الحديث رواه مسلم وفي الباب احاديث كلها دلالة على ان عذاب العلماء الذين لا يعملون بما علموا الشد  
 وخزيم في العقبى ازيد **وعن** ابى هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الله  
 عز وجل يبعث لهذه الامة على راس كل مائة من يجد لها دينها رواه ابو داود قال في الترجمة ان الناس

فهو من هذا الحديث ان المراد به شخص واحد من الامة امتا زمن بين اهل الزمان بالتجديد ونصرة  
الدين وترويجه وتقوية السنة وقلع البدعة وقمعها ونشر العلم واعلاء كلمة الاسلام الى ان علينا من  
كان كذلك في المائة الاولى ثم المائة الاخرى وهم جرا وقال بعضهم الاول بل حمله على العموم سواء كان رجلا  
واحد او جماعة فان كلمة من تقع على الواحد وعلى الجمع وايضا ليس هذا التجديد مختصا بالعلماء والفقهاء بل  
يشمل الملوك والامراء والقراء واصحاب الحديث والزهاد وعلماء الفقه وارباب السير والخارج والاعنياء  
والاسخياء الباذلين اموالهم واشياءهم على العلماء والصلحاء وفي مصارف الخيرات الباعثين على ترويج الدين  
وتقويته وجميع الطوائف التي يحصل للدين قوة وكمال ورواج منهم قال وان اعتبر عموم البلاد والديار  
ايضا الموجود واحد او جماعة في بلد او بلاد على هذه الصفة فليس بجيد انتهى واول هذا البيان جمع اختصاصه  
جامع المراد وقام الكلام على هذا المرام في كتاب حجج الكرامة وقد ذكر فيه من كان كذلك من زمن السلف  
الى هذا الزمان وخلاصة القول ان المراد بالتجديد في هذا الحديث تجديد الدين والدين عباة عاجزة  
سيد المرسلين من عند رب العالمين لا ما جاء به جماعة من المبتدعين او اتفق عليه طائفة المقلدين والذين  
جاء به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو هذين القرآن وهذا الحديث فمن روج القرآن في الامة تلاوة او  
درسا او ترجمة او تفسيرا او شرحا او تورا وحي السنن الماثورة فيهم تدرسا وتشريحا وطباعة  
وكتابة وتبليغا وتحقيقا لاحكامها ومسائلها وتقيما لمسائلها على طريقة السلف الصالحين من الصحابة والتابعين  
ومن تبعهم بالاحسن الى آخر الدهر واخذ العلوم الاخرى والكتب المفروضة عليهم اما الحاجة اليه في الدين ونهي  
اسفار المحدثين والمقلدين والمبتدعين والمشركين من طوائف الاسلام وغيره مما يضاف الكتاب والسنة و  
يشاقق القرآن والحديث وسعى في ذلك غاية ما يمكنه من السعي في اهل البدع والفتن واحياء السنن امانة  
الاراء والاهواء واقامة الآثار البيضاء السحرة السحيلة الخفيفة الغراء سواء كان من الملوك او من المالكين و  
من الامراء او من الصغار والفقراء ومن ارباب الاقلام واصحاب الاعلام وسواء كان في العرب او في العجم او  
يكون واحد بهذه الصفة او جماعة في بلد او في بلاد وفي زمن او ازمان وفي العباد اهل الباطن او في العلماء  
اهل الظاهر وفي اهل الحجة والعساکر او في السوقة وغيرهم من اسم بسملة الاسلام والايمان والاخلاص  
في الباطن والظاهر فهو لا شك من اهل التجديد من كان وايما كان واما من شرع من ساق الجهد لترويج البدع  
واشاعة المحدثات ودعاية الناس الى تقليدات الرجال والتسك باقاويل الاجيال والاقتيال وقام بالرد

والقدح في علماء الآثار والفت في ذلك الأسفار ما بين الطول والاختصار وانتصر لائحة الأمصار فيما خالف من قولهم أو فعله مظهر السنة والكتاب صابر يدرس الكتب البدعية والطواصير الفقهية ويطرح دواوين الحديث وراءه مظهر ولا يرفع اليها رأسا ولا يضيئ لها في بيته نبراسا وغايته من معنى التجديد والاجتهاد له هي الشهرة وفعله يكذب قوله فهو مغرور وغروره ابلد ليس اللعين واقع في شرك الجهل والضلالة يتخبط في ما يأتي به وينرخبط العشواء بل مجنون من جملة المجانين وإنما قلنا ذلك لما رأينا جماعة تبغت في هذا الزمان وسمعت بها تدعى لها التجديد والاجتهاد وليس عليها اثاره من علم ولا عقل ولا انصاف ولا اخلاص بل هي الطالبة لجاه الدنيا ومعيشتها عند من هو عن الدين بمعزل وعن الاسلام على طرف الثام والعوام تبع كل ناعمي والناس مقلدون بكل ناهق فسبحان الله من هذا التجديد وذاك الاجتهاد ويجوز رأينا ذلك باعيننا وسمعنا به باسما عنا ونرى الدنيا قد انضمت واظلت للقائه والقيامة جاءت وذات بالحن والعناء وظهر من انراطهما لا يجده الامكار بجاهل عن العقل ما ظل وعن العلم غافل فحم الله من نهر نفسه في هذه الافه ووقاها عن مثل هذه الشرافة ولزم البيت سكت عركت وذيت والله يختص برحمته من يشاء

**بحث** في معرفة اصول العلم وحقيقته وما الذي يقال عليه اسم العلم والفقاه مطلقا -

تقدم حديث العلم ثلثة في الباب المناخي وهو عند ابي داود وابن ماجه وهو نص على ان العلم عبارة عن كتاب الله وسنة رسوله لا ثالث له والمراد بالفريضة العادة في هذا الحديث هو علم الموازين دون الاجماع والفتيا سكت كما تعم بعض اهل العلم ويدل لهذا حديث ابي مسعود مرفوعا تعلموا العلم وعلوه الناس تعلموا الفرائض وعلوها الناس تعلموا القرآن وعلوه الناس فاني امره مقبوض والعلم سيقبض ويظهر الفتن حتى يخلف اثنتان في فريضة لا يجيدان احدا افضل بينهما رواه الدارقطني والدارمي وفي حديث ابي هريرة يرفع تعلموا الفرائض والقرآن وعلوها الناس فاني مقبوض رواه الترمذي وهذا نص في محل النزاع فما بعد حملها على غير ذلك قال العلامة الشيخ صالح بن محمد الفلاني في ايفاظ الهمم عن ابن عمر رضي الله عنه العلم ثلثة اشياء كتاب ناطق سنة ماضية ولا ادري اخرجها الدثلي في مسند الفردوس موقوفا وكن ابو نعيم والطبراني في الاوسط والخطيب في رواة مالك والدارقطني في غرثه قال الحافظ ابن حجر الموقر في حسن الاسناد انتهى قلت ويدل له حديث ابن مسعود بلغظيا ايضا الناس من علم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من العلم ان تقول لما لا تعلم الله اعلم قال تعالى لا تنبيه صلى الله عليه وآله وسلم قل ما اسألكم عليه من اجروا اناس المتكلمين متفق عليه وفيه ان لا ادري

ولا اعلم من العلم ولم يقل ان الرأي والقياس او الاجماع علم ثالث رابع ويزيده ايضا كقول كثير من عبد الله بن عمرو  
 بن عون عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تركت فيكم امرين لن تضلوا ما عסקتم  
 بها كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وهذا ان الحديث ان حجة على من قال بان اصول الشرع  
 اربعة لان فيما القصر في الامرين وهما القرآن والحديث وقال ابن وهب قال مالك الحكم حكمان حكم جاء به  
 كتاب الله وحكم احكته السنة فذلك الحكم الواجب وذلك الصواب وقال العلم ان ربهدي به الله من يشاء  
 وليس بكثرة المسائل وفي رواية ليس الفقه بكثرة المسائل وكثر الفقه نورق نتيه الله من يشاء من خلقه وقال  
 ابن وضاح وسئل يحيى بن ابي العباس عن ابي بصير قال قال امامنا في كتابنا قاترا وسنة تات  
 فلا يسهه ذلك واماما كان من هذا الرأي فانه يسهه ذلك لانه لا يدرى امصيب هو ام مخطئ ثم ذكر حديثا  
 نضرا به عبد الخ وقال في الحديث فقهيا مطلقا وذكر حديث ابي هريرة وفيه لما رايت من حرصك على العلم  
 وفي اخرها رايت من حرصك على الحديث قال ابن عبد البر في الحديث علماء على الاطلاق وفي حديث  
 ابي بن كعب قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابا المنذر راى اية معك في كتابه اعظم قال نعمت الله  
 لا اله الا هو الحي القيوم قال فضرب في صدرى وقال تبصرك العلم ابا المنذر الحديث وسنة صحيح وفيه  
 اطلاق العلم على القرآن وفي حديث ابي سلة في قصة المتوفى عن عمار وجها فقلت ان عندى من هذا علما وذكر  
 حديث سبعة الاسلامية وفي حديث ابن عباس في قصة الويا جاء عبد الرحمن بن عوف فقال ان عندى من هذا  
 علما ثم ذكر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخذوا الاحاديث والآثار تدل دلالة واضحة على  
 ان اسم العلم انما يطلق على ما في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لا على ما لم يجبه اهل التقليد ارباب  
 الرأي والعصبية من حصروهم العلم في ما دون كتب الرأي المذهبية مع صادمات بعضها او اكثرها لنصوص ما دلت  
 النبوية وقد قال الشعبي وما قالوا فيه برأيهم قبل عليه وهذه المقالة منه كانت في عصر التابعين الذين شهدوا  
 لهم سيد المرسلين صلى الله عليه وآله وسلم بالخيرية فيما يأتلك من بعدهم من ذلك القرن الى هذا القرن الثالث عشر  
 الذي جعل اهل دينهم الحمية والعصبية وانصروا في طوائف فطائفة منهم خيلبون ادعوا ان جميع ما انزل  
 على محمد صلى الله عليه وآله وسلم محصور في مختصر خليل فنزله منزلة كتاب الله العزيز الجليل فصاروا يتبعون منه  
 ومنطوقه وكل دقيق فيه وجيل وطائفة منهم كذبون او دريون ادعوا ان ما في اكثر والدر المختار هو العلم  
 وانها معصومان من الخطاء والوهم فان شذني عن هذين من علم فالعنة على ما في الاسعدية والخيرية وما في

هذه الكتب عند ملأ ثم مقدم في العمل على ما نزل به جبريل عليه السلام على خير البرية وطائفة منهم  
 منجيبون ومنها جيون فيبحثون عن منطوق قصصها ومفهومها وما فيها يتعبدون فانامه وانا اليه راجعون وقد  
 قال تعالى فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والى الرسول قال عطاء اي الكتاب الله وسنة رسوله صلى الله  
 عليه وآله وسلم وقال يمون بن مهران الى الله اي الكتاب والى الرسول اي ما دام حيا فاذا اتقض قال سنته  
 وعن ابن عمير ثلاث آخيات هن لي واخواني هذه القران يتدبره الرجل ويتفكر فيه فيرشك ان يقع على علم لو كان  
 يعلم وهذه السنة يطلبها المرء ويسأل عنها ويتذرا الناس الامم خير قال احمد بن خالد هذا هو الحق الذي  
 لا شك فيه قال وكان ابن وضاح يحبه هذا الخبر ويقول جيد جيد وعن عطاء في قوله تعالى اطيعوا الله و  
 اطيعوا الرسول قال هي ائمة الكتاب والسنة واولى الامر منكم قال مروان بن الحكم والعلم والفقهاء وبه قال مجاهد وقد تقدم  
 ان العلم والفقهاء هو ما جاء عن الله تعالى وعن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم من القران والاحاديث وقال  
 طلق بن عثام ابضا حفص بن غياث في قضية فقلت له قل فقال انما هو رأي ليس فيه كتاب لا سنة واذا اجتر  
 في السعي فما عجلت وقال عاصم الاحول كان ابن سيرين اذا سئل عن شئ قال ليس عندي فيه الا رأي اتمه فيقال  
 قل فيه برأيك فيقول لو اعلم ان رأيي ثبت لقلت فيه ولكن اخاف ان اري اليوم رأيا واري غدا غير ما خاف  
 ان اتبع الناس في دورهم وعن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رجلا سأل عن شئ فقال له لم اسمع في  
 هذا شئ فقال له الرجل اني ارضى برأيك فقال له سالم لعلي ان اخبرك برأيي ثم نذهب فارى بعدك رأيا  
 غيرا فلا اجرك وعن ابن عمر رضي الله عنه انه كان اذا سئل عن شئ لم يبلغه فيه شئ قال ان شئتم اخبركم بالظن  
 وعن ابي السرح قال ياتي على الناس زمان ييقن الرجل راحلته حتى تقعد شحما ثم يسير عليها في الامصار حتى تصير  
 نقضا يلقس من يفتيه بسنة قد عمل بها فلا يجد الا من يفتيه بالظن قلت ولعل ابا السرح اخذ ذلك من حديث  
 اخذ الناس رؤساجم لا فيسأ لو افاقوا بغير علم فضلوا واضلوا والحديث بطوله صحيح روي عن ابن عمر واخرج  
 ابن عبد البر بسنده عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان لكل شئ اقبالا وادبارا  
 وان من اقبال هذا الدين ما بعثني الله به حتى ان القبيلة لتتفق من عند اسيرها او قال اخرها حتى لا يكون في  
 الافاسق او قاسقان فبما مقبوعان ذليلان ان ككلمة او نطقا قسما وقهرا واضطهدا ثم ذكر ان من ادبار هذا  
 الدين ان تقبوا القبيلة كلها العلم من عند اسيرها حتى لا يبقى الا فقيه او فقيهان فها مقبوعان ذليلان ان ككلمة  
 او نطقا قسما وقهرا واضطهدا الحديث وقد وقع كل ذلك وصدق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم



وقد تقدم ان اسم الفقيه في السنة السنية وجماعة السلف المرضية انما يقع على من علم الكتاب وادبته واناسرا  
 الصحابة ومن تبعهم بالايمان واما من اشتغل بالرأي والظن، ولقد شاهدنا في زماننا هذا ما اقاله ابو اليمامة  
 رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وقضاي السلف من الصحابة والتابعين وانما رحم المستندة اليها من ورثها فله  
 يطلق عليه اسم الفقيه بل هو باسم <sup>اهل</sup> الهوى والعصبية اولى واخرى ولقد شاهدنا في زماننا هذا ما اقاله ابو اليمامة  
 طفت من اقصى المغرب ومن اقصى السودان الى الحرمين الشريفين راد الله شرهما فلما افاض الله علينا من انوار  
 فريجه اخرج كتاب رب العالمين وسنة سيد المرسلين وانوار الصحابة والتابعين الا اننا نرى رجالا كل واحد منهم  
 كان قوما محسودا وبغضه جميع من في بلدة من التقهين والظانين وغالب من فيه العوام والمتمسكون باسم <sup>الحسين</sup> الحسن  
 وموجب العداوة لهم والحمد لله هم قسما كرهنا الكتاب والسنة وتركوا كلام الطائفة العصبية والمنقلد  
 دوى ابو عمرو بن عبد البر بسنده الى عطاء بن ابي سفيان قال سئل بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن  
 شيء فقال ان لا استعجب من رأي ان اقول في امة من امة من الله ساله وآله وسلم يرأي قال عطاء انه عرفت العلم علم  
 النظر ان يقول الرجل رأيت علافة على لسانه او لسانه في قوله من الله وآله وسلم يرأي قال عطاء انه عرفت العلم علم  
 الدين بالخصومة صلا شيبه ووصف قوام الدين بالخصومة وان كان خصومه فكان صوكوكا ان الناس من يرا  
 يار اشم وطني نعم وكل من كره الى اناس رايته صبايح وراية نعم اهل البدع الا انهم اتخذوا الدين رأيا وليس  
 الرأي ثقة ولا حقا ولم يهاور الرأي منذ امة الشك والذين الاقربيا ولم يبلغ ان يكون يقينا ولا ثباتا له ثم باسمه  
 احدنا يقول لا امر قد استيقنا وعليه انه يرى ان ذلك انما احد احد اشد استحقاقا بدينه من الحقن رأيه  
 رأي الرجال دينا امر وضا قال ان عيب البر والى هذا المعنى والله اعلم اننا نضعب ان يبر في قصدي يمشي وقال

وقد بعد ما ان عطا ي	وكان الموت اقرب ما يابى
احادل كل من فرض تصديم	واجعل دمه حريمه اليه يثب
فاولك ما علمت الرأى غير ي	رأى الرأى كرسلم اليها سا
وه ان واثق منة وهي اشرا	نضرو في النار والى
وقد سفت لنا سفت تقا	يلين كل شئ
وكان الحق ليس به مختا	وتقدر على ان
وما عوص انما صوايح جهيم	من شئ ان من الايام

الاصح من قولهم

فاما ما علمت فقد كفا في  
فلمت بمكفر احد اصيل  
وكنا اخوة نزر في جميعا  
وما برح التكلف ان ربينا  
فاوشك ان يخر عماد بيت

واما ما جعلت فجنوني في  
ولم اخبركم وان تكفروني  
فندق كل موثاب ظنين  
لشان واحد فوق الشيون  
وينقطع القرين من القرين

قال ولا اعلم بين متقدمي هذه الامة وسلفها خلافا في ان الرأي ليس علم حقيقة واما اصول العلم فهي  
الكتاب والسنة وتقسمة السنة الى قسمين احدهما خبر منوات ينقله الكافة عن الكافة فهذا من العلم القاطعة  
للاعدا كلها اذ لا يوجد في ذلك خلافا ومن رد على هذا الخبر منهم فقد رد نصا منصوص الله  
تعالى يجب استنابته عند وراقة دمه ان لم يرب الخوجه مما جمع عليه جميع المسلمين فاطية بلا خلا  
وان هذا قد سلك غير سبيل جميعهم والضرب الاخر من السنة خبر الاحاد ورواية الثقات بالاثبات  
نادى المروج المتصل الصحيح الحسن فهذا ايضا يوجب العلم عند جماعة من علماء الامة وسلفها الذين هم  
الامة في الدين والجمعة الاسوة في الشرع المبين ومنهم من قال انه يوجب العلم والعمل جميعا وهو الحق وعليه  
دريج سلف هذه الامة وانه لا يتوارث على حساب اهل طلامات التقوم قليل جدا وغالبا في سنة النبوة  
احاد والعمل ايضا واجبتهم واحاد هذه الاخبار اعلى درجة والصلح من احاد الاراء بلا ريب ولا شك فان  
سند الرأي منقطع وسبب الخبر متصل فابن هذا من ذلك قال بنسرين السمرقي السفي نظمت في العلم قدامها  
الحديث والرأي فوجدت في الحديث ذكر النبيين والمرسلين وذكر الموت وما بعده وذكر ربه الحق  
والوهيته وجلاله وعظمته وذكر الحجمة والنار وذكر الحلال والحرام والحث على صلة الارحام وافتاء  
اسلام واطعام الطعام وجماع الخمر ونظمت في الرأي قدامه الكرم والخد بعة والجمل والتحناء واستقصاء  
اسمى والمأسة في الدين والتمال الحيل والبعث على قطع الارحام وتجوء على الحرام وردى من هذا الكلام  
عن يونس بن اسلم ايضا ذكر اس عبد البر بسنده عن محمد بن يحيى لا يخبرني تان سند دا عبد الله بن سجين

رجل ربي عنهم

نعم المظنه المشنري الانار

دين النبي محمد احبنا

فالرأي سبيل والحديث نيار

لا توغبن عن الحديث واهله

اصول العلم

ولربما جعل الفقيه اثر الهدى والشمس بأزقة لها انوار

### ولبعض أهل العلم

العلم قال الله قال رسوله  
ما العلم تصيب الخلاف سفاهة  
كلا ولا نصب الخلاف جمالة  
كلا ولا رد النصوص تقمدا  
حاشا النصوص من الذي رويت به

قال ابن عبد البريج وقت اناس  
عقالة ذي نفع وذات فائدة  
عليك يا ثار النبي فانه

اشقى حاصل ما في الايقاظ ومثل هذه الابيات اشعار كثيرة للحجامة من اهل العلم قد ما وحديثا ذكرها  
صاحب كتاب الحطة في ذكر الصحاح الستة فيه وفي كتاب الجنة بالاسوة بالحسنة بالسنة وكلها نزل على  
ان المقصود الاصل في الشرع والمراد الحقيقي للشائع ان تحمل اقامة بالكتاب والسنة ولا تلتفت الى غيرها  
سواء كان رأيا او ظنا او تقليدا لاحد من اهل المذاهب وعلى ان الرأي التقليدي ليست من العلم والفقهاء في شيء  
وان اصحاب الرأي وتقليدات الرجال هم السفهاء الجاهل في نفس الامر وان ظنوا بصحة نصير علماء اوطان  
بهم ذلك بعض الحكماء فان الاعتبار بالمسميات لا بالاسماء وان الاشياء لها حقائق لا يعتد بها الا بها  
فقولاء الفقهاء اصحاب العصبية والهوى وارباب الاجتهاد والاراء ليسوا على اثار من علم ولا من الفقه السني  
في ورد ولا صدر وان ادعوا انهم ما يكون لارمة الفقه المصطلح عليه اليوم في اولئك القوم او مؤلفون فيه  
متونا وشروحا لكتب الفروع المذهبية الحادثة بعد عصر الصحابة والتابعين لان الرأي ليس مستحقا للتدوين  
وانما جمعت هذه الفتاوى الفقهية من كثرة الاراء واختلافها مع ضم الاحواء وطبقت تلك الدقائق  
العالم من الارض الى السماء ومع ذلك لا تجد ابدا احدا يطبعم ما فيها من الخرافات او جمعها عند العلم  
بكل ما فيها من الذمات واما القرآن والحديث فخذ كتاب الله بين يدي كل طفل وحالم في دفتي صحف  
فقط وهذه السنة دوا وبها هي الصحاح الستة مع الموظمان لان مدار الاحكام على هذه غالباً وهي

اصح الكتب في هذا العلم الشريف ونخبه النخبه من مؤلفات هذا الفن المذنب والغالب ان العارف بها  
وعالمها لا يحتاج معها الى كتاب اخر في ايشار العمل بالسنة الصحيحة المنتقاة المتفقاة بالقبول في عصاية العلماء  
الاعلام الفحول واما حدود الديانات وسائر العلوم المتصرفه بحسب تصرف الحاجات فقال ابن عبد البر  
حد العلم عند التكلمين في هذا المعنى هو ما استيقنته وتبينته وكل من استيقن شيئا وتبينه فقد علمه وعرفه  
وعلى هذا من لم يستيقن الشيء وقال به تقليدا فانه في الحقيقة لم يعلم بل جعل ما علم به غيره والتقليد عند  
جماعة العلماء غير الاتباع لان الاتباع هو ان تتبع القائل على ما بان لك من فضل قوله وصحة روايته بعد  
معرفة الدليل وترك القائل والتقليد ان تقول بعقولة وانت لا تعرفها ولا وجه القول بها وقابلي ما  
سواه او تبين لك خطاه فقلده ومشيته وراءه مخالفة خلافه وانك قد بان لك فساد قوله لكونه مخالفا  
لقول الله تعالى او قول رسوله الثابت بالسند الصحيح عن المرفوع اليه المتصل به وهذا هم القول به في دين الله  
وياسه العجب من احلام هؤلاء السفهاء السمين بالاعلام لا يتكون تقليد الاموات مخالفة خلافهم مع انهم  
احاد الامة وهم متعبدون لامعبودون ومتبعون لامتبعون ويزرون اتباع السنة والكتاب ولا يفتقون  
خلاف نبينهم ورسولهم صلى الله عليه وآله وسلم مع انه سيد الامة ومطاع الامة والامتنى وان بلغ في العلم  
والعمل آتى مبلغ لا يقدر ان يبلغ احد امن اصحابه في رتبته فضلا عن سيد المرسلين فما هؤلاء القوم لا يكادون  
يفقهون حديثا ولا ياتي حديث بعدة يؤمنون اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون واهل التقليد في الفرقوم جاهلون ونعم خبيثون انهم من الجهالين  
وما ان امن المتكلمين قال القائلين والعلوم عند جميع اهل الديانات ثلاثة علم اعلی وهو عند علم الدين الذي  
لا يجوز لاحد الكلام فيه يعزها انزل الله تعالى في كتابه وعلى السنة انبيا نرضا وعلم اوسط وهو معرفة علوم  
الدنيا التي يكون معرفة الشيء منها معرفة نظائره واشباهه ويستدل عليه باجناسه وانواعه كعلم الطب  
والحساب والهندسة وعلم اسفل وهو علم باحكام الصناعات وضروب الاعمال كالسباحة والفروسية والرمي  
والتزويق والنخط وما اشبه ذلك من الاعمال التي هي اكثر من ان يجمعها كتاب او ياتي عليها وصف وحساب  
وانما تحصل بتدريسي الجوارح فيها ويكون الحدق فيها غالبا لمن كان سفيها فالعلم الاعلى هو علم الاديان الذي  
عنده الله من الاسلام ويندرج فيه الايمان والاحسان والعلم الاوسط علم الابدان واليه حاجة لكل انسان  
والعلم الاسفل ما تدرب على تعلمه الجوارح والبنات والحاصل انه اتفق اهل الملل والنحل والاديان على  
ان العلم الاعلى هو علم الدين راتفق المسلمون معهم على ان الدين يكون معرفة على ثلاثة اقسام اولها معرفة الاديان

حدود الاديان

العلم عند جميع اهل الديانات

والاسلام والاحسان خاصة وذلك هو معرفة التوحيد والاخلاص وايقار الاقباد ولا يصل الى العلم  
 هذا المعنى الا بالنبى صلى الله عليه وآله وسلم فهو الموقد من الله والمبين لمراده تعالى وبما في القرآن الكريم  
 من الامور الاعتبارية في خلق الله سبحانه بما تفكر في دلائل صنعته وآياته في برئته على وحدانيته وهذا  
 واذليته واوليته واخريته والاقرار والتصديق بكل ما في القرآن والحديث من حجج كرملا كنهه وكنبه وسبله  
 والحشر والتشرو وما اشبه ذلك من احوال الحياة الدنية او ما جرىات البرزخ والقسم الثاني معرفة مخارج  
 الشرائع بمعادن احبار الدين وذلك لا يكون الا بمعرفة النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي شرع الله لنا  
 الدين على لسانه واجرته على يده ومعرفة ما جاء به صلى الله عليه وآله وسلم من عنده ومعرفة اصحابه و  
 اهله الذين اذوا ذلك عنه كما سمعوه ومعرفة الرجال الذين حلوا هذا العلم وطبقوا نعم الى زمانك هذا او  
 معرفة الخبر الذي يقطع العذر في العمل به لتواتره وظهوره وبلقى الامة او امتها اياه بالقبول كالاحاديث  
 المدونة في الصحابين الشريفين وما يليهما من سائر كتب الستة فان الامة المرجومة المتبعة اذ عنت لها بصميم  
 الجنان ومستقيم اللسان ووددت حولها من كمال قوة اليمان وحلاوة الايقان وقام الاحسان وقد وضع  
 عصاية الحديث والقرآن في كتب علومهما واصولهما ما يكفي الناظر فيها ويشفي الانسان ولا يحتاج معه الى  
 هذه الطوامير المحدثنة والذقات المطولة والفتاوى العريضة التي اتى بها ابناء الزمان على رغم اتباع السنة و  
 اقتداء القرآن اللهم ارحم امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم واتقدم عن هذه الجهالات الموقفات  
 وخلصهم عن تلك التقاليد التي هي من ابطل الباطلات والقسم الثالث هو معرفة السنن السنية وانضمامها  
 وواجباتها وسننها وادابها وناقلتها وسائر احكامها على وجهها الوارد وفي هذا يدخل خبر الخاصة العامة  
 المحلة للعلم المنقول من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومعرفة مخارج الحقوق والتداعي والاجتماع  
 والشاذات وما يلي ذلك من انواع البر والالتزام المشكلة عليها من ائمة العبادات وانعامات والعادات  
 قالوا ولا يصل الى العفة الا بعبرة ذلك اقتنى وفي هذا الكلام دلالة على ان الرجل لا يكون فقيها ابي عالما  
 حتى كان عارفا بعلم السنن الماتورة المدونة في كتب الاحاديث واما من فروع الفروع وكونه على صميم  
 منها وصار يفهم ويفقه ما فيها ولا يعرف القرآن والحديث وعلومهما ولا يعلم ما فيها من الآيات  
 النبوية والادلة الواضحات والنصوص الصريحة والبراهين البرات وانما يبلغ علمه هذه الشا  
 اليها فليس هو بفقير وان اجمع عليه العوام واعتقدت جملة الامم فرب مشهور كاصولاه وعامة الناس

خلقهم اتبع كل ناعق والمشى وراء كل ناهق وكذلك حال الخواص في هذا الزمان فانهم ارجل خلق الله  
 بالله وابعدهم عن نعم الدين وحقائقه واشد بن تامن قبول الحق واسوته ففهم كالاتمام بل هم اصل منها  
 سبيلا وهكذا اوجدناهم ورأيناهم وسمعناهم منذ دهر طويل جيلا وقبيلا واما من يستحق ان يسمى فقيها او عالما  
 حقيقة لا مجازا ومن يجوز له الفتيا عند العلماء فاخرج ابو عمرو بن عبد البر باسناد رجال بعضها ثقات  
 عن ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال يا عبد الله بن مسعود قلت لبيك  
 يا رسول الله ثلاث مرات قال اتدري اي الناس اعلم قلت الله ورسوله اعلم قال اعلم الناس ابصرهم  
 بالحق اذا اختلف الناس وان كان مقصرا في العلم وان كان يزحف على استه قال ابو يوسف القاضي  
 وهذه صفة الفقهاء وفي رواية افضاهم علما افضلهم عملا واخرج بسند فيه اسحق بن اسيد عن علي بن  
 ابي طالب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الا التبتكر بالفقيه كل الفقيه  
 قالوا بل يا رسول الله قال من لم يقنط الناس من رحمة الله ومن لم يؤيسهم من روح الله ولم يؤمنهم  
 من مكر الله ولا يدع القرآن رغبة عنه الى ما سواه الا لاخير في عبادة ليس فيها تفقه ولا علم ليس فيه تفهم  
 ولا قراءة ليس فيها تدبر قال ابن عبد البر لا ياتي هذا الحديث مرفوعا الا من هذا الوجه واكثرهم يوقفون  
 على علي كرم الله وجهه وقال الحارث بن يعقوب ان الفقيه من فقه في السنة والقرآن وعرف مكانة  
 الشيطان وعن ابن القاسم قال سئل مالك لمن يميز الفتوى قال لا يجوز الا لمن علم اختلاف الناس فيها قيل  
 له اختلاف اهل الرأي قال لا بل اختلاف اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعلم النسخ والمنسوخ  
 وحديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فذلك يفتى وقال ابن الماجنون لا يكون اماما في الفقه  
 من لم يكن اماما في القرآن والاثار ولا يكون اماما في الآثار من لم يكن اماما في الفقه اي في علم القرآن  
 وعن سعيد بن المسيب انه كان يقول ليس من عالم ولا شريف ولا ذي فضل الا وفيه عيب ولكن كان  
 فضلا اكثر من نقصه ذهب نقصه لفضله كما انه من علب عليه نقصه ذهب فضله وقال غيره لا يسلم العالم  
 من الخطأ فمن اخطأ قليلا واصاب كثيرا فهو عالم ومن اصاب قليلا واخطأ كثيرا فهو جاهل وفي المثل  
 السائر افاضل من عدت سقطاته واحرزت ملتقطاته

في الفقيه  
 ابن الناس

**باب في وجوب طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم**  
 واتباع الكتاب السنة وذم الرأي وما يليه

**قال الله تعالى** ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة ونزلنا عليك الذكورتين  
 للناس ما نزل اليهم فيه ان القرآن رحمة وهداية وفيه تبيان كل شيء يحتاج اليه الناس من احكام العبادات  
 والمعاملة والعادة والمواظف والزواج والاداب والقصص والامثال ويشهد لصحة هذه الدعوى  
 تفسير الكتاب العزيز من سلفت الامة واثمتها وكل من اعطى فهمه فقد رزق علما كثيرا يفتى به وبنصيحته  
 في الناس وفيه الامر لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم ببيانه لهم والائمة اسوته في ذلك وهذا  
 يدل على ان الله فرض عليها اتباع ما نزل اليهم وانه سبحانه لم يجعل لهم الاتباعه واتباع امر رسول الله  
 وآله وسلم من ترك القرآن والحديث فقد حرم من العلم ويعد عن الرحمة وخلي عن الهداية وقد قال سبحانه  
 لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم ولكن جعلناه نورا هدي به من نشاء من عبادنا وانك لتهدي الى صراط  
 مستقيم وفيه ان الكتاب نور وان الحديث صراط مستقيم **وقال** فاستمسك بالذي اوحى اليك وهذا  
 نص في اتباع الكتاب وقد ندب اليه رسوله وامره به فما ظنك بغيره **وقال** ان احكم بينكم بما اتزل  
 الله ولا تتبع اهواءهم والمراد به كتاب الله والمراد بالاهواء اراء الرجال **وقال تعالى** اليوم اكملت لكم  
 دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا وهذا اظاهر في ان دين الاسلام كامل لا نقص فيه  
 والكمال لا يحتاج الى اكمال فمن زعم ان الامة تحتاج الى رأي الرجال وتقليد المذاهب فقد ظن ان الدين  
 ناقص لا يتم الا بضم ذلك اليه وهذا انكار لهذه الآية الناطقة بكماله وقامه ثم من على الناس بما انهم  
 من العلم وامرهم بالاقصار عليه وان لا يقولوا غير ما علمهم فقال لنبية صلى الله عليه وآله وسلم وكذلك  
 اوحينا اليك روحا من امرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان **وقال** ولا تقولن شيئا اني فاعل ذلك  
 خدا الا ان يشاء الله **وقال** ولا تقف ما ليس لك به علم والايات فيها دلالات على ان الايمان هو ما جاء  
 في القرآن وان الاستثناء لا بد منه في فعل الشيء وانه لا ينبغي اتباع ما في غير الكتاب السنة فان العلم عارضة عاينها وما سواها  
 فضل او جعل فكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو المعبر عن كتاب الله الدال على معانيه وكان اصحابه نقلوا ذلك عنه فكانوا  
 اعلم الناس برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما اراد الله من كتابه فعبروا عنه بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبلغوا سنة واداما  
 وهكذا حال تبعهم **وقال تعالى** ان ما كان مؤمنا ولا مشكوكا في حق الله ورسوله امر ان تكون لهم  
 الخيرة من امرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضللا لا يعيدنا هن اصرح في ان مخالفة الكتاب والسنة  
 في امر من الامر عبادة كانت او عقيدة او معاملة نوجب الضلال البعيد ولاست ان صريح علم في امر

ان حكم الله وحكم رسوله فيه كذا وكذا اقر اقر اقر بما يقال في امرها تقليد المذهب وتأييد المشرع وحسنا  
بالرأي واخذ ابا هوى فهو ضال بعيد الضلالة وهذا الجنس كثير في اهل المذاهب والتقليد لا ياتي

عليه **وقال تعالى** يا ايها الذين امنوا لاتخذوا من ديني الله ورسوله واتقوا الله ان الله سميع

فيه النبي عن تقديم الرأي والهوى والقياس وغيرها على امر الرسول والخطاب للمؤمنين ففيه دلالة على  
ان هذا التقديم يتا في الايمان ولذا اكد بقوى الله وخشيته وانه سبحانه يسمع ما يفعلون في تقديم الرأي  
على الرواية وتقديمهم على السنن الثابتة ويعلم صنيعهم هذا لا يخفى عليه من ذلك خافية والله اصل  
في التخيير فمن قدم قول الاحد من الامة او رأيا لاحد من اهل العلم او قياسا لمجتهد في المذهب او استحسانا  
لفقيه او بدعة لحدث او عقيدة لفلسفي او مشركه خفي فقد اتى بالهمم ولم يبق الله والله عالم بما له سامع

لمقاله وفي هذا من الوعيد لا يقدر قدسه ولا يبلغ مداه **وقال تعالى** انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله و

رسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا واولئك هم المفلحون سبحانه لاهل الايمان المطيعين لله و

الرسول بالفلاح وارشدهم الى السمع والطاعة ومضمونه ان من سمع واطاع غيرهما فليس من المؤمنين ولا  
من المفلحين فيا ايها السني المسكين انظر في حال المقلدة كيف تركوا الكتاب والسنة في جانب وسمعوا  
واطعوا اسبابهم ورهبانهم في ما افقوا به وقضوا عليهم من المذاهب المقتعلة والمشارب المقتعلة الشاربية  
على خريف الغالين وتاويل الجاهلين الحاروية لغرور لا مستند لها اصلا من صرائح القران والسنة  
واما هجوت الزنا بيرا وقراطيس الشاهير او ظلم الداي اجيرا ومكاتب الطراميرا وبالجملة هي ظلمات بعضها

فوق بعض **وقال تعالى** انما انزلنا اليك الكتاب لتحكم بين الناس بما اراد الله ولا تكن للفاشين خصيما

فيه الامر بالحكم بينهم بالكتاب والسنة لانه يصدق على كل واحد منهما انه جاراه الله سواء كان

رؤية بصرية كما للقران او رؤية قلبية كما للحديث وفيه النبي عن الخصومة مع اهل الخيانة وهذه

المفظة تشمل كل خيانة وخائن ولا ريب ان المتسكين بالتقليد الراضين للاتباع خاشعون لله ورسوله

وهذا واضح بين لان القران والحديث امانة تركها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لامته وسما

الثقلين وقال لن تضلوا ما منسكتم بها وغالب المقلدة اضاعوا هذه الامانة بايثار الفتاوى على سنة

فكانوا خاشعين وقد بين سبحانه في هذه الآية الشريفة وما في معناها ان المقصود من انزال الكتاب

الحكمية بين الخلق لا يجره تقبيله ووضع على الرأس والعين وعدم الامر بما اراد الله **وقال**



تعالى اتباعاً انزل اليكم ولا تتبعوا من دونه اولياء قليلا ما تذكرون هذا خطاب للامة جمعيت  
وفيه الامر باتباع القرآن المنزل اليهم والنهي عن اتباع دونه والامر حقيقة في الواجب كما ان النهي حقيقة  
في التحريم ولا صارف هنا عن معناها الحقيقي وفيه التجويل بقلة تذكروهم بهذا الواجب والمحرم وانك  
اذا تأملت في المقلدة وجدت غير متبعين لهذا الامر والنهي هل سمعت قط ان احدا من علماء ائمتهم  
اقتى باية من كتاب او بسنة من حديث بل متى راجعت فتاواهم الفيتا فحكى اقوال اكابرهم واضافوا  
رئيس فيها الاحتجاج بشي من القرآن والحديث ابدا الغاهران هذا اجازة ولا يجوز لما في شرح الوقاية  
او في الهداية او في الشامي حاشية الدر او جواهر الرائق او الفتاوى الهندية او في المنهاج وخصم المحتاج  
وغيرها كذا وكذا ثم يقولون عبارات تلك الكتب الفرعية ويسكتون ولا يذكرون على مسألة استفتاء لا يتر  
من القرآن وحديثا من السنن مع ان اكثر المسائل مما فيه كتاب حال وحديث ناطق ولكن ان لهم التناو  
ش

من مكان بعيد وقال تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله  
ذكرو وصا كرمه لعلمكم تتقون هذه الآية الشريفة ما اوضحها في رد التقليد والنهي عنه وذم الرأي  
والهوى والدعاية الى صراط الهدى وان هذا وصية من رب العالمين لقوم مؤمنين فبالله عليك ايها  
العادل المنصف قل لي هذه المذاهب المبتدعة والمشارب المستقدثة في ملة الاسلام الباطنة الى اثنتين  
وسبعين فرقة هل يصدق عليها انها سبل وان اصحابها اتباع لتلك السبل ام هذه كلها سبل واحد يصح  
عليه انه صراط الله او صراط الرسول المستقيم وهل تفرقت تلك الفروع بجم عن سبيله تعالى وسبيل  
رسوله ام اجتمعتم على طريق واحد هو اتباع الكتاب السنة وهل عمل المقلدة للمذاهب الاربعة وغيرها  
بهذه الوصية العليا النازلة من السماء ام خالفوها باختيار التقليدات اياها المجتهدات لاسيما فيما  
طريقة ظهور الادلة الشرعية الشريفة والنصوص المحثية المنيفة وهل في الدنيا من يصدق عليه انه  
مفسك بمنطوق هذه الكريمة غير عصاة المحدثين وجماعة الاثريين الا ترى ما ذا وقع في المذاهب  
الاربعية من الاختلاف في احكام العبادات والمعاملات يرد احدهم على غير في كل رسالة وكتاب  
ويؤيد كل منهم فوعه واصله بكل حشيش وخطب ويقول بعد ما حرد به خلافا لما اخلافا للشافعي خلافا  
لاحمد وكذا من يجاصمه من غير اهل مذهبه فما هذا الا اتباع السبل وقد نهي الله سبحانه عنه نصيا لاسترة  
عليه ولا يخبر فيه فان كنت ممن بقي فيه بتمية من الحياء فاختر لنفسك الانصاف باتباع السبل الواحد  
الذي

كان عليه سلمت هذه الامة واقتها من الصحابة والتابعين والاربعه المحدثين وسائر المحدثين التابعين  
 ولا تتبع هذه السبل المحاذة في الدين منذ من كثير فتفرق بك عن سبيل الله المستقيم وصراطه القويم  
 واتق الله يا هذا في قبول هذه الوصية من مالك يوم الدين لعالمك تغلم وحالك يصلح في يوم يقوم فيه الناس  
 لرب العالمين وان كنت ممن لاخلاق له من الاسلام الا اسمه ومن الدين الا اسمه فالامر عليك والوزر  
 عليك وما علينا الا البلاغ **وقال تعالى** ان الحكم الا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين **وقال**  
 ولا يشرك في حكمه احدا وحكم الله سبحانه يشمل حكم الرسول بنص الكتاب ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى  
 يوحى وبص السنة الصحيحة او ثبت القرآن ومثله معه فاذا كان الحديث مثل القرآن فالامر بالكتاب  
 بالحديث وكذلك الامر بالاعتصام بالسنة اسريا لنفسك بالقران فانها لا يفترقان ابدا في محل وعدم  
 الاشراك في حكم الكتاب والحديث يقتضى رد جميع ما هو غيرها من الآراء والتفريعات المبنية على اقوال  
 الاحبار والرهبان واجتهادات الاعلام والاعيان فان من قلد احدا او قال بقواه وافق رأيه وقضى باجتهاده  
 فقد اشركه بالله وبرسوله في التشريع ولهذا ادخل جمع من اهل العلم تقليد الرجال في الاشراك بالله وقد ذكره  
 سبحانه هذه التقليدات في سياق الرد والذم على المشركين والكفار ولم يذكرها في موضع واحد من كتابه في مقام  
 المدح او الاعتبار وشنع بها على المخاصين الفجار وحكى عنهم ان حمدة ادلتهم في بطن الحق وطردة هو الاستدلال بما  
 انفوا عليه اباهم ووجدوا عليه آكارهم وان كانوا جاهلين وعن حلي العقل والعلم عاطلين وقد آل الامر في  
 هذه الامة ايضا الى هذه الحال كما اخبر به الصادق المصدوق في كثير من الاخبار ووردت به صحاح الآثار  
 واصل هذا الداء العضال واشد هذا المرض مرض تقليدات الرجال جاء من اليهود المغضوب عليهم كما اوضح  
 ذلك صاحب دليل الطالب على ارجح المطالب وفي تفسير فتح البيان تحت قوله سبحانه ومن لم يحكموا انزل الله  
 فاولئك هم الكافرون لفظ من من صيغ العموم فيفيد ان هذا غير مختص بطائفة معينة بل لكل من ولي الحكم  
 وهو الاول وبه قال السدي وقيل انها مختصة باهل الكتاب وقيل بالكفار مطلقا لان المسلم لا يكفر بالكتاب  
 الكبيرة وبه قال ابن عباس وقتادة والضحاك وقيل في خصوص بنى قريظة والنصير وعن البراء بن عازب قال  
 انزل الله هذه الآيات في الكفار اخرجهم مسلم وقال ابن مسعود والحسن النخعي هذه الآيات الثلث عامة في  
 اليهود وفي هذه الامة فكل من ارشى وحكم غير حكم الله فقد كفر وظلم وفسق وهو الاول لان الاعتبار بعموم اللفظ  
 لا بخصوص السبب وقيل هو محمول على ان الحكم بغيرها انزل الله وقع استخفا فاواستخفا لا وجدنا قاله ابو السعدي

والإشارة بقوله فإولئك الذين وجمع باعتبار معناها وكذلك ضمير الجماعة في قوله هم الكافرون وذكر الكفر  
هنا مناسب لأنه جاء خفي قوله ولا تستروا بآياتي ثمنا قليلا وهذا كفر فناسب ذكر الكفر هنا قاله أبو حيان  
قال ابن عباس يقول من جحد الحكم بما أنزل الله فقد كفر ومن أقر به ولم يحكم فهو ظالم فاسق و  
عنه قال أنه ليس بالكفر الذي يذهبون إليه أنه ليس كفر ينقل من الملة بل كفر دون كفر وقال عطاء بن السائب  
هم الفاسقون هم الكافرون كفر دون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق وعن ابن عباس قال نزلت في  
اليهود خاصة وقد روى نحوه عن جماعة من السلف وعن حذيفة بسند صحيح أن هذه الآيات ذكرت  
عنده فقال رجل إن هذا في بني إسرائيل فقال حذيفة نعم لاخوة كره بنو إسرائيل إن كان تكلم كل حلوة ولهم  
كل مرة كلا والله لتسلكن طريقهم وتالشرك وعن ابن عباس نحوه وأقول هذه الآية وإن نزلت في اليهود  
تكفي ليست مختصة بجم لأن السيرة يعوم اللفظ لا بخصوص السبب وكلمة من وقعت في معرض النظم  
فتكون للمعوم فهذه الآية الكريمة متأولة لكل من لم يحكم بما أنزل الله وهو الكتاب والسنة والمقلد  
لا يدعي أنه حكم بما أنزل الله بل يقر أنه حكم يقول العالم الغلابي وهو لا يدري هل ذلك الحكم الذي  
حكم به هو من رأي أم من المسائل التي استدل عليها بالليل ثم لا يدري أهو أصاب في الاستدلال  
أم أخطأ وهل أخذ بالليل الغوي أم الضعيف فانظر يا مسكين ماذا صنعت بنفسك فانك لم يكن  
جملتك مقصورا عليك بل جهلت على عباد الله فأرقت الدماء وأقتت الحد وهتكت الحرم وأحللت الفرج  
بما لا تدري فقم الله الجهل بما أنزاه ولا سيما إذا جعله صاحبه شرطا وديناله وللسلمين كما فعل كثير من  
المتفقهين والمتصوفين والمتفلسفين والمتكلمين فانهم طأعت وجبت عند التحقيق وإن ستر من التلبس  
بستر فتيق وحجب منه بحجاب دقيق فإياها المقلد أخيرا أي القضاة أنت من الذين قال فيهم رسول  
الله صلى الله عليه وآله وسلم القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار فاما الذي في الجنة  
فرجل عرف الحق ف قضى به ورجل عرف الحق فجارى الحكم فهو في النار و  
رجل قضى للناس على جهل فهو في النار ترجمه أبو داود وابن ماجه عن بريدة فباي الله عليك هل نيت التلبس  
وانت تعلم أنه الحق إن قلت نعم فانت سائر من العلم يشهدون فانك كاذب لانك معترف بانك لا تعلم  
ما الحق وكان لك سائر الناس يحكمون عليك بهذا من غير فرق بين معتقد ومقلد وإن قلت بل قضيت بما  
قاله أباي ولا تدري الحق هو أم باطل كما هرشان كل مقلد على وجه الأرض فانت باقرارك هذا الحد حليلين

أما قضيت بالحق ولا تعلم أنه الحق أو قضيت بغير الحق لأن ذلك الحكم الذي حكمت به هو لا يتقوى عن أحد الأمرين  
 أما أن يكون حقا وأما أن يكون غير حق وعلى كلا التقديرين فانت من قضاة النار تبص الصادق المختار وهذا  
 ما ظن يتردد فيه أحد من أهل الفهم لأمرين أحدهما أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد جعل القضاة ثلاثة  
 وبين صفة كل واحد منهم ببيان يفهمه المقصرون الكامل والعالم والجاهل الثاني أن المقلد لا يدري أنه يعلم ما هو  
 حق من كلام إمامه وما هو باطل يقر على نفسه أنه يقبل قول الغير ولا يظلمه بوجه وأنه لا يعقل الحجج إذا جاءت  
 فإفاد هذا أنه حكم بشي لا يدري ما هو فان وافق الحق فهو قضى بالحق ولا يدري أنه الحق وإن لم يوافق الحق فهو  
 قضى بغير الحق وهذا انما القاضيات اللذان في النار فالقاضي المقلد على كل حال يتقلب في نار جهنم كما قال قائل

خذ ابطن هرشاً أو قفاها فانت هـ  
 كلا جابني هرشاً من طرقت

وكما تقول العرب ليس في الشرخيار ولقد خاب وخسر من لا يفعله على كل حال من النار فيا أيها القاضي المقلد  
 ما الذي أمعك في هذه الورطة والجاهل إلى هذه العهدة التي صرت فيها على كل حال من أهل النار إذا د  
 على قضائك ولم ترتب فان أهل العصي والبطالة على اختلاف أنواعهم هرأجي لله منك واخوف له لأنهم  
 على عزم التوبة والابتعاد ويلومون أنفسهم على ما فوط منها بخلاف هذا القاضي المسكين فإنه ربا دعا الله في خلواته  
 وعباد صلواته ان يدبر عليه تلك العهدة ويهرسها عن الزوال حتى لا يتكلموا من فصله ولا يقدر وأعلى عمر له  
 وقد يبذل في استمراره على ذلك نقاش الأموال ويدفع الرشا والبراطيل لمن كان له في امره مدخل فيجمع  
 بهن الأفعال بين خسران الدنيا والآخرة وتسمع نفسه بما جيبا في حصول ذلك القضاء فيشتري بها الدنيا  
 ولا يخرج عن هذه الأوصاف إلا القليل النادر والآيات الكريمة في هذا المعنى والأحاديث الصحيحة في هذا  
 الدين كثيرة جدا ولو لم تكن من الزواجر عن هذا الأهذه الآية وهذا الحديث للتقدم فكفت فالمقلد لا يصح للقضاء  
 وإنما يصح قضاء من كان مجتهدا مستورا عن أموال الناس عا دلا في القضية عاكما بالسوية ويحرم عليه المحرص  
 على القضاء والخطاب ولا يدل للإمام قولية من كان كذلك ومن كان متاهلا للقضاء فهو على خطر عظيم وإصح أهله  
 اجران ومن الخطأ اجران لموال جهدا في البحث ويحرم عليه الرشوة والهدية التي أهديت إليه لأجل كون قاضيا  
 ولا يجوز له الحكم حال الغضب وعلية التسوية بين الخصمين إلا إذا كانت أحدهما كوا والسابع منها قبل القضية  
 وتصحيح الحجاب بحسب الإنساق ويحور له اتخاذ الاعوان مع الحاجة والشفاعة والإستيناع والإرشاد إلى السبل  
 وحكمه يتردد في ظاهره فغدا فهو وقضى له بشي فلا يظلمه لا إذا كان الحكم مطابقا لغيره هذا ذكره الله في

العلامة محمد بن علي الشوكاني رضوان الله عليه في القول المفيد والمختصر المسمى بالدرر البهية قان قلت اذا كان  
 المقلد لا يصلح للقضاء ولا يحل له ان يتولى ذلك ولا غيره ان يوليه فما تقول في المفتي المقلد قلت كنت  
 تسأل عن القيل والقال ومذاهب الرجال فالكلام في شروط المفتي وما يعتبر فيه ميسر في كتب الاصول  
 والفقهاء وقد اوضحها الشوكاني رحمه الله تعالى في ارشاد الفحول ونيل الاوطار والحافظ ابن القيم مع في  
 اعلام الموقعين عن رب العالمين بما يشفي العليل ويروي الغليل فان شئت الاطلاع والاستيفاء قادرهم  
 الى هذه الكتب فيضح لك الحق من الباطل والخطأ من الصواب ولا تكن من المبتدئين هذه الخوادم فتح البيان  
 تحت هذه الآية تفسيرها واقول تمام الكلام وخلاصته في احكام القضاء واداب الافناء المذكور في  
 ظفر الاضواء وذكر الحق وما نقلناه هنا من تفسير فتح البيان فهو مسوق في حق الفضاة والمفتين الذين هم  
 منصوبون على هذه العهدة من جهة الائمة والولاية واما احكام من اهل الرياسة والدولة فيجب عليهم ان يحكموا  
 هؤلاء في امضاء الاوامر والنواهي بما انزل الله وهو الكتاب المنزل من السماء على الرسول صلى الله عليه وآله  
 وسلم والحديث المنزل من قلب الرسول ولسانه على الامة ولكن فسد الزمان فسادا باغا وغلب الشرف اللد  
 والجبر ما كسبت ايدي الناس فلا يوجد واحد في الفن من الولاية والقضاة واهل الفتوى يحكمون بذلك او يعرفون  
 او يعملون بل اكثر رؤساء تبعون للفرق الضالة لا يجدون بدا من طاعتهم في الحكم الطائفتين والقضاء الجبني  
 وان كان بعضهم عالما بما انزل الله والآية الشريفة تنادي عليهم بالكفر وتتناول كل من لم يتركه عما انزل الله  
 اللهم الا ان يكون الاكراه لهم عذرا في ذلك او يعتبر الاستحقاق والاستقلال لان هذه العيوب اذا اعتبر  
 فيها لا يكون احد منهم ناجيا من الكفر والتار ابدأ فالحاصل من مجموع الكلام على هذا الاقام ان الحكماء الكتاب  
 والسنة الصحيحة واجب مفترض محقق على كل احد من الولاية والرؤساء واملوك والحكام وعلى ائمة الامم من  
 من قبلهم على القضاء والفتيا بعد معرفة الحق ومن لم يتركه في الامور البادية والاحوال السياسية وما يلجأ  
 مع العلم بها من الكتاب والسنة ومع القدرة على امتثالها في الاقرب والضعفاء فهو من اهل سدرة الايتام فادنا  
 الله منه واما من لا يقدر على ذلك وهو مكروه من جهة المالك ومفهور في مجازي امور المالك ولا يوجد بدا  
 لنفسه ولا يتابعه لصالح دنالك ومفاسد في مخالفة ذلك ولا يستغنى ولا يستعمل شيئا مما انزله الله وجاء  
 به رسول الله قاله امم الراحمين وسيد الغافرين واما من رأى ان الحكماء الطائفتين والقضاة بما جهت ارفق  
 مجال الخلق وحسن في السياسة مع القدرة على خلافة والمماشاة مع انزله الله من الكتاب ووددت

به السنة من حضرة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كحال الفقهاء الآخرين في الزمن الخاضع في انواع  
 من الفتن المفتين بما في كتب الفروع والتارخين لما في الصحاح الستة المتقاضين بما في قوانين ملوك الديار  
 ودساتير الصناديد من الكفار الاشرار مع تمكنهم من القضاء والافتاء بما انزل الله في كتابه العظيم وجاء  
 به الرسول الكريم فنغوذ بالله من حال اهل النار بالله عليك قل لي هل تقدر على مطالعة الصحاح وما يليها  
 من دواوين السنة المتبصرة في هذا الوقت في كل قطر واقف ومصر بل قرية وقصبة وتتمكن من امضاء الاحكام  
 بموجب ما فيها ام لا تقدر الاعلى معرفة هذه المدونات الفرعية والتشريجات الفقهية المتعمدة على الرأي  
 المجرى والهوى البحت مع ان تلك الدواوين في لسان عربي مبين كما ان هذه الطوامير والدفاتر الطويلة العريضة  
 من الفتاوى المتداولة بين الفقهاء ايضا جمعت في اللغة العربية وهي عويصة العبارات مشككة الاشارات  
 دقيقة الفهم عسيرة الفقه حتى يقال ان فلانا في البلاد الفلاني يعرف الكتاب الفلاني في العلم الفلاني احسن  
 من غيره وما هذا الا لعرفه على كل احد من العلماء وطلبة العلم بخلاف الكتاب العزيز فانه ليستوي في  
 تلاوته وقراءته ودراسته وفهم مبانيه وفقه معانيه كل من يعرف اللسان العربي والفحو والبيان وكذلك  
 حال السنة المطهرة في سهولة دركها ومعرفتها وحصول العلم بها ابدن في قبحه وائيسر التفات فكيف يستقيم  
 ان المقلدة يقدر على القضاء والافتاء من تلك الفتاوى والدفاتر الفروعية مع اشكال عبارتها وطول  
 مداهم واعضال مرامها وكثرة اختلافها وتباين اراءها وتعارضها وثقلها ولا يقدر على الحكم بما انزل  
 الله في كتابه واخبر به رسوله صلى الله عليه وآله وسلم في خطابه مع كونه آيات بيّنات واحاديث واضحا  
 يكفى قلب المعرفة باللغة العربية في فهم مبانيها ومعانيها مع ان المفسرين والمحدثين قد قضوا الوطء خنما على  
 احسن تدريب واقرب تقريب بتحرير الشروح وتدوين الاصول وتاليف غريب اللغات وتحقيق اسماء الروايات  
 وتبليغ كل ما يحتاج اليه في علم السنة من تقييد وقطعها وجليل وحقيق وهذه الكتب والعلوم ميسرة  
 لكل احد من اهل العلم وطلبته في كل بلدة وقرية بلا حجة ومشقة زائدة على تحصيل الكتب الفرعية الفقهية  
 العرفية فانصف يا هذا من نفسك ولا تلم الا شخصك هل ما قلناه حتى عدل ام اعتساف وعصبية و  
 ما الفائد في ابقاء ما انزل الله الى قيام الساعة واقامة الحجج به على الخلق الى يوم القيامة انقبيله بالشفتين  
 او وضعه على الراس والعين فقط ام التدبر في الفاظه والتفكير في معانيه والاعتمال بموجب ما فيه و  
 ترك جميع ما يحالفه وان جاء من فقيه شهير او سفيه حقيي وهل انت من امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم

الذي ختم الله به سلسلة الرسالة ام من امة الاحبار والرهبان الذين كانوا من اتحاد الامة ومثلك في اتباع احكام الملة الصمدية من انعم على كعب من القرب بالاجاب اهدنا الى سواء الطريق واجعل خيرة فقك  
 لتأخير رفية **وقال تعالى** ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون قال في فتح البيان قبل نز  
 هذه الآية حين اصطلحوا على ان لا يقتل الشريف بالوضيع ولا الرجل بالمرأة قال وضمير الفصل مع اسم الاشياء  
 وتعرفون المحرر يستفاد منها ان هذا الظلم الصادر عنهم ظلم عظيم بالغ الى الغاية وذكر الظلم هنا مما سلكه  
 جاء عقب اشياء مخصوصة من امر القتل والجرح فناسخ ذكر الظلم المنافي للقصاص وعدم التسوية فيه  
 قال وهذه الآية من الأدلة على اشتراط الاجتهاد فانه لا يحكم بما انزل الله الا من عرفت التنزيل يعلم  
 التأويل وما يدل على ذلك حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 ما جئته الى امر يعنى فاضبا قال اي استخانا له كيف تقضى اذ عرض لك قضاء قال اقضى بكتاب الله قال  
 ان لو نريد في كتاب الله قال فستة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال فان لم نجد في سنة رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم قال اجتهد رأيي ولا اتواى الا قصور الاجتهاد والقهي للصواب قال اي الراوي فضرو  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على صدره وقال المحقق الذي وفق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم به رسول الله واه  
 الترمذي وابوداود والدارمي وهو حديث مشهور بين القاضى العلامة طوقه ومن خرج في بحث مستقل و  
 بين صاحب نظر الاضحية الاجتهاد به على من المقصود وتلقى القول له بالقبول ومعلوم ان المقلد في  
 كتابا ولا سنة ولا رأي له بل لا يدري ان الحكم موجود في الكتاب والسنة فيقضى به او ليس بموجود فيهما  
 رايه فاذا ادعى المقلد انه يحكم برأيه فهو يعلم انه يكذب على نفسه لا اعترافه بانه لا يعرف كتابا وسنة فاذا  
 زعم انه حكم برأيه فقد اقر على نفسه بانه حكم بالطاغوت وقد سئل الشوكاني في رد هل الرأى يجوز افضاء  
 المقلد ام لا فاجاب بما نضه الا وامر الله انية ليس فيها امر المحاكم بان يحكموا بالعدل والحق وما أمر الله  
 في حاله من المقصود كقول غيره - انه لا يعرف هذه الا سور الا من كان مجتهدا اذا المقلد انما هو ابل  
 قول الضمير دون حجة وانما طريق العلم يكون استيضا او عدلا ولا الهجوة والمقلد لا يعقل الحق اذا جاء  
 فكيف يهتدى للاجتهاد وهذا الا لم عندنا بما اننا ما عندنا من يقولون اننا من الله  
 ما انزل الله وما جاء من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علم على جميع الراس عار ابل من عندنا ومكنا  
 لا نظر المقلد انما اذا حكم بشي فصار هذا ما ارادنا ان حاراه ربه ان ذلك هو الذي ارادنا

امامه موافق للحق ام مخالفت له وبالحجة قال القاضي هو من يفيض بين المسلمين بما جاء عن الشارع كما جاء في حديث  
 معاذ المتقدم وهذا الحديث وان كان فيه مقال فقد جمع طرق وشواهد الحافظ ابن كثير في جزء وقال هو  
 حديث حسن مشهور اعتمد عليه ائمة الاسلام وقد اخرجوه ايضا احمد وابن عدي والطبراني والبيهقي و  
 لائمة الحديث فيه كلام طويل والحق انه من الحسن لغيرة وهو معمول به عند الجمهور وقد دل هذا الحديث  
 على انه يجب على القاضي ان يقدم القضاء بكتاب الله تعالى ثم اذا لم يجد فيه قضي بسنة رسوله صلى الله  
 عليه وآله وسلم ثم اذا لم يجد فيها اجتهد رايه والمقلد لا يتكلم من القضاء بما في كتاب الله سبحانه لانه لا يعرف  
 الاستدلال ولا كيفية ولا يمكنه القضاء بما في سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لذلك ولانه  
 لا يميز بين الصحيح والموضوع والضعيف المعلن باي علة ولا يعرف الاسباب ولا يدري المتقدم والمتأخر والعلم  
 والخاص والمطلق والمقيد والمجمل والمبين والمنسوخ والمنسوخ بل لا يعرف مفاهيم هذه الالفاظ ولا يتعقل  
 معانيها فضلا عن ان يتمكن من ان يعرف انتصاف الدليل بشئ منها وبالحجة فالمقلد اذا قال صح عندي فلا  
 عنده وان قال صح شعرا فهو لا يدري ما هو الشرع وغاية ما يمكنه ان يقول صح هذا من قول فلان وهو لا يد  
 هل هو صحيح في نفس الامور ام لا فهو لا يرب احد قضاء النار لانه اما ان يصادف حكمة الحق فهو حكم بالحق ولا يعلم  
 انه الحق او يحكم بالباطل وهو لا يعلم انه باطل وكلا الرجلين في التارك كما ورد بذلك النص من المختار واما  
 قاضي الحجة فهو الذي يحكم بالحق ويعلم انه الحق ولا شك ان من يعلم الحق فهو مجتهد لا مقلد هذا يعرفه كل عاقل  
 فان قال المقلد انه يعلم ان ما حكم به من قول امامه حتى لان كل مجتهد مصيب نقول له هل انت مقلد في  
 هذه المسئلة ام مجتهد فان كنت مقلدا في هذه المسئلة فقد جعلت ما هو محل النزاع دليلا لك وهو مصدره باطلا فانك لا تعلم  
 انها حق في نفسها فضلا ان تعلم زيادة على ذلك ان كنت مجتهدا فيها فكيف خفي عليك ان المراد يكون كل مجتهد مصيبا  
 هو من الصواب لامن الاصابة كما اقرب ذلك القائلون بتصويب المجتهدين وجرروا في مؤلفاتهم المعروفة  
 الموجودة بأيدي الناس واذا كان ذلك من الصواب لامن الاصابة فلا يستغاد من المسئلة ما تزعم من  
 كون من ذهب امامك حقا فانه لا ينافي الخطأ ولهذا صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم انه قال اذا حكم الحاكم  
 فاجتهد واصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد واخطأ فله اجر واحد اخرج الشبخان عن ابي هريرة وابن عمر  
 هذا الاينفي الاعلى اعمى واذا التفتقل الفرق بين الصواب والاصابة فاستر نفسك بالسكوت ودع عنك  
 الكلام في المباحث العلمية وتعلم ممن يعلم حتى تزدق حلاوة العلم فهذا حاصل ما لذي في هذه المسئلة



وان كانت طويلة الذيل والخلاف فيها مدون في الاصول والفروع ولكن السائل لم يسأل عن احوال  
الرجال انما سأل عن تحقيق الحق انتهى كلامه رحمه الله تعالى في ارشاد السائل الى ادلة المسائل وقد حققنا  
ذلك المقام في كتابنا الجنة في الاسوة المحسنة بالسنة وكشفنا القناع عن وجه التقليد والاتباع فاصح  
اليه وعول في معرفة الصواب الحق عليه وبالله التوفيق وهو المستعان انتهى كلام تفسير فتح البيان في اقول  
والمقصود من ايراد هذه الآية في هذا الموضع ان الحكم بما انزل الله به سلطانا ظاهرا لروحيته الاشياء  
تتفاوت في الرتب من الكرامة والكرامة والشرك والكفر فيها ايضا تفاوت بحسبها سجل سبحانه  
في الآية الاولى بالكفر على من حكم بغير ما انزل الله ولم يحكم بالكتاب والسنة وهذا يكون فيما سبيله مشا  
الله والرسول ومحل في هذه الآية عليه بالظلم وقد يطلق الظلم على اشد الكفر وهو الشرك وعلى الكبيرة  
وهو الفسق فلا فرق بين اطلاق الكفر واطلاق الظلم على من لم يحكم بالقرآن والحديث فان اريد بالظلم  
هنا ما هو دون الكفر فالمراد الحكم بما هو دون انواع الكفر وهو ظلم لاشك فيه كيف وقد قيل ان المعاصي  
بريد الكفر وفي آية ثالثة ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون قال في فتح البيان اي من الرقيض  
بما في الكتاب العزيز والسنة المطهرة لقوله سبحانه وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ولقوله  
صلى الله عليه وآله وسلم الا ان اوتيت القرآن ومثله معه رواه ابو داود والدارمي وابن ماجه عن المقدم  
بن معد يكرب قال وللكم هم الخارجون عن الطاعة قال وذكر الفسق هنا مناسبا لانه خرج عن امر الله اذ  
تقدمه قوله ولما امر اهل الانجيل وهو امر قاله ابو حيان وفي هذه الآية والايتمين المتقدمين من الوعيد  
والتخديدا ما لا يتبادر قدرة وقد تقدم ان هذه الايات وان نزلت في اهل الكتاب فليست مختصة بهم بل هي  
عامة لكل من لم يحكم بما انزل الله احتيازا بعجم اللفظ لا بخصوص السبب ويدخل فيه السبب دخولا اوليا وفيها  
دلالة على اشتراط الاجتهاد في القضية واشارة الى ترك الحكم بالتقليد فان قلت اذا كان القصاص ببلادة  
لا يوجد فيها مجتهد هل يجوز للخصمين النزاع الى من يها من القضاة المقلدين من المغنين الجاهدين على تقليد  
المجتهدين قلت اذا كان يمكن وصولها الى قاض مجتهد لم يجز للمقلدان ان يقضى ويقضى بينهما بل يرشد هاهنا  
القاضي المجتهد والمفتي المتبحر او يرفع القضية اليه ليحكم فيها بما انزل الله او بما اراده الله فان كان الوصول الى  
القاضي المجتهد والمفتي المتبحر متعذرا او متعسرا فلا بأس بان يتولي ذلك القاضي والمفتي المقلدان يحصل  
خصوصا تماما لكن يجب عليهما ان لا يدعي علم ما ليس من شأهما فلا يغير لان صحيح او لم يصح شرعا بل ينبغي ان يقولوا

قال امامنا كذا او يعرف ان الخصمين انما لم يحكما بينهما الا بما قاله الامام الفلاني وفي الحقيقة هو محكم لا محكم  
وقد ثبت التحكيم في هذه الشريعة المظهرة كما جاء ذلك في القرآن الكريم في شأن الزوجين وانه في كل  
الامر الى حكم من اهل الزوج وحكم من اهل المرأة وكما في قوله تعالى يحكم به ذوا عدل منكم وكما وقع في شأن  
النبوة والصحابة في غير قضية ومن لم يجد ماء تيمم بالتراب والعور خير من العي ولا يعتز العاقل بما يترفع  
المقلدون للذاهب ويوهون به على العامة من تعظيم شأن من يقلدون به ونشرفنا لله وسناقيه واللوذ  
بينه وبين من يبلغ رتبة الاجتهاد في عصر هؤلاء المقلدين فان هذا خروج عن محل النزاع ومغالطة

وما اسرع نفاقهم عند العامة لان افهامهم قاصرة عن ادراك الحقائق والحق عندهم يعبرون بالرجال  
في صدورهم جلاله وفخامة وطباع المقلدين قريية  
اقوال العلماء المجتهدين لان المجتهدين قد باينوا العامة وارتفعوا الى رتبة العلم اقوالهم اقرب منا

فاذا قال المقلد مثلاً انا احكم بذهب الشافعي وهو اعلم من هذا المجتهد المعاصري واعرف بالحق من ذلك  
العامة الى تصديق هذه المقالة والاذعان لها اسرع من السيل المخذرو تنفعل اذها فتملذ ذلك اكمل  
انفعال فاذا قال المجتهد صحيحاً على ذلك المقلدان محل النزاع هو الموازنة بيني وبينك لا بيني وبين الشافعي  
فاني اعرف العدل والحق وما انزل الله واجتهد رأي اذ المراد في كتاب الله وسنة رسوله نصراً و  
انت لا تعرف شيئاً من ذلك ولا تقدر على ان تجتهد رأيك اذ لا رأي لك ولا اجتهاد لان اجتهادك  
هو ارجاع الحكم الى الكتاب والسنة بالمقاييس او بعلاقة ليسوعها الاجتهاد وانت لا تعرف كتاباً ولا سنة  
فضلا عن ان تعرف كيفية الارجاع ايها بوجوه مقبولة كان هذا الجواب الذي اجابه المجتهد مع كونه حقيقاً  
بحتابه اعن ان يفهم العامة او تدعن لصاحبه ولهذا ترى في هذه الازمان الغربية الشأن ما ينقل  
المقلدون امامه او تقع في التمس ما ينقله المجتهد من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه واله وسلم  
وان جاء من ذلك بالكتير الطيب وقد رأينا وسمعنا ما لا نشك فيه انه من علامات القيامة على ان  
كثير من المتقلدين قد ينقل في حكمه او فتواه عن مقلد مثله قد صار تحت اطلاق الثرى وامامه عند براء  
فيقول ويصول وينسب ذلك الى من ذهب الامام وينسب من باقي بما يخالفه من كتاب او سنة الى الابتداع  
وخالفه ان ذهب ومباينة اهل العلم وهو لو ارتفعت رتبته عن هذا الحد نصح قائلنا نعم انه الخالف  
لامامه لا الموافق له ومن كان بهذه المنزلة فهو صاحب الجمل المركب الذي لا يستحق ان يخاطب بل على

كل صاحب علم ان يرفع نفسه عن مجادته ويصون شأنه عن مقارنته الا ان يطلب منه ان يعلمه  
 ما علمه <sup>مما</sup> متوفيق انتهى ما في فتح البيان وقد وجدت صاحب هذا التفسير يحمل بما قال فيه من  
 رفع النفس عن مجادلة المتفهمة الجملة وصان شأنه عن مقابلة المقلدة الجردية والله الحمد وبأجملة  
 فالآية الكريمة دلت دلالة واضحة مع اختيها على ان من لا يحكم بكتاب الله تعالى وبسنة رسول صلى الله  
 عليه وآله وسلم التي هي تلو القرآن التكريه وصنوه فهو محكوم عليه بالكفر والظلم والفسوق ولا اعظم تقديرا  
 من ذلك ولا أكبر عقيدا مما هنالك فليتفكر المؤمن المسلم في شأنه والشعير بما يمانه في ان القضاء له المقتين  
 الله من الآيات والأحاديث وبما اراد الله تعالى من ادلة الكتاب والسنة  
 الله به سلطانا من كتب الآراء وفناوى الامور نفايدا  
 بوضوح اليقظة من القرآن وظاهر الدليل من سنة سيدنا  
 عدنان او عن مجموع الاصول المتصلة المنزلة واقتضاهم على الغرض المستفادة المتعلقة وهل  
 ذلك الامشاققة الله والرسول وعدم تلقي ما يفهم بالقبول ومن يشاقق الله والرسول من بعد ما تبين له  
 الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين فوله ما قولى ونصلاه جملته وساءت مصيرا قال بعض اهل العلم الهذلي  
 التاكيد وكمر هذا التكرير في موضع واحد من الكتاب العزيز لعظم مفسدة الكفر بغير ما انزله الله وهو مفسدة  
 للحكام وشمول بلية الامة من الخاص والعام انتهى اللهم ارحم امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ووفهم العمل  
 بما تحبه وترضاه **وقال تعالى** قل انما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن والانس والجن بما افق  
 وان فسقوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون فيه دلالة على تحريم الاصل المذكور  
 وفي عن الشرك به سبحانه بالحكم بما لم ينزل وعدم الحكم بما انزل وعن التقوى على الله حلالا ومتهوما ويوجب  
 الاجتناب عن الاشياء المشار اليها واخلاص التوحيد والامر بموجب الكتاب والسنة  
 الاحكام الى الله تعالى المتولد من الرأي المجرد تقول عليه سبحانه وقد انزل على من يشاء من عباده ما يشاء  
 به علم فقال ها انتم هؤلاء حاجتكم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم والله اعلم انتم انتم موت  
 وانك اذا نظرت فيما حاج به اهل الرأي واهل الضلالة واهل البدع واجابوا به بل اهل السنة والجماعة  
 وجدت حاجتهم على غير علم ونقص وجل ما ياقون به عند الحاجة والمناظرة هي اقول بحقيقة انما يريد ليس  
 عينها اشارة من علم يستحي منها اهل العلم في كل عصر وقطر وهم يظنون انهم يحسنون صنعا ونحوه خصوصا

وهو في الحقيقة لا يستحق الخطاب والجواب فان الجواب على الجملة المقردة والفرقة الجاهلة هو السكوت عنهم وعدم مخاطبتهم بالكلام والسلام والاقلام والاقلام وان رددوا على اصحاب الحق الفسوة والقوا فيه مائة تأليف فاكل احد من الناس يستحق المكاملة والمناظرة **وقال تعالى** ادفع بالتي هي احسن وفي الحديث من ترك المرء وهو محق بنى له بيت في رضى الجنة او كما قال وقال سبحانه ولا تقولوا لما تصف

السنن الكذب هذا اجلال وهذا حرام لتقتر و اعلى الله الكذب ان الذين يفترون على الله الكذب لا يفعلون متاع قليل ولهم عذاب اليم في هذه الآية عن ان يقول احد من اهل العلم هذا احلال وهذا حرام بنا حرمه وما اوردوه الله ولا رسول صلى الله عليه وآله وسلم تنصيها والاصل في التخيير وهذه الفتاوى العراض الطوال قد اشتملت على ذلك وسببه عدم عرض الجهدات والاقضية الباطلات على كتاب الله وسنة رسوله ولو عرضوها عليها لبيان لهم ان فيها ما يخالف ظاهر القرآن وصريح السنة وفيها ما لا يحتاج اليه انسان وفيها اغلوطات كثيرة واداء لا ياتي عليها المحصر وتقريرات لا تقع في الخارج وما يقع فيه من الحوادث الجديدة والكواش الحاضرة والمستقبلة فليس فيها حكمها واذا عرضها المستفتي على المفتي او المستفتي على القاضي طلبا للحكم يفتي اهل الفتوى ويقضي اصحاب القضاء بما يظن لهم من الاقضية على المسائل الفرعية الاتية من جهة اكابرهم ولا يفتون فيها كتابا ولا سنة ابدان فانظر في هذا البناء الفاسد على الفاسد واعتبر بحال هؤلاء ولوردوها الى الله والى الرسول وطلبوا حكمها من الادلة الخاصة والنصوص العامة لوجدوا عندهما ما يشفي العليل ويروي الغليل فانه لا يفوت شي من الاشياء عن كتاب الله سبحانه وحديث رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وهما كافلان للحكم جميع الحوادث الحالية والاستقبالية وانما على اهل العلم النظر فيها والتمسك بها وقد نص سبحانه في هذه الآية على ان هذا الوصف من لسانهم افتراء الكذب على الله وان الكاذب غير مظلوم متاع الدنيا التي لا يجلبها ارتكبوها هذا الوصف وجاء بالحكم الاحلال والحرام والجواز وعدم الجواز على شي قليل فان عن قريب نرهم يعذبون على هذا الافتراء عذابا وجيما وفي هذا الوعيد ما لا يقاد ردة و الاية دليل على رد التقليد وعلى انه يوجب العقاب على المقردة لان هذا الوصف لا يوجد الا فيه وفيهم وان المتبعين لا تصف السنن هذا الكذب لانهم انما يقولون بما قال الله او قاله رسوله فلا وصف لهم اصلا والآيات الدالة على وجوب طاعة الله تعالى وطاعة رسوله كثيرة طيبة منها قل تعالى واطيعوا الله واطيعوا الرسول لعلمكم ترجون وفيه ان المرعومين هم المطيعون لها والمراد باطاعتها

اطاعة الكتاب والسنة ومعلوم ان اطاعة الفتاوى والدفاع للجوعة في الآراء ليست باطاعة لها بل هي اطاعة  
 لمن الغيا ووجهها كيفما كان وقوله اطيعوا الله واطيعوا الرسول فان قولوا فان الله لا يصب الكافرين ومفهوم  
 هذا ان غير الطيع لها في عداد الكفار ونعوذ بالله من ذلك ولا يستطيع احد من المقلدة ان يقول انا مطيع  
 لحكم الله وحكم رسوله فان ذلك كان كما ذابصر بحال ان ما في كتب مذهبه من الاصول والفروع ليس هو حكم الله  
 ولا حكم رسوله بل هو بصاق الفضلاء ومخاطب الفقهاء وقدر القياس ودنس الرأي ولا يفيد اتفاق بعض  
 ما فيه من الاحكام والمسائل بما فيها لان الاكثر حكم الكل والاكثر فيها ما يخالف الكتاب وصرح السنة  
 وان كنت في ريب من هذا فاعرض هذه الطوامير الطويلة والدساتير العريضة على كتب التفاسير والسير والسير  
 وعلى دواوين السنة من اهل الحديث يسفر الشرح اليقين وقوله ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين  
 انعم الله عليهم انهم فيه بشارة للطيبين وفضيلة للمتبعين الذين اطاعوا الله ورسوله فيما انزل وجاء به وهم  
 من لا يقدر احد في دين الله ولا يطيعون رجلا وان بلغ في العلم والعمل غاية منتهاه لان كل واحد من  
 قول ربه احل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله من يطع الرسول فقد اطاع الله في اطاعة احد من طاعة الله في اطاعة الله  
 العمل بالحديث لا يطاعة الرسول لا يتحقق الا اذا عمل بقوله واقتدى بفعله وذلك لا يتحقق الا باسناد مستند ولا اختصاص بمحدث  
 فالقرآن داع الى العمل بالسنة كما ان السنة تدعو الى العمل بالقرآن ولا اختصاص به وقد تقدم تفسير قوله سبحانه فان تنازعتم في شئ  
 فردوه الى الله والرسول في موضعه وهو نضج عمل النزاع وبرهان ساطع على عدم التقليد المشوم ومفهومه ان من لا يريد النافع  
 اليهما الا من يابسه ولا باليه الاخر واي وعيد اعظم من ذلك في شان المقلدين فقد خرجوا عن الايمان صاروا  
 كمنكر المعاد عاذنا الله واخواننا واخلافنا عن تبعات هذه التقليدات ووقفنا للعمل بكتابه وبسنة رسوله  
 سيد الكائنات عليه افضل الصلوات والتسليمات وقوله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من  
 تحتها الانهار الاية فيه وعد لاهل الاطاعة بدخول الجنة ولا يتناق الاطاعة الا بالتمسك بالكتاب  
 والسنة ومن زعم ان العامل بكتب المذاهب مطيع لها فقد اخطأ خطأ فاحشا واين الثريا من الثرى والشمس  
 من السهى بل اوتي هو من قبل نفسه وعلى نفسه ابراقش تحنى وقوله ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده  
 يدخله نار خالدا فيها وله عذاب صعبين ومعلوم ان من ترك الكتاب والسنة وهما موجودان في عصر وفي  
 بلدة وعند اهل نخلته وجلده واقبل على دفاع الرأي والكتب المذهبية المتخوفة على انواع من الاقضية  
 والبدع والاهواء فهو عاص به ورسوله وليس مطيع لها لانه تعدى حدود الله وجاء زبها الى تقليد الاحبار

والرهبان فلما احكم عليه مجلوت النار ونعوذ بالله منها وقوله واطيعوا الله ورسوله واحذروا فان  
 قوليت عرفوا انما على رسولنا البلاغ المبين فيه المتخذ يرعن عصيان الله ورسوله بأي نفع كان ومن اي  
 انسان وقع و الامر بطاعة الله على الاطلاق فكل ما يصدق عليه انه عصيان لها فالله ربه و واجب ان  
 الاصل فيه الوجوب ولا شك ان في ايتار التقليد والعمل بغير القرآن والحديث عصاة الله ورسوله واضحا  
 جليا لا يجده الامكا يرغى او جاهل شقي وقد بالغ اليه الرسول ما كان حقا واضحا وليس عليه ولا على رسوله  
 من العلماء العارفين بالسنة والمحدثين القول الا هذا البلاغ فهدى الجمع والسنن والمسائيد والمعاجم من  
 آثار بلاغهم قبلوا ذلك ام ابوا المهدي من هداية الله وقوله اطيعوا الله ورسوله ان كنتم مؤمنين هذه  
 الشرطية فيها من الوعيد ما تقشعر له الجلود والمغلدة في مخالطة منهم فانهم يظنون ان هذه الكتب الفقهية  
 المذهبية انما اخذت مسألتها ورسالتها من الكتاب والسنة وان الائمة استنبطوها منها فهي عين المراد  
 لله والرسول ونحن نقصور افهامنا وقلة علومنا لا تصل من مبانيها ومعانيها الى ما وصلوا اليه وليس العمل  
 بتلك الاسفار غير العمل بالقران والحديث وهذا سوء فهم منه لان الله نص على ان آيات كتابه بينات  
 وان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم قال تركوا على الواضحة البيضاء ليلها كنهارها او كما قال فاذا انقران  
 القران والسنة ليس فهمها بمشكلة على احد فلان درى ما الذي منهم عن النظر فيهما يدل النظر في تلك الكتب  
 المفترمة و اى شيء يعوق عن العمل بظاهرها في الكتاب وما في الصحاح الستة وهل يرضى عاقل بايتار المشكل  
 وتراك السهل واختيار الابهام على المبين وتقديم الرأي على الرواية وتقدير الجمل على العلم والفرع على الاصل  
 والمنقطع على الموصول والموقوف على المرفوع والله لا يقول بذلك من له ادنى التمام باللب فضلا عن العقل  
 قويم وقلوبهم فانظر في حال نفسك من اتي هذين الفريقين انت يا تارك الخير ويا غي الشرو ففك الله ثلاثا  
 و التوحيد وصانك عن مقاسد التقليد وقوله يا ايها الذين امنوا استجبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحكيكم  
 الامر للوجوب والاستجابة لها هي قبول ما امر به ونهى عنه في الكتاب والسنة والعمل بمقتضاها ولا ريب  
 ان الله ورسوله دعيا الامة جميعها حاضرها وغائبا الى التمسك بالثقلين والاعتصام بقران الصالحين النبيين  
 وكذلك دعا حلة علومها ونقله احكامها سائر الامة من العصر الاول الى هذا الزمان في كل قطر انفق  
 من العرب والعجم الى الاتباع وصحابه في كل محل ومكان واقاموا على ذلك الوفا من البرهان وصوتوا  
 من التاليفات المشتتة على الادلة الناطقة بالحق والصواب في كل امر وشان ولكن لم يسخب اكثرهم لكونهم

ما سوريين في شره التقليد الامن رحمه الله تعالى من تفرع القبائل والاجيال وافراد العشائر والرجال وهم  
 كثيرون تارة وقليلون اخرى ولكن لا يفلو زمان منهم وعدا منه سبحانه للمؤمنين بالنصرة والفتح المبين ومن  
 رسوله الامين بقوله لا تزال طائفة من امتي ظاهرين منصورين بحديث اللهم اجعلنا من هذه الجماعة  
 وقوله طيعوا الله واطيعوا الرسول ولا تنافسوا في شانه ولو تنازعوا في شانه اتفقوا عليه والتمسوا منه  
 والدين والدين ما وصل النبي القريز ووقع على ذلك الغنم وذهب الرجح وقد وقع كما في هذه الآية فان الناس  
 تركوا اطاعته ورسوله بترك العمل بالكتاب والسنة وتنازعوا في ادلتها الواضحة وقد سوا عليها ما يلزم  
 من احبارهم ورجالهم وازوا التقليد ونبتوا الاتباع وراء الظهور ففسدوا عن التصلب في الدين والجماد  
 في الاسلام مع مخالفتهم المصنوب عليهم والضاكين وذهبت رحيم التي كانت في قلوب اعداء الملة وفي  
 رعيها الذي كان على سائر الامم حتى اذى بجهنم التقليد الخربة الاسلام وادبار شوكته واقبال اعدائه  
 عليه ونسبهم على جميع الامة التي ان الامر في هذا الزمان الى فقد الدين بأسره وفتاء التوحيد بجملة وذهاب  
 الاخلاص بجملة والتميز بين الاثرية والسمعة واسم الاسلام وسمه الايمان وانفك اهل الفضل في طلبها  
 باسمهم باسم الثوالي والفقراء والمشائخ ورضوا بجهنم عوضا عما عند الله للمخلصين له الذين الطيعين له و  
 رسوله الامين المنجيين ككتابه وحديث نبيه الكريم فان الله وانا اليه راجعون التستيد لون الذي هو في  
 ياندي هو خير ولقد صدق الله تعالى فيه اخبرنا به في كتابه العزيز وما يؤمن الا انهم بالله الا وهم مشركون  
 الا هم رد اليانديجا واذهب بفشلنا ولا تحلنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وانصرنا على القوم  
 الكافرين وقوله انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا و  
 اولئك هم المفلحون فيه فضيلة اهل الاتباع وبشارة لخصر على السمع والطاعة لشكر الله ورسوله صلى الله  
 عليه وآله وسلم والاية عامة في كل من دعا الناس الى كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلوة والسلام وفي  
 كل من نجاب ذلك الداعي ولا شك ان اول من دعا الى هذا امر الله سبحانه دعاهم الى طاعته التي هي طاعة  
 كتابه واستمال وامره ونواهيته فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امته المحاضرة في ذلك الوقت  
 بلا واسطة او بواسطة الى اتباع القرآن والحديث ثم دعت الصحابة رضوان الله عليهم الى ذلك ثم دعا  
 تابعوهما بالاحسان سايرهم اليه ثم دعا اهل الحديث والقرآن في كل عصر وزمن من عهد الصدر الاول في  
 كل امة ووجه كل انسان كاش في مكان اي مكان كان الى الاعتصام بالكتاب والسنة وصاحبا به على المنابر

وفي الأسواق وسائر الأفاق هذه كتبهم تشهد لهم بذلك فيعلم الله أنه يوفق للهداية قبل من هم هذا الدعاء  
 ومن قد رآه أنه لا يصلح باله لم يستجب لهم فلم يبلغ وقد اطلع المؤمنون المنفقون للاتباع المتأهلون لترك  
 الإشراك والابتداع والله المحرر وقد رأينا وسمعنا أنه لا يخلو زمان من يستجيب لله وتكنايه ورسوله ولسته  
 في أفق من الأفاق وإن كان على قلة أو كثرة بحسب تقاوت الأحوال والأشخاص والأمصاير وهذا من نعم الله  
 تعالى علينا وله الفضل والمنة يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره المشركون  
 والآية فيها دلالة على أن السمع والطاعة لها عند الأمر والحكم والنهي والدعاء إليها من أي داع كان وفي  
 أي محل وقع من شأن أهل الأيمان وعلامة الفلاح لهم ومغفومة المخالفة ان خلافت هذا من أمانة الهلاك  
 وذهاب الأيمان عافانا الله من ذلك ووفقنا بأهنا لك وقوله ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقاه فأولئك  
 هم الفائزون فيه الأخبار يفوزت بجي الكتاب والسنة والإشارة إلى أن المتبعين هم الفائزون به والمتقون  
 منه فمن لم يطع القرآن والحديث واخذ بالتقليد والهوى والعصية وقدم الرأي على النص والرواية فكان <sup>مخيرا</sup>  
 الله ولم يتقاه ولم يفرض حرم من هذه الفضيلة والنعمة العظيمة وقوله وأطيعوا الرسول لعلكم ترحمون فيه وعد  
 المرجومية على طاعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا طاعة له إلا إذا عمل بسنته ورفض بدعة غيره وإن كان  
 أمام الوقت ومجتهد العصر وبلغ من الفضل منتهاه ومن الكمال مداها فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق  
 وقوله قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول فإن تولوا فإنما عليهما ما حل وعليكم ما حلتم الآية فيه ان وبال التولي عن  
 اتباع الكتاب والسنة على التولين لا على غيرهم ولا ريب ان التقليد يورث الويال لصاحبه في الدنيا والآخرة  
 أما في الدنيا فالجهان عن بركات الإسلام وحلاوة الأيمان والابتلاء بالحيل والخديعة والمخادعة والكابرة  
 لا على طريقة الحق والإنصاف بل على شيمة القاسد والرعون والرياء والإعتساف وما يتبع ذلك من المفاسد  
 والأفات وأما في الآخرة فذلك واضح مما تقدم من الآيات الدالة على كون غير المطيعين لله وللرسول في النار  
 وأعداءهم للفلاح والفوز والرحمة وقوله لا تجعلوا دعاء الرسول كدعاء بعضكم بعضا قد يعلم الله الذين يتسللون  
 منكم لو أذنا فيذنر الذين يجادلون عن امره ان تصيهم فتنة أو يصيبهم عذاب اليم فيه ان دعاء الرسول  
 عليه السلام ليس كدعاء أحاد الأمة بل هو عظيم نظم أو أجل قد راسن دعوات سائر الخلق فإذا ادعى أحدا  
 تعين عليه الإجابة ولا ريب انه صلى الله عليه وآله وسلم قد دعا أمته إلى التمسك بكتاب الله وسنته  
 في غير موضع منها فنتعين على جميع الأمة ان يجيبوه ولا يتعدوا عن استجابته ودعاؤه صلى الله عليه وآله وسلم



أيامه يراق الى يوم بقاء الاحاديث في الاممات الست وغيرها وبقاء القرآن في الدنيا الى قيام الساعة لا يري  
 ذمة احد من الامة من اجابة دعوته في اي عصر فقط عند وجود هذه الكتب بين ظهراني العلماء من  
 اصنافهم على اختلاف من اهل عصر وتياثن مشاربهم فمن لم يجب داعي الله فهو الخاسر في الدنيا والاخرة  
 واما ترى ان جماع المحدثين واشاعتهم تدعو كل مقلد في كل زمن وافق الى اتباع القرآن والحديث والعمل  
 بعد ثولا فمما فلا يجيب احد لهما بل يظن ذلك الدماء كدعاء بعضهم بعضا ان شاء قبل وان شاء ابي ومنهم  
 من يتسلل من هذا الدعاء كما كثرت المقارن والمكلمين اهل المذاهب المختلفة واصحاب المشارب المتباينة  
 بل لا داع عندهم للدعاء فتمت الى راس تلك الفروع لا تقبل على مؤلفها الموضوع ومصنغهم المرقوع واما دعاء المحدثين  
 بتلاوة آيات الكتاب المبين ورواية احاديث الرسول الامين فلا يستحق عندهم اللاتفات وفي اذ انهم  
 عنه وقر وهذا من غربة الدين وفساد الشرع بمكان لا يخفى والله عليهم بحال هؤلاء التعصبين الجاهدين على  
 تقليدات مذاهب المحدثين مع انهم قد فهم عن تقليد غيرهم وتقليد غيرهم كما شئت من كان ودعوا الامة الى  
 اتباع النصوص والادلة الثابتة في الحديث والقرآن وفي الآية وعيد شديد وهو يل عظيم ونقد يربط  
 عن مخالفة امر الرسول عليه الصلوة والسلام ولا شك ان التدوين الذي في كتب الفروع والمعاد من جملة  
 من المعقدة والمتكلمة والتصوف والمنسفة والمتفهمة يخالف كثيرا من امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 مخالفة ظاهرة واضحة لاسترة عليها ومن انكر هذا فليعرض ما فيها على ما في الكتاب العزيز والسنة المطهرة  
 يتضح له هذا التضاح لا يحجب عليه والله لا يقدر احد من هؤلاء على ان يثبت كل قول وحكم في هذه الاسفار  
 الطويلة العريضة بدليل من ادلة القرآن والحديث او يربطه بنص وبرهان متماثل ولا يضع ما فيها بل  
 ربع ما فيها بل سائرها الا ما شاء الله واذ الم يقدر على ذلك هو بنفسه بل امامه الذي مضى وهو بقوله في  
 كل ما ياتي ويذرفانه ان ليس برأي يجت وظن مجرد وحس غير ثابت وهم ثابت فماذا هو وما الذي يمنعهم  
 عن قول الصحاح سنة الذي كل لفظ منه دليل براسه وكل رواية حجة بنفسها والجاهم الى القضاء والفتا  
 والذي في هذه الفتاوات الكبرى والفتاوات العظيمة التي لا مستند لها في الدين ولا مرجع اليها في الشرع  
 المبين فما حق هؤلاء النعم بما قال سبحانه في هذه الآية فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة  
 او يصيبهم عذاب اليم وفي ايه انما المؤمنون الذين امنوا بالله ورسوله واذ كما توامعه على امر جامع  
 حتى يستاذنوه الآية فيه دلالة على منع الجماعة من الافتراق والاجماع منهم على كلمة الاتفاق ومعلوم

ان في اتباع الكتاب والسنة اجتماع على امر جامع لا ينبغي الذهاب عنه وفي اختيار التقليد انفاق للجماعة  
وقد وردت احاديث كثيرة في ذم الفرقة وصرح الالفة ومنع الامة عن الشذوذ وحشد على الجمعية  
هذه كتب القوم وسفان اهل المذاهب كما تدفق اثنين منها وافق الاخر في ثمانية ومعناه وكل ما  
من تلك الكتب وقابلت بعضها ببعض زدت اختلافاً وتباثناً في مسائلها ورسائلها ووجدت لاصحابها  
اقوالاً ومذاهباً لا تخص في الامة وحده وهذا شأن ما ليس عند الله ورسوله كما قال تعالى ولو كان من عند  
غيره لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن يعيش منكرو يعدي فسيري  
اختلافاً كثيراً فليكن بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين الحديث وهذه دواوين السنة المطهرة لا يجب فيها  
ابدان شاء الله راحة من الاختلاف وكذلك حال الكتاب العزيز فان بعض ما فيها يقوى بعضاً ويصدق  
بعضها بعضاً ولا يزال يزداد آيات القرآن وروايات الاحاديث توفيقاً وتطبيقاً عند الخوض فيها بطلا  
الفقه المصطلح عليه والرأي المتعارف فانه يزداد اختلافاً مع جنسه عند حدوث قول جديد  
من فقيه ظهري ومكمل جري ياتي احدهم بعد واحد ويدعي كل واحد منهم لنفسه دعاوى عريضة طويلة  
كلها احضة والجمل فيها يزيد ساعة فساعة ويترقى الحسد فيما بينهم يوماً فوما ويكثر التاليفات في الردود والطح  
والفدح والطعن والتشيع والتضليل والتدريج والتكفير يصبح بعضهم بذلك لبعضهم وقد صان الله اهل  
العلم بالكتاب واصحاب المعرفة بالحديث المستطاب من هذه الوصية والخصلة الشنيعة فما ترى احداً منهم  
رد على احد من المحدثين ولا خالفه في الاصول الحديثية والقروع السننية رد المقلدة بعضهم على بعض خلا  
المشركة المبتدعة احدهم باخرهم والله الحمد وقوله ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً فيه الحث على  
اتباع الكتاب والسنة والتسجيل له بالفوز العظيم وهو الدخول في الجنة وقوله لقد كان لكم في رسول الله  
اسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر هذا يدل على ان الاسوة في الرسول ابي في العمل بسنته هي الحسنة  
وان الاسوة في غيره لاحسنة فيما فقيه الحث على اتباع السنة والعمل بالحديث والاشارة الى ان ذلك من  
خصال الراجين وشيم الصالحين الذين قاله يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول ولا تبطلوا اعمالكم  
فيه ان الاعمال تضر باطلا اذ لم تكن على طاعة الله ورسوله وهي اتباع الكتاب والسنة وقوله يا ايها الذين  
امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم وانتم لا تشعرون  
هذه الآية وان كانت خاصة برفع الصوت والجهر بالكلام لكنها تشمل بغوى الخطاب واشارة النص على

منع تقديم فعل وقول لاحد على قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفعله فمن رفع صوته بالتقليد على الاتباع وجهه بالرأي مقدمه على الرواية فهو داخل في هذا النهي بلا شك وربما وقد تقدم مرارا ان الاصل في النهي التحريم فيجوز على المؤمنين ان يتفوهوا بشئ فيه الرفع على النبي صلى الله عليه وآله وسلم متى شئ كان والمقلد اذا اختلف بخلاف الكتاب والسنة وفاء به وجهه بكتبه فقد رفع صوته على صوت الرسول ان الذي هو عبارة عن سنته الصحيحة الواضحة وجهه بالقول الفاسد وهذا يوجب ضبط العمل ولهذا

مدح الله في انزله الآية من يفض صوته عند صلى الله عليه وآله وسلم وقال ان الذين يفضون اصواتهم

عند رسول الله اولئك الذين اتقى الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة واجر عظيم وهذا يرشد الى ان من قضى وافق بالرأي وذكر احد عنده ان الحديث ورد بخلافه ثم لم يخضع له فانه لم يفض صوته عند رسول الله اي عند جويته بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم ومن غض فقد اتقى وصار من اهل المغفرة والاجاب

فيه فضيلة للمتبعين متاربين وبشارة لهم بالحجنة وقوله ان الذين ينادونك من وراء الحجرات التواضع لا يعقلون ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم فيه تعليم الادب للناس مع رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم وانك اذا تأملت في صنيع القوم المتفقه دريت ان هؤلاء لا يصبرون في امضاء الاحكام الغريبة حتى يخرج اليهم حديث من احاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المدونة في الصحاح والمسانية بل ظنهم انها مأخوذة من القرآن والحديث اخذها من اماكن اكابرهم وان لم يعلموا ان ذلك صلى الله عليه وآله وسلم من وراء الحجرات وقد نص الله عليهم بعدم العقل ولا شك ان التقليد والعمل بالرأي والتمسك بالهوى جهل وصاحبه جاهل غير عاقل ولو كان عاقلا لم يفعل ما فعل من تقديم الفقه على الحديث فان السنة اصل والاجتهاد فرع ولا يرضى فاهم نفيه حتى الفقه بترك الاصل الموجود المسير وايشار الفرع المتعين المشتبه

ابدا فان الصياح يفوق عن الصياح وقبانه ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الانهار

ومن يتول يعذبه عذابا لينا فيه بيان ثواب المتبعين وعقاب المتولين بايثار التقليد وترك التحقيق وقوله ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى عليه شديد الغوى من اتصيص على ان الحديث مثل القرآن

في قوله وحيا معلوما من جهة صاحب العقوة السديدة فمن انكر الحديث فقد انكر القرآن ومن انكر القرآن فقد انكر الحديث اشد تكبارا واذا كان الحديث مثل القرآن وجب التمسك به في كل شأن وليس هذا مقام الرأي والتقياس فانما ليسا بوحى ولا في حكمه وقد قيل ان اول من قاس البليس والرأي في الدين عذرة قدرة وفيه

تخريف الكلم عن مواضعها وقد وردت احاديث في ان الحديث مثل الكتاب بل هو اكثر ولذا كان منظره  
 قاضية عليه وبالله العجب من قوم ظنوا ان السنة لا تقضى على الرأي وجعلوا الرأي قاضياً عليهما وهذا  
 القضية كان الرأي عندهم اعظم رتبة من القرآن حيث ان القرآن انما هو كلام الله ووحيه يقضى عليه  
 حديث من نزل القرآن عليه ورأي امامهم واتباعه مما لا سبيل للسنة بالعضاء عليه وهذا عين الظلم  
 والجهل البسيط ومثل هذا القائل لا يستحق الخطاب ولا الجواب وقد قال سبحانه في كتابه ما اتاكم الرسول  
 فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله ان الله شديد العقاب وهذا الامر اذ وجوب العمل بامر الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم وفيه وهذه اوامره ونواهيه مدونة في كتاب البخاري ومسلم وسنن ابي داود  
 والنسائي وجامع الترمذي وابن ماجه والموطأ وغير ذلك من دواوين الاسلام ولا حاجة معها الى الرجوع  
 الى كتب الفروع اصلا فمن ترك هذه واخذ هذه فقد خالف امر الله مخالفة صريحة واستحق العقاب  
 الشديد وما يبلغ هذه الآية واعظم اجالها في باب وجوب الاتباع والهي عن التقليد ان التقليد مما هي عنه  
 الله في كتابه بالفاظ وعبارت وفي عنه رسوله صلى الله عليه وآله وسلم في الاحاديث بمعاني ومباني جامعة وما  
 حكاها الله الا عن اهل الشرك والكفر وانما وصف المؤمنين باتباع الاحسن واطاعة الله واطاعة رسوله  
 حيث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على السنة وفي عن البيهقي قال درجات التقليد اثنان لو يكن كفرا او حراما كانت  
 بدعة سيئة لا يرضاه الله ورسوله وكفى بهذا القدر دما وشناعة فانصت لنفسك ايها السنّي وتأمل انك  
 اخذت ما اتاك الرسول وانتهيت عما نهاك عنه ام تركت ما اتاك من السنن المأثورة الصحيحة المرفوعة  
 المتصلة اليه صلى الله عليه وآله وسلم واخذت بدله الرأي وتقليد الرجال في قايصم وقالتم وفعلت ما  
 عنه على نساته من الاثام والبدع والمحدثات والاعتقال بالرسم الجاهلية الاولى والاخرى ورفضت الاحاديث  
 والسنن في جانب حثا للمحدثات المبنية على الرأي المجرم وانتصارا للذاهب والمشارب وان كانت مخالفة  
 لما في الكتاب السنة مضادة للحكم الله وحكم رسوله فما تدرى ما جوايبك على هذا اخذ ابي يدي من العالمين  
 اعلم ان الى الله مصيرك فمن نصيرك وفي القبر ضيالك فما قيلك **وقال تعالى** انا ارسلناك شاهدا و  
 مبشرا ونذيرا **التؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه ولا يرتبوا اليه** ان تعزروه وتوقروه صلى  
 الله عليه وآله وسلم في قول ما جاء به من الله في الكتاب وفي السنة ومن لم يقبله فلم يعزروه وبوقرة بل  
 بصريح الحديث قدم على الرواية منه رأي غير من لها دامتة وافراد ملتة واي اساءة الادب اعظم من ان

يقدم بعد قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث  
 وقرآن ويصحب على كتب الأراء وفروع الأهواء فعمل هذا الأجل بقدر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم  
 وأي مرسى بالهجوم الأخر يعني نفسه أن لا يعزروا ولا يوقروا من آمن به واهتدى بسببه ويعزروا امته  
 ويرفضوا عملته في مصادمة أقوالهم النصوص والآداب اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون **وقال تعالى**  
 فمن كان على بينة من ربه ويتلوه شاهد منه قال ابن عباس هو جبريل وقال مجاهد هو كتاب موسى على جبل  
 أن يكون التوراة بالبينة القرآن وبالشاهد الحديث **وقال تعالى** يعلم الكتاب والحكمة قال أكثر المفسرين  
 المراد بالكتاب هذا المصحف وبالحكمة السنة والحكمة وإن كانت لها معاني كثيرة في اللغة فكيف في القرآن  
 بمعنى السنة أكثر وأظهر وقد من الله على المسلمين ببيان الرسول يعلم حراياها فوجب علينا أن نؤمن بذلك  
 ونعصمها كما لا نعتقد أصل الأصول وأتباع كتاب الله والعمل بحديث الرسول وأنه لا ثالث لها ولا رابع وإن قال  
 به قائل أو فاه به كبير فإن الحق أكبر منه والآيات الكريئات في وجوب اتباع الكتاب العزيز والسنة المطهرة  
 كثيرة لا يحصى المقام وفيما ذكرناه مقنع ويلاخ لقوم يعلمون وأما الأحاديث والآداب على وجوب العمل بها  
 فالأثر من أن تحصره حديث ابن عباس في الصحيحين في مسألة اللعان في قصة هلال بن أمية وفيه قال النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم لو لا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن قال الغلابي يريد والله أعلم بكتاب الله  
 لي شأنه ويدر عن العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله ويريد بالشأن والله أعلم أنه كان يجرها المشابهة  
 ولدها الذي رُميت به ولكن القرآن العظيم فصل الحكومة واسقط كل قول وراءه ولو يبق للاجتهاد بعدة  
 موضع انتهى وأخرج الشافعي في الرسالة بسنده عن عبد الله بن أبي يزيد عن أبيه أنه قال أرسل عمر بن الخطاب  
 إلى شيخ من زهرة كان يسكن جارا فذهب مع علي بن عرقسأل عن وليدة من ولاد الجاهلية فقال أما الفرائض  
 فلفلان وأما النطفة فلفلان فقال عمر رضي الله عنه صدقت ولكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 قضى بالفرائض وقال الشافعي وأخبرني من لا أتهم ثم ذكر قصة فلام حاكم فيه عمر بن عبد العزيز برأيه فأخبرني  
 عبد بن جديث عائشة مرفوعا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قضى في مثل هذا أن يخرج بالاضمان  
 فقال ما أيسر على من قضاء قضيتة الله يعلم أن لم أر فيه إلا الحق فبلغني فيه سنة عن رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم فارد قضاء عمر يعني نفسه فانفذ سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونال الشافعي  
 أيضا وأخبرني من لا أتهم من أهل المدينة عن ابن أبي ذئب قال قضى سعد بن إبراهيم على رجل بقضية برأى

ربيعة بن ابي عبد الرحمن فاخبرته عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بخلاف ما قضى به فقال سعد لبيعة  
 هذا ابن ابي ذئب وهو عندي ثقة يخبر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بخلاف ما قضيت به فقال له  
 ربيعة قد اجتهدت ومضى حكمك فقال سعد واغجابا انفذ قضاء سعد بن ام سعد واراد قضاء رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم بل رد قضاء سعد وانفذ قضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فدعا سعد بكاتب القضية فشقها فقصى للقضى عليه <sup>بما قضى</sup>  
 به النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال الشافعي اخبرنا ابو حنيفة بن صالح قال حدثني ابن ابي ذئب عن المقرئ عن ابن  
 سيرج الكعبي ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال عام الفج من قتل له قتيل فهو خير النظرين ان احب هذا العقل  
 وان احب هذا القود قال ابو حنيفة فقلت لابن ابي ذئب اتأخذ هذا يا ابا العارث فضرب صدرى وصلاح علي  
 صياحا كثيرا وقال متى وقال احد ثك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتقول اتأخذ به نعم اتأخذ به و  
 ذلك الفرض علي وعلى من سمعه ان الله تعالى اختار هذا من الناس فقد احم به وعلى يديه واختار لهم ما اختار  
 له على لسانه فعلى الخلق ان يتبعوا طائعتين داخرين لا يخرج أسلم من ذلك قال وما سكت حتى تمنيت ان يسكت  
 اتقى قال الفلاني ربح تأمل فعل عمر بن الخطاب وفعل عمر بن عبد العزيز وفعل سعد بن ابراهيم وقول ابن  
 ابي ذئب يظهر لك ان العروف عند الصحابة والتابعين ومن تبعهم بالاخصان وعند سائر علماء المسلمين  
 من السلف الصالحين ان حكم الحاكم المجتهد اذا خالف نص الكتاب العزيز او سنة الرسول صلى الله عليه وآله  
 وسلم وجب تقضه ومنع نقاذه ونص الكتاب ودليل الحديث لا يعارضان بالاحتمالات العقلية والخيالية  
 النفسانية واهام العصبية الشيطانية بان يقال لعل هذا المجتهد قد اطع على النص وتركه لعلما ظهر  
 له وانه اطاع على دليل اخر ونحو هذا مساليج به فرق الفقهاء المتعصبين والطبقي عليه جملة المقدمين قال  
 ابو النصر هاشم بن القاسم بسنده عن هاشم بن يحيى الخزومي ان رجلا من ثقيف اتى عمر بن الخطاب فسأله  
 عن امرأة حاضت وقد كانت زارت البيت يوم الفجر فما ان تنفر قبل ان تطهر فقال عمر لا فقال له الثقيفي  
 ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افتاني في عدة المرأة بغير ما اقبلت به فقام عمر يضربه بالدرية ويقول  
 لم تستفتيني في شيء قد اتى فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الفلاني وروى بنحوه ابو داود اتى  
 قلت وفي هذه الرواية دلالة على ان كل احد يجتلي ويصيب وان بلغ في الفضل غايته ومن العلم غايته الامور  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم واذا اجاز الخطأ على مثل عمر الفاروق فما ظنك بغيره من المجتهدين قال عمر بن  
 عبد العزيز لا رأي لاحد مع سنة سنما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رواه ابو بكر بن ابي شيبة بسنة

وفي صحيح مسلم في قصة المتوفى عنها الحال رجوع ابن عباس عن اجتماعه فيها الى السنة قال محمد بن اسحق  
 بن خزيمة الملقب بامام الائمة لا قول لاحد مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ اُضح الخبز عند قال  
 الغلابي وكان ابن خزيمة له اصحاب ينقلون مذهبه ولربما ينقل احد ابل كان اماما مستقلا كما ذكر البيهقي  
 في المدخل وقال طبقات اهل الحديث حجة المالكية والشافعية والحنبلية والراهوية والخرنوبية انتهى  
 قلت ولربما اعنفية لا غير قليل المعرفة بل اقلها بالحديث ولقد اسماوا باصحاب الرأي لغلبة عليهم وذكروا  
 بهذا الاسم جمع من قدماء العلماء وناخريهم في كتبهم كان ذلك علم لهم بين الاسلام واهله وفي كون  
 الامام ابن خزيمة مستقلا بالامامة غير مقلد لاحد دليل على ان الاجتهاد والبلوغ الى رتبته لم يختم على المقلدين  
 الادبعة بل بلغ الى هذه الرتبة جماعة كثيرة عظيمة في هذه الامة كما ذكر ذلك العلامة الشوكاني في كتاب  
 البدع الطالع وسماهم اسما باسم وغيره في التاج الكلل وكذلك لربما في القرون المشهورة لها بالخير من قبله  
 احدا من الامة وكذلك حال الائمة الاربعة فانهم لم يقلدوا احدا بل فهم عن تقليدهم وتقليد غيرهم  
 كما سيأتي في هذا الكتاب مفصلا ان شاء الله تعالى في موضعه وكذلك حال عصاة المحدثين فانهم جميعا  
 لم يروا حجة التقليد ولم يعرفوا ما هو ومن علم به اتفاقا صاح بالانكار عليه وبالجملة لم تحدث هذه الامة  
 الا في اوائل المائة الرابعة وكان الاخذون بها العوام فخرت بعد ذلك في الخواص الذين هم في حكم العامة  
 باعتبار قوة الشعور وعده الفهم وقنع الجاهلون بما بلغهم من آراء المجتهدين وقالهم وميلهم وراوا فيهم الكتاب  
 والسنة فتنفس بصم وهو لا عن ذلكما عجوبون وهذه مغالطة فاسدة او فعم فيها ابليس العين منعا لهم  
 عن اتباع سيد المرسلين وهو اول من قاس وجاء بفاسد الفياس فطرده الله عن باب الرحمة وعلى كل حال  
 لا يصح دعوى التقليد من المقلدة الائمة الا اذا كان قولهم موافق فعلهم وفعلهم مطابق قول امامهم مع انهم  
 يخالفون امامهم في ضيه عن التقليد فكانت هذه الدعوى من الممكنة باوخالانهم لو كانوا صادقين في ادعاء تقليدهم لما خالفوه في  
 هذا القول والفعالته فاذا خالفوه لم يكونوا مقلدين له عند كل من لم يستقيمين الصواب والخطاء وانما مقلدا لائمة على  
 الوجه الصحيح من قبل قولهم وسلك سبيلهم ومشى على اثرهم في الاتباع والاقتداء بالكتاب والسنة وترك  
 الآراء والاهواء قلته لئلا يوافقنا بالامام الاعظم ابي حنيفة نعمان بن ثابت الكوفي وبالامام محمد بن ادریس  
 الشافعي واستاذ الامة مالك بن انس وتلميذه الامام احمد بن حنبل رضي الله عنه وبالائمة قاطبة بعد  
 فانهم جميعا قد تناوسوا في الدين وبصم هوانا الله اني صدرك الشيع المبين وجئنا بالافتداء بعدد

عن الاستدراج وتقليد الرجال والاسوة بالقليل والفعال قال الشافعي رضي الله عنه قال لي قائل ذات يوم ان  
 عمر عمل شيئاً فصرنا الى غير الخبر نبوي قلت له حدثني سفيان عن الزهري عن ابن المسيب ان عمر كان يقول الله  
 للعاقلة ولا ترت المرأة من حجة زوجها شيئاً حتى اخبره النخعي ان سفيان ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 كتب اليه ان يورث امرأة اشيم الضبابي من دينه فرجع اليه عمر رضي الله عنه واخبرنا ابن عيينة عن  
 عمرو بن دينار وابن طاووس ان عمراً قال اذكر الله امره سمع من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الخبر شيئاً  
 فقام حل بن مالك الحديث وفيه فقال عمر لو لم تقع فيه هذا القضية لغير هذا او قال غيره ان كذا التقى  
 فيه برأيتا قال الفلاني فترك اجتهاده فلتص وهذا هو الواجب على كل مسلم اذا اجتهد الرأي انما يباح عند  
 الضرورة فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم وكذلك القياس انما يصار اليه عند  
 الضرورة والضرورة تبيح المحظور قال الامام احمد سالت الشافعي عن القياس فقال عند الضرورة نقله البيهقي  
 في كتابه المدخل وقال ابن عمر رضي الله عنه كنا نقرأ ولا نرى بذلك باسحق زعم رافع ان رسول الله صلى  
 عليه وآله وسلم نفى عنها فتركناها من اجل ذلك وعن سالم بن عبد الله ان عمر بن الخطاب نفى عن الطيب قبل  
 زيارة البيت وبعد الحجرة فقالت عائشة طيبت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيدي لاحرامه قبل ان  
 والحله قبل ان يطوف بالبيت وسنة رسول الله احق قال الشافعي فترك سالم قول جده لروايتها قال ابن  
 عبد البر وشيخ الاسلام ابن تيمية وهذا شان كل مسلم لا كما تصنع فرقة التقليد انتمى واقول في هذا دلالة على  
 ان الصحابة والتابعين وتبعهم لم يبلغ اليهم بعض الاحاد يشعق قرب المجلس والعهود ولما بلغهم قد صرح  
 على الرأي والاجتهاد وكذلك الائمة الاربعة لم يبلغهم بعض السنن فقالوا فيما كان سبيله كذا بالقياس  
 والرأي ثم اذا بلغهم فيه نص من الخبر او الاثر تركوا رأيهم وصاروا اليه وهكذا ينبغي لكل من يؤمن  
 بالله ورسوله وباليوم الآخر وليس عدم علمهم ببعض الاخبار نقصاً فيهم بل هو من كمال علمهم وقوة  
 يقينهم وقام اخلاصهم وانما بعدة نقصاً من هو مقلد لهم ما شئ على اجتهادهم اخذ برأيهم في مقابلة  
 الادلة الكتابية والحديثية واذا قال احد من اهل الانصاف ان هذا الحديث لم يبلغ الى الامام  
 ابي حنيفة او صاحبيه وهو بلغنا فعلى اتباعه لا يتابعهم في المسئلة الغلانية يظن المقلد الجاهل ان  
 هذا القول من ذلك القائل طعن في الامام ورد لقوله وهذا في زعمه لا ينزل من مرتبة الكفر ولا يند  
 ونعوذ بالله من الجهل ولورد احد آية من كتاب الله او حديثاً جاء به رسول الله تأييد المذهب ومد



امامه لم يكن ذلك عنده عيباً ولا نقصاً مع ان هذا الرد كقوي احواح لا شك فيه ولا سبب ولم يريد هذا  
 السفية المسمى بالفقيه ان هذا القول من ذلك القائل بيان الواقع ولما في نفس الامر وليس من طعن  
 ولا تشييع في شيء وقد شاركه في ذلك اكار الصحابة وغيرهم من المجتهدين وليس هذا اخصا به ومعاذ الله من  
 ان يطعن احد من المسلمين في امام من ائمة الدين الذي ثبت علمه وورعه وتقواه لله ونفيه عن تقليده  
 وتقليد من سواه او يظن السوء به في امر من الامور من غير بصيرة بأحواله واقواله وافعاله وانما ذلك  
 صنع من عي بصحة عن الحق وصداقهم واكرم عن النصفة قاتل الله من نظر الى الائمة المجتهدين الاربعة وغيرهم  
 من سلف الامة ومحدثيها بعين الازراء وابدان من رأي جواز الاستحقاق بغير والنيل منهم واستهزاء  
 لغلبة الاهواء نعم انما الاعتراض على المقلدة وعلى من يقدم قوله على قول الله وقول رسوله على بصيرة منه  
 بما وجد بلوغ الآية والحديث اليه وظهور الحق وضعف الباطل من الرأي والقياس فان هذا مذموم  
 على لسان الله ولسان رسوله فنروي ما جاء عنهما كما جاء عنهما ونقول كما قاله رضى عنا المقلدون المتفقون  
 او سخطوا علينا وهم عن العلم عاقلون ومن هو لاء السفهاء حتى يلغى اليم واي شيء هذه الجملة حتى يعقد  
 عليهم ويبا في بغير ذلك كالانعام بل هم اضل سبيلا ربنا لا تعجلنا فتنه للقوم الظالمين قال الحافظ ابن عبد  
 في كتاب العلم باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن والقياس وعيب الاكثار من المسائل  
 واخرج بسنده عن ابن عمرو بن العاص يرضه ان الله لا ينتزع العلم من الناس بعد اذا عطاهمه انتزاعا  
 ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم فيبقى الناس جهالا لا يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون  
 وفي سنده ابن لهيعة وفيه مقال واه طرف والحديث دل على ان المفتي بالرأي جاهل ضال ضال للناس  
 وقد اكثر مثل هؤلاء المفتيين في هذا الزمان كثرة لا ياتي عليهم احصاء ثم روى بسنده ايضا عن جوف بن مالك  
 الاشعري مر فوما تعترف امتي على بضع وسبعين فرقة اعظمها فتنه قوم يعقسون الدين برأيهم يجهلون به ما  
 احل الله ويحللون به ما حرم الله وفي رواية اخرى يعقسون الامور برأيهم فيحللون الحرام ويحرمون الحلال  
 انتهى واخرجه البيهقي بسنده في المدخل الى نعيم بن حماد ايضا وقال تفرجه به وساقه عنه جماعة من الضعفاء  
 وفي هذا ذم القياس وذه اهله وكرنطق سلف هذه الامة وامتها بدمه في كتبه ونقل عنهم من جاء  
 بعدهم ولكن آرى الجملة من جماعة التقليد ووقفة الرأي انما اذا ذكرت لهم مثل هذه الاخبار رد الاثار  
 قالوا مراد الذي ذكر من هذه الطعن في الامام الاعظم خاصة ظنا منهم ان مصداق تلك الاحاديث هو منه

لبنائه على الرأي في غالب المسائل ولعمري هو لا محققاً ان الرأي لا يخلو منه مذهب من المذاهب التي توطئ  
 ولا مشرب من المشارب المتعارفة وانما التقاطع بينهما باعتبار قوة الرأي وكثرته فمنها ما فيه الرأي اكثر و  
 الرواية اقل ومنها ما فيه الرواية اكثر والرأي اقل ومنها ما هو كثير الاجتهاد وما هو قليله في كلاهما كقوله  
 الحنفية والشافعية واما اهل السنة الفخالصة والجماعة الناجية اعني اصحاب الحديث وحملوا الاختيار ونقلوا  
 الآثار الذين هم عصاة الاسلام وبرك الايمان وخالصة الاحسان وائمة الدين فليس لهم مذهب اصلاً  
 حتى يتدرج فيه الرأي او يدخل فيه القياس بل مشربهم كثر الحديث النبوي وحوض الخبر المصطفوي  
 فمحر كيرعون من سلسبيل الاسلام الخالص ويشربون من عين الايمان الصروف ولهم استحكام من ان  
 يتشبثوا كما لغريق بكل حشيش او يلذ وامن الموائد بكل خسيس عاقاهم الله تعالى عن التماس بادناس التقاليد  
 وعد لهم على لسان رسوله فهم لا يواب الخيم مقاليد والحديث المتقدم في ذم القياس اخبره ايضا ابن القيم  
 باسانيد ثم قال في حق رجاله هؤلاء كلهم ائمة ثقافت حافظ الاحريز بن عثمان فانه كان مخرفاً عن علي رضي الله عنه  
 ومعهد الاحقر به البخاري في صحيحه وقد روي عنه انه يتبرء ما نسب اليه من الاضراف عن علي كرم الله وجهه  
 واما نعيم بن حماد فكان اماماً جليلاً سيفاً باراً على الجهمية المعطلة وروى عنه البخاري في صحيحه واما ما نزلت  
 الرواية عن مثل هؤلاء لا نعلم كفا ائمة في الصدق والضبط ويكفي هذان الوصفان في الراوي والحاجة مع  
 ذلك الى اشتراط العدالة المصطلح عليها فيه فانه مفهوم لا وجود له في الخارج الا نادراً والنادر كما معدوم  
 وانما الاعتبار عند المحققين من علماء اصول الحديث وقولها الضبط والصدق فقط فسقط اعتراض الرافضة  
 على اصحاب الصحيحين بان في رجالهم من كان مرجحاً او قدرياً او معتزلياً او خارجياً اي مخوم لان تلك  
 الحالة لا تضربهم مع وجود الصدق وظهور الضبط وقام الحفظ وعدم النسيان وفقدان الكذب اشديديك  
 على هذه الفائدة ولكن الشاكرين فانك لا تجد مثلها في عامة الكتب وبها يخل كثير من الاشكالات والايادات  
 الانية من اهل البيوع والرأي على اهل الحق قال ابن عبد البر تحت الحديث المتقدم هذا هو القياس على  
 غير اصل والكلام في الدين بالخبر والظن الا ترى الى قوله في الحديث يجلبون الحرام ويجهمون الحلال ومعلوم  
 ان الحلال هو ما في كتاب الله وسنة رسوله فقليله والحرام ما فيه ما تحريمه فمن جعل ذلك وقال فيما سئل  
 عنه بغير علم اي كتاب وسنة وقاس برأيه ما خرج به من السنة فهذا هو الذي قاس الامور برأيه فضل و  
 اضل واما من رد الفروع في علمه الى اصولها فهو لم يقل برأيه انما قال الغلاة في هوانه اخرجهم الخاطبون بغير

يعني ابن عبد البر وورد في مقام الاحتجاج على ذم الرأي فضعفه يدل على ان الحديث صالح للاحتجاج  
به قال وفي غيره من الاحاديث الصحيح الواردة في معناه كفاية انتهى قلت ولعل المراد بذلك الاخبار الواجدة  
في ذم الرأي واستعمال القياس في موضع النص ولا حمل الحديث شاهد اخرجه اصحاب السنن الاربعة واحدا  
مسند من حديث ابي هريرة مرفوعا في اقتراح هذه الامة على ثلاث وسبعين فرقة وله طرق والفاظ وقد  
في موضعه من هذا الكتاب ونحو حديث تجاري الكلب سبق في بالعلم وانك اذا عرضت كتب الظن والظن  
التي يقال لها كتب الفقه على هذا الحديث وفحصت عن مصدر اقتراحها وجدت تصدقا صحيحا لا يشك فيه  
الا من حرم من الانصاف وانصفت بالاعتساف هذه كتب الفقه الحنفية فيها جواز دفع الزكاة المفروضة  
التي يبيهاشم اهل البيت النبوي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الزمان لعدم الخس وغيره من الاداة وهذا  
لما حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الاحاديث الصحيحة ومثله مسائل كثيرة تظهر عند تتبع الفتاوى  
والفروعات ومن من يهجم كراهة اشعار الهدى مثلا والكراهة في اصطلاح السلف بمعنى التبريم مع انه  
حلال سنة سنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الخبر الصحيح ومنها رفع اليدين في المواضع الاربعة  
الصلوة ثبت حديثا بكثير من الاحاديث الصحيحة للحكمة الصريحة وهو عندهم حرام وفي لفظ مكروه وهذا  
الحلال بعينه ومثله مسائل اخرى واخوة لمن نظره في صحائفهم ودقاتهم وهكذا وقع لآخر انهم الاخرين  
من مقلة المذاهب ايضا وليس هذا اختصاصهم ولا حاجة من هذا الوعيد الا لمن هو على سواء الطريق وهو سوا  
سبيل الكتاب في السنة والاجتناب من يدع الرأي والقياس وترك الظن والتخمين في الدين وعدم المبالاة  
باجاء من المقلدين والمجتهدين على خلاف كتاب الله وسنة رسوله خاتم النبيين صلى الله عليه وآله  
واصحابه اجمعين اخرج ابن عبد البر بسنده عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا قال قال رسول الله صلى  
عليه وآله وسلم نعل هذه الامة برهة بكتاب الله وبرهة بسنة رسول الله فريعلون بالرأي فاذا فعلوا ذلك  
فقد ضلوا وفي رواية اخرى بلفظ نعل هذه الامة بكتاب الله ثم نعل برهة بسنة رسول الله ثم نعل برهة بالرأي فاذا فعلوا بالرأي  
ضلوا انتهى وفي سنن جبارة تكلم فيه غير واحد وهو من رجال ابن ماجه وهذه الاحاديث دليل على صحة  
رسالة صلى الله عليه وآله وسلم حيث وقع ما اخبر به طابق النعل بالنعل فبما علم من علام النبوة ومحنة  
من محنة عليه الصلوة والسلام وعن ابن شهاب ان عمر رضي الله عنه قال وهو على المنبر يا ايها الناس ان  
الرأي اذا كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صليلا لان الله كان يريه وانما هو من الظن والتكلف

وفيه انقطاع لان ابن شهاب لم يرد له عمر بن الخطاب واخرجه البيهقي ايضا في المدخل بالسند الذي  
وقال هذه الآثار عن عمر كلها مراسيل انتهى والمرسل اذا لم يخالفت المسند حجة عند اكثر العلم <sup>اهل</sup> وعن محمد بن  
ابراهيم التيمي ان عمر رضي الله عنه قال اصبح اهل الرأي اعداء السنن اعيتهم الاحاديث ان يعوها وتقلت  
منهم ان يردوها فاستبقوا الرأي وذا صدقت وفي رواية واستخفي حين يسألون ان يقولوا لا تعلم فاصبروا <sup>السنن</sup>  
برأيهم فياكروا يا هم وفي رواية اخرى عن عمرو بن حزم اياكم واصحاب الرأي فانهم اعداء السنن اعيتهم  
الاحاديث ان يحفظوها فقلوا بالرأي فضلوا واضلوا وفي رواية اخرى عن محمد التيمي بلقظ فقال في الدين  
برأيهم وعنه رضي الله عنه اتقوا الرأي في دياركم وهذه الآثار دليل واضح على ان تسمية المتفقين باهل  
الرأي واصحاب الرأي من الفاروق رضي الله عنه وفيه تخصيص على كون هؤلاء اعداء السنة المطهرة و  
لهذا عرف قدامهم الكرامة العظيمة في هذا البيان وما صدقه تحقيقا في اهل الزمان ولا عرفوا به الذي  
وافق رأيه الوحي الالهي في غير موضع وكان الشيطان يفرمته ويسلك غير سبيله فخرأبت في غير كتاب من  
كتب علماء الامة وفضلاتها انهم يذكرون الخفية بهذه اللفظة في مطاوي فتاويهم كالنوي في شرح  
مسلم وغيره في غيره وقد صار هذا اللقب علما لهم من غاية شهرتهم بايثار الرأي في الدين وعدم ميال انهم  
بالرواية الحديثة وان توجه احد منهم الى الحديث توجه لتأييد مذهبه لا لاخذ به في خلاف المذهب  
وهذا من الشهامة في مكان لا يخفى وفيه عكس القضية لان من جن التفرعات ان تعرض على السنة لان  
تعرض سنة عليهما فاما كان منها ما فاقا لاقوال اهل الرأي يقبل وما كان يخالفها برده او يقول وما احسن ما

قال ابو بكر بن ابي داود في قصيدة في السنة

ودع عنك آراء الرجال وقولهم      فقول رسول الله اركن واشرح

وانما سميت الخفية بهذا الاسم الشوم لاجل مزيد خوضهم في الرأي بالنسبة الى غيرهم من المذاهب الثلاثة و  
الا ليس مذهب من المذاهب المتعارفة الا وفيه دخل للرأي على الجملة وانما العبرة بالكثر لان اكثر في حكم  
الكل والاقول النادر في حكم المعدوم وادق المذاهب بالسنة مذهب امام اهل السنة احمد بن حنبل رضي الله  
فانه لم يقبل شيئا برأيه قط انما اتقى بالحديث وبعده باقوال الصحابة حتى ان كان جاء منهم في المسئلة في لان  
قال بجا ولم يقل من عند بشي ولو لاه لم يقب مذهب السنة ولا العمل بالحديث في الدين نمته على هذه الامة  
سنة سائر علماء عليها ومن لم يعرف له قدرة فهو محروم من بركات الدين وحداثة الاجمان فمنه سب الخفية

أدق المذاهب السنة

كتاب المذهب والدين

فان فيه ايضا عمل بالسنة ثم ذهب المالكية فان كتاب الموطأ اشتمل على الاحاديث الصحيحة العالية بالسند  
وهو عمد تصم في المذهب وان كان فيه بعض بلاغاته واكثر المذاهب رأيا هو هذا المذهب الذي ينسب الى  
ابي حنيفة رضي الله عنه وهو رحمه الله تعالى كان مجتهدا ولم يصنع شيئا في الفقه المبنى على الرأي وانما جعلت هذه  
الفتاوى من علوم من كانوا ينسبون اليه ومن افقوا بهم فزادت كل يوم في الرأي وبعدت عن السنن بعد اعطيا  
وبانت منقبا بونا باتنا وان انكر ذلك الاسم والاسم فرقة المذهب الحنفي ولا يجادلهم ذلك فان اخوانهم من اهل  
المذاهب الباقية يذكرهم بعض اللقب وبهذه العلامة وعن مسروق عن عبد الله قال لا يأتى زمان الا وهو  
من الذي قبله مما انى لا اقول امير خير من امير ولا عام اخصب من عام ولكن فتحها وكرم يذهبون ثم لا تجدون  
منكم خلفا ويبيع اقوام يقديسون الامور برأيهم وفي رواية اخرى عنه رضي الله عنه قال ليس عام الا الذي يعي  
شرفه لا اقول عام اعظم من عام ولا عام اخصب من عام ولا امير اخير من امير ولكن ذهاب خياركم وعلماكم  
ثم يحدث قوم يقسيون الامور برأيهم فيجهدون الاسلام وبثلم اخرجوا البيهقي بسند رجاله ثقات وعنه قراؤكم  
وعلماء وكرم يذهبون ويخذ الناس رؤساجحالا يقسيون الامور برأيهم تهدء الآثار لها دلالة على ان اهل الرأي  
جاملون وان الرأي سجال وسفه في الدين ونيس بعلم ولا اهله بعالمين وهذا هو الحق الواضح فانك اذا اقتشت  
عن كتب الاسلام في هذا الزمن بل في الانهتان الخالية التي كانت بعد القرون الشهد لها بالخير وجدت آثارها  
مشتملة على الآراء والتفريغ المستخرجة والاقضية المستخرجة والظنون المظنونة وهي المتعارفة المتداولين الناس  
الافتاء والقضاء مع نفا ليس فيها ذكر لايه ولا الحديث الا ما شاء الله وما ذكر فيها من الاخبار فغالبا ما حال  
يصح عند تدبرين اعلم السنة ونفذت بل في ضعاف او موضوعات او ما فيه علة وشذوذ وكثرة تركوا  
الاحاديث الصحيحة الصحيحة المحكمة التي لا شك فيها ولا ريب في بطون الاختلال والاهمال جاوا اباها في الحقيقة  
قيل وقال وهذا او اشبح بغير الله المتعال لا يخفى الاعلى اعلم عن حقيقة الحال وان كان في هذه اعلى فهو في الآخرة اعلى  
و اضل سبيلا واما استدلالهم في بعض المسائل الوضعية بصريفة ببعض الآيات والاحاديث فلا عبرة فيه  
لان الامة اتفقت على ضرورية الاحتكام من الاسلام انما الشأن في مسائل خرجوها بوجوه من الاقضية والظنون  
وتركوا فيها الاحاديث الناطقة لادبها وادانة العامة الشاملة لما وفي حديث ابي ثعلبة الخشني قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله فرض على كل امرئ من غن ولا تضيقه ونحوه من اشياء فلا تنفقوها وحد حادها  
ولا تقتردها وعفا عن اشياء درجة كبر لا نسيا زافلا يتشاؤونها وهذه الفرق قد يجتو عنهما بحثا شديدا وخرجوا

مسائل كثيرة لا ياتي عليها احصاء اجابوا عليها بالرأي ودفنوها في كتب الفتاوي والقضايا مع نفي النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم عن هذا الفعل وذمه له فتأمل من هذا الذي عصوه في صنيعهم هذا واقابوا  
 على خلاف حكمه ومن يعص الله ورسوله فقد ضل وغوى كما ان من اطاعهما فقد رشد واهتدى قال  
 ابن عباس رضي الله عنه انما هو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فمن قال بعد ذلك برأيه  
 فما ادري ابي حسنة ام في سيئاته وهذا التصريح منه رضي الله عنه بان اصول الاسلام هي القرآن والسنة  
 ولا رأي معها لاحد والرأي هو القياس والظن وهو في سيئات الرائي والظان لا في حسنة وقال عمر <sup>السنة</sup>  
 ما سنة الله تعالى ورسوله لا تجعلوا خطأ الرأي سنة للامة المراد بما سنة الله ورسوله الكتاب والسنة  
 وفيه النهي عن جعل الاجتهاد سنة للامة مع وجود القرآن والسنة فحم الله عمر الفاروق كانه علم بوقوع  
 ذلك فخذ منه وتكره كما قال وكيف لا يكون وهو محدث بالفتح من هذه الامة ومحدث بالكسر من حماة  
 السنة قال الفلاني لقد شاهدت في هذه الاعصار رأيا مخالفا لسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 مصادما لما في كتاب الله عز وجل قد جعلوه سنة واعتقدوه دينا يرجعون اليه عند التنازع وسموه  
 مذهبا ولعمري انها مصيبة وبلية وحمة وعصية اذ سب بها الاسلام وابتلى بها اهله فان الله وانا اليه  
 يرجعون انتهى واقول اني شاهدت في هذه الامصار والاعصار بدعا كثيرة وشركا جليبا رأوه ديننا  
 قيما وتوحيدنا خالصا حتى صار المعروف منكرا والمنكر معروفنا عند طائفة من المنزسين  
 ووجد مصداق قوله تعالى وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون دع عنك ذكر بدعة التقليد فانها اخف  
 من البدع التي اتخذوها لجم اسلاما وقاتلوا عليها قتلا شديدا وهي تزداد فيهم كل يوم وترفع على السنة مثلها  
 كل زمان وكان اصحابه قد رامقدها وراواي مصيبة اعظم من ان يكون القرآن والحديث موجودين <sup>تطهرهم</sup>  
 واهلها يصيرون في الكذب وفي المساجد وعلى المنابر بالدعوة الى التمسك بها وهم عنها معرضون والدعاة اليها  
 خاذلون وعلى كتب القوم مقبلون وبها يفتنون ويقضون عن هشام بن عروة انه سمع ابا يقول لم ينزل امرئ <sup>يسئل</sup>  
 مستقيما حتى ادرك فيهم المولدون ابنا سبائيا الا هم فآخذوا فيهم بالرأي فاضلوا بني اسرائيل وقال الشعبي  
 اياكم والمقاييس فالذي نفسي بيده لئن اخذتم بالمقاييس لتحللت الحرام ولتحرم الحلال ولكن ما بلغتم <sup>حفظ</sup>  
 عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاحفظوه بمنزلة ذلك العجل بالاحاديث وعنه سرح قال انما  
 هلكتم حين تزكم الاثار واخذتم بالمقاييس وعن مسروق قال لا اقبس شيئا بشي قبل لم يقل اخاف ان تنزل

رجل وقتل ابن سيرين كانوا يرون انه على الطريق ما دام على الاثر وعن ابن المبارك قال لرجل ان ابتليت  
 بالفضة فغلبك بالاثار وقال سفيان الثوري عن ابن سيرين قال ان السنة سبقت قيا سكر فاتبوا ولا تبس عوا فانكم لن تضلوا  
 الراي ما يقصر تلك الاحاديث وعن شيخ قال ان السنة سبقت قيا سكر فاتبوا ولا تبس عوا فانكم لن تضلوا  
 ما اخذت قريبا لاثر والمواد بالاثار والاثار في هذه الاثر احاديث الرسول صلى الله عليه واله وسلم وقد يطلق الاثر على  
 قول العصامي ولكن المراد به هنا هو الاصل فتأمل الشعبي ان السنة لم توضع بالمقاس وعن  
 نحس فان اهل مكة من كان قبلكم حين تشعبت بهم السبل وحاد وعن انطريق فتذكو الآثار وقالوا في ذلك  
 برأيهم فاضلوا واضلوا فبأخذ قل لي رحمتك الله هل هذه المذاهب بصدق عليها انما تشعب السبل اهل الدير  
 المذهب الحنفي سبيل والسائعي سبيل والمالك سبيل ام هذه طريق واحدة فان كانت سبيلا واحدة فما هذه  
 المتفرقة جماعات تصوات والمصلات في الحرم الشريف المكي فضلا عن غيره وما هذه الكتب المتفرقة في هذا  
 خاص والتعليق التخصي في المتن عيب حتى لا ينظم قل المذهب المعين في كتاب المذهب الاخر ولا يقسك به  
 في تفسيرا ونقضا وان نظريوما من الدهر بطر لاجل الرد عليه والظرد عنه وقد نصوا على ان من يصير حنфия مثالا  
 عليه وان صار الحنفي شافعيًا يعزب وقد قالوا ان الحق دائرين هذه المذاهب الاربعة للفظة السنية وقال  
 بعضهم منصرف فيها فما هذا التفاوت يا عباد الله في المباني والمعاني وما هذا الهذيان في كتب الاسلام وحقائق  
 الاجمان والله ثم والله ما شاهدنا في آية ولا في خبر قطان الحق دائر عليها او منحصر فيها بل الذي شاهدنا في الحديث  
 ان الفظة لناجية هي ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم واصحابه فوازن بين هذه المذاهب  
 وبين ما كان عليه الصديق الاول من هذه الامة يتضح عليك صدق الدعوى وكذبها وستتقف على ان ايتنا على  
 هدى وابتنا على ضلال وهل تنفع هذا التحيل والمكائد في دين الله وعدة سبحانه يوم الحساب ام هذه كلها نوم  
 وسراب قال مسروق من رغب برأيه عن امر الله ضل وعن رجل من فريش انه سمع ابن شهاب يقول وهو يذكر  
 ما وقع فيه الناس من هذا الراي وتركه السن فقال ان اليهود والنصارى انما استقلوا من العلم الذي كان  
 بايديهم حين استبقوا الراي واخذوا فيه قلت وقد ذكر الشوكاني في روح في الفقه الرباني ان التقليد دخل في  
 الاسلام من جهة اهل الكتاب لاسيما اليهود منهم ووضحه صاحب دليل الطالب ايضا فاجعرا يظهر لك ان  
 الراي دين اليهود وليس من الالزام في شيء ابدأ وان الاسلام قد اصيب به وعاد غريبا كما كان اخبر بذلك  
 الصادق المصدوق واصحابه وقال حمزة بن عروة السنن فان السنن قام الدين وعن هشام بن عروة انه قال

ان بني اسرائيل لم يرزل امرهم معتدا حتى تشافيعهم مولدون ابنا سبأيا الاسم واخذوا فيصم بالرأي فضلوا  
واصلوا وقال الزهري اياك واصحاب الرأي اعيتهم الاهاديث ان يعوها واقول قد وقع في هذه الامة  
ما وقع قبلها في بني اسرائيل ولا تظن ان المراد باصحاب الرأي واهله الفرق الضالة غير اهل السنة والجماعة  
لان المصداق عام والعبرة بعموم اللفظ وليس ان كل اهل مذهب سوى هذه المذاهب الاربعة اهل رأي  
او بدعة او كفر فخره فان هذا القول مشوم مردود وعليه مضروب به في وجه قائله لان المعتزلة والزيدية  
والتفضيلية ونحوهم ليسوا بكفار عند احد منهم وان كانوا اهل بدعة وضلالة وان اهل الحديث والظاهرية  
ومن فاضلهم من تارك التقليد واحدا السنة كالصوفية المتقدمين اصحاب العلم واليقين هم قدوة الاسلام  
وبرك الايمان وسادة الامة وقادتها وخالصة الافراد ونخبة الاجهاد وفضلهم علماء وعقلاء وهذا  
واعظهم ايتارا الحق الابليغ على الباطل اللعيلج اولئك الذين قال الله تعالى في حقهم انا اخالصناهم بما استذكروا  
الدار وقد كانت في الدنيا مذاهب اخرى غير هذه المذاهب الاربعة المقتصر عليها في هذا العصر كذاهب بن حنيفة  
الملقب بامام الامة ومذهب ابن جبريل الطبري وسفيان الثوري وغيرهم وهم من قدماء اهل السنة يعرفون  
بفضلهم اهل هذه المذاهب ايضا فاذا رى من اين جاء صاحب الحق وتصر او دوره في تقليد هذه المذاهب  
الاربعة الخفية والشاغية وغيرهما واي دليل على ان ما سواها من المذاهب المشارب كلها باطل وضلال  
ونعوذ بالله من سوء الفهم واساءة الادب بالسلف وهل دليل على انه كان الصحابة مذهباً وللتابعين نعمهم  
بالاحسان ومن ذلك الذي كانوا يقلدون في الدين وفي رأيه ام كانوا جميعا على اتباع ظواهر الكتاب وصرائح  
السنن ويبدعون الخلق الى ذلك وينضون عن الرأي والقياس وقد سبقتم الى ذلك رسولهم صلى الله عليه وسلم  
فنهاهم عن محذورات الامور وحضهم على التمسك بالسنة وعض الزواجر عليها قال ابن عبد البر اختلف العلماء  
في الرأي المقصود اليه بالذم والعيب في هذه الآثار المذكورة في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
وعن اصحابه وعن التابعين لهم باحسان فقال جمهور اهل العلم ان الرأي المذموم المذكور هو القول في احكام الشرع  
وشرايع الدين بالاستحسان والظنون والاشغال بحفظ المعضلات والاغلوطات ورجح الفروع والنوازل  
بعضها الى بعض قياسا دون ردّها الى اصولها والنظر في عللها واعتبار ما فاستعمل فيها الرأي قبل ان تنزل و  
فوعت وشققت قبل ان تقع وكلم فيها قبل ان تكون بالرأي المضاع للظنون قالوا وفي الاشغال بهذا الاستعمال  
فيه تعطيل السنن والبعث على الجهل منها وترك الوقت على ما يلزم الوقت عليه منها ومن كتاب الله عز وجل

وقالوا في الدنيا مذاهب اخرى غير هذه المذاهب الاربعة



ومعانيها واحتمى على حصة ما ذهبوا اليه من هذا الاشياء منها ما رواه طاووس عن ابن عمر انه قال لا تسألوا عما  
لم يكن فاني سمعت عمر يلعب من سأل عما لم يكن وعن معاوية ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الاغلوطة  
وقصرها الا وراعى بصعاب المسائل وعن الصنابحي عن معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه انهم ذكروا المسائل  
عنده فقال اما تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن عضل المسائل وفي حديث سهل بن سعد  
وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كره المسائل وعابها وقال ان الله يكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال  
وفي حديثه ثعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المسائل وعابها هكذا ذكره احمد بن زهير بسنده وهو خلاف لفظ  
الموطأ ولغظه عنه انه كره المسائل وعابها روى الا وراعى عن عبد بن ابي نياية قال وددت ان خطي من اهل  
هذا الزمان ان لا اسألهم عن شيء ولا يسألوني عن شيء يتكاثرون بالمسائل كما يتكاثرون اهل الداهم بالداهم وفي  
رواية الحجاج بن عامر الثمالي وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ارجع رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم قال اياكم وكثرة السؤال وفي سماع اشهب عن مالك عنه صلى الله عليه وآله وسلم انها كره عن قيل وقال  
وكثرة السؤال ثم قال اما كثرة السؤال فلا ادري اهو ما اتم فيه ما انها كره عنه من كثرة المسائل فقد كره رسول  
الله صلى الله عليه وآله وسلم المسائل وعابها وقال تعالى لا تسألوا عن اشياء ان تبدنكم تسوءكم فلا ادري  
اهو هذا ام السؤال في مسألة الناس في الاستعطاء اتقى قلت عموم اللفظ يشمل كلا المرادين ولا مانع من ايرادهما  
في هذه الاخبار وفي غيرها والقرآن يسأعد ذلك وكذلك الروايات الاخرى الواردة في هذا الباب قال ابو عمرو  
واحج الجهور ايضا حديث سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعظم المسلمين في السلمين  
جرما من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من اجل مسألتهم والحديث له طرق ثابتة ويجوز ان يغير  
يرفعه ذروفي ما تركتم وانما اهلك الذين قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبياءهم فاذا هتكت عن شيء فاجتنبه  
واذا امرت بشي فخذ وامنه ما استطعت والحديث له طرق واسانيد وقال عمر بن الخطاب <sup>عليه السلام</sup> وهو المنبر اخرج  
بانه على كل امرء سأل عن شيء لم يكن فان الله قد بين ما هو كائن وعن ابن عباس قال ما رأيت قوما خيرا من اصحاب  
محمد صلى الله عليه وآله وسلم ما سأله الا عن ثلث عشرة مسألة حتى قبض كلهن في القرآن يسألونك عن الحيض  
يسألونك عن الشهر الحرام يسألونك عن النياحة ما كانوا يسألون الا عما ينفعهم قال ابو عمرو وليس في الحديث من ثلث  
عشرة مسألة الا ثلاث واقول ان اراد تعدا دما في القرآن من الاستئلة كما هو ظاهر كلامه رضي الله عنه فمنه  
قوله يسألونك عن الخمر والميسر يسألونك ما ذابنفتون يسألونك عن الاهلة يسألونك ما ذابحل لهم

يسأل الناس عن الساعة يسألها أهل الكتاب ان تنزل عليهم سورة انتهي وبقى في هذا العدد احسانا  
 اربعة لمريد كرها بن محمد بن حجاج واما في السنة فهي اكثر وقد جمعها الحافظ ابن القيم ح في اعلام الموقعين وغيرها  
 في بلوغ السؤل من افضية الرسول وهي في اربع كرايس او نحوها بخلاف تلك المسائل التي هي في كتب العموم  
 المؤلفة في الفروع فقد جا وزعددها آلاف آلاف وجميعها واكثرها مما لم يكن ولا يكون واما ما كان او يكون  
 غالبا فليس فيها من كل شيء غالبا واذا يعرضهم امر من هذه الامور يعدون كل جانب ويستخرجون الحكم  
 من قال العلماء فقياسهم وقيسون على اراءهم ثم يفنون به المسائل ويقضون به عليه وهم في ذلك ابعد  
 الخلق من كتاب الله وسنة رسوله ومن اعلام النبوة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخبرنا  
 سيكون في امته من كثرة السؤال والمسائل وكثرة القول والقبيل ثم وقع كما اخبر هذه كتب الفروع ما اهل العلم  
 وغيره انظر فيما تجد فيه من هذا الباب ما لا يحصىه العقل الفعال فضلا عن غيره وفيها من نقطة قيل و  
 قال وان قيل كذا قيل كذا خاصة ما لا يحصى الا الله تعالى فخذ امر يقاس المعجزات وغرائب الكرامات لسيد  
 الكائنات عليه من الصلوة افضلها ومن السلام اكملها وانك لو وقفت يوما من الدهر بل اذ من الزمان  
 للنظر في كتب السنة والقرآن رايت انه لا وجود لهذا السؤال ولهذا القبيل والقال في شيء منها ابدوا الله  
 تعالى صاتها عن خلط الرأي ودخل الظن وتلوج الجهل فيهما وتوكان من عند غير الله لوجدت في اختلافها  
 كثيرا وبالله التوفيق قال ابن عبد البر قالوا ومن تدبر الآثار المروية في ذم الرأي المرفوعة وانار الصحابة والتابعين  
 في ذلك علم انهم كانوا يكرهون الجواب في مسائل الاحكام ما لم تنزل فكيف يوضع الاستحسان والظن التكلف  
 وتسطير ذلك واتخاذة دينا وذكرها من الآثار ايضا ما روي عن معاذ بن جبل مرفوعا لا تجلوا بالبلية قبل  
 نزولها فانكم ان تفعلوا ذلك اوشك ان يكون فيكم من اذا قال سيد داود وقتي وانكر ان عجلتم تشلت بكم الظن  
 ههنا وههنا وقال محمد بن حنبل عنه انه لا يجمل لاحد ان يسأل عما لم يكن ان الله تعالى قد قضى فيما هو كائن وسئل  
 مسروق وابي بن كعب عن مسألة فتالا ا كانت هذه بعد قلت لا قالوا فاجمنا حتى تكون وعن زيد بن ثابت  
 انه كان لا يقول برأيه في شيء حتى يسئل عنه حتى يقول انزل ام لا فان لم يكن نزل لم يقل فيه وان وقع تكلم  
 فيه وكان اذا سئل عن مسألة يقول او قعت فيقال له ما وقعت وكتبها بعد ما فيقول دعها ان كانت وقعت  
 اخبرهم عن هشام بن عروة قال ما سمعت ابي يقول في شيء قط برأيه قال وربما سئل عن شيء فيقول هذا من اخص  
 السلطان وقال ابن عيينة من احب ان يسأل وليس باهل ان يسأل فما ينبغي ان يسأل وعن ابن عمر قال كنت

اهل المدينة وما فيها الا الكتاب والسنة والاصري نزل فينظر فيه السلطان قال وقال  
 لي مالك ادركت اهل هذه البلاد وانهم يكرهون هذا الاكثر الذي في الناس اليوم قال ابن وهب يريد الناس  
 قال وقال مالك انما كان الناس يفتون بما سمعوا وعلما ولم يكن هذا الكلام الذي في الناس اليوم وعن ابي سيرين  
 قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لعقبة بن عمير والراعي انك تفق الناس ولست بامير اول حاتم نزل  
 فارتها قال وكان يقول اياكم وهذه العصل فافها اذا نزلت بعث الله اليها من يقبها ويفسر ما وعن يزيد بن ابي  
 حبيب ان عبد الملك بن مروان سأل ابن شهاب عن شيء فقال له ابن شهاب اكان هذا ايا امير المؤمنين فقال  
 لا قال فدعه فانه اذا كان اتي الله به يفرج وعن مجاهد عن ابن عمر قال يا ايها الناس لا تسألوا عما لم يكن فان عمر  
 كان يلعب من سأل عما لم يكن وعن موسى بن علي عن ابيه قال كان زيد بن ثابت اذا سأل له انسان عن شيء قال  
 الله اكان هذا فان قال نعم نظروا ولا يلهمهم الله ولا يلهمهم الله فاقبلوا ما شئوا واخبرنا قال  
 فاقوه فاخبروه فقال اعدوا العذر لكل شيء حدثكم به خطأ انما اجتهدت لكر رأي وعن عمر بن دينار قال قيل  
 لجا برين زيد انهم يكتبون منك ما يسمعون قال انا لله وانا اليه راجعون ايلكتبون رأيا ارجع عنه غذا <sup>المسيب</sup> وعن  
 بن رافع قال كان اذا جاء الشيء من القضاء ليس في الكتاب ولا في السنة سعى صواقي الامراء فيرفع اليهم فجمعوا له  
 اهل العلم فاجتمع عليه رأيهم فهو الحق وذكر الطبري في كتاب تهويد الآثار بسنده عن ابي بن ابراهيم الحسيني  
 قال قال مالك قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد تم هذا الامر واستكمل فاما ينبغي ان يتبع آثار  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا يتبع الرأي فانه متى اتبع الرأي جاء رجل اخراقى في الرأي منك  
 فاتبعته فانت كلما جاء رجل اتبعته ارى هذا الا يتم وقال عبد ان سمعت ابن المبارك يقول ليلكن الذي  
 يعتمد عليه الاثر وخذ من الرأي ما يفسر به احد بيث وعن يحيى بن سعيد قال جاء رجل الى سعيد بن المسيب فسأله  
 عن شيء فاملاه عليه ثم سأله عن رأي فاجابه فكتبت الرجال فقال رجل من جلساء سعيد ايلكتب يا ابا محمد  
 رأيك فقال سعيد للرجل تاويلها فانا وله الصحيفة فخرقها وعن عبد الله بن موهب ان رجلا جاء الى القاسم  
 بن محمد فسأله عن شيء فاجابه فلما ولى الرجل دعاه فقال له لا تقاتل ان القاسم نعم ان هذا هو الحق ولكن انظر  
 اليه علمت به وقال الاوزاعي عليك يا ابا من سلف وان رفضك الناس واياك وراء الرجال وان يخرجوا  
 لك القول وفي لفظ وان زخرقوه بالقول فان الامر يميل وانت منه على طريق مستقيم وذكر البخاري عن  
 ابن بكير عن الليث قال قال ربيعة لابن شهاب يا ابا بكر اذا حدثت الناس برأيك فاخبرهم انه رأيت

واذا احدثت الناس بشي من السنة فاحذروهم انه سنة لا يطقن انه رأيك قال ابن وهب قال لي مالكا بن  
 انس وهو يكره كثرة الجواب للسائل يا عبد الله ما علمت فقل به ودل عليه وما لم نعلم فاسكت عنه و  
 اياك ان تتقار للناس فلادة سوء وعن عبد الله بن مسعود القعني قال دخلت على مالك فوجدته باكيا فقلت  
 عليه فود على فرسكت عنى بيكى فقلت له يا ابا عبد الله ما الذي يبكيك فقال لي يا ابن قعب ان الله على ما فرط  
 منى لبيتي جلدت بكل كلمة تكلمت بها في هذا الامر لبيوط ولم يكن فرط منى ما فرط منى هذا الرأي وهذه المسائل  
 وقد كانت لي سعة فيما سبقت اليه اتقى قلت وهذا من كمال تقواه وقام خشوعه لله والا ليس بذلك رأي  
 كما لحم وكان مالك مجتهدا ومجتهدا ماجور على خطاه باجر واحد وقد روى اثار امر فرعة وموقوفه وقال لها  
 ولم يقل بشي من عند نفسه الا ما شاء الله فمن الحكمة من حج دليل على صدقه وانصافه وانما العبرة بما كان  
 مداره على الرأي ولم يرفع اليه الخصيل السنن رأسا اتقى قال يحيى بن سعيد ما ادرى ما هذا الرأي سبقت  
 به الاماء واستقلت به المخرج واستحقت به الحق غير ان رأينا جلاصا لما فقلدناه قال الا وزاعي اذا اراد  
 الله ان يحرم عبده بركة العلم اتقى على لسانه الا غايط وروينا عن الحسن البصري انه قال ان شارب عبادة الله الذين  
 يصيرون بشرا المسائل ويفتن بها عبدا الله اتقى المراد بهذه المسائل ما خالف منها كتاب الله وسنة رسوله  
 من احكام الرأي والبيع والظنون والاستحسان قال حماد بن زيد قيل لايوب مالكا لا تنظر في الرأي فقال قيل  
 للحار مالكا لا تنظر فقال آكرة مضغ الباطل وعن ربيعة بن مصقلة انه قال لرجل راهب يختلف الى صاحب الرأي  
 يا هذا يكفيك من رأيه ما مضت وتزجج الى اهلك بغير ثقة قال الشعبي والله لقد بغض هؤلاء القوم الى السجدة  
 حتى هو البعض الي من كناسة داري قلت من هم يا ابا عمر وقال الراشون قلت ومن هم قال الحكم وحماد واحصا بصما  
 قال الربيع بن خثيم اياكم ان يقول الرجل شي ان الله حرم هذا ونهى عن هذا فيقول الله كذبت لم احرمه ولم اذنعه  
 او يقول ان الله احل هذا وامره فيقول كذبت لم احله ولم امر به وذكر ابن وهب وعنتيق بن يعقوب انهما سمعا  
 مالكا بن انس يقول لم يكن من امر الناس ولا من امر من مضى من سلفنا ولا ادركت احدا اقتدى به بقول في  
 شي هذا احلال وهذا احرام ما كانوا يجتهدون على ذلك وانما كانوا يقولون نكرو هذا ونزى هذا احسنا وانتقى هذا  
 ولا نرى هذا اذن ادعيت ولا يقولون هذا احلال وحرام اما سمعت قول الله عز وجل قل اني نزل الله تكريم  
 من رزق فجعلت منه حراما وحلالا قل الله اذن لكم على الله نفترون الحلال ما احله الله ورسوله والحرام  
 ما حرمه الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم قال ابن عبد البر معنى قول مالك هذا ان ما اخذ من العلم رأيا

واسمها الريقل فيه حلال او حرام والله اعلم وقد روي عن مالك انه قال في بعض ما كان يتنزل فيسئل  
 عنه فيجهد فيه رايه ان نطق الاخذ وما نطق جسيقتين وما احسن قول ابن العتاهية **هـ**  
 وما كل الظنون تكون حقا . وما كل الصواب على القياس  
 وقال ابو وائل لا تقاعد واصحاب ارايت وقال الشعبي ما كلمة ابغض الي من ارايت وقال داود كاذبي  
 قال لي الشعبي احفظ علي ثلاثا اذا سئلت عن مسألة فاجبت فيها فلا تتبع مسئلتك ارايت فان الله تعالى  
 يقول في كتابه ارايت من اتخذ الله هواه حتى فرغ من الآية الثانية اذا سئلت عن مسألة فلا تقس شيئا  
 بشئ فربما حلت حراما او حرمت حلالا آت الثالثة اذا سئلت عما لا تعلم فقل لا اعلم وانا شريكك قال واما هاتك  
 من بيان فيك في ارايت انتهى قلت وما اصدق هذا المقال فان اخر هذه الامة بعد الصدر الاول هلكت  
 في ارايت وما زاد الاستلزام الى ان لم يبق ميرة قلب ولا دواة ولا شوكاة ولا صولة وصار اهله مقهورين  
 مقهورين صاغرين في عين اعداء الله ورسوله حتى ان في الدنيا اليوم قوم اذل من المسلمين عند المشركين  
 الضالين وهم غالبون عليهم قاهرون لهم قال ليث بن سعد ارايت ربيعة بن عبد الرحمن في المنام فقلت لربنا  
 ما حالك قال صرت الى خير الا ان لم اجد على كثير مما خرج مني من الرأي انتهى قلت واذا كان حاقيقه من الرأي  
 الذي كان من سلف الامة واكابرها في الملة فبما طنت برأي من جاء بعدهم وماذا تكون عاقبته العلم حفظنا  
 قال يحيى بن ايوب بلغني ان اهل العلم كانوا يقولون اذا اراد الله تعالى ان لا يعلم عبده خيرا شمله بالاغا ليطوق  
 سئل ربيعة بن مصقلة عن اصحاب الرأي فقال هم اعلم الناس بما لم يكن واجملهم بما كان يريد ان لم يكن لهم  
 علم بانفسهم من مضي قال الفلافي وهذا الامر مشاهد في الطائفة المقلدين والعصاة المتعصيين فانك اذا قلت  
 لواحد منهم ارايت لو نسي المصلى فسلم في ثلاثة من الرباعية لبادران يقول مذهبا كذا وكذا فاذا قلت لهم ان  
 عن مذهبك انما سئلت عن فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم والخلفاء الاربعة وقف حمار الشيوخ في العقبة و  
 غضب احماره واصفارا انتهى واقول مع قطع النظر عن غضب المقلدة واهل الرأي على الدائل المتبع جهلهم بالانك  
 امر واضح كالشمس في رابعة النهار وهذا الجهل منهم هو الباعث لهم على هذا الكناز ولو علموا ما اتواضعوا له  
 لمبار قال الامام احمد رأي الاوزاعي ورأي مالك ورأي ابي حنيفة وشكاه رأي وهو عندي سواء وانما الحجية  
 في الآثار يعني الاحاديث وفيه ان الرأي لا يحتف به وان جاء عن اكابر فان الحق اكبر من كل كبير وقال سهل بن  
 تيمويه التستري ما احدث احد في العلم شيئا الا سئل عنه يوم القيامة فان وافق السنة والاخر العظم

أي الهلاك انتهى كلام ابن عمر ووزاد البيهقي في المدخل إلى علم السنن فقال باب ما يدرك من ذم الرأي و  
 تكلف القياس في موضع النص وذكر آية التنازع والرد إلى الله والرسول قال وقال الشافعي هو الرد إلى ما قال الله  
 وقال رسوله وقال تعالى ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله قال مجاهد هي الميعة والشبهات وأقول الربيع  
 في كلام الفقهاء أهل الرأي والشبهات في كلام التكلمين في العقائد وقد نفي الله عن اتباع هذه كلها في هذه الآية  
 ثم ذكر بسنده إلى جابر بن عبد الله حديث الخطبة وفيه أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي  
 محمد وشراكم بعد ثباتها وكل بدعة ضلالة ورواه مسلم أيضاً وأخرجه الثوري عن جعفر وقال فيه وكل بدعة  
 بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار قلت وما أجمع هذا الحديث لإفراج المحدثات وأقسام البدعات  
 والحكم على كلها بالضلالة فكل رأي في الدين من أي رجل كان وفي أي مسألة كان بدعة وشرا وضلالة وعاقبتها  
 النار ولو جده أهل الرأي واجتهدوا في كسب الحديث وجمع الآثار ما جدها واجتهدوا في تدوين هذا الرأي  
 المشوم والظن المبتدع والقياس المحدث لكان خيرا لهم وأحسن آثاراً ورغماً ولكن حبيب اليوم ليس للعين التي  
 والإحداث والابتداع وزينها في حينهم وأوقعهم فيها لئلا يتوبوا عنها أبداً لأنهم يستحسنونها ولا يرونها  
 سيئة وهذا من مكابدة لمنه الله وتلاعبه بهذه الأمة فهم ذلك من فهم وغفل عنه من غفل قال ابن مسعود  
 استجروا ولا تقربوا فقد كفيتم وفي حديث عباد بن الصامت رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم يقول يكون بعدي رجال يعرفونكم ما تنكرون وينكرون عليكم ما تنهونون فلا طاعة لمن عصى الله ولا  
 تعملوا برأيكم وفي حديث ابن عمر ويرفعه لمن يستكمل مؤسماً بما نهى عنه حتى يكون هواه تبعاً لما جئتكم به أخرجها البيهقي  
 بسنده وقال في الأخرى تخرج به نعيم بن حماد قلت قال الغلابي إن نعيماً ثقة صدوق وزاد في التقريب بخطي كثيراً  
 ولكن له شاهد عند أهل السنن وغيرهم وعن عمر الفاروق أتقوا الرأي في دينكم قال الشعبي هو لاء الراشون أصحاب  
 الرأي لما عيبتهم أحاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يحفظوها جاً فأجابوا لون وعن الزهري مثله  
 وعن عمر رضي الله عنه بسند رجاله ثقات أنه قال يا أيها الناس أتهوا الرأي على الدين فلقد رأيتني أردد أمر رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم برأيي اجتهدوا في الله ما ألو على الحق وذلك يوم أبي جندل وأكتب بيبس يدعي  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأهل مكة فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم يا أيها الذين آمنوا قد صدقناكم بما تقولون  
 وتكذبون تكذب باسمك اللهم قال فروني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأيت علياً بن أبي طالب قال لي رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم رأيتني أرى وتاني أنت قال فروني وتاني أنت قال فروني وتاني أنت قال فروني وتاني أنت قال فروني وتاني أنت

الأجل قد مر دود دعوت وجود الصواب وعن علي كرم الله وجهه لو كان الدين بالرأي  
 لكان باطن الخفين احق بالمسح من ظاهرهما ولكن رايت رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم يسبح على ظاهرهما اي فترك الرأي للرواية وهذا هو الحق الواضح المبين ومن خالف ذلك  
 فهو من عمل الشياطين وعن ابن عمر رضي الله عنه انه قال لا يزال الناس على الطريق ما اتبعوا الا ترو عن حمزة  
 بن الزبير قال اتبع السنن تمام الدين قال البيهقي بسند الى ابن سيرين انه قال اول من قاس بلبس العين قال  
 خلقني من نار وخلقته من طين وانما عبدت الشمس والقمر بالمقائيس واقول كل كفر وشرك وبدعة و  
 ضلالة في الدنيا والدين فانها هو من الرأي والظن والقياس والتخمين ورثه اهله من عزازيل الرحيم <sup>تعالى</sup>  
 قال في كتابه ولا تتبعوا خطوات الشيطان انه كمر عدو مبين وهذا في غير موضع من التنزيل العظيم واعتبر  
 يا مسلم بهذه الآية وتامل في ما صنع اهل الرأي بالرواية كيف اتبعوا خطوات ابليس واتقوا بسببه بكل تدليس  
 وتلبيق فانه على اصحاب الرأي والاسنخسان واهل البدع والطغيان قال الحسن اهموا هواهم واراكم على  
 دين الله وانتم صواب كتاب الله وستة رسوله على انفسكم وديكروتم عن عامر بن يساف عن الاوذاعي قال اذا  
 بلغك عن رسول الله حديث فابالك يا عامر ان تقول بغيره فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يبلغنا  
 عن الله تبارك وتعالى وعن سفیان الثوري قال انما العلم كله العلم بالانوار وقال الشافعي المراءى في العلم <sup>القلب</sup>  
 ويورث الضغائن قلت وقد شاهدت اهل المراءى من المقلدة قست قلوبهم في الحجارة او اشد قسوة  
 ووجدتهم يرون المجادلة والكابرة والكتابة احسن الاعمال لهم وانهم يلجئون اصحاب الهداية والسنة  
 الى الرد عليهم وهم عنها مبعدون وعن الانقعات اليها معرضون اللهم الا ان تدعو الضرورة الشديدة  
 الى الذاب عن اهل الحق فيجرون الجواب في غاية من الاكرام والاستكفاف امتثالاً لامر الله تعالى وجاد  
 بالتي هي احسن انما هذا الرأي الشوم ماذا فعل باهله وبغيرهم وبادء وحفظ عنه الدين قال ابو الاسود  
 قلت لابن المبارك ما ترى في كتابة الرأي قال ان تكتبه تمتعت به الحديث فتم واما ان تكتبه فتتخذ ديناً فلا  
 قلت وقد وقع خلاف ما افق به هذا المبارك بن المبارك فانصت كتبوا ليتخذوه ديناً ودوناً شريعة وجمعوا  
 منها لا يعلم غايته الا الله فان الله على ذهاب الآثار وكتابة الآراء هذه كتبهم المدونة في آراء الرجال و  
 اقول العلماء صارت سبباً عظيماً لاندراس السنة وانطاس الآيات وابعثوا لهم على اتخاذ البدع والضلالة  
 صراط مستقيماً فما افة في الدين ولا مصيبة على اهله ولا بلية في الشرع ولا داهية على اصحابه الا وقد <sup>صلى</sup>

من هذا الرأي والظن والاستقصان وابتلى بها كل فرد من فرج الانسان الا من رحمه الله وعصمه من اتباع  
خطوات الشيطان قال عبد العزيز بن ابي سلمة لما حثت العراق جاء في اهله فقالوا لحدثننا عن ربيعة الرأي  
فقلت يا اهل العراق تقولون ربيعة الرأي لا والله ما رايت احدا يحفظ للسنة منه انتهى قلت ربيعة  
التابعين وكان من مذهبه الجمع بين الصلوتين تأخيرا بلا عذر وفيه قال بعضهم

جمع الصلوتين بعض الصحابة

جمع الصلوتين تأخيرا بالامرض  
وعذر من الاعذار مشهور  
عن ابوسيرين راس التابعين وعن  
ربيعة الرأي والفقهاء المذكور

والحق ان الجمع بينهما بلا عذر ورد به السنة غير جازم في الكتاب العزيز ان الصلوة كانت على المؤمنين  
كتابا موقوتا وقام البحث على هذه المسئلة في دليل الطالب وليس من اموضع بسط الكلام عليها في اجصر واذا لم  
هن الجمع فما الرأي وربيعة في مقابلة القران والحديث وان صح عنه هذا المذهب بالف سند وطريق قال  
سفيان قال ربيعة اذا اشع القياس فدعه وقال وكيع قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى من القياس ما هو افصح من  
في الشاهد وقال الغلابي وصدق الامام الاعظم وذلك هو القياس المصادم لمصر كتاب اوستة قلت ولم اعظم  
هن الامام الاعظم الالقوله بالحق وهكذا اشان الامام الكاش في الدين اي امام كان وانما جاء التقصير من جهة  
المدعين للتقليد لهم الكاذبين في دعواهم هذه فالائمة الامام براء منهم وهم يشبون انفسهم اليهم جزافا وبجانا  
مع مباينة طريقهم عن طريق هؤلاء الجملة فانصر رضي الله عنهم قد فواعن الرأي والتقليد صرح بعضهم  
بان الاستقصان بدعة في الدين ولكن مقلد وهم باللسان دون الجنان لم يرضوا بهذا النبي منهم وقالوا نحن  
مقلد وكمر شتم او ابيتم وهو والله يعلم انصر كما ذبون لانه لا يستقيم تقليد احد لاحد الا اذا قلده في كل ما قاله  
وافتي به واما اذا اخذ المقلد بانصر من قول المقلد فعليه بالانصر ما وافق رأيه وترافعا خالف ذلك فهو في  
الحقيقة مشاقق له راد عليه ما قاله مقلد لنفسه معتقدا لصوابه كما قال سبحانه ارايت من اتخذ الهه هواه وانني  
اقسم بالله سبحانه ان هؤلاء المقلدة للائمة ليسوا عند دين لهم وان حلفوا الف مرة وجاؤا بالف بمين لابي  
شاهدتهم يخالفون الائمة فيما لا يوافق رأيه من المسائل ويقلدون غير ذلك الامام فيما يوافق  
ظنهم وفي انفسهم قان التقليد وان لهم الناوس من مكان بعيد لهم يتفوهون بمناقب الامام ويدعون انهم مقلدوا  
في الكلام كما ان كل فرقة تدعي انها ناجية والامر في نفس الواقع خلاف ذلك

وكل يدعي وصلا لليلي ولي لا تنزل له بنا اكا



قال يحيى بن حريش سمعت سفیان و آتاه رجل فقال ما يتقم على ابي حنيفة فان وماله قال سمعته يقول اخذ  
 بكتاب الله فما لرجل فبينة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان لرجل في كتاب الله ولا سنة نبيه  
 صلى الله عليه وآله وسلم اخذت بفول اصحابه من شئت منهم وادع قول من شئت منهم ولا اخذت من قولهم  
 الى قول غيرهم فاما اذا انتفى الامر الى ابراهيم والشعبي وابن سيرين والحسن والعطاء وسعيد بن المسيب و  
 عدد رجلا لا تفهم اجتهد وانا اجتهد كما اجتهدوا قال فسكت سفیان طويلا ثم قال كلمات برأيه ما يقف في  
 المجلس احد الا كتبه نسمع الشديدين من الحديث فحذاف ونسمع الذين فنزجوه ولا نحاسب الاحياء ولا نقضى على  
 الاموات نسلم ما معناه وكل ما لا نعلم ان ملكه ونتم رأينا رايم قال البيهقي قد ذكرنا في الصحابة اذا اختلفوا  
 كيف يرجح قول بعضهم على بعض وبما اذا يرجح وليس له في الاخذ بقول بعضهم اختيار وشهوة من غير دلالة والذ  
 قال سفیان من انا نتم رأينا رايم ان اراد به الصحابة اذا اتفقوا على شيء او الواحد منهم اذا انفرد بقول ولا  
 مخالفت له منهم نعلمه قلما قال وان اراد التابعين اذا اتفقوا على شيء فكلما قال وان اراد الواحد منهم اذا انفرد  
 بقول لا مخالفت له نعلمه منهم فقد قال كذلك بعض اصحابنا وان اختلفوا فلا بد من الاجتهاد في اختيار اصح قولهم  
 انتفى وعن محمد بن اسحق يقول سمعت ابا الوليل يحدث بحديث مرفوع عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قيل له  
 ما رأيك فقال ليس لي مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأي وقال يحيى بن ادم لا تحتاج مع قول رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم ال قول احد وانما يقال سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم واي بكر وحمير لعلم ان النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم مات وهو عليها قال الغلابي وعلى هذا ينبغي ان يحمل حديث علي بن ابي طالب وسنة الخلفاء  
 الراشدين من بعدي فلا يبقى اشكال في العطف لانه ليس للخلفاء سنة تتبع الاما كان عليه رسول الله صلى  
 الله عليه وآله وسلم ونحن نعلم ان ليس احد الا يخذ من قوله ويترك من قوله الا رسول الله صلى الله عليه وآله و  
 سلم وروي معناه عن الشعبي وقال الشعبي ما حدثك عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخذ به  
 وما قالوا فيه برأيهم قيل عليه قال ابو عبد البر يريد به الرأي المخالف للآثر انتفى واقول هذا اخر هذا الباب  
 واذا تأملت في مسانيد ومعانيه وجدت الأدلة من الرفوعات والموقوفات طافحة بدم الرأي واهل البيت  
 الى اتباع القرآن والحديث ناهية عن اثار البدعات والمحدثات ناهية على ان الاصل في الدين هو الكتاب والسنة  
 لا ثالث معها ولا رابع وان الاجتهاد في مقابلة النص لا يصح وان السلف كانوا يتكروا على الرأي واهله  
 اشدهم تكروا ويجذرون الامة عن معتقد رايها لفاحق تبعت تابعة في الاسلام فصرحت ابي بها يا ذيال الفيا

والاستقصان فظهرت بدع كثيرة وأراء غزيرة واصيب الاسلام بها مصيبة شديدة وابتلى الدين بانها  
وكان امر الله قدر مقتدر

## باب في ذكر الصحابة وأهل البيت رضي الله عنهم جميعا

قال الله تبارك وتعالى ورحمتي وسعت كل شيء من الكافرين وغيرهم قال جمع من المفسرين لما نزلت  
هذه الآية تناول ابليس اليها وقال وانا من ذلك الشيء فنزعها الله من ابليس قاله السدي وابن جرير وعن  
قتادة نحوه قال اهل العلم هذه الآية من العام الذي اريد به الخاص فوجه الله سمعت البر والفاجر في الدنيا  
وهي للمؤمنين خاصة في الآخرة فسألتها الذين يتقون الشرك والذنوب قاله ابن عباس وتوثقون الزكوة  
المفروضة عليهم والذين هم باياتنا يؤمنون اي يصدقون ويدعون لها فائس ابليس وقالت اليهود نحن  
نتقى وتوثق الزكوة ويؤمن بايات ربنا فنزعها الله من اليهود واثبتها لهذه الامة عن ابن عباس قال سأل  
موسى ربه مسألة فاعطاها واعطى محمد صلى الله عليه وآله وسلم كل شيء سأل موسى عليه السلام به في هذه الآية  
وقالت المقلدة للذاهب نحن اهل التقوى والايان بالله وتوثق الزكوة وهم مشركون في النبوة بايتار التقليد فزعها  
الله عنهم واثبتها لاهل الاتباع وبين الذين كتب لهم هذه الرحمة بيانا اوضح مما قبله واصح فقال الذين  
يتبعون الرسول النبي الاي هو محمد صلى الله عليه وآله وسلم باجماع المفسرين واتفاقهم على ذلك فخرجت  
اليهود والنصارى وسائر الملل والمقلدة من هذه الامة لانهم ليسوا بمتبعين للرسول الاي انما هم  
يقلدون الرجال في ارائهم ويقولون بما قالوه قياسا وظنا واستحسانا ولا يبالون بمصادمة ذلك  
سنة الرسول الاي والكلام في الاي نسبة ومعنى لا ياتي في هذا المقام بكثير فائدة فان عملة كتب التفسير  
راجع فتح البيان الذي يجدونه اي يجدون اهل الكتاب نعتهم مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل  
وهما مرجعهم في الدين وهذا الكلام منه سبحانه مع موسى هو قبل نزول الانجيل فهو من باب الاخبار عما  
سيكون يأمرهم بالعرفت اي بكل ما تعرفه القلوب ولا تنكره من الاشياء التي هي من مكارم الاخلاق  
وهما من الاحكام ويدخل فيه اتباع الكتاب والسنة دخولا اوليا فانه صلى الله عليه وآله وسلم يامر بذلك  
ويضاهم عن المنكر اي عما تنكره القلوب ولا تعرفه وهو ما كان من مساوي الاخلاق وعقد ثبات الامور  
ويدخل فيه التقليد للرجال دخولا اوليا لانه صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن البدع والامور المستحدثة  
وهو من ذلك ويجعل لهم الطيبات اي المستلذات التي تستطيبها الانفس ويجهل عليهم الخبايا اي المستخبيا

وهو كل ما يستغيبه الطبع أو تستغذره النفس فإن الأصل في المضار المحرمة الأمانة دليل متصل بالحال وفيه رد على من يترك أكل الطيبات التي أحلها الله للناس من المتصوفة مخالفة لشهوة النفس ومجاهدة في الزهد وهذا ليس بشئ فإن مراد الشائع عليه السلام في كل أمر من الأمور موافقة الحق لا مخالفة النفس على الإطلاق ومن الفقهاء من يأكل الخبيث ويؤمن أن هذا كمال في النفس الناطقة وجمال في الناس والآية الشريفة ترد على كلا الفريقين ويضع عنهم أصحهم أي التكاليف الشاقة الثقيلة أو العهد الذي أخذ عليهم أن يعملوا بما في التوبة من الأحكام وعلينا أن نعمل بما في القرآن من البيان والأخلاق التي كانت عليهم مثل قتل النفس في التوبة وقطع الأضواء الخاطئة وفرض النجاسة عن البدن والثوب بالمقراض وتعيين القصاص في القتل وتحرير أخذ الدين وترك العمل في السبت وإن صلاتهم لا تجوز إلا في الكفاش التي غير ذلك من التكاليف الشاقة التي كانوا قد كفوا بها فالذين آمنوا به أي محمد صلى الله عليه وآله وسلم واتبعوه فيما جاء به من الشرائع الحقة وعصروه أي خضوعه ووقروه قاله الأخفش ونصروه أي قاموا بنصرة علي بن أبي طالب في الدنيا والدين واتبعوا النور الذي أنزل معه أي القرآن الكريم والفرقان العظيم قال في فتح البيان أي اتبعوا القرآن المنزل عليه مع اتعاه بالعمل بالسنة مما يأمر به وينهى عنه أو تلك إشارة إلى المتصوفين بهذه الأوصاف هم المغفلون أي الناجون الفاضلون بالحج والفلاح والهداية لا غيرهم من الأمم هذه الآية الشريفة استدلت بها أهل العلم على فضل الصحابة والعترة ووجه الدلالة أنهم أول من اتصفوا بهذه الصفات وسائر الناس تبعهم في هذا الشأن فلم يزلوا على الأمانة الأخيرة بلا شك ولا شبهة وإيضاحهم قدوة لغيرهم ولا يفلح إلا من اتبعوا وإذا نظرت في قوله الذين يتبعون النبي الأمي ولقد اتبعوا النور الذي أنزل معه دريت أن المراد الأصل في الدين هو اتباع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أي القسك بعده وسمته رده وانتم بالسنة واتباع الكتاب أي العمل بخصومه البيئات وعموم آية المكنون ومن تبع هذين الأصلين فمنهم من تقلدوا الرجال على مراحل بعيدة وفيها أن القرآن نور وأن هذا الأمي رسول نبي وعلينا اتباعهم أو من لم يتبعهم فقد حرم من هذا النور وقع في ظلمة الرأي ولا شك أن المنتجبين لهم معزورون ناصرين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أقروا باللسان وتصديقاً بالجان وقياماً بالعمل به بالأركان وأن أهل الرأي المنقلبين ندرتهم بالرجال مستحقون به صلى الله عليه وآله وسلم مستحقون الآداب معه في إثبات التقليد وتقدير الشكاس على السنة وأخذ الاستغمان والرأي وترك الآثار والقد والنور **قال تعالى** وما بقوت الأولاد من المهاجرين والأنصار وهم الذين صلوا القبليتين أي الذين شهدوا أبيعة الرضوان وأهل

فصل في...

ولا مانع من حمل الآية على هذه الإصناف كلها قال محمد بن كعب القرظي مرجع الصحابة لا نعلم حصل لهم سبق بصحة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال أبو منصور البغدادي أصحابنا مجمعون على أن أفضلهم الخلفاء الأربعة ثم الستة السابقون ثم البديريون ثم أصحاب أحد ثم أهل بيعة الرضوان بالحديبية وقال والذين استبعوهم أي السابقين المذكورين وهم المتأخرون من الصحابة فمن بعدهم إلى يوم القيامة وليس المراد بهم التابعين اصطلاحاً وهو كل من أدرك الصحابة ولم يدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم بل هم من جملة من يدخل تحت الآية فتكون من في قوله من المهاجرين على هذا التبعيض وقيل إنما المليونين في تناول المدح جميع الصحابة ويكون المراد بالثلاثين من بعدهم من الأمة إلى يوم القيامة وقال ابن زيد هم من بقى من أهل الإسلام إلى أن تقوم الساعة قال جماعة من الصحابة لما نزلت هذه الآية قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا الأمتي كلهم وليس بعد الرضا أحد حتى سمع حميد بن زياد قال قلت لمحمد بن كعب القرظي أخبرني عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإنما أريد الفتن قال إن الله قد غفر لجميع أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأوجب لهم الجنة في كتابه محسنهم ومسيئهم قلت له وفي أي موضع أوجب الله لهم الجنة في كتابه قال لا تقرؤون قوله تعالى والسابقون الأولون الآية أو لجميع أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم الجنة والرضوان وشرط على التابعين شرطاً لم يشترطه فيهم قلت وما اشترط عليهما قال اشترط عليهم أن يتبعوهم بإحسان يقولون بيقتهن ويحرفن في أعمالهم الحسنة ولا يقتدون بهم في غير ذلك قال أبو حفص فوالله لكان في لمرأفة ما قبل ذلك ولا عرفت تفه سيرها حتى قرأها على محمد بن كعب وقرأها بإحسان قيد للتابعين رضي الله عنهم أي قبل طاعتهم وتجاوز عنهم ولم يسيط عليهم ورضوا عنه بما أعطاهم من فضل قيل سأل رافضياً شيئاً تقول في حق الصحابة فاجاب قول فيحرم ما قال الله تعالى في كتابه عنى به قوله هذا رضي الله عنهم ورضوا عنه فقال انه يريدوا بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ان الله يقول وما بدأوا بتدبلا ونحن لا نقول باله يتغير بشيء ولا يعلم انه يتغير بعد ذلك فصحت الذي كفر واعد لهم جنات تجري من تحتها الأنهار في الآدم الأخرى خالد بن في هذا ذلك الغوا العظيم في هذه الآية الشريفة دلالة أوضح من شمس النهار على فضل الصحابة التكبار وعلى أنهم كلهم مغفورون أصحاب الجنات والافئار فمن نال منهم أو طعن فيهم فلا شك ولا شبهة انه من أصحاب النار لانه عارض الله في كتابه وخبار به بزيد فضلهم برأيه الفاسد ولم يقبل دليل القرآن ومن انكر حرفاً من القرآن فقد خرج عن الإسلام ودخل في الكفر بلا ارتياب فحقاً الرافضة اللاعنين لهم والسابقين أيام وقد قال سبحانه ليغنيظهم الكفار وقد نص جميع من أهل السنة والعلم بالحدِيث والقرآن ان الرافضة كفار

وهو من القرظي والرسول

لا تكلمهم ضروريات الدين وما تعلم من شرع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالقطع واليقين وتكفيرهم بالصحابة  
 السابقين والآخرين وهو افضل الامة وبرها واكرمها على الله بادلة من الكتاب والسنة فمن خالف الله  
 ورسوله في اخبارها وعصاها بسوء العقيدة في خالص عبادته ونجاة عباده فكفره بباح لاسترة عليه قال في  
 فتح البيان اختلفت اهل العلم في اول الناس اسلاما بعد اتقا محمد صلى الله عليه وآله وسلم ان خديجة اول الخلق اسلاما على احوال  
 يطول ذكرها قال الطغذي بن ابي ابيهم اول من اسلم من الرجال ابو بكر ومن النساء خديجة ومن الصبيان علي بن ابي طالب  
 زيد بن حارثة فهو لادة الاربعة سابق الخلق الى الاسلام واسلم على يد ابي بكر عثمان والزبير وابو عوف وسعد بن  
 ابي وقاص وطهمة ثم تابع الناس بعدهم في الدخول في الاسلام فحق كلاء السابقين كاولون من المهاجرين اما من  
 الانصار فصح الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلة العقبة وهي العقبة الاولى وكانوا خمسة  
 نفر سعد بن عوف ورافع وخطبة وقبايل ثم اصحاب العقبة الثانية وكانوا اثني عشر رجلا ثم اصحاب العقبة الثالثة  
 وكانوا سبعين رجلا فحق كلاء السابقين الا انصارا وقيل غير ذلك مما ليس في ذكره كثيرا فائدة انتهى وقد تقدم ان  
 السابقين ومنهم التابعون لهما لاجل احسان فتشلت الآية كلن الفرقتين وهما الصحابة والتابعون وفي احد بيت  
 خير القرون قرينة ثم الذين يلونهم قال بعض الاحلام المراد بقرينة عصر النبوة وبتمة الاولى عصر الصحابة وبتمة الاخر  
 عصر التابعين وعلى هذا اتفق الحديث بالقران في المراد وثبت فضلها على سائر الامة بالكتاب والسنة والله  
 اعلم لم يعبر بهذه الفضيحة لهم وينصهم في شيء فهو ما رقى من الدين خارق لاجماع المنسرين والمحدثين **قال تعالى**  
 ولقد كتبنا في الزبور اي في كتاب داود عليه السلام وقيل المراد جنس الكتب المنزلة لان الزبور لغة الكتاب  
 من بعد الذكري اللوح المحفوظ كما في البيضاوي والحازن وابن السكيت واي حيان وقيل هو القران قال ابن عباس  
 وقيل التوراة اي الالهة برفها عبادة الصالحون اختلفت في معناها فقتل المراد ارض الجنة قاله ابن عباس  
 قبل هي الارض المقدسة وقيل هي ارض الامم الكثيرة الكافرة برفها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وامنه  
 بفتحها قال في فتح البيان الظاهر ان هذا تفسير لامته صلى الله عليه وآله وسلم بوراة ارض الكافرين وعليه  
 اكثر المنسرين قال ابن عباس اخبر سبحانه في التوراة والزبور وسابق علمه قبل ان تكون السموات والارض  
 اي برت امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ويدهم الجنة وهم الصالحون قلت ولا مانع من حمل الارض  
 على ارض الدنيا وارض الآخرة فان رحمة الله فيب من المحسنين واسع من جميع الارضين وقد وقع في  
 التوراة ما اخبر به تعالى في هذه الآية فان الصحابة رضي الله عنهم اجمعين ورفقوا ارض العرب والحجم وتسلطوا

على أكثر الأسم هذه فتوح زمن عمر الفاروق رضوا به عنه وفتوح من بعده إلى أخيرة دولة العباسية تأمل فيها  
 وأدر لك كيف كان ورأيتهم بالأرض وفيها التخصيص على الصحابة بكونهم عبادة أصالحين فمن اعتقد فيهم خلا  
 هذا الصلاح الذي لا مرتبة أعلى منه بعد النبوة فقد غاب وخسر كالرافضة والشعبة الشنعية وفيها بيان منزلة  
 فضلهم حيث كتب الله لهم ذلك قبل وجودهم في الدنيا فمن ذلك الذي يتقصم ويزدري لهم ولا يحفظ لهم  
 منصبهم عند الله وعند رسوله ولا يكف لسانه من ذكر مساوئهم مع هذه الخاسر تأملهم الله اني يؤمنون ان في  
 هذا اي فيما جرى ذكره من مناقب الصحابة واوصافهم الحسنة وصفاتهم الكاملة ونفوسهم الجليلة وما في  
 هذه السورة من المواعظ لبلاغا اي كفاية ووصولا الى التبعية لغفم عابدين اي مشغولين بعبادة الله صحتين  
 بها قيل هم العالمون العاملون الموحدون المتبعون وقال الرازي الاولي انهم الجامعون بين الامرين لان تعلم  
 كالشجرة والعل كالثمرة والشجر يدون الثمر غير هفيد والثمر يدون الشجر غير كاشن اتقى واقول مصداق هذه اللفظة  
 جماعة اهل السنة فقط فانهم يعبدون الله كما امرهم واما الرافضة فعمدة عبادتهم سب الصحابة والازدراء لهم  
 فلا ايمان لهم بهذه الآية ورأس العبادة الصلوة وفي حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 قرء هذه الآية وقال هي الصلوات الخمس في المسجد الحرام جماعة اخرجها ابن مردويه وعن ابى بصير قال الصلوات  
 الخمس ما بعد الرافضة من هذا المعنى فامل **وقال تعالى** الذين ان مكناهم في الارض المراد بجملة المهاجرين  
 والانصار والتابعون لهم باحسان وقيل اهل الصلوات الخمس وقيل ولاية العدل وقيل غير ذلك وبالجملة  
 هو اخبار من الله بالغيب عما سيكرن عليه سيرتجهان مكن لهم في الارض وعن عثمان رضي الله عنه هذا والله  
 شاء قبل بلاد قال في فتح البيان يريد ان الله اتى عليهم قبل ان يجدوا من الخير ما احدثوا افتبا لمن يطعن فيهم  
 من اهل البدع والرفض بعد ذلك ونفسا لهم حاشى قال زيد بن اسلم المراد بالارض ارض المدينة وقيل جميع  
 الارض والصحاح اولي قال في فتح البيان وقد انجز الله تعالى وعده بان سيلاط المهاجرين والانصار على صناديد  
 العرب واکاسرة العجم وقيام الروم واورشخار ورضخود يارهم اتى اقاموا الصلوة واتوا الزكاة وامروا  
 بالمعروف ونهوا عن المنكر فيه ايما الامر بالمعروف والنهي عن المنكر على من مكناه الله في الارض واقدره على  
 القيام بذلك قال عثمان رضي الله عنه فينا نزلت هذه الآية اخرجنا من ديارنا بغير حق ثم مكنا في الارض فاننا  
 الصلوة واتينا الزكاة وامرنا بالمعروف ونهينا عن المنكر في بلدي ولا صحابي اتقى يسبد بذلك جميع الصحابة من الخلفاء  
 وغيرهم والاية دليل ساطع على فضيلة الاحباب والال وفضل التابعين لهم بالاحسان

وهم ولاية الاسلام فملأه من اهل السنة والجماعة فقد شهدت كتب السير والتاريخ بان اولئك فعلوا هذه  
 الامور وقاموا بما واقصوا ما وكل قطر تسلط عليه غيرهم لم يوجد في تلك الارض هذه العنقلة الا ترى حيا والرضا  
 والامامية والتسمية الشيعية يدعون حجة اهل البيت وهم يسبون الصحابة ولم يقيموا الباقى ارض من الاراضي  
 المملوكة لوجه الصلوة ولا اداء الزكاة على وجهها بل اشاعوا فيما ملكوه من الممالك البيع المستغنية من التعزية  
 وترويع المسب على الصحابة وترك الجماعة في الصلوة الى غير ذلك من المنكرات فضلا عن الامور المعروفة والتي  
 من المنكرات كاعتقادي ذلك متصور وهم امرؤون بالمنكرات هون عن المعروف واقعون في الضلال والاضلال  
 وسوء الاختقادات وفساد الارادات يتبعون خطوات الشيطان ويعجزون عن شرايع الاسلام واحكام  
 الايمان وهذه الالية وما في معانيها حجة عليهم واضحة في كونهم تاركى الحق مقسلي الباطل والله عاقبة الامور  
 اى مرجعها الى حكمه وتدبيره دون غيره فيجازى كلا بعله من حسن الارادة والنية في حق اصحاب رسول صلى الله  
 عليه وآله وسلم وسوء العقيدة بهم وسبهم وانما يرجع السب على الساب اذ العريين السبب له اهل لذلك  
 ومن ثم قبل ان الرافضى فواردة اللعنة اى لعنته على صالح عباد الله ترجع اليه وتقع عليه لا على غيره فاعتبر  
 منه يا اولى الابصار **وقال تعالى** دع الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات ان الخطاب للنبي صلى الله  
عليه وآله وسلم ومن معه ليشترقن في الارض بدل الاعن الكفار وهو عدل يجمع الامة وقيل هو خاص  
بالصحابه ولا وجه لذلك فان الايمان وعمل الصالحات لا يختص بهم بل يمكن وقوع ذلك من كل واحد من هذه  
الامة ممن عمل بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم نعم يدخل فيه الصحابة دخلا اوليا تكون  
الخطاب معهم والمعنى يجعلهم من خلفاء يعترفون فيها تصرف المملوك في مملوكاته ثم وقد ابعده من قال  
انها مخصصة بالخلفاء الاربعة بل هي لجميع الصحابة وسائر مملوك الاسلام وبرك الايمان وكذلك ليس المراد  
بالارض هنا ارض مكة خاصة لان الاعتبار بجمع النقط لا بخصوص السب قال ابن العربي انما ملاء العرب  
والعجم وهو الصحيح لان ارض مكة محرومة على الخارجين كما استغلت الذين من قبلهم ونقط الاستغلاف يشير  
الى الخلفاء الراشدين لا بعد داخلون في هذا دخلا اوليا والمراد كل من استغلفه الله في ارضه فانه يخصص ذلك  
بى اسواتيل ولا امر من الامة دون غيرها وليمكن لهم دينهم الذى ارتضى لصلواتهم <sup>والنقط</sup> انتمكين هنا التشبيها  
اى يجعله ثابتا مفردا لهم في الملاذ فيملكونها ويظهره ينحدر على جميع الاذيان والمراد بالدين هنا الاملام كما في  
قوله رضيتم لكم الاسلام دينا ذكر سبحانه الاستغلاف لهم اولا وهو جعلهم مملوكا ثم ذكر التمكن ثانيا فاقاد

ذلك ان هذا الملك ليس على وجه العرض والظهور بل على وجه الاستقرار والثبوت بحيث يكون الملك لهم  
 ولغيرهم من بعدهم وهذا الدين هو طريقة اهل السنة والجماعة لانهم المتصفون بجزء الرصفت دون غيرهم  
 ولم يبلغ ملك الرافضة ومن في معناهم من الزيدية والخارجية قط ما بلغ اليه ملك اهل السنة والكتاب  
 فثبت بهذا ان الدين المرضي هو هذه الطريقة المثلى واياها يمكن الله تعالى في الاخرى ففي الآية على هذا التحليل  
 على حقيقة صراط السنة النبوية ودليل على ضلالة الفرقة الرافضة ورد عليهم فيما زعموا من النقص والردية  
 وغيرهما في الصحابة فانه لا مصداق لهذه الآية الا هذه الجماعة السنية ولابد انهم من بعد خلوهم انما يجعل  
 لهم مكان ما كان فيه من الخوف والخشية والرهبة من الاعداء امناء ويزعمون انهم اسباب الخوف الذي كانا  
 فيه بحيث لا يخشون الا الله ولا يرجون غيره قال في فتح البيان وقد كان المسلمون قبل الهجرة وبعد ما بقليل في  
 خوف شديد من المشركين لا يخرجون الا في السلاح ولا يمشون ولا يصيرون الا على تقرب لنزول المصيبة لهم من  
 الكفار ثم صاروا في غاية من الامن والراحة والنعومة واذل الله لهم شياطين المشركين وبالبيان الكفار  
 وفتح عليهم البلاد ومحمد لهم في الارض ومكانهم منها والله الحمد انتهى وقد فضل اهل السير والتاريخ هذا الاجمال  
 في كتبهم وذكروا ففتح الاسلام وغلبته على سائر الامم وان عاد الاسلام في هذه الايام غريبا وهذا لا يعارضني  
 الآية فان من جاءنا بهذا اجاءنا ببيان غربة الدين وقلة المؤمنين في اخر الزمان وهذا هو الزمان المخير عنه في  
 كثير من الاحاديث وفي القرآن قال في فتح البيان وقد انجز الله وعدة فاطمهم على جزيرة العرب واقتنوا  
 ابعاد بلاد المشرق والمغرب وصرفوا ملك الامم وملكوا خزائن الثغرى واستولوا على الدنيا فاذا اجمع  
 ايماننا قال وفي الآية اوضح دليل على صحة خلافة ابي بكر الصديق رضي الله عنه والخلفاء الراشدين بعده  
 لان المتخلفين الذين امنوا وعملوا الصالحات هم هم وفي ايامهم كانت تلك الثغرات العظيمة رفعت كقوت  
 كثير وغيرهم من الدولت حصل الامن والتكليف ظهره الدين يعيد وتولى لا يشركون في شيا وهذا الرصفت  
 لا صدق اهل الصحابة ولا ائمة بل بالاحسان اليهم القياما وانه في الترتيبا وعصاة السنة النبوية  
 للكتاب والحداب ومن الرافضة والقلادة فان هاتين الطائفتين لا يدون الله الا وهم مشركون والله يتبع  
 يعيد وتولى غير مشركين في العبادة اما الرافضة فمشركون اوضح جلي ليس يخافون على احد واما المقلدة  
 فلان المتقليد شرك بلا شك لان قبول قول الجاهل والراهب من دون علم بله ومعرفة بسببها تقبل  
 وهو اتخاذ ذلك الامام ربنا دون الله ومن اخذ من دون الله ربا فقد اشرك به سبحانه ومن اخذ احدا



كتاب  
الدين

من الاحبار والرهبان والائمة والمشائخ في منزلة الشايع في امتثال او امره من دون التفات الى كونها  
 موافقة لما في الكتاب العزيز والسنة المطهرة او مخالفة لما فيها فقد اشرك في التبع وهذا امر شاهد من حكاية  
 في اوقاصهم وافعالهم ودفاترهم ودايتهم وطوامهم هذه ومن كفر هذه النعم بعد ذلك الوعد العجيب  
 فالواثق هم الفاسقون اي الكاملون في الخروج عن الطاعة قال اهل التفسير اول من كفر بهذه النعمة وجد  
 حقها الذين قتلوا عثمان بن عفان الخليفة الثالث رضي الله عنه فلما قتلوه غلبه ما كان اجسام من الامن وادخل  
 عليهم الخوف حتى صاروا يقتلون بعد ان كانوا اخوانا والقصة معروفة واقول فتح باب الفتنة في هذا الوقت  
 منذ شهادته رضي الله عنه فلم يلق وازداد كل يوم الى ان وقعت هذه الفتنة وتجاوزت من الخلفاء والملوك  
 في اهل العلم والدين فهدت السبل في المسلمين وقام كل فرقة من فرق الباطل باليد على اهل الحق الى ان بلغت  
 النوبة الى رد المقلدة الجاهلين على اهل السنة المتبعين وهدت الرافضة المارقين من الدين على جماعة المسلمين  
 المؤمنين لا ترى اهل الرأي والتقليد يردون على الفرقة الضالة ابدا وتراهم يردون على اصحاب الحديث و  
 كذلك لا يقدر حن هؤلاء في الرافضة وفي كتبهم الرادة على اكارهم انما يقدر حن على الحديث فانهم اشد عليهم من كل  
 شديدا وبغض اليهم من كل بغيض ما هذا الا رد على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فان الحديث قوله  
 او فعله او تقريره لا قول احد من امته ولا فعله ولا تقريرة ومن امر يقين بما جاء الرسول به صلى الله عليه وآله  
 الله وسلم او عارضه برأي فاسد او قياس فلسفي او فرع فقهي او حكم سياسي او قياس خبالي او ظن كذب او اوله  
 على غير تأويله مما انزاه السلف الصالح عليه وقالوا به وقرروا مبداه ومعناه وتفقهوا عليه او رجعوا او حجوا  
 او قدوة فهو معارض بالنبى صلى الله عليه وآله وسلم بلا شك ولا شبهة وهذا الذي كرمهم في نار الضلال  
 واوقعهم في صحراء الاضلال اعادنا الله منه **وقال تعالى** النبي اولى بالؤمنين من انفسهم اي هو الحق بهم  
 واشفق في كل ما هم اليه من امور الدين والدنيا فان نفوسهم تدعوهم الى ما فيه هلاكهم وهو يدعونهم  
 الى ما فيه نجاتهم فيجب عليهم ان يؤثروا بها ارادة من اموالهم وان كانوا محتاجين اليها ويجب عليهم ان يوجهوا  
 زيادة على حرم انفسهم ويجب عليهم ان يقدموا حكمهم على حكمهم لانفسهم قال في حقه انه انما يجوز ما  
 دعاهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم لشيء ودعاهم انفسهم الى غيره ويجب ان يسمعوا ما دعاهم اليه  
 ويؤخروا ما دعاهم انفسهم اليه ويجب عليهم ان يطيعوه فوق طاعتهم لا سيما في شئ من شئ مما  
 قيل اليه انفسهم وتطلبه خواصهم انتهى واقول ومن جملة ذلك ان انفسهم تدعوهم الى المنكر والاشهاد

يوحى به والرسول صلى الله عليه وآله وسلم بين عوهم الى اتباع الكتاب السنة فيجب على الامة ان تقدم  
 دعوته على دعوة انفسهم اخرج البخاري وغيره عن ابى هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 قال ما من مؤمن الا وانا اولي الناس به في الدنيا والآخرة اقره ان شئت النبي اولي بالمؤمنين من انفسهم  
 الحديث ولا شك ان الاحبار والرهبان والائمة للجهدين والمشايخ المصوفين ومن هو في معناهم ومقتضا  
 كلهم من انفس الامة ومن مؤمن هذه الامة والنبي صلى الله عليه وآله وسلم اولي بصدق انفسهم في الدارين وعلى  
 هذا لا يصح لاحد تقليد احد في مقابلة سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فان قلنا قد قدم قول امام من الائمة او صوفي من  
 الصوفية على قوله صلى الله عليه وآله وسلم فانه لم يقربها ولو يقربها على حسب ما ورد به القران وكانه انكر هذا  
 البرهان الجلي الماخذ الشأن فتامل في معنى هذا الحديث وهذه الآية من القران يتضح عليك الخطأ من الضميمة  
 والغلط من الصحيح ان كان اراد الله هدايتك والافان كانت وازواجه سواء دخل من اول او سواء مات غيب  
 او ظن من امها تحريمي مثل من في الحكم بالتحريم ومنزلة من انتم في استحقاق التعظيم فلا يحل لاحد ان يتزوج  
 بواحدة منهن كما لا يحل ان يتزوج بامه قال القرطبي الذي يظهر في احوال النساء تعظيم المحترم على الرجال والنساء كما  
 يدل عليه قوله النبي اولي بالمؤمنين من انفسهم وهذا يشمل الرجال والنساء جميعا بالضرورة انتهى الآية دليل على فضيلة اهل بيته صلوات  
 وعلى ان شاهن رفع شأن نساء جميع الامة ومن جملة من اشتهر بفضله رضي الله عنها وحفصة بنت الفاروق وقد ساءت الراضة الابد  
 فيها وقالوا في حقها ما هو مستحقون به لاهل السنة فيهمون الكل يعظمون حق العظمة وهو الحق البحت وكذا لك  
 بعتر فمن عظمة اولاده صلى الله عليه وآله وسلم من فاطمة الزهراء رضي الله عنها ويذكرونهم جميعا بالخير والثناء  
 والشامخ من لغير هذه المحبة لان واجه المطهرات وعترته الطاهرات فقد خالف ظاهر الكتاب في  
 النصح وقال تعالي ومن يقنت متكبره ورسوله وتعمل صالحا نورا فتا اجرا مرتين يعني انه يكون لمن لا  
 على الطاعة سلا ما يستحقه غيرهن من النساء اذا فعلن تلك الطاعة قبل الحسنة بعشرين حسنة وتضعيف  
 قوله من رفع شأنهن قال في شرح البيان فيه اشارة الى انهن اشتهر نساء العالمين واعتدنا لاهل بيته صلى  
 الا اجر مرتين وما ذكره ابدا في شرح البيان في قوله المفسرون هو نعيم الجنة والآية دليل على شرف اهل بيته  
 صلى الله عليه وآله وسلم راجح عليه السلام وكان سوا سيق في هذا الشرف والكرامة من غير  
 يفتن وقال بشرف بعضهم ولم يقل باخرى في قوله في حديثه وامامى حبس لانه سبحانه ساقط من ربه أف  
 واحد ولم يفرق بينهن بشئ وما ذاب عن الحق الا الضلال ومن هذا الذي يحاربه التصريح بعد ما اتفق الله

اهل البيت من اهل البيت

تفسير قوله تعالى

على كل واحدة منهم بهذا التصريح الشريف **وقال تعالى** انما يريد الله ليوفى بها اولى الناس حقها بما اوصى به الحق  
 وغيرها لينهب عنكم الرجس اي الاقرب والذنب المدسوس فلا عراض الحاصلين بسبب ترك ما امر الله به من فعل  
 ما نهي عنه اهل البيت النصب على النداء والمدح ويظهر كرم من الارجاس والادناس تظهيراً كاملاً قال في  
 فتح البيان وقد اختلف اهل العلم في اهل البيت من هم في هذه الآية فقيل هم زوجات النبي صلى الله عليه وآله  
 وسلم خاصة والمراد بالبيت بيت النبي ومساكن زوجاته الشريفة لقوله واذكرن ما يتلى في بيوتكن وايضا السبا  
 في الزوجات وقيل هم علي وفاطمة والحسن والحسين خاصة لان الخطاب في الآية بما يصلح للذكور لا للإناث  
 وهو قوله عنكم ويظهر كرم وقد توسطت طائفة ثالثة بين الطائفتين فجلت هذه الآية شاملة لهم ولهم  
 وقد صح هذا القول جماعة من المحققين منهم القرطبي وابن كثير وغيرهما انتهى حاصله والكلام على هذه الآية  
 يطول جدا وللشعبة والسنية فيها بحث طويلا ومقالات عديدة وقلاقل وازال كثيرة لا يحصياها  
 هذا المقام وليس ايرادها من مرادنا في هذا الكتاب فان محله كتب المناظرة واما المراد هنا اثبات فضيلة  
 اهل البيت وعترته صلى الله عليه وآله وسلم وهو مجرد سبحانه مدلول هذه الآية دلالة واضحة فمن اكلها فقد  
 انكر القرآن واجمل الناس في هذه المسئلة الخراج فانتم الله فانهم اعداء اهل البيت والعتره الطاهرة  
 كما ان الرافضة هم اعداء الصحابة من المهاجرين والانصار واما اهل السنة فحرم مقرون بفضائلكم كما هم  
 اصعب الكعبين اصعب لا يتكروا على اهل البيت من الازواج والاولاد ولا يقصرون في معرفة حق الصحابة  
 الاخوان فاقنوا بالعدل والانصاف حائذين عن الجور والاعتساف فحرم الامة الوسطيين هذه المقام <sup>طريق</sup>  
 التي دبه الحاشية **وقال تعالى** لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت النخلة وهي سبعة الرضوان  
 وكانت يحد يمينية وهذه النخلة هي سمرة وقبل سدرة وكانت البيعة على ان يقاتلوا قريشا ولا يعزوا والبيعة  
 مسوقة في كتب الحديث والسيرة والآية فيها دلالة على فضل هؤلاء الصحابة التمام البررة واخبار برضاء الله  
 عن حرم اعداء الرضا عتوي فمن سخط عليه من اعداء الرضا عمن الله سخط الله عليه واعدله عدا ابائنا يعلم ان في  
 قوله تعالى من اعداء الرضا عتوي من اعداء الرضا عمن الله سخط الله عليه واعدله عدا ابائنا يعلم ان في  
 قوله تعالى من اعداء الرضا عتوي من اعداء الرضا عمن الله سخط الله عليه واعدله عدا ابائنا يعلم ان في  
 قوله تعالى من اعداء الرضا عتوي من اعداء الرضا عمن الله سخط الله عليه واعدله عدا ابائنا يعلم ان في  
 قوله تعالى من اعداء الرضا عتوي من اعداء الرضا عمن الله سخط الله عليه واعدله عدا ابائنا يعلم ان في

وقيل فتح مكة والاول اولى فيها الاخبار لجلول الرضاء ونزول السكينة واثابة الفتح ولا اعظم من ذلك نعمة  
 واحسانا وكراما واجلا **وقال تعالى** محمد رسول الله والذين معه من المؤمنين وهم جميع الصحابة تحلوا لها  
 على العموم وهو الاول عند اهل الفهم اشداء على الكفار اتي غلاظ عليهم كما يغلظ الاسد على فرسته وهو جمع  
 شديد لا تاخذهم بحمد رافة لان الله امرهم بالانفاضة عليهم فلا يرحونهم ولا ينبغي لحمد الرحم على اعداء الله  
 واعداء رسوله رجاء بينهما متوادون متعاطفون كالوالد مع الولد وهو جمع رحيم والمعنى انهم يظهرون  
 لمن خالفت دينهم الشدة والصلاية ولمن وافقهم الرحمة والرافة ونحوه قوله تعالى اذلة على المؤمنين اعزة على  
 الكافرين قال الحسن بلغ من تشديدهم على الكفار انهم كانوا يتخرون من ثيابهم ان تلتزق بثيابهم وتفسحوا من  
 ابدانهم ان تفس من ابدانهم وتلتزق بها وبلغ من تحميمهم فيما بينهم انه كان لا يرى مؤمن مؤمنا الا صلحوا نفع  
 ومن حق المسلمين في كل زمان ان يراعوا هذا التشدد وهذا التعطف فيشددوا على من ليس من دينهم ويعاشر  
 اخوانهم المؤمنين في الاسلام متعطفين بالبر والصلة وكف الاذى والاحتقال منهم تراهم ركعا سجدا ابي شامه  
 وتصبرهم حال كونهم راكعين ساجدين اخبر سبحانه عن كثرة صلواته ومداهم عليهم يبتغون فضلا من الله و  
 رضوانا ابي يطلبون ثواب الله لهم ورضاه عنهم وقوله لطيفة ان المخلص يعمل لله يطلب اجرة من الله والثواب يعمل  
 لا يبتغي له اجرا وذكر بعض اهل العلم في الآية والذين معه ابو بكر صديق اشداء على الكفار عمر بن الخطاب رض  
 رجاء بينهم عثمان بن عفان تراهم ركعا سجدا ابي بن ابي طالب يبتغون فضلا من الله ورضوانا بقية الصحابة  
 رضي الله عنهم اجمعين سيماهم في وجوههم من اثر السجود ابي تظلم علامتهم في جباههم من اثر السجود في الصلوة  
 لكثرة التعمد بالليل والنهار قال الضحاك اذا سهر الرجل اصبح مصفرا فجعل هذا هو السبب وقال الزهري مواضع  
 اليهود اشد وجوههم بيضا وقال مجاهد هو الخسوع والتواضع وبالأول اعنى كونه ما يظهر في الجباه من كثرة السجود  
 قال سعيد بن جبير ومالك وقال ابن جرير هو الوفاق وقال الحسن اذا رايتهم رايتهم مرضى وما هم بمرضى وقبل هو  
 البقاء في الوجه وظهور الانوار عليه وبه قال سفيان الثوري وقال ابن عباس اما انه ليس الذي ترونه ولكنه  
 سيماهم الاسلام وسمنه وخشوعه وعنه قال هو السمات الحسن وعن ابي بن كعب يرفعه هو التوريب القيامة اخبر  
 انظروا في الاوسط والصغير وابن مردويه قال السبوح بسند حسن عن ابن عباس قال باض نغشي وجوههم  
 يوم القيامة قال عطاء الخراساني دخل في هذه الآية كل من حافظ على الصلوات الخمس قال السفاخي ولا يظن  
 السبب ما يصنعه بعض المراتين من اترهية السجود في جهته فان ذلك من سيماهم الخواص وعن ابن عباس عن النبي

صلى الله عليه وآله وسلم اني لا يعض الرجل واكرهه اذا رايت بين عيديه اثر العجود ذكره الخطيب  
 ولينظر في سنده قلت وقد شاهدت في الصند بعض الناس على جهة تم اثر العجود اشعاع اياهم كثير  
 الصلوات شديد العبادات وذلك هو الرياء والرياء شره خفي ذلك اي ما تقدم من هذه الصفات

لجيلة مناهم اي وصفهم العجيب الشأن الذي وصفوا به في التوراة ومثلهم الذي وصفوا به في الانجيل  
 تكرير ذكر المثل لزيادة تعبيره وللتبنييه على غرابته وانه جار مجرى الامثال في الغرابة قال ابن عباس  
 اي نعمهم مكتوب فيما قبل ان يخلق الله السموات والارض كزرع اخرج شطاه كلام مستأنف اي هم  
 كزرع وقيل هو تفسير لذلك على انه اشارة مبهمه لمريد به ما تقدم من الاوصاف وقيل هو خبر لقول  
 مثلهم في الانجيل اي ومثاهم في الانجيل كزرع ومعنى شطاه طرفه يقال شطا الزرع اذ اخرج وقيل شطاه  
 نباته وقيل الشطاسوى السنبل وقيل هو السنبل فان زره اي قواه وشده واعانه قيل المعنى ان الشطاسوى  
 الزرع وقيل الزرع قوى الشطاسوى النسفي وهو انساب فان العادة ان الاصل يتقوى بفروعه ففي تعينه  
 وتقويه فاستغلظ اي صار ذلك الزرع غليظا بعد ان كان دقيقا نعم من بالسبح الطين او الخرد البيا

في الغلظة كما في استعصم ونحوه فاستوى على سوقه اي فاستقام على اعواده والسوق جمع ساق يعجب الزرع  
 اي يعجب هذا الزرع زارعه لقوته وحسن منظرة وهما قر المثل قاله السمين قلت وهذا مثل ضربه الله  
 سبحانه لاصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وانهم يكونون في الابداء قليلا ثم يزدادون ويكثرون  
 ويقعون كالزرع فانه يكون في الابداء ضعيفا ثم يقوى حاله بعد حال حتى يغلظ ساقه قال قتادة مثل  
 اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم في الانجيل مكتوب فيه انه سيخرج من قوم يبنون نبات الزرع  
 بامرون بالعرفف وينجون عن المنكر وعن عكرمة اخرج شطاه بابي بكر فان زره بعرفف استغلظ بعثمان  
 فاستوى على سوقه بعرفف وهذا ونحوه ما تقدم ليس بنفسيم القرآن بل من لطائف الكلام وعن بعض الصحابة  
 لما قر هذه الآية قال تع الزرع وقد دنا حساده ثم ذكر سبحانه علة تكثره لاصحاب نبيه صلى الله عليه وآله  
 وسلم وتقويه لهم وتبنيهم بالزرع فقال ليغليظهم انكفارا اي انما اكثرهم وقوام لكونوا غليظا للكفار قيل هو  
 قول عمر بن الخطاب لاهل مكة بعد ما اسلم لا يعبد الله سرا بعد اليوم قال مالك بن انس من جهم وفي قلبه غليظ  
 على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقد اصابته هذه الآية قلت اصححت الرافضة كلام في العرب  
 والجهم وفي قلوبهم غليظ شديد وغصة عظيمة على الصحابة وشي في حلقهم فالآية شملتهم وكفى

بما دل على كفرهم لان الغيظ يجره والسخط عليهم بالسب والاطلاق اللسان بسا وريم المكذوبة عليهم من  
امارات الكفر والطغيان وهذه الامارة وجدت فيهم وحدها ناصحاً نطقت به كتبهم بذكرهم طاعن الصحابة  
وقاهت به السننم بالسباب والطعن والقذح فحرم اجمل خلق الله بحقوق السلف واعطوهم  
عناد ايهم ونغز باه من ذلك وقد وردت احاديث كثيرة في فضل اصحاب رسول الله صلى الله عليه

والله وسلم على الخصوص والعموم وسياتي بعضها في هذا الباب وعد الله الذين امنوا وعملوا الصالحات منهم  
مغفرة واجراً عظيماً اي وعد سبحانه هؤلاء الذين مع محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهم جميع اصحابه من المهاجرين  
والانصار والعتره واهل البيت ان يغفر ذنوبهم ويحيزل اجرهم باذخالم الجنة التي هي اكبر نعمه واعظم  
منه ومن هنا لبيان الجنس لا للتبعض قال في فتح البيان وهذه الآية ترد قول الروافض انكم تغفروا بعد وفاة  
النبى صلى الله عليه وآله وسلم اذ الوعد لهم بالمغفرة والاجر العظيم اما يكون لو ان ثبتوا على ما كانوا عليه في حياته  
صلى الله عليه وآله وسلم قال المحلي وهذا اي المغفرة والاجر لمن بعدهم ايضا في آيات اي من بعد الصحابة من  
التابعين ومن بعدهم الى يوم القيامة كقوله تعالى سابقا الى مغفرة من ربكم الى قوله اعدت للذين امنوا  
بانه ورسله ونحو ذلك من الآيات انتهى واقول هذه المغفرة وهذه الاجر لمن بعدهم من سلك سبيلهم  
واشبههم بالاحسان وهم الفرقة الناجية لقوله صلى الله عليه وآله وسلم ما انا عليه واصحابي اليوم ككل من  
ليس على طريقتهم سواء كان رافضياً او خارجياً او معتزلياً او قدرياً او مرجياً او غير هؤلاء وسواء كان يدعي لنفسه  
انه من اهل السنة والجماعة وهو ماش غير سبيلهم المدون في كتب الحديث وحنائفة الآثار خارج عن هذا القول  
الشريف بلا شك ولا شبهة وان اتى بالف تقصير وعذر ربارد فان اماراة الفرقة الناجية ان تكون عاملة بالسنة  
مقتدية بآثار الصحابة وهدىهم المبينت لسنن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا مقلدة لآراء الرجال ماشية  
خلف اقول الاجبار والرهبان متمسكة بمحدثات المتصوفة الجملة سامعة لا باطيل الراضنة قامعة لا آثار السنن  
رافعة لها باحداث المبتدعات مشركة بالله في العبادة والالهية بالاعتقاد في الاموات والندور ليقينهم  
والسفر الى مشاهدهم والاعتقال بالبدع والاعتقال بالرياء والسمة والرد على اهل الحق في مقالاتهم الصادقة  
الصحيحة الموافقة بالكتا العزيز والسنة المطهرة واسو الناس اغتقاد في الاصحاب بطائفة الرفض امامهم <sup>تعالى</sup> الله  
وآبادهم قال القاضي العلامة محمد بن علي الشوكاني رح في نثر الجهر على حديث اي ذر بعد ما ذكره طاعة صاحب  
من الاحاديث الواردة في ذم الشتم واللعن وغيرها ما نصه فحذره الاحاديث قد اشتمت على ان السب والغيبة

واللعن من أشد المحرمات وانه حرام على فاعله ولو كان الذي وقع اللعن عليه من غير بني آدم بل ولو كان من  
اصغر الحيوانات جزواً كالبرغوث مع ما يحصل منه الأذى والضرر فانظر ارشدك الله ما حال من سب ان  
يفتأب او يلعن مسلماً من المسلمين وماذا يكون عليه من العقوبة فكيف بمن يفعل ذلك جباراً رباً داهياً من المشركين  
بل كيف من يسب ويفتأب خير القرون كما وردت بذلك السنة المتواترة فأبعد الله الرافض عنهم وبسبهم  
الخبث وفحشهم المتبالغ الى من يعدل مدّ احد هم او يضيفه اليه من جلي احد من انفاق غيرهم وورد في الكتاب  
والسنة من مناقبهم ونصاً لهذا الذي امتازوا بها ولم يثأرهم فيها غيرهم ما لا يبقى به الا سؤف بسب طمع ورد  
الاحاديث الصحيحة في النبي عن سبهم على الخصوص بل ثبت في الصحيحين النبي عن سب الاموات على العموم وهم خابر  
الاموات كما كانوا خيرا الاحياء لا جرم فانه لم يبادرهم ولو يتعرض لاعتراضهم المصونة الا اخبت الطوائف المنتسبة  
الى الاسلام وشرك من على وجه الاضطرار من اهل هذه الملة واول اهلها عقولا واحقرا اهل الاسلام علوماً واضعهم  
حلو ما بل اصل دعوتهم تكيا دالدين وفي اللغة شريعة المسلمين يعرف ذلك من يعرفه ويجعله من يجعله والعجب  
كل العجب من علماء الاسلام وسلاطين هذا الذي يكتفونهم على هذا المنكر الباطل في القبول غايته ونهايته فان  
هو لا المخزولين ثم اذ اورد هذه الشريعة المظهرة ومخالفتها طعنوا في اعراض الحاملين لها الذين لا طربوا لنا  
ايها الامم طريقهم واستنوا اهل العقول الضعيفة والادراكات الركيكة بهذه الذريعة الملعونة والوسيلة  
الشيطنانية فهم يظهرون السب واللعن لخير الخلقية ويضمرون العناد للشريعة ورفع احكامها عن العباد وليس  
في الكبار ولا في معاصي العباد شنع ولا اخع ولا ايشع من هذه الوسيلة الى ما توسلوا بها اليه فانه اقمي منها  
لانه عناد الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم ولشريعته فكان حاصل ما هم فيه من ذلك اربع بآثار  
كل واحدة منها كفر يوجب الاولي عناد الله عز وجل والثانية العناد لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم والثالثة العناد  
للشريعة المظهرة وكيا دها ومحاولة ابطالها والرابعة تكفير الصحابة رضي الله عنهم اجمعين الموصوفين في كتاب الله  
بانهم اشد على الكفار وان الله سبحانه يفض لهم الكفار وانهم قد رضوا عنهم مع انه قد ثبت في هذه الشريعة  
المظهرة ان من كفر مسلماً كفر كما في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم اذ قال رجل لاحيه يا كافر فقد باء بها احدهما فان كان كما قال والاشجعت عليه وفي الصحيحين وغيرهما من  
حديث ابن خزيمة سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من عار جلياً بكفر او قال عدواً لله ولبس كذلك الاحال عليه وفي  
التحريم وغيره من حديث ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قال لاحيه يا كافر فقد باء بها

احدها واخرج ابن حبان في صحيحه من حديث ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله <sup>عليه السلام</sup> ما اقر  
 رجل رجلا الا باءا احدهما بما ان كان كافرا او الا كفرة بتكفيره فعرفت بهذا ان كل رافضى خبيث على حجة الله  
 يصير كافرا بتكفيرهم لصحابي واحدا لان كل واحد منهم قد كفر بذلك الصحابي فكيف بمن كفر كل الصحابة واستثنى  
 افراد ايسيرة تنفيقا لما هو فيه من الضلال على الطغام الذين لا يعقلون <sup>الحج</sup> ولا يفهمون البراهين ولا يفتنون  
 بما يضرهم اعداء الاسلام من المعتاد لدين الله والتكيا د لشريعته فمن كان من الرافضة كما ذكرنا فقد نضأ <sup>عنه</sup>  
 كفره من جهات اربع كما سلف وهم طوائف منهم الباطنية والقرامطة وامثالهم من طوائف العجم ومن قال  
 بقولهم فانهم علواني الكفر حتى اثبتوا الالهية لمن يزعمون انه المهدي المنتظر وانه دخل السجاب وسيفرج  
 منه في اخر الزمان وبلغ من تلاعبهم بالدين انهم يجعلون في كل مكان تاشيا عن الامام المذكور الموصوف  
 بانه الضم ويسمون اولئك الغواب حجابا للامام المنتظر ويشتمون لهم الالهية وهذا مصحح به في كتبهم وقد  
 وقفنا منها على غير كتاب فانظر الى هذا الامر العظيم والى ابي يبلغ هو لاء الملاحدة من كيا د الدين والدلا  
 بضائف العقول من الداخلين في الدعوة الاسلامية حتى اخرجهم منها الى كفر الكفر واتخاذ <sup>عنه</sup> غير الله عز وجل  
 وتعالى وتقدس رخدعهم من جهة ما يظنونه من المحبة الكاذبة لاهل البيت رضايه عنهم وهم اشد اعداء  
 لهم قد جنوا على رهم فلم يجعلوا العا بل جعلوا الاله فردا من افراد البشر الذين قد صاروا تحت اطباق التري  
 زيادة على الف سنة ثم جنوا على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فاخرجه من الرسالة وكذبوه فيما يوجب من  
 النبوة وهو الذي امر بشرف اهل البيت الا يشرفه ولا عظموا الا كثر نصر اهل بيته وقد ثبت في كتب اللغة و  
 شروح الحديث وكتب التاريخ ان الرافضة انما ثبت لهم هذا اللقب لما طلبوا من الامام زيد بن علي بن الحسين  
 بن علي رضي الله عنهم ان يتبرأ من ابي بكر وعمر فقال هما وزيار جدي فرصوه وقارقوه فعموا حينئذ الرافضة فانظر  
 كيف كان ثبوت هذا اللقب الخبيث لغير بسبب نحن لهم نصرة ذلك الامام العظيم وروي عن الحسن بن علي رضي  
 الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلي كرم الله وجهه انه سيكون في اخر الزمان قوم لهم نبي يعرفونك  
 به يقال لهم الرافضة فاقتلهم قتالهم الله انهم مشركون فالحاصل ان من صدق عليه هذا اللقب واول احوال  
 ان يكون معاديا للصحابة لاعنا لهم مكفرا الغالبهم هذا على تقدير عدم نطقه لما هو العلة العائشة للرافضة من  
 المعتاد لله سبحانه ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم وللشريعة المظهره فتقر بذلك هذا ان من بعد ر علي كارتصيح  
 الرافضة ولم يجعل فقد رضى بان تنتهك حرمة الاسلام واهله وسكنت على ما هو كفر متصاعف كما سلف واول

والرافض على انهم



احواله ان يكون تغربكثيرا اكثر من العناية ومن سكت عن انكار الكفر مع القدرة عليه فقد اهل ما امر الله به  
في كتابه من الامور المعروفة والنهي عن المنكر وترك الانكار على ما هو كفر يباح واهل ما هو اعظم اعمدة الدين والبراسا<sup>طين</sup>  
وهو الامور المعروفة والنهي عن المنكر فلا يكاتب الله على ولا يستن برسوله صلى الله عليه وآله وسلم اقتدى وقد ثبت  
والصحيحين وغيرهم من حديث عبادة بن الصامت قال يايعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على السمع والطاعة  
الحديث وفيه وان لا تنازع في الامور اله الا ان تروا كفرا ابوا احدا كرس الله برهان وعلى ان يقول بالحق ايضا  
كنا لا نختلف في انه لومة لاشرف في ابواب احاديث كثيرة انتهى واقول ما اصدق هذا الكلام من هذا الامام  
وما ابلغه في اداء المرام فانه دل دالة واضحة صريحة لاسترة عليها على ان الراضية كفرا وكفرا ابوا اهل البيت  
العزيز ليعينهم الكفار وكان هذه الآية نص في محل النزاع وبديل السنن الواردة في كفر من كفر مسلما كما سلف  
وقد صرح في هذا المقال بان جميع افواج الراضية من القرامطة وغيرهم كافرون مشركون وهذا هو الحق الا بلم  
المبين الظاهر ظهور الشمس في رابعة النهار وقد رأينا راضية الهند وهم يسمون انفسهم بالامامية والشيعية  
يعتقدون كفر الاصحاب وليسبونهم صريحا بلا ارتياب في كتبهم وباستنهم وبلعنهم انما ساطعا وكن الحال  
ابواهم في الهند وغيره فانهم القرامطة في الاصل واذا ثبت بالقران والحديث ان هؤلاء كفار فينبغي ان يجر  
حكم الكفار عليهم في جميع المسائل والاحكام من ترك المناكحة بهروا بحجاد معهم والرد على مذهبهم والانكار  
على صنيعهم والاعتقاد بعدم اسلامهم ويكونهم اخيثة الطوائف في الدنيا وما ذكر من انظارهم الجهد السواد<sup>ن</sup>  
هو بعينه اعتقاد الامامية مصحح به في كتبهم ويرون ان سب الصحابة ولعنهم وشتمهم عبادة فاضلة حتى  
ان بعض الرؤساء والزعمية صعدوا في بعض البلاد صورهم الخيالية المنحوتة على شكل ما في ذهنهم وفعلوا  
به ما ينبغي ان يفعل بالكافروين بالعدوه وهذا دل دليل على ان اعتقادهم وقولهم في الاصحاب انهم كفار وركاب<sup>ن</sup>  
ونعوذ بالله من ذلك واذا كان هذا اعتقادهم وكان هذا صنيعهم بما شلهم القرامطية والخشبية ونحوها فاي  
حافل ممن له ادب فيميز يقف في الافناء بكفرهم وقد بلغت فتنهم في هذا الزمان الاختيار الى غايته ورأينا  
بعضهم ان الله ارحمه من سخطه وانزل عليه منحة وازال ملكه ودولته يشوم هذه الافعال ولكن  
لم يتنبه ومضى في غيبه ورازة فاعتبروا منه يا اولي الابصار واني اقول في هذا المقام قولا حقا وارثقل  
على اسيرة السامعين انكم اعدا عاالدين وشبان المقلدين المذاهب المتداولة في هذا العصر سرت فيهم ايضا  
هذه نخسرة الشبهة اعني السب واللعن والتكفير والشتم وازالة الامراض بالقول وبالظن فيما بينهم عنده<sup>الاستغناء</sup>

في التاليف والرد على اهل الحق المتبعين هذه رسالتهم ومساندتهم ان كنت تريد الاطلاع على ما ذكرناه فارجو  
 قبول فيها تكفيرهم لاهل السنة على اذ في مسألة جزئية وتبديعهم وتضليلهم لهم والتعرض باعراضهم على الكذب  
 البحت والسب والشتم على رد القول وعدم قبول تحقيق التقليد وانتصار السنة وعلى اشاعتها والتاليف في  
 فقهاهم وهم قد غلوا في التقليد غلوا عظيما حتى صرحوا بوجوده على كل فرد من افراد الامة عالما كان او جاهلا  
 عاميا والرافضة يوجب الشتم وكفر واسم لا يقول به او ينكره ويدعو الى اتباع السنة وهذا الذم العصال دخل في الحديث  
 هذا الراضية لان الرافض دخل في الدين من قبل اليهود وانفتحت اليهود في دينهم الا بعد ملحد فيهم هذا التقليد وقد تقدم ان الراضية  
 مشركه فكذلك شرك اهل التقليد بالله في جعلهم ائمتهم نازلين منزلة الاله الرب في قبول حكمهم كما قال تعالى  
 اتخذوا الحياهم واهل بيوتهم اربابا من دون الله ودخلوا في كل باب دخل فيه الراضية واليهود وما اشبهه اللذ  
 بالبارحة مع انك ان بذلت همك العزيز ووة تلك التفتيس في مطالعة الكتاب والسنة لم تجد ابا احد احوال  
 يدل على جواز هذا التقليد المشوم فضلا عن استحبابه فضلا عن جوبه بل وجدت القرآن والحديث طامحين بدم  
 التقليد والرامي لكن اهله يرونه واجبا مقبلا ويدعون الناس المنتسبين الى الاسلام اليه جهارا وسرا ويكيدون  
 به اهله واياه ويرخرفون القول في ايجابه للجملة السفهاء وهم لعمرى اشد الناس حملا واضعفهم ثيا شايها  
 شوان هذه الامة في سخاية المعقول وضاهوا بالفرق الباطلة الضالة على رغم اصحاب الرسول والعلماء الفحول  
 حتى فاه بعض متعصبينهم بان قال كثير ومن هذا الشافعي او مالك يخالف ابا حنيفة الامام الاعظم وهذا القول  
 منهم كفر بواح وكبيرة من تكبير لان في الاول رد على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي الثاني استخفاف بعيرها  
 من اسلاف هذه الامة وخيارها ولهم قول وادلة من هذا الجنس كثيرة يستحي البراع من سكتها وهم لا يستقيون  
 فان الله واناله رجعون ما ذافعلت الارباء باصحابها وصنعت الاحواء بارياهم وفي اي كوة اوقعتم وياي واد  
 اهلكم الله اهل السنة اصليمة رسولك واهدنا الى سواء الطريق بجاه عريض اجاه محمد صلى الله عليه وآله وسلم وفي قوله  
 لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقائل في مبلغ فتح مكة ووه بال اكثر الله حمرا وتقبل فتحه الحديبية وهو لا يرجح  
 قاله الكرخي او تلك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقانوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقان  
 عطاء درجات الجنة تتفاضل فالذين انفقوا من قبل الفتح هم في افضلها فان الرزق ناسخ لان المنتد من الهمم  
 من المشقة اكثر مما نال من بعدهم وكانت بصائرهم انقاد وناد ارشد من الله عليه وآله وسلم ان من انفق  
 بقوله فيما صح عنه لو انفق احدكم مثل احد ذهبها ما بلغ مد احدهم ولا نصفه وهذا خطيب . فطرح .

المتأخرين حجة كما يستدل الى ذلك سبب ورود الآية وكلاهما اي كل واحد من الغريفيين وعدا لله المتوبة  
 الحسنى وهي الجنة مع تفاوت درجاتهم فيها الآية نص على غفران جميع الصحابة اولادهم واخوتهم كبارهم وصغارهم  
 ولا مجال بعد هذا التنصيص لاحد ان يكفر احدهم فضلا عن جميعهم ومن كفر احدا منهم بعد ذلك فهو كافر صريح  
 لا شك في هذا ولا شبهة ومن شك فهو منقوص في ايمانه مبتدع في دينه يخشى عليه ان يكون منهم لقوله <sup>تعالى</sup>  
 ومن يتبعهم سنكرا فانه منهم قيل نزلت هذه الآية في ابي بكر الصديق رضي الله عنه لانه اول من اسلم واول  
 من اتفق في سبيل الله وهذا يدل على فضله وتقدمه والرافضة اشدة عداوة به من غير وجه وبغير الفاروق  
 يعيظون من اسمها الشريف فضلا من ان يسموا فضلا لها ومناقبها وكذا من ما نشأه بنت الصديق وحفصة  
 بنت عمر قالت لصلواته اني يؤفكون **وقال تعالى** للفقراء المهاجرين ابي الذين هاجروا الى رسول صلى الله عليه  
 وآله وسلم رغبة في الدين ونصرة له قال قتادة هو كلاءهم الذين تركوا الديار والاموال والاهل كما قال تعالى  
 الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم اخرجهم كفار ملكة منها واضطروهم الى الخروج وكانوا مائة رجل قلت هذه  
 قصة الزمن السالف الماضي واما قصة احوال فقهاء الزمان وهي ان اهل مكة يخرجون كل من يبعثون انه  
 جعل بالحديث ويترك التقليد ويضطرونه الى الخروج والجماع انه مهاجر غريب الدار والاهل والوطن والسكن  
 خارج من ماله واهله وحياته ورسوله وسكن اشرف البلاد وهو ليس بمشغول في ربح احد من اهل المذاهب وكافي  
 لجماد يصل الصلوة في الحرم الشريف المكي ويطوف ويدرس في بيته فحقيا ان كان من اهل العلم والايست عن  
 الجميع ان كان عاميا ومع ذلك اذا سمعوا في حق احد من هؤلاء المهاجرين من بلاد الهند وغيره انه لا يقلد اماما  
 من الائمة الاربعة ويتبع السنن ويفدى بكتابه ذي المنن بخطوا عليه ورموه بكل حجر ومدروسوا به الى  
 المحاكم والرموه ما لا يلزمه من الاثم وتعاقوبه الى ان اخرجوه من مكة الى جدة ومن جدة الى الغربة وهذا من  
 قن آخر الزمن ولا يخرج هذه الغنمة الا من عند علماء ثقات وكبرائنا كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 يخرج الغنمة من عندهم وفيهم تعود حتى سمعنا ان بعضهم افتى بقتل المتبعين وقال يقتل سياسة وان لم يستحق  
 القتل وهذا حال مكة المكرمة حرسها الله تعالى فما من ثم المشاوي من بلاد اخرى ليست هي في الشرف والفضيل  
 سعة ارضها ولا يطعمها الاسلام ولا الايمان من احدها الا من هذه ومن المدينة النبوية ولكن ظم الفساد في البر  
 وتجويع كسبت ايدى الناس ولا يرب ان ذلك كله من شوم اعمالنا وسيئات افئدتنا وما اصابكم من مصيبة  
 اذا نسيت يدكم ويعفون كثير اللهم غفرا يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله بالجماع

لا تقار يا نفسهم واموالهم والمراد نصر دينه واعلاء كلمته او تلك هم الصادقون اي الكاملون في الصلوة  
 الراسخون فيه قال قتادة هم المهاجرون والذين تبوءوا الدار والايمان المراد بالدار المدينة حرسها الله تعالى  
 وهي دار الهجرة من قبلهم او قبل هجرة المهاجرين لانهم سبقوهم في تبوء الدار واسلموا في ديارهم وانزوا الايمان  
 وابتغوا المساجد قبل قدوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بستين ليلاً من هاجر اليهم وذلك انهم احسنوا الى المهاجرين  
 واشركوهم في اموالهم وسائرهم ولا يجردون في صدورهم حاجة اي حسداً وغيباً وخرارة مما اوتوا  
 اي مما اوتوا المهاجرون دونهم من الغنى بل طابت انفسهم بذلك ويؤثرون على انفسهم في كل شيء من اسباب  
 المعاش ولو كان لهم خصاصة اي حاجة وفقروا ومن يوق شح نفسه اي الفحل مع الحوص وقيل الشراشد من  
 الفحل فاولئك هم المفلحون الفائزون الظاهر ان بكل مطلوب اخرج البخاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال اوصى  
 الخليفة بعدى بالمهاجرين الاولين ان يعرف لهم حقوقهم ويحفظ لهم حرمتهم واوصيه بالانصار الذين تبوءوا  
 تبوء الدار والايمان من قبلهم ان يقبل من محسنهم ويتجاوز عن سيئهم والاية الشريفة فيها دلالة عظيمة على  
 فضل المهاجرين من الانصار منهم ووجه قية على من لا يرضى منهم من الراضية والخارجة ونحوها  
 فكل من لا يحفظ لهم اجمعين اکتعدين ايصعين حرمتهم ويسوء الادب معهم او يسبهم او يلعنهم او يشتمهم او يفسمهم  
 او يكفرهم فهو كاذب وهم عنه وعن هدياته براء والله حسيبه ثم لما فرغ سبحانه من التشاء على الضريقتين منهم  
 ذكر ما ينبغي ان يقر له من جاء بعدهم فقال والذين جاؤا من بعدهم وهم التابعون لهم باحسان الى يوم القيمة  
 وقبلهم الذين هاجروا بعد ما قوي الاسلام قال في فتح الديان والظاهر في قول الآية لمن جاء بعد السابقين من  
 الصحابة المتأخرين اسلامهم في عصر النبوة الى يوم القيامة لانه يصدق على الكل انهم جاؤا وابتعد المهاجرون  
 والانصار قال سعد بن ابي وقاص الناس على ثلاث منازل قد مضت منزلتان وبقيت منزلة واحسن  
 ما انتم كاشفون عليه ان تكونوا بهذه المنزلة التي بقيت ثم قرء هذه الآية يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا  
 الذين سبقونا بالايمان المراد بالاخوة هنا اخوة الدين امرهم الله ان ليسغفروا لانفسهم ولمن تقدمهم  
 من المهاجرين والانصار ولا تجعل في قلوبنا غلاياي غشا وحفداً او بغضاً وحسداً للذين آمنوا ربنا انك  
 شرف رحيم كثير الرفة والرحمة يبلغنا لمن يستحق ذلك من عبادك امر الله سبحانه بعد الاستغفار للمهاجرين  
 الانصار ان يطلبوا من الله سبحانه ان ينزع من قلوبهم الغل للذين آمنوا على الاطلاق فيدخل في ذلك الصحابة  
 دخلاً اولياً لكونهم اشرف المؤمنين وكون السياق فيهم فمن لم يستغفر الصحابة على العموم ولم يطلب

الناس على ثلاث منازل

رضوان الله لم فقد خالف ما امر الله به في هذه الآية فان وجد في قلبه قلا لم فقد اصابه نزع الشيطان  
 وحل به نصيبك افر من حصيان بعد اوة اوليائه وخير امة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم وانقر له باب من  
 الخذلان يفد به على ناره هجران شاء الله تعالى ان لم يريد ارك نفسه بالحجاء الى الله سبحانه والاستغاثة  
 به بان ينزع عن قلبه ما طهره من الغل نحو القرون واشرف هذه الامة فان جاؤن فليجد من الغل الى شتم  
 احد منهم فقد انقاد للشيطان بزمام وقع في غضب الله وسخطه قال في فتح البيان بعد هذا البيان ان هذا  
 الداء العضال انما يصاب به من ابتلى بمعلم من الرافضة او صاحب من اعداء خير الامة الذين تلاعب  
 بهم الشيطان وزين لهم الاكاذيب الختلة والافاصيص المفتراة والخرافات الموضوعة وصرفهم عن كتاب  
 الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد وعن سنة رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم المنقولة اليها روايات الامة الا كما بر في كل عصر من العصور فاشترى والضلالة بالهدى  
 واستبدلوا الخضران العظيم بالرجع الوافيه انك الشيطان الرجيد يقاتلهم من منزلة الى منزلة ومن رتبة  
 الى رتبة حتى صاروا اعداء كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وخير امة وصالحى عباده  
 وسائر المؤمنين واهلوا فرائض الله وهجو اشعار الدين وسعوا في كيد الاسلام واهله كل السعي وهو  
 الدين واهله بكل حجر ومنه وان من وراشتم محيط انتهى قالت عائشة رضي الله عنها في هذه الآية  
 امر وان يستغفر الاحياء النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسبوه ثم قرأت هذه الآية وقيل لسعيد بن  
 المسيب ما تقول في عثمان والحمة والزبير قال اقول ما قيل لنيه الله وتلاه هذه الآية واخرج ابن جروديه  
 عن ابن عمر انه سمع رجلا يقول هو يتناول بعض الصحابة بن فقه عليه الفقراء والمجاهدين ثم قال هؤلاء المهاجرون  
 اقمتم انت قال لا ثم قرء عليه والذين ياتون من بعدهم الاية من قوله تعالى هؤلاء الذين اتوا  
 عنكم قال لا ثم قرء عليه والذين جاؤا من بعدهم الاية ثم قال انهم هؤلاء انت قال ارجي قال ليس  
 من هؤلاء من استهوا ولا حصل ان هذه الكريهة والى على رد مذهب الرافض دلالة كافية شافية  
 وافية المقصود لانه امر في الدنيا رافض الا وهو يسب الصحابة الذين لم يبلغهم صحتها او يكفرهم واحدا والنسب  
 منه على خلاف هذه الآية فان فيها الامر بالاستغفار لم فكانه من السات الرافضى جاء بالسب على رغم  
 امر الله سبحانه ودينه كقرين مع وعناد مع الله سبحانه وسنة به تعالى وانك انما يريدونهم كلوا الشيا  
 على انسان الرسول عليه الصلوة والسلام ليمسحوا من اهل البيت والعدو من الرافضى ولا يربى الله من هؤلاء

ولهم مناقب وفضائل كثيرة كفضائل الصحابة ومناقبهم بل ازيد منها خصوصاً وعموماً فمن سبهم فهو  
 كمن سب الصحابة ومن سب الصحابة بغض الدين ومحمد من فضائلهم فقد خرج عن حيوان الاسلام وخل  
 في دائرة الكفر وأرى انه ليس في الاسلام فرقة من الفرق الباطلة المبتدعة الضالة المضلة الا وهما  
 بغض ما مع الصحابة او مع صحابي وصحابية على اختلاف القلة والكثرة منهم في ذلك كالتفضيل والرياسة  
 ومن ضاهاهم فان منهم من ينقصه او بعضها منهم ومنهم ايضا من لا يسب احداً منهم ولكن يفضل بعضهم  
 على بعض من قبل نفسه من دون برهان من الله او سلطان من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم الا  
 الفرقة الناجية الملقبة بأهل السنة والجماعة وهم المحدثون المتبعون للوحدون المعتدون بكتاب الله  
 العزيز وسنة رسوله المطهرة فانهم وسط بين الافراط والتفريط وعلاوة بين العدلين والصرط المستقيم  
 بين السبل وهم الذين امتثلوا امر الله سبحانه لهم في هذه الآية فيستغفرون للمهاجرين والانصار كما هم  
 للسلف الصالحين جميعهم ويعرفون للعلماء العرفاء بالكتاب والسنة الامرين بالمعروف والنهي عن المنكر  
 حقوقهم وينكرونهم بالداء لهم والثناء عليهم سواء كانوا في المتقدمين او هم من المتأخرين وليست في قلوبهم  
 غل اصلاً للصحابة والتابعين وتعظيم ولا لاحد من الموحدين المحدثين المتبعين للسنة وكانوا وانما كانوا اهل  
 سيرتهم فحصل السنن من اما كتابها وجميع الآثار من معادها فترعرض الفقهاء والمحدثات من اي رجل  
 كان امام او اماماً وعليها وعلى الكتاب وقبول ما ظهر موافقته بها ورد ما لم يظهر موافقته بها والدعاء  
 للسلف الحاملين لها المبلغين اياها الدنيا وكف اللسان عن الجحجح والطعن والشتم واللعن على احد وان كان من  
 الفرق المخالفة لهم في الاعتقاد والعمل واما تعظيمهم على بعضها بان عقيدتها كفر والقول القلاني كفر وبما  
 المرء بالقول القلاني كافراً مثلاً فهذا رواية منهم لما ورد عن الله او عن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم  
 في حقه وهم مع ذلك مقتصدون على ما ورد لا يزيدون فيه ولا ينقصون ولا يفرطون ولا يفرطون ولا يفترون  
 على شخص واحد ورجل خاص انه كافرا او في النار بل فيهم في مثل هذه المواضع كقول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 من ترك الصلوة متعمداً فقد كفر ولا يبرق السارق حين يسرق وهو من سن وشو ذلك من العبارات وما  
 بال اقوم يفعلون كذا او يقولون كذا وكذا وفي هذا الاجمال منهم ما يكفي عن الايضاح ويعني القضي  
 كيف والكفر على ضربين كفر تصريح وكفر تاويل فالاول كفر بواحد وعليه تحمل الادلة الواردة في ذلك  
 والثاني لا ينبغي ان يصح بالكفر لصاحبه لاحاديث وردت في ههنا الباب وقد حقق ذلك بركة الدنيا

وهو الصحيح وهو الاول

والآيات الشوكاني الإمام قدس سره في مؤلفاته تحقيقاً شريفاً واجهه ولا تترك من الراضية السابق المغلظة  
 الشافعين والمبتدعة الضالين والمشاركة المضلين والمتصوفة الجاهلين والفقهاء المنقلبين والعصاب المغالين  
 بل امتثل ما امرك الله به في كتابه الكريم في هذه الآية في حق الأنصار والمهاجرين ومن تبعهم بالإحسان  
 إلى يوم الدين واني أقول في هذا المقام وأسأل الله ذا الجلال والإكرام ان يتقبل مني هذا الدعاء  
 والاستغفار ولا يجهنما من غفرانه ورضوانه وان جثا بكتبر الأوزار وهو هذا الدعاء اللهم ربنا اغفر لنا  
 ولاخواننا الذين سبقونا بالإيمان وهم الصحابة والعتره وجميع سلف الامة واقتضام من اهل الحديث والقرآن  
 ومن تبعهم من آبائنا وابنائنا ونسائنا وامهاتنا بالإحسان مغفرة ظاهرة وباطنة لا تقادر ذنبا ولا تداننا  
 ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا سوء تقدموا أو تأخروا ربنا انك رؤوف رحيم ربنا ويا اباي ويا اباهم  
 واحشرنا في زمرة المحدثين تحت لواء سيد المرسلين واجعله لنا شافعاً ومشفعاً يا ارحم الراحمين **وقال تعالى**  
 وسيجزيها الاتقي اي سيباعد عنها المتقي للكفر اتقاء بالغا قال الواحدي الاتقي ابو بكر الصديق رضي الله عنه  
 في قول جميع المفسرين وعن عمروة ان ابا بكر الصديق اعتق سبعة كلهم يعذب في الله وفيه نزلت هذه  
 الآية وفي الباب روايات الذي يوثق ماله اي يعطيه ويصرفه في وجوه الخير يتزكى اي حال كونه يطلب  
 ان يكون عنده زكياً لا يطلب بقاء ولا سمعة وما لاحد عنده من نعمة تجزي اي من شأها ان تجازيه  
 وتكافي وانما ينبغي بصدقته وجهه الله تعالى كما قال سبحانه الا ابتغاء وجه ربه الاصل اي تكن ابتغاء وجهه  
 وسوف يرضى الام هي الموطنة للقسم اي وتالله لسوف يرضى بما نعطيه من الكرامة والجزاء العظيم وهو عد  
 من الكريه لا ي بكر الصديق رضي الله عنه نبيل جميع ما يبتغيه على اكل الوجوه واجلها اخيه يتحقق الرضاء قاله  
 ابو السعود والآية نص قاطع للذراع في ان ابا بكر هو الخير عنه في هذه الآية ومن اخبر الله باخلاصه في العمل  
 وارضاه فليس لاحد ان يقول فيه ما لا يجوز شرعاً وعقلاً قاتل الله الراضية قد تجاوزوا الحد في حقه وقالوا  
 فيه ونالوا منه ما لم يكن بحق ففي الآية رد عليهم وعلى كل من سيء الظن فيه ويذكره بسوء ويسئ الادب  
 والله مجازيه ومحاسبه يوم القيامة **وقال تعالى** قل اؤنبئكم بخير من ذلك اي من تلك المستلذات و  
 متاع الدنيا واهام اخير للتخفيف ثم يبيد بقوله للذين اتقوا قال ابن عباس يريد المهاجرين والانصار قلت يدخل  
 فيه كل من اتقى الشرك ودخل الصحابة فيه دخولاً اولياً والعبرة بعموم المبدأ لا بخصوص المعاني عند رهب  
 جنات تجري من تحتها الانهار خالدون فيها وازواج مطهرة ورضوان من الله والله بصير بالعباد الذين

يقولون ربنا انا فاعقر لنا ذنوبنا وقنا عبد اب النار الصابرين الصادقين والقانتين والمنفقين المستغفرين  
بالاسماء هذه صفات الصحابة اصلا وبالذات ويدخل فيها كل من اتصف بها تجا وبالعرض والمقصود  
ان الآية نزلت فيهم وان كان الامتبار جموعا لا بخصوص السبب **وقال تعالى** يا ايها الذين امنوا من  
يرتد منكم عن دينه ذكر في الكشاف ان احدى عشرة فرقة من العرب ارتدت ثلاث في زمن رسول الله صلى  
الله عليه واله وسلم وسبع في زمن الصديق وفرقة واحدة في زمن عمر فسوف ياتي الله بقوم المراد بهم ابي بكر  
الصديق وجيشه من الصحابة والتابعين الذين قاتل بجم اهل الردة قال بعض الصحابة ما ولد بعد النبيين  
افضل من ابي بكر لقد قام مقام نبي من الانبياء في قتال اهل الردة وقال السدي نزلت في الانصار لانهم  
هم الذين نصر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم واما قوله على اظهار الدين بجهده وبجونه اذلة على  
المؤمنين اعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء  
والله واسع اعرفيه بيان اوصاف الصحابة وبيان فضيلتهم **وقال تعالى** انما وليكم الله واللذين  
امنوا الذين يقومون الصلوة ويؤتون الزكاة وهم راكعون عن ابن عباس قال تصدق علي بن ابي طالب  
بخاتم وهو راح فانزل الله فيه هذه الآية وعن علي بن ابي حمزة اخبرني عن ابي الشخير وابن عساكر ومن يقول الله و  
رسوله والذين امنوا فان حزب الله هم الغالبون اي بالجملة والبرهان فانها مستمرة ابدا لا بالذات والصلوة  
والاقتداء بخلق حزب الله غير مرة حتى في زمن النبي صلى الله عليه واله وسلم قاله الكرخي وبالجملة الآية دالة  
على فضيلة المرتضى كرم الله وجهه **وقال تعالى** لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الذين  
اتبعوه في ساعة العسرة هي غزوة تبوك قال بعض اهل العلم ان النبي صلى الله عليه واله وسلم سار الى تبوك  
في سبعين الفا بين راحب وماش من المهاجرين والانصار وغيرهم من سائر القبائل فالمراد بالساعة اوقا  
جميع تلك الغزاة والحديث الذي سار سمي جيش العسرة لانه كان عليهم عسرة في الزاد والظهور الماء من بعد  
ما كاد يربح قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم انه بضم روف رحيم وعلى الثلثة الذين حلفوا وهم كعب بن مالك  
برار بن الربيع ارباب ربيعة العامري وعلال بن امية الواقفي وكلهم من الانصار التي قول له ثم تاتيهم  
بانقبول والرحمة ليقبوا ان الله هو التواب الرحيم فيه تسجيل بقبول التوبة ومحو الخطيئة من ذنوبه لاد الصلابة  
وهذا فضيلة لهم عظيمة **وقال تعالى** يا ايها الذين امنوا اتقوا الله اي في طاعة امر رسول الله صلى  
الله عليه واله وسلم وكونوا مع الصادقين قال سعيد بن جبير كثر ما مع ابي بكر وعمر زاد الضم والواو اجمعا



وعن ابن عباس عن علي بن ابي طالب وعن جعفر قال مع الثلاثة الذين خلفوا وقال ابن جريج عن المهاجرين  
وقيل مع الذين خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى تبوك وعلى كل تقدير فيه الامر بالكون مع  
اهل الصدق وهم جميع الصحابة من المهاجرين والانصار واهل البيت الاظهار وسخى ابو بكر بهذه الآية  
على الانصار يوم السقيفة حين قالوا منا امير ومنكم امير فقال ان الله يقول في كتابه للفقراء المهاجرين الى  
قوله اولئك هم الصادقون فمن هؤلاء قال الانصار انتم هم فقال ان الله يقول وكونوا مع الصادقين  
فامرهم ان تكونوا معنا ولم يامرنا ان نكون معكم وبالحجة في الآية دلالة على فضل الصحابة ونص على انهم  
صادقون فمن ابغضهم ونسبهم الى سوء في القول او في العمل فهو غير ما روت بمدارك الآيات الشريفة في شأنهم  
وبعضهم عن الصدق والانصاف مضمون في الجهل والاعتساف **وقال تعالى** ولا ياتلوا ما لا يحفل

اولوا الفضل منكم وتسعة ان يؤثروا اي لا يقرأوا اولي القرحة والمسكين والمهاجرين في سبيل الله وليعترفوا  
لا يقبوا ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم هذه الآية نزلت في ابي بكر الصديق رضي الله عنه في قصة رمي  
بماتة بالقيح اتفاقا من اهل العلم وجهود المفسرين وفيه فضيلة عظيمة ودلالة على عقران الله و  
**قال تعالى** تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطعنا فيه دليل على صحة العبادة والذعاء بالخوف

والطمع وقد حققه في حداية السائل الى ادلة السائل مؤلفه ومما رزقناهم من نعمهم انفسهم  
من قرآة اصين جزاء بما كانوا يعملون هذه الآية نزلت في اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم باتفاق الجوهري  
من اهل التفسير عن انس بن مالك قال كانوا لا ينامون حتى يصلوا العشاء وعن بلال قال كنا نجلس في المسجد وناس  
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلون بعد المغرب العشاء تتجافى جنوبهم عن المضاجع وعن  
انس نحوه وفي الباب آثار كثيرة وفيه بيان فضيلتهم وجزاؤهم الجزاء الاوفى والآية وان نزلت فيهم فعومها  
يشمل كل من اتصف بهذه الاوصاف وهم داخلون فيها دخولا اوليا **وقال تعالى** امن هو قانت اتناء

الليل ساجدا او قائما اتخذ راحة ربه قل هل يسوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما يذكر  
اولوا الانبياء عن ابن عمر انه تلى هذه الآية وقال ذلك عثمان بن عفان وفي لفظ نزلت في عثمان وعن ابن عباس  
نزلت في عمار بن ياسر والاول اظهره في بيان فضيلة الخليفة الثالث ودلت بغوى الخطاب على كونه عالما  
لبيا كما دلت على كونه عادلا فموس الجامعان بين العلم والعبادة والعقل وزعمت الشيعة الشنيعة فيه ما لم  
يكن فيه قالهم الله اني يؤفكون **وقال تعالى** اولئك الذين نتقبل عنهم احسن ما عملوا ونجاوز عن

سيئاتهم في أصحاب الجنة وعد الصدق الذي كانوا يعدون قال ابن عباس نزلت هذه الآية في ابي بكر  
 الصديق قال ونزلت فيه ايضا فاما من اعطى واتقى الى اخر السورة قال النسفي نزلت فيه وفي ابي بكر  
 وامه ام الخير وفي اولاده ولولم يكن احد من الصحابة من المهاجرين منهم ولا انصارا لم هو والداه ونزله عن  
 ابي بكر رضي الله عنه وبالجملة الآية دالة على فضيلة اهل بيته رضي الله عنهم وفيها تسجيل على انهم  
 من اهل الجنة وكفى بوجد اشرف كما الله قوما قالوا فيه ما لا يستحق القول به وقالوا كتاب الله وسنة رسوله

الله عليه وآله وسلم في ذلك وهل بعد يا فلان يا فلان او قرية بعد عبادان **وقال تعالى لا تحقدوا يمينن**

بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم او ابناءهم او اخوانهم او عشيرتهم عن ابن مسعود  
 قال يعني انا عبدة بن الجراح وابا بكر الصديق ومصعب بن عمير وعمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب فلو اتوا فاقهم

يوم بدر فنزلت فيهم ابي ثناء عليهم اولئك كتب في قلوبهم الايمان ذكر القلوب لا بأس بضعه وايدهم بروج

منه ويدخلهم جنات تجري من تحتها الانهار خالد بن فيحان فيه وعدا باذخائهم الجنة رضي الله عنهم ورضوانه  
 فيه نص على الترضي عنهم وكفاهم هذا فضيلة على غيرهم من سائر المسلمين اولئك حزب الله اي جنده الذين  
 يقتلون او امره ويقاؤون اعداءه ويبصرون او نبياءه وفي اضافتهم الى الله تشريف لهم وتعظيم وتكريم فخيم  
 الا ان حزب الله هم المفلحون اي الفائزون بسعادة الدنيا والاخرة الكاملون في الفلاح الذين صار فلاحهم

هو الفرح الكامل حتى كان فلاح غيرهم بالنسبة الى فلاحهم كالفلاح **وقال تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات**

اولئك هم خير البرية عن جابر بن عبد الله قال كنا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاقبل علي فقال النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم والذي نفسي بيده ان هذا وشيعته لهم الفائزون يوم القيامة ونزلت هذه الآية فكان اصحاب  
 محمد صلى الله عليه وآله وسلم اذا قبل علي قالوا قد جاء خير البرية اخبره ابن مسعود

جزاءهم عند ربهم جنات عدن تجري من تحتها الانهار خالد بن فيحان فيها ابدا والاية وان

يعومها فيدخل فيها كل من اتصف بالايمان والاعتدال بالاعمال الصالحات ويدخل بها من نزلت  
 اوليا رضي الله عنهم ورضوانه ذلك لمن خشى ربه اي ذلك الجنة امواله ورضوان لمن وقعت منه الخشية لله

سبحانه في الدنيا وانتهى عن معاديه بسببه الا بعد الخشية به انك في معاديه الله قافا

الحقيقة والله اعلم ومنذ آيات قلادة ذكر ناما من الساب في انهم في الجنة ومنهم من  
 بل كل ما ذكرنا ان من بين فضائلهم انهم يرون ربهم في الجنة ومنهم من يرون ربهم في



عليه وآله وسلم بسلا الأجراب التي كانت إلى المسجد الأبياب على كرم الله وجهه رواه احمد والنسائي وابن اسحاق  
 قوي وليس بين هذا وبين حديث الباب تعارض بحد الله تعالى فان استثنا عياب على كان عند بناء المسجد  
 الشريف وكان هذا الحديث في آخر خطبة خطبها عند وقته صلى الله عليه وآله وسلم وفي حديث آخر من  
 ابن مسعود يرفعه لو كنت محمداً لخطبنا لآخذت أبا بكر خليلاً ولكنه اخي وصاحبي رواه مسلم وزاد احمد في  
 روايته اخي في الدين وصاحبي في الفاروق وقد اتخذ الله صاحبك خليلاً قال في الترجمة فيه ان الصادق في  
 العيبة يترقى إلى مرتبة الطهوية بيجود ويحييه وانما نشأ الجذب والمحبة أولاً من جانبته تعالى واثر الألفة  
 من هذا الجانب وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جامعاً بين المحب والخلة وكانت خلقته أمراً وكل  
 من خلقه ابراهيم عليه السلام قاله الغزالي انتهى واقول فيه صحة اطلاق لفظ الاخ والصاحب على الصديق  
 الصديق رضي الله عنه وهو يقتضي صحة اطلاقها من جانبه على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهذا قال  
 بعض الصحابة منهم ابو هريرة في غير حديث قال خيلنا وارا دبه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان اطلاق  
 عليه لفظ الصاحب فمن رغب ان في اطلاق هذه الألفاظ ولفظ الاخ عليه صلى الله عليه وآله وسلم ساءة

فانما هو الصاحب والاصحاب

ادب معه فقد اخطأ وابعد وعن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه اذني  
 لي ابا بكر يا لك واخاك اي عبد الرحمن حتى اكتب كتاباً فانى اخاف ان يفتني مقص ويقول قائل انا ولا اي انا  
 استحق للخلافة ولا يكون مستحقاً لها مع وجود ابي بكر كما يدل عليه قوله ويا اي الله والمؤمنون الا ابا بكر خلافة  
 للنافقين والرائضة في امر الخلافة رواه مسلم وفي كتاب الحميدي انا اول يدل لنا ولا قال عياض هرة  
 الرواية اولى واجود وفي حديث جبير بن مطعم قال اتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم امرأة فكلتته في شيء فظن  
 ان ترجع اليه قالت يا رسول الله ارايت ان جئت ولم اجد لك كافاً فزيد الموت قال فان لم تجدني فأتى ابا بكر  
 متفق عليه فيه الاشارة إلى خلافة رضي الله عنه ولكن ليس نضاً قطعياً ولكنه يدل على فضله ومنعته وجماله  
 العلماء على انه لا نص في الاستخلاف في جانب وصحة خلافة الصديق باجماع الصحابة ولكن ادعى الشيخان العام  
 في المسأيرة التنصيص على خلافة واثبته والله اعلم وأقول يكفي في صحتها ان الله اخذ منه بعد نبوته ولا يقع شيء  
 الا بارادته ومشيئته ومن زعم ان الله لم يريد ذلك وهو صار خليفة بارادة نفسه وخصه حتى احل فينا هو

اجل من حاراه له واحق من ذاب دارة وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله  
 انه وسلم ما لاحد عندنا يد اي نعمة واحسان الا وقد كافينا من الكفاة والمجازاة ما خلا ابا بكر قال عندنا

يدركنا الله بها يوم القيامة قال في الترجمة هذا ما يهتدى به المبالغة في التكرير والامتثال منه صلى الله عليه وآله  
 وسلم له رضي الله عنه والافسوس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منته ونعمه على كل احد لا يستطيع احد ان يكرها  
 وما حقيقة الحيات والنعم من الامة في جنبها وما تفصيها الى احد قطنا ففرض على من يكرها ان يكرها على كل حال كان في بيته يوم ينادي  
 الحديث رواه الترمذي وفي حديث عمرو الفاروق قال ابو بكر سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم خوجه الترمذي ايضا وعن ابن عمر يرفعه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يكره ان يكرهت صفا  
 في الفارابي غار في بركة وصاحبي على الخوض اخوجه الترمذي فمن انكر هذا الحديث واصله في القرآن فقد

انكر الكتاب والسنة وكذب الله ورسوله في قولها ونعوذ بالله منه وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم لا ينبغي لقوم فيهم ابو بكران في صحبة رواء الترمذي وقال هذا حديث غريب والغريب من  
 اقسام الصحيح وفيه دليل على فضله رضي الله عنه في الدين على جميع العصابة فكان تقديمه في الخلافة ايضا  
 وافضل ولهذا قال سيدنا علي المرتضى قد امك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اسردينا فمن الذي يخرجه  
 في دنيانا قال في الترجمة قاله في مرض الموت وعنها قالت بينا راس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

في حجرى في ليلة ضاحية اذ قلت يا رسول الله هل يكون لاحد من الحسنات عدد نجوم السماء قال نعم عرفت  
 فان حسنات ابي بكر قال انما جميع حسنات عمر حسنة واحدة مره سنة ابي بكر رواء زين وهذه فضيلة  
 لا يساويها فضيلة ومزية لاق انهما مزية ويوجه حديث عمر بن الخطاب **الاول** قال امرنا رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم ان نتصدق ووافق ذلك عندي ما لا فقلت اليوم اسبق ابا بكران سبقته يوما قال فحجت بنصف  
 مال فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما ابقيت لاهلك فقلت مثله واتى ابو بكر بكل ما عنده فقال يا  
 ابا بكر ابقيت لاهلك فقال ابقيت لم الله وهو لم يزل لا سبقته الى شيء ابدا رواء الترمذي وابوداود وفي حديث عائشة  
 ان ابا بكر دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال انت عتيق الله من النار فيومئذ سمى عتيقا رواء  
 الترمذي قال الراغب العتيق المتقدم في الزمان والكان وفي الرتبة ولذا قيل للمقدم عتيق وللكرير عتيق ومن  
 خلاص عن الرق عتيق قال في الترجمة العتيق الحسن والجمال والكرم والنجابة والحرية وهذا الحديث صريح في ان المراد  
 به هنا العتيق من النار وقيل سمته به امه والله اعلم انتهى والحديث نص في كونه من اهل الجنة فقال الله لروا  
 المعتق من يكونه من غير اهلهما وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

انت في جبريل فاخذ بيدي فاني في باب الجنة الذي يدخل منه امتي فقال ابو بكر يا رسول الله وددت

رواه

اذا كنت معك حتى انظر اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اما انك يا ابا بلرا او ابن زيد

المحدث من امتي رواه ابو داود فيه فضيلة عظمى للصدوق رضي الله عنه على جميع الامة الاسلامية

ويمثل هذه اسحق الخلاقه واختارها الله له

انتها الخلاقه منقادة      تجرد اليه باذياتها  
فلم تزل متصله الاله      ولم يرك يصلح الاله

قال في الترجمة الاحاديث في مناقبه وفضائله من الصحاح والحسان والضعافات كثيرة جدا انتهى قلت

لمعتمد على المبدع حتى تناقض في هذا الباب نفيس جدا سماه خفة الصبين بمناقبة الخلق اما الراشد بن جمع فيه

اكثر هذه الاحاديث ببيان اسرارها ولاحاجه هنا الى الطويل بل كرها لان المقصود هو اثبات عزيمته وفضيلته

على الصفاة فضلا عن سائر الامة وهذا القدر يكفي له عند من يؤمن بالله واليوم الآخر واما الجاحد المتناكها

فلا ينفعه الكتاب في لا الالف

مناقب عمر القاروق رضي الله عنه

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقد كان فيما قبلكم من الامة

محدثون بغير الدال المشددة اي مالمسون قال التريشقي الحديث في كلامهم هو الرجل الصادق الظن هو

في الحقيقة من التقى في روعه شيء من قبل الدال الاعلى فيكون كالد في حديثه فان بك في امتي احد

فانه عمر لم يرد هذا القول مورد التردد فان امته <sup>عليه السلام</sup> افضل الامة واذا كانوا موجودين في غيرهم من

الاسم فالحري ان يكونوا في هذه الامة اكثر عددا واعلى رتبة واما ورد مورد التاكيد والتقطع ولا يخفى

على من اتفقهم على سالب اللغة كما يقول الرجل ان يكن لي صديق فانه فلان يريد دلالت اختصاصه باكثر

في صداقته لانني الاصدقاؤكل اني المرقاة ونحوه في الترجمة متفق عليه وفيه بيان فضيلة القاروق وان

حدث في الامة ولهذا كان يوافق رأيه الحق الا في غير موضع ثم المحدثون بالفتح بعد تسمية الامة كما نوا

فانهم المحدثون تسمية الامة علوم الرسول وبقية العلماء والفحول وهم في المعنى اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم

وان لم يرد بعين البصر فقدر اوه بعين البصيرة والخبر

اهل الحديث هم اهل النبي وات      لم يصحبوا نفسه انقاسه صحبوا

وعن سعد بن ابي وقاص يرفعه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا ابن ابي ابي ان اخطا بك لخطا استوف

واستغاث كذا في القاموس والذي نفسي بيده ما يفتك الشيطان ما كفا في قط الفخر الطريق التاسع في الجليلين  
 الاستغاث في غير ذلك متفق عليه وفي حديث آخر ان الشيطان يغتر من ظل عمره فبنيه دليل واضح على ان الروا  
 شياطين يغترون من اسمها الشريف ويسلكون غير فبه وهذا مشاهد ونفرتهم عنه وعداوتهم له شيء لا يخفى على احد  
 ومما القتهم لظهور بقته اوضح من كل واخر **وعن جابر قال قال عمر لابي بكر يا خيرا الناس بعد رسول الله صلى**  
**عليه وآله وسلم فقال ابو بكر اما اتاك ان قلت ذلك فقلت نعمت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول**  
**طلعت الشمس على رجل خير من عمر رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب قال في الترجمة وجه التطبيق**  
**ان وجهه الخيرية تعدد وتفاوت فلان ما فاة بين كل واحد من اخير الناس فابو بكر خيرهم من جهة**  
**كثرة الثواب وهذا الوجه يرفع الإشكال من اكثر الاحاديث وعن عقبه بن عامر رضي الله عنه قال قال**  
**رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب رواه الترمذي واستغاث به**  
**قال ذلك على طريق الفضل والتقدير وتستعمل هذه العبارة في محل الاستقالة مبالغة وكانه رضي الله عنه**  
**كان كذلك لكونه ملما بعد ثاقفه مناسبة بما الرابي وفيه غاية فضله على سائر الامة لانه تامل لذلك**  
**دون غيره ولو عيغه عن بلوغ تلك الرتبة التي لا رتبة فوقها الا كون النبي صلى الله عليه وآله وسلم خاتم**  
**النبيين لا نبي بعده الى يوم الدين وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول بينا**  
**انا نائم اتيت بقرح ابن فشرحت حتى ان لاري الربي يخرج في انظفاري ثم اعطيت فضل عمر بن الخطاب**  
**قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم مستق عليه قالوا ان العلم صورته المثالية في ذلك العالم هي اللين فمن**  
**رأى في المنام انه يشربه فتعبيره العلم الخالص بالنافع ووجهه للناسبة بين العلم واللين كثيرة كما عرفت**  
**قال في الترجمة رأى كاتب المعروف عفا الله عنه مرة في النوم ان جرة من اللين الطري اللطيف العذب**  
**موضوعة بين يديه فشرها كلها وانجد به انتهى وبالجملة الحديث دليل على فضيلة الغاروق من حيث اعطاه**  
**الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فضله وعلى ان له علما كاملا خلافا للروافض القائلين بقلة علمه الطاهرين**  
**فيه بذلك وقد كان رضي الله عنه من العلم في رتبة عالية حتى جمعت فتاواه في مؤلف مستقل قلعت الله**  
**على الكاذبين الظالمين **وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله جعل****  
**الحق اي جراه واظهره على لسان عمر وقلبه رواه الترمذي وفي رواية ابي داود عن ابي ذر ان الله وضع الحق**  
**على لسان عمر يقول به ويزيده ايضا حديث على ما كنا نبعث ان السكينة تنطق على لسان عمر رواه البيهقي**

في دلائل النبوة في السكينة هي ما سكن اليه النفوس وتطمئن به القلوب وانه امر غيبي  
 الحق على لسانه ويجعل ان يكون المراد بها الملك الذي يلمسه ذلك القول وعلى كل حال فهذه الاحاديث  
 تدل على فضله وتشهد بكون الحق ناطقا على لسانه وان لسانه وجنانه موافقان للحق فقول اهل الباطل  
 فيه بظعن او جرح مردود عليهم مضروب به في وجههم وفي حديث متفق عليه عن ابي سعيد قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بينا انا افرأيت الناس يعرضون على و عليهم قصص منهما ما يبلغ الشدي  
 ومنها ما دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قيس بن عمار قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال  
 الدين وفي هذا الخبر لصحة دينه رضي الله عنه كما في الاحاديث السابقة بخبر يكونه مظهر عزة عالما <sup>طبا</sup>  
 بالحق والصواب اهلا للنبوة ان لم تنقطع فمن قطع نظره عن هذه الصفات العليا التي له وجاهاه بالسب والشتم  
 والظعن في دينه والغيبة فهو خاسر الدنيا والدين وفي حديث عائشة ترفعه فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم اني لا انظر الى شياطين الجن والانس قد فروا من عمر رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح  
 غريب وفي حديث بريدة ان الشيطان ليخاف منك يا عمر اخبره الترمذي وحسنه وصححه واستغربه وهذا  
 الحديثان علمان من اعلام النبوة لانه وقع كما اخبر به الصادق الصدوق هذه طوائف الراضية بقرين  
 ومن سماع اسمه وذكر فضله وعلمه وصدقته وحقته وتدينه وشدة في الامر وقد جرت العادة بان المرء  
 اذا لم يقدر على شيء او حل يريد ايصال الاذية اليه يفر منه ويسبهه ويلعنه تنقيحاً للخط وعجزاً عن القدرة  
 عليه فالروافض اذا لم يقدر واعلمه رضي الله عنه بشي من ذلك اظهروا غضبهم عليه بالنيل منه ولو كان  
 سبياً في زمانهم فلا اشك في انهم يعنون من صورته وشكله فراراً عظيماً ولا يلبثون ساعة في ارضه خوفاً  
 منه كما فرت الشياطين منه كانوا حرم مستقرة فرت من قسورة وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه  
 ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان اهل الجنة ليتراءون اهل عليين اي يرى بعضهم بعضاً كما ترون  
 الكواكب الذي في افق السماء وان ابا بكر وعمر عنهما وانما اي زاد افضلاً وصار الى تعميم رواه في شرح السنة  
 وروى نحوه ابوداود والترمذي وابن ماجه والحديث دليل على مزيد فضلهما وشرهما حيث صار اهل  
 الدنيا ولا مرتبة فوقه فمن اكره بهد عن اكونما ان اهل الجنة مع خير النبي صلى الله عليه وآله وسلم في جميع  
 هذا الكون فاحمد الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سكر خيرة ونعوذ بالله منه فاقدما الخوا نصي الاثما  
 عن ذلك الروافض الذين هم شياطين الانس وعن النبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني



وعمر سيد الكهول اهل الجنة من الاولين والآخرين الا النبيين والمرسلين رواه الترمذي ورواه ابن ماجة  
 عن علي بن ابي طالب عنه قال في القاموس الكهل من وكفه الشيب اي خالطه او فتأشبهه او من جاوز الثلاثين  
 او اربعاً وثلاثين الى احدى وخمسين وفي مجمع البحار الكهل من انتهى شبابه يقال الكهل التبت ثم طولوه وهون  
 الرجال من زاد على ثلاثين سنة الى اربعين وقيل من ثلث وثلثين الى خمسين وصفها بالكهولة باعتبار ان كانوا  
 في الدنيا حال من الحديث والافلاكه في الجنة واذا كانا سيد الكهول فاولى ان يكونا سيد الشباب <sup>انتم</sup>  
 ولا اعظم من هذا الاستغراق والاستثناء في الدلالة على الفضائل العظمى والمناقب العظيمة فلما افطخ الله قلوبنا فلو  
 نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم في قول ما في هذه الأحاديث فترى عمون انهم في امته ومن تابعيه ولسانهم  
 يكن بهم فاعتبروا منه يا اولي الابصار **وعن** جديفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني لا ادرى  
 ما بقا في فيكم فاقتهوا بالذين من بعدي اني بكر وعمر رواه الترمذي هذا الحديث ورد على مثال قوله تعالى  
 مخاطباً للرسول صلى الله عليه وآله وسلم في هذا اهم اقتداء والاتباع هو الاتباع وبين التقليد العرفي <sup>الظلم</sup>  
 عليه تفاوت وكون بعيدا عما ارتد الامة الى الاقتداء بها لانها كانا تتبع الناس باقتداء الكتاب والسنة  
 لا يتألفون القرآن والحديث رأس شعرة فهذا الامر في الحقيقة هو امر بالعمل بالقرآن  
 والحديث ومثله في المعنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث اخر عليكم يستقى وسنة الخلفاء  
 الراشدين فان المراد بسنة هم هي السنة المطهرة لانهم مبيئون لها للناس مقيونهم عليها فابون عنها جامدون  
 عليها ليس لهم سنة غير سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن زعم ان لهم سنة غيرها فقد ابعد النجعة  
 وافق بالقول الحديث للمبتدع الذي لا مستند له ولا سلف **وعن** عبد الله بن خطيب ان النبي صلى الله عليه وآله  
 وسلم رأى ابا بكر وعمر فقال هذا ان السمع والبصر رواه الترمذي مرسل معناه انهما من بين هذه الامة واهلها  
 المسلمين كالسمع والبصر في الجسد بالنسبة الى سائر الاعضاء في الشرف والنفاسة ويقرب منه ما قيل ان  
 منزلتها في الدين منزلة السمع والبصر اوها منى كالسمع والبصر وها ويرجع الى معنى الوزارة والوكالة  
 او المراد شدة حرصه على استماع الحق واتباعه ومشاهدة الآيات في الانفس والافاق كذا في اللغات قلت  
 ولا مانع من حمل الخبر على جميع هذه المعاني وعلى كل ما يصدق عليه مفهوم هذين اللفظين من خير وصلاح  
 وقلاح وبر ولا فضيلة اعلى من هذه الفضيلة ولا ادل منها على كمال الاتقاد فمن فرق بينهما وبين الرسول وفاء  
 بما امرت به المنقول من الله ومن رسوله واساء الادب فيما فهم من اجل خلق الله وقوله ذلك ابطال الباطل

معنى الاقتداء

في حديث الله قال في الترجمة مناقبه رضي الله عنه كثيرة جدا ويكفيه منقبة ان الله تعالى ايدى الدين به واهم من محمد  
 رطلين بالصواب ووافق رأيه الوحي والكتاب وهو اكثر من عشرين موضعاً ذكرها السيوطي وذكرته انا في  
 الشرح يعني اللغات ورأيه دليل على حقية خلافة الصديق كما ان قتل علي بن ياسر دليل على صدق المرتضى  
 كرم الله وجهه انتهى وفي كتاب معتد خان البغدادي في فضله صححة وحسنة لان ذكرها لثلاثين طول  
 المقام وبالله التوفيق

## مناقب عثمان رضي الله عنه

عن علي بن عبيد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اكل نبي رفيق ورفيقي يعينه  
 في الجنة من كلام الراوي فهمه من القرينة عثمان رواة الترمذي وقال هذا حديث غريب وليس اسناده بالقوي  
 وهو منقطع والحديث دلالة على كون عثمان من اهل الجنة وهو من العشرة المبشرة لما فلا يضر انقطاع سند هذا  
 الخبر بل هو كالشاهد واسبغ له وفي حديث عائشة ترفعه الا استقي من رجل يستقي منه الملائكة رواة مسلم  
 فيه دليل ظاهر على توفيق عثمان عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعن عبد الرحمن بن بكرة قال جاء عثمان  
 الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالفت ديار في كعبه حين جهر جيش العسرة وسميت به لانها كانت في زمان اشتد  
 الحر وانقطع وقلة الزاد والماء والتركب بحيث يعسر عليهم الخروج من بعد ما كان يربغ قلوب فريق منهم شرها في حجرة  
 فرايت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقبلها في حجرة ويقول ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم مرتين رواة احمد وفي  
 رواية اخرى عن عبد الرحمن بن كعب في قصة الجيش المذكور وهو آخر غزواته صلى الله عليه وآله وسلم  
 قال شهدت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يحث على جيش العسرة فقام عثمان فقال يا رسول الله علي ما امة  
 بعير باحلاسها واقتابها في سبيل الله ثم حرض على الجيش فقام عثمان فقال علي ما امة بعير باحلاسها واقتابها في  
 سبيل الله ثم حرض فقام عثمان فقال علي ثلاث امة بعير باحلاسها واقتابها في سبيل الله فانما رأيت رسول الله صلى  
 الله عليه وآله وسلم ينزل عن المنبر وهو يقول ما على عثمان ما عمل بعد هذه ما على عثمان ما عمل بعد هذه رواة  
 الترمذي اي ما يأس عليه الذي عمله من الذنوب بعد هذه العظايا وهذا اعلى ان ما موصولة وقيل مصدرها  
 اي ما على عثمان عمل من النوافل لان تلك الحسنات تنوب عن جميع النوافل والاحلاس جمع جلس بالكسر ساكن اللام  
 وهو كساء رقيق يجعل تحت البردعة والاقتاب جمع قتب بفتحين وهو رجل صغير على قدر سنام البعير وهو للرجل  
 كاللاكان لغيره يريد علي هذه الابل بجميع اسبابها وادواقها والحد يثان فيها دلالة على ان عثمان نظر في الجيش

وامدة بالتقدم من الدينار وبالبيع من الاجناس واستحق على هذا العمل عفو الاقام ان صدرت منه  
 بمقتضى البشرية على الغرض والتقدير قال في الترجمة علم من هنا ان من صار مقبولا في حضرة الاله وثبت  
 كونه من المقبولين في حيوانه عز وجل فتصير في العمل يغفر بكرم الله تعالى قلبت ورحمة الله اوسع من  
 ذلك ما يفعل الله بعد ابر ان شكرتم وامنتم واتي شكر اعظم من ان يصرف الرجل ما انعم الله عليه  
 من المال في سبيله بعد ما كان مؤمنا به سبحانه ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم وعن حمزة بن عبد المني  
 الله عنه قال سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكر الفتن فقر بها اي ذكر افا قرية فمر رجل  
 مقنن في ثوب اي مستتر في ثوب جعله كالصناع قال في الترجمة جعله فوق راسه ويقال به التطلع من  
 الطليسان وقد وردت اخبار وانار كخبرة في التطلع وكرهه بعضهم وجعلوه من سياء اليج والصور  
 استخبا به واستحسنه وهذا الحديث وامثاله تؤيد ذلك فقال هذا يومئذ على الهدى فقلت اليه فاذا  
 هو عثمان بن عفان قال فاقبلت اليه بوجهه اي اردت وجهه ليتبين الامر عليه فقلت هذا اي هذا هو  
 الذي يومئذ على الهدى قال نعم رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح ورواه ابن ماجه ايضا وفيه ان  
 عثمان على الحق والفتنة التي وقعت في زمنه اهلها على الباطل ولنعم ما قيل مع الكحق وهم الباطل  
 وفيه فضيلة له رضي الله عنه عظيمة وفي رواية اخرى عن ابن عمر قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 فتنة فقال يقتل هذا ايضا مظلوما لعثمان رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن خريب اسناد اوفيه  
 انه قتل مظلوما ولم يقتل ظالما وقصة شهادته رضي الله عنه مذكورة في الاشاعة وفي حج الكرامة والحديث  
 علم من اعلام النبوة حيث اخبر فيه بما سيكون وقد وقع كما اخبر الله بالجنة البالغة وعن ابن رضي الله  
 قال لما امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ببيعة الرضوان كان عثمان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 انه وسلم الى مكة فباع الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان عثمان في حاجة الله اي نصرته دينه وما  
 رسوله فضرب باحدى يديه على الاخرى اي في البيعة من جهة عثمان على فرض انه حاضر في المكان والزمان والمعنى  
 انه جعل احدي يديه نائبة عن يد عثمان فقبل هي اليسرى وقيل اليمنى وهو الصحيح فكانت يد رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم لعثمان خيرا من ايديهم لانفسهم رواه الترمذي قال في الترجمة كان عثمان يقول شمال رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم خيرا من يمينهم وهذه فضيلة خاصة لعثمان لا يشارك فيها معه احد قلت وكره  
 من فضائل خاصة منها اشتراء بئر رومة وهو بئر عظيم شمالي مسجد القبلتين بوادي العقيق ماء عذب

لطيف في غاية العذوبة والطفافة يسميها الآن العامة بئر الجنة لترتب دخول الجنة لعثمان على شرايتها  
كما في حديث ثمامة بن حزن القشيري عن عثمان ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قدم المدينة <sup>لها</sup>  
ماء يستعذب غير بئر رومة فقال من يشترى بئر رومة يجعل دلو مع دلاء المسلمين يجيراه منها في الجنة  
الحديث ومنها انه اشترى بقعة آل فلان فزادها في المسجد فجيراه منها في الجنة كما في الحديث المذكور ايضا  
وعنه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد احدا وابوكرو وعمر وعثمان فرجع بهم اي تمرك  
اهتزاز اضربه برجله فقال اثبت احد فاما عليك نبى وصديق وشهيدان رواه البخاري اي عمر وعثمان وفيه  
الشهادة بكونه شهيدا ولا رتبة اعظم من الشهادة بعد الرسالة والصدق فخذ الحديث من عظيم فضائله رضي الله  
عنه وعنه جاز ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اري الليلة اي اجسر الباردة رجل صالح كان ابابكر  
نيط اي علق برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونيط عمر بابكر ونيط عثمان بصر قال جابر فلما قمنا من عند  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قلنا اما الرجل الصالح فرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واما نوط بعضهم  
بعض فحصر ولاية الامر الذي يعث الله به نبيه صلى الله عليه وآله وسلم رواه ابوداود هذه الحديث علم  
من اعلام النبوة وفيه اشارة الى ترتيب الخلافة الراشدة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد فهم ذلك من قولها  
راوى الحديث وكان كما قال وصيها حديث ابن عمر قال كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ابوبكر وعمر وعثمان فراه الترمذي  
وهذا يشهد الى ان الله تعالى التهمم والحق في فرعم ما كانه بعد نبيه صلى الله عليه وآله وسلم من امر ترتيب الخلافة وفي بحث اي من  
الاشعري قال انت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حائط مع جيطان المدينة فجاء رجل فاستغفر فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم افتقره وبشره بالجنة  
ففتحت له فاذا ابوبكر وبشرته بما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في رجل فاستغفر فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم افتقره وبشره بالجنة  
فتفتحت له فاذا عمر فاخبرته بما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم فحمد الله ثم استغفر رجل فقال لي افتقره وبشره بالجنة  
على بلوى تصيبه فاذا عثمان فاخبرته بما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم فحمد الله ثم قال الله المستعان متفق عليه  
وفيه ذكر الثلاثة على ترتيب الخلافة واخبار عن بلوى تصيب عثمان قال الحديث علم من اعلام النبوة وفيه الاشارة  
الى كونه شهيدا ويزيد ايضا احاديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يا عثمان انه لعلى الله يقصك  
قصصا فان اراد ولكم على حله فلا تظلمه لهم رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي في الحديث قصة طرية  
فيه الاشارة الى الخلافة واستعارة القميص لها وذكر الخلع ترشيح اي سيجعلك الله خليفة فان قصدك اناس <sup>لك</sup>  
فلا تقبل انفسك عنك لاجسام تكونك على الحق وكونهم على الباطل وفي قبول الخلع ايهاام ونفسه فلذا كان عثمان

ما عن آل نفعه حين حاصره يوم الدار وقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد عهد الى عهدنا وانما ضا عليه رواه الترمذي عن ابي سعدة عن ابي عثمان وقال هذا حديث حسن صحيح وبالجملة دل الحديث على صحة خلافه فمن انكر خلافته ولم يرد من اهل الجنة والشهادة واساء الادب فيه باللسان او الجنان فهو خارج عن ائمة الايمان وحيز الاسلام والاحاديث في مناقبه كثيرة جدا تصدى لذكرها المرزا محمد بن رستم

المناقب جعفر بن محمد بن الخارفي البغدادي الحديث الهندي رحمه الله تعالى ٤

**مناقب علي كرم الله وجهه**

عن سعد بن ابى وقاص رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علي انت مني بمنزلة هارون مني موسى الا انه لا نبي بعدي متفق عليه قال في اللغات قال صلى الله عليه وآله وسلم حين استخلفه على المدينة في غزوة تبوك فقال اعلي انقلني في النساء والصبيان كانه استنقص تركه وراية فقال الا ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى اذ لم يكن هارون خليفة بعد موسى لانه توفي قبيل وفاة موسى باربعين سنة وقد استخلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابراهيم في هذه المدينة على اقامة الناس فلما كانت الخلافة مطلقا كان استخلفه على امامة ايضا انتهى اذ في الترجمة ان اعداوي مع علماء الكفر في حجة هذا البرهان وكذا اختار ان ائمة الحديث متفقون على صحته وقولهم عليه الاحتداد وقال بعضهم حدثنا ان ابا عبد الله لم يمت في بعض الطرق فاجابته في لادخل على بعض الصحابة في حجة الله عنه وعلم وجودها بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ابدا!

وطه انتهى واقول الحديث مع الجملة المذكورة ثابت في الصحيحين الا ان من هذا اصح الكتب بين كتاب الله تعالى انه اقسمه عليه وهو اعلم اقسام الحديث لا معنى للاكثار وتعليل الامم الذي ذهب خباياها الى تعلق الرواض به ولم يرد له محرارة اذ افاضنا في الامم جمعهم مع من ذكر الحديث له دلالة على فضيلة علي و لا يدل على مراد الشيعة الا شذوية مسلا بنو دل عليه لقائنا به بلا زيب لانه ترك العمل بالحديث لا يجوز ان يكون موافقا لمن ليس من اهل بيتي ناطق ان يحسن ان يرد في باب من ابواب الدين وجب العمل به وان لم يرد احد من الامم ولم يرد هب اليه بحدوثه ولا ائمة ولم يرد علي الله عليه وآله وسلم تشبيهه على هارون من كل جهة لان هارون كان اكبر من من لي عليه من اسلام في السن واقدم عليه في الموت انما اراد خلافته في الاهل

والعيال فان الخلافة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم وان كان في الظاهر في شيء حقيداً وقليلاً خير من  
خير كثيرة وفضيلة لا تناوياً وفضيلة وقد اجاب على هذا الحديث الشيعة صاحب كشف الالتباس  
فواجبه **وعن زر بن يحيى** قال قال علي رضي الله عنه والذي فلق الحبة اي شقها واخرج النبات منها

وراء النعمة اي خلق كل ذات روح انه لعهد النبي الاخي صلى الله عليه وآله وسلم **لا ينبغي** الامؤمن

ولا يبغي الامنافي رواه مسلم قال في الترجمة فحبة علي علامة الايمان وعداوته اشارة لتناقى احادنا الله

قلت واكثر الناس حباله وكرامة له اهل السنة عموماً واعظمهم انتاباً اليه وتعلقاً به الصوفية الصافية

الكلام البرية فان سلاسلهم جميعاً الا ما شاع الله تعالى انتهى اليه رضي الله عنه وتناقى اسوء درجة في الدنيا

بل في الدنيا ايضاً وصاحبه في الدرك الاسفل من النار والشاهد العدل على محبته من يدعي الحب ان يملك

سبيله ويتبع اثره ويتشكل بشكله عليه السلام وهذا في اهل الحديث والسنة كثيراً ما دعوى الرافضة لمحبه

فهي منقوصة في الغنم له رضي الله عنه والعلم والعمل والزى والشكل الا تراهم يخلقون للمحبي ويعفون الشوائب

ويفعلون اشياء لم تفرع عنه في شيء من دواوين الاسلام من عوامهم هذه تناق في الحقيقة وقد استحقوا بهذا

التناقى ما استحقوا المذنبون من التلويح في الدرك السافل من النار وانهم ذبا به من سوء النظم وشامة الاعمال

وتناقى الافعال والاقوال وفي حديث ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يجب علي ما في

ولا يبغيه مؤمن رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث غريب اسناد اقلته وفيه ان من لا يحب به كالحواج

والغاصب مناقى وحكمه المتناقى معلوم فالرافضة والخارجية كلهم في الحقيقة اعداء فليسوا بمؤمنين لبعضهم

اياها عليه السلام وان ادعى بعضهم انه يحبه فان الفعل منه يلك ذلك قوله ومن قال ولم يقبل فهو المنافق وعليه

الذم في الكفار السنة وقد ورد في حق الخواص اهم كلاب النار وكيف لا يكونون كذلك وهم اشد بغضاً علي

عليه السلام من بين جميع الانام **وعن زر بن يحيى** ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من كنت مولاه

اعلى مولاه رواه احمد والترمذي وفي حديث براء بن عازب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

لما نزل بغد يرشم اخذ بيده فقال السم تعلمون اني اولى باؤمستين من انفسهم قالوا بلى قال لا يتم تعلمون

ان اولى بكل مؤمن من نفسه قالوا بلى فقال اللهم من كنت مولاه فعلى مولاه **والسنة** والآه

وعاد من عاداه فلقية جرم يد خالك فقال له عتيقاً ابن ابيطالبا صحبت وامسيت مؤمن كل مؤمن ومؤمنته

رواه احمد قلت عند يرمي بضم الجمة وتشديد اليم اسم الغيضة على ثلاثة امثال من الجماعة بما عند براء قال

في العاصم موضع بين المحمدين قال في التمهيد في الشيعة بان هذا الحديث من النص الصحيح بخلافه  
 على حيث قالوا معنى المولى الاولي بالامامة والامام احتج الى جرحهم كذلك وهذه اقوى شتمهم ودفنها  
 علماء اهل السنة بان المولى بمعنى المحبوب وهو كرم الله وجهه سيدنا وحبيبنا وله معان اخر ومنها ان  
 وامثاله فخرج عن كونه نصا فضلا عن ان يكون صريحا ولو سلم انه بمعنى الاولي بالامامة فالمراد به المال  
 والالزم ان يكون هو الامام مع وجوده عليه السلام فتعين ان يكون المقصود حين يوجد عقد البيعة  
 له فلا ينافيه تقدير الخلفاء الثلاثة الائمة عليه لان عقاد اجماع من يعتد به حتى من رضي الله عنه نفسه ثم  
 سكونه عن الاحتجاج به الى اتمام خلافة قاض على من له ادنى مسكة بانته علم منه انه لا نص فيه على خلافة  
 عقب واثاره عليه السلام مع ان عليا كرم الله وجهه صح نفسه بانته صلى الله عليه وآله وسلم لم يرض عليه  
 ولا على غيره انتهى حاصله قلت ولو كان صلى الله عليه وآله وسلم اراد بذلك خلافة لم يكن له مانع من  
 التصريح به فلما لم يصرح واختار لفظه معان كثيرة سقط الاحتجاج به على مراد الشيعة فان الاختلاف بسقط  
 الاستدلال ولو فرض ان له دلالة على الخلافة فابن دلالاته عليها لا افضل هل فيه لفظ يدل على ذلك  
 قل لي ان كان بقي فيك بقية من الحياء والانصاف ولا منكر لخلافة في زمن بيعته وسياق الحديث يبين  
 هذا الاحتجاج المنكر الخالف للدلالة الصحيحة لان قوله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم وال من والاه وعاد من عاداه  
 نص واضح جلي على ان المراد بالمولى المحبوب لا غير لو لم يوجع الموا لاة في هذا اذ المعاداة فقد فسرها رسول الله صلى  
 الله عليه وآله وسلم حديثه بنفسه الشريف وعين مرادة بذكر التورى والتبرى فهو في معنى الحديث المتقدم  
 لا حبه الا مؤمن ولا يبغضه الا منافق ويدل له رواية اخرى في حديث الباب بلفظ واحب من احبه  
 وابغض من ابغضه وانصر من نصره واخذل من خذله وادر الحق معه حيث دار وكل ذلك دعاء له  
 كرم الله وجهه ولين والاه واحبه ونصره ولينخذله وقد امتثل ذلك اولاهم من الخطاب حيث هناه بهذا الحديث  
 فترتاب عليه اهل السنة والجماعة واما الرافضة فخذلوه ولم يوالوه ولا نصره ولا احبوه كما هو ظاهر من صناتهم  
 وبناتهم وان كان بعضهم الغف في اثبات المولى بمعنى الاولي كتابا ضخما في اجزاء كبار حتى فيه اقوال الفقهاء  
 من اهل السنة وهذا لا ينفعه ابدان من معاني المولى الاولي ايضا نسليه ولكنه لا دلالة له على مراد الشيعة  
 فان الاولوية لا تقتضى اخلافة لا فصل ولا تقدير لصاحبها على غير الاعقلا ولا شرعا فابن هذا من ذلك  
 وابن السكك من السالك وقد وقعت على كتاب في هذا الباب فوجدت ان مؤلفه قلع الجبل واخرج الكلاء

واضحك اهل المعرفة بليقية الاستدلال عليه في الخلا والتملاق في الترجمة هذا الحديث اقوى من غيره  
 في ادما قهر النفس التفصيل على خلافة علي المرتضى عليه السلام قالوا المولى ههنا بمعنى الاول بالامامة لقول الله  
 عليه وآله وسلم استأوى الي بكر لا بمعنى الناصر والمجوب ولا لكون الحاجة ماسة الى جمعهم وخطابهم بهذه اللفظة  
 ومثل هذا الدعاء لا يكون الا لامام معصوم مفروض الطاعة فيكون له رضي الله عنه من الولا ما كان له  
 الله عليه وآله وسلم منه على الامامة قال ولا شك ان هذا الحديث صحيح رواه جماعة منهم النزمي والنسائي  
 واحمد وطرفة كثيرة ذروي من مائة عشر صحابيا ومعهم من صلى الله عليه وآله وسلم اصحابه وشهدوا به على  
 عند النزاع والخلاف مع في ايام خلافته والثالث اسانيد صحيح وحسان ولا التقات في قول من تكلم في صحته  
 ولا الى قول من قال ان زيادة الصحوة من والاه موضوعه لانها وردت من طرق عديدة صحيحة التي هي  
 كما قال ابن حجر المكي في الصواعق ولكن نقول في جواب الشيعة المشيعة على طريقة الازام انهم اتفقوا على اعتبار  
 التواتر في دليل الامامة وقالوا متى لم يكن الخبر متواترا لا يستدل به على صحة الامامة وقد تبين ان هذا الحديث  
 ليس بمتواتر مع وجود الخلاف فيه وان كان مردودا بل الظاهر عن فيه بعض ائمة الحديث وعد ولهم الزين  
 اليهم المرجع في هذه الباب منهم ابوداود السجستاني وابو جعفر الرازي وغيرهما وليرى احد من اهل الحفظ  
 والانتقان الراحلين في طلب الحديث الى اقصى البلدان كالبخاري ومسلم والواقدي وغيرهم من اكاابر الحديث  
 وهذا وان لم يكن مخالفا في صحة الحديث ولكن دعوى التوامر في مثله من اعجاب العجائب والشيعة اعتبروه  
 في حديث الامامة فتدبر وقد رد اهل السنة والجماعة عليهم وكلامهم يطول جدا وهو مذكور في الصواعق  
 للحرقة وحاصله اننا لانسلم ان المولى ههنا بمعنى الحاكم والوالي بل هو بمعنى المجوب والناصر كيعت وهذه اللفظة  
 مشتركة بين معاني عديدة منها المعتق والعتيق والمتصرف في الاصر وغيرها ولا اعتبار بتعيين بعض المعاني المشتركة  
 بلا دليل ونحن وهم متفقون على صحة ارادة معنى المجوب والناصر وسياق الحديث ايضا ناظر في ذلك كما  
 المولى بمعنى الامام المعهود والمعروف لم يثبت من لغة ولا من شرع ولم يذكر احد من ائمة اللغة ان مفعلا في  
 معنى اصله ويقال هذا الشيء اولي من الشيء الفلاني ولا يقال مولى منه فالغرض من التنصيص على موالاة الاجتبا  
 من بفضه فان التنصيص على ذلك اوفى واكد لمزيد شرفه ورضاه عنه ولهذا صدر الحديث بقوله الست اولي  
 بالموثنين من انفسهم وودعا ايضا لهذا السبب وقد ورد في بعض طرقه ذكر اهل بيت النبوة عموما وذكر علي  
 خصوصا كما عند الطبراني وغيره بسند صحيح وهذا يدل على ان المراد بذلك البحث والترغيب والتاكيد على



بحبهم وورد ان سببه ان بعض الصحابة كانوا في اليمن وشكوا عنه كرم الله وجهه وانكروا عليه في  
 بعض الامور كبريدة الاسلمى وهو في البخاري ووجه الذهبى ايضا فقبر وجه رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم وقال يا بريدة التست اولى بالمؤمنين من انفسهم الحديث وجمع الصحابة واكادهم في ذلك وقال ابن  
 الملك سلنا ان مولى بمعنى الاولى ولكن من اين يستلزم ان يكون المراد به اولى بالامامة بل المراد به الاولى  
 بالقرب والاتباع كما قال سبغته ان اولى الناس براهيم للذين اتبعوه وليس عندنا دليل قاطع ظاهر يدل على  
 نفي هذا الاحتفال سلنا ان المراد به اولى بالامامة ولكن من الدليل على اماميته في الحال بل في المال وقت البيعة  
 معه رضي الله عنه وتقدّم الاثمة الثلاثة باجماع من الصحابة وعلي رضي الله عنه داخل في هذا الاجماع منهم  
 وبقرينة الامور الاخرى المصرحة بخلافة ابي بكر بعد صلواته عليه وآله وسلم وكيف يكون حجة ونصا  
 على الامامة وليرتجبه على ولاعتاس رضي الله عنهما ولا غيرهما عند من الحاجة اليه بل استدلال به  
 في زمن خلافته فسكوتهم عن الاحتجاج به الى ابراهيم الخليفة دليل على انه علم ان هذا ليس بنص منه صلى الله  
 عليه وآله وسلم على خلافته بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم وفي البخاري ان عليا والعباس خرجا عن  
 صلواته عليه وآله وسلم في مرض الموت فقار العباس لعلي اطلب هذا الامر يكون فينا فقال علي لا اطلب  
 ولو كان هذا الحديث نصا في امامته كرم الله وجهه لم تكن الحاجة الى المرجعة اليه صلى الله عليه وآله وسلم  
 والسؤال عنه ولم يقل العباس اطلب هذا الامر يكون فينا مع قرب العهد بعد ربحم نحو شهرين او اقل او  
 اكثر ولا يجوز العقل نسيان الصحابة كلهم اجمعين لهذا الخبر وكذلك كما تقدم اياه مع العلم به بل كانوا اذ  
 لهذا الحديث في حالة البيعة بابي بكر الصديق رضي الله عنه عالمين به وقد خطب رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم بعد يوم غد ربحم واظم حق ابي بكر وعمر وقال لا يكون احد امير اظلم كما في الاخبار وقد ثبت انه  
 صلى الله عليه وآله وسلم حث وحض على موجة اهل بيته ومحبهم ومواليهم في هذا الحديث وغية وبين الموالات  
 والخلافة فرق واضح وقالت الشيعة ان الصحابة علوا بهذا النص ولكن لم يتبعوه ولم يقاتلوا له ظلموا عنادا  
 ومكابرة وتزكسوا بالطرب والاحتجاج تقية وهذا الكذب واقتداء لانه رضي الله عنه كان شديدا الغفوة كثير  
 العدد شيئا وقد سمع من النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذا النص فلا يمكن ان لا يحتج به ولا يعمل به بل هذا  
 حال منه وقد احتج ابو بكر الصديق رضي الله عنه في بيته انه قد سمع من قريش لم يقل ان النص واقع في خصوص  
 فكيف تجوز بعد العموم وذكر البيهقي عن ابي حنيفة رضوان الله عنه انه قال اصل عقيدة الشيعة تضليل الصحابة

والروافض قالون بتكفيرهم قالوا فكلمهم الا شفا صاعدي قال ابو بكر الباقلا في وفيما ذهب اليه الراضة  
 ابطل لدين الاسلام بتمامه لانه لما وقع منهم وصد عنهم كتمان النصوص وقع الظلم والافتراء والكذب في  
 اول احكام الاسلام فبالغرض النفساني فسا تروا روي عن هؤلاء من الاحاديث والاخبار يكون زونا <sup>ظلا</sup>  
 بل غداة المنصة ترجع الى رسول الامة ونبي الرحمة نصير. نعم كذلك في صحبة صلوات الله عليه وآله وسلم  
 بل ان علي ايضا لانه فاوون وقصر في طلب الحق وناثية وجبن في تحصيله هذا الكلام الشيخان حجر في صلواته  
 وهو طويل وفيما ذكرناه كفاية انتهى كلام الترجمة واقول مرادنا من ايراد هذا الحديث وامثاله ههنا بيان  
 فضيلة علي لا الرد على الروافض والخارج فان له محلا اخر وهذا المراد حصل من هذا الخبر على احسن  
 الاسلوب والله اعلم **وهن** انشأ قال كان عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم طير فقال اللهم اني

باحب خلقك اليك يا كل معي هذا الطير فجاء علي فاكل معه رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب  
 قال ابن الحوزي موضع وقال الحاکر ليس بموضع قال في الترجمة يدل هذا الحديث على ان المرتضى احب  
 الخلق الى الله والشرايع خصومة وقيدرة باشياء فقالوا المراد بخلق الله الامة او بنو اعمامه او قرابته  
 القريبة او اهل بيته والافرب والاحتق يا لاحسن اليه والغالب ان هذه التخصيصات انما جاءت لانه  
 يلزم احببته على ابي بكر الصديق وجملة الفاروق رضي الله عنهما ولا حاجة في الحقيقة اليها لان من المعلوم  
 يقينا انه ليس بتمام الخلق على العموم مراد ابنك فان الاحب المطلق هو سيد الجيوبين وافضل المخلوقين  
 صلوات الله عليه وآله وسلم فان خصص بعض الصحابة بالاحببة ببعض الوجوه والحيثيات فلا مضائق  
 فيه والافتعالية من جهة كثرة الثبوت لا تمانية لانه ليس المراد به الاحببة من جميع الوجوه والحيثيات  
 كما قال محمد بن بعض العلماء في مسئلة الافتدائية والاحببة والقام وسبع ولا حاجة الى هذا التوضيح فانهم  
 وبالله التوفيق انتهى كلام الترجمة قلت وقد بان افضل ولا يراد به التفضيل بل معنى القامعية او المعنوية  
 فقط فان سبها يتخلل ان يكون بعض الجيوب كما في اول ومولى وقد استدلل بهذا الخبر اجماع سفيان الشيباني  
 على تخصيص الخلافة له رضي الله عنه به اجماع هذا الاستدلال من موضع النزاع وما اجعل من احق به  
 وصير العجائب انه ليس في الدنيا قيم ولا مذموب الله تعالى دينه من المنود والروافض وهم سفيان باحلام  
 سوان الامة في الانام لا عقل لهم ولا دين ولا فقه ولا ريب على اليقين واطال بعضهم في الكلام على هذا  
 الحديث مستندا ومقتارا حتى جاء ما لا يشاكله ولا حاجة اليه بل هو من فضول الكلامات - والله اعلم

ام لا فان الخلافة الراشدة و الامامة العظمى في الدين ليست شيك يشك بتغير الطيور او يتسك به الجموع  
 من العلماء العارفين بكيفية الاحتجاج بالادلة ومن عن امه بصيرتها في الدنيا فما عني في الآخرة ومن تطهر  
 فقد اشرك نعم الحمد يغله دلالة واضحة على كمال قربيه وحبه صلى الله عليه وآله وسلم نعلي عليه السلام هو

كذلك واه اعلم بما نالك وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتادار الحكمة وعلى  
 ياها قال في الرواية اي باب من ابوابها ولكن التخصيص يفيد نوعا من التقدير وهو كذلك لانه بالنسبة الى  
 بعض الصحابة اعظم واعلم وما يدل على ان جميع الاحصاء بمنزلة الاجاب قوله صلى الله عليه وآله وسلم  
 احصاني كالنجوم يا بصير فتدبر اهدى مني انتى قلت حديث النجوم ضعيف جدا اوله يصح عند اهل التحقيق وكذلك  
 حديث الباب من آفيه كلام وسيع قال في الترجمة لاشك ان العلم من النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 جاء من جهة الصحابة الآخرين ايضا وليس مخصوص بالمرتضى فيكون تخصيصه هنا وجه خاص وهو انه

او سمع علي كما قال صلى الله عليه وآله وسلم اقضاكم علي رواه الترمذي وقال هذا حديث خويب وقال رو

بعضهم هذا الحديث عن شريك ولم يذكر و آفيه عن الصائبي ولا نعرف هذا الحديث عن احد من الثقات  
 قال في الترجمة اصل هذا الخبر من ابى الصلت عبد السلام بن الصلاح المهدي الشيعي ولكن هو صدوق  
 لا يقصر في تعظيم الاحصاء انتى قلت ليس فيه على فرض صحة سنده وثبوته نفي العلم عن غيره علي السلام  
 حتى يحتاج له الى التاويل والتوجيه فايته ان الباب من الوسائل والدار من المقاصد والمراد بالحكمة  
 ان كانت السنة المطهرة المراد بكونه رضايه عنه ياها انه كان باب العمل بالحديث وقد اشركه في ذلك  
 سائر الخلفاء الراشدين وان كانت المراد بهم منها فنيه اشارة الى انه حكيم هذه الشريعة والدار قد تكون لها  
 ابواب فعلية واحدة متما و ما ذكر الاحصاء ايضا ابواب هذه الدار ويشهد لذلك جميع العلم الكثير عن غيره  
 من الصحابة هذه مسانيدهم ومعاجمهم وجوامعهم في علم الحديث تدل على هذا دلالة او ضم من شمس النهار  
 والحديث خبر لا حصر وانما حصره عليه السلام هذا اللفظ لقرب قرابته وكونه ابن عمه ومن اهل داره ودار  
 بيته واه اعلم وعن ام عطية قالت بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جيشا فيهم علي قال فسمعت

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو را فغير يديه يقول اللهم لا تمتني حتى تريني عليا رواه الترمذي قال في  
 اللغات لعلمه كان في اخر عمره صلى الله عليه وآله وسلم حيث كمل الدين والافكان بقاؤه صلى الله عليه وآله  
 الله وسلم اني كمال الدين حتما مقضيا وكان قبل ان يوحى اليه ذلك او كان مكث علي رضي الله عنه الى مد عمره

صلى الله عليه وآله وسلم محتلاً وذلك بعيد وقية الدماء عن غاب حبيبه بالروح ما أنتى وزاد فى الذكر فيه دلالة على غلبة محبته صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام والتأليف اذ رضى الله عنه انتهى

قلت وقية دلالة على جواز الدعاء بنفسه بعد الموت الى اجل قريب **وعن** ام سلمة قالت قال رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم من سب علياً فقد سبني رواه احمد قال بعض اهل العلم وذلك لما بينوا

من نسبة القرابة ما لم يكن بين احد من الصحابة زاد فى الترجمة لما يلزم من سبه سبى انتهى قلت وفي دلالة

على ان سب علي كفرنائه اذا صار بسبه كالتبني صلى الله عليه وآله وسلم والتبني صلى الله عليه وآله وسلم كفرنائه يكون كفرنائه او في

هذا من الفضيلة ما لا يقاد وقدره قطع الله دابر الخوارج فقد خالفوا هذه السنة وسبوا آل بيته اهل بيت

وكذا قال منه بنو امية حتى جاء عمر بن عبد العزيز فنهأهم عن ذلك وكان رحمه الله تعالى من افاضل خلفاء بني امية

في عمدة **وعن** علي كرم الله وجهه قال قال لي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيك مثل من عيسى اجنضت اليهود حتى يهتوا

امه وقالوا فيها ما لم يكن لهن وهي نسبتها عليها السلام الى الزنادنعود بالله منه واجبه النصارى حتى افزوه

بالمزلة التي ليست له وقالوا انه ابن الله وهذا غاية الكفر ثم قال يهلك في رجلان محب مفرط يعرظني بما ليس

اي يمدحني والتعريظ ممدح المحي ووصفه وفي القاموس موافقاً للصحاح التعريظ ممدح الانسان وهو حي بجوابا <sup>ظ</sup>

ومبعض يحمله شتان على ان يبغتنى لم يقل هنا مفرط لان البغض باصله ممنوع بخلاف اصل المحب فانه ممدح

والشأن بالمدد العداوة وقيل شدة البغض رواه احمد قال فى الترجمة علم من هنا ان للعبة المحودة هي التي

لا يتجاوز صاحبها الحد وتكون وفق واغده الشرح والعقل واذا افراط فيها جرت الى الضلال واخرجت عن

الطريق المستقيم العدل وعزت الى الضلالة قال والنصف بهذه الصفة اهل السنة والجماعة المحفوظون

عن الاواط والتعريظ لاسيما من لم تقع على وجوههم بوقاء التعصب اي غبارة وسلكوا الطريق الوسطوي بالجملة

فمناع السعادة وجناح الفخاح امران محبة اهل البيت وتعظيم الاصحاب ينبغي ان يسعى في جمعها ويعتدل في

اختيارها رضى الله عنه انتهى قلت مصداق من ابغضه في هذه الامة ورقة الخوارج والنواصب ففهم شبه اليهود

وقدمرفا من الدين كما فرق اليهود من العمل بدنيهم ومصداق من احبته بالافراط طائفة الراضة ففهم

شبه النصارى لاسيما النصيرية منهم فانه يقولون يا تو هيتنه رضى الله عنه كما قالت النصارى ان السيوف وال

فانان الفرقتان هاتكتان بنص هذا الخبر والازويدي اهل السنة ومم عن هذين الطرفين معتدل وهم يحبون ولا

يغضون به وجبه اياه علاقة بين العدلين ووجود بين العدلين والله الحمد **وعنه** رضى الله عنه قال قيل

يا رسول الله من قوم بعدك أي نجعله أميراً علينا قال إن قوموا أبابكر تجددوا أميناً زهداً في الدنيا راقباً  
 في الآخرة فيه فضيلة الصديق وانصافه لهذه الأوصاف على لسان محمد صلى الله عليه وآله وسلم وإن تجددوا  
 عمر تجددوا قوماً أميناً لا يخاف في الله لومة لائم فيه فضيلة الفاروق ووصفه بالشدة والصلابة في دين الله  
 وهذا من أعظم الفضائل وفيه إشارة إلى أن هذين يتاهلان للإمامة بعد علي بل صراحة بذلك فالحدوث يريد  
 على من لا يراه أهلها هذا لك وهم الشيعة الشنعية على اختلاف أصنافهم وإن توهموا علياً ولا أراكم <sup>عليان</sup>  
 تجددوا ما دياً مهدياً يأخذ بكم الصراط المستقيم فيه إن علياً أهل للإمامة ومتصف بهذه الصفات العلية كانت  
 كل واحد من هؤلاء الثلاثة ليستحق للخلافة الراشدة وليس فيه نص على خلافة أحد بل فوض الأمر إليهم وثبت  
 ذلك بالإجماع من المهاجرين والأنصار وأخبارهم لا يجعلون أميراً بعد محمد بن عبد الله عنه حتى يأتي زمن خلافتك  
 المقدرة في علم الله فمن الحديث علم من اعلام النبوة حيث وقع كما أخبر وكان كما قال ولعمري ذكر في الحديث عتقان  
 فضيل ذكره صلى الله عليه وآله وسلم ونسبه الراوي وفيه إشارة إلى أنه للتقدم على علي وإن علياً يتأخر عنهم  
 قال في الترجمة في الحديث دليل على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يرض على الخلافة لأحد ولم يعبث  
 أحدًا وظاهر أن المراد بالأمير بعد <sup>صلى</sup> الله عليه وآله وسلم بل وأسطحة انتهى قلت وسياق الكلام يدل على  
 الترتيب في الجملة فإنه <sup>صلى</sup> الله عليه وآله وسلم ذكر أبابكر أولاً ثم ذكر علياً ولم يذكر عثمان فلهذا قال بعض أهل  
 العلم يقدر على علي عثمان ولكن المختار هو ترتيب الخلافة الواقع في الخارج وهو الصحيح لأن ما شاء الله وأراد كما  
 وما لم يشأ ولم يريد لم يكن **وعنه** كرم الله وجهه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رحم الله أبابكر  
 زوجي ابنته وحملني إلى دار الهجرة وصحبتني في الغار واعتق بلا من ماله وتركه في خدمتي فيه بيان فضائل  
 الصديق رضي الله عنه وفضيلة هذه الأعمال الصادرة منه في سبيل الله وسبيل رسوله وذكر الغار وذكر  
 ابنته في القرآن فمن أنكر فضله فقد أنكر القرآن وكذب الرحمن ويأذي ذلك من شناعه وطغيان رحم الله عمر  
 بقول الحق وإن كان صرفاً فيه فضل قول الحق وإن جاء في مذاق الناس مراوفاً في حديث الخرق بل الحق وإن  
 كان مراوفاً الحق وماله من صديق أي صير قول الحق بهذه الحالة وهي أنه لا صدق له ولا خير انتفاء برضى  
 الله ورسوله رحم الله عثمان يستحب منه الملازمة فيه دلالة على أن الحياء فضيلة عظيمة وفي حديث الخرق الحياء  
 شعبة من الأيمان وفي الخبر الحياء خير كله رحم الله علياً اللهم ادرك الحق معه حيث دار وضوء حديث الخرق  
 رواه السيوطي في جمع البحار مع علي وعلى مع القرآن رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب

قلت في هذا الحديث ترتيب الذكرو هو يدل بخوي الخطاب على ترتيب الخلافة وفيه فضيلة علي عليه السلام  
 وامي فضيلة وهي كون الحق والقرآن معه وكونه معهما ولا شك انه رضي الله عنه كان كذلك في عهد خلافة  
 وكان المخالفون له على الباطل وهم الخارجة والدارقة والنكثة وانه كرم الله وجهه مناقب كثيرة وفضائل  
 غزيرة لا يحصها المقام والسيد العلامة محمد بن اسمعيل بن الصلاح الامير اليافعي شرح قصيدة بليغة في مناقب  
 لها خمسة وخمسون بيتا ذيلها ولده رح بسبعة عشر بيتا فكان الجملة من الاصل والذيل اثنتان وسبعون  
 بيتا شرحه السيد في مجلد لطيف سماه الروضة النورية في شرح الابيات الموسومة بالحقفة العلوية وقد  
 وقفت على هذا الشرح ووجدته انه اعتمد فيه على ذخائر العقبي في مناقب ذوى القربى لابي جعفر احمد  
 بن عبد الله الطبري وجمع الجوامع للسيوطي وربما نقل من غيرها من كتب الحديث ونقل شيئا يسيرا من  
 محاسن الازهار لفقهاء الشويخ محمد بن احمد الحلبي ثم وحيث ان المأخذ لا تخلو عن ضعف اشتمل هذا  
 الشرح على رطب وياابس وسبب ذلك ان الناس تسألهوا في باب الفضائل فاخذوها حيث وجدوها وسأله  
 اهل التحقيق ان الحكم بفضيلة احد حكم شرعي واحكام الشرع الشريف متساوية الاقدام فلا وجه للقسام  
 بالضعاف فيها بل لا بد ان يكون الخبر صحيحا لذاته او تغيره وكن الحسن ولا يحتج بالضعيف الاعلى طريقا  
 الشهادة والمتابعة اذا كان موافقا لها وكن ذلك العن معتد خان البدختي كتابا في مناقب اهل البيت ذكر  
 فيه عليا وغيره وجمع فيه روايات من كل صنعة وسماه نزل الابرايم جامع من مناقب اهل البيت يظهر  
 وقفت عليه ايضا وهما عندي في خزانة الكتب وما احفظها بان يخرج عن الضعاف وما في معناها وبقصر  
 فيما على الروايات الصحيحة الالفة بالاحتجاج وهي ايضا على قدر الكفاية فاي حاجة معها الى ما لا يبلغ مداها  
 والصلاح يغني عن المصباح والحق ابلج والباطل الجبل واتقاد دخل الفساد وسوء الاعتقاد في الامة مرجح  
 هذه الاخبار المختلفة والاثار المفتلة جاء بها قوم سوء من الرافض واهل البدع واشاعوها في الناس الجملة  
 والعامه الذين لا يميز لهم اصلا بين الصحيح والسقيم والحسن والقيم وذكرها الوعاظ الجاهلون فصارت بعد  
 زمان كافها الدين والعقيدة ود سوا موضوعات كثيرة فيها فساد الاسلام واهله غريبا وغرباء وكواحصا  
 الحديث لقال من شاء ما شاء ولكن الله حافظ دينه ورقيب امره صان الدين عن الخصال المبطلين وقهر بيت  
 الغالين وتاويل الجاهلين باظهار جماعة السنة وظهور المخدثين على جميع فرق المبتدعيت قال في الترجمة مناقب  
 رضي الله عنه خارجة عن حد الحصر والاحصاء وهي من كرامة في كتب الحديث زيادة على ما لغيره من الصحابة

احاديث مناقب علي رضي الله عنه

رضي الله عنهم وتطرق الي بعضها الوضع ايضا قال الشيخ محمد الدين الشيرازي وضعوا في مناقبه احاديث لا ياتي عليها الا في كتابي في الصديق رضي الله عنهما وضعوا في مناقبه احاديث كثيرة علم بطلانها ببداهة العقل  
فقال هنا ومن افخر الاحاديث ما جمع في كتاب يسمى بالوصايا وفي اول كل حديث منها لفظ يا علي ولم يثبت  
منها حديث غير هذا الحديث الواحد يا علي انت مني بمنزلة هارون من موسى انتهى وبالجملة فلا ريب في وقوع  
الاحاديث من الطرفين على جهة التعصب والغلو الحاصلين بينهما ونظرق حكم الوضع اليها من الجانبين على  
جهة التعصب والتكابر والله اعلم بحقيقة الحال انتهى حاصل الترجمة قلت ومن الاحاديث الواردة في  
مناقبه ما في مشكوة المصابيح مفردة ودخلة في مناقب غير منها حديث سجل بن سعد ان رسول الله  
ﷺ قال يوم خيبر لا عطين هذه الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يجاهد الله ورسوله ويحميه الله  
رسوله الحديث واعطاها عليا وفي اخر هذا الحديث فوالله لان يدي الله بك رجلا واحدا اخبرك من  
ان يكون لك حرم متفق عليه ودلالته على المراد واخر منها حديث عثمان بن حصين ان النبي ﷺ  
انه قال ان عليا مني وانا منه وهو ولي كل مؤمن اي حبيبه وفاضلة اشارة الى قوله سبحانه انما وليكم الله و  
رسوله والذين امنوا وهذه نزلت فيه كرم الله وجهه رواه الترمذي ويزيده ايضا حديث زيد بن ارقم  
يرفعه من كنت مولاة فعلى مولاة رواه احمد وفي حديث حيشي بن جنادة مرفوعا على مني وانا من علي لا  
يؤدي عنى الا انا وعلى رواه الترمذي ورواه احمد عن ابي جنادة وفي حديث ابن عمر يرفعه انت ابي  
في الدنيا والاخرة رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب وفي حديث ابي سعيد مرفوعا على لا يجل احد  
يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب قال علي بن المنذر قلت لابي  
بن صرد ما معنى هذا الحديث قال لا يجل احد يستطرقه جنبا غيري وغيرك قلت ذلك لانه كان لرسول الله صلى  
الله عليه وآله وسلم وتعلي باب ومغربي المسجد ويحوز لمن كان له باب في المسجد مروية منه جنبا ولهذا اقيده  
بقوله هذا المسجد احتران عن سائر المساجد وفي حديث ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
لا يصب على مناقبي ولا يفضه مؤمن رواه احمد الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب اسنادا وعم  
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امر ببدء الابواب الابواب علي رواه الترمذي واستغفر وقد  
تقدم وجه التوفيق بين هذا الحديث وحديث سد الخوات جميعا الاخرة ابي بكر وقال الترمذي  
غريب اي اسنادا او متنا او معا وذلك حديث متفق عليه وكان هذا متقدما على ذلك وكان ذلك في المرض

أشارة الى خلافة الصديق رضي الله عنه

### منقبة طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه

عن جابر رضي الله عنه قال نظر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى طلحة بن عبيد الله قال من احب ان ينظر الى رجل عيشي على وجه الارض وقد قضى نحبه ابي وفي طلحة بنذرة او انه مسخ اذ الموت وان كان حيا فلينظر الى طلحة بن عبيد الله وفي رواية من سره ان ينظر الى شهيد عيشي على وجه الارض فلينظر الى طلحة بن عبيد الله رواه الترمذي فيه دليل على كونه من اهل الجنة قطعا الخبر الصادق المصدق عنه وقال في الحديث وهذا في الحقيقة اشارة الى الموت الاختياري الحاصل لاهل السلوك وارب الفناء او المراد به العيوبية عن عالم الشهادة بالاستغراق في ذكر الله ومشاهدة الملكوت والافئان اب الى جنات الفردوس وهو نتيجة الموت الاختياري وتسيد الشيم على المتقي رسالة سماة بهداية ربي عند فقد المرئي ذكر فيها الموت الاختياري انتهى واقول هذا المعنى وان كان صحيحا لكن جعل الحديث على ما تقدم اولي والحديث يضم بعضه بعضا ورواية الشهادة قوض معنى قضاء النحب الله اعلم

### منقبة الزبير رضي الله عنه

عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من يأتيني بخبر القوم يوم الاحزاب قال الزبير انا فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان لكل شي حواري وحواري الزبير متفق عليه قال في الترجمة المراد بالقوم قريش اذ امع يهود بني قريظة وبني النضير وانفقوا على الحاربة مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والاحزاب عبارة عن هؤلاء الحواري بكسر الراء وتشديد الميم بمعنى الخالص الصافي القلب والناموس والزبير هو ابن عمته صلى الله عليه وآله وسلم التي اسمها الشريفة صفيية رضي الله عنها والحديث دليل على منزلة خصوصية وفضيلته وعن علي رضي الله عنه قال سمعت اذ في من في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول طلحة والزبير جارا في الجنة رواه الترمذي وقال هذا حديث خريب قلت هما من العشرة المبشرة بالجنة وفيه فضيلة تاما واي فضيلة واما خلافتها في خلافة علي فله وجوه واعذار والمجتهد يحظى ويصيب وعلى الخطاء ما جرد باجر واحد وهذا الحديث جاء من رواية على نفسه فما اذا تريد بعد ذلك والله يقول الحق وهو يهدي السبيل وعن ابي بصير ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان على حراء جبل بمكة المكرمة يقال له الان جبل النور وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتعب فيه قبل نزول الوحي عليه ويشغل بالعبادة هو ابو بكر وعمر وعثمان وطلحة



والزبير فتمرت الصحفة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اهدأ أي اسكن فما عليك الا بنى او  
 صديق او شهيد و زاد بعضهم وسعد بن ابى وقاص لم يذكروا عليا رواه مسلم وكما سمعوا استشهادا وكانت  
 شواذة طلحة والزبير في حرب الجبل لا في الحرب نفسه بل خارجة عنه قال صاحب المروقة في الحديث معجزة  
 له صلى الله عليه وآله وسلم لاخباره بان هو لا شهيد فقتل عمر وعثمان وعلي مشهور وقتل الزبير يوم الصباغ  
 بعرب البصرة في وقعة الجبل منصرفا تاركا للقتال وكذلك طلحة اعتزل الناس تاركا للقتال قاصبا به سم فقتله  
 وقد ثبت ان من قتل طلحا فهو شهيد انتهى وفي الحديث اشكال لان سعدا مات في قصة الواقعة في وادى العقيق  
 ولم يستشهد وجمع به الى البقيع فاذن فيه الا ان يدخل في لفظ الصديق او المراد بالشهيد من له اجر الشهادة

كالبطون وامثاله

### منقبة ابي حبيدة بن الجراح رضي الله عنه

عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة  
 ابو حبيدة بن الجراح متفق عليه خصه بالامانة لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وبالنسبة الى ساير صفاته وهذا  
 اول وفي وصفه بالامين وصفه بالامان لما ورد في الحديث لايمان لمن لا امانة له فله دلالة على ان هذه  
 الصفة كانت فيه على وجه الكمال وعن ابن ابي مليكة قال سمعت عائشة وسئلت من كان رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم مستظلا او استظله قالت ابو بكر فقتل ثم من بعد ابو بكر قالت عمر فقتل من بعد عمر قالت  
 ابو حبيدة بن الجراح لانه كان امينا واهلا فلهذا الامور قد قال ابو بكر مالي والخلافة هذا على وعمر وابو حبيدة  
 استظفوا منهم من شتم فقتلوا الا ابيك منك قد مك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امرود بيننا فخرجك  
 الذي يؤخر في امر الدنيا رواه مسلم وفيه فضيلة عظيمة رضي الله عنه حيث قرئ مع الخلفاء واسلكوا في مسالكهم

### منقبة سعد بن مالك رضي الله عنه

عن علي رضي الله عنه قال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يجمع ابيه لاحد الا لسعد بن مالك  
 المراد سعد بن ابى وقاص ومالك اسم لابي وقاص فاني سمعته يوم احد يقول يا سعد ارم فداي واخي قال  
 في الترجمة كان عليا لم يعلم تقديرا الزبير ولم يسمعه فقال ما سمعت انتهى قال في المروقة قيل لجمع بينه وبين خبير  
 الزبير ان عليا لم يطلع على ذلك او اراد بذلك تقديرا يوم احد انتهى قال في المعاني والنظار ان الاطلاق  
 المقيد ينفي المعنى بلا واسطة وهو لا ينافي انه اطاع علي تقديرا بغير واسطة الغير انتهى متفق عليه والحديث

يدل على عظيم فضل سعد وان شركه غيره فيها **وحن** قال ان اول العرب رضى بسلم في سبيل الله متفق عليه واما حديث زيد بن قلقه صرف ما عني رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اتى بني قريظة فيا اتينهم فانطلقت فلما رجعت جمع لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابويه فقالوا اي وا اي والحديث متفق عليه ايضا وبنو قريظة طائفة من اليهود من سكان حوال المدينة

**منقبة عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه**

**عن عائشة** ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول لئسا به ان امرئ يهوى من بعدى اي ماذا يكون

حاشا تكن وماذا يعامل الناس معك هل يتكفلون ويصدقون نعمات معيشتك ويوفون لك الام والواجب

عليك اي على بلاه مؤتمن الا الصابرون الصديقون اي لا يصبر عليك ولا يتصدق احوالكم الا من هو كامل

في الصبر والصبر اذ ته ومن هو كامل في صدق المعاملة واداء الحقوق قامت عائشة بعين التصديقين تبنى

ان المراد بالصدقين الذين يؤتون الصدقة ويفعلون الخير لان الكلام سين في نفاقن ثم قالت عائشة

لا بي سلة بن عبد الرحمن سقى ابيه اباك من سلسيل الجنة اسم عين في الجنة وفي القاصير هو خر الحنة و

معناه الماء البارد العذب السائغ والخر الخالص الصافي من الاكدار والاقذار قال الطبري زيدت الياء فيه

لتصير الكلمة خماسية وتدل على غاية السلامة وكان ابن عوف قد تصدق على اموات اثومين يهود يث

بيعت باربعين الفا من الدرهم او الدينار واه الترمذي والحديث دل على فضيلة عبد الرحمن ان

**النبى صلى الله عليه وسلم** وصفه بهذين الوصفين الصبر والتصدق لمرضا الله وفي حديث ام سلمة قالت

سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لازواجه ان الذي يحش عليك الحبي يعطيك بيد يده

وينثر من لا بعدى هو الصادق البار اللهم اسق عبد الرحمن بن عوف من سلسيل الجنة رواه احمد

قبل هذا دعاء من صلى الله عليه وآله وسلم ومجزة له والطاهر اراه من كلام ام سلمة وان اعلم **حسن**

رضي الله عنه قال ما احب احق بهذا الا من هو كلاء النفر الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو

راض فنى عليا وعفان والزبير وطلحة وسعد وعبد الرحمن اي عدائة لهم ولزيد كرا بهيد بن الحجاج الذي

قال فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه امين هذه الاية لانه قد مات قبل ذلك ولا سعيد بن زيد

لغرابته منه لانه ابن عمه وزوج اخته سألغة في التبري مع انه وكذا ابو تبيدة من العشيرة المنبرية بالجند

والمقصود استخلاف احد من هؤلاء وقبل ان يمد ذكره فيمضي رضى عنهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

وتكن لم يدخله في اهل الشورى رواه البخاري وفيه فضيلة ظاهرة لسيد الرضخ وام فضيلة

### منقبة العشرة المبشرة بالجنة رضي الله عنهم

عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة والزبير في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعد بن ابى وقاص في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة وابو عبيدة بن الجراح في الجنة رواه الترمذي ورواه ابن ماجه عن سعيد بن زيد ومن هذا الحديث لقب هؤلاء عشرة مبشرة فعلى كل مسلم ان يؤمن بهذا ولا يقول لاحد انه في الجنة او في النار الا مر صرح النص له بذلك وبه قال علماء اصول الدين وذكره

في كتب الايمان واليقين

### منقبة ابى ذر ومقداد وسلمان رضي الله عنهم

عن بريدة قال قال رسول الله عليه وآله وسلم ان الله تبارك وتعالى امرني بحب اربعة واخبرني انه يحبهم قيل يا رسول الله هم من اهل الجنة قال من اهل الجنة يقول ذلك ثلثا وانما قال ثلثا تأكيدا لان بريدة كان في شيء من على لما رأى منه في قضية امارة اليمن بالسوء قاله في اللغات وقال في الترجمة قوله على منهم في افاقة الاقتناء والاهتمام بشأه وانه الفرح الكامل من الجماعة ولهذا المريرة مع الثلاثة الآخرين وابو ذر والمقداد وسلمان قال في الترجمة على ما ذاصفه وكان ابو ذر صدق الصحابة وانهم ومقتداهم وقد يراى الاسلام سادهم فيه حضر يدرا واحدا ورحلة المشاهير مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان من النجباء الحيا والفضلاء الكبار روى عنه امير المؤمنين على عليه السلام وصلى عليه عثمان رضي الله عنه وسلمان عدو من اهل البيت النبوي طاف ثلثائة سنة في طلبه في آخر الزمان الى ان رأى وجهه المفضوح وكان زاهدا ينجم الحصر ويقوت ويعطى وظائفه الفقراء امر في حبهم واخبرني انه يحبهم كرهه للتقير والتاكيد واخبرني

ان له معهم محبة خالصة رواه الترمذي وقال هذا الحديث حسن

### منقبة النقباء الاربعة عشر

عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان لكل نبي سبعة نقباء ورقباء جمع نجيب وهو الكبر المكنى بالحسب والرقب هو الحارس الحافظ واعطيت انا اربعة عشر قلنا من هم قال انا وابناى وجعفر وحزرة وابو بكر وعمر ومصعب بن عمير وبلال وسلمان وعمار وعبد الله بن مسعود

وإعذار المعتاد رواه الترمذي قال في الترجمة علم من هذا الحديث ان في حق لا يحسب الغاية والرواية  
 خصائص ليست في غيرهم وفي آخرين ايضا فضائل وكالات مخصوصة لهم قالوا ان في كل واحد من  
 صلى الله عليه وآله وسلم كان جهة وخصوصية وصفة اختص

### منقبة والد جابر رضي الله عنه

عن جابر قال لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جابر مالي اراك مستكرا  
 اي حزينا مغموما قلت استشهد ابي وتزك عيالا ودينا قال افلا ابشرك بما لقي الله به اباك اي لا تقرب  
 من جهة الدنيا فان هذا السيرة اذهب فان لا يبقى ولكن كن فحاجبا فيه قرب وكرامة منه سبحانه قال في الحديث  
 في اشارة الى ان فضل الابرار وكرامتهم تسرى في الابرار على تقدير كونهم على الصراط السوي وانه ينبغي ان يبشر  
 الابرار بفرحة الابرار قلت بل يا رسول الله قال ما كلم الله احدا قط الا امن ورا عجاب واحيي اباك فكلمه  
 فكما حيي مواجعا عيانا بل احجاب ولا ستره وتطبيقه مع قوله تعالى بل احياء بان الله جعل ارواحهم في جن  
 طير فمضروفا حي تلك الطير بتلك الارواح فضع الاحياء وقيل اراد بالاحياء زيادة قوة لروحه يشاهد الحق  
 بتلك القوة قال يا عبدي فمن علي اعطك قال يا رب تخيين فاقتل فيك ثانية قال الرب تبارك وتعالى  
 انه قد سبق مني اهل لا يرجعون فتركت ولا تخسين الذين قتلوا في سبيل الله امواتا الآية رواه الترمذي  
 وعنه رضي الله عنه قال استغفرت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خمسا وعشرين مرة رواه الترمذي  
 وما اعلى هذه المنقبة له ولوالده رضي الله عنهما

### منقبة سعد بن معاذ رضي الله عنه

عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول اهتز عرش لوط سعد بن معاذ بن نعمان اذ انشق  
 الاشهل الاوسى كان من اجلة الصحابة واكثرهم اسلم في المدينة على يد مصعب بن عمير حين ارسله صلى  
 عليه وآله وسلم قبل فدمه الشريف بها واسلم باسلامه بنو عبد الاشهل ولقبه رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم سيد الانصار حضرته صلى الله عليه وآله وسلم ابد اوتب في احد ويوم الخندق رضي بسهم في كل  
 فلم يبق فادمه حتر مات وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه نزل عند موه سبعون  
 ملائكة واهتز لوته عرش الرحمن وفي رواية قال اهتز عرش الرحمن لوط سعد بن معاذ متفق عليه قيل  
 اهنازة كناية عن فرحه ونشاطه بقدم روحه اليه وذلك اما حقيقة او مجازا والاول هو الصواب

فقد جعل الله في الجهاد اسماء علماء ومبشرين وقيل المراد فرج اهلها وقيل جعل حركته علامة للملائكة على موته  
 وقيل هو كناية عن عظيم شأن من كما يقال قامت القيامة بموت فلان وقيل اهتزازه لفقدانه ومصيبته  
 كذا في المعاني ومثله في الترجمة وزاد تقدم الكلام على هذا الحديث في اوائل الكتاب في الفصل الثالث  
 من اثبات عن القبر انتهى وفي حديثه بالبراه قال حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حلة حري فعمل  
 اصحابه يسونها ويتجهون من ثيابها فقال اتجهون من ثياب هذه لمن ادب سعد بن معاذ في الجنة خير منها  
 والذين متفق عليه

**منقية الانصار رضي الله عنهم**

عن البراء بن عازب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الانصار لا يهجم الامم  
 ولا يهضم الامم الا من اتى فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله متفق عليه فيه فضيلة للانصار  
 حظي وقد ورد مثله في حق علي عليه السلام وهو من المهاجرين وفي حديث انس رفته اية الايمان **الانصار**  
 واية النفاق بغض الانصار متفق عليه وفي حديث طويل عن انس قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 اي الانصار اني اعطى رجالا احب بي عهدا بكم فانا لفهم اما ترضون ان يذهب الناس بالاصوال ترجون  
 اني رحا نكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا بل رسول الله قد رضيتم متفق عليه ولا شك ان الرحمة بغير الرسل سيد الكل

افضل من جميع الفضائل والثناء بها فضيلة اخرى خص الله تعالى بها جماعة الانصار **وعن** ابي هريرة  
 رضيه عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **ولا الهجرة** كنت امرء من الانصار اي بولا فضيلة  
 الهجرة وشرافة نسبتها لا نسبت الى الانصار او ديارهم وانتقلت عن اسم المهاجرين الى اسم الانصار وفيه  
 بيان آراهم وفضل نسبة المنصرة ومع ذلك فيه اشارة الى افضلية الهجرة وجلالة رتبة اهلها لانهم  
 هجروا الاوطان وتركوا الاحوال والاولاد والاهل والمسكن نصرته لله ورسوله والنصرة والايثار والاولوية فضيلة  
 كاملة كالتصديق كون في اوطانهم واحبا شرفا والفضيلة هي بعد الهجرة للنصرة وقيل المراد اني لا امتان عنكم **ابا الهجرة**

و**ولا الهجرة** كنت واحدا منهم مساويا لهم وفيه تواضع لله ورفع شأنهم ولو سلك الناس واديها وسكنت  
 الانصار واديها وشعبا سلكت وادي الانصار وشعبا قال في الترجمة يعني ان اختلف الناس في الاراء  
 والماض لا خبرت رأيهم ومذهبهم فالمقصود حسن موافقتهم ومراقبتهم لمشاهدة حسن وفائهم وجوارهم  
 لا اتباعهم واقتنائهم لانهم لا تد صل الله عليه وآله وسلم متبوع مطلق والكل تابعه انتهى الانصار شعراء والناس

الشماري الكسرة التي يفتصل بالمتعلق بالجسد والشعر وشعره وكما ان الاتصال القريب هو قلة الكسرة التي يخرج الذي يلبسها  
 على فوق كالرداء ونحوه انكرستون بعد اثره فخصين بضم المعجمة وسكون اللام وسورة في حق اسمهم الاستيلاء بمعنى الاستيلاء والاس  
 والمعنى في الناس عليكم في الامارة وغيره فامع انكر افضل منهم قال في الترجمة وقد وقع كالتعبير بما في زمن عثمان رضي الله عنه  
 وبعض الاحصار الاخرى حين غلبت خاصة فاصبر واحق تلقون على الحرض فيه بشاره لهم بدخول الجنة  
 جزاء لصبرهم قال في الترجمة جاء بعض الانصار عند معاوية في زمن امارته وشكى عن بعض المهاجرين  
 فلم يزل شكواه ولم يفلح فمال الانصاري صدق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انهم يرون بعده اثره  
 فقال معاوية فم امرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال بالصبر فقال بالصبر وافاته امرهم بهذا رواه البخاري  
 قلت ان سمعت هذه الحكاية ففيه شائبة سوء ادب من معاوية رحمه الله تعالى في حضرته <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> عليه السلام  
 وجراعة قبيحة بل الذي كان يجب عليه ان يزيل شكواه ويعدل في امره ونحوه والله اعلم **وعنه** غيره  
 الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اي للانصار كلابي عبد الله ورسوله ما جرت الي الله  
 واليكم اي الي ثوابي سبحان والي دياركم المحيا محيا كرم والمات ما نكر اي لا افارقكم حيا وميتا بل حيا وميتا معكم  
 فيه فضل الانصار واي فضل يكون حيا به ومات به صلى الله عليه وآله وسلم معهم ولا افضل من ذلك قالوا والله  
 ما قلنا الاضنا بالله ورسوله الضن والضنة بالكسر الجمل من ضن يضن بالكسر وانفق قال فان الله <sup>تعالى</sup> لا يعيد  
 ويعذر انكر رواه مسلم والحديث بتمامه مذکور في المشكوة فراجع **وعنه** ابن النجيب <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> عن ابي بصير  
 رأي صبيانا ونساء مقبلين من عمرس فقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال اللهم انتم من احب الناس الي  
 اللهم وانتم من احب الناس الي يعني الانصار متفق عليه المرس بضم العين طعام الرابضة وفي القاموس الإقامة  
 في الفرج والمعنى اللهم انت تعلم صدق فيا اقول في حق الانصار **وعنه** رضوانه عنه قال مر ابوبكر والعباس  
 يجلس من مجلس الانصار وهم يبكون فقالا ما يبكيكم فقالوا ذكرنا مجلس النبي صلى الله عليه وآله وسلم منا  
 فدخل احدنا روى انه العباس على النبي <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> فاعبره بذلك فخرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 وقد عصب على راسه حاشية برد فصعد المنبر ولم يصعد بعد ذلك اليوم فخرج الله تعالى وانثى عليه  
 ثم قال او سيكرم بالانصار فانهم كرمي وعيبي الكرم بفتح الكاف وكسر الراء كمل بفتح ميم من لمة المعادة الاسان  
 والعيبة بفتح العين وسكون الياء ما يجعل فيه الثياب وفي القاموس زنبيل من اديرو من الرجل يضع  
 سره ومعتده وقد تضرع الذي عليه وبقى الذي لهم فاقبلوا من محسنهم وبقاؤهم واعين سيقتهم رواه البخاري

وفي حديث أخر عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه حتى جلس على المنبر  
 فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فإن الناس يكثرون ويقبل الانصاف حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح  
 في الطعام فمن ولي منكرتسا بضر فيه فوما ويقع فيه اخربن فليقبل من محسنهم وليتجاوز عن مساياهم  
 رواه البخاري قال في المرواة الانصار هم الذين اذوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونصره في حال  
 والعسر وهذا الصنف يقضى زمانه لا يلحقهم الاخرى فكلمنا مضي منهم واحد مضي من خير اهل انهم اول  
 الاشك ان هذا الامر ورد في حق اولئك المأضين ولكن فضائل الانبياء نرى في الاباء فمن رعى هذا  
 الامر النبوي في اباءهم فقد احسن والمراد بالتجاوز عن سيئهم المتجاوز عنهم في ذلك الامر الصغار دون  
 الاغراض عن الكفاية كما ورد اقبلوا ذوى الهيات عتراتهم وهكذا ينبغي ان يراعى فضائل المهاجرين في اخلا  
 صهما امكن وكذلك لا ينبغي حقوق اهل البيت النبوي وعترته وتعظيمهم كما ورد فالاصل يسرى في الفرع

وان كان قليلا في كثير والله اعلم **وعن زيار بن ارقم** قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم  
 اغفر للانصار ولا بئاء الانصار ولا بئاء ابناؤهم ولا بئاء الانصار رواه مسلم قال في الترجمة ظاهر الحديث تخصيص  
 المغفرة بالمرتبتين وان حمل على اخر مراتب الانبياء الباقى منه ثم يمكن بعيدا بل ان حمل الانبياء على معنى الاولاد  
 لا يكون مستبعدا انتهى قلت هذا الاحتقال يعجز واول اولى وفي حديث ابي اسيد قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم خير دور الانصار ريفو الفجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة  
 وفي كل دور الانصار خير منفق عليه والخير الاول للتفضيل والاخر يعني اصل الخيرية وفي تعبير بعض التخصيص

**منقبة اهل بدر والحديبية واهل بيعة الرضوان**

**عن علي عليه السلام** قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما يدرى بك لعل الله اطلع على  
 اهل بدر فقال اعلموا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة وفي رواية فقد غفرت لكم اهل بيعة الرضوان صلوات الله  
 وفيه قصة حاظ بن ابي بلنعة رضي الله عنه والمعنى اعلموا ما شئتم من الاعمال الصالحة والافعال النافعة  
 قبيلة او كنيسة كذا في ترجمة وقال الترجمة الاقرب ان قوله صلى الله عليه وآله وسلم لعل ورد لاجل ان  
 جملوا او سلكوا او جعلوا واعلموا ما شئتم لاجل اظهار الكرم والعناية لا للرخصة فيفعالوا  
 من شاق انتهى وقول لعل في كلامه وكلام رسوله تاتي للتحقيق لا للشك والترغيب فالمراد به الاختيار  
 ياؤنهم من اهل الجنة قطعاً والمراد باعمالوا ما شئتم انكم لا تأخذون على ما يصدر منكم من الذنوب الصغائر

يسبق حكم المغفرة فيكم ويدل له قصة حاطب رضي الله عنه فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم عفا  
 رثته في الكتابة الى ناس من المشركين من اهل مكة فغيرهم ببعض امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 واعتذر حاطب بقوله وما فعلت كفرا ولا ارتدادا عن ديني ولا حينا بالكفر بعد الاسلام فقال رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم انه صدقكم وعلى هذا حمل الحديث على العمل الصالح والتفعل ليس كما ينبغي بل  
 فيه بشارة عظيمة وفضيلة كبرى حيث عفا الله عنهم المعاصي الصادرة عن جهل وعذر ان فرض قوعها  
 منهم ولا يساوى ذلك فضيلة اخرى فليس بعد غفران الله ورضوانه شيء **وعن** رفاة بن رافع قال

جاء جبريل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما تقدمون اهل بدر فيكم قال من افضل المسلمين  
 او كلمة فوها قال وكان ذلك من شهد بدر من الملائكة رواه البخاري فيه ان اهل بدر افضل اهل الاسلام  
 والملائكة الحاضرون في تلك الموقعة افضل ملائكة الرحمن **وعن** حفصة قالت قال رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم اني لارجح ان لا يدخل النار ان شاء الله احد شهد بدر والحمد لله الذي قال

الله تعالى وان منكم الا واردها ابي يمر عليها كان على ربك حقا مقضيا قال فلم تسمعه يقول ثم نجي الذين اتقوا  
 ونذر الظالمين فيها جثايا قال النووي الصحيح المراد بالورود المرور على الصراط وهو جسر منصوب على جهنم فيقع فيها

اهلها وينجي الآخرون قال الطبري واقول هو الوجه على ما يظهر بادني تأمل انتهى وفي رواية لا يدخل النار ان شاء

الله من اصحاب النجدة احد الذين بايعوا تحت اراوه مسلم فيه بشارة عظيمة وفضيلة فقيمة لاهل بدر والحريية  
 واهل بيعة الرضوان وانهم من اصحاب الجنة يقينا ان شاء الله تعالى ورجاء الرسول له حكم النطق **وعن**

جابر قال كنا يوم الحديبية القوا اربعا قال لنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم انتم خير اهل الارض متفق عليه  
 والخبرية تدل على كونهم من اهل الجنة وفي عدد اهلها خلاف بين اهل العلم من اكثر ومنهم من اقل

### منقبة فاطمة رضي الله عنها

**عن** السوكن بن محزمة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال فاطمة بضعة مني فمن اغضبها اغضبتني  
 استدل بهذا السبكي على ان من سبها كفر كما في الدرر جمة قلت وتقدم ان من سب علما فقد سبني ولا يري ان  
 لفاطمة خصوصية مع ابيها البست لغيرها واذا كان سب بعلم اسب الرسول وسب الرسول كفر فبضعة  
 الرسول بالاولى يكون كفرا اذ لا يستدل بالاصحح وفي رواية يربني ما اراها ابي يسوعني ويقلقني ما اساءها ونودة  
 ما اذاها متفق عليه والحديث دليل على فضيلة سيدة النساء البتول الزهراء وقد ذكرنا من خواصها الفروع



من الاصل السامي وما احصاه سبق ومعتق **وعن عائشة** قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 يا فاطمة لا ترضين ان تكوني سيدة نساء اهل الجنة او نساء المؤمنين الحديث بطوله متفق عليه قال  
 في الترجمة من الحديث يدل على فضل فاطمة على جميع النساء المؤمنات حتى مريم واسية وخديجة و  
 مائثة ملكن اقال السيوطي وورد في بعض الاحاديث استثناء مريم بنت عمران من عموم النساء الا ان فضلت  
 عليهن فاطمة وفي رواية فضل فاطمة في هذه الامة مثل فضل مريم في قومها ويمكن ان يكون اختلاف  
 هذه الاخبار لاجل تدرج اطلاع النبي صلى الله عليه وآله وسلم على فضيلةها بالوحي واعلام الله تعالى حتى كانت  
 اخر افضلها على نساء العالمين وفضل بعضهم عائشة عليها اقال السيوطي في فتاواه فيه ثلاثة مذاهب  
 احدها ان فاطمة افضل من عائشة وذهب بعضهم الى المساواة وبعضهم توفقت واليهما الاستروشي من الحنفية  
 وبعض الشافعية وسئل مالك عن ذلك فقال فاطمة بضعة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا افضل على  
 بضعة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احد او قال السبكي الذي اختارناه وهو دينا ان فاطمة افضل

ثم اخذ خديجة ثم عائشة انتهى وما احسن في الشاعرا

وي كسي گفت عائشه در فضل  
 بمتر از بنت سيد البشر است  
 مصرعي در جواب او خواندم  
 رشته و گير گير جوگر است

واختلفوا ايضا في خديجة وعائشة والحق ان الحديثات مختلفة وقال بعضهم الافضلية بمعنى كثرة الثواب  
 ولكن لا يبلغ احد بحسب شرف الذات وطهارة الطينة وتقدس الجوه نفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم

انتهى كلام الترجمة

جوه بريم جرم از طينت كان و گرت  
 تو توقع ز گل كوزه گران سياره

**وعن** جميع بن عمير قال دخلت مع عمتي على عائشة فسالته اي الناس كان احب الي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

قالت فاطمة فقيل من الرجال قالت زوجاد واه الترمذي قال في الترجمة انظر في هذا المقام في انصاف عائشة  
 وصدقها ما اذا قالت وكان الخلل ان تقول انا وابي ولا يستبعد انه سئلت عن فاطمة عليها السلام لقالت  
 عائشة وايا ما على غم اهل النزع والتعصب الذين يزعمون الخالفة والمعاندة فيما بيننا وحاشاها عن ذلك  
 مع وجود العرق بين المحبة والفضيلة انتهى

منقبة الامامين الهمامين الحسن والحسين رضي الله عنهما

**عن** البراء قال رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم والحسن **عليه** ما تقه يقول اللهم اني احب اياه  
متفق عليه فيه فضل ظاهر وكرامة باهرة له رضي الله عنه وليس فوق حب الله عبده شي الا محاربه قاتل  
**وعن** ابي هريرة رضي الله عنه قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في طائفة من المهاجرين  
حتى اتى خباء فاطمة فقال اشرككم يعني حسينا فلم يلبث ان جاء يسوع حتى اعتنق كل واحد منهم ما  
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه متفق عليه فيه الدماء  
له ولنا اللهم ارزقا **وعن** ابي بكر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على المنبر والحسن  
بن علي الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه اخرى يقول ان ابني هذا سيد ولعل الله يجله بين يدي  
عظمتين من المسلمين رواه البخاري فيه اخبار عن تفرق المسلمين فرقة مع الحسن فرقة مع معاوية  
وكان الحسن ابي بذلك وقد بقي ستة اشهر من ثلاثين سنة التي بها يتم ما اخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
بقوله الخلفاء بعدى ثلاثون سنة فدعا رضي الله عنه شفقتة على امة جداه الى ترك المالك رغبة فيما  
عنده ودل الحديث على ان كلا الفريقين كانا على صلة الاسلام مع كون احدهما مصيبا والاخر مضيا  
وصلى الحسن مع معاوية واستقراده ودوامه على ذلك دليل على صحة امامته قاله في اللغات قلت  
وفيه تلقيبه رضي الله عنه بالسيد ولهذا يقال لبني فاطمة السادات والاشراف **وعن** يعلى بن  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احب الله من احب حسينا  
حسين سبط من الاسباط رواه الترمذي السبط بكسر السين ولد الوالد ماخوذ من السبط بالفحة وهو شجرها  
انصاف كثيرة واصولها واحد ويطلق على القبيلة اشارة الى ان نسبه يكون اكثر وبعي وقيل في تفسيره انه  
امة من الامم قاله في اللغات والمرواة قلت وقد وقع كما قاله **وعن** ابن عباس قال كان رسول  
الله صلى الله عليه وآله وسلم خامل الحسن بن علي على ما تقه فقال رجل نعم المركب ركبت يا غلام فقال النبي صلى  
الله عليه وآله وسلم ونعم الراكب هو رواه الترمذي فيه شاء على الحسين من جدته عليه السلام وفضيلته  
رضي الله عنه مع صغر سنه في ذلك الوقت **وعنه** انه قال رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقاير  
الناس ذات يوم بصفت التمار اشعث اغربيدة فارودة فيها دم فقلت يا ابي انت وامى ما هذا قال هذا  
دم الحسين واحطابه ولم ازل انتقطضه اليوم فاحصى ذلك الوقت هذا من كلام ابن عباس اي احفظ  
تاريخ ذلك الوقت من زمن الرؤيا فاجد قل ذلك الوقت اي في جدته والعدول عن الماضي الى المضاع

لا اختصار الحال الغربية رواء البيهقي في دلائل النبوة واحسن وفيه علم من اعلام النبوة وفضيلة الحسين  
 رضي الله عنه **وعن** اسامة بن زيد قال طرقت النبي صلى الله عليه وآله في ذات ليلة في بعض  
 الاحياء فخرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو مشتمل على شيء لا ادري ما هو فلما فرغت من حاجتي قلت  
 ما هذا الذي انت مشتمل عليه فاشرفه فاذا الحسن والحسين علي وركيه فقال هذا ان ابناي اي حكما  
 وابنا ابنتي اي حقيقة الله في احبهما فاحبهما واحب من يحبهما رواء الترمذي فيه بيان محبة النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم بما والد عام لها ومن احبها اللهم اجعلنا من محبيها واخذل من لا يحبها او يفضها آمين  
**وعن** حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا املاك لم ينزل الارض قط قبل هذه  
 الليلة استاذن ربه ان يسلم علي ويثمن في بان فاطمة سيدة نساء اهل الجنة هذا يشمل كل نسوة من اهلها  
 كاشنة ما كانت وان الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة رواء الترمذي وقال هذا حديث مخرجه  
 وفي حديث اخر عن ابي سعيد يرضه الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة رواء الترمذي قال المظهر  
 يعني ما افضل من ما شابا في سبيل الله من اصحاب الجنة او لم يرد به سن الشباب لانها ماتا وقد كبرا  
 بل ما يفعله الشباب من المروءة كما يقال فلان فتى وان كان شيخا يشير الي مروه فماتوا وفتوا او فمات سيدا اهلها  
 سوى الاثنياء والخلفاء الراشدين وذلك لان اهل الجنة كلهم في سن واحد وهو الشباب وليس فيهم  
 شيخ ولا كل كذا في المروءة والشيخ العلامة عبد الخالق المزجاوي رحمه رسالة في معنى هذا الحديث سماها حياة  
 النفوس المطمئنة في شرح حديث الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة والله اعلم **وعن** زيد بن ارقم  
 ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلي وفاطمة والحسن والحسين انا حارب ابن حارثم وسلم لمن  
 سألهم رواء الترمذي قوله حارب بفتح الحاء وسكون الراء اي حارب والسلم بالكسر والفتح السلم اي مصلح  
 وما في هذا الحديث من علو مرتبته كما يقادر قدره **وعن** عائشة قالت خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 قد ادة وعليه مرط مرحل المرط بالكسكساء من صوف او حرثون تزريه وربما تلقبه المرأة على راسها والمرح  
 هو الذي نقش فيه من تصاوير الرجال وقد يروى بجبر وهو ما عليه صورة المراحل اي القدر والاول  
 هو المشهور واما قبل المرحل ما فيه صورة الرجال فابعد الا ان يكون ذلك قبل قهر التصاوير من شعرا  
 اسود فجااء الحسن بن علي فاخذته ثم جاء الحسين فاخذل معه ثم جاءت فاطمة فاخذلها ثم جاء علي فاخذله  
 ثم قال انما يريد الله ليزهد عنيكم اليه اهل البيت ويظهركم تطهيرا رواء مسلم فيه اطلاق اهل البيت **الحسن**

والحسين وفاطمة استدل الاية الكريمة ويدخل فيها الانواع المظهرة دخلا اوليا لان نزول الاية فيهن  
**وعن سعد بن ابى وقاص** قال لما نزلت هذه الاية نذع ابناكنا وابناكم كودا رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا فقال اللهم هؤلاء اهل بيتي رواه مسلم قال في الترجمة هذه الاية الشريفة  
 يقال لها اية المباهلة وهي الملازمة وكانت عادة العرب اذا اختلفت القوم فيما بينهم وكذب بعضهم بعضا  
 وظلم بعضهم بعضا يلعنون ويتنصرون ويقولون لعنة الله على الكاذب والظالم فامر الله رسول صلى الله عليه  
 وآله وسلم ان يباهل مع انصارى ويذلت الاية فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا  
 نذع ابناكنا وابناكنا وانفسنا وانفسكم ثم نبتل فنجعل لعنة الله على الكاذبين فخرج رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم حاملا للحسن والحسين في انطه تكونا صغيرين وفاطمة خلفها وعلى خلفها فبينما ان الله ما هذا الوقت  
 وما ناس هذا الوقت وامر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يذعنوا اذا دعا على انصارى فلما  
 رأى كبيرهم قال يا قوم ويل لكم الا ترون هذه الوجوه ان سألوا الله ان ينزل الجبال من مواضعها ينزلها سبحان  
 ما ذا انقل من الانوار عليه في هذا الوقت حتى ادركه الكافر الاجنبي وخاف فلكيف بالؤمن الحب القريب العارفين  
 بهذا النور ما ذا يكون حاله عرفه من ذاق فقال كبيرهم لا تباهلوا مع هؤلاء فلكون وتستأصرون فانقادوا

جدوا قهرا وقبلوا الجزية ولم يسلوا الفقد المناسبة الباطنية

حجزة از بسر قول دشمن است بوى جنميت پي دل برون است

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو باهلوا اصغروا فردة وخنازير ويملا الوادي عليهم ناراً وليستأصلوا  
 ويحرقوا حتى يطير على الاشجار انتهى قلت وقد باهل بعض اهل العلم والعرفه بالحق في دين الاسلام قوما  
 مخالفين في صحاح المسائل والاحكام فلم يثبت احد منهم والاية عامة لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص <sup>السبب</sup>  
 وبه قال جمع من العلماء القدماء والمتأخرين ومن قال انها خاصة بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وليست  
 لغيرة من بعده فقد ابعد النجعة ولم يأت بدليل يصر اليه وآفي والله اليوم اباهل من يقول ان التقليد <sup>الشخصي</sup>  
 واجب وان العمل بالكتاب السنة لا يجوز بعد تدوين هذه الآراء والفروع الفقهية المصطلحة عليها  
 بطلاقة الوجه وسعة الجبين ولكن لا يجد احد انهم يقوم بهذا الامر وان ادعواهم الفكرة وبالجملة حدث  
 الباب له دلالة واضحة على ان هذه الثلاثة من اهل بيته صلى الله عليه وآله وسلم بض الحديث وكتاب الله  
 فمن اخرجهم منهم وخص الاية والخبر بغيرهم او اخرج الانواع المظهرة من اهل البيت وحصرهم في هؤلاء

عن اهل البيت

الثلاثة فهو عن مدارك الشرح معزل وعن كيفية الاستدلال بالادلة جاهل ولا يتحقق على هذا بانه  
 جوابا ولا التقا الثاني وفي فضائل هذه الثلاثة احاديث كثيرة قال في الترجمة يطلق لفظ اهل البيت على  
 معان منهم من يجرم عليه اخذ الزكاة وهم بنو هاشم وفيهم آل عباس وآل جعفر وآل علي وآل عتيق و  
 آل حارث رضي الله عنهم ومنهم اعمه صلى الله عليه وآله وسلم وهيا له وفيهم الا زواج المطهر واخر  
 منهم مكابرة ومخالفة لسياق الآية الكريمة انما يريد الله لان الخطاب معهن في اولها واخرها فاخرجهن ما وقع  
 في البين اخرج للكلام من الاتساق والانتظام قال الرازي هذه الآية تشمل نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 لان سياقها ينادى عليه فاخرجهن منها وتخصيصا بغيرهن لا يصح قال والاولى ان يقال اهل البيت هم ازواج  
 والحسين منهم وعلي ايضا منهم بلعاشرة بنت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وملازمتها اياها اتقى  
 وقد يطلق لفظ اهل البيت بحيث يفهم منه اختصاصه بفاطمة وعلي وحسن وحسين قال انس كان مع رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم بعثت فاطمة عند الاثنيان الى المسجد وقت صلاة الضحى فيقول الصلاة يا اهل البيت  
 انما يريد الله الآية رواه الترمذي وابن ابي شيبه وفي معناه روايات عن ام سلمة وبالجملة اطلاق هذا  
 اللفظ على هذه الاربعة الطاهرة المطهرة شائع مشهور وقال العلماء في تطبيق هذه الاقوال وتوجيه هذه  
 الاخلاقات ان البيت ثلث بيوت بيت النسب وبيت السكنى وبيت الولادة فينوها شهما واولاد عبد المطلب  
 اهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم من جهة النسب ويقال لاولاد الجد القريب بيت ويقال بيت فلان كريم  
 شريف وازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم اهل بيت له من جهة السكنى والطلاق هذا اللفظ على نساء الرجال اخص  
 ويعرف بحسب العرف والعادة واولاد صلى الله عليه وآله وسلم هم اهل بيته من جهة الولادة ومع شمول  
 عند اللفظ لجميع اولاد صلى الله عليه وآله وسلم فعلى وفاطمة وابناهما سلام الله عليهم اجمعين يتنازوت من بينهم  
 يزيد الفضل والكرامة وتعلق العبة والموودة حتى ان المتبادر من اطلاق لفظ اهل البيت هؤلاء الكرام وفي  
 فضائلهم من اقبحه وكرامتهم احاديث لا تعد ولا تحصى انتهى كلام الترجمة صراحة قلت ومن هذه الاحاديث  
 المشار اليها حل بيتان عمر يرفعها ريجان من الدنيا رواه البخاري وحديث انس قال لم يكن احد اشبه بالنبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم من الحسن بن علي وقال في الحسين ايضا كان اشبههم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 رواه البخاري **ومنه** قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اي اهل بيتك احب اليك قال الحسن  
 والحسين وكان يقول لفاطمة ادعي لي ابني فيشبهها ويضمها اليه رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب

**وعن** بريدة قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحظينا اذ جاء الحسن والحسين عليهما قبيصا  
 احمران عيشيان ويعثران فنزل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من المنبر فحلمنا ووضعهما بين يديه ثم  
 قال صدق الله انما امواكروا اولادكم ففتنة نظرت ال هذين الصبيين عيشيان ويعثران فلم اصبر حتى  
 قطعت حديثي ورفعتهم اراء الترمذي وابوداود والنسائي **وعن** علي قال الحسن اشبه رسول الله صلى  
 الله عليه وآله وسلم ما بين الصدر الى الراس والحسين اشبه النبي ما كان اسفل من ذلك رواه الترمذي  
 الى غير ذلك من الاخبار الصحيحة والاثبات الثابتة وكلها تدل على عظم فضلهم وعلو مكانتهم عند الله وعند  
 رسوله وفي هذه الاحاديث صراحة باسمه هؤلاء واما الاحاديث الواردة في فضيلة اهل البيت مطلقا  
 فسياتي بعضها وهي ايضا كثيرة والمراد بهم هؤلاء المذكورون على القطع

**منقبة العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه**

**عن** عبد المطلب بن ربيعة بن العباس دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم معضبا وانزعوج فقال  
 ما اعضبك قال يا رسول الله ماتنا ولترابنا اذا اتانا قرايبهم الا قرايبهم مبشورة واذا لقونا القونا تبشر  
 ذلك فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى احمر وجهه ثم قال والذي نفسي بيده لا يدخل قلب  
 الرجل الايمان حتى يحكمه الله ورسوله ثم قال يا ايها الناس من اذى عني فقد اذاني فاما نعم الرجل صفيه  
 رواه الترمذي وفي الصحيح عن المطلب والحديث دليل على فضله وعلى انه بمنزلة الوالد صلى الله عليه  
 وآله وسلم في التعظيم والاکرام والمحبة والوعدة وهذه فضيلة لا تساويها فضيلة وفي حديث اخر عن ابن عباس  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم العباس مني وانا منه رواه الترمذي **وعنه** قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم العباس اذا كان غدا الا تبين فأتى انت وولدك اي اولادك حتى ادعى  
 نكر بدعوى يفتلك الله بها وولدك فتدعيه نأمره والسأكساءه ثم قال اللهم اغفر للعباس وولده  
 مغفرة ظاهرة وباطنة لانفاذ رأي لا تترك ولا يدركها اللهم احفظه في ولده ابي اكرمه وابعامه  
 لئلا يضيع في شان ولده يقال حفظه نفسه اي لم يضعه ولم يبدله رواه الترمذي وزاد زين  
 واجعل الخلافة باقية في عقبه قال الترمذي هذا حديث غريب والحديث دليل على فضيلة علم النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم وولده عبد الله بن عباس وفيه الدلالة لها وبقاء خلافة الاسلام في عقبها  
 وقد كان كما اخبر به الحسن وعلى هذا الحديث علم من اعلام النبوة وقد انقرضت الخلافة من قريش

بأنقرض عقبه ونسلط عليها من لم يكن أملا لها ولا استحقاقا لها من إقام شتى محمية وغيرها  
 وعاد الإسلام غربا بهذه الأمور حتى إن الدولة خرجت منهم ودخلت في حيا والكفاد إلا ما شاء الله  
 وأصيب الإسلام وأهله مصيبة ليست في حساب وكان أمر الله قدرا استقدرا اللهم انصر من نصر  
 الدين واخذل من خذل المسلمين ولا تقبلنا أفنتة للقوم الظالمين

**منقبة عبد الله بن عباس رضي الله عنهما**

**عن** ابن عباس رضي الله عنهما قال ضمنى النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى صدره فقال اللهم علم الحكمة  
 وفي رواية علم الكتاب رواية البخاري قيل المراد بالحكمة اتقان العلم والعمل والصواب ان المراد بها  
 علم السنة ويدل له الرواية الأخرى عنه مرفوعة اللهم فقعه في الدين متفق عليه وفي حديث أخر عنه  
 انه قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يوتيقي الله الحكمة مرتين رواه الترمذي وعنه  
 انه رأى جبريلى مرتين ودعا له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مرتين أخرجه الترمذي أيضا قيل مرة  
 بلفظ الحكمة ومرة بلفظ الفقه وعذ يدل على ان المراد بها وبالفقه علم الحديث واذا جمعت بين هذه  
 الأخبار عرفت ان الدعاء بلغ الاجابة ولهذا يقال له ترجمان القرآن وحبر الامة وكان علما من اعلام  
 الائمة عارفا بالقرآن والحديث عاملا بها ولم يكن يعرف هذا الفقه المرسوم وقد تقدم في هذا الكتاب  
 ان المراد بالفقه في احاديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبالحكمة في القرآن والسنة هو الحديث  
 وان لفظ الفقه مما يبدل معناه في اصطلاح المتأخرين والسلف لا يفهمون منه الا فهم الكتاب  
 والسنة فافهم ولا تكن من المتئين والله اعلم

**منقبة جعفر رضي الله عنه**

**عن** ابى بصير رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأيت جعبرا يطير في الجنة  
 مع الملايكة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب ومن سماه بجعبرا الطيار وبذي الجناحين الحديث  
 نص في كونه من اهل الجنة وهو اخو علي عليه السلام استشهد في سبيل الله وبلغ ال هذه المرتبة العليا  
 وعن ابن عمه كان يذا سلم على ابن جعفر قال السلام عليك يا ابن ذى الجناحين رواه البخاري

**منقبة زيد بن حارثة رضي الله عنهما**

**عن** عبد الله بن عمر قال ان زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما كنا ندعوه

الأزدي بن محمد صلى الله عليه وآله وسلم حتى نزل القرآن اذ عرّفهم لآباءهم متفق عليه قال النووي  
 كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم تبنى زيدا ودعا له ابنة وكانت العرب تبنى موالهم وغيرهم فيصير ابنا له  
 يوارثه وينسب اليه قبل انزل القرآن ارتفع ذلك انتهى والحديث دليل على فضيلة زيد وأنه كان  
 في منزلة الولد له صلى الله عليه وآله وسلم وما اعلى هذه الفضيلة

### منقبة أسامة بن زيد رضي الله عنهما

عن عائشة قالت اراد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان ينجي خطا أسامة اي يزيل ما كان يخرج من انفه  
 من الماء والخاط بضم الميم ما يسيل من الأنف كذا في اللغات قالت عائشة دعني حتى انا الذي افعل  
 قال يا عائشة احبيه فاني احبه رواه الترمذي فيه انه كان حواشي عنه محبوبا اليه صلى الله عليه وآله  
 وسلم وماذا يفعل فممن يكون حبيبا المحبوب قال في الترجمة في معنى الحديث ان كنت لا تحب بالاطم فاحب  
 لاجل اني احبه ومحبوب المحبوب محبوب وفي الحقيقة كمال المحبة ان يتجا وزاحب من المحب المتعلقين

ويسرى فيضم وفي كل شيء من اصحابه وديارها

ومن مذهبي حب الدار لأهلها ، والناس فيما يعيشون مذاهب

انتهى قلت ومن هذا الوادي حب اهل الكريث ومتبني السنة فان المحبة معهود شعبية من حجة النبي

صلى الله عليه وآله وسلم فافوضوا منه في الدنيا والدين

ايا حامل علم المدينة انكم الى القلب من اجل الحبيب حبيب

وعن أسامة بن زيد قال كنت جالسا اذ جاء علي والعباس يستاذنان فقال لا أسامة استاذن لنا على رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت يا رسول الله علي والعباس يستاذنان فقال اتردي ما انا جازة قلت لا

قال تكفي ادري اذن لها فاذ خلا فقال لا يا رسول الله جئناك نسألك اي اهلك احب اليك قال فاطمة

بنت محمد قال ما جئناك نسألك عن اهلك اي من اولادك وان واجلك

بل نسألك عن اقرار بك ومتعلقيك قال - شجرة الي من قد انعم الله عليه و

انعمت عليه أسامة بن زيد قال لا ثم من قال ثعلبي بن ابي طالب فقال العباس يا رسول الله جعلت

عليك اخرهم قال ان عليا سبقك بالهجرة رواه الترمذي قال في الترجمة انعام النبي صلى الله عليه وآله

الله وسلم في القرآن بالنسبة الى زيد ونسبه هنا الى أسامة لان الانعام على الاب يستلزم الانعام



على الابن فيخذ الالاعتبار جعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم اسامة مصداق الايتوانزلها عليه  
 قلت الاصل يسرى في العرعق قال وكان اسلام عباس بعد وقعة بدر وقيل كان قد اسلم بكرة ولكن يسيرة  
 من المشركين ولم يجر الاجد ذلك قال هذا الحديث ان لم يلاحظ فيه تعدد الوجوه كان تقدم اسامة على  
 علي عليه السلام في الاحبية مشكلا فلا بد في هذا المقام من اعتبار الوجوه وتعدد المحيئات انتهى  
**وعن عبد الله بن عمر** ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعثنا وامرنا بغير اسامة بن زيد **جوابه**  
 امرنا عليهم فظعن بعض الناس في امرته فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان كنتم تطعنون في  
 امرته فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه اي زيد بن حارثة في غزوة مؤتة من قبل وفي رواية للشافعي  
 عن عائشة لمرسل النبي صلى الله عليه وآله وسلم زيدا في عسكرة الامم عليهم هذا معناها واير الله ان كان  
 الخليفة الامارة وان كان لمن احب الناس الي وان هذا لمن احب الناس الي بعدة متفق عليه وفي رواية  
 لمسلم نحوه وفي آخره وصيكم به فانه من صالحكم فاستوصوا به خيرا قال في الترجمة لما استشهد زيد في غزوة  
 مؤتة امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اسامة ليزهد ويتنقم لابيهم منهم وكان في هذه السيرة المشهورة  
 والانصار منهم ابوبكر وعمر فتكلم في ذلك قوم ومرض النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اثناء هذا الحال وعرض  
 صداع في الراس فلما مع مقاي لة الناس هذه خرج وصعد على المنبر وخطب وقال ايها الناس اخرجوا علي  
 صلى الله عليه وآله وسلم وجع الراس ولم يتم الامر روفي الى رحمة الله تعالى رجواة القدس وفي حديث  
 دليل على جواز امارة المولى وتولية الصغار والكبار والفضل على العاقل لاجل المصلحة انتهى قلت ومن  
 هناك الموالى الكثيرة صاروا ولاية وحكاما واولى امور من جملة الخلفاء على البلاد مع وجود كبريها هل العلم  
 والفضل فيها ونقطة القرآن الكريم اطيعوا الله والرسول واولى الامر منكم ويشمل جميع الامراء سواء كانوا احرارا  
 او موالى وعبيد او ماليك ويزيد ايضا احديث ام الحصين قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 ان امر عليكم عند مجوع يقولون بكتار الله فاسمعوا له واطيعوا له وفي حديث النبي يرفعه قال اسمعوا  
 واطيعوا وان اسمع عليكم عبد حبشي كان راسه ربيبة رداءه الجفاس وفي الحديث دليل على فضيلة اسامة  
 وابيه وانما ما احب الناس اليه صلى الله عليه وآله وسلم ونالفة الامارة والله اعلم وفي فضايلة بن ماديث  
 اخرى منها حديث اسامة عند صلى الله عليه وآله وسلم كان ياخذة والحسن فيقول اللهم احبهما فان احبهما  
 وفي رواية كان ياخذني فيعتقد في علي فخره ويقعد الحسن بن علي على فخذه الاخرين ليرضيهم ان يقول اللهم

ارحمهما فاني ارحمهما رواه البخاري وعنه ابن الخطاب رضي الله عنه انه فرض لاسامة في ثلثة الاف وخمسة اية وفرض لعبد الله بن عمر في ثلثة الاف فقال لابي له لفضلت اسامة على فوالله ما سبقني اليك الشهيد قال لان زيد اكان احب الي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ابيك وكان اسامة احب الي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منك فانزلت حب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على جبي رواه الترمذي في المحب بالكسر وقد يعتم المحب وانظر في عدل عمر في هذا المقام فانه حقيق لا تقدر يري وابصر انصافا فموظف لرب احباء النبي صلى الله عليه وآله وسلم واذا كان هذا مع اسامة وهو مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واهله وسلم وابن مولاة فما ظنك بمن هو في اعلى درجات القرب من صلى الله عليه وآله وسلم كفاطة ابنيها وعلي دم الله على اعداء الاسلام من الروافض وغيرهم ممن يظن ان الشيعين غصبا حق اهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهم كما هنا عشاق قرايت الرسول ومواليه فابن هذا من ذلك والله لا يهدي كيد الخائنين

وارحمهما فاني ارحمهما

منقبة خديجة عليها السلام

عن علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول خير نسائنا مريم بنت عمران وخير نسائنا خديجة بنت خويلد ام فاطمة الزهراء رضي الله عنها منقبة قال القرطبي الضمير ما ثم الي غير هذا كونه يفسره الحال والشاهد يعني بها الدنيا وقال الطيبي الضمير الاول للامة التي كانت مريويها والثاني للهدى والامة والذي يظهر لي ان قوله خير نسائنا خديجة ومقدمة والضمير لمريم فكانه قال مريم خير نساء زماننا التي قال في اللغات ولا يخفى ان الوجه الاول وهو عود الضمير الى الدنيا يظهر منه وجهه للترار التي وفي رواية قال ابو كريب واسأروكع الى السماء والارض وايا ما كان والي اي شيء تعود الضمير فالحديث دليل على فضلها عليه السلام وانما مثل مريم في هذه الخديجة والكرامة وفي حديث ابن جبريل ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله هذا حديث جئت قد انت معها انا عنده ارم وطعام فاذا انتك فاذا اعلمها السلام من ربه ومنى وبشرها بميبي بن الجنة من قصصك خويجها ولا نصب منقبة عليه وعن ابن الجبير صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث من ساء العالمين مريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد واسية امرأة فرعون رواه الترمذي وكرمها رضي الله عنها من فضائل عالية وفراضل سامية لا يحصى بالمقام ولولا اسمها اذ انها ام الزهراء البتول وزوج الرسول

صلى الله عليه وآله وسلم

منقبة عائشة الصديقة رضي الله عنها

عن علي بن السلام وهو حديثه قال

عن عائشة رضي الله عنها ان جبريل عليه السلام جاء بصورتها في خيبر فحضره الى رسول الله صلى الله عليه  
والله وسلم فقال هذه زوجتك في الدنيا والاخرة رواه الترمذي قال في الترجمة ههنا بشارة لعائشة بالبجنة  
وكن لك جميع الانواع المطهرات من اهلها كما يعلم من الاحاديث الاخرى وعائشة تخصصت من بينهن بهذا  
التخصيص قيل ان تدخل في زمرة من تكلمت هذه فضيلة ومزية لها ويزيد ايضا كما ورد في حديث اخر  
عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ارتكبت في المنام ثلاث لياال حين بك الملك في سورة مريم  
فقال لي هذه امرأتك فكشفت عن وجهك التوب فاذا انت هي فقلت ان يكن من عند الله بفضله متفق  
عليه وفي حديث اخر سلمة ان عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا عائشة هذا جبريل يقرئك  
السلام قالت وهو يري ما لا اري متفق عليه **وعنها** رضي الله عنها قالت ان الناس كانوا يخرجون هداياهم  
يوم عائشة يبتغون بذلك صرصة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واثنتان تساءل رسول الله صلى الله عليه  
والله وسلم عن حزين فحرب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة والحرب الاخراجه لم تز وسائر نساء النبي صلى الله  
عليه وآله وسلم فكل حزين سلمة فقال لها كل من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكلم الناس بمقول من اراد ان يهدي الى  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فليهد به حيث كان فكلمته فقال لها لا تؤذي بني عائشة فان التوب ليراتي  
وان في توب امرأة الا عائشة قالت اتى الله من ذلك يا رسول الله ثم اهن عورت عائشة فاسلن الى رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم فكلت فقال يا بنية لا تبتدين ما احب فالت بل قال واخبري هدا منه وعليه في فضيلة  
عائشة رضي الله عنها لا تصور فوفها النساء وهي ايمان النبي في يومها وارشاد النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
بقتل الشرف بغيرها ابتداء حبه لها وهذه فريضة الرضا به اهم الله الى كيب يسبون ادب فيها ويذكرونها  
باعتق به صنوا وفان مثل الفرائد ببله ما اسرارها به حياحة . اعتقد فيها سمع او ذكر . بسوء فهو كما في بعض  
وادلة الله الصريحة الصحيحة المحملة لا شك في كثرة وصر الله عز وجل الله منة **عن** ابي موسى عن النبي صلى  
الله عليه وآله وسلم قال كل من الرجل كثر نوره من النساء الا من جرت عنان وانسأة امرأة فوعون فضل  
عائشة على النساء . . . . . اشد على سائر النساء متفق عليه ربه . . . . . لها فضلا سائر النساء . . . . . لبي حسن الله اريد  
الله وسلم بعد حجة . . . . . بما سلام . . . . . اوفيت قبل تكا حده وبعد فاحية عليها السلام لانها من البنات لان نساءه صلى  
الله عليه وآله وسلم وبارك في ذلك لفظ الحديث وسياقه فان صلى الله عليه وآله وسلم شبهه صلى الله عليه وآله وسلم  
هو من جنس الاطعمة والنساء طعام الرجال وليست هذه الحالة لغير لانها واج فالتشبه مقصور فيمن بعدهما

وهو الراجح الصحيح وبه قال اهل العلم واليه فها السيد غلام علي اذ اد الحسيني الطبراني رحمه في رسالته  
 سند العادات في حسن خاتمة السادات والله اعلم بالصواب وقد اختلفت اهل العلم في تعدد  
 ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وترتيبهن وعدد التوفات فمن قبله صلى الله عليه وآله وسلم  
 وبعده واللاقي دخل بهن ولم يدخل بهن ومن خطبها ولم تكن ومن عرض نفسها علي فقبل او يقبل  
 قال في الترجمة اولهن خديجة ثم سودة بنت زمعة ثم عائشة الصديقة ثم حفصة ثم زينب بنت خزيمة  
 ثم ام سلمة ثم زينب بنت جحش ثم ام حبيبة بنت ابي سفيان بنت معاوية ثم حورية ثم ميمونة ثم صفية  
 ثم ربيعة ثم مارية ام ابراهيم انتهى واحوال هذه النساء لباركات مع تحقيق اسمائهن واسماء ابائهن المذكور  
 في كتاب الجوائز والفضائل في بيان الاسماء والصفات والمواهب اللدنية وغيرها

### مناقبة اهل البيت الكرام عليهم السلام

عن زيد بن ارقم قال قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوماً فخطبنا خطيباً ما يدعى خابن مكره والذ  
 فحمد الله واشتفى عليه ووعظ وذكر ثم قال اما بعد الاياها الناس انما انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي يعنى  
 ملك الموت فاجيب وكان اجله صلى الله عليه وآله وسلم في الواقع قريباً وكانت هذه الخطبة بنى الحجة  
 عند الرجوع من حجة الوداع واتفق الوفاة في شهر ربيع الاول وانا تاركا فيكم الثقلين الثقيل كل شيء نقديس لنا  
 ومتاع المسافر مميلاً بالان لاخذ بهما والعمل بما ثقيل اولها كتاب الله فيه الهدى والنور اي طريق الى سعادة  
 الدنيا والاخرة وبيان اعمال يعجل بها سبيل الوصول الى منزل المقصود فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به الامر  
 يعيد الوجوب والمراد بكتاب القرآن مع السنة لان في الكتاب بيان انما امر الرسول فخذوه وما نهاكم عنه  
 فانتهوا وفيه ايضا امر باطاعة الرسول في غير موضع ولا يستقيم العمل بالكتاب والامع السنة فانها مثلاً والكثير  
 فلا يقال ليس في هذا الحديث ذكر الحديث اذ فيه الاشارة الى العمل بالقرآن فقط فهذا من سوء فهم من فهم  
 فحث على كتاب الله ورغب فيه ويدخل فيه علم السنة والعمل بها دخولا اوثياً ثم قال واهل بيتي اذ ذكرهم الله  
 في اهل بيتي اذ ذكرهم الله في اهل بيتي كر هذه الكلمة للباغاة والتاكيد وقد تقدم معنى اهل البيت وحمل على  
 جميع تلك المعاني صحيح لا سيما على المعنى الاخير وهو محبتهم وتظيمهم ورعاية حقوقهم وادابهم قال في الترجمة  
 وهذه اشارة الى اخذ السنة كما ان الاول اشارة الى العمل بالكتاب وهذا المعنى جميع المؤمنين مطيعين  
 لاهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم والذ قال الحكيم الترمذي صح البيت بيتان بيت المدينة وبيت النكرا

واهل هذين البيتين سبب عزيمت العالم ظاهر او باطنا وصلاح ديار الدنيا والدين فسكنة بيت الحكيم اهل  
 صلى الله عليه وسلم وعيالهم واولاده الصورية وسكنة بيت الذكر العلماء والانتقاء الذين هم اولاد المعتز  
 وهم سبب عمارة دارالدين واساس بناء الشريعة ويصدق في شأنهم مثل سفينة نوح ومن كان جامعاً بين  
 الصفتين نسبة الدين ونسبة الطين كان اثره واكمل من غيره كجص لا ولياء الجامع بين العلم والسيادة والولاية  
 ومع هذا رعاية الادب والتعظيم والتقدير واداء الحقوق نظر الى نسبة الطين واجبالا لهم هكذا قال الحكيم  
 في نوادر الاصول فتق كلام الترجمة واقول حل هذه الجملة على الاشارة الى اخذ السنة بعد جد ايل السنة والعمل  
 بها داخل في الجملة الاولى وهي قوله فخذوا بكتاب الله كما تقدم تقريره والمراد بهذه الجملة الثانية عترة صلى  
 الله عليه وآله وسلم واولاده وازواجه لا سبب في ذلك ولا شك والمراد بالتذكير فيهم حفظ رتبتهم في الاسلاك  
 وتعظيمهم ووجوبهم في الدين وصون حظير عزيمت في الامة وتقديمهم على غيرهم في المجلس والكلام والخطاب  
 والمشى والقعود والقيام وبذل الاموال لهم ونصرتهم في مقابلة اعدائهم والقسك بهم ان كانوا اهل العلم  
 والتقوى وقول الحكيم يصدق مثل حديث السفينة على العلماء من غير اهل البيت ابعد من القول الاول و  
 اشبه بالتحريف من التاويل لان الحديث ورد في العترة خاصة ولا محل له الا لهم ويكفي العلماء بالانتقاء كونهم  
 عالمين متقين لله وليس في فضيلة العلم والتقوى باقل من فضيلة اخرى وفي رواية كتاب الله هو جبل الله الجبل  
 في اللغة السبب والعهد والامان والوصلة والمعنى ان القرآن العظيم عهد الله وامانه من تمسك به امن من عذابه  
 فتعالى وانه سبب الوصلة والقرابة بتبجباب الحق وسبب الترقى الى معارج القدس من اتبعه كان على الهدى اي من  
 عمل بما فيه فهو مستد ان الله اعطى المستقيم والسبيل السواء ومن تركه كان على الضلالة اي من لم يعمل به وبالسنة  
 التي فيه الامر باتت بها كان على ضلالة واخذت ولا شك انه لا يتمسك بها الا من امن ايماناً خالصاً وتيقن باليوم  
 واحب الله ورسوله وهم اهل السفة واحكام الحديث واما مفردة الآراء والمذاهب فمخرجها عن اتباع  
 القرآن والحديث وصنيعهم هذا ليس يخاف على احد من ما رسمهم وما رسمتوا وهم وكذلك جميع الفرق  
 النادرة والسبب في الضلالة ان تكون لهم اركانها وادري ما الفائدة في ابقاء القرآن في الدنيا الى قرب قيام  
 الساعة اذ حركت انفسهم منه العمل به وبالسنة السمحة ولا ادري ما جواب القوم عدا يوم الحساب انما استعملوا  
 من ترك العمل بها مع وجودها بين انظرهم وما التاويل لهم من العكوف على كتب الفتاوى والرأي والفتاوى الاجتهادية  
 مع قدرتهم على دراستها والافتاء والقضاء بها في كل شيء ليس ذلك كله من محدثات الامور وهي شرها

على لسان محمد صلى الله عليه وآله وسلم وقد قال في آية كريمة محمد ثالث الأُمم وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار رواه مسلم هذا الحديث فيه فضيلة أهل البيت وبين عظم حقهم في الإسلام وأهوق في القرآن في التعظيم والأكرام وليس بعد هذا البيان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيان ولا قرينة بعد ما بدأ

**وعن** جابر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حجة يوم عرفه وهو على ناقته انقصا

يخطب فسمعت يقول يا ايها الناس اني تركت فيكم ما ان اخذ قربة لن تضلوا فيه اخبار بعد ضلال من اخذ بالكتاب والسنة والعترة وهو نص في فضيلتها الخطبة به في آخر أيام العمر معرفة دليل على مزيد الاهتمام بشأنه وقام الحث عليه كتاب الله وعترتي فمنها بقوله الشريف اهل بيتي روي معايا النصب بالرفع والرفع على تقدير هو اهل بيتي قال في الترجمة عترة الرجل قومه وقرابته والادخون منه اشارنا بان المراد

عترة الرجل

بالعترة اخص القوم والاقرباء وهو اولاده صلى الله عليه وآله وسلم وذريته الشريفة رواه الترمذي وبالله من فضيلة لانتاؤها فضيلة قرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بكتاب الله وارشد الى الاخذ بهم والمراد بهم من هو على طريقة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وسمته وداله وهديه ولا تستقيم المقارنة بكتاب الله الا اذا كانوا موافقين له عاملين به فمعيار الاخذ بالعترة اتقا قصور القرآن في كل تقدير وتطهير وما ابلغ هذا البيان

في ايضاح المراد والكتابة ابلغ من التصريح نعم كلام الملوك ملوك الكلام واما من عاده من غير مبتدع على الله فالحديث لا يشبه لعدم المقارنة هذا اوضح من كل واضح لا يخفى الا على الاحمى وكمن رجالي ينسبونهم اليه صلى الله عليه وآله وسلم في اتحاد الطين قد خرجوا من نسبة الدين ودخلوا في عداد النقلين والغالين والجالين وسلكوا سبيل المبتدعين المشركين كالسادة الراقضة والخارجية والمبتدعة ونحوهم فليسوا هؤلاء

مصدرا في هذا الحديث اصلا وان حجت تستقيم الطينية اليه صلى الله عليه وآله وسلم فقد فارقت في النسبة الدينية فالخاصل ان نفس هذا الحديث يخرج الخارجين عن الطريقة المثلى المأثورة التي جعلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امانة للفرقة الناجية في حديث الاقتران وقال هم ما انا عليه واصحابي فمن كان من اهل البيت على هذه الشبهة الشريفة فعل المستحق لما في الحديث ومن لم يكن كذلك فليس اهلا بما هناك والله اعلم قال في الادراك للشيخ احاديث راجعة الاشراك قلت عترة الرجل اهل بيته ورهطه الادخون و

لاستقام العترة على افعال كثيرة بينها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله اهل بيتي يعلمون به اريدوا نسله وعصايته الا الذين وازواجه والمراد بالاخذ بهم التمسك بحجبتهم ومحاولة حرمتهم والعمل برفق

والإعتقاد على مقتضى ما صنع أهل الحديث كثرة الله سبحانه وهو لا ينفك في أخذ العلم من غيرهم لعينهم في النقل  
فاستلوا أهل الذكوات كمن لا تعلمون انتهى والذكوات من أسماء القرآن والمعنى استلوا أهل القرآن  
والسنة من كانوا وأيضاً كانوا الله اعلم **وعنه** زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
اني تاركا فيكم وانتم تسلكون به لن تضلوا ابدي احدهما اعظم من الآخر كتاب الله جل جلاله من السماء  
الى الارض ليضربوا به ايديهم ويصعدوا على سماء القدس فانه عهد وامان للعباد كما صرح وعترتي اهل بيتي  
تفسير لها من جناب الرسالة وحضرة النبوة وفي العاكر باعظمية احدهما من الآخر تشريف لها واي تشريف و  
في كتاب خيرة الخيرة في اسأل عنه ابا قيس وابا عمير كلام بسيط على معنى هذين اللفظين وهو احسن كتب  
جمع في هذا الباب اشتمل على مقاصد نفيسة لمحض منه ما يتعلق بهذا الحديث في كتاب هداية السائل الى  
اداة المسائل فراجعوه ولن يتغيرا حتى يردا على الخوض وهذا هو معنى مقاديرهم بالكتاب وفيه بيان كمال  
قوتهم واتقادهم واتقادهم مع القرآن والمرجع من احب فانظر واكيف تظفون فيهما اي في الكتاب والعترة  
اي كيف تعاملون بها وتساكنون بهديهما ابدي والحديث يدل على ان من احسن المعاملة معهما فهو خليفة  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسبحان الله ما هذه الرتبة رزقنا الله ووفقنا انك بعبته وكرمه والتجربة  
شاهدة بانه ليس في الدنيا من خلفهم خلافة حسنة كما اراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الاحصائية السنة  
واهل الحديث بخلاف الخواارج فاهرخذوا العترة وكذلك الروافض فانهم نافقوهم مع ادعاء المحبة وانظم  
وقد كذب فعالم قوام رواة الترمذي بقى هذا الكلام في ان المراد بالعترة واهل البيت وما في معناها اهل البيت  
كانوا في عصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ام من يكون منهم الى قيام الساعة من بني فاطمة عليها السلام والجمهور على ان  
المراد جميع اولاد صلى الله عليه وآله وسلم الى آخر الدهر وعندني ان المراد بجمهور الموجودون منهم في عصر النبوة  
اولاد بالذات ولكن يدخل فيهم ايضا من وجد بعدهم من السادة القادة الى العلم والعبادة كالائمة الاثني عشر  
من العترة وبعض العلماء الاتقياء المناشرين على الطريقة النبي صلى الله عليه وآله وسلم تبعوا بالعرض ورحمة الله  
الله اوسع من ذلك وليس الحديث مطلقا في كل من ينسب فاطمة خنوايه عنها سواء كان رافضيا او خارجيا  
او معتزليا او زيدا او اماميا او قدريا او مرجيا او مبتدعا او مشركا او مسلما او داعية الى بدعة من  
البدع واما قول بعض الصوفية ان السادات كلهم ناجون فقول لا يسهل نقل ولا عقل بل حالهم حال سائر الامة  
في العذاب والثواب بل لهم العذاب المضاعف على فعل المنكرات لان التعزير على قدر الشرافة قال العلامة <sup>كاز</sup>

سج في الفخر الرباني في جواب ما قيل من ان العصاة من اهل البيت لا يعاقبون على ما يرتكبونه من الذنوب بل  
 هم من اهل الجنة على كل حال تكريماً وتشريفاً هل ذلك صحيح ام لا اقول لا شك ولا ريب ان اهل هذا البيت <sup>المطهر</sup>  
 لهم من الزايات والخصائص والناقب ما ليس لغيرهم وقد جاءت الآيات القرآنية والاحادِيث النبوية شاهداً  
 لهم بما خصهم الله به من التشريف والتكريم والتعظيم واما القول برفع العقوبات عن عصاتهم وانهم  
 لا يناطون بما اقترفوه من المآثم ولا يطالبون بما جئوه من العظائم فبغضه مقال باطله ليس عليه اثاره من  
 علم ولا يحرم في ذلك عن الله ولا عن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم حرف واحد وجميع ما اوردته علماء السوء  
 المتقربون الى المتعلقين بالرياسات من اهل هذا البيت الشريف فطاماً باطل موضوع او خارج عن محل النزاع  
 بل القرآن اعدل شاهد وصدق حليل على رد قول كل متكابر جاحد فانه قال عز وجل في نساء النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم يا نساء النبي من يات منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وليس ذلك الا لما نحن  
 من رفعة القدر وشرافة المحل بالقرب من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذريته لاظهارهم حق  
 منهم بعد المضارفاً بقرب الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واشرف قدر او اعلى محلاً واكرم عظم  
 وانهم ذكرا ولو كان الامر كما زعمه هذا الزاعم لم يكن لقوله تعالى وانذر عشيرتک الاقربين معنى ولا اكثير  
 فائدة واذا كان المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم يقول لفاطمة البتول التي هي بضعة منه يعضبه ما  
 يعضبهما ويرضيهما ما يرضيهما فاطمة بنت محمد لا اغني عنك من الله شيئاً قلت شعري من هذا من ولاها  
 الذي خصه الله بالرضيها به ورفعته الى درجة قصرت هي عنها فابعد الله علماء السوء وقلل عددهم  
 فان العاصدين من اهل البيت الشريف المظهر اذا لم يكونوا مستحقين على معصية مضاعفة العقوبة فاقبل  
 الاحوال ان يكونوا كسائر الناس فيا من شرفه الله هذا النسب اياك ان تغتربا ينفقه لك اهل التبديل  
 والمقربين انتهى كلامه الشريف وهو الذي واقفه الكتاب وسنة الصحیح ولا حجة في غيرها واما استرسل  
 في هذا جمع من السادة الجملية الذين لهم صحبة مع الروافض والشيعية او الذين تصوفوا بغير علم واعتقدوا  
 فيهم ما لم يكن لهم ان يعتقدوه واغلوهم في محبة اهل البيت وسكرامودتهم واحاديث السكارى تطوي  
 ولا تروى اللحم انك جعلتنا من ذرية نبيك صلى الله عليه وآله وسلم فارجم علينا واسترعور راتنا و  
 امن رو عاتنا وعفرتنا انا انت التواب الرحيم **وعن** ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم ارجوا الله لما يغفر لكم من نعمة واحبوني بحب الله واحبوا اهل بيتي لحي رواه الترمذي



هذا الحديث كالتفسير للاحاديث المتقدمة التي فيها الحديث على الاخذ بالعترة والتدبير فيهم والمعنى  
 اختيار حب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكون لحب الله وحب الله للعترة بما آلم  
 ويدل القرآن بل آية الكريمة اجرا الا المودة في القربى وهذه العبة لهم واجبة مستحقة على كل فرح من فراد  
 الامة ومن حرموا فقد حرم خيرا كثيرا ولكن لا بد فيها من حفظ الافراط والتفريط فان قوما غلوا في اهلها  
 وقرط فيها قوم فهدكوا وانما الحق بين العاقب والجاقي والغالي والخالي **وعن** ابي ذر انه قال وهو اخذ بباب

العبية سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول الا ان مثل اهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا  
 ومن تخلت عنها هلك رواه احمد فيه تصحيح بان الحب لهم والاخذ بجمرتاج والمتخلف عنهم يترك حبه و  
 تعظيمه وتقديسه على غيرهم مالك والمراد باهل البيت هنا العترة الطاهرة والذرية الطاهرة خاصة دون  
 ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد وردت فيمن احاديث اخرى  
 تكفيهن وهن هن وحمل هذا الحديث على اهل العلويين امته صلى الله عليه وآله وسلم بعيد جدا ولا حاجة  
 الى هذا الحمل فان احمد ايضا نقل اخرى غير هذه وهم هم والله اعلم

**منقبة الصحابة رضي الله عنهم**

**عن** ابي بردة عن ابيه هو ابو موسى الاشعري رضي الله عنه قال رفع يعني النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 راسه الى السماء وكان كثيرا ما يرفع راسه الى السماء فقال النجوم امنة للسماء اي سبب امن لها فاذا ذهبت النجوم  
 اتى السماء ما تؤعد اي من الانشقاق والظي كما قال تعالى اذا الشمس كورت واذا النجوم انكدرت واذا السماء انقضت  
 واذا السماء انشقت وانا امنة لخطاي الامنة بفتحات بمعنى الامن ومنه قوله تعالى اذ ينشئكم العاصم  
 امنة اوجع امين بمعنى الحافظ كسفير وسفيرة اوجع امن كبار وبررة ويروي يسكون الميم مرة من الامن  
 وعلى كل تقدير لفظ الجمع بالنسبة اليه صلى الله عليه وآله وسلم من قبل ان ابراهيم كان امة فاذا ذهبت انا

اتى اصحابي ما يعدون من الفتن والحروب والافات والدواهي واصحابي امنة لامتني فاذا ذهبت اصحابي  
 اتى امتي ما يعدون من غربة الاسلام وفساد الامة وافتنها على فرق واحزاب متحيزة وجميع متباينة  
 ومن البليغ والحداد وذهاب الكبر وهي الشرور والاسلم هذا الحديث علم من اعلام النبوة وفيه بيان  
 فضيلة الصحابة وانهم امنة للامة واخبار بما سيكون بعدهم من تراول العل بالكتاب والسنة وحدوث  
 البليغ المضلة وقد وقع كما اخبره الصادق الصدوق هذا الخليفة الرابع لما استشهدت الخلافة الراشدة

وهذه القرون المشهود لها بالخير لما انقضت رفعت الفلاسفة رؤسهم وحدثت البيوع الكثيرة وأرضوا كل يوم إلى يومنا هذا إلى ان صار المعروف من الدين منكرًا والنكر معروفًا والسنة بدعة والبدعة سنة قامت كتب الرأي والقياس مقام زبر الحديث وجلست علوم الأوثال مجلس حراسة الكتاب العزيز وقالت افراخ اليونان من تتكلمى الإسلام ومتفلسفة هذه الأمة ان العلم هو هذا العلم وأما المعرفة بالقرآن والحديث فليس من العلم في شيء ورصوا اهل السنة والكتاب بكل حجر ومدروا ستمزقوا بهم وسخروا منصرفهم وخطروا عليهم وخطروا لهم بالجهل والسفه وجاءوا بكل شبهة في الإسلام وعفانته وبكل رذيلة لاهله ولم يكن من هذا شيء في زمن الصحابة إلى ان ذهبوا من الدنيا وبقي هذه الخثالة من الناس يذهبون لاهلهم من يذهاهم واني ما وعدت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأهمل فليكن على الإسلام من كان باكبًا وان القضية قد انعكست والمواعيد قد وقعت اللهم ربنا على دين الإسلام واختم لنا بالخبر **وعن** انس قال قال رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم مثل اصحابي في اصق كالمخ في الطعام لا يصلح الطعام الا بالهم قال الحسن فقد ذهب لحنا فلبف نضلم رواه في شرح السنة قال في الترجمة ناسف على ذهاب بعض الصحابة مع وجود الأثر في زمنه لان الحسن البصري مات في سنة اثنى ثلثي قلت واذا كان هذا الناسف من هذا التابعي مع عدم ذهاب جميعهم فنحن بالاولى بهذا الناسف فقد فقد لحنا وذهب من زمن طويل عربص وفسد طعامنا الذي كان عبارة عن العلم بالكتاب والسنة والعلل عما جيعا دون غيرهما من البيوع المحدثت والأراء المختلفة والقياسات المؤلفة والتقليدات المشومة **وعن** عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم ما من احد من اصحابي يموت بارض الا نعت قائد او نورالم يوم القيامة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب فيفة الصحابة وفضيلةهم وقادة وانوار من نبعهم بالاحسان يوم الجزاء وهذه آكما ورد في المسافر فان الله جعلهم انصار دينه واعوان ملة رسوله ولهم تنضم ظهر الإسلام وغلب الدين على جميع الأديان وهدى الله بصراهما لا تقصى واجيا لا تستقصى في مشارق الارض ومغاربها وهذه فتوحات نصر في كتب السير والتاريخ شاهدة لذلك ومن هنا عظم ان حقم على رقاب الأمة عظيم جدا يجب الحماظة كل وقت في كل زمان وما يتذكر الا اولوا الاباب **وعن** جابر عن النبي صلى الله

عليه وآله وسلم قال لا تقس النار سلما رأني او رأيت من رأني اي ومات على الإسلام رواه الترمذي فيه منقبة الصحابة ومنقبة التابعين لهم بالاحسان قال في الترجمة خصص هذا الحديث هذه البشارة

بالصحابة والتابعين اتفاقاً منصوصاً ولا يختص به العشرة المبشرة ولا من بشرهم بدخول الجنة من غيرهم  
 بل يشمل جميع المؤمنين والمسلمين ويكرر الصحابي والتابعي والمسلم هو من مات على الاسلام وهذه الحجة يعلم  
 الامن ببيان الخبر الصادق وتبشيره به ومن هذه الحجة خصصت جماعة يقال لها المبشرة ويمكن ان يكون  
 هذا إشارة الى الموت على الايمان كما في حديث اخر من زار قبري وجبت له الجنة اتفق كلام الترجمة  
 واقول ظاهر الحديث تخصيص الصحابة والتابعين بهذه البشارة وليس في لفظه ما يدل على شمول سائر  
 المسلمين الى يوم الدين بل قصر تبع التابعين ايضاً عن الدخول فيه والحديث افاد ان البشارة خاصة بمن يؤمن  
 الصحابي فمن لم يره وكان في زمانه فالحديث لا يشمله والله اعلم **وعن** عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم اكرموا الصحابي فانتم خير امة اخرجت للناس الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يظهر الكذب الحديث بطوله  
 رواه النسائي واسناده صحيح ورجال رجال الصحيح الا ابراهيم بن الحسن الخثمي فإنه لم يخرج له الشيخان وهو ثقة  
 ثبت ذكره ابن حزم كذا في المرواة واللعان قال في الترجمة وكيف لا يكون خيارهم وقد صحبوه ولا يفواضهم  
 وحضر وما نذر او عشياً وصيحاً ومساءً وتعلموا منه صلى الله عليه وآله وسلم العلم والعمل والحال وهم نظار رجال  
 ومشاهد وطلعت الكاملة قال ابو طالب المدني النظر الواحدة على جمال الصطفى صلى الله عليه وآله وسلم ترى شيئاً  
 وتفتح امر الايرى ولا يفتق في الاربعينات والخوات لا شركة لاحد من الامة بهم في الايام العيان واليقين  
 اليهودي انتهى وهذا الحديث دل على مزيد فضل الصحابة والتابعين وتعمم وعلى ان هذه الطوائف الثلاثة  
 حيار الامة وسادقاً محكوم عليها بالعدالة الا نادراً من جهة عدم العصمة والامر بعد ما بالعكس كما قلنا ان  
 الكذب يظهر وتشيع الخيانة في الدين والدنيا قال في الترجمة اي يظهر المدح وتبشيع الاهواء وان كان حدثاً  
 بعض هذه الامور كالقدر والاعتزاز والامرجاء في اواخر هذه القرون ولكن كان ظهورها وشيوعها بعد  
 انتهى قلت ومن هنا يظهر ان التمسك في الدين لا بد ان يكون بهيولاً ويكون السلوك بسبيلهم فاهل عدل  
 ولا ينبغي ان يمسك برأي من جاء بعدهم فانه لا يامن من الوقوع في البدع والاهواء ومفاسد الآراء وهذا  
 يجتنب التقليد من أصله وفرعه ويحث على الانبعاث والتقوى والاقتداء بالسلوك الصالح المصمم ارضقنا  
**وعن** ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تسبوا صحابي الظاهر ان الخطاب  
 لمن بعد الصحابة فلو امتزجوا بالوجودين الحاضرين وقيل الخطاب للوجودين من القوم في ذلك الزمان الذين  
 لم يصاحبوه صلى الله عليه وآله وسلم وبقيهم خطاب من بعدهم بدلالة النص قال السيوطي الخطاب بذلك

الصحابة لما ورد ان سب الحديث انه كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شي فسيبه  
 خالد فالمراد بعضهم السابقون على المخاطبين في الاسلام والله اعلم ولكن العبرة بعجم اللفظ لا بخصوص  
 السب واذا الصحابة فلهي عن هذا فيما بينهم مع اشتراكهم في فضيلة الصحابة فغيرهم من ليس بحجاب ولا في

رتبة اذ في منعه اول بعد النبي فلوان احدكم اتفق مثل احد ذهبا ما يبلغ مد احدهم ولا نصيفه متفق عليه  
 المد كيل يسع رطلا وثلاثة واحده جبل بالمدية ومن هنا قالوا ان فضيلة الصحابة بمعنى كثرة الثواب والتصنيف  
 النصف وفيل مكيال وزن الماء وعلى الاول خمير نصيفه للمد وعلى الثاني لاحد كما قال في شرح مسلم اعلم ان  
 سب الصحابة حرام ومن اكبر الفواحش ومذهبتنا ومذهب الجمهور انه يعزرو قال بعض المالكية يقتل وقال  
 عياض سب احدهم من انكبا شروفا ومع بعض علماء ابا نه يقتل من سب الشيخين ففي الامانة اقول كان ثاب

فوقه مقبولة في الدنيا والاخرة جماعة الكافر بسب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسب الشيخين او احدهما  
 او بالشر او بالزندقت ولو امرأة اذا احدث قبل قوبته انتهى ما في المرقاة واقول في الحديث سب المسلم مسرف وقتل  
 كفر وهذا يدل على ان سب احد من احاد المسلمين كبيرة مما ظنك من هو من خبايا المسلمين ولا يبلغ احد  
 مده ولا نصيفه فمن سب احد من الصحابة فانه لم يسه الا ليعطي في قلبه منه العظيمة من امانة الكفر  
 والكافر يقتل عند الردة فما احق ما يوجب القتل الا ان يتوب قال تعالى ليعذبهم الكفار والحديث انه في  
 جميع الصحابة ليعفيه ذكر احد منهم خاصة فيمثل الاحباب كلهم اجمعين سواء كانوا من المهاجرين والانصار  
 ومن السابقين الكبار والمتأخرين الصغار **وعن** عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم الله الله بالنصب ينقد يرائفوا الله اذ ذكرتم الله في اصحابي ابي في حفرهم وشانهم وامرهم وجاههم لا يدركهم  
 الا بخير وان شددكم الله في حقهم لا تتخذوهم غرضا من بعدي ثم وهم يساهم سبوا بكم فيه النبي عن ذلك فلا تخافوا  
 لهذا النبي قوم روافض وواصب فان الاولى سبت الصحابة والثانية سبت اهل البيت وهم من الصحابة فما  
 اصبرهم على النار فمن احبهم تحبني احبهم ومن ابغضهم فببغضى ابغضهم يعنى محبتهم مستلزمة تحبني و  
 بغضهم مستلزم لبغضى فعمل جسد حبه وببغضه بغضه في هذا الباب وهذا يدل على ان باغضهم باغض  
 صلح ومعلوم ان باغض النبي صلح كافر متدخرا عن دائرة الاسلام فباغضهم ايضا كذلك واذا كان كذلك  
 وجب قتله ردة اعادنا الله من ذلك قال في الترجمة قبل علامة حجة الحجة وامارة الوداد ان يسرى  
 من الحبيب الى متعلقه وتبنا وزمنه اليه فعلامه محبة الله عز وجل محبة الرسول وامارة تحبني صلى الله

عليه وآله وسلم لعنة الله واحصائه ومن اذاهم فقد اذاني ومن اخافني فقد اخاف الله والى الله فيمن شكك ان ياخذ  
 ويعذبه عزابا اليارواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وقد تقدم ان العزاية من اقسام الصحة **ومن**  
 ابن عثمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذنا يتم الذين يسبون احبابي فقولوا لعنة الله على شركم  
 رواه الترمذي قال في المعاني اي لعنة الله عليك ببناء على شركم او هو احتياطيا لعن على فعله دون خاتمة  
 ورعاية الاضاف وان كان في الحقيقة واجمال الفاعل اتقى ومثله في الترجمة واقول في النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم عن اللعنة في حق كل احد من المسلمين بل على كل شيء من الاشياء وجوزها في حق سائر الصحابة <sup>الك</sup> فان  
 غاية في تقيم السابين وغاية في تشييمهم والنص يدل على ان السب شيء يوجب اللعن لصاحبه واذا كان الحال  
 هكذا فما بال قوم صار السب عبادة لهم وصاروا بسببه مستحقين للعنة الله فانك الله الرافض وايا د  
 النواصب وقطع دابر الخوارج كيف اجتزوا على سب خيار هذه الامة وسلعها واتمها وقادها وسادها  
 وحجة علومها ونقلها في مخالفة هذا النبي المقيد للتحريم والتكبير وخالفوا الله ورسوله في مرادها  
 واعاد عامها الى هذه الفاحشة الشقاء فوضعت في مشاجرات الصحابة وسعيه في ميدان الأرا بالقضاء  
 عليهم في هذه الامور واستغاثهم بحكايات الحروب والغنم الواقعة فيهم وتركم التدبر والتفكر في آيات الله  
 وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وبعدهم عن مدارك الشرع وقنوعهم على قصص كتب السير والتواريخ  
 مع ستمانها على كل رطب ويايس وصا وكراب وافراط وتفرط وقول سقيم وحجج وكون مؤلفيها من كل  
 فرقة ومد صب فحج كل مؤرخ بما كان اعتقاده وكل اناه يتشرح بما فيه وجاء بعدهم افوام جاهلون سفهاء  
 الاحلام فظروا فيها واعتقدوا ان ما هو مسطور فيها هو الوحي من السماء فساءت عقولهم في سلف هذه  
 الامة وصلى آتيا وعاد آتيا وغوذا بالله من ذلك والحق في هذه المسئلة ان الامالك عن الكلام وبها اول  
 وسد هذا الباب الذي لا يسفاد من فحظة الاما لم يتعد الله به عبادة اسلم وكلام الطوائف ومقالات الناس  
 في ذلك معروفة ومشهورة وكل حزب بما لد يجر فرحون والحق الصحيح بالاتباع ما بين المقصر والغالي  
 والصواب الحق في التوسط بين جانبي الافراط والتفريط والحديث الثابت في الصحيح ان عمارة نقله الفضة  
 الباغية قد دل على دلالة على المراد وقد كان بايع عليا من بايع ابا بكر وعمر وشذ عن بيعته من شذ  
 بلا حجة شرعية وظلموا ان يمكنهم من قتلة عثمان فقال ان الحكر فيجد الى الامام وهو اذ ذلك الامام  
 وقد ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال للحسن ان ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين

ظافتين عظيمتين من المسلمين وبالجمله فلا يأتي التطويل في مثل هذا بانكدة وقد قدموا على ما قدموا ولم  
يكلنا الله بشي من هذا بل ارشدنا الى ما قصه علينا في كتابه العزيز بقوله والذين جاؤا من بعدهم يقولون  
ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك رؤوف رحيم  
وزعم الله امره قال خيرا وصحت وقد استل الامام العلامة الرباني محمد بن علي الشوكاني رضي الله عنه عن الذي  
الحق في شأن ما شجروا به الصحابة في الخلافة وما يترتب عليها فقال اقول ان كان هذا السائل طالبا للفتاة  
مستغما عن اقول الاقوال الى مطابقة مراد مولاة كما يشعر بذلك تصرفه في سؤاله فليدع الاشتغال بهذا  
الامر ويترك المورد في هذا السبيل الذي تأصت فيه الافكار وتغيرت عنده ابصار اهل الابصار فان  
هؤلاء الذين يبحث عن حادتهم ويتطلع لمعرفة ما شجروا به من قد صاروا تحت الطباق الثرى ولتوارى بهم تعالى  
في المائة الاولى من البعثة وما نحن الآن في المائة الثالثة عشر فما لنا والاشتغال بهذا الشأن الذي لا يعنىنا  
ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وامي فائدة لنا في الدخول في الامور التي فيها ربه وقد ارتدنا الى  
ان ندع ما يربينا في الايام من تعلق القلائد والذلازل ان نعتقد انهم خيرا القرون وافضل الناس وان الخارجين على  
امير المؤمنين علي بن ابي طالب كرم الله وجهه للخارجين له الصريين على ذلك الذين لم يفتحوا بفتحهم بقاء وان على  
وهم البطون وما زاد على هذا القدر فمن الفضول الذي يشغل به من لا يبالي بدبته وقد تلاعب الشيطان  
بكتير من الناس فاقدمهم في الاختلاف في خير القرون الذين قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في شأنهم  
لبعض من هو من جملة من كان باخرا اسلامه عندهم لو اتفق احدكم على ما بلغ مد احدهم ولا نصيحه فما  
اظنه يبلغ مثل احد ذمبا من مقدار حبة من احدهم ولا نصيحه فما فرحوا الله امره اشتغل بالقيام بما اوجب الله  
عليه وطلبه منه وترك ما لا يعود عليه بنفع لا في دنياه ولا في اخراته بل يعود عليه بالضر ولو لم يكن الضم  
الا مجرد مخالفة ما ارشدنا اليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه  
فخذوا الله ما لا يعنىنا ومن نحن خلاف هذا فهو مغرور محض وع قاصر الباع عن ادراك الحقائق ومعرفة الحق  
على وجه كائنات من كان والله لو جاء احدكم يوم القيامة بما بلاء الدنيا من الحسنات ما كان لنا من ذلك شي  
ولو جاء احدكم وصانتم الله بما يملأ الدنيا من السيئات ما كان علينا من ذلك شي فقيم التعب وعلا من  
تضييع الاوقات في هذه الترهات انتمى كلام الشوكاني رضي الله عنه وما ابلغه واحسنه واوجزه في وجه  
واقطعه للخضام وفي هذا المرام عند من له بعد اراء الدين الامام وبشأن الاسلام اهتمام واما من ذهب بصيرته

القول الحق في مشاير اجراءات

ولم يصره فلا يفتحه كتاب وان كان كتاب الله تعالى ولو تلوته عليه العنت مرة الا ترى هذه الطوائف  
المبتدعة من الراضية لا يرضون الى هذا راسهم ولا سمعونه بسمع الرضا وقد اطلقوا المستقيم الكاذب  
بسبهم وشقهم ولعصموا استظالي في ازالة اعوضهم المصونة عن كل وصية بما لا ياق عليه المحصر  
قال في الفخر الرباني ان من اقرض من اقرض من اقرض من غيبة او غيبة او شتم او قذف او سب او  
لعن وقد ثبت جعل العرض مقتربا بالدم والمال في التخيير وما اكثر الظلمة للاعراض فان الظلمة في الدماء  
والاموال قلبوت بالنسبة الى من يظلم الناس في اعراضهم لان غالب الناس لا يستطيعون ان يظلموا الناس في  
دمائهم وموتهم بخلاف الظلم في الاعراض فانه لما كان مقدورا لكل احد تتابع فيه كثير من الناس  
ويقع فيه كثير من اهل العلم والغفلة زين ذلك لهم الشيطان حتى صاروا في عداد الظلمة للدماء والاموال  
بل شتموا مع عدم الفقه يعرفان الظلمة في الدماء فقد شتموا انفسهم بالرفوع في هذه العصية وكذلك الظلمة  
في الاموال قد اتفقوا بما اخذوه من الاموال واما الظلمة في الاعراض فليس لهم الا جهرا بالعصية المحضة  
والدين بعفوية والظلم الخافي عن النفع مع انه اشد على الهم الشريفه والانفس الكريمة من ظلم الدم والمال كما قال الشافعي

بين عبداً ان نصاب جوسماً      وتسلم اعراض لنا وعقلاً

وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابي بكر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في خطبة في حجة  
الوداع ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحريمه يوم كرهه في بلد كرهه الا اهل لغت  
واخرج مسلم وغيره من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كل المسلم على المسلم حرام  
دمه وعرضه وماله واخرج ابو يعقوب اسناداً يرويه رجال الصحيح من حديث عائشة قالت قال رسول الله صلى  
الله عليه وآله وسلم لا صحابة يذرون اربي الرباعند الله قالوا الله ورسوله اعلم قال فان اربي الرباعند الله تعال  
استقلال عرض من مع مسلم ثم ورواه ابي ذر بن ابي ذر والثمنين والمؤمنات بعينها اكتسبوا الآية واخرجه ايضا  
البخاري اسناد قوي من حديث ابي هريرة واخرجه ايضا ابو داود من حديث سعيد بن زيد واخرج ابن  
ابى الدنيا في كتابه الغيبة من حديث انس بن مالك قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر اهل الربا  
وعظم شأنه وقال ان الدرهم يصيبه الرجل من الربا اعظم عند الله في الخطيئة من سبت وثلاثين زانية يزنيها الرجل  
وان اربي الرباعرض الرجل المسلم وفي حديث البراء بن عازب عند الطبراني باسناد لا بأس به يرفعه الرايثان  
وسبعون بابا اذ ناما من اتيان الرجل امه وان اربي الربا استظالة الرجل في عرض اخيه وفي حديث ابن عباس

مرفوعا واشد الباء واري الربا واخبت الربا انهما كعض المسلم واتقوا حرمة وقد ثبت النبي القرائن من الغيبة  
 وقبيل ذلك يأكل الشية قال ومن الظلم في الاعراض الشتم والنسب واللعن ففي الصحيحين وغيرهما من حديث ابن  
 مرفوعا سباب المسلم فسق وقتاله كفر واخرج مسلم وابوداود والترمذي من حديث ابن هزيمة يرفعه المستبان  
 ما قاله فعل البادي منها حتى يعتدى الظلوم ووقى البخاري ومسلم ايضا من حديثه مرفوعا لعن المسلم كقتله  
 وعند مسلم وغيره من حديثه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا ينبغي لصديق ان يكون لعانا وفي  
 حديث ابن الدرداء مرفوعا لا يكون العاؤون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة اخرجه مسلم وغيره واخرج نحو  
 الترمذي وحسنه من حديث ابن مسعود واخرج احمد والطبراني وابن ابي حاتم وصححه من حديث جرير بن  
 الجهمي قال قلت يا رسول الله اوصني قال اوصيني قال اوصيك لا تكون لعانا وعن سلمة بن الأكوع قال كنا اذا راينا  
 الرجل يلعن اخاه راينا ان قد اتى يا من الكفاثر اخرج الطبراني بسند جيد واخرج ابوداود من حديث  
 ابن الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان العبد اذا لعن شيئا صعرت اللعنة الى السماء  
 فتعلق ابواب السماء ونفا ثم يقبض الى الارض فتعلق ابوابها ودعا فان لم يقبل مسأغا رجعت الى الذي لعن  
 فان كان اهلا ولا رجعت الى قائمها واخرج نحوه احمد باسناد جيد من حديث ابن مسعود وورد النبي  
 عن لعن الناقة والبعير والراك والبرغوث في احاديث كثيرة صحيحة قال فلهذا الاحاديث قد اشتملت  
 على ان السب والغيبة واللعن من اشد المحرمات وانه حرام على فاعله ولو كان الملعون من غير بني آدم  
 فمآ حال من يسب او يغتاب او يلعن مسلما فكيف بمن يفعل ذلك بغيا رياء الله من المؤمنين فكيف بمن  
 يسب او يلعن خيرة الخيرة من العالم الانساني وهم الصحابة ائمتي حاصله واقل ان من اكثر الناس غيبة  
 وسبا ولعن على خيار الامة طائفة الروافض وشعبها وقد سمعت ورايت ما ورد في هذا الباب فقس  
 ما حال قوم يؤذون الله ورسوله بسب اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وشتمهم ولعنهم والظلم في حقهم  
 مع ان هذه كلها ترجع الى قائمها الا الى من اوصلها برحمه اليه وحيث ان جزاء سيئة سيئة مثلها كما في القرآن  
 ارشد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث الباب الى قول لعنة الله على شركم ولا تعينين كما تقدم  
 قويا تقريره فراجعه وبالجملة فالرافضة السابة اللاعنة المغتابة لخيار الناس وسلعت هذه الامة واتمها  
 مصداق لهذه الاحاديث وهم من شرار الخلق اما ذنا الله من شرورهم وصاننا عن سيئاتهم **وعن**  
 عثمان بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول سألت ربي عن اختلاف اصحابي



من بعدى فأوحى الي يا محمد ان اصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء بعضها اقوى من بعض وكل نور  
 فمن اخذ بشي مما هم عليه من اختلاف فهو عندي على هدى قال وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم رواه رزين الحديث للطرق وسيلها ما ضاعت فان صح سنة دل على  
 ان قول الرواية من كل صحابي صحيح واختلافهم فيها لا يضر لان كل واحد منهم مبلغ بما سمع كما سمع وان لم يكن  
 اوحى له من مبلغ اليه ولم يعلم بشيخه او المراد بالافتداء المماثلة على دلم وسمعتهم وهدى بهم التي علواها ما اخذت  
 عن قوله صلى الله عليه وآله وسلم وقوله وكل ما كان منه صلى الله عليه وآله وسلم فهو سنة وبيت الافتداء  
 وللقليد يون باش في المعنى اللغوي والعرف الاصطلاحي والمراد العمل بانما هم فيه ليس فيه نصح من كتاب  
 ولا سنة صحيحة وكذلك حديث اختلاف امتي رحمة ثم ثبت عند المحققين من الحديثين فان ثبت كان المراد  
 بلفظ الامة الصحابة دون سائر الامة الى اخر ذلك وهو البحث في هذين الحديثين يطول جدا قضى عنهما الطبر  
 صاحب دليل الطالب على وجه المطلب فاجبه قال في الترجمة لا يخاف صحابي عن نور فالاهتداء به على قوله  
 العلم والفقه الذي عنده مع تفاوت مراتبه فان كان احدهم ذهب مذبا غير صواب في بعض المواضع من  
 جهة البشرية وعدم العصمة كالنبي على امام الحق والاختلاف معه فليس عكرا الافتداء في خصوصه بصحيح فانه  
 خارج عن البحث مستثنى منه انتهى

### منقبة العرب

عن ابي عبيد بن اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احبوا العرب لثلاث لاني عربي والقران عربي  
 وكلام اهل الجنة عربي رواه البيهقي في شعب اليمان فيه الامر بحبة العرب لوجه ذكرها والامر بحفنة  
 في الوجوب والحديث يدل على فضيلة العرب على النجم وفي ذلك خلاف طويل بين الطوائف والذين يظهر  
 من النظر في ادلة الكتاب والسنة انه لا فصل لعربي على عجمي ولا عجمي على عربي الا بالتقوى وان اكرمكم  
 عند الله اتقوا الله وهذا ايضا المساواة بينهما وقد ذهب الشعوبية الى التسوية واستدلوا بآيات منها  
 ان الناس كلهم من طينة واحدة وسلالة رجل واحد وام واحدة ومنها قوله صلى الله عليه وآله وسلم  
 المؤمنون اخوة ككافة دما وهم وليبي بن متهمة ادناهم وقوله صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع  
 ايها الناس ان الله اذهب عنكم نخوة الجاهلة بالاباء كلكم لادم وادم من قراب ليس لعربي على عجمي فضل  
 الا بالتقوى ومنها حجة عقلية وهي ان قالت العجم الفخر كله ان يكون لاحد ملعا ونبوة فان زعمت العرب

انه ملك فانت لنا ملوك الارض كلها من الغرانة والتاردة والعاقبة والاكاسرة والقيصر وهن يذبحن  
لاحد ان يكون له مثل ملك سليمان عليه السلام وانما هو رجل من ادم مثل ملك اسكندر الذي  
ملك الارض كلها وبلغ مطامع الشمس ومغربها وليس لاحد من ولد ادم مثل اثارة في الارض ومنا ملوك  
الهند كتب احد منهم الى عمر بن عبد العزيز من ملك الاملاك الذي هو ابن الفلك وقتته ابنة الف  
ملك الى قوله الى ملك العرب الذي لا يشرك باه شيئا اما بعد فاني اردت ان تبعث الي رجل اعلمني  
الاسلام وبوقفي على حدوده والسلام وان نعمت انه نبوة فان منا الانبياء والرسل كلهم قاطبة ما خلا  
اربعة هود وصالح واسماعيل ومحمد صلى الله عليه وآله وسلم ومنا المصطفين على العالمين ادم ونوح عليهما  
السلام وهما العنصران اللذان تفرع منهما نوع البشر وجنس اشرف الحيوان فخن الاصل والفرع وانما انتم  
من اعضاننا فقولوا بعد هاما شتمو ولم تزل الامم كلها من الامم في كل شئ من الامم ملوك تجميعها  
ومدان تضيها واحكام تدين بها وفلسفة تفحصها ويدائع تقتنصها في الادوات والصناعات والعلوم اشأ  
عجبية فائمة الوزن والعروض فما الذي يقف به العرب على العجم وانما هي كالذي اب العادية والوحش  
النافرة يأكل بعضها بعضا واما راي بن جبير العرب باختلافها في النسب واستخلافها للادعاء هذه اتفرقت  
وقية الرطب واليابس ولهذا ارد ابن قتيبة عليها في كتاب تفضيل العرب واما ادلتهم السابقة من السنة  
فالعنى في تلك وامثالها ان الناس كلهم من المؤمنين سواء في طريق الاحكام المنزلة من عند الله وفي الدار  
الآخرة وهي لهم كانوا سواسية في امور الدنيا ايضا ولا يكن لاحد على احد فضل لم يكن في الدنيا شريفة لا مشورة  
ولا فاضل ولا مفضل ولا يكون لقوله صلى الله عليه وآله وسلم اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه وقوله صلى الله  
عليه وآله وسلم في قيس بن عاصم هذا سيد اهل الوبر واجاب ابن قتيبة عن هذا آكله وردد عليهم في تبان  
الناس وتفاضلهم والسيد منهم والمسود والشريف والشرف وقال لكانا نزعهم ان تفاضل الناس فيما بينهم  
ليس بابائهم واحسابهم ولكنه بافعا لهم واخلا قهر وشرف انفسهم ويعددهم الا ترى ان من كان في  
الهمة ساقت المروءة لم يشرف وان كان من بني هاشم في روايتنا ومن امية في ارومتنا ومن قيس في اشرف  
بطنها وانما الكريمة من كرمت افعالها والشريف من شرف خصاله وهو المراد بقوله اذا اتاكم كريم قوم  
وفي الحديث حسب الرجل ماله وكرمه دينه واقول ما رايت اعجب من ابن قتيبة في كتاب فضل العرب  
ذهب فيه كل مذهب من فضائل العرب ثم ختم كتابه بمذهب الشعوبية فنفض في اخيرة كلامه في

في قوله عليه السلام في هذا الباب ان الناس كلهم ارباب وام خلفوا من تراب و فخرهم  
 ان تراب و جروا الى جهنم البول و وطئوا على الاقدام فهذا تسبهم الاصل الذي يردع اهل العقول عن التعظيم  
 و التكبرياء و الفخر بالآباء ثم الى الله مرجعهم فتنقطع بالانساب و تبطل الاحساب الامن كانت له تقوى الله  
 و طاعته انتهى حاصله و اقول ليس مذهب الشعوبية في المساواة بين العرب و النجم بغلط انما خطأ في  
 في تقرير هذه المسئلة و تقريرها بايراد اشياء ليست من ادلة الشرع في ورد و لا صدرت في اجنبية عن  
 محل النزاع و الذي خفر به ابن قتيبة كتابه هو صحيح في نفس الامر و الذي دل عليه القرآن و الحديث  
 و تضمنه كتابان العزة لله و رسوله و المؤمنين و هم الاشراف الكرام و الذلة هي لغيمهم و ان كانوا من  
 العظام و حيث ان العرب كلها اسلمت صارت في اعل رتبة النسب و المحسب و ان العجم بالاسلام منها  
 الا بعضها ففيها الشريف و الوضيع كما قال صلى الله عليه و آله و سلم الناس معادن كعادن الذهب و الفضة  
 خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقوا و راء مسلم عن ابهريرة فتقرر هذا ان العرب جميعهم  
 و يجب لما مروا ان العجم جميعها مقصور على وجود الاسلام و العلم و بهذا الوجه للعرب جهة مزينة كما و لا  
 لما شيء كان ظهوره خارجا عن الرسل و سيد الانبياء من العرب و كون القرآن نزل بلغتهم و لغة اهل الجنة هي العربية  
 تكفت هذه بدلا عن جميع الفضائل و المناقب و قد جعل الله لكل شيء قدرا و لا تخافة الاطالة و خشية طول  
 المقالة من غير فائدة زائدة و انه ليس فيها كثير عائدة لانه خيت عنان العلم و لا تليت لك بما لا تعلم وفيما ذكرناه  
 كفاية للعتبر و مقنع للخبير و بالله التوفيق و هو المستعان

### منقبة اهل الحديث النبوي رضي الله عنهم

تقدمت جملة صالحة من احاديث هذا الباب في باب الاحتصام بالكتاب و السنة و الذي ينبغي تحميره  
 هنا ايجازا هو احاديث عديدة يسيرة منها حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 و آله و سلم تقترق امتي على ثلث و سبعين ملة كما هم في النار امله واحدة قالوا من هي يا رسول الله قال ما انا  
 عليه و اصحابي رواه الترمذي و في رواية وهي الجماعة و في اخرى ما انا عليه اليوم و هذه الروايات دلت  
 دلالة واضحة تامة كاملة على ان المراد بهذه العرقة الناحية هي جماعة السنة و عصانة الحديث لان سياقها  
 لا يصدق الا على هذه الجماعة من بين جميع فرق الاسلام فاذا ليست فرقة من فرقة الا و فيها يدع من المحدثات  
 و امور ليس عليها امر رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ما خلا جماعة الحديثين فانهم في دينهم و علمهم و عملهم

وصححه ورواه هديم على طريقة السلف الصالحين الذين هم عبارة عن عصاة الصحابة والتابعين  
 ثم بالاحسان ومن زعم انه على سبيل الصحابة كما دان يكذب فعلاه قوله ويرد مذهبه المدون في أسفا  
 اهل فخره من مقلدة المذاهب ومبتدعة المشايخ ومنها حديث بلال بن حارث المزني برفعة من  
 احب سنة من سنتي قد اصبحت بعدي فان له من الاجر مثل اجور من عمل بها من غير ان يوقن ان يوم  
 شيئا ومن ابيح بدعت ضلالة الحديث رواه الترمذي ورواه ابن ماجة عن كثير بن عبد الله بن جهم  
 بن عوف عن ابيه عن جده ومعلوم ان مصداق هذا الحديث في هذا العصر وفي الاعصار المتقدم عليه  
 هو اصحاب الحديث لا غير فان كل واحد منهم سعى في وقته في احياء السنن المأثمة ما بلغت اليه قدره  
 ابتدع بدعت في الدين فلا تخلو فرقة من فرق الاسلام من بدعة من البدع الا فرقة التوحيد وجماعة الحديث  
 فان طريقة مخالفة عنها وهم مشتمون عن سابق الجدي احياء السنن ومنها حديث عمر بن عوف مرفوعا ان  
 الدين بدع خريبا وسيعر كابدن لظنوا للغباء اي اولاد اخر او هم الذين يصلحون ما افسد الناس من بعده  
 من سنتي رواه الترمذي وهذا الاصلاح لما افسد لم يأت الا من فرقة الحديث واهل السنة وهم على ما كان  
 عليه النبي ﷺ عليه السلام واصحابه في ابتداء الاسلام فاتفقوا معهم في الغيبة وهذه الصفة لا توجد الا فيهم  
 وهم في كل زمان غرباء في الدين وغيرهم في دعة وترفع من جهة اثار الرأي والبدع والقياس والافساد  
 في الاسلام ومنها حديث ابن عمر برفعه ان الله لا يجمع امة محمد على ضلالة ويد الله على الجماعة ومن شذ شذ  
 في النار رواه الترمذي فيه ان اهل الحديث هم على هداية في فرقهم على ضلالة وان يداه عليه جحروا  
 فليكن هذه الجماعة في الدنيا الصديق ان الامة اجتمعت على ضلالة ولكن الله صافها عن ذلك كما يتدبير  
 وصيانة للاسلام وبه الحمد والشاذ منهم محكوم عليه بكونه في النار وهم الفرق الباطلة والطوائف الضاللة  
 غير اهل السنة والجماعة الذين هم الفرق الناجية بظلالع على السلام ومنها حديث اخر عنه مرفوعا اتبعوا السواد الاكظم فانه  
 شذ في النار رواه ابن ماجة صحيح حديث اشرف السواد الاكظم يعبره عن الجماعة الكبيرة والمراد ما عليه الصحابة فصول هذه الحديث  
 جاهل الحديث وهم الذين يقال لهم اهل السنة والجماعة فمن لم يعلم السنة ولم يعمل بها فليس من هذه الجماعة وان احب ان يمتنع كيف ولا  
 يكون المرء سنيا الا اذا تمسك بالسنة ومن تمسك بغيرها من الرأي والقياس والتقليد فانه اهل الرأي  
 وخير لا اهل السنة وهذا اوضح من كل واخبر لا يلتبس على جاهل فضلا عن عالم ومنها حديث ابن عمر  
 ومن احب سنتي فقد احبني ومن احبني كان معي في الجنة رواه الترمذي وحب اهل الحديث الحديث

معلوم لكل من له بصيرة او بصيرة ولا ترى احد غيرهم من المنتسبين الى الاسلام يحب حديثنا قطبل يده  
ويؤيد المذهب ويحبه وينسك في مقابلة السنة الصحيحة والآية الناطقة بالحق والصواب بقاويل <sup>الجار</sup>  
والرهبان ودرس الراي وكتب التقليد في مراجعة الحديث والقران ففي هذا الحديث بشارة لطيفة  
مدخول الجنان ومعية سيد الانس والجان ويؤيد حديث آخر صحيح الموع مع من يحب وانت مع من  
احبت وقوله تعالى اولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصدقيين والشهداء والصالحين وحسن

اولئك رفيقا ومنها حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من تمسك بسنتي عدا

فأدامت قلبه اجراما ثم صيد رواه البيهقي في كتاب الهدى من حديث ابن عباس وظاهره انه ليس تمسك  
بالسنة في هذا الفساد الحاضر الا اهل الحديث وفساد الامة ظاهري منذ انقراض القرون المشهورة بالخير  
بفضل الشايح عليه السلام تزيهم ولكن ابى ثخوة وكل فرقة في الدنيا بعد الصدر الاول الى هذا الان لانها  
الامسكة بالرأي او البدعة ومنهج تفرج الغتة في الدين وفيهم فرود ما خلا اهل السنة والتوحيد فقد  
عضوا عليها بالتواجد وفروا عن شرا الامور وهي المحرقات في دين الاسلام فكانوا الحق هذه البشارة من النبي

الكثيرة والله المحمد ومنها حديث ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اكل طيبا

وعمل في سنة وامن الناس بوائقه دخل الجنة فقال رجل يا رسول الله ان هذا اليوم يكفر في الناس قال سبحان

في قرون بعدى رواه الترمذي فيه بيان ثلاثة صفات لاهل الحديث الاول انهم ياكلون الحلال ويحبتون الحرام  
ومنعوا مخالفتها ان غيرهم بخلاف ذلك وهذا مشاهد في الناس ككاه اخذ فان اهل الحديث اكثرهم غمرا  
لا يحدرون على اكل الحرام ولا يستطعون النساء بخلاف اهل الرأي والبدع فانهم منازكون مع اهل الترفه  
والدعة ولهم وظائف من جهة الولاة والرؤساء والخدمات العالية الجالبة لهم الاموال والثاني العمل بالحدث  
وهو خاص باهل التوحيد فان المغلدة للذاهب وظائف الرأي والقياس وفرقة البدع والحدثات فاكبون  
عن السنة متجوكون فيهم فيه من المشارب المختلفة والآراء المضلة والاهواء البدعة لا يرفع احد من الهت  
راسه الى السنة ولا الى معرفتها فضلا عن العمل بها والثالث امن الناس من شرورهم وهذا الوصف على وجه  
الكمال لا يوجد الا في قرة التوحيد وجماعة السنة فان المغلدة والمبدعة شرم عمر السماء والارض لها اوسانا

وما افسد الدين الا الملوك  
علاء سوء رهباها  
سخرس وفانك در راه نووي دارو  
اخذ راى با دصباين مه آورده تست

وهم الجاهلون المتكلمون المتفلسفون المتفهقون الثرثارون بخلاف اهل السنة والحديث فاحقر الله  
جدلا واكثرهم صبرا وسكوتا وفي الحديث بشارة لهم ولا شك انه ليس في قرون بطرقة طملى الله عقبة واثمة  
وسلم من جمع بين الاوصاف الثلاثة الالهة العصاة بالخيرية والجماعة السنوية السنوية طملى الله وحسن ما

ويدل هذا حديث ابي امامة يرفعه ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اولئك الذين فرق رسول الله صلى الله عليه

والله وسلم هذه الآية ما ضربوه لك الا جدلا بل هم قوم خصمون رواه الترمذي وابن ماجه وما اصبح من هذا

في ذم الجاهليين وقال تعالى وكان الانسان اكثر شيا جدا وهذا الجدل ليس الا في فرقة التقليد واهل الراي

والبدع على اختلاف انواعها وتباين اقسامها واما اهل الحديث فعناية ما في الباب الغرابة الضم والاضطرار

السنة وحماية الدين ذروا عنها وجاهدوا بالتي هي احسن ولا يبتدؤن مع احد في الجدل ولا في الرد على القبح

فيه وقد نص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على خروج من فارقهم من الاسلام فقال من فارق الجماعة

فقد خلع ريبقة الاسلام من عنقه رواه احمد وابوداود عن ابي ذر والجماعة هي اهل السنة والسنة هي الهدى

لا سعة زيد وعمرو ومن فارق جماعة السنة فخذ احاله ونعوذ بالله من جميع ما كرهه الله ومنها حديث مالك

اشهر رسالا يرفعه تركت فيكم امرين ان يضلوا ما نسكركم بها كتاب الله وسنة رسوله رواه في المؤطا والتمسك

لهذين الامرين ليس الا اهل الحديث فهم على هدى وبصيرة من دينهم واما التمسك بغيرهما من الآراء

والاهواء التي ليس عليها امر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فهو التارك لهذين الامرين وتركها في العلم

والعمل يوجب الضلالة وقد شاهدنا تاركها فوجدناهم ضلالا مضلين ولم نجد فيهم من يهدي الى الرشاد

ومن حديث ابن عباس من تعلم كتاب الله ثم اتبع ما فيه ابي من الامر والنهي واطاعة الرسول وانباع السنة

هداه الله من الضلالة في الدنيا ووفاه يوم القيامة سوء الحساب هذه بشارة واي بشارة تسع القرآن

والحديث والمامل بها في التقدير والحديث وفي رواية قال من اتقى كتاب الله لا يضل في الدنيا ولا يشقى

في الآخرة ثم تلا هذه الآية فمن اتبع هداي ولا يضل ولا يبتغي رواه رزين والعمل بكتايبه مستلزم العمل

بالسنة فان القرآن شامل لها بدلالة النص وشارحه وظاهره ومنها حديث ابن عمر ورفعه بلغوا عني ولو ائنه

الى قوله ومن كذب على متعمدا فليتبوع ضلاله من النار احتج به الجاهل وهذا واضح بجهل انه لا يهتدي به ولا يهتدي

من يصدق عليه هذا الحديث الا اهل الحديث فافهم المبلغون للاية عنه صلى الله عليه وآله وسلم والمراد

بالآية هنا الحديث وغيره من المقلدة والمبتدع على تباين طرقهم لم يبلغوا قط الى احد من الذين بلغوا

الى الناس من اجاب التقليد وايقار البيع على السنن واحياء الهدى ثاب من الامور مائة الا ان الناس لم  
 في التزود ومنهم من تمسك في كتبه باحاديث مخرجة واخبار ضعيفة كاذبة واذا نيه عليها لم يتنبه بل  
 سمي في تصنيفها بالشعب باحوال ضعيفة تايد الذهب وتقوية للشرب ولم يقبل الاحاديث الصحيحة المخالفة  
 لذهبه جمودا على تقليدات الرجال ومنهم من رض على تسوية كتب الحديث ولم يميز بين الصحيح والاحسن والحسن  
 والضعيف ترويا لاراء الفقهاء وتصحيفا للاختلاف استلحقه بين النبلاء وخرق بهذا الجاع سلف هذه  
 الامة واعتصم على تلقى الصحيحين بالقبول وتوجيه ما على ما سواه من كتب التحويل ومنها حديث ابن مسعود في

نصر الله عبدا سمع مقالتي فحفظها او ماها واداهما فرب حامل فقه غير فقيه وشبه حامل فقه الى من هو افقون

رواه الشافعي والبيهقي في الدخول ورواه احمد والترمذي وابوداود وابن ماجه والدارمي عن زيد بن ثابت <sup>رض</sup>  
 الله فيه الدعاء لاهل الحديث وقد استجار الله من الدعاء الشريفين من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حقهم

فاعطاهم نضرة تامة في الدنيا وسوف يعطيهم في الآخرة ما يريدون وفي حديث اخر عنه قال سمعت رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول نصر الله امر سمع مني شيئا فبلغه كما سمعته فرب صباغ اوعى له من صباغ رواه الترمذي

وابن ماجه ورواه الدارمي عن ابي الدرداء فيه وصف الحديثين بالحفظ والضبط **وعن** ابي هريرة رضي الله

عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله عز وجل يحب لهدى الامة على راس كل مائة سنة <sup>عنه</sup>

فما دونها ورواه ابوداود قال اهل العلم الراس تحت اول المائة واخرها وفيه اشارة للامة الى قبول هذا التقدير

ولا يتصور التقدير الا من عارفت بالكتاب والسنة ومن ادعاه من غير اهلها فهو بعزل عن الانتفاع والخطا

نعم ليس التقدير ينحصر في صنف من اصناف الناس بل يوجد في كل نوع من اهل العلم سواء كانوا من الامراء

او الفقهاء او اهل الجند والمنعة ولكن لا بد من ان يكون صاحب هذه المرتبة عالما بالقران والحديث عارفا

بما على الوجبة الصحيح المعتبر عند اهلها والا كان تقديده من تقديدهم بدعة وضلالة وما للقلدة ولهذا التقديرين

الثري من الثرى وقد وجد محمد الله ولطفه في كل مائة الى مائة من هذه الامة دينيا لو شئت المينام

اسما باسم ولعل بعض اهل العلم ساهم كذلك في حجج تكرامة وغيرها وكان من محددى هذه المائة الحاضرة على

راسها القاضي العلامة محمد بن علي الشوكاني في صنعا ليس ولا مانع من تعدد المحدثين في زمن واحد في

اقطار متفرقة وبلاذ شاسعة لان الحديث لم يفصل ومنها حديث ابراهيم بن عبد الرحمن العذري قال

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحل هذا العلم اي علم الكتاب والسنة الحاضر في ذلك الوقت من كل

خلف عدوله وهو اهل الحديث والسنة وفرقة التوحيد ينفون عنه تحريم الغالين هذا شروع في بيان <sup>مذهبهم</sup>  
 الذي يعرفون بسويتان ون فيه عن غيرهم من فرق الاسلام وفيه ان الغلاة يعرفون هذا العلم كحرف كما  
 الاسلام وتنفسته اصول الدين وادخلوا فيه ما لم يكن منه قط ولم يرد به شرع ولم ينزل الله به سلطانا  
 وكذا بعض المقلدة حروف فيه اتيا ما راى الاحبار والرهبان وغلى في القول بجوب التقليد الشصى وما في هذه  
 وانتقال المبطلين وهم اهل البدع المضلة من الفرق الاسلامية على تباين مسائلهم وتفاوت مناجهم  
 وتأويل الجاهلين وهم الصوفية الجحالة والمقلدة السفهاء وعامة الامة الذين لا علم لهم بشي من القرآن  
 والحديث وانما بلغهم من العلم ما دعا اليه راي الاباء والمشايخ وانتمتعوا بهم لا يعرفون معروفا ولا ينكرون  
 منكرا ولو كان اباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون وقد تقدم منا الكلام على هذا الحديث ميسر طاني  
 هذا الكتاب فلا نرى الحاجة الى اعادته وانك اذا تأملت في مباني هذا الحديث وبلاغة معانيه ايقنت  
 انه ليس له محل عليه الا اهل الحديث وعصاية السنة وجماعة التوحيد وان هذه الاوصاف ما وجدنا  
 قط الا فيهم ولا توجد الا فيمن كان على سبيلهم السوى وصراطهم القوي وان جميع من سواهم من اي فرقة  
 كان وفي اي مذهب قام وقد دخلت هذه الالفاظ الثلاثة الجامعة لكل من اداهم لا يخرج منها حاج  
 من المقلدة ولا من التكلمة والمبتدعة على اختلاف اوقافها وتباين شوارعها فنحن اعلم من اعلام النبوة في  
 يشار في لاهل الحديث بكونهم معدلين على لسان نبي الامة ورسول الرحمة وهذه خصيتهم لا يشار لهم فيها  
 احد من العالمين والناس الآخرون انما عدلهم ببناء جسمهم وهم الصادقون والكاذبون وفيه نعى على  
 سائر الفرق غير الفرقة الناجية التي هي عبارة عن عصاية السنة بكونهم غالين ومبطلين وجاهلين فتدب  
 ايما السني في هذا الخبر الشريف واعتبر مفهومه اللطيف لعل الله يهديك الى صراطه المستقيم وهو المستعان  
 رواه البيهقي في كتاب المدخل مسلا في الباب احاديث لا تطول بذكرها وكل حديث ورد في فضل العلم  
 والعلماء فالمراد به علم الكتاب والسنة وعلماء القرآن والحديث بدليل انه لم يكن اذ ذلك علم الا هذا العلم  
 الشريف وقد عرفت صاحب كتاب المحل في ذكر الصحاح الستة فضلا مستقلا في بيان شرف علم الحديث وفضيلة المحدثين وقال  
 قال حاصل ان اهل الحديث كثر الله سوادهم ورفع مقامهم لهم نسية خاصة ومعرفة مخصوصة بالنبي صلى الله عليه وسلم لا يشار لهم  
 احد من العالمين ثم ذكر حديث نظيره وذكر عن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارفعوا العلم  
 قال الذين يروون احاديثي ويعلمونها للناس واه الطبراني في الاوسط والحديث فبدليل على ان المحدثين خلفاء النبي صلى الله عليه



وآله وسلم وما اشرف هذه المنقبة وما اعلی مقامها فقد ايان قدر الحدیثین وعلومه فتعجب من العالمین  
 ومن شرفهم ما روينا عن ابي بصير يرضه ان يولى الناس بي يوم القيامة اكثرهم على صلوة قال الترمذي  
 حسن غريب قال ابن حبان في صحيحه وفيه بيان ان اولی الناس في القيامة اصحاب الحديث اذ ليس هذه  
 الامة قوم الصلوة عليه منحور وقال غيره المخصوص بهذا الحديث نقله الاخبار الذين يكتبون الاحاديث  
 ويذنبون عنه الكذب اثناء الليل واطراف النهار وقال الخطيب في كتابه شرف اصحاب الحديث قال النابغی  
 هذه منقبة شريفة يختص بها رواة الآثار ونقلها لانه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلوة على رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم اكثر مما يعرف هذه العصاة لخطا وذكروا قال ابو الیمن بن عباس كره لاهل الحديث  
 هذه البشی فقل ان الله تعالى نعمه عليهم بهذه الغضبة الكبرى فانهم اولی الناس نبیهم وقرهم ان الله  
 وسيله يوم القيامة الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فالفضل من ذكره في طموسه ويحذرون الصلوة والتسليم عليه في معظم الاوقات  
 في مجالس الكره ودروسهم الفرق الملاحية جعلنا الله منهم وحشرا في زمرة ائمتی وعن مطر الوراق في قوله تعالى او اتاؤا  
 من علم قال استاذ الحدیث رواه الكوفي عن ابن عباس بن مالك في قوله تعالى وانه اذا تكلمت فقول الرجل حدثني ابي  
 عن جدي وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يزال الناس من امتی منصورين لا يضرمهم من خالفهم حتى  
 تقوم الساعة رواه ابن ماجه سئل الامام احمد عن هذا الحديث فقال هم اهل الحديث ولو لامهم فلا اعلم من ام  
 قلت وفي حديث معاوية بن قرة عن ابيه يرفعه لا يزال طائفة من امتی منصورين لا يضرمهم من خذ لهم حتى  
 تقوم الساعة قال ابن المديني هم اصحاب الحديث رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح وقد تقدم الكلام  
 على معناه في موضعه من هذا الكتاب وفيه بشارة لاصحاب الحديث حديثا وقد يباكونهم منصورين في علم  
 خذ لهم وقد وجدنا كما في هذا الخبر في كل زمن الى هذه العصر فان الله نصرهم في مقابلة اعداء السنن اهل  
 الراي في كل موطن ولو يضرمهم خذل المغلظة والبدعة قطبل كما ازداد اعداء الحديث في ردهم ازدادوا  
 في الدين <sup>عند</sup> <sup>عند</sup> حتى في هذه الزمان الحاضر وهذا من صدق الله وصدق رسوله في وعد ما حكاه قال سبحانه وكان  
 حقا علينا نصر المؤمنين ومن اشرف الحدیثین في له صلى الله عليه وآله وسلم ان من اشد امتی في حساب من يكونون  
 بعد ي يود احدهم لورأني باهله وماله رواه مسلم عن ابهريرة ويزيد ايضا حديث انس مرفوعا مثل امتی  
 مثل المطر لا يري اونه خيرا ام اخرى رواه الترمذي وفي معناه حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا  
 ان اهل الجنة الى ايمان القوم يكونون من بعد ي يجدون صحفا فيها كتاب يؤمنون بما فيها رواه البيهقي في

دلائل النبوة وهذا نص في ان المراد بهن النجوم في هذه الاخبار اصحاب الحديث والقرآن لان الكتاب اذا  
 اطلق يراد به كتاب الله والصحف هي صحف دواوين السنة من الجامع والمسند والمعجم والاجزاء ونحوها  
 لان صيغة الجمع ظاهرة في ذلك وان احتل ان المراد بها القرآن فان كان المراد بها القرآن فالإيمان بالقرآن  
 عين الأيمان بالسنة لان القرآن ارشادنا الى اتباعها والإيمان بها في غير موضع والسنة لاتفارق القرآن كما  
 القرآن لا يفارقها كما كالتشي الواحد في العلم والعمل والتسك والاعتصام وانه اعلم بالصواب وهو الهادي اليه و  
 اليه المآب

### منقبة الفقهاء رحمهم الله تعالى

عن ابى بصير رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس معادن كعادن الذهب  
 والفضة اى يمهرا الاخلاق الفاضلة والمفضولة فمن كان استعداده اقوى كانت فضيلته اتم خيارهم  
 في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا يعني اذا صاروا علماء الكتاب والسنة فان التفاوت في الجاهلية  
 بحسب الاحساب ولا يعتبر الاول الا بالثاني قال في المرقاة المعنى خيارهم بكارم الاخلاق في الجاهلية خيارهم  
 في الاسلام ايضا بما اذا استوفوا في الفقه انتهى رواه مسلم والفقه هو الفهم لغة وعن ابى سعيد الخدرى  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الناس كمرتبوع وان رجلا لا ياتواكم من اقطار الارض يتفقون  
 في الدين فاذا اتاكم فاستوصوا بغير حيد رواه الترمذي الخطاب للصحابة والوصية لهم بالخير مع طلبة علم الحديث  
 والقرآن بعدة صلى الله عليه وآله وسلم لا يفرأخذوا الحق اله واقباله وعن ابن عباس قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم فنيه واحد اشد على الشيطان من العت عابد رواه الترمذي وابن ماجه وذلك لان  
 العالم والكتاب والسنة وفاهما لا يقبل اغواءه ويأمر الناس بالخير ويصونهم من تلبيسه وتزبيده كما قال  
 تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان وليس المراد بالفقيه هنا الفقيه المصطلح عليه عند ارباب الرأي  
 واصحاب الهوى فانه في حباله ابليس وليس يشايد عليه لقبوله ما سول له وزينه وهذا واضح وعن  
 ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلصتان لا يجتمعان في منافق حسن سمعت ولا فقد في  
 الدين رواه الترمذي فيه ان اجتمع هاتين الخصلتين لا يكون الا في اهل الحديث والمنافق محروم منهما كانت  
 من ليس يحدث فيه شعبة من النفاق وعن علي يرفعه نعم الرجل الفقيه في الدين ان احتج اليه ففزع وان  
 استغنى عنه اغنى نفسه رواه رزين فيه مدح اهل الحديث وان حاله كله حسن سواء كان محتاجا اليه

او مستغنى عنه **وعن** ابن عمر وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صرح بمجلسين في صحبة فقال  
 كلاهما على خير واحد افضل من صاحبه اما هو لانه في دعوت الله ويرغبون اليه فان شاء اعطاهم وان شاء  
 منعهم واما هو لانه في تعلمون الفقه او العلم ويعلمون الجاهل فخير افضل وانما اجنت معهما لرجل من  
 رواه الدراري وفيه اطلاق لفظ الفقه او العلم على علم الكتاب والسنة وبيان فضيلة الحديث على العابد  
 والدليل على ان المراد بالفقه في هذه الاحاديث وما ورد في معناها علم الكتاب والسنة ان ابا الدرداء  
 قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما حد العلم الذي اذا بلغه الرجل كان فيهما فقال من حفظ على  
 امي اربعين حديثا في امر ديني جازى الله فقهيا وكنتم له يوم القيامة شافعا وشهيدا رواه البيهقي في  
 شعب الايمان ويزيد ذلك ايضا كما نقله في الجنة بالاسوة الحسنة بالسنة عن نجة الاسلام الغزالي  
 في حياة علوم الدين ان منشأ التباس العلوم المذمومة بالعلوم الشرعية تحريف الاسامي المموجة <sup>بها</sup> وتبديل  
 ونقلها بالاعراض الفاسدة الى معان غيرها ارادها السلف الصالح والقرن الاول وهي خمسة الفاظ الفقه  
 والعلم والتوحيد والتذكير والحكمة فذه اسمي مموجة والمتصف بها ارباب المناصب في الدين ولكنها  
 نقلت الآن الى معان مذمومة فصارت القلوب تنفر عن مذمة من يتصف بها ينشأ الشيع والطلاق  
 هذه الاسامي عليهم قال الاول الفقه تصرفا فيه بالتحصيل بالنقل والتحويل اذ خصصوه بمعرفة الفروع  
 الغريبة في الفتوى والوقوف على دقائق علمها واستكثار الكلام فيها وحفظ المقالات المتعلقة بها فمن  
 كان شديدا تعاقبها او اكثر اشتغالها يقال هو الافقه وكان اسم الفقه في العصر الاول مطلقا على علم الآخرة  
 ومعرفة دقائق آفات النفوس ومفسدات الاعمال وقوة الاحاطة بحقارة الدنيا وشدة التطلع الى نعم الآخرة  
 واستيلاء الخوف على القلب ويدلك عليه قوله عز وجل ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا  
 اليهم وعلما يحصل به الانذار والتخويف هذا هو الفقه دون تفريعات الطلاق والعناق واللعان والسلم  
 والاجارة فذلك لا يحصل به انذار ولا تخويف بل التجرد له على الدوام يقضى القلب وينزع الخشية كما نشأ <sup>هنا</sup>  
 الان من التجردين له وقال تعالى لهم قلوب لا يفقهون بها واد معاني الايمان دون الفتوى ولعمري ان الفقه  
 والفهم في اللغة اسمان بمعنى واحد وانما يتكلم في عادة الاستعمال به قد يعا وحديثا الى قوله ولست اقول ان  
 اسم الفقه لم يكن متناولا للفتوى ولكن كان بطريق العموم او الاستتباع فثار من هذا التخصيص تلبس بعض  
 الناس على التجرد به والتوصل به الى اطلب الولاية والقضاء والمجاهة والمال انتهى كلامه فذكر كسائر الالفاظ

في بيان اسامي العلوم المموجة

وبين حال تيد يلها وقر بغيرها وهي في اصل الكتاب معسوط فرأجه قلت اهل القرآن في الصدر الاول  
 كان يقال لهم القراء و علماء السنة يقال لهم الفقهاء وكان ذلك لفظ التوحيد كان يطلق على الايمان بما في القرآن  
 من اصول الدين ثم جعل عبارة عن معرفة صنائع الكلام ومعرفة طريق المجادلة والمكابرة والاحاطة  
 بمناضات الخصوم والقدرة على الفشوق في ما استكثير الاسئلة واثارة التسببات وتقوية الباطل بالاطلاق  
 للسنة والكتاب وهكذا لفظ الذين كان يطلق على دراسة الكتاب والحديث وبيان معانيها للطلبة  
 والسامعين ثم صار عبارة عن القصص والاشعار وحكايات الاموات والتطهر والطامات وتلفيق الالفاظ  
 وكان ذلك لفظ الحكمة كان يراد بها حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي هو تلو القرآن في كوفها دليلا  
 مستقلا وحكما مقضيا ونصا قطعيا وبرهاناساطعا ومتبعيا حليا وحة نيرة ومعرفة فناء الدنيا وبقاء الآخرة وما  
 يرشد الى ذلك من الآيات والاحاديث ثم جعل بمعنى معرفة علوم الاوائل وفضون الكفار من بلاد يونان  
 وغيرها وقل للمشتغل بها هو حكيم او فيلسوف او فلسفي او منطقي فانظر الى ما ذ انقل وقس بقية الالفاظ على ذلك  
 واحترز عن غرة ناسيت العلماء السوء فان شرهم على الدين اعظم من شر الشياطين واليك الخيرة في ان تنظر  
 لتفكت فتقتدي بالسلف او تدلي بجبل الغرور فتشبه يا تخلف فكل ما ارتضاه سلف هذه الامة وانتمها  
 من العلوم علوم القرآن والحديث قد اندرس وطسح ما آكب عليه الناس منذ زمن طويل وجعلوا علامة للفضيلة  
 وامارة للكمال ووجها محمول الحماة والمال وشجرة بين العوام والجمال ومصيدة لهم لا كل باطل الاموال الفائزة  
 بل كاهن بعة ومحدث وجمل وضلال وقد اخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بوجود هذه الحال في  
 هذه الامة وقال بن الاسلام غربيا وسيعود كما بد اقطوب في غرباء قيل ومن الغرباء قال الذين يصليون ما افسد  
 الناس من سنتي وفي خبر اخرهم المتسكون بما انتم عليه اليوم وقد صارت تلك العلوم غريبة واهلها غرباء  
 بحيث يعقت ذكراها والمال فيها والمنتقى البها والمعول عليها في القضاء والرزايا وبرد عليه كل حائل يثير بكل  
 قول فاسد وعقل ناص وفهم كاسد في خرافاته المؤلفة ويزعم انه قلب وان حصه غلبه وهذا من شواهد السائفة  
 وانار الغيامة التي قد اقترب زمانها وسبعلم الذين ظلموا اي منقلب يتقلبون

وامي غمير في التقاضي غريباً

ستعلم ليلي اي دين ندا بنت

كرك باكره باخته وعشق وشيب و كجور

بو قنت صبح شود بهجور و ز معاوت

الصحاح أصل في معرفة فاضل جاهلون واهدم فاضل مصلون واختم لنا بالخير الحسنى واحشرونا في نصرة  
السنة وعصاة القرآن واستعان على جهدهم في السر والاعلان ولا نجعلنا فتنه للقوم الظالمين والخرد عوانا  
ان الحمد لك يا رب العالمين

## باب في ذكر بدعات القبور

**قال الله تعالى** قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به  
شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا باياتنا مسلمون هذه الآية الشريفة  
في بيان اختيار التوحيد وترك الشرك وعدم اتخاذ غيره تعالى ربنا في تعوي خطايا العام يرد على عباد  
القبور والمشاهد والضريح والنصب والاثان والاصنام كاصح فاضل اتخذها اربابا لهم من دون الله  
وانزلوا بها كل حاجة لهم في الدنيا والدين وغمضوا عن الله الواحد رب العالمين **وقال تعالى**

ما كان لبشر ان يوتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عبادا لي من دون الله ولكن كوا ربيا  
بما كنتم تعملون الكتاب وما كنتم تدرسون شملت هذه الآية بعمومها كل من عبد غير الله سواء كان ذلك  
الغير قبرا لولي او جدت النبي او مرقد الرسول او مزار الشيم او غيرها مما يصدق عليه انه دون الله وقيل ان العلماء  
والحكام والانبيا ليس مرثاهم ان يستعبدوا للناس وهدوا بهم الى عبادتهم بالخضوع والتذلل لهم اول قبورهم  
وانا هم اعمارادهم ان يكون الناس لهم اهل الله عالمين به سبحانه من جهة العلم بالكتاب العزيز ودراسته  
ولا ريب ان من وفقه الله بعلم الكتاب الناص على اتباع الله واتباع رسوله لا يعبد غير الله اباكاشا من كان  
وفي ابي منزلة من العلم والفضل والصادقة وقع فضلا عن ان يعبد القبور ويساق اليها متصلا بانواع من المفا  
والشور التي لا يجلها له منها **وقال تعالى** يا عيسى بن مريم انت قلت للناس اتخذوني واهلي الهين من دون الله

قال سبحانه ما يكون لي ان اقول ما ليس لي بحق ان كنت قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك  
انك انت علام الغيوب ما قلت لهم الا ما امرتني به ان اعبدوا الله ربي وركبوا وكنت عليهم شهيدا ما حمت  
فيصغر فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد ان تعذبهم فاضل عبادك وان تغفر لهم  
فانك انت العزيز الحكيم فيه بيان انكار السيم عليه السلام من دعوة الناس الى عبادته وعبادة اهل الشريفة  
مربر عليها السلام مع تنزيهه سبحانه عن الشرك وتغويض العلم اليه سبحانه ونفى علم الغيب عن نفسه وعدم  
العلم بما لم يعد الرفع من الدنيا الى السماء وهدا ايدل على ان الانبياء لم يدعوا الناس الى عبادتهم ولم يكن ذلك

من شافهم واذ المسحق اهل النبوة للعبادة التي هي عبارة عن غاية الخضوع والتذلل للغير فمن هذا الذي  
 يصح استحقاقه للعبادة من غيرهم من الاولياء والشافخ الاصفياء والعلماء النبلاء وان كانوا في اعلى مرتبة  
 من العلم والعبادة واي رتبة تفوق رتبة الانبياء واذ ليس لهم علم بعد الوفاة والرفع من بين اظهرهم فمن هذا  
 الولي او الشيخ او الفقير او الصوفي او العالم او العارف له علم باحوالهم بعد الوفاة والمآة حتى يعبدوا الناس وينزلوا  
 حوائجهم اليه ويدعونه لكشف الضر وجلب النفع وينذروا له ويسافروا الي قبره ومخضجه من انظار شاسعة  
 وبلاد بعيدة ويختاروا له الاسفار الشاقة في البر والبحر المحيط ويحج ذلك منه **وقال تعالى**

وليعبدون من دون الله مالا يصرفهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله قل اتقون الله بما اعلم  
 في السموات ولا في الارض سبحانه وتعالى عما يشركون فيه اخبار عن صنيعهم السوء وتنصيب على عدم حصول  
 الضر والنفع منهم لهم وانكار عليهم في كونهم شافعين لهم يوم القيامة وتنزيهه له سبحانه عن شرك المشركين

**وقال تعالى** قل يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق ولا تتبعوا الهواء فوم قد ضلوا من قبل واضلوا كثيرا

وضلوا عن سواء انسيل فيه بيان ضلالة القوم والتمس عن اتباعهم في الباطل وعن الغلو في الدين والمخطاب  
 وان كان لاهل الكتاب لكن يدخل فيه كل غالي في الدين وتابع لهوى القوم الضالين وهذه الايات الشريفة  
 ليس فيها ذكر القبور وبدعاها ولا ذكر عابدينها لكنها بصورتها تشمل كل عبادة ودعاء لغير الله سواء كان قبرا او  
 غيره ولا ريب ان عباد القبور في هذه الامة ومعتقداتها والمسافرين اليها والناذرين لها بافراح من نذر الحيوانا  
 والاجناس والائتيم فيها اقسام من البدعات والمنكرات اكثر من غيرهم واعظم سوادا ممن سواهم الذين  
 لا يعبدون من دون الله شيئا فهذه الآية ترد عليهم ردا واضحا صريحا اظهر من انفس راين من الامسquis  
 على ذلك سترة ولاخفاء ولاحجاب ولهذا استدلل بها صاحب ردا الاشرالك على رددعات القبور ومجرها  
 نظرا الى القاعدة الاصولية المقبولة عند الفحول ان العبرة بعوم الالفاظ لا بخصوص الاسباب وان لا اعتبارا  
 بشمول المباني لا بخصوص العاني وقد تقدم تفسير هذه الايات في هذا الكتاب في مواطن الرد على المشركين  
 واثبات التوحيد للمسلمين وفي القران الكريم والقران العظيم من هذا الجنس كثير طيب ولجميعه دلالة ظاهرة  
 على نفى عبادة غير الله تعالى قال في تظهير الاعتقاد خرج من الاحكام تدعوت من هذا كله ان من اعتقد في  
 شجر او حجر او قبرا او ملك او جن او حي او ميت انه ينفع او يضر او يغيب الى الله او يشفع عنده في حاجة من  
 حوائج الدنيا بجد التشفع والتوسل الى الله فانه قد اشرى مع الله عيرة واعتقدا ما لا يميل اعتقاده كما اعتقد

المشركون في الأوثان فضلا عن يندرجا له وولد له نيت اوحى يطلب بذلك ما لا يطلبه من الله من  
 الحاجات من مافية مريضه او قدوم ضائيه او نيله لاجي مطلب من المطالب فان هذا هو الشرك بعينه الذي  
 كان عليه عبادة الاصنام والنذور وبالمال على الميت ونحوه والنصر على قبرة والتوسل به وطاب الحاجات منه  
 هو عينه الشرك الذي كان يفعلها الجاهلية وانما الجاهلية يسمون ما يعبدونه صنما وثنًا وهو لا يسمونه  
 وليا او قبرا او مشيدا او الاسماء لاثرة لها ولا تغير المعاني ضرورة لغوية وعقلية وشرعية فان من شره  
 وساء مائة فهو ليشرب الاضرا وقد ثبت في الاحاديث انه ياتي اقوام يشربون الخمر ويسمونها اسمها و  
 صدق صلى الله عليه وآله وسلم فانه قد اتى طوائف من النسفة يشربون الخمر ويسمونها بنبيد او اول من يهي  
 ما فيه غضب الله وعصيانه بالاسماء المحبوبة عند السامعين هو ابليس اللعين . فان لا بد ان الله رادهم هل  
 ادلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى فسمى الشجرة التي هي الله عن قربا فاسمها رزالة تدعى له باه اسم الذي اختر  
 لها كما يحيى اخوانه المقادون له الحشيشة بلقمة الراحة وكما يسمي الظلة ما يقضوه من مواجبه الله فلما وا  
 عدوا ناديا فيقولون ادب القتل وادب السرقة وادب التهمة بقهرت اسم الظلم اتى الادب كالجرح في ناه  
 في بعض المقبوضات الى اسم النعام وفي بعضها الى اسم السياقة وفي بعضها ادب المكائيل والموازير وكل  
 ذلك اسمه عند الله ظلم وعدوان كما يعرف من شم رائحة الكتاب والسنة وكما ذلك ما اخذ من ابليس حست  
 سمي الشجرة المسمى شجرة الخلد كذلك تسمية القوم . ثم ان بعض القوم يسمونه وليا او من ابياد . ثم ادوا  
 الصنم والوثن اذ هم معاملون بها معاملة المشركين بالالوان والاصنام ويطوفون طواف الحج بيت الله  
 الحرام ويستلمونها استلامهم لاركان البيت ويجاطبون الميت بالكلمات الكفرية من قولهم على الله فرعلبات  
 ويمتفون باسمائهم عند الشدائد ونحوها وكل قوم له رجل ينادونه فاهل العراق والحسد يدعون عبد القادر  
 الجبلي واهل اثمهم في كل بلد ميت يمتفون باسمه ويقولون يا بلي يا ابن الجبل واهل مكة والطائف  
 يا ابن عباس واهل مصر يا فاعى والسادة البكرية واهل الجبال يا باطير واهل اليمن يا ابن علوان وفي كل  
 قرية اموات يمتفون بهم وبناد وانهم ويرجونهم لجلب الخير ودفع الضر وهذا عينه فعل المشركين في الاصنام  
 اتفق قلت وفي الهند جان كثير من هذا الوادي منهم السيد معين الدين الجشقي والشيخ قطيب الدين  
 الكاكي والسيد بديع الدين المدار والمسعود الغازي السالار والشيخ نظام الدين اوليا والسيد قطب عالم  
 الى غيرهم ممن يطول بنا ذكرهم الكتاب بل لا بد من بلاد ولا قصة من قصاته ولا قرية من قرأه الا وفيه

قبري اوصالح يصيدونه جهاراً ويلقون عليه اردية وياحسين ويوقدون عليه السرج ويسافرون  
 اليه في شهر معين من كل سنة زرافات ووحداً وابتدرون له بانواع من النذر ويبيدونه لسنة القبول  
 ويجأوري المقبور فاذا وصلوا اليه بعد مشقة من مشقة بعيدة فعلاوا به من الطواف والتقبيل والاستلام  
 والقيام بالادب التام في محاذة قبور الكرام ونحوها ما هو شرك بحيث في الاسلام وذلك كما بعين صانع  
 الشركين الماضيين وبدل نعم التي جاء الرسل لنحوها ولا جهاً زلت الكتب وهي عنها سلت هذه الامة و  
 اثمتها ولكن زين لهم الشيطان اعمالهم فاتبعوا خطواته واصغوا بصع الرضا خطباته فدخلوا هذه الاعمال  
 تحت حكم الآيات المتقدمة واستحقوا كل ما استحقه الجاهلية المنصرفة قال في التظهير فان قال اي  
 عابد القبور ان ما حضرت ذكرت اسم الله عليه فقل ان كان للخصم فلاي شيء قربت ما تضر في باب مشقة  
 من تغضه وتعتقد فيه هل اردت بذلك تعظيمه ام لا فان قال نعم فقل هذا الضم لغير الله اشركت بوجه  
 غيره وان لم ترد تعظيمه فقل اردت توسيع باب المشقة وتغييس الداخلين اليه فانت تعلم يقيناً انك ما اردت  
 ذلك اصلاً ولا اردت الا الاول ولا خرجت من بيتك الا القصد ترك ذلك دعاً وهم له فهذا الذي  
 عليه هؤلاء شرك بل اريب قال وقد يعتقدون في بعض فسقة الاحياء وينادونه في شدتهم والرخاء وهما  
 على الفضائل لا يحضر حيث امر الله عبادة المؤمنين بالخصر هناك ولا يحضر جمعة واجاعة ولا يوجد من  
 ولا يشيع جنازة ولا يكتسب حلالاً ويضم الى ذلك دعوى التوكل والغيب ويطلب اليه ابليس جماعة وقد  
 في قلوبهم وباض وافرخ بصدقون هؤلاء جهاتهم ويعظمون شأنه ويجعلونه نذ الرب العالمين ومثلاً يعز  
 في العقول اين ذهبت وبالشرائع كيف حجت ان الذين يدعون من دون الله عباداً امثالكم فان قلت  
 ايصير هؤلاء الذين يعتقدون في القبور والاولياء والفسقة الخلفاء مشركين كالذين يعتقدون في  
 الاصنام قلت نعم قد حصل منجم ما حصل من اولئك فسأورهم في ذلك بل زادوا في الاعتقاد والاعتقاد  
 والاستعباد فلا فرق بينهم فان قلت هؤلاء القوم يقولون نحن لا نشرك بالله ولا نجعل له نداً  
 ولا التجاء الى الاولياء والاعتقاد فيهم ليس بشرك قلت نعم يقولون بانواهم ما ليس في قلوبهم وهذا  
 جعل منجم فان تعظيمهم الاولياء ونحوهم الخاضع لشرك والله تعالى يقول فصل لربك وانظر الا يعجز  
 كما يصيد تغدير الظرف ويقول فلان تلوع مع الله احداً او قد سمي الرباً شركاً فكيف ما ذكر في هذا الذي يفعلون  
 لا ولياً لهم هو عين ما فعله المشركون وصاروا به مشركين ولا ينفعه قوله انا لا اشرك بالله شيئاً لا يجعله



يكذب قوله وقد صح الفقهاء في كتب الفقه في أيام الردة أن من تكلم بكلمة الكفر كفر وإن لم يقصد معناها  
 وهذا دل على أن هؤلاء لا يعرفون حقيقة الإسلام ولا ماهية التوحيد قصاروا حينئذ كفاً وكفاً أصلياً  
 ومن تأدب معه سبحانه فقد اشرك في العبادة والرداء من العبادة وقد ذهب طائفة من أئمة العلم إلى الجهاد  
 فقالت يجب أولادهم هزالي التوحيد وإن ما هم عليه شرك ولا يتم الأيمان بما جاءت به الرسل إلا بتكره  
 والتقوية منه وإفراء التوحيد اعتقاداً وعملاناً فإنه العلماء واجب على الأئمة والملوك بعثت ما لهم  
 إلى إخلاص التوحيد فإن رجع وأقرحق عليه دمه وماله وذرا ربه ومن أصر فقد أباغ الله منه ما أباح  
 لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم من المشركين ولا يقال قد صح في الحديث أن العبادة يوم القيامة يستغنيون  
 بأدم وغيره من الأنبياء إلى أن ينتهي إلى محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهذا استغناء بالخلوقين وقد قال تعالى  
 في قصة موسى عليه السلام فاستغاه الذي من شيعته على الذي من عدوه لا نأقول هذا معنى طلب الدعاء  
 لله تعالى من بعض عبادة لبعض جازيل قال صلى الله عليه وآله وسلم نعم لما خرج معتمراً لا تنسانا يا أخي من  
 دعائك وأمر الله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يدعو ويستغفر لهم وقد قالت أم سليم يا رسول الله  
 خادمك انس ادع الله له وكانت الصحابة يطلبون الدعاء منه صلى الله عليه وآله وسلم وهو حي وهذا امر متفق  
 على جوازها وإنما الكلام في استغناء القبوريين وغيرهم بأولياءهم وطلب أمور لا يقدر عليها إلا الله بل العجب من  
 هذا أن القبوريين وغيرهم قد يجعلون لمرحصة من الولدان عاش ويشترون منه الجمل في بطن أبي يعقوب  
 لهم ويأتون بمنكرات ما يبلغ إليها المشركون وهذه النزور بالأحوال وجعلت قسط منها للغير كما يجعلون شيئاً من  
 الزرع يسمونه تلم في بعض الجهات الأمنية للبيت وأذنك يجعلون لهم نصيباً من انعامهم وهو بعينه الذي  
 كان يفعلها المشركون الذين حكي الله تعالى ذلك عنهم فهو لأئمة القبوريين والمعتقدون في جمال الأحياء  
 وضلوا لهم سلكوا مسالك المشركين حذوا القذة بالقذة فاعتقدوا فبجهر ما لا يجوز أن يعتقدوه إلا في الله تعالى  
 وجعلوا لهم جزء من المال وقصدوا قبورهم من ديارهم مسافرين للزيارة وطافوا حول قبورهم وقاموا أحياناً  
 عند قبورهم وهنقوا بهم عند الشدائد ونهروا تقرباً إليهم ولا أدري هل فيهم من سجد لهم ولا يستعبدون فيهم  
 من يفعل ذلك بل أخبرني من اتقى به أنه رأى من يسجد على عتبة باب مشعل الولي الذي يقصده تعظيماً له  
 وعبادة ويقسمون بأسماءهم إذا حلفت من عده حتى باسماء الله تعالى ثم يقولون يا ذا الحلفت بأحدك ولياء  
 قلبوه وصدقوه وهكذا كان عباد الأصنام إذا ذكروا الله وحده اشمازت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة

واذا ذكر الذين من دونه اذ هم يستبشرون وفي الحديث الصحيح من حلفت بالله او بصمته و  
 سمع صلى الله عليه وآله وسلم جلايحت باللائت والعزى فامر ان يقول لا اله الا الله وهذا يدل على انه  
 قد ارتد بالحلف بالضم فامر ان يجرد اسلامه فانه قد كفر بذلك كما قرناه في سبيل السلام ومخفة الغفار ولم  
 تنفع حكمة الشهادة فانها لا تنفع الامع التزام معناها ولم تنفع اليهود قولها لا نكفرهم بعض الانبياء وكذا  
 من جعل غير من ارسله الله نبيا لم تنفعه كلمة الشهادة فكيف من يجعل الولي خاصة الالهية وينادي باللائت  
 وهذا امير المؤمنين علي رضي الله عنه حرق اصحاب عبد الله بن سبا وكانوا يقولون لا اله الا الله لكنهم ظفوا  
 فيهم كرم الله وجهه واعتقدوا فيه ما يعتقده القبوريون واشباههم وقد وقع اجماع الامة ان من انكر البعث  
 كفر وقتل ولو قال الكلمة فكيف من يجعل لله ندا وهكذا اكل من اظهر التوحيد وجب انكف عنه الى ان يبين  
 عنه ما يخالف ذلك فاذا تبين ان تنفع هذه الكلمة بمجرد ما ولذالك لم تنفع اليهود ولا نفعت الخوارج مع  
 انضوا اليها من العبادة التي احتقرت العصاية عبادتهم الى جنبها بل امر صلى الله عليه وآله وسلم بتصلح  
 وقال لئن ادرتكم لاقتلتم قتل حاد وذلك لما خالفوا بعض الشريعة وكانوا اشر القتل تحت اديم السماء  
 كما ثبتت به الاحاديث فثبت ان مجرد قول كلمة التوحيد غير ما نفع عن شريك من قالها لا ارتكاب  
 ما يخالفها من عبادة غير الله ونحوها قال وقد ذكر العلماء ان من تزيا بزبي الكفار صار كافرا ومن تكلم  
 بكلمة الكفر صار كافرا فكيف من بلغ هذه الرتبة اعتقاد اوق لا فعلا فان قلت هذه النذور والنهارات كلها  
 قلت يجب تعريف من اخرج النذر بانه اضاعة للمال وانه لا ينفعه ما اخرجوه ولا يبلغ عنه ضرر او قد قال  
 صلى الله عليه وآله وسلم ان النذر لا ياتي بخير وانما يستخرج به مال البخيل فيجب رده اليه واما الفايض النذر  
 فانه حرام عليه قبضه لقوله تعالى لا تأكلوا اموالكم بيباكر بالباطل ولا به تقرير لنا ذر على شركه وقيل اعتقاد  
 ولا به رضي بذلك ولا يخفى حكم الراض بالشرك فهو مثل حلوان الكاهن ومضر البغي ولا به تدليس على النذر  
 وايهام له ان الولي يتقعه ويضرة فاي تقرير فنكر اعظم من قبض النذر على البيت واي تدليس بمختم واي رضا  
 بالمعصية العظمى ابلغ من هذا واي تصير للمكرم عرفا اعجب من هذا او ما كانت النذور للاصنام والوثان  
 الا على هذا الاسلوب وهذه الافعال هي التي بعث الله الرسل لانها وانما حاشا وتلافيا والتي عنها والنخبين  
 ان ابليس وجنوده من الجن والانس اعظم العناء في اضلال العباد وقد مكنته الله من الدخول الى الابواب  
 والوسوسة في الصدور والتعام القلب بخرطومه فلذلك يدخل في اجواف الاصنام ويلقى الكلام في اذنانهم

ومثله يصنع في عقائد أهل القبور فان الله قد اذنت له ان يجلب على بنى آدم تجليه ورجله وان يشار لهم  
 في الاموال والاولاد وثبت في الاحاديث ان الشياطين تسترق السمع بالامر الذي يحدته الله عز وجل  
 فيلقيه الى الكهان وهم الذين يخبرون بالمغيبات وينيدون فيما يلقىه الشيطان من عند انفسهم ما تكدبة  
 ويفصدون شياطين الانس من سعة القبور يدلك البهتان والزور فيقولون للقبوريين انه فعل الولي و  
 وفلا يرغبونهم فيه ويجزروهم منه وترسب العامة ملوك الاقطار وولاة الامصار محزين لذلك ويولون  
 الحال لقبض النذور وقد يتولاها من يحسنون الظن فيه من عالم وقاض او مفت او شيخ صوفي فيقولون ان  
 لا بليل تقرب عينه بعد التلبس فان فلت هذا من عم البلاد واجتمعت عليه سكك الاغوار والافجاد وطبق  
 الارض شرقا وغربا وعنا ومثما وجنوبا وعدنا بحديث ابلة من بلاد الاسلام ولا قرية من قرأه الا وفيها قبور  
 ومشاهد وحياء يعتقدونها ويعظمونها وينذرون لها ويهتفون باسمائها ويحلفون بها ويظفون بفضاء القبر  
 ويسير جهنم ويلقون عليه الاوراد والياحين ويلبسونه الثياب ويصنعون كل امر يقدر من عليه من العباد  
 لها وما في معناها والتعظيم والخضوع والخشوع والتذلل والافتقار اليه بل هذه مساجد المسلمين غالبها  
 لا تجلو عن قبرا وقرب منه او مشهدا يقصد المصلون في اوقات الصلوة يصنعون ما ذكرنا وبعضها  
 ذكر ولا يصح عقل ما قل ان هذا منكر يبلغ الى ما ذكرت من الشناعة والقباحة ويسكت عنه علماء الاسلام  
 الذين ثبتت لهم الوطأة في جميع جهات من الدنيا قلت ان اردت الانصاف وتركت متابعت الاسلاف  
 وعلمت ان الحق ما قام عليه الدليل لا ما اتفق عليه العوام جلا بعد جيل وقبلا بعد قبيل فاعلم ان هذه الامور  
 التي تدور حول افعالها ونسعى في هدم منارها صادرة من العامة الذين اسلموا عقولهم لآباء بلادهم  
 ومتابعة لهم من غير فرق بين دني ومنيل بيننا الواحد وهو فجد اهل قريته واصحاب بلادته يلقون في الطفولية  
 ان هتفت باسم من يعتقدونه ويراهم عليه ويعظمون ويرجلون به الى محل قبره ويحلفونه بترابه ويجعلونه  
 طائفا على قبره فيعشأوقرقره في قلبه عظمة ما عظمونه وقد صار اعظم الاشياء عنده من يعتقدونه فنشأ  
 على هذا الصغير وشاخ عليه الكبير لا يجمعون من احد عليهم من تكبير بل ترى من يسمى بالعلم ويدعى بالفضل وينصب  
 للقضاء والنيا والتدريس او الولاة والعرفة والامارة والحكومة معظما لما يعظمونه مكرما لما يكرمونهم قايضا  
 للنذور واكلاما يضر على القبور فيظن ان هذا من الدين الاسلام وانه راس الدين والسنام ولا يخفى على اهل  
 النذور ويعرف با رقتهم من علم الكتاب والسنة والاثران سكوت العالم والعالم على وقوع منكر ليس دليليا

على جواز ذلك المنكر وانضرب الكمثل من ذلك هذه المنكوس المسماة بالجماع المعلوم من ضرورة الدين <sup>تجربا</sup>  
 قد ملأت الديار والبقاع وصارت امرأا فوملا لا يبلغ أفكارها إلى سمع من الاجتماع وقد استمدت ايدي المنكوسين  
 في اشرف البقاع في مكة ام القرى يقضون من القاصدين لاداء فريضة الاسلام ويلقبون في البلد الحرام  
 كل فعل حرام وسكانها من فضلاء الانام والعلماء والحكام ساكتون عن الانتكار معرضون عن اعادة واصداره  
 فيكون السكوت من العلماء بل من العالمين لا على جوازها واخذها واحرازها هذا لا يقوله من له ادنى ذرة  
 بل اضرب الكمثل اخره من احرم الله الذي هو افضل بقاع الدنيا بالاتفاق واجماع العلماء احدث فيه بعض  
 ملوك الشركسة السحرة الضلال هذه الغامات الاربعة التي وقتت لعبادات العباد استطقت على الاجساد  
 الله من الفساد ووقفت عبادات المسلمين وصيرتهم كالمثل الخائفه الذين بدعت وقت بها عين بليل للعين  
 وصيرت المسلمين فخمة للشياطين وقد سكت الناس عليها وقد علموا الافاق والابدال والاقطاب اليها  
 شاهد ها كل ذي عينين وسمع بها كل ذي اذنين افهمن السكوت دليل على جوازها هذا لا يقوله الا من ليس له  
 المام بشي من المعارف وكذلك سكتهم على هذه الافعال الصادرة من القبوليين فان قلت يلزم من هذا  
 ان الامة قد اجتمعت على ضلالة حيث سكتت عن انتكارها اعظم جملة قلت الاجماع حقيقة اتفاق مجتمعا  
 امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم على امر بعد عصره وفقهاء المذاهب الاربعة يجادلون الاجتهاد من بعد  
 الائمة الاربعة وان كان هذا اقولا باطلا وكلاما لا يقوله الا من كان للحقائق جاهلا فعلى زعمكم الاجماع  
 ايد من بعد الاربعة الائمة فلا يرد السؤال وهذا الابتداء والفتنة بالقبول لربكن على عهد ائمة  
 المذاهب فالاجماع وقوم محال فان الامة للمهدية قد ملأت الافاق وصارت في كل ارض وقتت  
 كل فخر فعلموا وما المحققون لا يخفون ولا يتم لاحد معرفة بحالهم فمن ادعى الاجماع بعد انتشار الدين  
 وكثرة علماء المسلمين فانها دعوى كاذبة كما قاله ائمة التحقيق ثم لو فرض انهم اجعلوا المنكر وما انكروه بل  
 سكتوا عن انتكاره بل ادل سكتهم على جوازها فانه قد علم من قواعد الشريعة ان وظائف الانتكار ثلاث  
 اولها الانتكار باليد وذلك بتغيير المنكر وازالته فانها الانتكار باللسان مع عدم استطاعة التغيير  
 باليد نالها الانتكار بالقلب عند عدم استطاعة التغيير باليد واللسان فان تنفي احد هما ينتفي الآخر ومثاله مرور  
 فرد من افراد العلماء باحد المكاسين وهو باخذ اموال المظلومين فهذا الفرد من علماء الدين لا يستطيع التغيير  
 باليد على هذا الذي ياخذ اموال المساكين ولا باللسان لانه انما يكون مخفيا لاهل العصيان فان نفي شرط الانتكار بالوظيفة

فلو كان الاكثار بالقلب الذي هو اضعف الايمان فيجب على من رأى ذلك العالم ان يتكلم عن الاكثار  
 مع مشاهير من يأخذوا به ليجارون ان يمتدوا به نعتهم عليه الاكثار باليد واللسان وانه قد انكر  
 بقلبه في نفس الظن المسلمين اهل الدين واحب والناويل لعموم امكن لارزب فالداخلون الى الحرم  
 الشريف وما شاهدون لتلك الابنية الشيطانية التي فرقت عمل الدين وشنت صلوة المسلمين <sup>منذ ذلك</sup>  
 من الاكثار الا بالقلب كما يمارين على المكاسين وعلى القبوريين ومن هنا يعلم اختلاف ما استمر عند ائمة  
 الاسد الا من قولهم في بعض ما يستدلون عليه بالاجماع انه وقع ولم يتكرر فكان اجماعا ووجه اختلافه  
 ان قولهم ولم يتكرر جم بالغيب فانه قد يكون اكثره قلوب كثيرة نعتهم عليها الاكثار باليد واللسان انك  
 تتأهد في زمانك انه لم يمتد في امر يقع لا تكرر لسانك ولا يبدك وانت منكزه بالقلب يقول الجاهل  
 اذا راك شاهدته سكوت فلان عن الاكثار بقوله اما لا يمتد او سايبا بسكوته فالسكوت لا يستدل به عند  
 وكذا يعلم اختلاف قولهم في الاستدلال فعل فلان كذا وسكت الباقر فكان اجماعا وهذا المختل من جهة الاولي  
 دعوى ان سكوت الباقرين تقرير لفعل فلان لما عرفت من عدم دلالة السكوت على التعريف الثانية قولهم فكان  
 اجماعا فان اجماع اتفاق امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم والساكت لا ينسب اليه وفاق ولا خلاف حتى يجرب  
 عند لسانه قال بعض علماءنا وقتنا في الحاضرون على شخص من عاله وفيه رجل ساكت مالك لا تقبل كما يقولون  
 فقال <sup>١</sup> تكلمت خالفهم فما كل سكوت رضا فان هذه التكررات استسهل من بيده السيف واللسان ودماء  
 العباد واولهم تحت لسانه وقلبه واعراضهم تحت فؤاده وكلمه فليفت يقوى فرد من الافراد عواجر نغم ما اراد  
 هذه لقياب والشاهد التي صارت اعظم ذريته الى الشرك والالحاد والبر وسيلة الى هدم الاسلام وخواب  
 بيته غالب بل كل من يجرها حسم المنوك والسلاطين والرؤساء والولاة اما على فريب لهم او على من يحسنون الظن  
 فيه من عالم او قاضل او صوفي او فيزي او شيخ او كبير ويزور الذين الذين يرفقونه زيادة الاموات حتى وكن  
 توصل به ولاهفت باسمه بل يدعون له ويستغفرون حتى يتقرض من بعفه او اكثرهم فيافي من بعدهم من يريه  
 قبرا قد شبه عليه ابناء عوسجت عليه الشعبي عوفوش بالفراش الفاخر وارخبت عليه الستور والقتت عليه  
 الورد والرهرة معتقد ان ذلك نفع او دفع ضرر وياتيه السدنة يكدن جود على الميت يانه فعل وفعل وانزل  
 بقلات الصبر وبقلان النفع حتى يغرسوا في جبلته كل باطل ونهذ الامر ثبت في الاماديث اللعن على من يرجع  
 على القبور وكتب عليها وبني عليها واحاديث ذلك واسعة معروفة فمن ان نفسه من يمتد منه زهود ربيعة

مفسدة عظيمة فإد قلت هذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد عجزت عليه قبة عظيمة انعمت  
 فيها الاموال فأت هذا جمل عظيم بحقيقة الحال فان هذه القبة ليس بناؤها من صلى الله عليه وآله وسلم  
 ولا من صحابته ولا من تابعيه واتباع التابعين ولا من علماء امته وائمة ملته بل هذه القبة المصورة  
 على قبر سيد الانبياء وخير الرسل صلى الله عليه وآله وسلم من ابنة بعض ملوك مصر المتأخرين وهو قلاوون  
 الصالح المعروف بالملك المصور في سنة ثمان وسبعين وستائة ذكره في تحقيق النصرة بتلخيص معالم  
 دار الهجرة فضة امود كولاية اذ ليلية يتبع فيه الاخر الاول وهذا الخرم اوردناه مما اوردناه لنا عمت اليك  
 واتبعت المهوى اعرض العلماء عن التذكير الذي يجب عليهم وما لوالى ما مالت العامة اليه وصار المنكر معروفاً والعموم  
 منكراً ولم يحرم من الاعيان ناهياً عن ذلك ولا ذجراً انتهى كلام تظهير الاختصاص والتمويل بلغنا ان امر قد  
 لما علموا على المحرمين الشريفين وحكموا فيها مدة معدة ابها هدموا المشاهد التي كانت في الملح مقبرة ملك المذكرة  
 وكان ذلك القباب التي كانت ببيع العرق في المدينة المنورة وسوها بأرض ولم يعادوا التزاماً بما  
 الامة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم خوفاً من بلوى الجهال وصوناً من اثار الضلال ليرى ذهب سدناً  
 عرفها بين البعثين احدث الناس المبتدعة قباباً ومشاهد في الحرمين واما دواها فها ان كان في مواضع مطلقاً  
 لهم على الحقيقة في مواضع جسيمة فانه اعلم هل وقعت في اماكنها السابقة ام تطلعت عنها والناس العامة بل الخ  
 التي هم كالانعام اغايزورون هذه المزارات المسقونة على خيالها لافها اجسادها وفيها اجسادهم وايدى امرؤاها  
 مع ان ذلك ليس بحجيم نعم كور المقبورين في ذلك الارض يحرم على التعيين من المواضع بل على الظن والتعيين ومن  
 هذا القبيل حال المشاهد الواقعة المصورة في ارض كربلاء فان المتوكل العباسي هدم قبورها وامر الناس بانزاحة  
 فيها فرعوا الى اخر هذه الطول العريض ولم يبق قبر من القبور اترق العين ولا اثاره تقبرا الامام الحسين رضي  
 عنه ثم احدوا هناك بعدة تلك القبور وبوا عليها العاروا وخوا عليها المستودقوا هذا قبر الحسين عليه السلام  
 وهذا قبر فلان والله اعلم هل في ذلك الموضع الخاص المشار اليه قبر ذلك الامام او ذلك المأمومين من اهل بيته  
 ومن غيرهم ام تبدل الارض والجحلة من الرافض ما كفون عليه سادنون له مجاورون فيه ليس  
 في الدين من دعة الا وقد تاق من القوة في الفعل هناك ولا منكر من تنكرات الا يرتكبونه اذ ذلك قال الله  
 ان الله سبحانه عاين ذمبت عقول هؤلاء الطغام وحلاصهم وفيما وقعهم اليس الرحيض غاب عنهم  
 اسلامهم وعادوا الكفر اسلاماً والاسلام كفر والسفه هو والنسب سفهاً والعدو جحلاً والاعمال علماء والذنبيا حادوا

خضرت في المرة بشعة والعاجل نعمة والأجل نعمة والغافل راحة والباق جراحة والله هذا أصل القضية  
 فليكن على الإسلام من كان يأكي ويؤمن بالتوحيد العظيم بدنه الخليل لاسلامه خاصة نفسه في مثل  
 هذا الزمن الكثير الغنق الشديد لله القريب من السامة الكبرى بعيد عن الهداية العظمى قال في  
 تطهير الاعتقاد فان قلت قد يتفق للاحياء والاموات اتصال جماعة بهم يفعلون خوارق من الافعال يتفقون  
 بالحداديب فما حكموا ياتون به من تلك الامور قلت اما المسمون بالحداديب الذين يكونون لفظ الجلالة <sup>بهم</sup> <sup>بهم</sup>  
 ويقولوننا بالسنتهم ويخرجوننا عن لفظها العربي فصح من اجناد ابليس المعين ومن اعظم حرام كون الذين يستتم  
 حلل العلبس والترين لما ان اطلاق لفظ الجلالة مقترحا عن اخبار عنها بقوله الله ليس بلام ولا نوحيدا  
 انما يلعب بهذا اللفظ الشريف باخرجه عن لفظه العربي ثم اخلاوها عن المعنى ولوان رجلا خطيا صار سمعي زيد  
 وصار جماعة يقولونه زيد زيد بعد ذلك استتم اء واهانة ومخزية سيما اذا زاد والى ذلك تحريف اللفظ <sup>انظر</sup>  
 هل اتى في لفظه من الكتاب السنة ذكر الجلالة بانفرادها وتكريرها الذي فيها هو طلب الذكر والتوحيد  
 والتسبيح والتخليل وهذه اذكار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه خالية عن هذا الشبهق والتعيق  
 والتعيق التي اعتادها من هو عن هدى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسمته وولاه في مكان يحق شمر  
 قد يضيفون الى الجلالة الشريفة اسماء جماعة من الموق والمقبورين مثل ابن علوان واحمد بن الحسين <sup>القادري</sup>  
 وعبد روس بل قد انتهى الحال الى انهم يعدون الى اهل القبور من اهل الظلم والجهالة كعلي رومان وعلي احمد  
 وشباههم ولقد صان الله تعالى رسولة صلى الله عليه وآله وسلم واهل الكساء واعيان الصحابة عن ادخالهم في  
 افواه هؤلاء الجهالة الضلال فيجمعون انما من الجهل والشرك والكفر انتهى قلت واما قوله تعالى قل الله ثم ذرهم  
 في خوهم يلعبون وقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى لا يبقى على الارض من يقول الله الله او كما قال القليس  
 من هذا الوادي ولا من جملة الاذكار المأمور بها بل هما في سياق آخر والمراد بما قول لا اله الا الله على طريق الرمز  
 والايهام والاشارة الى المحذوف المقدرفند برتر قال صاحب التطهير فان قلت انه قد يتفق من هؤلاء الذين  
 يكونون الجلالة ويضيفون اليها اهل الخلاعة والبطالة خوارق عادات وامور تظن كرامات كطعن انفسهم  
 وظهر مثل الحنش والحية والعقرب والكمثرى النار ومسمم اياها بالابدى وتقلبهم فيها بالاجسام قلت هذه احوال  
 شيطانية وانك تلبوس عليك ان ظننتها كرامات للاموات او حسنات للاحياء لما هتفت من الضلال باسماء  
 حلالهم انداد الله وشركاءه في الخلق والامر هؤلاء الموق والمقبورون انت تقرض انهم والباء الله تعالى لا

فقول يرضى ولي الله ان يجعله العبد وب او السالك شريكاً له تعالى وقد ان زعمت ذلك فقد رجعت شيئا  
 ادا وصيرت هؤلاء الاموات مشركين واخرجتهم وحاشاهم عن ذلك عن دائرة الاسلام والدين حيث جعلتم  
 بجهلهم اذ الله راضين فحين قلت وقد قال تعالى ومن يقول منهم اني الله من دونه فذلك فخر به جهلهم وكذلك  
 فخرى الظالمين وتقدم قوله تعالى في اول الباب من هذا الكتاب ما كان لبشر ان يؤتية الله الكتاب والحكم  
 والنبوة ليرى قول الناس كونوا عبدا لي من دون الله ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تتقون  
 وقد شمل لفظ الكتاب اهل العلم جميعا ولفظ الحكم والحكام والملوك والولاية كلهم ولفظ النبوة الانبياء والرسل  
 اجمعين فتقرر انه ليس لاحد من هؤلاء اثبات الاصناف التي لا افضل منصرف في الخلق ان يقول هذه المقالة الشنيعة  
 المذكورة لان في القول بها وفي الامر بقولها ثبت الشرك فالاولياء والعلماء والولاة والانبياء عليهم السلام  
 ابعد عباد الله من ذلك وان اعتقد فيهم احد من الجملة اضر كما فاذا كانك وحاشاهم عن ذلك انتهى قولي او  
 تزعم ان هذه كرامات هؤلاء الجاذب الضلال المشركين التابعين لكل باطل المنغمسين بين جوار الزوال  
 الذين لا يسجدون لله سجدة ولا يذكرون الله وحده فان زعمت هذا فقد اثبت الكرامات المشركين الكافرين  
 الجاهلين وهدمت بذلك ضوابط الاسلام وقواعد الدين المبين والشرع اللتين واذا عرفت بطلان هذا بلع امرين  
 صلت ان هذه احوال شيطانية وافعال طاغوتية واعمال ابليسية يفعلها الشياطين لاخر انهم من هؤلاء الجملة  
 الضالين معاونة من الفريقين على غواء العباد وقد ثبت في الاحاديث ان الشياطين والجان يتشاكلون بالكمال  
 الحية والشعبان وهذا امر متطوع بوقوعه فمر الشعابن التي يشاهد ها في ايدي الجاذب الانسان وقد يكون  
 ذلك من باب السحر وانواع وتعلمه ليس بالعسير بل باب اعظم الكفر بالله تعالى وامانة عظيمة من جعل الصحف  
 في كذبت ونحو فلا يغتر من يشاهد ما يعظم في عينيه من احوال الجاذب من الامور التي يراها عند دخا رقب  
 فان السحر تأثيرا عظيما في الافعال وهكذا الذين يقبلون الاعيان بالاصحار وغيرها وقد ملا شجرة فرعون الوادي  
 بالشعابين الخشاش حتى اوجس في نفسه خيفة موسى عليه السلام وحق وصفه الله بانه سحر عظيم والحجر يفعل  
 اعظم من هذا فانه قد ذكر ابن بطوطة وغيره انه شاهد في بلاد الهند قوما قد اذ لهم النار العظيمة ويلبسون الثياب  
 الرقيقة ويجوزون في تلك النار ويجوزون وثيا لهم كما انها لم يحسها شيء انتهى قلت ويقال لهذا القوم في اصطلاحهم  
 وعرفهم الابدال وكان بقية منهم في زماننا هذا في بلدة قنوج من بلاد الهند ثم انقضوا انتهى ثم ذكر ابن  
 بطوطة انه رأى انسانا عند بعض ملوك الهند اق بولدين معه ثم قطعها معضوا عضوا اخر مرى بكل عضو



الى جهة وقا حتى لم ير احد شبرا من تلك الاعضاء ثم صاح وبكى فلم يشعر الحاضرون الا وقد نزل كل عضو على  
 انفراده وانضم الى الآخر حتى قام كل واحد على عادته حيا سويا ذكر هذا في رحلته وهي رحلة بسطة قد  
 اختصرت ظاهرها بمكة ما مرست وثلاثين ومائة والفت واملاها علينا العلامة مفتي الحنفية في المدينة  
 المنورة السيد محمد اسعد رحمه الله تعالى انتهى قلت وقد وقعت عليها ايضا وهي في خزنة كتبنا والله اعلم  
 ثم قال وفي الاغانى لابي الفرج الاصفهاني بسنده ان ساحرا كان عند الوليد بن عقبة فجعل يدخل في حفرة  
 بقره ويخرج قراة جندب رضي الله عنه فذهب الى بيته فاشتغل على سيفه فلما دخل الساحر في البقرة  
 قال ان اتون السحر واتم تصرون ثم ضرب وسط البقرة فقطعها وقطع الساحر فانزع الناس فجنه الوليد وكتب  
 بذلك الى عثمان رضي الله عنه وكان على العجن رجل نصراني فلما رأى جندبا يقوم الليل وبصير صائما قال انزل  
 والله ان قوما هذاهم يقومون صدق في كل ما العجن رجلا ودخل الكوفة وسأل عن افضل اهلها فقالوا لابي  
 بن قيس فاستصافه فوأي الاشعث بنام الليل ثم يصيح فيدعوه بعد انه فخرج من عنده وسأل اهل الكوفة فقالوا  
 جرب بن عبد الله فوجدته بنام الليل ثم يصيح فيدعوه بعد انه فاستقبل بالقبلة فقال لابي رجلا شبيها بوليد بن  
 البهيقي في السنن الكبرى بمغارة في القصة فذكر بسنده الى ابي الاسود ان الوليد بن عقبة كان بالعراق يلعب  
 بين يديه ساحر فكان يضرب راس الرجل ثم يصيح به فيقوم جارحا فيرد اليه راسه فقال الناس سبحان الله  
 يحيي الموتى وراه رجلا من صالحى المهاجرين فلما كان من الغدا اشتغل على سيفه والساحر يلعب لعبه ذلوا فاخذ  
 الرجل سيفه وضرب عنقه وقال ان كان صادقا فليحي نفسه فامر به الوليد بما راى العجن فجنه انتهى بل العجب  
 من هذا ما اخبره الحافظ ابو بكر ياسادة في قصة طويلة وفيها ان امرأة تعلمت السحر من الملكين ببابل  
 هاروت وماروت وانما اخذت قبحا فقالت له بعد ان القته في الارض اطعم فطعم فقالت احقل  
 فاحقل ثم تركته ثم قالت ابس فيس ثم قالت اطعم فطعم ثم قالت اختبز فاختبز وكانت لا ترى شيئا الا كان  
 انتهى واقول الحكايات والواقعات من هذا الجنس كثير واهلها في الهند وغيرها ايضا كثيرون والصحة  
 والمشهدون واهل المنبر نجاة اصناف كثيرة منهم من يقال لهم في الفارسية صورت باروق الهندية  
 بهرويا وهو كالتعول في الفعل بالعربية ومنهم من يقال لهم الهندية نك وفارس سيدر من بازو عازي  
 وحدث في هذا الزمن انواع اخرى منهم من يعمل على المنقلاطيس الحيوانى ويخبر عن الغيب ومنهم من يقال  
 لهم فراشون بالنصانية وهم من جنس السحرة ومنهم من يدعى الكلام مع الموتى الى غير ذلك من انواع الكفرة

الخجيرة وما يعم من أيام الدنيا الا ويجد فيه لعب او لهو يجد به لم يكن قبله ولم يعلم به احد والشايع المحدث  
 به ولكن ابن جنيد او مثله في هذا العصر حتى يدفع شر ذلك بالسيف ويمكن الاسلام مكانه بل ان فاه احد  
 من اهل العلم بنم هذه الافعال وصح بتوجيه او كفاة او فركه في كتاب من كتبه فذاك غنية وان لم يقبل  
 احد لانه لما اقصرت له ولسانه عن تغيير المنكر سارع الغريب المسكين الى بيان قصه في الكتاب ففاه به فوه وكتبه  
 بقله ويده وهذا غابة المقدور صفة في هذا العصر الجامع لجميع انواع الفتن واقسام النجس والرجايع ليس بمجانسه  
 ان يجد ربه ويعفو عنه وقد قال في كتابه ولا يكلف الله نفسا الا وسعها فهذا اوسعها الذي بذله وليليل بعد  
 هذا طائفة بالتعريف من اليد او اللسان في مجالس ابناء الزمان ومحافل الامكان وبالله التوفيق وهو المستعان  
 في كل شأن وان **وعن** ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تشد الرحال  
 الا الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد ي هذا امتفق عليه الرجال جمع رحلة وهي كورد البعير والبلد  
 انهي فضيلة شرها ومرابطها الا الى هذه المساجد الثلاثة قيل هذا انفي بعض النبي ابي لا تجلو الى غيرها الا بالسطح  
 منسأ وفي الرتبة غير متفاوت في الفضيلة وكان الرجل اليه ضائعا تعباً قال النووي في شرح مسلم قال ابو محمد  
 يحرم شد الرحال الى غير الثلاثة وهو فله في الاحياء ذهب بعض العلماء الى الاستدلال به على المنع من الرحلة  
 لزيارة المشاهد وقبور العلماء والصالحين وما تبين لي ان الامر ليس كذلك بل الزيارة ما مور بها في كتبكم  
 عن زيارة القبور الا فزورها واحديثنا ورد فيها عن شد الرحل لغير الثلاثة من المساجد اثباتها بل لا بد الا في  
 مسجد فلا معنى للرحلة الى مسجد اخر وما المشاهد فلا تساوى بل براءة زيارتها على قدر درجتها عند الله ثم لبت  
 شعري هل يمنع ذلك القتال شد الرحال الى قبور الانبياء كما براهين وموسى ويحيى والمنع من ذلك في غاية الكفاة  
 واذا جرد ذلك لقبور الانبياء والاولياء في معاصهم فلا يبعد ان يكون ذلك من اغراض الرحلة كما ان زيارة  
 العلماء في الحياة من المقاصد هكذا في هاشم المشكوة واقول مسألة السفر والرحلة وشد الرحال الى زيارة القبور  
 من المسائل التي اختلف فيها قول العلماء قديما وحديثا بل قامت عليها الفسامة بين ائمة الحنابلة وغيرهم وقد  
 لها قلاقل ولازل في كل قطر عصر الى يومنا هذا في العرب والعجم جميعا وذهب كل ذاهب من اهل المذاهب  
 الاربعة الى ما دعت اليه شكيته وددت كل واحد من اصحاب المذاهب حول فكرته وجاعل المروي بما بدله  
 فيها ولم يهتد فيما اهدت في هذه المسئلة الا اصحاب الحديث وعصاية المتبعين له ولا قرآن التكرير وقال الجث  
 عن في رسائل مستقلة ومسائل مفردة وفي كتب شروح الحديث حتى ضاق نطاق التحرير من ضبط هذه الاطراف

في سفر ابن ابي عمير

باب فضل الحج والعمرة

والحق ما حققه صاحب الصارم المنكلى وصاحب عون الباري وغيرهما من اهل التحقيق وقد تقرروا في موضعهم  
انه اذا وقع الخلاف بين الناس في كون الشيء جائزا وعزجا ترهيب الرد فيه الى كتاب الله سبحانه وسنة رسوله  
صلى الله عليه وآله وسلم بمضى الكتاب نفسه فهدى المسئلة من هذا القبيل لانه وقع فيها الخلاف بين العلماء  
سنة زمن طويل عريض فوجب الرد فيه الى القرآن والحديث لئلا يتبين المصيب من الخطى ومن بيده الحق ومن  
بدله غيره حتى يعرف ذلك من معرفته ويتعمق غايه الايضاح فان الشيء اذا ضربت له الامثلة وصورت له الصور  
بلغ من الوضوح والجلال الى غاية لا يحفى على من له فهم صحيح وعقل راجح فضلا عما يكون له في العلم نصيب ومن  
العرفان حظ وهي مسألة الزارة والرحلة لها فتقول ان هذا الحديث اي حديث شد الرحال ورد في المنع من السفر  
الى غير هذه الثلاثة المساجد المقصد العيادة فيها لكون جميعها سوى هذه متساوي الاقدام في الفضيلة ففي  
اي مسجد عبد الله جاز ومن عبده في احدها هذه المساجد فله الفضل على العابدين غيرها وفيه ايضا اشارة  
الى فضيلة هذه المساجد على غيرها كما ورد في حديث اخر عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم صلوة الرجل في بيته صلوة وصلاته في مسجد القبايل خمس وعشرين صلوة وصلاته  
في المسجد الذي يجمع فيه خمسمائة صلوة وصلاته في المسجد الاقصى بخمسين الف صلوة وصلاته في مسجد  
بجسين الف صلوة وصلاته في المسجد الحرام بمائة الف صلوة رواه ابن ماجه وعن ابي هريرة يرفعه صلوة في  
مسجدي هذا خير من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام منق عليه وفي الباب احاديث وورد الاخبار  
ايضا في فضيلة مسجد قبا من حديث ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ياتي مسجد قبا كل سبت  
ما شيا وركبا ويصلي فيه ركعتين منق عليه ووردت الآيات الكريمة لمسجد اسس على التقوى في شأن هذا  
المسجد ومسجد المدينة صفا فتتجد ان الحد في مورد الحديث على النرجل الى احد هذه المساجد الثلاثة  
خاصة حتى ان مسجد قبا لم يرغب في نيل الرحال اليه مع كونه ذا فضيلة عظيمة وهذا يدل على ان المستثنى منه  
هو المساجد دون الواضع لانها لو كانت مرادة لم يصح السفر الى موضع غير المساجد مع ان السفر الحجج وطلب  
العلم والتجارة وغيرها تشق في الآيات القرآنية والاحاديث الصحيحة فلا معنى لمنع السفر لغرض من اغراض  
الدين والدنيا استدلالا هذه الحبر فانه ليس فيه من هذا ان شأه انما فيه بيان فضيلتها ووجاز السفر اليها لعبادة  
الله تعالى لان المساجد شيب هذه كما قال تعالى ان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا ونهى عن السفر الى المساجد  
الاخرى لهذه الحسنة حتى لا يصح قبا وما استباح منع السفر لزيارة القبور فظهر لي انه بعيد عن سباق وسبقا

وان استدلال به بعض ائمة العلم نعم شد الرجل الى زيارة الموقد اذلة اخرى تكفي به كما تشتم اليها بل اذلة  
الى ذكر الادلة على ذلك تكون يكفي فيه انه لم يثبت امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالسفر الى مشهد  
الموقد الحالية ومقابرهم البالية ولم يسافر احد من الصحابة واهل البيت وتابعيه بعد الاحسان الى قبر من  
القبور البعيدة عن بلادهم الواقعة في ظم من اقطار الارض او مصر من امصارها وما ليس عليه امر رسول الله  
صلى الله عليه وآله وسلم فهو مردود في الدين كما في الحديث الصحيح من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد فعذا  
السفر مردود لانه لم يرد به امر الرسول عليه السلام ولا ريب ان السفر لا غرض اخرى قد ثبت عنه صلى الله  
عليه وآله وسلم وعن اصحابه تا بصحرو ثبوت الاشك فيه فلو كان هذا السفر جائزا في الشرع لا بد ان يقع على جميع  
وهذا يدل على انه لم يرد به امر هذا السفر جائزا ولو كان هذا ايام شأنا ما قرأ وهذا الكلام السفر لزيارة القبور  
واما خصوصا كما السفر لزيارة سيد الرسل صلى الله عليه وآله وسلم ففيه مذهبان قالت جماعة هو ايضا مندوب  
في النبي عن السفر اليها قالت طائفة ان السفر لها جائزة ثم اختلفوا فيها فقالت طائفة مستحب في اخرى قرية  
من الواجب واستدلوا باحاديث وردت في فضائل زيارته صلى الله عليه وآله وسلم وفي الاستدلال بها  
من وجهين الاول انه ليس فيها ذكر السفر لزيارة حتى يصح الاحتجاج بها ونفس الزيارة لا يقول احد بمنعها بل هي  
مستحبة مندوبة اوسمة صحيحة بالنسبة الى جميع القبور فكيف يعبر هو سيد القبور والناهي ان تلك الاحاديث تكلم  
فيها اهل الحديث ولم يصح منها الا التي يسير حكمها عليه ايضا بالضعف واللين والاحجة بالضعف في مثل هذه المسائل  
وعلى هذا دخلت زيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الارض مطلق زيارته القبور وحيث ان قبرة الشريف قبرا  
الكرام افضل القبور واكملها وبارك المراقدا واشرفها لا بد وان يكون في زيارته لمن حضر المدينة المكرمة من زيارته  
وبركة والحضور يحصل بطرق احدها ان الزائر ساكن بها فالزيارة عليه سعة الناظر انه ورد بها نوايا الجهاد  
فاذا حضر المسجد تبسرا له الزيارة الثالثة ان كان مكاريا او ملانما لاحد في التجارة او غيرها وجاء بها تبعا وحضرها  
بالعرض فعليه ان يزوره صلى الله عليه وآله وسلم ويستشرف بالصلوة عليه والدعاء له فان حرم من ذلك فقد حرم  
خيرا كثيرا واخلاف بين اهل العلم في سنية زيارته صلى الله عليه وآله وسلم انما الخلاف في السفر لها بناء على انه  
لم يرد في حديث اصلا ولم يوثق عن الصحابة الذين كانوا يعتاشون حضرة وخدمة عتيته اماما حكيما عن بلال ونحوه  
في السفر اليها فقد نص بعض الائمة المحققين على وضعه وايضا ليس المنام من احكام الدين في شيء انما الجح في قوله  
وهول الرسول ولو فرض ان بعض الصحابة سافر لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم او لقبير غيره عليه السلام

زيارة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم

لا يكون قوله عن نسبة أصلا بل ولا قوله حتى يجمعوا على شيء وبين الإجماع في هذه الآية بل إنك لو تصفحت كتب  
 الأئمة لم تجد فيها من ذهب إلى هذا قدر ما تجد منه هذا هو الذي رفع اليد في المواضع الأربعة في الصلاة  
 والجمعة وأمين وفرة العائقة خاتمة الإمام وهو ما من نسائل والاحتجاج بأوقاف الشاذة النادرة والأقوال  
 الضعيفة فاذا ذهبت من شأن أهل العلم بالحديث وانظر إن وجدت ترى كل من ذهب إلى وجوب السفر إلى  
 صلى الله عليه وآله وسلم غسك بكل حشيش كالغريق ونسب بكل فتيق جاء من كل فريق وأهل السنة والجماعة  
 ردوا هذه المسئلة إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ويجوز اعتقاد ما لم يجدوا في آية من  
 كتاب الله حرفا واحدا له دلالة على السفر لزيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو زيارة غيره من الأنبياء  
 والأولياء بل ليس لهذه المسئلة فيه ذكر أصلا فضلا عن ذكر شد الرجل لها ولم يجدوا في حديث من  
 الأحاديث أمر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في السفر لزيارته الشريفية أو لزيارة غيره من أهل الصالح  
 والفلاح والعلم والفضل بل وجدوا في السنة الصحيحة ما يدل بغيره على المنع من الاجتماع على قبعة  
 الشريفة والاجتماع عليهم المقبر وإن سافر فاذا كان هذه الجمعية على منجبه الشريف بعد وفاته صلى الله عليه وآله  
 سلم ممنوعة فمن ذلك الذي يخبرها على قبر غيره ويجوز هذا الاجتماع المسمى بالعرس وهو عليه والسفاليين  
 شقة بميدة في مدة مديدة وقد ذهب إمام دار الهجرة مالك بن أنس رضي الله عنه والقاضي عياض من أئمة  
 المالكية إلى المنع السفر لزيارة القبر وذكرهما وبه قال شيخ الإسلام ابن تيمية الحراني والمافظ ابن القيم الجوزي  
 وقبلهما ابن عقيل وابن بطنة من المالكية واليه ذهب إمام الحرمين أبو محمد الجويني فنقل في آياته غلط لعدم  
 تفرد بذلك وكذلك القاضي حسين من الشافعية وجماعة من الحنفية المتأخرة الكاشفة في هذه المسئلة التي  
 عشر من الهجرة الشريفية وقد عرفت بهذا أن الله لم يجمع أمة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على ما ليس بيده  
 وقد حقق بعض أهل العلم هذه المسئلة في كتابه جلاء العينين في الحائكة بين احمدين وذهب إلى ما هو الصواب  
 فيها أن شاء الله تعالى وحققها أيضا صاحب مسك الختام في كتب رسائل عديدة منها عون الباري والسراج  
 الوهاج ورحلة الصديق إلى البيت العتيق وغيرها وهي مذكورة أيضا في النجف المقبول والبيان الرصوص في قولها  
 راجع ذلك وقد تبين من المحققين عن شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه المسئلة من هذا الشيخ أحمد ولي الله الحنثلي  
 الدهلوي ومن تبعه من علماء السنة من أهل الهند وصاحب الصائم المتكلى وصاحب القول المجلى وغيرهما  
 ولا شك في أن ما ذهب إليه شيخ الإسلام ومن تبعه فيه ليس هو من ذهب خاصة بل قال به قبله وبعد جماعة

من اهل العلم فانظروا عليه ربح خاصة في هذه المسئلة وما في معناها طعن لا يصيب الا صاحبها وسب  
لا يبرح الا الى قائله وكيف يجوز هذا في شأنه وان هذا لا يجوز في حق احد من المسلمين كما قال صلى الله عليه  
الله وسلم سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر ومن قال لاحيه كما واقتديا به ان لم يكن كذلك فالحذر الحذر من  
المسلم اي مسلم كان لاسيما المسلم الذي هو اتقى لله من كثير من عباده واعلموا به سبحانه واعلموا بمدار الشرح  
من اكثر الخلق قد سب مثل ذلك الرجل وتكفيره وتضليله خريج بالمره عن دائرة الاسلام لانه ليس بين مخالفه  
حجة من الحديث ولا برهان من القرآن واما هو فوجوهتم معه ادلة على دعواه من السنة الصحيحة ولو فرض انه  
اخطأ في هذه المسئلة او في غيرها من المسائل التي كفروه لاجلها وضلوا بسببها فانه ما جرد في خطابه هذا الا انك  
اجرا واحدا وليس عليه وزر في ذلك انما الوزر على الذي اساء الادب في حقه لاجل هذه المسائل التي اسلف  
فيها وليس للسيد دليل عليها فاق الله يا هذا او لا تقع في انفة المسلمين واما استدلال ابن تيمية ربح حديث الباب  
على المنع من السفر الى زيارة العنود فقد وافق هذا منه فمعرض السلف ولا مضانفة من ذلك وان لم يكن  
صريحا في ما هنالك قال في فتح المجيد تحت حديث شد الرجال دخل في النهي شدا لزيارة العنود ونشد فاما  
ان يكون نصيا او نصيا وجماعا في رواية بصيغة النهي فتعين انه للنهي ولهذا فهو سنة الحجامة المنعك في نوط والسنة  
عن بصرة بن ابي بصرة الغفاري انه قال لا يهره وقد قبل من الطور لو ادر كنت قبل ان تخرج ليه لا خرجت  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تغل المطى الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى  
وروى الامام احمد وعمر بن شعبة في اخبار المدينة باسناد جيد عن قرعة قال ابيت ابن عمر فقلت اني اريد الطور  
فقال انما تشد الرجال الى ثلاثة مساجد الحرام ومسجد المدينة والمسجد الأقصى فلع عنك الطور ولاناه فابن عمر وبصرة  
رضي الله عنهما جعل الطور ما هي عن شد الرجال اليه لان اللفظ الذي ذكره فيه النهي عن شدا الى غير الثلاثة مما يقصد  
به القرية فعلم ان المستق من عام في المساجد وغيرها وان النهي ليس خاصا بالمسجد ولهذا نصيا عن شدا الى الطور  
مستدلين بهذا الحديث والطور انما يسم من سافر اليه لفضيلة البقعة فان الله سماه الوادي للقدس والبقعة المباركة  
وكلمة عليه موسى عليه السلام هناك وهذا هو الذي عليه الائمة الاربعة وجهود العلماء ومن اراد بسط القول في  
ذلك والجواب عما يارضه فعليه بما كتبه شيخ الاسلام جيبالا بن الاخشاي فيما اعترض به عليه على ما دللت على الاحاطة  
واخذ به العلماء واما النهي عن زيارة غير المساجد الثلاثة فعلة ما فيه انه لا يصلح في ذلك توجب شد الرجال ولا  
صزية تدعو اليه وقد بسط القول في ذلك الحافظ محمد بن عبد الهادي في كتابه الصارم المنكى على نهارين السبكي وذكر

بعضهم في كتابه

فيه حل الأحاديث الواردة في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وذكره وشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله لا يصح من حديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا عن أحد من الصحابة مع أنها لا تدل على محل النزاع إذ ليس فيها الإطقان الزيادة وذلك لا يتكره أحد بدون شد الحال فتحمل على الزيارة الشرعية التي ليس فيها شرك ولا بدعة انتهى كلامه قلت وقد ذكر شيخ الإسلام في منسكه آداب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلو كان متكرراً لما ذكرها ولكنه إنما أنكر السفر وشد الرحل لها وهو في هذا على الصواب فإنه لم يدل دليل عليه قط ومن كان عنده في ذلك دليل صحيح صريح مرفوع متصل به صلى الله عليه وآله وسلم فليتفضل به علينا واما قهر بن عمرو وبصرى الصحابين منع السفر من حديث الباب إلى محل من محال القربة فصحيح لا خلل في الاستدلال به عليه لأنه منعا من السفر إلى الطوبى بما ذكره في معنى المساجد وهذا بخلاف القبور فإنها ليست في معناها وإن كان قبري أو صلح فالاستدلال به على منع السفر الزيارة ليس بقوي عندنا فإنه على النقص منه تدل أدلة أخرى ولو قلنا بعموم المستثنى منه لزم أن يكون كل سفر لا يضر كان صور الدارين منها عنه وهذا لا دليل عليه فنقر بأن الحديث يخص بالمساجد ويجازي معناها من محل القريات ومكان العبادات وشريف الأماكن وليس بعامة لجميع المواضع من القبور وأنواع الدور حتى يدخل فيه شد الرحل اليطابيل الدليل على منع السفر لزيارة الموتى من أمدهم ومكان صحيح ما تقدم وما سياتي بيانه

إن شاء الله تعالى **حسن** أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ولا تجعلوا قبوري عيداً أو صلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم رواه النسائي ورواه أبو داود بإسناد حسن رجاله ثقات قال شيخ الإسلام معناه لا تعظموها من الصلوة فيها والدعاء والقراءة فتكون بمنزلة القبور فامر بقهرى العبادة في البيوت ونهى عن قهرها عند القبور عكس ما يفعلوه المشركون من النصارى ومن تشبه بهم هذه الأمة والعبد اسم لما يعوذ من الاجتماع العام على وجه معناه عائد أما يعوذ السنة أو يعوذ الأسبوع أو الشهر ونحو ذلك وقال ابن القيم ربح العيد ما يعتاد مجيئه وقصد من زمان ومكان ما يؤخذ من المعادة والاعتناء فإذا كان اسم المكان فعلى المكان الذي يقصد فيه الاجتماع والانتداب بالعبادة وبغيرها كما أن المسجد الحرام منى ومزدلفة وعرفة والمشاعر جعلها الله تعالى عيداً للحنفاء ومثابة للناس كما جعل أيام العيد من أعياد أو كان المشركين أعياد زمانية ومكانية فلما جاء الله بالإسلام بطلها وعوض الحنفاء من أعياد الفطر وعيد الفخر كما عوضهم من أعياد المشركين المكانية بكعبة ومنى ومزدلفة وعرفة وسائر المشاعر قال شيخ الإسلام ابن تيمية الحديث يشيرون

ان ما بان في منكر من الصلوة والسلام يحصل مع قربة من قبري وبعد كرمه فلاحاجة بكر الى اتخاذ عيدنا  
 انتهى قلت والحديث دليل على منع السفر لزيارته صلى الله عليه وآله وسلم لان المقصود منها هو الصلوة والسلام  
 عليه والدعاء له صلى الله عليه وآله وسلم وهذا يمكن استحصا له من بعد كما يمكن من قرب وان من سافر الى حضر  
 مع ناس آخرين فقد اتخذ عيداً وهو منى عنه بنص الحديث فثبت منع شد الرحل لاجل ذلك يا شاعر النص  
 كما ثبت انتهى من جعله عيداً لالة النص وهاتان الدلائلان محمولان على علماء الاصول ووجه هذه  
 الدلالة على الراجح انه بلغني حيث كنتم قانه يشير الى البعد والبعيد عنه صلى الله عليه وآله وسلم لا يحصل له  
 القرب الا باختيار السفر اليه والسفر يصدق على اقل مسافة من يوم فكيف بمسافة بعيدة فغنيه انتهى عن البعض  
 لاجل الزيارة والله اعلم والحديث حسن جيد الاسناد وله شواهد كثيرة يرتقى بها الى درجة الصحة قال الحافظ  
 محمد بن عبد القادي وقال في فتح المجيد رواه مشاهير لكن قال ابو حاتم الرازي فيه عبدالله بن نافع ليس بالمعتمد  
 نعرفه ونكره وقال ابن معين هو ثقة وقال ابو زرعة لا بأس به قال ابن عثيمين صح ومثل هذا اذا كان الحديث  
 شواهد علم انه محفوظ وهذا له شواهد متعددة انتهى قلت ومن شواهد الصادقة ما روى عن علي بن الحسين  
 عليه السلام انه رأى جلايحي الى فرجة كانت عند قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيدخل فيها فيدعو فيها  
 وقال الا احدكم حدثنا سمعته من ابي عن حماد بن عمار عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تقخذوا قبوري  
 عيداً ولا بيوتكم قبوراً فان تسليمكم ببلغني ابي كنتم رواه في المختارة ورواه ابو يعلى والقاسمي اسمعيل وغيرهم قال  
 شيخ الاسلام انظر هذه السنة كيف خرجها من اهل المدينة واهل البيت الذين لهم من رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم قرب النسب وقرب الداء انهم الى ذلك اخرج من غيرهم فكانوا له اضبط انتهى وقال سعيد بن منصور  
 في سننه حدثنا عبد العزيز بن محمد اخبرني سهل بن سهل قال رآني الحسن بن الحسين بن علي بن ابي طالب  
 رضي الله عنهم عند القبر فناداني وهو في بيت فاطمة يعشني فقال هلم الي العشاء فقلت لا اريد فقال مالي  
 رايتك عند القبر فقلت سلمت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال اذا دخلت المسجد فسلم ثم قال ان رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تقخذوا قبوري عيداً ولا بيوتكم مقابر وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني  
 حيث ما كنتم لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبوراً ساء ما اتهموا ومن بالافئد كس الاسواء قال سعيد  
 ايضا بسنده عن ابي سعيد مولى المهدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تقخذوا قبوري عيداً ولا  
 بيوتكم قبوراً وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني قال شيخ الاسلام فهذا ان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين



على ثبوت الحديث لا سيما وقد اخرج به من رسله وذلك يقتضى ثبوته عنده هذا ولو لم يرد من وجهه سنة  
غير هذين فكيف وقد تقدم مسند انتهى التوراد بعلي بن الحسين الامام هذين العابدين وهو افضل التابعين من  
اهل بيته عليه السلام واعلموا والفرجة بضم الفاء وسكون الراء هي الكوفة في الجزار والخوخة وضوحها والحديث  
دل على النهي عن قصد القبور والمشاهد لاجل الدعاء والصلاة عندها من هو في المدينة المنورة على ساكنها  
الصلاة والتحية فكيف بمن قصدها من مسافة طويلة واختار لها السفر وشد اليها الرجل قال شيخ الاسلام ما  
علمت احدا رخص فيه لان ذلك نوع من التقادة عيدا او يذل ايضا على ان قصد القبر للسلام اذا دخل المسجد  
منى عنه لان ذلك لم يشرع وكراه ما لك لاهل المدينة كلما دخل الانسان المسجد ان ياق قبر النبي صلى الله عليه  
وآله وسلم لان السلف لم يكونوا يفعلون ذلك ولن يصح هذه الامة الا ما صلح اولها وكان الصحابة والتابعون  
ياقون الى مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيصلون فاذا اقصوا الصلاة قعدوا وخرجوا ولم يكونوا ياقون القبر  
للسلام بل هو ان الصلاة والسلام عليه السلام والصلاة في الصلاة اكله وافضل واما دخوله عند قبره  
للسلاة والسلام عليه هناك او للصلاة والدعاء فلم يشرع له بل فاهم عنه في قوله لا تتخذوا قبوري عيدا  
وصلوا علي فان صلاكم تبلغني فبين ان الصلاة تصل اليه من بعد وكذا السلام ولعن من يتخذ قبر الانبياء  
مسجدا وكانت الحجرة في زمانهم يدخل اليها من الباب اذا كانت عائشة رضي الله عنها فيها وبعد ذلك الى ان  
لما نظر الآخرونهم مع ذلك اتكفوا من الوصول الى قبره صلى الله عليه وآله وسلم لا يدخلون اليه لاسلام ولا صلوة  
ولا دعاء ولا تقسيم ولا غيرهم ولا لسؤال عن حديث او علم ولا كان الشيطان يطبع فيهم حتى يسمع كلاما او سلاما  
فيظنون انه كلامهم وافاتهم وبين لهم الاحاديث او انه قد رد عليهم السلام بصوت يسمع من خارج كالمسمع الشيطان  
في غيرهم فاضلهم عند قبرة الشريف وقبر غيره حتى يظنوا ان صاحب القبر يامرهم وينهاهم ويقتيرهم ويجردهم في الظاهر  
وانه يخرج من القبر ويريدته خارجا من القبر ويظنون ان نفس ابدان الموتى خرجت كلامهم فان روح الميت  
تجدت لهم فزأوها كما رآهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليلة المعراج والمقصود ان الصحابة لم يكونوا يعتادون  
الصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وآله وسلم عند قبرة الشريف كما يفعله من بعدهم من الخلفاء واما كان ياتي  
احدهم من خارج فيسلم عليه اذا قدم من سفر كما كان ابن عمر رضي الله عنه يفعل عن نافع قال كان ابن عمر اذا  
قدم من سفر اتي قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا ابا بكر السلام  
عليك يا ابياتة ثم تصرفت قال عبدة بن عمرو ما علم احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يفعل ذلك الا

ابن عمر وهذا يدل على انه لا يقف عند القبر للعبادة اذ اسلم كما يفعله كثير من الناس قال لان ذلك لا يقف  
 عن احد من الصحابة فكان بدعة محضة وفي الميسوط قال مالك لا يرى ان يقف عند قبر النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم ولكن يسلم وعض ونص الامام احمد على انه يستقبل القبلة ويجعل الحجرة عن يساره لا يستدبرها  
 وبالجملة فقد اتفق الائمة على انه اذا دعا لاستقبال القبر وتنازعوا هل يستقبله عند السلام ام لا انتهى قلت  
 واما الآن فرايت الناس في المسجد الشريف اذا اسلم الامام عن الصلوة قاموا في مصلاه واستقبلوا القبر <sup>بالتوجه</sup>  
 الاعمين له ومنعوا من يلتصق بالسرادق ويطوف حوله وكل ذلك حرام باتفاق اهل العلم وفيه ما يغير الغافل  
 الى الشرك ومن اعظم البدع المصيبة هي المسئلة حول حجرة الموقد المنور وقيامه من هناك في الاوقات <sup>التي</sup>  
 على المصلين بالسؤال وتكلمهم مع الرجال كاشقات الاعمين والوجه فاناسه الى ما ذهب به اهل السنة وفي  
 اي هوة او قصور في لباس الدين وزي الحسنات قال شيخ الاسلام وفي الحديث دليل على منع شد الرجل  
 الى قبره صلى الله عليه وآله وسلم والى قبر غيره من القبور والشاهد لان ذلك من اتخاذها اعياد ابل من اعظم  
 اسباب الشرك باصحابها قال في فتح البصير وهذه هي المسئلة التي افتى فيها شيخ الاسلام اعني من ساق الحجرة زيارة  
 قبور الانبياء والصالحين ونقل فيها اختلاف العلماء فمن مخرج لذلك كالغزالي وابي محمد المقدسي ومن مخرج <sup>الذي</sup>  
 كابن بطة وابن عقيل وابي محمد اجوبني والقاضي عياض وهو قول الجمهور ونص عليه مالك ولرحمنا الله احد  
 من الائمة وهو الصواب الحديث شد الرجال الى ثلاثة مساجد كما في الصحيحين انتهى واقول هذه الطوائف البحتة  
 التي تجتمع بعد فريضة الحج الى مدينة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتدخل المسجد الشريف النبي شرتزوقب  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هاجمة هي التي تقف عيدا بالاشك ولا شبهة ومنهم من يفعل هناك كما  
 ليس عليها اشارة من دين ولا علم فيا الله من هذه الخالفة الظاهرة لاسم صلى الله عليه وآله وسلم وسيرة سلف  
 هذه الامة واقتها وما تقدم تبين لك ان مذهب مالك اقوى المذاهب في هذا الباب ومن فضل الله تعالى  
 انه لم يخالفه احد من الائمة المجتهدين ولم يجمع الامة على هذا السفر وهذه الزيارة الكذائية ولا على تقادده على  
 ولا مسجد او تكن العامة احدنا كل منكر واستحسنه اهل الاهواء والبدع والاشراك فتشاعت بدعتهم في كل بلدة  
 واخذها الناس سنة وراوا موجبة للاجر والثواب ولم يعلموا انها توجب العذاب والعقاب لان الايات <sup>التي</sup>  
 لم يامر الله ولا رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يرد به نص في الكتاب والسنة بل فياعته فياصرها  
 مؤكدا مشددا لا يشد الايات الا بشرا وبلية وسينة وان كان في الظاهر وللنظر حسنا وقد ورد في الايات

ان كان يرد في الصلاة وكل صلاة في كتاب من نعم في هذه البردة انه توجرت عليه فانه ملبوس عليه معترف به من جهة عدو الله  
 ليس بالحكيم واحسن انصاف في امتثال هذه المسائل على الطريقة التي اوردت عن سلف هذه الامة واولفاء الامة والعلم بالله  
 عظيمة رسول من انزل الله اليه بالقيامة والى اذان يريد عليهم في الحسنات في محبة الله وتعظيم رسوله فوحي بالحق على  
 على العلم من قول من الذين يخذلون من جهة رعاياهم لا يعرفون معوذات ولا بركات ولا ليس في يد من كل سلام الله ومن الذين لا يسمونه  
 وهذا لا يغني عن شيء اصلا في الدنيا ولا في الآخرة والاستدلال بهذا الحديث على النهي عن اتخاذ قبور المشركين  
 والنهي عن تشد الرحال الى مشاهد الصلحاء والاولياء والانبيا او نحو شيء بخلاف حديث تشد الرحال فان في  
 الاحتجاج به على هذا المراد نوع خفاء والله اعلم **وعنه** ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم لعن زوارات القبور رواه احمد والترمذي بن ماجه وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح  
 قد راى بعض اهل العلم ان هذا كان قبل ان ينزل النبي صلى الله عليه وآله وسلم في زيارة القبور فلما رخص دخل  
 في رخصته الرجال والنساء وقال بعضهم انما كثرة زيارة القبور للنساء لقلقة صيهن وكثرة جنهن انتهى وهذا انما  
 يقع اذ جمع تاريخ الحديث واذ ليس قلبي واللعنة تدل على كونها محبة في حق النساء دون كونها مكروهة ولا  
 سبيل الى قبول حد التائب الا اذا ساعدت النقل سبحانه النقل يدل على خلافه لما في حديث ابن عباس  
 لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زارات القبور والمقننين عليها المساجد والسيح رواه ابو داود والترمذي  
 وابن ماجه والنسائي وهذا يعرف ان قول بعضهم ان اللعنة على الكفاية الزبارة لقوله زارات بصيغة المبالغة  
 دون على الزبارة بالكثرة كلام دفعه لفظ الزارات الوارد في هذا الحديث ولو سلم ان هذين الحديثين كانا  
 قبل الرخصة للزم ان يكون حكم اتخاذ قبور مساجد وبقاد السيح عليها قبل ما علم بالضرورة الدينية  
 ان اتخاذ المذكورين حائزا في الشرائع ولا رخص فيه السائر ابد او هذا انظر في منع النساء عن زيارة المشاهد  
 والمقابر وقد جرت عادة سائر الاسلام منذ زمن طويل في عالم بلادها فمن لا يخرج من الزبارة الا نادرا شاذا  
 وقد نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن اتباع النساء الجمائر والزبارة ابلغ منه في الفساد نعم جوزها اهل البدع  
 والعشق واعتادها نسوة بعض البلاد كالمهمين الشريفين ومصر القاهرة وغيرها فقد رأينا من ذلك وسمعا ما لا  
 يسع ذكره هنا ووجدنا من على القبور زرافات ووجدنا وفيه من المفاسد ما لا يحصى عرف ذلك من عرف  
 الناس واخبرهم قال في فتح المجيد حديث ابن عباس هذا في امادة ابو صالح مولى ام هانئ وقد ضعفت بعضهم  
 ووقته بعضه قال علي بن المدين عن يحيى القطان ثمر احد من اصحابنا ترك اباصالح وما سمعت احدا

من الناس يقول فيه شيئاً ولم يتركه شعبة ولا زائدة ولا عبد الله بن عثمان قال ابن معين ليس به بأس  
 ولعن الخرجه ابن السكن في صحاحه كذا في الذهب الأبريز للحافظ المزني قال شيخ الإسلام ابن تيمية هم وقول  
 جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من طريقتين عن أبي هريرة بلفظ زارات القبور وعن أبي عباس  
 بلفظ زارات القبور قال ورجال هذا اليسوار رجال هذا فلم يأخذوا منها عن الآخر وليس في الإسنادين  
 من يتهم بالكذب ومثل هذا حجة بلا ريب وهذا من أجرح الحسن الذي شرطه الترمذي فإنه جعل الحسن  
 تعدد طرقه ولم يركن فيه متهم ولا شاذي مخالف لما ثبت بنقل الثقات وهذا الحديث كذلك وهذا لو كان  
 عن صاحب واحد فكيف إذا كان هذا رواه عن صاحب وذلك عن آخر فهذا كله يبين أن الحديث محفوظ  
 في الأصل والذين خصوا في الزيارة اعتمدوا على ما روى عن عائشة إنما زارت قبر أخيها عبد الرحمن قالت  
 لو شهدت ما زرتك وهذا يدل على أن الزيارة ليست مستحبة للنساء كما تستحب للرجال إذ لو كان كذلك  
 لاستحبت زيارته سواء شهدته أم لا قلت فعلمنا هذا لأجته فيه أصالة من قال بالخصوصة وأما حديثها عند الترمذي  
 عن رواية ابن أبي مليكة بلفظان عائشة أقبلت ذات يوم من المقابر فقلت لها يا أم المؤمنين اليس نرى رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم عن زيارة القبور قالت نعم في عن زيارة القبور ثم أمرت بيارقها فأجاب شيخ الإسلام  
 عنه بقوله ولا حجة فيه فإن الحجج عليها أحق بالنبي العام فدعت ذلك بأن النبي منسوخ ولم يذكرها الحجج عليها  
 التي الخاص بالنساء الذي فيه لعنهن على الزيارة يبين ذلك قولها قل أمرت بيارقها فهذا يبين أنه أمر بها أمراً  
 يقتضي الاستحباب والاستحباب إنما هو ثابت للرجال خاصة ولو كانت تعتقد أن النساء ما سويت بزيارة القبور  
 كانت تفعل ذلك كما يفعله الرجال ولم تقل لاخيهما ما زرتك والعن جميع بالخبر والخطاب بالأذن في قوله  
 وزوروا القبور تناول النساء فلم يدخل في الحكم النافع والعام إذا عرفت أنه بعد الخاص لم يكن تأسيحاً له عند جهنم  
 العلماء وهو مذنب الشافعي وأحمد إذ قد يكون قوله لعن الله زورات القبور بعد إذ به للرجال في الزيارة  
 يدل على ذلك أنه قوله بالمتخذين عليها المساجد والسجود ومعلوم أن نقادها المتقى عنه محكم كما دلت عليه الأحاديث  
 الصحيحة والصحيح أن النساء لم يدخلن في الأذن في زيارة القبور لعدة أوجه أحدها أن قوله صلى الله عليه وآله وسلم  
 فزوروا وصيغة التذكير وإنما تناول النساء على سبيل التغليب لكن هذا فيه قولان قيل إنه يحتاج إلى دليل  
 منفصل وحينئذ فيحتاج تناول ذلك النساء إلى دليل منفصل وقيل بأنه محتمل ذلك عند الإطلاق وعلى هذا  
 فيكون دخول النساء بطريق العموم الضعيف والعام لا يبارض الأدلة الخاصة ولا ينضغها عند جمهور العلماء

وقد كان النساء دخلات في هذا الخطاب لا يقرب من زيادة النبور وما علمنا أحدا من الأئمة استقبل من  
 زيادة أو لا كان لذلك من عهد النبي صلى الله عليه وآله في زمانه ثم ما فرغوا من الأشد من هجرته إلى زيارة النبي  
 وصحبه النبي صلى الله عليه وآله والله وسلم على الأذن للرجال بأن ذلك يذكر الموت ويرقق القلب ويدفع  
 العين هكذا في مسند أحمد ومعلوم أن المرأة إذا فحقت ما هذا الباب خرجت إلى الحج والندب والتي احتلتها فيها  
 من الضعف وقلة الصبر وإذا كانت زيارة النساء مستطنة وسببا للأموال المحرمة فإنه لا يمكن أن يجد المقدم  
 الذي لا يقضى إلى ذلك ولا يقرب بين نوع ونوع ومن أصول الشريعة أن الحكمة إذا كانت مخفية أو مستترة  
 على الحكمة وظنتها فيهم من الباب سد الانزيبه وتحريم النظر إلى الريه ببطنة وكما عدم أدلة بالاجنبية  
 وغير ذلك وليس في ذلك من المصلحة وما يعرض للفساد في ذلك ليس في ذلك ما يمانع به وذلك كان في زمانه  
 ومن العلماء من يقول بالشبيح كدلالة ويحتمر بعضه من ما زوروا غير ما أحسب فأنه في ذلك  
 الميت وقوله لغاخرة أم أنك لو بلغت معهم الكذا لم تدخل الجنة فيؤيد ما صح في الصحاح أنه في النساء من أنواع  
 الجاهل ومعلوم أن قوله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى على جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى تدفن فله قيراط  
 يدل على العموم من النساء كبروات لفظ من يتناول الرجال والنساء باتفاق الناس وقد علم بالأحاديث الصحيحة  
 أن هذا العموم لم يقتض أن النساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم فمن أنواع الجاهل فإذ المراد من ذلك في هذا  
 العموم فذلك في ذلك بطريق الإرجاء أمر حاصله وما أحسن عند المصير والجواب عند من هو طرف  
 بكيفية الاستدلال ووزن كلمة الكلام في هذا المقام أن الأمر بالزيارة بعد النبي منها للرجال خاصة لا يدخل  
 فيه النسوة واللحن على الزائرات خاص بالنساء لا يشمل الرجال كما أن الرجال لهم أجر في اتباع الجاهل والنساء  
 ليس في ذلك ولا يعارض الوقوف في ذلك أو قلنا ما صح مرغوبا فلا حجة في إجماعه عن عائشة وكانت حري  
 الله عن كونه ففعل بعد من اجتهادها وهي ما جرد على بقدر الخط أيضا فيه ويزيد ذلك أيضا ما في  
 فتحه للجمان في شرح كراب الواحد قال صح وعمما استدلل به القائلون بالنفع اجابة بصامتها أن ما ذكره عن عائشة  
 وقاطبة رضي الله عنها ما عارض بما ورد عنهما في هذا الباب فلا يثبت به نفع ومما عارض قول الصحابي وقوله ليس  
 على الحديث بلانواع وأما تعليمه عائشة كعبت تقول إذا زرت القبور ونحو ذلك فلا يدل على نفع ما دلست  
 عليه الأحاديث الثلاثة من أن زائراتها لا احتمال أن يكون ذلك قبل عهد النبي الأكيد والوعيد المشددا  
 وما علم انتهى وأقول لظاهرهم من سياق الحديث أن تعليم دعاء الزيارة لعائشة كان في الحقيقة تنظيها الرجال إلى

فأمر يقولونته كذلك عند ذيارتها وليس فيه إلا أمرها أو غيرها من النساء بزارة القبور فالاستدلال بهذا  
على هذا الجنب من المقام وخارج عن محل النزاع قال ابن القثير نقلاً عن الفريدي مساجد وإيقاد السراج عليها من  
الكتاب زاداد محمد المقدسي. أيج إيقاد السراج عليها لم يلحق من فعله لأن فيه تضليل الخاط من غير فائدة وأقول  
في تعظيم القبور يشبه تعظيم الأضنام والأوثان **وعن** عظيم يسأ قال قال رسول الله صلى الله عليه

والله وسلم الحجر لا يجعل قبري وثنا بعد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبوراً يتبعونها ثم مساجد رواه مالك  
مسنداً ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه عن زيد بن أسلم ولم يذكر عطاء ورواه البراء عن زيد بن عطاء  
عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً وله شاهد عند أحمد بن إسحاق عن أبي هريرة يرفعه اللهم لا تجعل قبري وثناً  
لعن الله فوما اتخذوا قبوراً يتبعونها اللهم لا تجعل قبري وثناً فيكون  
الضياء للعبادة يصح لون اليه ويجوزونه مسجد كما اتخذوا هذا. إمامة قبر صلواتها مساجد يجمعون إليها  
وواصلون عند ما ويفدون الأعراس لأهلها بالاجتماع المشابه بالاجتماع من غير أهل الأعراس على الوثق وعند  
فما أشبه الليلة بالبارحة قال في فتح البصير وقد استجاب الله دعاءه صلى الله عليه وآله وسلم هذا ثم جعل

مرفوعة الذكر ووثنا بعد رجوع الله قال ابن القيم في النونية  
فاجاب بعبادته دعاءه \*  
حتى خلت أرجاء يد عايشه  
وحاطه بثلاثة الجدران  
في عزه وحاية وصيات

قال ودل الحديث على أن قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم لو عبد كان وثناً لكن جاءه الله بما حال بينه وبين الناس  
فلا يصل إليه ودل الحديث على أن الوثن هو ما يباشره العابد من القبور التوابيت التي عليها أو قد عظمت العقنة  
بالقبور بتعظيمها وعبادتها وفي مثل هذا قال ابن مسعود رضي الله عنه كيف أنتم إذا البستكم فنتة يهزم فيها الكبير  
وبنشأ فيها الصغير يهزم على الناس يجن ونفاسه إذا غيرت قيل غيرت السنة وفي عمر رضي الله عنه عن تتبع  
أثار النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ابن وضاح سمعت عيسى بن نواس يقول أمر عمر بن الخطاب بقطع  
الشجرة التي يبيع قنمها النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقطعها لأن الناس كانوا يذبحون فيصلون تحتها فخاف  
عليهم العقنة وقال المعرو بن سويد صلحت مع عمر بن الخطاب بطريق مكة صلوة الصبر في أمر الناس يذبحون  
مذاهب فقال ابن هب هو لاء فليل بأمر المثنى منين صبح صلى الله عليه وآله وسلم فمصلون  
فيه فقال إنما هلك من كان قبلكم مثل هذا كما ما يشتمون أثاراً بنياً ثم يتخذونها كنائس ويبعا فضل كنه

الصلوة في هذه المساجد قليل ومن لا يقبل ولا يتعد ما قال وفي الحديث دليل على تحريم البناء على  
 القبور وتحريم المساواة عندها وان ذلك من الكتاب والظاهر ان مالك انه كره ان يقول زريت قبر النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم وعلى ذلك يقولون اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد الحديث كره اضافة هذا اللفظ  
 الى القبر ثم لا يقع التشبيه بفعل او نكاح سد الذريعة قال شيخ الاسلام ح وما لك ادراك التابيع وهم  
 اعلم الناس بهذه المسئلة فدل ذلك على انه لم يكن معروفا عندهم فقط زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 لان هذا اللفظ قد صار كثير من الناس يريد به الزيارة البدعية وهي قصد الميت لسؤاله ودعاؤه والرجوع اليه  
 في قضاء الحاجج وهو ذلك مما يفعل كثير من الناس فصد يعنون بلفظ الزيارة مثل هذا وهذا ليس بمشروع  
 باتفاق الاقافة كره مالك ان يتكلم بلفظ جعل يدل على معنى فاسد بخلاف الصلوة والسلام عليه فان ذلك  
 مما امر الله به اما لفظ الزيارة في عموم القبور فلم يفهم من مثل هذا المعنى الا ترى الى قوله في زور القبور فانها  
 تذكر الاخرة مع زيارته لقبومه فان هذا ينناول قبور الكفار فلا يفهم من ذلك زيارة الميت له كما وسوا  
 والاستقامة به وهو ذلك مما يفعل اهل الشرك والبيع بخلاف ما اذا كان المذموم ومعتادا في الدين كالانبياء  
 والصالحين فانه كثيرا ما يعني بزيارة قبورهم هذه الزيارة البدعية الشركية فلقد كره مالك ذلك في مثل هذا  
 وان لم يكره ذلك في موضع آخر ليس فيه هذه العسكرة انتهى وفيه انه صلى الله عليه وآله وسلم لم يستعد الا ما  
 خاف وقوعه قلت ويدخل في هذا الحديث هذه المساجد التي فيها قبور المسلمين عموما وبعض الصالحين سواء  
 كان المسجد نبيا او لا ثم دقق فيه احد من الامراء او العرباء اهل الاسلام او بني القبور ولا اثر احدث عند مسجد  
 من المساجد في الصلوة في مثل هذه المساجد يشمل حديث الباب ويجعل على المصلين فيها اشتداد غضب الله  
 الذي هو جالب الاليم العذاب اللهم احفظنا واذا كان هذا الغضب يشتد على من اتخذ قبري من الانبياء  
 مسجد ايضا ظنك بقبور غيرهم من ائمة الامة التي لا تبلغ شأوه كيف يكون اشتداد هذا الغضب على من  
 ولكن ارى ان هذه البلوى قد عمت وانها اذا عمت طابت وقل من يفخر من هذه البلايا والرياء الامن  
 حفظه الله ورحمة الله الرحمن الرحيم **وعن** ما نثته ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في مرضه الذي  
 لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبورا نبيا لهم مساجد متفق عليه قال في اللغات لما اعلم الله  
 يقرب اجله خشى ان يفعل بعض امنه بقبره الشيعت ما فعله اهل الكتاب بقبور انبياءهم فنهى عن ذلك  
 قال التوريشي هو يخرج على الوجهين احد هما كانوا يعبدون لقبور الانبياء تعظيما لهم وقصد العبادة في ذلك

وثانيهما انه كما اذا يتخرون الصلوة في مدافن الانبياء والتوجه الى قبورهم في حالة الصلوة والعبادة فظنوا  
 منه ان ذلك الصنيع اعظم موقعا عند الله لا اشتغاله على الامرين عبادة الله والمبالغة في تعظيم الانبياء  
 وكلا الطرفين غير مرده اما الاول فشره جلي واما الثاني فما فيه من معنى الاشرار كبا لله عز وجل  
 وان كان خفيا والدليل على ذم الوجهين الحديث السابق المصحح لا يجعل قبري وثنا الخ والوجه الاول الظاهر  
 واشبه به كما قال التوريشي في شرحه فعلم منه انه يحرم الصلوة الى قبري او صلح تبركا واعظاما قال  
 ويدانك صحح النووي وقال التوريشي فاما اذا وجد قبرها موضع بني للصلوة او مكان يسلم فيه المصل  
 عن التوجه الى القبور فانه في فسحة من الامر وكذلك اذا صلى في موضع قد اشتهر بان فيه مدفن نبى  
 ولم ير للفردية علماء ولم يكن قصده ما ذكرناه من العمل المتناسب باشراف الخفى وفي شرح الشيخ مثله حيث  
 قال وشرح بذلك اتقاد مسجد بجوار نبى او صلح والصلوة عند قبرة لا لتعظيمه والوجه نحو بل الحصول  
 مدد منه حتى يكل عبادته ببركة مجاورته لتلك الروح الطاهرة فلا حرج في ذلك لما ورد ان قبر اسمعيل  
 عليه السلام في الحجر تحت المنزلة وان بين الحجر الاسود وزمزم قبر سبعين نبيا ولم يره  
 احد عن الصلوة فيه انتهى وكلام الشارحين مطابق في ذلك واقول ما ابرهذه من التحريم والاستدلال  
 عليه بذلك التقرير لان كون قبر اسمعيل عليه السلام وغيره من الانبياء سواء كانوا اسبعين او اقل او اكثر  
 ليس من فعل هذه الامة المحمدية ولا هو وهم دفنوا هذه النخس هالك ولانبه على ذلك رسول الله <sup>صل</sup>  
 الله عليه وآله وسلم ولا علامات لقبورهم منذ عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا تحرى نبينا عليه <sup>الصلوة</sup>  
 والسلام قبور من تلك القبور على قصد المجاورة بهذه الارواح المباركة ولا امر به احد او لا تلبس بذلك  
 احد من سلف هذه الامة وامتثال الذي ارشدنا اليه وحثنا عليه ان لا نتخذ قبور الانبياء مساجد كما  
 اتخذت اليهود والنصارى وقد لعنهم على هذا الاتقاد في الحديث برهان قاطع لمواد النزاع وحجة نيرة على  
 كون هذه الافعال جالبة لعن واللعن امانة الكبيرة المحرمة اشد التحريم فمن اتخذ مسجد بجوار نبى او صلح  
 رجا بركته في العبادة ومجاورة روح ذلك الميت فقد شمله الحديث شمولا واضحا كشمس النهار ومن  
 توجه اليه واستمد منه فلا يسك انه اشرك بالله وخالفك مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث  
 وما ورد في معناه وكبر شرع الزيارة في ملة الاسلام اللعينة والزهد في الدنيا والذل عام بالمخرفة للوقت واما  
 هذه الاغراض التي ذكرها بعض من يعزى الى نفقه والرأى والقياس فانها ليست عليها اقامة من علم



ولم يقل بها فيما علمت احد من السلف بل السلف اكثر الناس اكارا على مثل هذه البدع الشركية **وعن**

جندب بن عبد الله يرفعه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبياءهم وصالحهم مساجد الا فلا

تخذوا القبور مساجد فاني افاكم عن ذلك رواه مسلم النبي اصل في التحريم والحديث دليل على جرمة

التخاذها مواضع للعبادة لكونها مظنة للشرك قال في فتح المجد ثم انه لعن على قائل ذلك كما في حديث عائشة

فكبت يسوع مع هذه التغليظان تعظم القبور ويبنى عليها ويصلى عندها وبالجملة هذا العظم مشاقة وعبادة **تعالى**

ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم لو كانوا يعقلون انتهى قال ابن القيم رح وبالمجمله فين له معرفة بالشرك و

اسبابه وذرائعه ونصح من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مقاصده جزم جزما لا يحتمل التقيض لهذا

المبالغة واللعن والنهي بسبغة لا يتخذها وصيغة اني افاكم عن ذلك ليس الا لاجل النفاسة الشركية اللاحقة

بمن عصاه وارتكب ما عنته فافاه واتبع هواه ولم يخش ربه ومولاه وقل نصيبه او عدم من قول لا اله الا الله

فان هذا او امثاله من النبي صلى الله عليه وآله وسلم صيانة للحج التوحيد من ان يلحقه الشرك ويغشاه ويحجب

له وغضب لربه تعالى ان يعدل به سواه فابي المشركون الامعية لا مولا واركتابا النهيه وغرم الشيطان

بان هذا تعظيم قبور المشايخ والصالحين وكل اكنة لها اشد تعظيما واشد في حرم غلوا النمر بقبرهم سعد و

من امد اثم ابعده وتعمروا الله من هذا الباب جمل الشرك على عباد يعوث ويعوق ونسروا دخل على عباد

الاصنام منذ كانوا الى يوم القيامة فجمع المشركون بين الغلو في حرم والطعن في طم بيقته فهدى الله اهل التوحيد

اسلو وطم بيقته وازالهم منازلهم التي ازلهم الله اياها من العبودية وسلب خصائصه الوهية عنهم قال في فتح

التجديد ومن على ذلك يخوف فتنة الشرك الامام الشافعي وابوبكر الا ثم الحافظ وابو محمد المقدسي وشيخ الاسلام

ابن تيمية وغيرهم وهو الحق الذي لا ريب فيه فان الخطابة لم يكونوا ليدنوا حول قبور مسجدا فضلا عن قبر غيره لما

علموا من تشديد صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك وتغليظه ولعن من فعله وكل موضع قصدت الصلوة

فيه فقد اتخذ مسجدا وان لم يكن هناك مسجدا بل كل مكان يصلى فيه يسمى مسجدا وان لم يقصد به ذلك كما اذا

عرض لمن اراد ان يصلى فاوقع الصلوة في ذلك الموضع الذي حانت الصلوة عنده من غير ان يقصد ذلك **ضع**

بخصوصه فصار يفعل الصلوة مسجدا كما قال صلى الله عليه وآله وسلم جعلت لي الارض مسجدا وطهورا انتهى

واقول لا حمل بسند جيد عن ابن مسعود مرفوعا ان من ثمرات الناس من تدركهم الساعة وهم احياء والذئبت

يتخذون القبور مساجد ورواه ايضا ابو حاتم بن حبان في صحيحه وفيه دلالة على ان محض القبور مسجدا من

شرار الحاق عند الله وحاله حال من تقوم الساعة عليه وهم من شرارهم نعوذ بالله من ذلك اللهم صونا للعبث  
الذي عن اتخاذها مساجد بالصلوة عند ما وقربها واليهما وبناء المساجد عليها وبناء ما في المساجد وتقدم في الاحاديث  
الصحيحة ان هذا من عمل الغضوب عليهم والضالين والني صلى الله عليه وآله وسلم لعنهم على ذلك فتحد يرأ  
للامة ان يفعلوا مع نبيهم وصالحهم مثل فعلهم فلم يرفع اكثرهم بذلك بأسا ولم يبالوا لها بالابل اعتمدوا  
ان هذا الامر قربة الى الله والحال انه ما يبعد مهم منه سيما انه ويظنهم عن باب رحمة ومغفرة وما يقربوا الى  
لعنته وما يدنيهم الا من يخطئ وغضبه قال في فتح المجيد والعجب ان اكثر من يدعي العلم من هو من هذه الامة  
لا يتكروا ذلك بل ربا استحسنوه ورغبوا في فعله فلقد اشتدت غربة الاسلام وعاد المعروف منكرا والملك  
معروفا والسنة بدعة والبدعة سنة نشأ على هذا الصغين وهم عليه الكبير قال شيخنا الاسلام ابا عبد المساجد  
على القبور فقد صرح عامة الطوائف بالنبي عنه متايمة للاحاديث الصحيحة وصح اصحابنا وغيرهم من اصحاب  
مالك والشافعي بتحريمه قال ولا ريب في التمتع بتحريمه ثم ذكر الاحاديث في ذلك ثم قال وهذه المساجد  
المنبئية على قبور الانبياء والصالحين او الملوك والسلاطين وغيرهم تتعين ان التماجدم او بغيرة هذا اما لا علم  
فيه خلافا بين العلماء المعروفين **وعن** ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها رواه مسلم النبي عن الجلوس عليها تكون فيه استخفافا والنبي عن الصلوة  
اليها تكون فيه تعظما بل يغا ويؤيد حديث ابي هريرة مرفوعا ان يجلس احدكم على جرة فخرق ثيابه فخالص الى  
جلده خيره من ان يجلس على قبر رواه مسلم وهذا يدل على ان المراد بالجلوس على القبور هو الجلوس المعتاد  
في المجالس وقال بعضهم المراد به البراز عليها والاول اظهر والثاني اشد في الاستخفاف ويبيده ايضا احاديث  
عمر بن حزم قال رآني النبي صلى الله عليه وآله وسلم متكيا على قبر فقال لا تق ذوا صاحب هذا القبر ولا تق ذوه رواق  
احمد وفي حديث جابر بن ان تقاطروا الترمذي والمعنى تقاطبا لا اجل والتعال قال بعضهم يستحب ان يشي  
في القبر حافيا كانه اخذ ذلك من لفظ تقاطبا والله اعلم **وعن** علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله  
وسلم في جنازة فقال اكره نطق الى المدينة فلا يدع بها وثنا الاكسرة ولا قبر الا سواء ولا صورة الا المخطى فقال  
رجل انا يا رسول الله فانطلق فهاب اهل المدينة فخرج فقال علي انا اطلق بارسول الله فانطلق ثم رجيع فقال  
يا رسول الله لم ادع بها وثنا الاكسرة ولا قبر الا سويته ولا صورة الا المخطى ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله  
الله وسلم من فاد بصنيعه شي من هذا فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وآله وسلم رواه احمد في السنن

في بيان ما يحرم على النبي

فيه بيان حكم الموت والقبور والصورة وقرفها في الحكم وحكمها لعامل اليها بالكفر وهذا الوجه لا يقادر قدره ولا يبلغ مداه وفيه تفضيلة علي عليه السلام ويدخل فيها كل من فعل مثل فعله في هذه الكسرة والنسوة والطرح ان شاء الله تعالى وانما امره صلى الله عليه وآله وسلم بذلك لسبب ربيعة الشرايع والله قال الشرايع انما دخل في الامم الخالية وهذه الامة من هذه الباب وعيدت لاجل القور والقبور وعظمت الصور والمثيل وهي الاصنام والاقوات والامم بالتسوية فاض يمنع التسليم ولا يعارضه ما رواه البخاري عن سفیان الثوري عن كبريات تابع التابعين انه رأى قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم مستملاً انما في حديث كتاب هو قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مخاطبة الامة اهتماماً بشانه وهذا الذي رآه سفیان فعل بعض امته بقبرة الشريفة ولا حجة في قولهم فضلاً عن فعلهم والقول المرفوع مقدم على الفعل الموقوف و

يؤيد الحديث الاثني وعشرون **ابن الهيثم** الاسدي قال قال لي علي الا ابيحثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان لا تدع مثالا الاطمسته ولا تقبر امشرفاً الا سويته روى مسلم وابوداود وترمذي في قبره عالياً الا جعلته مسوي مع القراب حتى لا يبقى له ستام ولا رفعة وعلواً قال القاضي العلامة الرباني محمد بن علي الشوكاني في شرح المصدر بتجريح رفع القبور اعلم انه قد اتفق الناس سابقاً ولاحقاً واولهم وآخرهم من لدن الصحابة رضي الله عنهم الى هذا الوقت ان رفع القبور والبناء عليها بدعة من البدع التي ثبتت النبي عنهما واشتد وعيد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لفاعلها حكايته في بيانه ولم يخالف في ذلك احد من المسلمين اجمعين لكنه وقع لبعضهم مقالة تدل على انه لا يأس بالقباب والمشاهد على قبور الفضلاء والملايك ولم يقل بذلك غيرهم ولا روى عن احد سواه ودليله الذي استدل به هو استعمال <sup>المسلمين</sup> مع عدم التكبر وهذه الاخلاف واقع بينه وبين سائر العلماء من الصحابة والتابعين واهل المذاهب الاربعة وغيرها ومن جميع المجتهدين اولهم وآخرهم ولا يعترض هذا الحكاية من حكى قول ذلك البعض من جاء بعده من المؤلفين فان تحرد حكاية القول لا يدل على ان الحاكمي يخناره ويذهب اليه فان وجدت قال لا من بعده من اهل العلم يقول بقوله هذا ويرجحه فان كان مجتهداً كان قال لا بما قاله ذلك البعض ذاهباً الى ما ذهب اليه بذلك الدليل الذي استدل به وان كان غير مجتهد فلا اعتناء بموافقته لانها انما تعتبر في احوال المجتهدين لا احوال المقلدين فاذا اردت ان تعرف هل الحق ما قاله ذلك البعض او ما قاله غيرهم من اهل العلم فالواجب عليك رد هذه الاخلاف الى ما امرنا الله بالرد اليه وهو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله

عليه وآله وسلم فان قلت بين لي العمل في هذا الرذ حتى تتم الفائدة ويتضح الحق من غيره والمصيب من الخطي في  
 هذه المسئلة قلت ارفع تلك له سمعاً وتشهد له قماً وبرهناً ذهناً وهماً انا او فملاك الكيفية المطلوبين  
 لك ما لا يبقى عندك بعده ريب لا يصاحب ذهنك وفهمك عنده ليس فاقول قال الله سبحانه ما اتاكم الرسول  
 فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا هذه الآية فيها الايجاب على العباد بالانحاز بما امر به والانتهاه عما نهى عنه

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونزكه **وقال تعالى** قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله  
 ففي هذه الآية تعليق بحبة الله الواجبة على كل عبد من عباد بانواع رسوله صلى الله عليه وآله وسلم  
 وان كان ذلك هو المعيار الذي يعرف به حبة العبد لربه على الوجه المعتبر وان ابتداء السيد الذي يستحق  
 به العبد ان يحبه الله **وقال تعالى** من يطع الرسول فقد اطع الله ففي هذه الآية ان اطاعة الرسول  
 صلى الله عليه وآله وسلم اطاعة الله **وقال** من يطع الله ورسوله فاولئك مع الذين انعم الله عليهم حلالين  
 فاولئك هم السعداء لمن اطاع الله ورسوله وهي ان يكون مع هؤلاء مع الذين انعم الله عليهم حلالين  
 منزلة **وقال تعالى** من يطع الله ورسوله ندخله جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها اولئك

الغفور العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده ندخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين وفيه ايجاب  
 الجنة للطيع المتبع لها وايضا النار للعاصي المتجاوز عن الحدود والواقع في البدع المرد عليها **وقال سبحانه**  
 ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقوه اولئك هم الفائزون فيه التسهيل بالغفران للطاعة الخاشية للتعظيم من الله  
 ومغفوره الخائف هلاك غير التصف بعد الصقا **وقال تعالى** اطيعوا الله واطيعوا الرسول فاقضت  
 بطاعة رسوله وانزل على رسوله ان يقول فانقوا الله واطيعوا والايات الدالة على هذا المعنى في الجمل الكثر  
 من ثلاثين آية والمستفاد من جميع ما ذكرناه ان ما امر الله به رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ونهى عنه كان الاخذ  
 به واتباعه واجبا بامراهه وكان الطاعة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك طاعة الله وكان الامتناع  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الله وسنوخ لك ما صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم في غير حديث من  
 النهي عن رفع القبور والبناء عليها ووجوب تسويتها وهدم ما ارتفع منها وتكناها نبتدي بذكر استياع في حكم  
 التوطية والتحصين لذلك نختتم الى ذكرها والمراد بالطلب حتى يعلم من اطلع على هذا البصائر ان اذ وقع الرذ على ما  
 قاله ذلك البعض وما قال غيره في القباب والمشاهد الى ما امر الله بالرد اليه وهو كتاب الله وسنة رسوله صلى  
 عليه وآله وسلم كان في ذلك ما يلقى ويشقى ويتبع ويعنى ذكر بعضه فضلا عن ذكر جميعه وعند ذلك يتبين

كل من له فهم ما في رفع القبور من الغتة العظيمة لهذه الأمة ومن التكيده الي اللغة التي كادهم الشيطان بها  
وقد رويها من كان قبلهم من الأسم السالفة كما حكى الله سبحانه ذلك في كتابه العزيز وكان اول ذلك من

**نوح قال سبحانه** قال نوح ربي افرصصوني واتبعوا من لم يزدوا ماله وولده الا خسارا ومكرا ومكرا

كبارا واولي الا تذرنا العتاك ولا تذرنا ودا ولا سواعا ولا يعقوث ويعوق ونسرا وكانوا قوما صالحين

بنو آدم وكان لهم اتباع يعقوثون وهم فلما ماتوا قال اصحابهم الذين كانوا يعقوثون وهم لوصورناهم كان شوقنا

الى العباده اذا ذكناهم فصوروهم فلما ماتوا وجاء اخزون ذهب اليهم ابليس فقال انما كانوا يعبدونهم

وهم يستقون المطر فعبدوهم ثم عبدتم العرب بعد ذلك وقد حكى بعضنا هذا في صحيح البخاري عن ابن عباس

رضي الله عنه وقال قوم من السلف ان هؤلاء كانوا قوما صالحين من قوم نوح فلما ماتوا اعتكفوا على قبورهم ثم روي

بما يولم نوحا عليهم الامم فعبدوهم ويؤيد هذا ما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن عائشة ان ام سلمة

ذكرت ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كنيسة رأها بارض الحبشة وذكرت له ما رأت فيها من الصور

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اولئك قوم اذا مات فيهم العبد الصالح او الرجل الصالح بنوا على

قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله وفي رواية عنها بلغتها قالت لما اشتكى النبي

صلى الله عليه وآله وسلم ذكر بعض نسائه كنيسة يقال لها مارية وكانت ام سلمة وام حبيبة اتتا بارض الحبشة فذكرتا

من حسنهما وتصورا فيها فرفع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم راسه فقال اولئك اذا مات فيهم الرجل

الصالح بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اولئك شرار خلق الله متفق عليه واخرج ابن جرير في

تفسير قوله تعالى انما يرمي اللات والعزى قال كان اللات يلبس لهم السويق فعتقوا على قبره وتقدم حديث جابر

عند مسلم وفيه اني انا كرم عن ذلك ثم ذكر حديث اللعن على اليهود والنصارى على اتخاذهم القبور مساجدا

وهو من حديث عائشة وذكر الاما ديث المتقدمة من البهريه وابن عباس وابن مسعود وزيد بن ثابت في

لعن الزائرات وحديث ابن الصياح الاسدي وقال وفي صحيح مسلم ايضا عن ثمامة بن ثقفى نحو ذلك قال

وفي هذا العظم كلاله على ان تسوية كل قبر مشرف حيث يرتفع زيادة على القدر المشروع واجبة محققة قال

ومن اشرف القنوان يرفع سمكها او يجعل عليها القباب والمساجد فان ذلك من المنى عنه بلائلك ولا شبهة

ولهذا بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم لهدمها امير المؤمنين ثوانه رضي الله عنه بعث لهدمها ابا الصياح الاسدي في

ايام خلافته واخرج احمد ومسلم من حديث جابر قال في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يخصص القبر

وان يبنى عليه وان يعتقد عليه وفي رواية اخرى وان يوطأ وزاد هؤلاء الضمير لهد الحديث عن  
مسلم ان يكتب عليها قال الحاكم النسي عن ابي اسحق بن عمار عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
البناء على القبور وهو يصدق على من بنى على جوانب حفرة القبر كما يفعله كثير من الناس من رفع قبور  
الموتى ذراعاً فما فوقه ولا نه لا يمكن ان يجعل نفس القبر سجداً فذلك مما يدل على ان المراد بعض ما يقرب  
ما يتصل به ويصدق على من بنى قريبا من جوانب القبر كذلك كما في القباب والمساجد والمشاهد الكبيرة  
على وجه يكون القبر في وسطها او في جانب منها فان هذا البناء على القبر لا يحسن ذلك على من له ادنى  
كما يقال بنى السلطان على مدينة كذا او قرية كذا اسورا وكما يقال بنى فلان في المكان الفلاني مسجداً مع ان  
سلك البناء لم يباشروا الاحاسب المدينة او القرية او المكان ولا فرق بين ان يكون تلك الجوانب التي وقع  
وضع البناء عليها قرية من الوسط او بعيدة من الوسط كما في المدينة الكبيرة والمكن الواسع ورضي عن من في  
لغة العرب ما يمنع من هذا الاطلاق فهو لا يعرف لغة العرب ولا يفهم لسانها ولا يدري بما استعملته في  
كلامها فاذا قدرت ذلك هذا علمت ان رفع القبور ووضع القباب والمساجد وانه اهد مثلها قل لعن رسول  
الله صلى الله عليه وآله وسلم فاعذت نارة كما تقدم وتارة قال استند غضب الله على قوم اتخذوا قبورا بنيا ثم وصلا  
مساجد فدعى عليهم بان يستند غضب الله عليهم بما فعلوه من هذه المعصية وذلك ثابت في الصحيح وتارة  
في عن ذلك وتارة لعن من يجده وتارة رجعه من فعل اليهود والنصارى وتارة قال لا اتخذوا قبورا  
وشا وتارة قال لا اتخذوا قبري عبد ابي موسى ليجمعون فيه كما صار يفعلون كثير من عباد القبور يجعلون  
امت يعتقدونه من الاممات او قاتا معلومة يجمعون عند قسورهم ويعلمون عليها كما يعرفون ذلك كل احد  
من الناس من افعال هؤلاء المخذولين الذين تركوا عبادة الله الذي خلفهم ورزقهم ثم عيتهم ويقيم  
وعبدوا من عبادة الله الذي صار تحت اظباق الذي لا يقدر على ان يحلب نفسه نفعا ولا يدفع عنها  
ضرر كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فما امره الله ان يقول قل لا امالك لنفسي ضرر ولا نفعا فانظر  
كيف قال سيد الشر وصفوة الله من خلفه في انه لا يمالك لنفسه ضرر ولا نفعا وكذلك قال في صحيحه عن ابي  
فاطمة بنت محمد لا اغنى عنك من الله شيئا فاذا كان هذا قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في نفسه  
وفي اخص قرابته به واحبها اليه فما ظنك بسائر السموات الذين لم يكونوا انبياء معصومين ولا رسلا  
من رسلا بل غاية ما عند احد هم انه فود من افراد هذه الامة للمعدية وواحد من اهل هذه الامة كالملا



ان ذلك قربة عظيمة وطاعة ناقية وثأفة حسنة وعبادة متقبلة فيحصل بذلك مقصود او نكاح  
 الذي جعلهم الشيطان من اخواته من بنى آدم على ذلك القبر فانهم انما فعلوا ذلك الا فاعيل وهو ابو اعلى  
 الناس بتلك التناول وكذبوا بتلك الاكاذيب لئلا واجابوا من الحطام من اموال الطعام الاغتنام  
 وهذه الذريعة الملعونة والوسيلة الابليسية كما ثبتت الاوقاف على القبور وبلغت مبلغا عظيما حتى بلغت  
 ضلالت ما يوقفت على المشهورين منهم مما لو اجتمعت اوقافه يقفاته اهل قرية كبيرة من قري المسلمين ولو  
 بيعت تلك الحباس الياطلة اغنى الله بها اثافة عظيمة من الفقراء وكلها من النذر في معصية الله وقد  
 صح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لا نذر في معصية الله وهي ايضا من النذر الذي لا يقف  
 به وجه الله وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم النذر ما ابتنى به وجه الله لكلها من النذر التي يسبق بها  
 قائلها غضب الله وسخطه لانها تقضى بصاحبها في الغالب الى ما يقضى به الاعتقاد في الاموات من ترزق اقدار  
 الدين لا يسبح باحب امواله اليه والصقها بقلبه الا وفد زرع الشيطان في قلبه من محبة ذلك القبر <sup>صاحب</sup>  
 والثغرات في الاعتقاد فيه ما لا يعود به الى الاسلام سألنا عن قوله من النذر ان غالب هؤلاء المفقورين  
 المخدوعين لو طلب من صاحب ان ينذرهم بذلك الذي نذره لقيميت على ما هو طاعة من الطاعات وقربة  
 من التراتب لم يفعل ولا كاد فانظر الى اين باغ تدعيب الشيطان هؤلاء فكيف رعى بهم في هذه الهوة البعيدة  
 القعر المظلمة انجواب هذه مفسدة من مفسد رقع القبور وتثييدها وزخرفتها وتخصيصها ومن المفسد  
 البالغة الى حد يرق بصاحبه الى وراء حائط الاسلام ويلقيه على ام راسه من على مكان من الذين انذرت  
 كثير منهم يا حسن ما جعله من الانعام ويحون من العاشق فيحرقه عند ذلك القبر متقربا به اليه راجيا ما يضره  
 له منه فيعمل به لغير الله ويتعبد به لوث من الاوثان لانه لا فرق بين غير الثغرات كحرم منسوبة يسمونها وثناء  
 بين قبر لميت يسمونه قبرا ومجرد الاختلاف في التسمية لا يغني عن الحق شيئا ولا يؤثر تقليدا ولا تحريجا  
 فان من اطلق على الخمر غير اسمها وشربها كان حكمه حكم من شرب الخمر وهو يسميها باسمها بلا خلاف بين المسلمين  
 اجمعين ولا شك ان الخمر نوع من انواع العبادات التي تعبد الله العباد بها كالحدايا والقدايا والضحايا المتعبد  
 بها الى القبر والناحر لها عند الموت لئلا يكون له غرض بذلك الا تعظيمه وكرامته واستجلاب الخير منه والذبي صلى  
 الله عليه وآله وسلم يقول لا عقر في الاسلام قال عبد الرزاق كانوا يعقرون عند القبر يعني بقرة او شاة  
 رواه ابو داود باسناد صحيح عن انس بن مالك ويستند في الشريعة وهذه عبادة وكفالك من ترميها



ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم واتاه وانا اليه راجعون وبعد هذا آكله تعلم ان ما سقناه من  
 الادلة وما هو كالتوطية لها وما هو كالتأنيدها بالبحث يقضي ابلغ قضاء ويتأدى ارفع نداء ويدل  
 اوضح دلالة ويفيد اجلي مفاد ان ما روي عن ذلك البعض وهو الامام يحيى بن حمزة الزيدي الصفي غلط  
 من اغاليل العمل وخطا من جنس ما يقع للمتقدمين وهذا شأن البشر والمعصوم من عصمه الله وكل عالم  
 يؤخذ من قوله ويترك الا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع كونه ربه رحمة الله تعالى  
 من اعظم الاثمة انصاوا واكثرهم قهريا للحق وارشادا او قاتلا له وتكنا لما رايته من اهل  
 من عداه ما قاله من جواز بناء القباب على القبور ردنا هذا الاختلاف الى ما اوجب الله الراد اليه من  
 كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فوجدنا في ذلك ما قلنا ذكره من الادلة الدالة ابلغ  
 دلالة والنادية باعلى دوت بالمنع من ذلك والى عن والاعن لثامه والرعاعا باره واشذرا خصيب  
 عليه مع ما في ذلك من كونه ذريعة الى الشرك وسيلة الى الخروج عن الله كما ان نخذله لو ان القائل  
 بما قاله الامام يحيى بعض ائمة وانما كان قوله مردا عنهم كما ذكره ابن ابي عمير في كتابه في الامانة  
 به فرد من افرادهم وقد حجج عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال كل امرئ ليس عليه امر  
 ورفع العبود وبناء القباب عليها ليس عليه امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما هو في ذلك  
 رد على قائله اي مردود عليه والذي يرجع لذلك من هذه الشريعة الاسلامية هو الرب سبحانه وتعالى  
 وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله تعالى وما من علم في ريب من ربك  
 بحيث يقتدى به فيما خالف الكتاب والسنة واحدا بل ما وقع منه احقا بعد توريته له في قوله  
 به اجرا ولا يجوز اخيره ان يتابعه وقد اوضحنا هذا في اول البحث بما لا ياتي في التكرار في هذا  
 به الامام يحيى حيث قال لا يستعمل المسلمين في حجة ادلة النبي في مدادهم وبها السخف ظمهم وروعا الاربع  
 عن التبرير والمتعلم من العالم من لدن امام الصحابة الى هذه الغاية واوردها المحرر في آيينهم المشهور  
 الامهات والمسندات والمصنفات واوردها المفسرون في تفاسيرهم واهل الفقه في كتهم الفقه واهل الاجاد  
 والسيرة في كتبها فكيف يقال ان المسلمين لم ينكروا على من فعل ذلك وهم يرون ادلة النبي عنده صلى الله عليه  
 وآله وسلم واللعن لفاعله خلفا عن سلف في كل عصر ومع هذا ظهر من علماء الاسلام منكري لذلك <sup>لغيب</sup>  
 في النبي عنه وقد حكى ابن القيم عن شيخه نقي الدين وهو الامام المحيبي عن اهل سلف هذه الامة وتلفها

انه قد صرح عامة الطوائف بالنهي عن بناء المساجد على القبور ثم قال وصرح اصحاب احمد ومالك والشافعية  
 يتحرر من ذلك وطائفة اطلقت الكراهة فكان ينبغي ان يفعل على كراهة التحريم احسانا للظن بهم وان لا يظن بهم  
 ان يجوز واما ما قرأت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعن فاعله والنهي عنه انتهى فانظر كيف حكى الشيخ  
 عن عامة الطوائف وذلك يدل على انه اجماع من اهل العلم على اختلاف طوائفهم ثم بعد ذلك جعل اهل  
 ثلاثة مذاهب مصرحين بالتحريم وجعل طائفة مصرحة بالكراهة وحلها على كراهة التحريم فكيف يقال  
 ان بناء القباب والمشاهد لم ينكره احد ثم انظر كيف يعبر استثناء اهل الفضل برفع القباب على قبورهم  
 وقد صرح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما قدمنا انه قال اولئك قوم اخافتم فيم العبد الصالح او الرجل الصالح يتوا على  
 قدره سبحانه ثم لعنهم بهذا السب في بيت يسوع من يبيتني اهل الفضل يفعل هذا المحرم المشد يد على قبورهم  
 مع ان اهل الكتاب الذين لعنهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وحذر الناس بما صنعوا من غير المشركين  
 الا الى قبور صلحا ثم هذه ارسول الله صلى الله عليه وآله واذا لم يسجد البشر وخير الخليفة وخالق الرسل صفة  
 الله في خلقه يمتد ان يجعلوا اقبية الشريف مسجد او ثنا وعيد او هو لقدوة لامته ولا اهل الفضل من  
 القديرة به وناسى بافعاله واقواله الخطا كانه زوهم استق الاية بذلك واواهم به وكيف يكون فضل بعض  
 الاله وصلاحه سوما العمل عند المنكر على قبره واصل الفضل ومرحده هو رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم وان فضل بسبب الفضل اذ في نسبة او يكون له مجنبه اقل اعتبار فان كان هذا محمدا صريحا عنه  
 صله وآله في قدر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فما ظنك بقبر غيره من امته وكيف يستقيم ان يكون  
 الغضا من قبله تحليل الجبهات ونبذ السمكات اللهم بغضنا في كلام اشواقه في شرح الصابون قد  
 وسدت في شرح سفر السعادة للتبريد عند الحق الذي له لوي رحمه الله تعالى قد قال بمنزل قول الامام يحيى و  
 حاله في بعد العلم بالاحاديث الواردة في النبي عن هذا بار فيه اي في بناء القباب وامشاهد على القبور  
 شواكة في الام في امين الكتابات كما قال وهذا التعليل اشد مكانة من تعليل الامام يحيى وقد سبق الجواب  
 عنه في كتابنا اجاب به التوركا في كلامنا المذكور في هذه الرسالة واجاب عنه بعض اهل العلم في كتابه  
 هداية السائل الى احلة المسائل وادستاه اوضح من كل واحد في احاديث الباب تدور على النهي من بالبركان  
 خالصة لولا الاله ولا شاهد كلام نشرت في لوي فلتقول على قبور الصالحين وانما في ذلك  
 عليها الحصر وعمت بها وبالشاهد البلوي في عامتها وخالصها لحي ان من لم يركب في ذلك

بني منصة له ورفع سماها فسواها الى ذراع او اقل او اكثر واحاطه بالحائط وهذا لا يخلو منه احد في  
 قطم من الاقطار ومصر من الاحصار واكثر الناس به ابتلاء هذه الامراء الجملة والرؤساء الفقهاء  
 الخالية عن فضيلة العلم ولو اقم لم يقتنعوا على هذا المنكر جملا وسفاهة بل تايراعته قبة نضوحا وكفى اراهم  
 زادوا على البناء اشياء كثيرة ياتيها الباطل من بيت يديها ومن خلقها ومن شاعها ومن يمينها نهي عنها رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم صنعا تخصيه لموضع التعاويذ عليها وايقاد السج على جدار بني عند راسها وانقاد  
 الاعراب والاعميان عند هاق الكتابة عليها بالعربية والفارسية وغيرهما يعبارات تنبع عن فضائل القبولات  
 او عن تاريخ رحلتهم من الدنيا الى الآخرة او عن مرآة شعر واعتقاد السوقة لزور قها في الحرم من الشريفين وغيرها  
 من بلاد العم والبقاات الابكار والبنات الصغار عليها كما سمعنا بذلك في ديار مصر القاهرة

وفي كل من مثل مصر وانما لكل مسمى والجميع ذياب

هذا اقرب شيخ احمد النبد وبنح في مصر برى عليه وعندة نساء عانقات شابان كاعبات مطلقات  
 غير مقيدات يجعلن ناشئن لا يد لاحد عليهن الا في الفسوق واللعب ويكون عنده مجمع كبير واجتمع  
 حولي عرض في كل شهر او سنة او اسبوع فيجند فيه الرجال بالنساء وهن بهم ويكون ما يكون ونعوض باه في  
 اريت سن ريب السنون وبالحجارة اموات هذه الفتن في الملة الاسلامية الابدولة هذه البيوع الطاغونية وسامح  
 العلماء السوء في استعمالها والسكوت على النهي عنها وقد تقدم في معرض هذه المسائل على اداة الكتاب والسنة  
 ووصحالك مثال ما ذكره القاضى العلامة اشوكا في رح من حكم الرد في المسئلة المختلف فيها بين اهل العلم  
 كتابه وسنة رسول صلعم وتبين لك المصيب من المخطى في ذلك ومن بيده الحق ومن بيده غيره وما احسن  
 اردائى الله ولى رسوله اصلا وقاعدة في كل مسئلة وقع فيها الخلاف بين المسلمين من العامة والخاصة فاشفا  
 يدريك عليه وكن من الباطل الجليج على جانب فان الله قد اشق على من يقتدى باحسن الاقوال كما قال سبحانه  
 فيشرعبادى الذين يسمعون القول فيتبعون احسنه اولئك الذين هداهم الله واولئك هم اولوا الالباب وانك  
 اذا تأملت في احوال الناس ايقنت ان من اعظم الفتن في الاسلام فتنين فتنة القبور وفتنة تقلد الرجال  
 وكل بلا في الدين فاما قول من هاتين الفتنين وكل الصيد في جوف الفرى وصار الاسلام والمسلمون  
 مدة طول تحت طباق الثرى اما فتنة التقليد المذمى والشخصى فقد اذت الى هجران الكتاب العزيز  
 والسنة المطهرة وهجرها ادى الى اختيار كل باطل زاهق على كل حق ثابت فيها وصار الناس بسببه اخرا مخترا

وجوا فاستغزقة وصدق المثل السائر كل نفس ودينها وعلى نفسها براقت تجنى وتغزقت جماعة المسلمين في النار  
 العربية والعجمية كلها وجاء مصداق الحديث المستفيض ميتفترق امتي على ثلاث وسبعين فرقة كلام في النار  
 الاملة واحدة الحديث وهي جماعة اهل السنة والبراد بالسنة حديثه صلى الله عليه وآله وسلم الروحي في  
 دواوين الاسلام بواسطة الرواة الثقات دون اهل المذاهب الاربعة المقلدة في الفروع والاصول  
 لا تمتنع المجتهدين فافهم ليسوا مصداق ذلك باليقين لعدم صدق الاحاديث الواردة في تعيين الفرقة  
 الناجية عليهم كما ينبغي ولا اقول انهم كلهم ضلال ومبتدعة فان منهم من كان على هدى مستقيم ومنهم  
 من تفتن للحق ولكن اتقى نقيته وعاقبه عن اظهاره حجاب الرسم والطبع والقوم ومنهم من سب او تسبوا الى  
 مذهب من هذه المذاهب فصر عليه مصلة ووقاية عن الاثام ولربك في الحقيقة من ارباب التقليد والاسما  
 او اهل هذه المذاهب الاربعة فانهم لم يقلدوا احدا من المجتهدين الا تسمية فقط وكافا يفترون الحق  
 في كل باب من اجواب الدين ويفتون فيما بان لهم من الصواب ومناجاة السنة والكتاب غير ما بين باحد  
 من المخالفين ومنهم من يقول في العلانية انه حنفي او شافعي او غيرها ومنهم من يقول من مذهب الى مذهب  
 وانتقل من مشرب الى مشرب لما رأى ان القضاء والافتاء والتدريس لا يحصل الا بان يكون في المذهب  
 الفلاني وهذا دليل واضح ان تقليد المذهب الخاص والمشرب الخصوص لم يكن عنده شيئا والا يقول  
 ما نسب اليه فلما الى ما نسب اليه حديثا لان التلاعب بالدين حرام ان غرغ ذلك من الرجوع الصادق كما نسب  
 للباغية على اختيار التقليد والانتفاء الى احد من المذاهب المعروفة والحاملة على تركه في السر والباطن عد  
 الاكثار منه في الظاهر والعلانية لمصلحة عارضة او لفطنة اراد حفظ عنها وانما الاعمال بالنيات وانما لكل  
 امرئ ما نوى ولا يهيب ان المجتهدين الاربعة كانوا سلف هذه الامة وانما وكافا على طرائق قوم وصرط  
 مستقيم من العلم والعمل والفضل والقبول وانما افتري عليهم ما افتري من انتفى اليهم من المتأخرين اهل الراء  
 والفضول وقد وهم عصبية وحمية للحاغلية وهم تاهون لهم عن ذلك فمن زعم ان الامر بالتقليد جاء من  
 عندهم او كانوا راضين به فقد اعظم عليهم الضرية ولا يستطبع احد من مغلديهم ان ينقل حرفا واحدا منهم  
 دالا على هذه الدعاوى الباطلة المنتنة ومن اساء الظن في احد من الائمة المجتهدين او السلف الصالحين  
 فهو مؤذن بالحرب مع الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم كما في الحديث الصحيح من عادي لي وليا فقد اذنت  
 بالحرب واما فتنة القبور فقد اذنت الى الشرك بانه في سفاهة الخاصة به عز وجل وطال ذيلها وسا

سيولها واولدت فتنا كثيرة لا يحصيها الا الله تعالى الى ان يحجر عبادة الرب وجعلوه معطلا وصارت العبادة  
 كلها للاصوات واعتقدوا فيهم ما لا يجوز اعتقاد ككالات في خالق الكائنات وانبتوا لهم انواع التصرفات في العلم  
 وابتل بذلك كل جاهل في الدنيا والعالم وصارت القبور قبلة الحاجات واعية المراتح واستراحوا  
 في الاستقامة والاستغاثة لتغير رب الامرياب وجعلوا الموقى المشاهد وبنواهم الواناس القباب والوجوهما  
 ان هذه الافعال مصادرة للشريعة المحقة ماحية للسنن الصادقة فاناسه وانا اليه راجعون  
 قال الحافظ ابن القيم يجب هدم القباب التي بنيت على القبور لانها استست على معصية الرسول صلى الله  
 عليه وآله وسلم وفادق جماعة من الشافعية يهدم ما في القرافة من الابنية منهم ابن الجيمزى والظاهر المنق  
 وغيرهما وقال القاضي ابن كج ولا يجوز ان تخصص القبور ولا ان يبني عليها قباب ولا غير قباب والوصية  
 بها باطلا وقال الاوزعي اما بطلان الوصية ببناء القباب وغيرها من الابنية وانفاق الاموال الكثيرة عليها  
 فلا ريب في تحريمه وقال انه طيبي في حديث جابر في ان يخصص القبر او يبني عليه بظاهر الحديث قال  
 مالك واكره البناء وانجس على القبور وقد اجازة عيين وهذا الحديث حجة عليه وقال ابن رشد كره مالك  
 البناء عليها وجعل الملاطة المكتوبة وهو من يدع اهل الطول احد ثمة ارادة القبر والمباهاة والشعرة  
 وهو ما لا اختلاف في تحريمه وقال الزبيدي في شرح الكنز ويكره ان يبني على القبر وذكر قاضي خان <sup>الاصح</sup>  
 القبر ولا يبني عليه لما روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه نهى عن التخصيص والبناء فوق القبر والمراد  
 بالكره عند الحنفية كراهة التحريم وقد ذكر ذلك ابن نجيم في شرح الكنز وقال الشافعي اكره ان يعظم محلقا  
 حتى يجعل قبره مسجدا مخالفة الفتنة عليه وعلى من بعده من الناس قال في فتح المجيد وكلام الشافعي ببين  
 ان المراد بالكره كراهة التحريم وجزم النووي في شرح المذهب بتحريم البناء مطلقا وذكر في شرح مسلم تحية  
 وقال ان قد امة صاحب المعنى ولا يجوز لمخاذا المسأحد على القبور لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعن <sup>البيوع</sup>  
 والمنساري على ذلك وقد روي ان ابتداء عبادة الاصنام تعطلوا الاصوات وانما ذصوهم والقبر بها والاصناف  
 عند ما اتقى ولو تمتع بكلام اهل في ذلك لاحتل عدة اوراق وقد تبين بهذا ان العلماء راجع بينوا ان علم النبي  
 ما يؤدى اليه من العلوفتها وعبادتها من دون الله كما هو واقع انتهى قال في الاحاجة الى نقل الاقوال من العلم  
 في مسألة من مسائل الشرع الاتسبكت المقلدين او بيان معاني النصوص والافاذا ثبت حديث من  
 احاديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم على الوجه المعتبر عند اهله فسواء قال به احد من الامة وقد

اليه اولم يقل ولم يذهب اليه فالقول به واجب والعلم به لازم قبله الناس واولها فالشرح  
 شرع النبي صلى الله عليه وآله وسلم والدين دين الله وليس لاحد من الامة واشتجا وان يبلغ في العلم  
 والفضل اي مبلغ ان يشرع شيئا من تلقاء نفسه لاسيما اذا كان تشريعه هذا امصاد ما لا يثبت  
 او دليل الحديث المستطاب وقد ثبت في موضعه ان لفظ الكراهة كان في عيون السلف يطلق  
 على التحريم وكذلك لفظ لا ينبغي في محاوراة الكتاب والسنة ثم جاء قرن آخر فحولوها على غير معناها  
 من الغزاهة وترواها اولي وهذا خاطف فاحش يرفع كلام الائمة القدامى والعلماء الفقهاء المعتد  
 في الاسلام المعول عليه في الاحكام قال في فتح المجيد وقد احدث بعد الائمة ومن يعتد بقولهم  
 اناس كثير في ابواب العلم بالله اضطر اجمع وغلط عن معرفة ما بعث الله به رسوله صلى الله عليه وآله وسلم  
 الى الهدى والعلم بما هم فقيد انصوص الكتاب والسنة بقبول او هنت الانقياد وغير اباها مقصدا  
 الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يا ائمتي عنه وارا د فقال بعضهم النبي عن البناء على القبور يتخضع بالمقبرة  
 المسئلة والنهي عن الصلوة فيها التخصيص بصد يد الاموات وهذا باطل لوجوه منها انه من القول على  
 الله بلا علم وهو حرام بمضى القرآن العظيم ومنها ان ما قالوا لا يقتضى لعن قائله والتغليظ وما المانع ان يصلى  
 الله عليه وآله وسلم من ان يقول من صلى في بقعة نجسة فعليه لعنة الله ويلزم على ما قاله هؤلاء النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم لم يبين العلة واحال الامة في بيانها على من يحيى بعدة صلى الله عليه وآله وسلم  
 بل بعد القرون المفضلة والائمة الفاضلة وهذا باطل قطعا عقلا وشرعا لما يلزم عليه من ان الرسول  
 صلى الله عليه وآله وسلم يحج عن البيان او قصر في البلاغ وهذا من باطل الباطل فان النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم بلغ البلاغ المبين وقدرته في البيان والتبيين فوق قدرة كل احد واذا بطل الا لازم فالمنزوم  
 مثله ويقال ايضا هذا لعن والتغليظ الشديد اغما هو في من اتخذ قبور الانبياء مساجد وجاء في بعض  
 النصوص ما يرمي الانبياء وغيرهم فلو كانت هذه هي العلة لكانت منتفية في قبور الانبياء لكون اجسادهم  
 طرية لا يكون لها صديد فكيف يمنع من الصلوة عند قبورهم فاذا كان النهي عن اتخاذ المساجد عند القبور  
 يتناول قبور الانبياء عليهما السلام بالنص علم ان العلة ليست ما ذكره هؤلاء الناس والحمد لله على ظهور  
 الحجة وبيان الحجة ان النبي ما في فتح المجيد قلت النبي عن البناء والجص على القبور يشعل النبي عن بناء المساجد  
 على القبور ايضا والنهي عن اتخاذ القبور مساجد يشعل النبي عن البناء على القبور كذلك والحاصل انه

لا ينبغي البناء سواء كان بناء المسجد او غيره من القباب والنظائر والحاطات والمنصات على القبور ولا يجعل سقابل يسوي بالارض فان دعيت الحجة الى معرفته فصب حجر عند رأس الميت المقبور يكفي لهذا العرفان ولكن لا يكتب عليه شيء ولا يؤخذ عليه سراج ولا يلقي عليه رداء ولا يوضع عندا عمامة ولا قميص ولا سيف ولا غيرها فان هذا كله مما جاء النهي عنه واللعن عليه والوعيد فيقال في فتح المسجد فكيف يسوغ مع هذا التغليظ من سيد المرسلين ان تعظم القبور ويبنى عليها ويصلى عندها والجاهل اعظم مشافة وعجاة لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم لو كانوا يعقلون قال ولما وقع التساهل في هذه الامور وقع المحذور وعظم الفتنه بآباب القبور وصارت عظام الرجال العابدين العظيمين لها قصر في الحاجل العبادة من الدعاء والاستغاثة والامتنان والتضرع لها والذبح لها والندوة وغير ذلك من كل شرك محذور قال ابن القيم ومن جمع بين سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في القبور وما امر به ونهى عنه وما كان عليه اصحابه صلى الله عليه وآله وسلم وبين ما عليه الخلفاء اليوم رأى احدهما مضادا لآخر من فضاله بحيث لا يجتمعان ابدان في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الصلوة الى القبور وهو لا يصلون عندها واليهما ونهى عن اتخاذها مساجد وهو لا يبيون عليها او عندها المساجد ويسمونها مشاهد مضاهية لبيوت الله ونهى عن ايقاد السرج عليها وهو لا يوقنون الوفاء على ايقاد القناديل عليها ونهى ان تتخذ عيدا وهو لا يتخذونها اعيادا ومناسك واعراسا ويحججونها اليها كما حجتهم للعيد او الكروا مرتسوتها كما في مسلم عن ابن الصياح الاسدي وتقدم وعن ثمامة بن شفي وهو عند مسلم ايضا وفيه فامر فضالة بقبره فسوي ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يامر بتسويتها وهو لا يبايعون في مخالفة هذين الحديثين ويرفعونها من الارض كالبيت ويبينون عليها القباب ونهى عن تخصيص القبر والبناء عليه والكتابة كما في مسلم عن جابر وفي ابي داود عنه وهو حديث صحيح وهو لا يتخذون عليها الا لواح ويكتبون عليها القرآن وغيره ونهى ان يزداد عليها غير ذلك كما في حديث جابر عند ابي داود ونهى ان يخصص القبرا ويكتب عليه او يزداد عليه وهو لا يزدون عليه الا لجر والاحجار والحصى قال ابراهيم القضي كان يكرهون الا يجر على قبورهم والمقصود ان هؤلاء المعظمين القبور المتخذين اياها اعيادا او عرما الموقدين عليها السرج البائين عليها المساجد والقباب مناقضون لما امر به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم محادون لما امر به واعظم ذلك اتخاذها مساجد وايقاد السرج عليها

وهو من أكابر قد صرح الفقهاء من أصحاب احمد وغيرهم بتخريمه قال ابو محمد المقدسي ولما رجع القادسي  
 عليها لم يبلغ من فعله وكان فيه فراط في عظيم القبول شبه تعظيم الاصنام ولا يجوز لتفاد المساجد على  
 القبول لهذا الخبر المأثور وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعن اليهود والنصارى اتخذوا قبوراً  
 مساجد يحذروا صنعوا متفوق عليه وكان تخصيص القبور وتعظيم القبور يستببه تعظيم الاصنام بالبحر  
 لها والتقرب اليها وقد روي ان استاء عبادة الاصنام كانت هي تعظيم الاموات باتخاذ صورهم والتمسك  
 بها والصلوة عندها انتهى وقد آل الاخر ليقول الضلال المشركين ان شعور القبور بها وطوافها وسجدة  
 صنعوا له. تسلك حتى صنعت بعض غلاة في ذلك كناية وسماء مناسك حج المشاهد مضاهاة من يد القبور  
 للبيت الحرام ولا يخفى ان هذا امفارقة لدين الاسلام ودخول في دين عبادة الاصنام فانظر الى هذا التماثل  
 العظيم بين ما شرعه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقصد من النبي عما تقدم ذكره في القبر وبين  
 ما شرعه هؤلاء وقصدوا ولا يريب ان في ذلك من المفسد ما يجرح عن حصر منها تعظيمها الموضع في الاوقات  
 بها ومنها اتقادها اعياد ومنها السفر اليها من مسافات قليلة او كثيرة بعيدة او قريبة ومنها مشابهة عباد  
 الاوثان بما يقبل عندها من العكوف عليها والجاورة عندها مثل الجاورة عند الحجر الحرام في بيت  
 افضل من خدمة المساجد والويل لها ورها ليلية يطغى الغند بل المعلق عليها ومنها النذر لها ولما نزلها  
 اعتقاد المشركين بها انها تكشف البلاء وتنصر على الاعداء وتزل غيث السماء وتخرج الكروبيات فصلى النبي  
 وتضر المظلوم وتغير الخائف وتعين الملهوف الى غير ذلك وصحبا الدخول في احنه الله ورسوله بانقاد  
 المساجد عليها وايقاد السرج عليها ومنها ان السيرة عليه السلام وكذلك غيرا من الانبياء الكرام والاوصياء  
 والمشائخ العظام يوم ذبوا ما يفعله اشباه النصارى ونظائر اليهود عند قبورهم ويكرهونه ويوم القناسة  
 يتبرؤن منها وكما دلت على هذه الآيات من القرآن ومنها امانة السن واحياء السبع منها تفصلها على  
 خبر البقاع واحدا الى الله فان عا - القبور يقصد ونها مع انظمة والاحرام والخصوع وروى القليل والعكس  
 بالحق على المون ما لا يفعله في المساجد ولا في بيامته ومنها ان الذي شرعه الرسول صلى الله عليه وآله  
 سلم انما هو ذكر الآخرة والاحسان الى المرور بالدعاء والترحم عليه والاستغفار له. سؤال العاقبة  
 الزاوية الى نفسه والى البيت وقلب هو لا المعركن الامر وعكس الدين وجهها الى الوجود الزاوية  
 اسويك بالبيت ودعاء والدعاء من مؤله هو شعورهم و... من ال... منه... من ال... او...



بهم واستغاثتم في البلاء والسفر اليهم في الشدة والرخاء ونحو ذلك فصاروا مسيئين الى انفسهم والى الميت  
 وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد نهي الرجال عن زيارة القبور سدا للذريعة فلما تمكنت التوحيد  
 في قلوبهم اذن لهم في زيارتها على الوجه الذي شرعه وفاهم ان يقولوا هجرا ومن اعظم الهجاء الشرك عند ما قالوا  
 وهجلا وفي صحيح مسلم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زوروا القبور فانها تذكروا الموت  
 وعن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقبور المدينة فاقبل عليهم بوجه فقال السلام <sup>عليهم</sup>  
 يا اهل القبور يغفر الله لنا ولكم ونحن بالاثروا واحسن والترمي وحسنه فهدت الزيارة التي شرعها رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم لامته وعلوهم اياها هل تجد فيها شيئا مما يعتقد اهل الشرك والبيع والاراء  
 ام تجد ما مضاة لما هم عليه من كل وجه وما احسن ما قال مالك بن انس من ان يصلح اخذه امانة <sup>صلح</sup>  
 او ضا ولكن كلما صنعت تمسك الامم بعبود انبياءهم ونقص ايمانهم هو ضا عن ذلك بما احدثوا <sup>والشرك</sup> من البيع  
 ولقد جرد السلف الصالح التوحيد وحو اجانبه حتى كان احد هم اذا سلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 فزاروا الدماء استقبال القبلة وجعل ظهره الى عدار القبور ثوبا ونص على ذلك الائمة الاربية <sup>يستقبل</sup>  
 القبلة وقت الدعاء حتى لا يدع عند القبور ان الدعاء عبادة تكافى الترمذي وغيره مرفوعا فخرج والعبادة  
 لله ولم يفعلوا عند القبور منها الا ما اذن فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الدعاء لاصحابها  
 والاستغفار لهم والترحم عليهم ونهى عن تهمى النافذة عند القبور وهذا اعلية اشركون من النصارى  
 واشباههم ثوران في تعظيم القبور واتخاذها اعيادا واعراسا من المفاسد العظيمة التي لا يعلمها الا الله ما <sup>يغضب</sup>  
 لاجله كل من يري قلبه وقاربه وغيرة على التوحيد وتجهين وتقييد للشرك ومن المفاسد اتخاذها اعيادا و  
 اعراسا والصلوة اليها او عندها والطواف بها وتقبيلها او ستلامها وتعفير الوجه على ترابها وعبادة اصحابها  
 والاستغاثة بهم وسؤالهم النصر والرزق والولد والعافية وقضاء الديون وتقرير الكربات افادة العقاب  
 وغير ذلك من انواع الظلمات التي كان عباد الاوثان يستألوونها او ثابتم فلورايت غلاة المتخزين لها  
 عبدا وقد نزلوا عن الآوار والارباب اذ اراها من كل مكان بعيد فوضعوا لها الجباه وكشفوا الرؤس  
 وارتفعت اصواتهم بالتعظيم وتباكر حتى تمنع نهم التشبه وراوا انهم قد اربوا في الربح على الحجيم فاستعانوا  
 بمن لا يبدي ولا يعيدونادوا ولكن من كان بعيد حتى اذا ادنو استأصلوا وراوا انهم قد احرروا من الاجر  
 ولا اجر من صلح الى القبلتين فنزلهم حول القبر ركعا وسجدا يبتغون فضلا من اشيت ورسوا نانا وقد ملأوا

الفصح خيبة وخسرانا فلغير الله بل للشيطان ما يراق هناك من العبادات ويرتفع من الاصوات يطلب  
 من الميت من الحاجات ويسئل من تفرج الكربات واغناء ذوى الفاقات ومعافاة ذوى العاهات واليتامى  
 ثم انشا بعد ذلك حول القبر طائفتين تشبها به بالبيت الحرام الذي جعله الله مباركا وهدى للعالمين ثم  
 اخذ واقى التقبيل والاستلام ارايت الحج وما يفعل به وقد البيت الحرام ثم عرف والد به تلك النجاة والحمد لله  
 يعلم الله انما لم تغض كذلك بين يديه في البهجة ثم كلوا منا سلك حج القبر بالتقصير هناك والحلاق واستقتى ا  
 بخلا قهر من ذلك الوثن اذ الركن لهم عند الله من خلاق وقد يعطى لذلك الوثن القرابين وكانت صلواتهم  
 وشكرهم وقراباتهم لغير الله رب العالمين فلورا يتصرفون بعضهم بعضا ويقول اجزل الله لنا ولكم اجرا وافر  
 فاذا رجعا يسألهم غلاة المتخلفين ان يبيع احدهم قابضة القميص المتخلف الى البيت الحرام فيقول لا ولا يبيعك  
 كل عام ولم نتجاوز فيما حكينا عنهم ولا استقصينا جميع بدعهم وضلالتهم اذ هي فوق ما يحظر بالبال او يدور  
 في الخيال وهذا ابداء عبادة الاصنام في قوم نوح عليه السلام وكل من شتم اذ في راحة من العلم والفقهاء يعلم  
 ان من اهم الامور سد الذريعة الى هذا الخذ وروان صاحب الشرح اعلم بما قية ما نفى عنه وما ينهى اليه  
 واحكم في نفيه عنه وتوقده عليه وان الخير والهدى في اتباعه وطاعته والشر والضلال في معصيته وا  
 مخالفته انتهى كلام الحافظ العارفي بالشرعية المحمدية ابن القيم الجوزية رح واقول ان الوقوف على كلام  
 هذا الامام اوقفنا على ان هذه الفعلات شاعت في هذه الامة منذ زمان طويل عريض لانه رح كانت  
 في المائة الثامنة من الهجرة ولما الى هذا اليوم خمسمائة سنة فما ظنك بعباد القبور اليوم بعد مضي هذه  
 الاعوام الكثيرة الاعداد والشهور ونحن والله في هذا العصر يا فوام راذا وعلى هذه الامور بدعا اخرى  
 وشركا غير الشرك المذكور رايت هل سمعت ما يفعل لهذا القبور صلحا <sup>هل</sup> ثما في بلدة اجير وداهلي وبصرى اشج  
 وكن فورا زادا والله عليهم في القبايح والشرور وسودوا وجوههم بعبادات القبور الموصولة المحجبة  
 وشاركهم في ذلك بعض من ينهى الى الشرافة وعلو النسب وفضيلة العلم الماثور وقد كان عليهم ان يذنبوا  
 وينهوا غيرهم عن تلك الامور ومناسدها الماثرة في الجحود المروجة بلا تذكير عليها في هذه الدهور والعصور  
 ولكن ان لهم التناوش من مكان بعيد والذي نفسه بيده ان هذا الكلام المذكور من هذا الامام المشهور  
 ان ثقل على الشرع اباد القبور لكن يتالاه عليه من الله القار ومن السنة المطهرة له ظهور ولو كان هذه الذم  
 والاشراك خرجت عن ضبط المحصور لذكرت لك منها ما وقفت عليه ابلا فتور فيها ولا تصور ولكن ابقيت

ضاق عن احصائها واستقصائها ومع ذلك اذ رجعت الى هذا الكتاب المسطور في ررق منشور واراد ان  
 يدرك انك انك ما فيه ان شاء الله تعالى وهديت الى الصراط السوي وبجنتك بدينك القوي ولا ترضى لها  
 بذهاب ايمانك لا كذهاب ايمان الباطل الباطل وانما قول يا اسفى على ما فرط هؤلاء في جنب الله الرحيم  
 الغفور واذا عمو دينهم الذي جاءهم من سلف هذه الامة واقتضا وهو كله نود على نور فاخرجهم الشيطان  
 المغرور من ذلك النور الى ظلمات الالهي وعبادة غير الله من الغيوب واخذت في حمر يد عاوانواعا من  
 الشرك يعتقدونها عين الايمان وكمال الاحسان وقام الاسلام المبرور ومن ينصهم عن ذلك يرمونهم بكل  
 حجر وسدر وسوط وايداء وتكليف ورد وقلح وافتراء ويبتان وغيبة ونهية وحسد وبغض وعداوة  
 وشقاء وسوء ظن وزور وتبعون الى الحكام في اذيته مع مزيتة طليم في العلم البارك الماثور ويجهلون  
 كل الجهد في اتلاف عرضه وماله ونفسه وهو في حرمه مهور ويجوبون سنه بدعة وبدعة هؤلاء هي السنة  
 وقد صار المعروف منكرا او المنكر معروفا ومنذ حدث هؤلاء المشركون المبتدعون في بلاد  
 الاسلام وهجر والكتاب وتبذوا السنة وراء الحجاب وهم يزعمون انهم مسلمون ويظنون انهم مؤمنون

ع

شكوت وما شكوى مثل على عادة      ولكن تفيض الكاس عند ملاقاها

والجمل من اعظم اسباب العداوة وقد اظلم على كل العالم واهله فسبوا الاقبياء العلماء على خلاف ظهورهم  
 لصر في هذه المراسم والموااسم وفعلا وفعلا والله هو المنتقم لهم منهم ان شاء الله تعالى وسيعلم الذين ظلموا  
 اني منقلب ينقلبون هذا الكتاب كل ما سطرته فيه من رد الشرك والبدعة قد قال به جمهور العلماء <sup>تقريب</sup> السلف  
 والائمة المجتهدين واخبار الائمة المتقون والصوفية الصافية للحسنون ولم يخالف في ذلك فيما علمت احد  
 من علماء المسلمين من السلف الصالحين وكل ما حردته فيه من مسائل النوحيدك السنة فقد ذهب اليه  
 او تلك المذكورون ولو شئت لبحث منهم بقول لا حصر لها ولكن كلام الله ورسوله صلى الله عليه وسلم  
 يغني عن الاحتياج الى الاحتجاج بها فانهم جميعا متعبدون بما افهمنا كتبنا به ووليوا ايشار عن ومتبعين  
 بل محتالين وتابعين واما استدلال باراء الرجال وافعال الاجيال والاقبال وينقول العلماء وقتاوى ايفقها  
 من لا علم له باصول الدين ولا يعرف قدر الاحتجاج بكلام الله تعالى... العالمين وسنة رسوله خاتم النبيين  
 صلى الله عليه وآله وسلم واما من رفقته الله لعلوم الاسلام هذا اني اني في الكتاب العزير والسنة المنيرة

فوجعزل عن هذا الصنيع المستهم وكلا يرى منزله الا الاستشهاد به والتابعة وانما ياتي به في بعض المقام  
الزما لا لا الخصام لا استدل الا به على الا نام فاشدد يدك على هذا الكلام ينفعك ان شاء الله تعالى  
في كثير من المواضع الصغار والله الهادي الى الصواب

**باب في سؤال عن زيارة القبور والاستنجاد بالمقبور اجاب**  
**عليه شيخ الاسلام احمد بن عبد الحليم بن عيب السلام اكراني**  
**قدس الله سره**

**قال السائل** ما تقول السادة العلماء ائمة الدين والعلماء السليين رضوان الله عليهم اجمعين في  
من يزور القبور ويستقبل بالمقبور في مرض به او بغرضه او بغيره يطلب ازالة المرض الذي بهم ويقول  
يا سيدي انا في حيزتك انا في حسابك فلان ظلمني فلان قصد اذيتي ويقول ان القبور يكون واسطة بينه  
وبين الله تعالى وفي من ينذر للساجد والزوايا والمشائخ فيهم وميتهم بالدرهم والابل والغنم والشع والذ  
وغير ذلك يقول ان سلم ولدي للشيخ على كذا او كذا او امثال ذلك وفي من يستغيت بشيخه يطلب ثبوت قلبه  
من ذلك الواقع وفي من يحج الى شيخه ويستلم القبر ويمسح وجهه عليه ويمسح القبر بيديه ويمسح بها وجهه ومثا  
ذلك وفي من يقصد حاجته ويقول يا فلان ببركتك فيقول قضيت حاجتي ببركة الله وبركة الشيخ وفي من  
يعمل السماع ويحج الى القبر فيكشف ويحط وجهه بين يدي شيخه على الارض ساجدا وفي من قال ان ثم فطبا  
غوثا جامعا في الوجود افقنا ما جردين وايستطوا القول في ذلك **اجاب** احمد بن عيب العالمين ان  
بعث الله به رسله وامنزل به كتبه هو عبادة الله وحده لا شريك له واستغانتة والنوكل عليه ودعاؤه  
لجل المنافع ودفع المضار كما قال تعالى تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم انا انزلنا اليك الكتاب بالحق فاعبد الله  
مخلصا له الدين الا الله الدين الحالص والذوب ياخذوا من دونه اولياء ما نعبدهم الا ليعزبوا الله زلفى ان الله  
يحكم بينهم فيما هم فيه يختلفون **وقال تعالى** وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا **وقال تعالى**  
قل امرح ببالقسط واقيوا وجهكم عند كل مسجد وادعوا مخلصين له الدين **وقال تعالى** قل ادعوا  
الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا اولئك الذين يدعون يبتغون الي شرهم  
الوسيلة ايهم اقرب ويرجون رحمة ويخافون عذابه ان عذاب ربك كان محذورا قالت عائشة <sup>السلف</sup>

كان اقام يدعون النبي وعزيريا والملائكة قال الله تعالى هو لاء الذين تدعونهم عبادي كما اتم عبادي  
ويجوز رحمتي كما يرجون رحمتي ويخافون عذابي كلكافون عذابي ويتقربون الي كما تقتربون الي فاذا كان

هذا حال من يدعون الانبياء والملائكة فكيف يمكن دعوتهم **وقال تعالى** انحسب الذين كفروا ان يتخذوا  
عبادي من دوني اولياء انا اعتدنا جهنم للكافرين نزلا **وقال تعالى** قل ادعوا الذين زعمتم مرجون الله

لا يمكنون شئ في السموات ولا في الارض وما لهم فيها من شرك وما له منهم من ظهير ولا تنفع  
الشفاعة عنده الا لمن اذن له فبين سبحانه ان من دعا من دون الله من جميع الخلق ان كان من الملائكة  
والبشر وغيرهم انهم لا يمكنون شئ في ملكه وانه ليس له شريك في ملكه بل هو سبحانه له الملك وال  
الحمد وهو على كل شئ قدير وانه ليس له عون يعاونه كما يكون للملك اعوان وظهراء وان الشفاعة عنده  
لا يشفعون الا لمن ارتضى فينتقي بذلك وجه الشرك وذلك ان من يدعوا من دونه اما ان يكون ما كما  
واما ان لا يكون واذا لم يكن شريكا فاما ان يكون معاونا واما ان يكون سائلا طالبا فالاشتمام الاول والثالث  
منتقية واما الرابع فلا يكون الا من بعد اذنه كما قال تعالى من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه وكما قال  
تعالى لو كان من ملك في السموات لا تغني شفاعته شيئا الا من بعد ان ياذن الله لمن يشاء ويرضى

**وقال تعالى** ام اتخذوا من دون الله شفعاء قل اولو كانوا لا يملكون شيئا ولا يعقلون قل لله الشفاعة

جميعا له ملك السموات والارض **وقال تعالى** الله الذي خلق السموات والارض وما بينهما في ستة

ايام ثم استقر على العرش ما لكم من دونه من ولي ولا شفيع **وقال**

**تعالى** وانذره الذين يخافون ان يحشروا الي ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع لعالمم يتقون و

**قال تعالى** ما كان لبشر ان يوثق به الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عبادا لي من دون الله

ولكن كونوا رانبيين ما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدعون ولا يا مكره ان تتخذوا الملائكة والنبيين

ربا يا مكره يا كره بعد اذ انتم مسلمون فاذا جعل من اتخذ الملائكة والنبيين ربا باكا واقليف من اتخذ

من دونهم من الملائكة وغيرهم اربا با وبفصيل القول ان مطلوب العبد ان كان من الامور التي لا يقدر <sup>عليها</sup>

الا الله تعالى مثل ان يطلب شفاء مرضه من الادميين والبعائر او وفاة دينه من غير جهة معينة او عا <sup>فيها</sup>

اهله وما به من بلاء الدنيا والاخرة وانتصا على عدوة وهداية قلبه وغفران ذنبه او دخوله الجنة  
او نجاة من النار او ان يتعلم العلم او الفزان او ان يصلح قلبه ويحسن خلقه ويترك نفسه وامثال ذلك

فهذه الامور كلها لا يجوز ان تطلب الا من الله تعالى ولا يجوز ان يقول الملك ولا نبي ولا شيطان سواء  
 كان حيا او ميتا اعف ذنبي ولا انصر في علي عدوي ولا اشفت مريضتي ولا عافيتي او شافي ودا  
 وما اشبه ذلك ومن سأل ذلك مخلوقا كاشفا من كان فهو شرك به شره من المشركين الذين  
 يعبدون الملائكة والانبياء والتماثيل التي يصورونها على صورهم ومثرت دعاء النصارى للمسيح  
**وامه قال الله تعالى** واذا قال الله لعيسى بن مريم انت قلت للناس اتخذوني وامى الصليب  
 من دون الله الآية **وقال تعالى** اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله والمسيح بن مريم  
 امر ولا يعبد والها واحد الا اله هو سبحانه عما يشركون واما ما يقدر عليه العبد ويجوز ان  
 منه في بعض الاحوال دون بعض فان مسألة المخلوق قد تكون جائزه وقد تكون منهيها عنها **قال الله تعالى**  
 فاذا فرغتم فانصبوا لربك فارغبوا وصي النبي صلى الله عليه وآله وسلم ابن عباس اذا سأل  
 فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله واوصى النبي صلى الله عليه وآله وسلم طائفة من اصحابه ان  
 يسألوا الناس شيئا فكان سوط احدهم يسقط من كفه فلا يقول لاحدنا ولى اياه وتبت في الصحيحين  
 صلى الله عليه وآله وسلم قال يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب وهم الذين لا يسترقون  
 ولا يكتفون ولا يتطيرون على ريم يتكلمون والاسرفاء طلب الرقية وهو من انواع الدعاء ومع هذا  
 فقد ثبت عنه صلوات الله عليه وآله وسلم انه قال ما من رجل يدعوا له اخوه يظهر الغيب دعوى الا وكل  
 الله بهما ملكا كلما دعا لخاله دعوى قال الملك والك مثل ذلك ومن المشروع في الدعاء اجابة فالتب  
 ولهذا امرنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالصلاة عليه وطيبنا الوسيلة له واخبرنا ان في ذلك من  
 الاجزاء ادعونا بذلك فقال في الحديث اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فانه من  
 صلى علي مرة صلى الله عليه عشر اشرا لو الله في الوسيلة فاما درجة الجنة لا ينبغي ان تكون الا لعب  
 من عباد الله وارحان اكون ذلك العبد فمن سأل الله في الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة  
 ويشترع للمسلم ان يطلب الدماء ممن هو فوقه ومن هو دونه فقد روي طلب الدعاء من الاعلى والادنى  
 ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ودع عمر بن الخطاب وقال لا تنسنا من دعائك يا اخي تكن النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم لما امرنا بالصلاة عليه وطلب الوسيلة له ذكر ان من صلى عليه مرة صلى الله عليه  
 بها عشر اوان من سأل له الوسيلة حلت له شفاعته يوم القيامة فكان طلبه منا لمنفعنا في ذلك ووزق

بين من طلب من غير شيئا المنفعة المطلوب منه ومن يسأل غيره لحاجته اليه فقط وثبت في الصحيح  
 انه صلى الله عليه وآله وسلم ذكر اوليس القرني وقال لعمر ان استطعت ان تستغفر لك فافعل وفي الصحيحين  
 انه كان بين ابي بكر وعمر رضي الله عنهما شيء فقال ابو بكر لعمر استغفر لي تكن في الحديث ان ابا بكر ذكر  
 انه حنق على عمر وثبت ان ابا بكر ما كان يسترقون وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يرقمهم وثبت في  
 الصحيحين ان الناس لما اجذبوا سألوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يستغفر لهم فقال صلى الله عليه وآله وسلم انما  
 وفي الصحيحين ايضا ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه استسقى بالعباس فدا فقال اللهم انا كنا اذا اخطا  
 نتوسل ببنيينا فنتسقين وانما نتوسل اليك بعم بنينا فاستغفروا وفي الحديث ان اعرابيا قال للنبي صلى  
 الله عليه وآله وسلم جددت الانفس وجاع العيال وهلك المال فادع الله لنا فاننا نستشفع بالله عليك  
 وبك على الله فسيح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى عرفت ذلك في وجه اصحابه وقال ويحك  
 ان الله لا يستشفع به على احد من خلقه شأن الله اعظم من ذلك فاقرة على قوله انا نستشفع بك على الله  
 واكثر عليه نستشفع بالله عليك لان الشافع يسأل المشفع اليه والعبد يسأل ربه ويستشفع اليه والرب  
 تعالى لا يسأل العبد ولا يستشفع به واما زيارة القبور المشروعة فهو ان يسلم على الميت ويدعو له بمنزلة  
 الصلاة على جنازة كما كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعلم اصحابه اذا زاروا القبور ان يقولوا سلام  
 عليك اهل دار قوم مؤمنين وان شاء الله بكر لا حقوق يرحم الله المستقدمين منا والمساخرين نسأل  
 الله لنا ولكم العافية اللهم لا تقمنا اجرهم ولا تقمنا بعدهم وروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه  
 قال ما من رجل يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه الا راح الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام  
 والله تعالى يشيخي اذ ادعا الميت المؤمن كما يشبهه اذ صلى على جنازته ولهذا اشى النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم ان يفعل ذلك بالمنافقين فقال عمر بن قائل ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تم على قبوة  
 فليس في الزيارة الشرعية حاجة الحي الى الميت ولا مسأله ولا تسله به بل فيها منفعة للحي الميت بالصلاة  
 عليه والله تعالى يرحم هذا بعد هذا واحسانه تليه ويشيب هذا على علمه فانه ثبت في الصحيحين ان النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم انه قال اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية او علم ينتفع به او رجل  
 او ولد صالح يدعوه **فصل** واما من ياتي الى قبر نبي او صالح او من يعتقد فيه انه قبر نبي او رجل  
 صالح وليس لك ويسأله ويستخذة فهذا اولى ثلاث درجات احدها ان يسأله حاجته مثل ان

زيارة القبور

يسأله ان يزله مرضه او مرض دوايه او يقضى دينه او ينقم له من علو دوايه انى نفسه وامله و  
 دوايه ونحو ذلك مما لا يهدر عليه الا الله عز وجل فيعد اشر او يحرمه ان يستجاب له فانه يتاب  
 ولا يخل ان قال في سألته تكونه الا بالله صلى الله عليه وسلم في هذه الامور انى اتوسل الى الله به فكيف  
 السلطان في خاصه واعوانه فهذا من اموال المشركين والمصدرى فانهم يزعمون انهم يتخذون احبارهم و  
 شيوخهم يستشفون بهم في مطالبهم وكذلك اخبرناه عن المشركين انهم قالوا ما نصبرهم الا ليقربوا الى الله

**وقال سبحانه وتعالى** ام اتخذوا من دونه اولاداً لو كانوا يعلمون شيئا ولا

يعقلون قل لله الشفاعة جلاله ملك السموات والارض ثم اليه ترجعون **وقال تعالى** ما لكم

من دونه من ولي ولا شفيع افلا تتذكرون **وقال تعالى** من ذا الذى يشفع عنده الا بآذنه فبين

الفرق بينه وبين خلقه فان من عاده الناس لا يستشفعوا الى الكبير من كبارهم غير بكرم عليه فيه  
 ذلك الشفيع فيقض حاجته اما رغبة واما رهبة واما محبة واما مودة واما خبر ذلك والله سبحانه لا يشفع  
 عند احد حتى يادى هو الا افع ولا يعالج الامراض الا بشأه الله يتشفعه الشافع من ذنوبه ولا يتركها له ولا يهدى  
 النبي صلى الله عليه وآله ان الحديث المتفق عليه عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وآله  
 وسلم انه قال لا يقول احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم احق ان يشئت ولكن ليغفر المسئلة فان الله لا يترك  
 له في ان الرب سبحانه يفعل ما يشاء لا يكره احد على ان يخاره كما قد ينزع الشافع المسئوع انى وكما بكرة  
 السائل اذا لم عليه واذاه بالمسئلة والرغبة يجب ان تكون اليه كما قال تعالى فاعنت وانصب  
 وال ربك فان رغب والرغبة تكون من الله كما قال تعالى وانا ابى فان هبوت **وقال تعالى**

فلا تخشوا الناس خشوا وقد امرنا ان نصلى على النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ايامه بعد ذلك

صلى الله عليه وآله وسلم احابه دعائنا وقل كثير من الضلال هذا اقرب الى الله صلى الله عليه وآله وسلم الا يقبله ان

ادعوا الالهة الواسطة ونحو ذلك من اقوال المشركين فان الله تعالى يقول وادعوا الى الله عبادي عني فاني

قريب مجيب عني الرجاء اذا دعوا وقد روي في البخاري ان ابا بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول

من دعا الله في حاجة فاجاب الله له في حاجته ومن دعا الله في حاجة فاجاب الله له في حاجته

عليه وآله وسلم يا ايها الناس ادعوا الى الله والى الرسول لا تعبدوا الا الله وحده لا شريك له له الملك وله  
 الحكم والى الله ترجعون جميعا قريباً اقرب

اليك وان سئلكم عن دينكم فادعوا الى الله والى الرسول لا تعبدوا الا الله وحده لا شريك له له الملك وله  
 الحكم والى الله ترجعون جميعا قريباً اقرب



اياك تعبدوا يا ايها المستعدين وقد اخبر عن المشركين انه قالوا انما عبدوا الله ليعرفوا ان الله ذل في شريف قال لهذا  
 المشرك انت اذا دعوت فان كنت تظن انه اعلم بك او اقدر على عطاء سؤالك او ارحم بك فهذا  
 جهل وضلال وكفر وان كنت تعلم ان الله اعلم واقدر وارحم فله عدلت عن سؤاله الى سؤال غيره لا تسمع  
 الى ما خرج به البخاري وغيره عن جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 يعلمنا الاستخارة في الامور كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم احدكم يريد ان يصرف امره في كسب  
 من غير الغريضة فليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرتك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم  
 فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني  
 ومعاشي وعاقبة امري فاقدري لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني  
 ومعاشي وعاقبة امري فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني به قال وسي حاجته  
 فأمر العبد ان يقول استخيرك بعلمك واستقدرتك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم وان كنت  
 تعلم انه اقرب الى الله منك واعلى درجة عند الله منك فهذا حق ولكن كل من سأل الله به اياك اذ كان اقرب منك  
 واعلى درجة منك فانما معناه ان يتبني ويغني عنك ليس معناه انك اذا دعوت به كان الله  
 لا يقضي حاجتك اعظم ما يقضيها له اذا دعوت انت الله تعالى فانك ان كنت مستحقا للعقاب رد الدعاء  
 مثلا لما فيه من العدم ان قال النبي والصلح لا يعين على ما بكره الله ولا يسعى فيما يبغضه الله وان لم يكن  
 كذلك فانه اولى بالرحمة والقبول وان قلت هذا اذا دعا الله اجاب دعاءه اعظم ما يجيبه اذا دعوت  
 فهذا هو القسم الثاني وهو ان لا تطلب منه الفعل ولا الدعوى ولكن تطلب ان يدعو لك كما تقول اللهم ارحمني  
 وكان الصواب رضوان الله عليهم يطلبون من النبي صلى الله عليه وآله وسلم الدعاء فهذا مشروع في النبي  
 كما تقدم واما الميت من الانبياء والصالحين وغيرهم فلم يسمع لنا ان تقول ادع لنا ولا اسئل لنا وبارك ولا  
 يفعل هذا احد من الصحابة والتابعين ولا امر به احد من الائمة ولا ورد فيه حديث بل الذي ثبت  
 في الصحيح انه لما اجازوا من عمر رضي الله عنه استسقى بالعباس وقال اللهم اننا اذا اجازنا نوسل اليك  
 بنينا فستقينا وانا نوسل اليك بعم بنينا فاستقنا فنبقون ولم يحثوا الى قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 قائلين يا رسول الله ادع الله اننا نستسقيك لنا ونسئلك اليك ما اصابنا ونسئلك ان تجعلنا  
 من الصحابة قد بل هو بدعة ما انزل الله بها من سلطان بل كما هو اذا اجازوا عند قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم

يسلمون عليه فاذا ارادوا ان يردوا عن الله مستقبل القبر الشريف بل يخفون وليستقبلون القبلة  
ويدعون الله وحده لا شريك له كما يدعون في سائر البقاع وذلك ان في الموطأ وغيره عنه صلى الله عليه  
واله وسلم قال اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبورا بنيا لهم مساجد  
وفي السنن عنه انه قال لا تتخذوا قبري عيد او صلوا على حيث ما كنتم فان صلواتكم تبلغني وفي الصحيح عنه  
انه قال في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبورا بنيا لهم مساجد يصدون بها  
قال عائشة رضوا الله عنها وعن ابويها ولو لا ذلك لابرز قبره وكونه ككرة ان يتخذ مسجد او في صحيح مسلم  
عنه صلى الله عليه واله وسلم انه قال قبل ان يموت بخمس ان من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد  
الا فلا تتخذوا القبور مساجد فاني انا كرم عن ذلك وفي سنن ابى داود عنه قال لعن الله زوار القبور  
والمتخذين عليها المساجد والسرج ولهذا قال علماء ناليهجز بناء المسجد على القبور وقالوا انه لا يهجزان يندسا  
لقبر ولا المجاورين عند القبر شيئا من الاشياء الا من درهم ولا من زيت ولا من شمع ولا من حيوان  
ولا غير ذلك كله نذر معصية وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال من نذر ان يطعم  
الله فلبطه ومن نذر ان يعصى الله فلا يعصه واختلف العلماء هل على الناذر كفارة يمين على قولين  
ولهذا الرقيل احد من ائمة السلف ان الصلوة عند القبور وفي مشاهد القبور مستحبة وفيها فضيلة ولا  
ان الصلوة هناك والدعاء افضل من الصلوة في غير تلك البقعة والدعاء على ان الصلوة في  
المساجد والبيوت افضل من الصلوة عند القبور فيود الا بنيا والصالحين سواء سميت مشاهدا ولم  
وقد تنوع الله ورسوله في المساجد دون المشاهد اشياء فقال تعالى ومن اظلم ممن منع مساجد  
الله ان يذكر فيها اسمه وسعى في خرابها ولم يقل المشاهد وقال تعالى وانتم عاكفون في المساجد  
ولم يقل في المشاهد وقال تعالى قل امرتني بالقسط واقيموا وجهكم عند كل مسجد وقال  
انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الآخر واقام الصلوة واتى الزكاة ولم يخش الا الله فعسى اولئك  
ان تكونوا من المهتدين وقال تعالى وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا وقال صلى الله عليه  
واله وسلم صلوة الرجل في المسجد تعجل على صلواته في بيته وسبعون عشرين ضعفا وقال صلى الله  
واله وسلم من بنى لله مسجدا بنى الله له بيانا في الجنة وامر الله ان يرفع من جنه صلى الله عليه واله وسلم  
عن اتخاذها مساجد ولعن من يفعل ذلك وقد ذكره غير واحد من الصحابة والاعراب كما ذكره الله

في حجه والطبراني وغيره في تقاسيمهم وذكره وشيخه وغيره في فصوص الانبياء في قوله تعالى واذا لادن من  
الحنكرو لا تذرني ودان اسراعاً ولا ينجوك ويصوق... ينسأ قالوا اعذته اسلمهم سالحين كانوا من قوم نوح  
فلما ماتوا على اعداءهم على قبورهم شطال عليهم الامد فالتخذوا واثماً عليهم اصناماً وكان العكوف على القبور والتعمير  
بها وتقبيلها والدعاء عندها وفيها ونحو ذلك هو اصل الشرك وعبادة الاوثان ولهذا قال النبي صلى الله  
عليه وآله وسلم اللهم لا تقبل قبري وثناً يعبد واتفق العلماء على ان من زار قبر النبي صلى الله عليه وآله  
وسلم او قبر غيره من الانبياء والصالحين او الصحابة واهل البيت وغيرهم فانه لا يتسعب به ولا يقبله بل ليس  
في الدنيا من الجادات ما يشرع تقبيلها الا الحجرا لاسود وقد ثبت في الصحيحين ان عمر رضي الله عنه قال والله  
اني لا علم انك حجرا لا تقتر ولا تنفع ولو لا اني رايت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقبله ما قبلتك و  
لهذا لا يسن باقياق الاثمة ان يقبل الرجل او يستلم ركني البيت اللذين بليان الحجر ولا جدران البيت ولا  
مقام اهل بيته ولا حجرة بيت المقدس ولا قبر احد من الانبياء والصالحين حتى تنازع الفقهاء في وضع اليد  
على منبر سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما كان موجوداً فذكره مالك وغيره به بدعة وكان  
ان ما كان ان مطاء فعاد ذلك لمواخذ عنه العلم ورض فيه احد وغيره لان ابن عمر رضي الله عنهما  
فعله واما التعمير بقبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتقبيله فكله حكمة ذلك وفي معناه ذلك انهم علموا  
ما قصدوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم من حسم مادة الشرك وتحقيق التوحيد اخلاص الدين لله هربا للعالمين  
وهذا ما يظهر به الفرق بين سؤال النبي صلى الله عليه وآله وسلم والرجل السالم في حيوة وبين سؤاله بعد  
وفي مغيبه وذلك انه في حيوة لا يعبد احد غيره ضرورة فاذا كان الانبياء صلوات الله عليهم والصلوات  
احياء لا يتركون احد يشرك بهم بحضورهم بل ينهونهم عن ذلك ويعاقبوا فخر عليه ولهذا قال المسيح عليه السلام  
ما قلت لهم الا ما امرتكم به ان اعبدوا الله ربنا ولا ركبت عليكم شيئا مما ادعت عيسى بن مريم فلما اوتيت  
انت الرقيب عليهم و انت على كل شيء شهيد وقال رجل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ان شاء الله وشئت  
فقال اجعلني من الذين لا يلقون الله في الآخرة ان شاء الله شاءوا وكبروا كما قالوا ان شاء الله  
ونافلت الجورة مع رفقنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في هذا او قولي يا اذى كنت تقول وقال  
لا تظلم في كما ظمت النصارى ابراهيم ان الله لم يزل يبعث رسله في كل امة ليصلوا لخالقه فاما قال  
لا تقظوني كما تقظتم الامم بعضهم بعضا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من رسل الله صلى الله عليه وآله وسلم

قوله في تقاسيمهم

وآله وسلم وكافوا اذا رآوه لم يقو حاله لما يعلمون من كرامته لذلك ولما وجد له معاذ ففاه وقال انه  
 لا يصلح الجود الا لله ولو كنت امر احد ان يجعل لاحد لامر المرأة ان تحوذ زوجها من عظم حقه عليها  
 ولما اتى علي بالزيادة الذين غلوا فيه واعتقدوا فيه الالهية امر يتجر بقومهم بالنار فمن انشا انبياء الله  
 واوليائه وانما يقرب على الغلو فيه وتعظيمه بغير حق من يريد علوا في الارض وفسادا كفرعون ونحوه ومشايخ  
 الصلال الذين غرهم العلو في الارض والفساد والفتنة بالانبياء والصالحين واتخاذهم اباءا واشرا القوم  
 مما يصل في مغيبهم وفي ما تم كما اشرك بالمسيح وعزير فهدا عما بين الفرق بين سؤال النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم والصالح وحياته ووضوئه وبين سؤاله في ما تم ومغيبه ولم يكن احد من سلف الامة في عصر  
 الصحابة ولا التابعين ولا تابعي التابعين بتقديرون الصلوة والدعاء عند قبول الانبياء وبياسمهم ولا يستغيثون  
 بهم ولا في مغيبهم ولا عند فبهم وكذلك العكوف ومن اعظم الشرك ان يستغيث الرجل بميت وغائب  
 كما ذكره السائل ويستغيث به عند المصائب يا سيدي فلان كما انه يطلب من الاله ضراحيه بغير نفعه وهذا  
 حال النصارى في المسيحية واهلهم واحبارهم ورهبانهم ومعلوم ان خير الخلق والرحمة على الله نبينا محمد صلى الله  
 عليه وآله وسلم واعلم الناس بقدره وحقه اصحابه ولم يكونوا يفعلون شيئا من ذلك الا في مغيبه  
 ولا بعد مماته وهو الامم المشركون يفترون الي الشرك الكذب فان الكذب مقرون بالذبح وقد قال  
 تعالى واجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور وحفاه الله غير مشركين به رواه النبي صلى الله عليه وسلم  
 واليه سلم عدلت شهادة الزور بالاشراك بالله مرتين او ثلاثا **وقال تعالى** ان الذين اتخذوا الجمل  
 سينا لهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا وكذلك يخبر المغتربين وقال الخليل عليه السلام اذ انك الله  
 دون الله تريدون فما ظنكم برب العالمين فمن كنزهم ان احدهم يقول عند شيخه ان المروء اذا كان المغرب  
 وشيخه بالمشرق وانكشف غطاؤه رد عليه وان الشيخ ان لم يكن كذلك لم يكن شيخا وقد تغوهم الشياطين  
 كما تغوي عباد الاصنام كما كان يجرى في العرب في اصنامهم ولعباد الكواكب وطول اسمها من الشرك  
 والصحر كما يجرى للترك والهند والسودان وغيرهم من اصناف المشركين من غنواء الشباطين ونحاطبتهم  
 ونحو ذلك فكثر من هؤلاء عند مجرى له نفع من ذلك لا سيما عند سماع اشكاع واتصدية فان الشباطين  
 قد تنزل عليهم وقد يصيب احداهم كما يصيب المصروع من الازغاء والازباد والصابغ المنكر ويكلمه  
 بما لا يعقل هو والحاضرون وامثال ذلك ما يمكن وقوعه في هؤلاء الضالين واما القسم الثالث وهو

ان يقول الصبر صباه فلان عندك هو بركة فلان او بجملة فلان عندك افضل ليكذ او كذا افوز ان يفعل اكثر  
 من الناس لكن لم ينقل عن احد من الصحابة والتابعين وسلعت الامة انهم كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء  
 ولم يبلغني عن احد من العلماء في ذلك ما احكيه الا ما رايت في فتاوى النقيه ابي محمد بن  
 عبد السلام فانه افتى انه لا يجوز لاحد ان يفعل ذلك الا النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان جم الحديث  
 في النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومعنى الاستفتاء قد روى النسائي والترمذي وغيرهما ان النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم علم بعض اصحابه ان يدعوا فيقول الصبر اني اسالك واتوسل اليك بنبيك نبي الرحمة  
 يا محمد يا رسول الله اني اتوسل بك الى ربي في حاجتي ليغضبها لي الصبر فشفعه في فان هذا الحديث قد  
 استدل به طائفة على جواز التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم في حياته وبعد ماته قالوا وليس في التوسل  
 دعاء المخلوقين ولا استغاثة بالمخلوق وانما هو دعاء واستغاثة به كك فيه سؤال بجاهه كما في سنن ابن  
 ماجه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه ذكر في دعاء الخارج للصلوة ان يقول اللهم اني اسالك بحق  
 السائلين عليك وبحق ممشاي هذا فاني لم اخرج اسرا ولا بطرا ولا ديارا ولا سمعة خرجت اتقاء مخطاك  
 وابتغاء مرضاتك اسالك ان تغفر لي من الذنوب وان تغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت قالوا  
 ففي هذا الحديث انه سأل بحق السائلين عليه وبحق ممشاه الى الصلوة والله تعالى قد جعل على نفسه حقا  
**قال الله تعالى** وكان حقا علينا نصر المؤمنين ونحو قوله كان على ربك وعد استؤلا وفي الصحيح عن  
 معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له يا معاذ اتدري ما حق الله على العباد قال الله ورسوله  
 اعلم قال حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا اتدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك ان  
 حقهم عليه ان لا يعذبهم وقد جاء في غير حديث كان حقا على كذا وكذا قوله من شرب الخمر لم تقبل له  
 صلوة اربعين يوما فان تاب ثار الله عليه فان عاد فشرها في الثالثة او الرابعة كان حقا على الله ان يسقيه من  
 طينة الخبال قيل وما طينة الخبال قال عصارة اهل النار وقالت طائفة ليس في هذا جواز التوسل به  
 ماته وبعد مضيه بل انما فيه التوسل في حياته لمحصوره كما في صحيح البخاري ان عمر بن الخطاب رضي الله  
 استسقى بالعباس فقال اللهم اننا كنا اذا جدبنا توسل اليك بنبينا فنسقينها واننا توسل اليك بعم نبينا  
 فاستقنا فسقون وقد بين عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه كانوا يتوسلون به في حياته فيسقون وذلك  
 التوسل به انهم كانوا يسألونه ان يدعوهم فيقولون معه فليتوسلون بشفاعته ودعاؤه كما

في الصحيح عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رجلا دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان يجو اوداس  
 القضاء ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قائم يحيط فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 قائما فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله لنا ان يمسكنا فقال فرفع رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم يديه ثم قال اللهم حوالينا لا علينا اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية  
 ومنابت النجر قال واقلمت فخرنا غشي في الشمس ففي هذا الحديث انه قال ادع الله لنا ان يمسكنا  
 في الصحيح ان عبد الله بن عمر قال اني لاذكر قول ابي طالب في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث يقول

وابيض ليستقى الغبار بوجهه      ثم الينا عصاة الارامل

فخذ ان كان توسلهم به في الاستسقاء ونحوه وما مات توسلوا بالعباس رضي الله عنه كما كانوا يتوسلون به و  
 يستسقون وما كانوا يستسقون به بعد موته ولا في مغيبه ولا عند قبره ولا عند قبر غيره وكذلك معاوية  
 بن ابي سفيان استسقى يزيد بن اسود الجشبي وقال اللهم انا نستسقيك بغيرك كما كنا نستسقيك بغيرك  
 الى الله ونفع يديه ودعا ودعا فسقوا فلذلك قالت العلماء يستحب ان يستسقى باهل الصلاح والخير فاذا  
 كانوا من اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان احسن ولم يذكر احد من العلماء انه يشترط  
 التوسل والاستسقاء بالنبي والصالح بعد موته ولا في مغيبه ولا استسقاء في الاستسقاء ولا في الانصاف  
 ولا غير ذلك من الادعية والدعاء في العبادات والعبادات منها ما على السنن والاعتقاد والاهواء والابتداع

واعلم ان عبد الله لما شرع لا يعبد بالاهواء والبيوع **قال تعالى** انهم شرعوا شرا مما شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن

به الله **وقال تعالى** ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم

انه سيكون في هذه الامة قوم يعتدون في الدعاء والظهور واما الرجل اذا اصابه نائية او خاف شيئا فاستسقى  
 بشيئه يطلب تثبيت قلبه من ذلك الواقع فعند اص الشرك وهو من جنس ذنب التصاري فان الله هو الذي

يصيب بالرحمة ويكشف الضر **قال تعالى** وان يمسك الله بضره فلا تكشف له الاهود ان يريد

بخير فلا راد لفضله **وقال تعالى** ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا

مرسل له من بعده **وقال تعالى** قل ان اياكم ان اتاكم عذاب الله او اتاكم الساعة اغير الله تدعون

ان كنتم صادقين بل اياه تدعون فيكشف ما تدعون اليه ان شاء وتسنون ما تنشرون **وقال تعالى**

قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا اولئك الذين يدعون يبتغون

الى ربهم الوسيلة ايها اقرب ويرجوت رحمة ويخافون عذابه ان عذاب ربك كان محذورا فبين ان  
 من يدعي من الالهة والابنية وغيرهم لا يمكن كشف الضر عنهم ولا تقويلا فاذا قال قائل انا ادعو الشيخ  
 ليكون شفيعا لي فهو من جنس النصارى والاحبار والرهبان والمؤمن يرجو ربه ويخافه ويدعوه مخلصا  
 له الدين وحتى شفيعه ان يدعو له ويدعوه عليه فان اعظم الخلق قد رآه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 واحياه اعلم الناس بأمره وقلة والجميع الناس له ولم يكن با مر احد منهم عند الفزع والخوف ان  
 يقول يا سيدي يا رسول الله ولم يكونوا يفعلون ذلك في حياته ولا بعد حياته بل كان يا مهربا ذكر الله  
 ودعاؤه والصلوة والسلام عليه صلى الله عليه وآله وسلم قال الله تعالى الذين قال لهم الناس

ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا احسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله و  
 فضل لم يغيثهم سوء وانبعوا رضوان الله والله ذو فضل عظيم وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله  
 عنهما هذه الكلمة قالها ابراهيم عليه السلام حين التقى في النار وقالها جهل يعني واعجاب به حين قال  
 نعم الناس ان الناس قد جمعوا لكم وفي صحيح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه كان يقول عند الكر  
 لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش الكريم لا اله الا الله رب السموات والارض  
 ورب العرش العظيم وقد روى انه علم نحو هذا الدعاء بعض اهل بيته وفي السنن ان النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم كان اذا حزبه امر قال يا حي يا قيوم برحمتك استغيث وروى انه علم ابنته فاطمة  
 ان تقول يا حي يا قيوم يا بديع السموات والارض لا اله الا انت برحمتك استغيث اصلي لي شئ كل ولا  
 تكلفني ابي نفسي ظم فزعين ولا لي احد من خلقك وفي مسند احمد وصحيح ابى حاتم البستي عن ابن  
 مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ما اصاب عبد قط هم ولا حزن فقال اللهم اني عبدك  
 ابن عبدك ابن امك ابنتي بيدك ماضي في حكمك عدل في قضاؤك اسألك بكل اسم هو لك سميت  
 به اسماء او نزل به في كتابك او علمته احد من خلقك او استأثرت به في علم الغيب عندك ان تجعل  
 قلبي راضيا بقضائك وورعك ورجاءك وحزنك وحزنك وذهاب همي وهمي والاذهاب همهم وشد وابد  
 صكاته ورجا قال رسول الله افلا انغلجوا قال بنغي ان ينعون ان يتعلمون قال لامت ان الشمس والقمر  
 ديتن من آيات الله يكسفان لي بالليل والنهار اني اعلم بغير علمهم فاذ انهم ذلك فافزعوا  
 الى الصلوة وذكر الله وان منغفرا امرهم عند الكسوف بالصلوة والدعاء والذكر والعق والصدقة ولم

يا موهبات يد عوا مخلوقا ولا ملكا ولا نبيا ولا غيرهم ومثل هذا كثير في سنته لشرح المسلمين عند الموت الا  
 ما امر الله به من دعاء الله وذكره والاستغفار والصلوة والصدقة وهو ذلك فكيف يبدل المؤمن بالله  
 ورسوله عما شرع الله ورسوله الى بدعة ما انزل الله بها من سلطان تضاهي دين المشركين والتصارى فان  
 زعم احد ان حاجته قضيت بمثل ذلك وانه مثل له شيئا وهو ذلك فعباد الكواكب والاصنام ونحوهم من  
 اهل الشرك يجرى لهم مثل هذا كما قد تواتر ذلك عن مضمون المشركين وعن المشركين في هذا الزمان فلو كان ذلك  
 ما عبدت الاصنام ونحوها وقال الخليل عليه السلام واجنبي وبني ان تعبد الاصنام رب انهن اضللت كثيرا  
 من الناس ويقال له اول ما ظهر الشرك في ارض مكة بعد ابراهيم الخليل من جهة عمرو بن لحي الخزاعي الذي  
 رآه النبي صلى الله عليه وآله وسلم يجر معاءة في النار وهو اول من سب السواشب وغيره بن ابراهيم قالوا انه  
 ورد الشام فوجد فيها اصناما بالبقاء يزعمون انهم ينفعون بها في جلب منافعهم ودفع مضارهم فنقلها الى مكة  
 وسن للعرب الشرك وعبادة الاصنام والامور التي حرمها الله ورسوله من الشرك والحرم والقتل والزنا  
 وشهادة الزور وغير ذلك من الحرمات قد يكون للنفس فيها حظ ما تعدد منفعة او دفع مضرة ولو كان ذلك  
 اقدمت النفوس على الحرمات التي لا خير فيها بحال وانما يقع النفوس في الحرمات الجهل او الحاجة فاما العام  
 بقبح الشيء والذي عنه فكيف يفعلوه والذين يفعلون هذه الامور جميعها قد يكون عندهم جهل بما فيه من  
 الفساد وقد تكون بهم حاجة اليها مثل الشهوة اليها وقد يكون فيها من الضرر اعظم ما فيها من اللذة ولا يعلمون  
 ذلك لجهلهم وتقديرهم احوالهم حتى يفعلوها والهوى غالبا يجعل صاحبه كانه لا يعلم من الحق شيئا فان حجت  
 للشيء يعي ويصم ولهذا كان للعالم ان يخشى الله وقال ابو العالية سألت اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم  
 عن قول الله عز وجل انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب وليس هذا موضع التوسع  
 لبيان ما في التنبهات من المفاسد الغالبة وما في الماسرات من المصالح الغالبة بل يكفي المؤمن ان يعلم ان  
 ما امر الله به فهو المصلحة محضة او غالبية وما في الله عنه فهو مفسدة محضة او غالبية وان الله لا يامر العباد  
 بما امرهم به لحاجته اليهم وفهامهم عن ما فيه مفسد لهم ولهذا اوصف نبينا صلى الله عليه وآله وسلم بانذارهم  
 بالعرف وبيخامهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث واما التمسك بالقبور اي قبر كان في  
 تقبيله وتبريخ الخراب عليه فمضى عنه باتفاق المسلمين ولو كان ذلك من قبور الانبياء ولم يفعل هذا احد  
 من سلف الامة واقتربا بل هذا من الشرك قال الله تعالى وقالوا لا تدرن انهم تكلموا ولا تدرن ودا



وضع الرأس عند البراء

ولاسوا ولا يعوث ويعوق ونسرا وقد اضلوا كثيرا وقد تقدم ان هؤلاء اسماؤهم صالحين كانوا من قوم  
 نوح وانه ركفوا على قلوبهم مدة ثم طال عليهم الامد فصودوا فماتوا لاسيما اذا اقترت بذلك عاء الميت  
 والاستغائة به وقد تقدم ذكر ذلك وبيان ما فيه من الشرك وبين الفرق بين الزيارة البدعية التي تشبه  
 اهلها بالنصارى واما وضع الرأس عند الكبراء من الشيخ وغيرهم او تقبيل الارض ونحو ذلك فانه مما لا يقع  
 فيه بين الائمة في النهى عنه بل محجج الاختفاء بالظهور لغيره عز وجل منى عنه ففي المسند وغيره ان معاوية  
 جبل رضي الله عنه لما رجع من الشام يسجد للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما هذا يا معاوية فقال يا رسول الله  
 رأيتهم في الشام يسجدون لاساقفتهم ويدكرون ذلك عن انبيائهم فقال كذبوا يا معاوية لو كنت امرا احدا ان يسجد  
 لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها من عظم حقه عليها باعطاء ان صررت بقبري كنت ساجدا قال  
 لا تاتل لا تفعل هذا وكما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بل قد ثبت في الصحيح من حديث جابر ان رسول الله  
 عليه وآله وسلم صلى باصحابه قاعدا من مرض كان به فصاروا قايما فامرهم بالجوس وقال لا تعظموني كأنتم  
 بعضهم رضوا وقال من سجد ارتمى له الناس قايما فليتبوء مقعده من النار ثم اذا كان من بعدهم مع تعبد  
 وان كان واقفا في الصلوة حتى لا يشبهوا بمن يقومون لعظائمهم وبين ان من سره القيام له كان من اهل النار  
 فكيف ما فيه السجود له ومن وضع الرأس وتقبيل الايدي وقد كان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه خليفة  
 على ارضهم قد وكل اعوانا يمتعون الداخل من تقبيل الارض وقد قدم اذ تقبل احد الارض في الجلالة قال قبا  
 وانفعوه والركوع والسجود حتى الواحد المبود خالق السموات والارض وما آمن حقا خالدا ما الله لم يكن لغيره  
 نصيب مثل الحلف بغير الله عز وجل وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كان حالفا لغير الله ياله  
 اوليتمت منق عليه وقال ايضا من حلف بغير الله فقد اشرك فالعبادة كلها لله وحده لا شريك له  
 الا لعبده والله مخلصين له الدين خفاء ويقبوا الصلوة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القبة وفي الصحيح من النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ان الله يرضى لكرثانان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعبدوا غير الله  
 ولا تقربوا وان تخاصي امن ولاية الله امركم واخلص الدين لله هو اصل العبادة ونبينا صلى الله عليه وآله  
 نبى عن الشرك دقة وجهه وحقيقة وكبيرة حتى انه قد توارعنه انه نهي عن الصلوة وقت طلوع الشمس وقت  
 غروبها بالفاظ متنوعة تارة بقول لا تحروا بصلواتكم طلوع الشمس ولا حروا وبها وتارة ينهى عن الصلوة بعد طلوع  
 الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس وتارة يذكر ان الشمس اذا طلعت طلعت بين قرني

شيطان وحيد من يحد لها الكفار وتنفخ عن الصلوة في هذا الوقت لما فيه من مشابهة المشركين في كونهم  
 يعبدون للنفس في هذا الوقت وان الشيطان يقارن الشمس حينئذ ليكون اليهود له قليف بما هو شرك  
 ومشاكلة للمشركين وقد قال الله تعالى فيما امر به ان يخاطب به اهل الكتاب قل يا اهل الكتاب اتعالوا الي  
 كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله  
 فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون وذلك لما فيه من مشابهة اهل الكتاب من اتقا ذم بعضهم  
 بعضا اربابا من دون الله ونفى منهيون عن مثل هذا ومن عدل عن هدي نبيه صلى الله عليه وسلم  
 وهدي اصحابه والتابعين لهم باحسان الى ما هو من جنس هدي النصارى فقد ترك ما امر الله به من  
 واما قول الغائل انقضت حاجتي ببركة الله وبركته فمترك من القول فانه لا يقارن بالله في مثل هذا غير  
 حتى ان قالوا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما شاء الله ونشئت فقال اجعلتنى به ندا بل ما شاء الله وحده  
 وقال اصحابه لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء محمد وفي حديث ان بعض المسلمين  
 رأى قائلا يقول اللهم انعم انهم لو لا انكم نددون اي تجعلون لله ندا ايعون نقولون ما شاء الله وشاء محمد  
 فهو لم يدع الله عز وجل في الصحيح عن ابن خلد قال صلى الله عليه وآله وسلم في صلوة العجمية الربوبية في  
 اثره من الليل فقال لا دون ما ذاق قال ركب اللبابة قلنا الله ورسوله اعلم قال قال اصبر مع عبادي مؤمن بي كافرا بالكون  
 ومؤمن بالكواكب كافر بي فاما من قال مطريا بفضل الله وجهته فذلك مؤمن بي كافرا بالكواكب فاما من قال مطريا بغيره  
 كذا في الكافر مؤمن بالكواكب الاسباب التي جعلها الله تعالى سببا لا يجعل مع الله شوكاء وانذارا واعوانا وقول  
 الغائل ببركة النبي مدعى بها اذ هو اوسع الالعام اجابة دعاه فائيب اغائب وقد يعنى بها ما امره به  
 وعله من الخير وتوعدى بصاركه معاوتته على الحق والالام ليس يسو ذلك وهذه كلها معان حجج  
 وقد يعنى لها دعاءه لليت والمانب اذا استقلال الشجر بذلك التانرا وقله لما هو عاجرت ما وعد قد عليه  
 او غير قاصد له متابعه او مطاوعه على ذلك من الابع اثبات من هذه المعاني الباطلة والذم  
 لا ريب فيه ان العمل بطاعة الله تعالى ودعاء المؤمنين بعضهم لبعض ونحو ذلك هو نافع في الدنيا والاخرة  
 وذلك بفضل الله ورحمته واما سؤال السائل عن القطب الغوث الفريد فقد اقد بقوله طوائف الناس  
 ويفسر منه بامور باطلة في دين الاسلام مثل تفسير بعضهم ان الغوث هو الذي يكون مدد الخلائق بواسطة  
 في نصرهم ورزقهم حتى يقول ان مدد الملائكة وحينان الجبر بواسطة فهذا من جنس قول النصارى في المسيح

وتناول القول

القول

عليه السلام والغالية في علي رضي الله عنه وهذا كغيره يستتاب منه صاحبه فان تاب ولاقتل  
 فانه ليس من الخوفاة لا ملك ولا بشر يكون امداد الخلاق بواسطة ولهذا كان ما يقوله الفلاسفة في  
 العشرة الذين يزعمون انهم الملائكة وما يقوله النصارى في السيح ونحو ذلك كقرا باتفاق المسلمين وكذلك اعرفي  
 بالغيث ما يقوله بعضهم من ان في الارض ثلثمائة وبضعة عشر رجلا يعمونهم النجباء فبئس ما سمعتم منهم سبعون هم  
 النقياء ومنهم اربعون هم الابدال ومنهم سبعة هم الاقطاب ومنهم اربعة هم الاوتاد ومنهم واحد هو  
 الغيث وانه مقوم مكة وان اهل الارض اذا انا بصر نائمة في رزقهم ونصرهم فرغوا الى الثلثمائة وبضعة  
 رجلا واو اثلث يفزعون الى السبعين والسبعون الى الاربعين والاربعون الى السبعة والسبعة الى الاربعة  
 والاربعة الى الواحد وبعضهم قد يزيد في هذا ويتقص في الاعداد والاسماء وال مراتب فان لهم فيها مقالات  
 متعددة حتى يقول بعضهم انه ينزل من السماء على الكعبة ورقة خضراء باسم غوث الوقت واسم خضرة  
 على قول من يقول منهم ان الخضر هو مرتبة وان لكل زمان خضر فان لهم في ذلك قولين وهذا كله باطل  
 لا اصل له في كتاب الله ولا سنة رسوله ولا قاله احد من سلف الامة ولا ائمتها ولا من المشايخ الكبار  
 المتقدمين الذين يصلحون للاقتداء بهم ومعلوم ان سيدنا رسول رب العالمين ويا ابا بكر وعمر وعثمان وعلي  
 رضي الله عنهم كانوا اخيرا الخلق في زمنهم وكانوا في المدينة ولم يكونوا في مكة وقد روى بعضهم حديثا في هلال غلام  
 المغيرة بن شعبه وانه احد السبعة والحديث باطل باتفاق اهل العرفه وان كان قد روى بعض هذه الاحاديث  
 ابو نعيم في حلية الاولياء والشيخ ابو عبد الرحمن السلمي في بعض مصنفاته فلا تعتبر ذلك فان فيه الصحيح والحسن  
 والضعيف والموضوع والمكذوب الذي لا خلافت بين العلماء في انه كذب موضوع وتارة يرويه على عادة  
 بعض اهل الحديث الذين يروون ما سمعوا ولا يميزون بين صحيحه وباطله وكان اهل الحديث لا يروون مثل هذه  
 الاحاديث لما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال من حدث عني مجذوب وهو يروي انكذب  
 فهو احد الكاذبين وبالجملة فقد علم المسلمون كلهم ان ما ينزل بالمسلمين من النوازل في الرغبة والرغبة مثل  
 دعائهم عند الاستسقاء ونزول الرزق ودعائهم عند الكسوف والاعتداد لرفع البلاء وامثال ذلك انما  
 يدعون في ذلك الله وحده لا شريك له لا يشركون به شيئا لم يكن المسلمين قط ان يرجعوا بوجوههم الى غير الله  
 عز وجل بلا واسطة فيجيبهم فتدبر بعد التوحيد والاسلام لا ينجيب دعائهم الا بفضة الواسطة التي ما انزل  
 الله بها من سلطان قال تعالى واذا مس الانسان الضر دعانا لجنبه او قاعدا او قائما فلما كشفتنا

عنه ضرة من كان لم يدعنا الى ضروسه وقال تعالى واذا مسك الضريق المفضل من تدعون الى آياته

وقال تعالى قل ارايت ان اتاكم حد من الله وابتكر الساعة اعين الله تدعون ان كنتر صادقين بل آياته

تدعون فيكشف ما تدعون اليه ان شاء وتسنون ما تشركون وقال ولقد ارسلنا الى امة من قبلك فآذنا

بالاساء والضراء تعلمهم يتضرعون فلولا اذ جاءهم باسنا تضرعوا ولكن قست قلوبهم وزيين لهم الشيطان كما كان

يعلمون والذبي صلى الله عليه وآله وسلم استسقى لاصحابه بصالوة وبغير صلوة وصلّى بهم للاستسقاء وصلوا فاشفي

وكان يقنت في صلوته فبستضر على المشركين وكذلك خلفاؤه الراشدون بعدها وكذلك ائمة الدين و

مشايخ المسلمين وما زالوا على هذه الطريقة ولقد ايقال ثلاثة اشياء ما لها من اصل باب النصارى ومنظر

الرافضة وغوث الجبال فان النصارى تدعى في الباب الذي لهم ما هو من هذا الجنس انه الذي يقيم العالم

فذلك شخصه موجود ولكن دعوى النصارى فيه باطلة واما محمد بن الحسن المنتظم والغوث المقيم على دعوى

هذا فانه باطل ليس له الوجود وكذلك ما يزعمه بعضهم من ان القطب الغوث الجامع معيد اولياء الله و

ويعرفه كلامه ونحو هذا فخذ اباطل فابوبكر وعمر رضي الله عنهما لم يكونا يعرفان جميع اولياء الله ولا يدانهم

فكيف هؤلاء الضالين المغترين الكذابين ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سيد ولد آدم اعترف

الذين لم يكن رأهم من امته بسمااء الوضوء وهو العزّة والتجليل ومن هؤلاء من اولياء الله ما لا يحصى الا الله

عز وجل وابنياء الله الذين اما محر وخطيبهم لم يكن يعرف اكثرهم بل قال الله تعالى ولقد ارسلنا رسلك

منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك وموسى لم يكن يعرف الخضر والخضر لم يكن يعرف

موسى بل لما سلم عليه موسى قال له الخضر انا بارضك السلام فقال له انا موسى قال موسى بن اسرائيل قال

نعم وقد كان بلغه اسمه وخبره ولم يكن يعرف عينه ومن قال انه نقيب الاولياء اوانه يعلمهم كلام فقد قال

الباطل والاصواب الذي عليه المحققون انه ميت وانه لم يدرك الاسلام ولو كان موجودا في زمن النبي صلى

الله عليه وسلم لوجب عليه ان يؤمن به ويجاهد معه كما اوجب الله ذلك عليه على غيره ولو كان يكون في مكة والمدينة ولكان يكون

حضوره مع الصحابة للجهاد معهم واعانتهم على الدين اولى به من حضرة عند قوم كما رايه فيهم لم يقبلتهم بل كان

مختفيا عن خيرات الناس وهو قد كان بين المشركين ولم يحجب عنهم ثم ليس للمسلمين به وامثال حاجته

لا في دينهم ولا في دنياهم فان دينهم اخذوه عن الرسول النبي الامي صلى الله عليه وآله وسلم ان الذي عليه السلام

الكتاب والحكمة وقال لهم نبيهم لو كان موسى حيا ثم اتبعوه وتركتموني لضلتم وعيسى بن مريم عليه السلام

اذا نزل من السماء انما يحرك في كتاب رزقهم وسنة نبيهم فاي حاجة لهم مع هذا الى الخضر وغيره  
 والنبي صلى الله عليه وآله وسلم قد اخبرهم بتزول عيسى من السماء وحضرة مع المسلمين وقال كيف  
 قتل امة انا اولها وعيسى في آخرها فاذا كان النبيان الكريمان اللذان هما مع ابراهيم وموسى ونوح  
 افضل الرسل ومحمد صلى الله عليه وآله وسلم سيد ولد ادام والتحقوا عن هذه الامة لا عوامهم ولا خواصهم  
 فكيف يحجب عنهم من ليس مثلهم واذا كان الخضر جادا فما فكيف لم يذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 ذلك قط ولا اخبر به امته ولا خلفاؤه الراشدون وقول القائل انه تقيب الاولياء فيقال له من لاه  
 القباة وافضل الاولياء اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم وليس فيهم الخضر وغاية ما يحكى في هذا الباب  
 من الحكايات بعضها كذب وبعضها مبني على ظن رجال مثل شخص رأى رجلا ظن انه الخضر وقال انه  
 الخضر كما ان الراضية ترى شخصا تظن انه الامام المنتظر المعصوم او تدعى ذلك وروى الامام احمد  
 بن حنبل انه قال وقد ذكر له الخضر من احالك على غائب فما انصرك وما اتقى هذا على السعة الناس  
 الا الشيطان وقد بسطنا الكلام على هذا في غير هذا الموضع واما ان قصد القائل بقوله القطب الثقات  
 الفرج الجامع انه رجل يكون افضل اهل زمانه فهذا ممكن لكن من الممكن ان يكون في الزمان متساويان في  
 الفضل وثلاثة واربعة وقد تكون جماعة بعضهم افضل من بعض من وجه وتلك الوجوه اما متعارفة  
 واما متساوية ثم اذا كان في الزمان رجلا هو افضل اهل الزمان فسميته بالقطب الثقات الجامع بدعة ما انزل  
 الله بها من سلطان ولا تكلم بهذا احد من سلف الامة واثمتها وما زال السلف يظنون في بعض التنا  
 انه افضل او من افضل اهل زمانه ولا يطلقون عليه هذه الاسماء التي ما انزل الله بها من سلطان لاسيما  
 من المتخلفين بهذا الاسم من يدعى ان هؤلاء الاقطاب هو الحسن بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما <sup>جسلس</sup>  
 الامر الى ما دون تعالى بعض مشايخ المتأخرين وهذا الاعلى من هذه اهل السنة ولا محل لمذهب الراضية  
 قاتب ابو بكر وعمر وعثمان وعلي والسائبون الاولون من المهاجرين والانصار والحسن عند وفاة النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم كما قد قارب سن التمييز والاحتلام وقد حكى عن بعض الاطباء من الشيخ المنطيين  
 لهذا ان القطب الفرج الجامع يتخلو عنه على عامر الله تعالى وقد رتبته على قدرة الله تعالى فجعل ما يميل الله  
 وعد ما يقدر عليه الله رزقنا <sup>الحسن</sup> سمي الله به وانه لم يكن كذلك وان هذا المنقل عنه الى  
 وتسلسل الى شقيقه فبينت ان هذا القوم صحيح وجعل قبيح وان دعوى من اني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

كفر مع ما سواه وقد قال تعالى قل لا اقول لكم عندى خزائن الله ولا اعلم الغيب ولا اقول انى ملك

وقال تعالى قل لا املك لنفسى نقما ولا ضرا الا ما شاء الله ولو كنت اعلم الغيب لاستكثرت من الخير

وما مننى السوء ولا ايتة وقال تعالى يقولون لو كان لنا من الامر شيء ما اقتلنا ههنا الايتة وقال

تعالى يقولون هل لنا عمل لامر من شيء قل ان الامر كله لله وقال تعالى ليقطع طرفا من الذين كفروا

او يكبتهم فينقلبوا خايبين ليس ذلك من الامر شيء اوتيق عليهم اوبعد بهم فانهم ظالمون وقال تعالى

انك لا تجد من من احببت ولكن الله يهدي من يشاء وهو اعلم بالمهتدين والله سبحانه وتعالى امرنا ان

نطيع رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فقال من يطع الرسول فقد اطاع الله وامرنا ان نتبعه فقال

تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحبكم الله وامرنا ان نغزرة ونفكرة وننصرة وجعل الحق

ما بينه في كتابه وسنة رسوله حتى اوجب علينا ان يكون احب الناس اليه من انفسنا واهلينا فقال

تعالى النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وقال تعالى قل ان كان اباؤكم وابناؤكم وازواؤكم

وعشراؤكم واموال اقدر فقوها وبخارته فخصت كسادها ومسائلن ترضونها احب اليكم من الله ورسوله

جهاد في سبيله فترى صواخى يا ابي الله يا امرة وقال صلى الله عليه وآله وسلم الا اذى نفسي ببدلة لا اذى من احدكم

حتى اكون احب اليه من ولده ووالده والناس اجمعين وقال له عمر رضى الله عنه يا رسول الله لا ت

احب الي من كل شيء الا من نفسى فقال لا يا عمر حتى اكون احب اليك من نفسك قال فلانت احب الي من

نفسى قال الآن يا عمر وقال ذلك من كرفيه وجد بين حلاوة الايمان من كارب الله ورسوله احب اليه مما

سواها ومن كان يحب المرء لا يحبه الا لله ومن كان بكرة ان يرجع في الكفر بعد اذ انقذاه منه كما يكره

من يلقى في النار وقد بين في كتابه حقوقه التي لا تصلح الا له وحقوق رسوله وحقوق المؤمنين بعضهم

على بعض كما بسطنا الكلام على ذلك في خيره هذا الموضع وذلك مثل قوله تعالى من يطع الله ورسوله ويخش

الله ويؤتة ويؤتة هم الم اترون فالطاعة لله والرسول والخشية والتقوى لله وحده وقال تعالى

ولوا لهم رضوا ما ارزهم الله ورسوله وقالوا احسنا الله سيقطينا الله من فضله ورسوله انالى الله راغبون

فالايتة الله والرسول والرغبة لله وحده وقال تعالى وما اناكم الا من اولئك من الله وما اناكم الا من اولئك من الله

لان الجلال ما احله الله ورسوله واحكامهم احرمه الله ورسوله وانما القسب فهو من حدة كاتين و

قالوا احسنا الله ولم يقل احسنا الله ورسوله وقال تعالى يا ايها الذي حسبك الله ومن انجذ من

أي يفتيك الله ويلقي من اتبعك من المؤمنين وقد أهوا الصواب القطع به في هذه الآية ولهذا كانت  
كلمة إبراهيم ومحمد عليهما الصلوة والسلام حسيناً الله ونعم الوكيل والله سبحانه وتعالى اعلم واحكم وصل  
الله على خير خلقه سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

## فصل

**عن عائشة** ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم خرج في غزاة فأخذت فطافستته على الباب فلما  
قدم فرأى الفط فحذبه حتى هتكه ثم قال ان الله لم يامرنا ان نكسو الحجارة والطين متفق عليه الفط من  
من البسط له خمل رقيق يلقي على العودج ويتخذ منه السترجعة اغماط وفي الحديث دليل على النهي عن  
ارشاء الستور على ابواب الدور واذا الحج من هذا مع باب الدار للحج اسوة القبور بها بالاولى وهذه  
العبارة ابلغ في النهي من صيغته فهذه الثياب التي يكسوها اهل الرأهية بيوتهم ويكفون في زخرفتها  
ويلبسونها الديار والابواب ومغانيها ومدارجها كلها منى عنها اشد النبي بهذا النص الصحيح الصريح العلم  
والناس فيه على انفاء شني قال في الترجمة وقبل كانت فيه صور الاقواس فالتفها وعماها ولكن سياق  
الحديث بنظر في ان النع منه وهتكه لم يكن من جهة الصورة بل من جهة كراهية الباس الباب والجدار  
الثياب وقال الطيبي هذه كراهة تزجية لا تحريمية لان عدم الامر الالهي به لا يدل على النهي ولكن عهدنا  
غيره وغضب عليه وهتكه من جهة عظم شان اهل البيت الشريف النبوي من ان يعصوا في امر مكره  
قال ولم يذكر وفيه الحديث الوسايد انتهى قلت والاول اولى بحاقربناه واما اذا كان في ثوب تماثيل حيوان  
فهناك متعين وارشافة على باب ونهى منى عنه الحديثها الاخر قالت انها كانت قد اتخذت على سهوة لها  
ستر فيها تماثيل فهتكه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخذت منه غرقتين وكانتا في البيت يجلس عليهما متفق عليه  
قالوا المرترك هذه التماثيل صور الحيوانات وانما هتكها لان ستر الباب والدار بالثياب غير مأمور به ولو  
فرض انها كانت فيه الصور المهمة فالظاهر انه صلى الله عليه وآله وسلم قطع رؤسها فجعل غرقة وقال بعضهم  
صغر الهتك والقطع هو الصور التي كانت فيه كذا قال الطيبي وعلى كل حال الباس الجدران والابواب  
منى عنه سواء كان ذلك بدور السكنى او بديار الموق وباليوت او بالقبور والقبور اشد كراهة وخبر  
وهذا الامر وكفها سهوة يشعل الكوة بين الدارين والصفة التي تكون بين بدى البيت وبينها صغير متحد  
والاخر سلكه مرتفع منها شبيه بالخزانة يكون فيها المتاع وقيل شبيه بالرف او الطاق يوضع فيها شيء كانها

تسميت بذالك لانها تسمى عن الصغرها وخفاتها ويحد ان تقر ان الباس هذه كلها وما في معناها من الجمل  
 والخشب والطين ونحوها لا يجوز في الدين وان الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم لم يامر الناس <sup>بذلك</sup>  
 وعدم الامر به دليل على انه ينعى عنه لقوله صلى الله عليه وآله وسلم من حدث في امرنا هذا ما ليس من فروع <sup>عليه</sup>  
**وعنه مالك** انه بلغه ان عيين ابي طالب كان يتوسد القبور ويضطجع اليها رواه في الموطا وهذا لا يجزئ  
 لكونه موقفا معارضاً بالاحاديث الصحيحة المرفوعة الواحدة <sup>والتي</sup> عن القعود والجلوس على القبور  
 اللهم الا ان يفرق بين العباداة والاضطجاع وبين الجلوس والقعود والذي يظهر لي ان الاحتياط وكل  
 ذلك هو الاولي **وعنه** ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ارض كلها مسجد الا المقبرة  
 والحمام رواه ابوداود والترمذي والدارمي استثنى المقبرة من مواضع الصلوة لان الصلوة فيها تؤدي  
 الى تعظيم الموتى وتعظيمهم يفضى الى اعتقاد الشرك ولهذا انى في احاديث اخرى عن اتخاذ القبور  
 مساجد وعن الصلوة اليها نثلا يجير الى الاستعانة بها والاستغاثة باهلها فيصير شركا بالله والحمام موضع  
 اجتماع الخبث والجمادات في الغالب فنهى عن الصلوة فيها ايضا ونص على ان هذين الموضعين ليسا <sup>بمسجد</sup>  
 فيصلى فيه **وعنه** ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كنت نهيتمكم عن زيارة القبور  
 فزوروها فانها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة رواه ابن ماجه وعنه بريدة مرفوعا مثله الى قوله فزوروها  
 رواه مسلم والحدیث عام في زيارة كل ميت سواء كان مسلماً او غيره ويزيد ايضا احاديث ابي هريرة  
 قال زار النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبر امه قبله وابي من حواله فقال استاذنت ربي في ان تستغفر لها  
 فلم ياذن لي واستاذنته في ان ازور قبرها فاذا ذن لي فزوروا القبور فانها تذكر الموت رواه مسلم ورواه  
 الترمذي وصححه بلفظ كنت نهيتمكم عن زيارة القبور وقد اذن لهم في زيارة قبر امه فزوروها فانها تذكر  
 الآخرة واخرجه ايضا ابوداود وابرجان والحاكم قال في نيل الاوطار فيه دليل على جواز زيارة  
 قبر القريب الذي لم يدر رك الاسلام قال عياض سبب زيارته صلى الله عليه وآله وسلم قبرها انه صلى  
 قوة الوعظة والذكرى المشاهدة قبرها ويؤيد قوله في آخر الحديث فزوروها فانها تذكر الموت انتهى  
 والحاصل ان المقصود من زيارة الاموات سواء كانوا قرياء او غرباء وسواء كانوا من المسلمين او من  
 غيرهم هو العبرة وتذكر الموت فان كان الميت مسلماً يستحب التسليم عليه والدعاء له بالعمارة وبالماز  
 اولي وان كان غير مسلم فالزيارة فقط لئلا يسيء الله سبحانه عن الاستغناء للمشركين وانهماء سؤلة الموصوف



الله جل جلاله وسلم عنه لانه كان نهارا قد رآه في الاسلام وكذا في الحديث انه ابو صلى الله عليه وآله وسلم  
 والمسئلة محققة في موضوعات دل عليها الاحاديث الصحيحة الواردة في صحيح مسلم فلا يعارضها تلك  
 الاخبار الضعيفة الشاذة الفاذاة الواردة في اسلام ابو يعقوب صلى الله عليه وآله وسلم وتساك بعض  
 اهل العلم بها من باب البكر والغلوية وما الحسن الاقتصار على ما في وعلم الخوض في امثال  
 هذه المسائل التي لا يتوقف عليها او امر الدين ونواحيه ولم يخصص فيها احد من طوائف هذه الامة وانما  
 فيصدهم اقتناع قال في هاشم المشكوك في زيارة القبور مسخبة فانها اقرب رقة القلب وتذكر الموت  
 والبلد الى غير ذلك من الصواب والهدى في ذلك الدعاء اللوحي والاستغفار لهم وبذلك وردت السنة  
 وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي بالقبور ويسلم على اهلها ويستغفر لهم واما الاستعداد باهل القبور في غير النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم والابناء عليهم السلام فقد اختلفوا من الفقهاء وانثبه مشايخ الصوفية قدس الله اسرارهم وبعض الفقهاء  
 رحمهم الله تعالى وذلك امر مقدر عند اهل الكشف واكتمال منهم ولا شك في ذلك عندهم حتى  
 عند كثير منهم حصل لهم الفيوض من الارواح وتسمى هذه الطائفة اويبية في اصطلاحهم قال الشافعي  
 في مسمى انما ظهر تريا في مجرب اجابة الدعاء وقال الغزالي من يستمد به في حياته يستمد به بعد مماته  
 انتهى واقول مسئلة الاستعداد باهل القبور مما كثرت فيه الزلازل والتلاقل من متأخري هذه الامة  
 وصار الناس فيه اخرا باصغر به وفرقا متفرقة وكل فرقة اعتقدت شيئا وقالت تقولا وجاءت في غيرها  
 بدليل يدل على ان الامر الى ان كثرت طائفة قائله به طائفة اخرى لم تقل بذلك واشتهر الامس  
 وصعب الخطب وجهل الجاهلون فيه جدا كثيرا وكان الانسان اكثر شيء جدلا والحق البحت الذي لا يحصى  
 منه ان المراد بزيارة القبور هو ما تقدم لاهذه الامور التي يقول بها الجمهور من اهل الرأي والعقل والنسوة  
 فانه لو يرد ذلك حديثا اصلا لا يرفع ولا يوقف وربما نسبوه الى الشافعي سندا منقطع لا يصح  
 نوع : يمان فيه دليل ابدان ان قوله رحمه الله ليس من اداة الشرع في صدره ولا ورد وكذا قول غيره  
 من الائمة للعهدين اذ لم يكن معتدا على برهان من السنة او من القران فما ظنك يا احاد العلماء من  
 المقلدين فانهم يحزلون عن ان يجمع معهم محرف او يلفت اليهم او يصيب الخطاب معهم او يبالى بهم في  
 احكام الملل الاسلامية ومسائل الامة العبدية وعكر الدين لكشف الاولياء والها صرح وقع في هذا  
 ثياب وان كان جاهلا من الف ولي كامل وقول الغزالي المتقدم وكذا استثناء النبي صلى الله عليه وسلم

في  
 الاستعداد

او الانبياء عليهم السلام قول بلاه دليل ومثل هذا القول يرد ولا يقبل وقد صان الله سبحانه وتعالى  
 من استعداد الناس بغير في قضاء الحاجات وكثير شيخنا الامام الرباني محمد بن علي الشوكاني رضي الله  
 عنه جواب سؤالي في هذه المسئلة حرره رسالة مستقلة وسماها الدرر النضيد في اخلاص كلمة التقوى  
 ذكر فيها كل ما له تعلق بمسئلة القبول والاستعداد باهلها وفي مطاويها وفيها مسائل اخرى  
 الى الحق وتمييز عن الباطل فاستصنعت ان اذكرها في هذا المقام في باب مستقل لعل الله يصلح به بين  
 الفتنين ويسفر الصبر منه لذى العيينين وتعيها اذن واعية وتصب القلوب اليها داعية

**باب في سؤال عن التوسل بالاموات**

وكذلك الاحياء والاستغاثة بهم ومنها امر عند الحاجة وتعظيم قبورهم واعتقاد ان لهم قدرة على قضاء  
 حاج المحتاجين واطراح طلبات السائلين وما حكم من فعل شيئا من ذلك وهل يجوز قصد قبول  
 الصالحين لتسادية الزيارة ودعاء الله عندها من غير استغاثة بهم بل بالتوسل بهم فقط والى عليه  
**قال** رضي الله عنه فاقول مستعينا بالله **اعلم** ان الكلام على هذه الاطراف يتوقف على ايضاح الفقا  
 هي منشا الاختلاف والالتباس فمنها الاستغاثة بالغير **الصحیح** والمثلثة ومنها الاستغاثة بالعين الممطرة  
 والنون ومنها التشفع ومنها التوسل فاما الاستغاثة بالجملة والمثلثة فهي طلب الغوث وهو ازال الثلثة  
 كما الاستنصار وهو طلب النصر واخلاف انه يجوز ان يستغاث بالخلق فيما يقدر على الغوث فيه من  
 الامور ولا يحتاج مثل ذلك الى استدلال فهو في غاية الوضوح وما اظنه يوجد فيه خلاف ومنه  
 فاستغاثة الذي من شيعته على الذي من عدوه وكما قال وان استغثتم في الدين فطليكم النصر وكما  
 قال تعالى ونعاونوا على البر والتقوى فاما ما لا يقدر عليه الا الله فلا يستغاث فيه الا به كقوله ان الذنوب  
 والهداية وازال للطر والرزق وهو ذلك كما قال تعالى ومن يعقر الذنوب الا الله **وقال** انك لا

تهدني من احببت وانك الله يهدي من يشاء **وقال** يا ايها الناس اذكروا انعمة الله عليكم هل من  
 خالق غير الله يرزقكم من السماء والارض وعلوه ليزيل ما اخرجوا الطير اذ في حجة العبيد انه كان في زم من  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم منا في يوم ذي القعدة فقال ابو بكر رضي الله عنه قوموا بنا نستغث برسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم من هذا الدناق فقال صلى الله عليه وآله وسلم انه لا يستغاث بي وانما يستغاث بالله  
 فراده صلى الله عليه وآله وسلم انه لا يستغاث به فيما لا يقدر عليه الا الله **وقال** اما يقدر عليه اللطوف

فلا مانع من ذلك مثل ان يستغيث الخلق بالخلق ليه على كل حجر او حبل بيده وبين يديه انما  
او يدفع عنه سبطا تالا او لصا او نحو ذلك وقد ذكر اهل العلم انه يجب على كل مكلف ان يعلم ان لا  
غيره ولا يغث على الاطلاق الا الله سبحانه وان كل عوث من عنده واذا حصل شيء من ذلك على  
يد غيره والحقيقة انه سبحانه ولغيره محاز ومن امثاله المغيث والغيث قال ابو عبد الله الحلي الغيا  
هو المغيث واكثر ما يقال غياث المستغيثين ومعناه المدرك عبادة والشكر انك اذا دعوه ومجيبهم  
ومخلصهم وفي خبر الاستسقاء في الصحيحين اللهم اغثنا اللهم اغثنا غياثة غياثة وعونا وهو في معنى الجيب  
والمستجيب **قال تعالى** اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم ان الاغاثة اخى بالافعال والاستجابة  
بالاقوال وقد يقع كل منهما موقع الاخر قال شيخ الاسلام ابن تيمية في بعض فتاواه ما لفظه والاستسقاء  
بمعنى ان يطلب من الرسول صلى الله عليه واله وسلم ما هو اللائق بمنصبه لا ينافي فيه مسلم ومن نازع في  
هذا المعنى ما كافر وما يخطى ضال واما بالمعنى الذي نفاها رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فواضعا  
ما يجب نفيه او من اثبت تغير الله ما لا يكون الا الله فهو ايضا كافرا اذا قامت عليه الحجج القوية بانه لا من  
هذا الباب قول ابي زيد البسطامي استغاثة الخلق بالخلق كاستغاثة الغريق بالآخرين وقول الشيخ  
ابي عبد الله العرشي استغاثة الخلق بالخلق كاستغاثة المسجون بالمشجون واما الاستغاثة  
بالنون فهي طلب العون والاحلاف انه يجوز ان يستعان بالخلق فيما يقدر عليه من امور الدنيا كانت  
يستعين على ان يحل معه متاعه او يعلف دابته او يبلغ رسالته واما ما لا يقدر عليه الا الله جرحه  
فلا يستعان فيه الا به ومنه انك تعدوا اياك تستعين واما التشفع بالخلق فلا خلاف بين المسلمين  
يجوز طلب الشفاعة من المخلوقين فيما يدرون عليه من امور الدنيا وثبت بالسنة المتواترة وانضاف  
جميع الامة ان نبينا صلى الله عليه واله وسلم هو الشافع المشفع وانه لينفع الخلاق يوم القيامة وان الناس  
يستشفعون به ويطلبون منه ان يشفع لهم الى ربه ولم ينفع الخلاق الا من هم المومنين او اهل  
نواب المسلمين ولم يقبل احد من المسلمين بتفويض قط وفي سنن ابي داود ان رجلا قال للنبي صلى الله  
عليه واله وسلم ان استشفع اليك عليك وستشفع بك علي الله فقال شان الله اعظم من ذلك انه لا يشفع  
به على احد من خلقه فافره ان يقول ان استشفع بك على الله وانكر عليه قوله ان استشفع بالله عليك في سباني  
تمام الكلام والشفاعة واما التوسل الى الله سبحانه فمنه من خلعه في طلبه لطلبه بعد من به فقد قال الشيخ

استغاث

الشفاعة

الشفاعة

عن الدين بن عبد السلام انه لا يجوز التوسل الى الله تعالى الا بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم ان صح الحديث فيه  
واعلمه يشير الى الحديث الذي أخرجه النسائي في سننه والترمذي وصححه وابن ماجه وغيرهم انهم اتوا الى  
النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله اني اصبحت في بصري فادع الله لي فقال له النبي صلى الله  
وآله وسلم توشأ وصل ركعتين ثم قل اللهم اني استأجرك واتوجه اليك بنبيك محمد يا محمد اني استشف بك  
في رد بصري اللهم شفّع النبي فيّ وقال فان كان لك حاجة فمثل ذلك فادع الله بصرة والناس في معنى هذا  
قولان احدهما ان التوسل هو الذي ذكره عمر بن الخطاب لما قال كنا اذا احدثنا تسلى بنبينا اليك ففتقنا  
وانا تسلى اليك نعم نبينا وهو في صحيح البخاري وغيره فقد ذكر عمر رضي الله عنه انهم كانوا يتوسلون بالنبي  
صلى الله عليه وآله وسلم في حياته في الاستسقاء ثم تسلى بعنه العباس بعد موته وتوسلوا استسقاؤهم  
بحيث يدعو ويدعون معه فيكون هو وسيلتهم الى الله تعالى والنبي صلى الله عليه وآله وسلم كان في  
مثل هذا استافعا وداعيا لهم والقول الثاني ان التوسل به صلى الله عليه وآله وسلم يكون في حياته وبعد  
موته وفي حصرنه ومغيبه ولا يخفالك انه قد ثبت التوسل به صلى الله عليه وآله وسلم في حياته وثبت  
التوسل بغيره بعد موته باجماع الصحابة اجماعا ساكونا لعدم اتيان احد منهم على عمر رضي الله عنه في التوسل  
بالعباس خوفا منه وعندى له لا وجه لمصعب جواز التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم كما ظهر  
الشيخ عز الدين ابن عبد السلام لامرين الاول ما عرفناك به من اجماع الصحابة رضي الله عنهم والثاني  
ان التوسل الى الله باهل الفضل والعلم هو الحقيقي توسل باعمالهم الله ثلثة وسزايهم الفاضلة اذ لا يكون  
الفاضل فاضلا الا باعماله فاذا قال القائل اللهم اني اتوسل اليك بالعالم الفلاني فهو باعتبار ما قام  
به من العلم وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم حكي عن الثلاثة الذين انظفت  
عليهم الصخرة ان كل واحد منهم توسل الى الله باعظم عمل عمله فارفعت الصخرة ولو كان التوسل بالاعمال الفاضلة  
غير جائزا وكان شركا كما زعمه المتشددون في هذا الباب لكان بن عبد السلام ومن قال بقوله من اتبعه لم  
يصل الاجابة من الله لهم ولا من النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن تكرار فعله بعد حكاية عنده  
ويهدى ان ما يورد المانعون من التوسل الى الله بالانبياء والصلحاء من نحو قوله تعالى ما نعبدكم الا  
ليقر بوقا الى الله زلفى ونحو قوله تعالى فلا تدعوا مع الله احدا ونحو قوله تعالى له دعوى الحق والذين يدعون  
من دونه لا يستجيبون له شيئا ليس بما رددت هو من الاستدلال على محل النزاع بما هو اخص عنه فان لهم

ما تعبدونهم الا ليقرئوا الى الله في مصراع با فخر عبد وهم لذلك والمتوسل بالعالومثلا لربعبدا بل علم ان  
 له منزلة عند الله جهالة العلم فتوسل به لذلك وكذلك قوله ولا تدعوا مع الله احدا فانه في عن يات يدع  
 مع الله غيرم كان يقول يا شئري بفلان والمتوسل بالعالومثلا لربدع الا الله وانما وقع منه التوسل الذي جعل  
 صالح عمله بعض عبادة كما توسل الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة بصالح اعمالهم وكذلك قوله الذي  
 يدعون من دونه الآية فان هؤلاء دعوا من لا يستجيب لهم ولم يدعوا من الذي يستجيب لهم والمتوسل  
 بالعالومثلا لربدع الا الله ولم يدع غير دونه ولا دعا غيره معه واذا بعرفت هذا المصنف عليك دفع ما  
 يورده المانعون للتوسل من الادلة الخارجة عن محل النزاع خروجها عن اهل ما ذكرناه كما استدله لهم  
 بقوله تعالى وما ادراك ما يوم الدين ثم ادرالك ما يوم الدين يوم لا مالك لنفسك لنفس شيئا والامر يومئذ  
 لله فان هذه الآية الشريفة ليس فيها الا انه تعالى المنفرد بالامر في يوم الدين وانه ليس لغيره من الامر  
 شيء والمتوسل ببني من الانبياء او عالم من العلماء هو لا يعتقد ان من توسل به مشاركة لله جل جلاله  
 في امر يوم الدين ومن اعتقد هذا العبد من العباد سواء كان نبيا او غير نبى فهو في ضلال صباين  
 وهكذا الاستدلال على منع التوسل بقوله ليس لك من الامر شيء قل لا املك نفسي نفعا ولا ضررا  
 فان هاتين الآيتين مصرحتان بانه ليس لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من امر الله شيء وانه  
 لا املك نفسه نفعا ولا ضررا فكيف يملك غيره وليس فيما منع التوسل به او بغيره من الانبياء او اولياء  
 او العلماء وقد جعل الله لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم المقام المحمود مقام الشفاعة العظوى وارشاد الناس  
 الى ان يسألوه ذلك ويطلبوه منه وقال له سل تعطيه واشفع تشفع وقيد ذلك في نتبه العزيز بالشفاعة  
 لا تكون الا باذنه ولا تكون الا لمرادضى وبعده ياتي تحقيق هذا المقام ان شاء الله تعالى وهكذا الاستدلال على  
 منع التوسل بقوله <sup>الله</sup> <sup>الذي</sup> <sup>يسلم</sup> <sup>منزل</sup> قوله تعالى وانذر عشيرتلك الا قريبت يا فلان ابن فلان لا املك لك  
 من الله شيئا يا فلان بنت فلان لا املك لك من الله شيئا فان هذا ليس فيه الا التصریح بانه صلى الله  
 عليه وآله وسلم لا يستطيع نفع من اراد الله تعالى ضرره ولا ضرر من اراد الله تعالى نفعه وانه لا املك لاحد  
 من قريته فضلا عن غيرهم شيئا من الله وهذا معلوم لكل مسلم وليس فيه انه لا يتوسل به الى الله فان  
 ذلك هو طلب الامر من له الامر واهي وانما اراد الطالب ان يقدم بين يدي طلبه ما يكون سببا  
 للاجابة ممن هو المنفرد بالعطاء وانفع وهو مالك يوم الدين واذا بعرفت هذا فاعلم ان الرزية كل الرزية

والبلية كل البلية امر غير ما ذكرنا من التوسيل المجرى والتشفع من له الشفاعة وذلك ما صار معتقدا  
 كثير من العوام وبعض الخواص في اهل القبور وفي المعروفين بالصلاح من الاحياء من انه يقدر  
 على ما لا يقدر عليه الا الله جل جلاله ويفعلون ما لا يفعل الا الله عز وجل حتى نطقت السنة بما  
 انطوت عليه قلوبهم فصاروا يدعونهم تارة مع الله وتارة استقلا لا ويصرحون باسمائهم ويعظمونهم <sup>تعظم</sup>  
 من يملك الضر والنفع ويخضعون لهم خضوعا كما اذا اعلى خضوعهم عند وقوعهم بين يدي ربه في  
 الصلاة والدماء وهذا اذا لم يكن شركا فلا تدري ما هو الشرك واذا لم يكن ككفر افسس في الدنيا كفرها  
 فمن نقص عليك ادلة في كتاب الله سبحانه وفي سنة رسوله صلى الله عليه واله وسلم فيها النوع مما هو  
 هذا امر احل وفي بعضها التصريح بانه شرك وهو بالنسبة الى هذا الذي ذكرناه ليسمى خفي ثمة ذلك  
 تعود الى الكلام على مسألة السؤال فمن ذلك ما اخرج احمد في مسنده باسناد لا بأس به عن عمار  
 بن حصين ان النبي صلى الله عليه واله وسلم رأى رجلا بيده حلقة من صيفر فقال ما هذه قال من العاهنة  
 قال اتزعوا فانها لا تزيدك الا وهنا ولعمرت وهي عليك ما اقلعت واخرج ايضا عن عتبة بن عامر  
 مرفوعا من تعلق بقيمة فلا اتمله ومن تعلق ودعة فلا وجع الله له وفي رواية من تعلق بقيمة فقد  
 اشرك ولا بن ابي حنيفة عن حذيفة انه رأى رجلا في يده خيط للحج فقطعه وتلا وما يؤمن الا ثم بالله الا  
 وهم مشركون وفي الصحيح عن ابي بصير الانصاري انه كان مع النبي صلى الله عليه واله وسلم في بعض  
 اسفارة فارس رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان لا يقيم في رقبة بعير قلادة من وتر الا قطعت واخرج احمد وابوداود عن  
 ابن مسعود سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان الرقي والتائم والتولة شرك واخرج احمد الترمذي  
 عن عبد الله بن حكيم مرفوعا من تعلق شيئا وكل اليه واخرج احمد عن ربيع قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه واله وسلم يا ربيع لعل بالحياة ستطول بك فاشتر الناس ان من عقد بحيتته او تقار ونرا واستجى  
 برجيع دابة او عظم فان محمد ابري منه فانظر كيف جعل الرقي والتائم والتولة شركا وما ذلك الا لكونها  
 مظنة لان يعصها اعتقاد ان لغير الله تأثير في الشفاء من الداء وفي المحبة والبغضاء فكيف بمن نادى  
 غير الله وطلب منه ما لا يطلب الا من الله واعتقد استقلا له بالتأثير او اشركه مع الله عز وجل ومن  
 ذلك ما اخرج الترمذي وصححه عن ابي واقد الهمداني قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم  
 الى حنين ونحن حدثاء عهد بكفر والمشركون سدرية يعلفون عليها وينبغون بها اسلحة عم يقول لها نبت

انوا قمر فابعدتة فقلنا يا رسول الله اجعل لنا ذات نواب فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله اكبر قاتم والذي نفسي بيده  
 كما قالت بنو اسرائيل اجعل لنا الها كما لهم الهة قال انكم قوم تجهلون لتتركبن سنت من كان قبلكم فمضى لاء اغنا طلبوا  
 ان يجعل لهم شجرة ينزطون بها اسلحتهم كما كانت الجاهلية تفعل ذلك ولم يكن من فصد هم ان يعبدوا  
 تلك الشجرة او يطلبوا منها ما يطلبه القبوريون من اهل القبور فاخبرهم صلى الله عليه وآله وسلم ان ذلك  
 بمنزلة الشرك الصريح وانه بمنزلة طلب الهة غير الله تعالى ومن ذلك ما اخرجته مسلم في صحيحه عن علي  
 بن ابي طالب كرم الله وجهه قال حدثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يارب الاربع كالعات لعن الله من  
 ذبح لغير الله لعن الله من لعن والديه لعن الله من اولى عهد لعن الله من خيرا من ارض واخرج لحد  
 عن طارق بن شهاب ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال دخل رجل الجنة في ذباب ودخل  
 النار رجل في ذباب قالوا كيف ذلك يا رسول الله قال مر رجلان على قوم لهم صنم لا يجوزة احد حتى يقرب  
 اليه شيئا فمالوا الاحدم قريبا ولو ذبا يا فخلوا سبيله فدخل النار وقالوا الاخر قرب فقال ما كنت اقرب  
 لاحد غير الله عز وجل فصر جوا عقه فدخل الجنة فانظر لعنه صلى الله عليه وآله وسلم لمن خرج لغير الله و  
 اخبره مدخول من قرب لغير الله النار وليس في ذلك الا هجر كون ذلك مظنة للتعظيم الذي لا ينبغي  
 الا لله فما ظنك بما كان شركا بحتا قال بعض اهل العلم ان اراقة دماء الانعام عبادة لاها ما هدي  
 او اخصية او نسك واذنك ما يذبح للبيع لانه مكسب حلال فهو عبادة ويتحصل من ذلك شكل قطعي  
 ان اراقة دماء الانعام عبادة وكل عبادة لا تكون الا لله فاراقة دماء الانعام لا تكون الا لله و  
 الكبري قوله تعالى اعبدوا الله ما لكم من اله غير اله اياي فاعبدون اياك تعبدون وقضى ربك ان لا  
 تعبدوا الا اياه وما امر و الا تعبدوا الله مخلصين له الدين ومن ذلك انه صلى الله عليه وسلم  
 فخر عن الحلف بغير الله وقال من حلف فليحلف بالله او ليصمت وقال من حلف بعبادة غير الاسلام لم  
 يرجع الى الاسلام سائما او كما قال وسمع رجلا يحلف باللات والعزى فامر ان يقول لا اله الا الله واتبع  
 الترمذي وحسنه والحاكم وصححه من حديث عمران رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من حلف  
 بغير الله فقد اشرك وهذه الاحاديث في دواوين الاسلام وفيها ان الحلف بغير الله يخرج به الحالف  
 عن الاسلام وذلك لكون الحلف بشيء مظنة تعظيمه فكيف بما كان شركا محضا يتضمن السوية بين الحالف  
 والمحلوف في طلب النفع او استئذاف الضر وقد يتضمن تعظيم المحلوف زيادة على تعظيم الحالف كما يفعل

في قوله  
 ما يذبح  
 للبيع

كثير من الخنز ولين فانصر يعتقدون ان لاهل القبور من جلب النفع ورفع المنفعة ما ليس الله تعالى  
 عن ذلك علوا كبيرا فان انكرت هذه افا نظر احوال كثير من هؤلاء الخنز ولين فانك تجدهم كما وصف

الله سبحانه واذا ذكر الله وحده اشمازت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة واذا ذكر الله

من دونه اذا هم يستبشرون ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين عنه صلى الله عليه وآله وسلم عند ما  
 انه كان يقول لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبورا انبياءهم مساجد يحذروا صنعوا واخرج مسلم  
 عن جندب بن عبد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان من كان قبلكم كانوا  
 يتخذون قبورا انبياءهم مساجد فلا تتخذوا القبور مساجد اني انظر اكم عن ذلك واخرج الحسن بن  
 جيد وابو حاتم في صحيحه عن ابن مسعود مرفوعا ان من شرار الناس من اتى كعبهم السامة وهم حياء  
 والذين يتخذون القبور مساجد والاحاديث في هذا الباب كثيرة وفيها التصريح ببلعن من اتخذ القبور  
 مساجد مع انه لا يعبد الا الله وذلك لقطع ذريعة التشريك ودفع وسيلة التعظيم وورد ما يدل  
 على ان عبادة الله عند القبور بمنزلة اتخاذها او ثنائتها بعد اخرج مالك في الموطان رسول الله صلى  
 الله عليه وآله وسلم قال اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبورا انبياءهم  
 مساجد وبالفتح في ذلك حتى لعن زائرات القبور كما اخرج اهل السنن من حديث ابن عباس قال لعن  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زائرات القبور والمخذلين عليها المساجد والسرج ولعل وجه  
 تخصيص النساء بذلك ما في طياتهن من النقص الفضي الى الاعتقاد والتعظيم بادنى شبهة ولا شك  
 ان علة النبي عن جعل القبور مساجد وعن استريجها وتخصيصها ورفعها وزخرفتها هي ما ينشأ عن ذلك  
 من الاعتقادات الفاسدة كما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها ان ام سلمة ذكرت لرسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم كنيسة رأتها بارض الحبشة وما فيها من الصور فقال او تلك اذا مات فيم الرجل او  
 العبد الصالح بنوا على قبره مسجد او صور وفيه تلك الصور وانك شرار الخلق عند الله ولا ينجز  
 عن عاهد افرايزر اللات والعزى قال كان يلبس لهم السوق فمات فعكفوا على قبره وكل عاقل يعلم  
 ان لزيادة الزخرفة للقبور واسبال الستور الرائحة عليها وتستريجها والتأق في تحسينها تأثيرا وطبقة  
 غالب العوام ينشأ عنه العظيم والاعتقادات الباطلة وهكذا اذا استعظمت وتوسم نبيها  
 يتعلق بالاحياء وبهذا السبب اعتقدت كثير من الطوائف الالهية في سخا عن كبيرة ورايت في



بعض كتب التاريخ انه قدم رسول لبعض الملوك على بعض خلفاء بني العباس فبالغ الخليفة في  
 التوقيل على ذلك الرسول وما زال اعوانه ينقلونه من رتبة الى رتبة حتى وصل الى المجلس الذي يقعد  
 الخليفة في برج من ابرجه وقد جل ذلك المنزل بأبجى الآيات وقعد فيه ابناء الخلفاء واعيان الكبراء  
 واشرف الخليفة من ذلك البرج وقد انزع قلب ذلك الرسول مما رأى فلما وقعت عيناه على الخليفة  
 قال لمن هو قابض على يده من الامراء هذا الله فقال ذلك الامير بل هذا خليفة الله فانظروا صنع ذلك  
 الحسين بقلب هذا المسكين وروى لنا ان بعض اهل جهات القبلة وصل الى القبة الموضوعة على  
 قبر الامام احمد بن الحسين صاحب ذي بين رحمه الله فراها وهي مسرجة بالشمع والبخير ينفع في جوانبها  
 وعلى القبر الستور الفاتحة فقال عند وصوله الى الباب لمسيت بالخير يا ارحم الراحمين وفي الصحيح  
 عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا تذرن الهتك ولا تذرن وذا اولاسواعا ولا يغوث ويعوق  
 ونسرا قال هذه اسماء رجال من قوم نوح لما هلكوا وحى الشيطان الي قومهم ان انصبوا الى هاهنا السم التي  
 كانوا يجلسون عليها انصابا وسموها باسماءهم ففعلوا فلم يعبدوا حتى اذا هلك اولئك ونسى العلم عبد  
 وقال غير واحد من السلف لما ما نوا فاعلوا على قبورهم ومن ذلك ما اخرج احمد باسناد جيد عن قبيصة  
 عن ابيه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان العيافة والطرق والطيرة من الحبت  
 واخرجه ابو داود والنسائي وابن حبان ايضا واخرج ابو داود بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من لم ينجس من النجس فقد اقبلت شعبة من الشرك واخرج النسائي من حديث  
 ابي هريرة رضي الله عنه من عقد عقدة شرفك فيها فقد نجس من سجى فقد اشرك ومن تعلق شيئا  
 وكل اية وهذه الامور ما كانت من الحبت والشرك لانها مظنة للتعظيم الجالب للاعتقاد الفاسد  
 ومن ذلك ما اخرج احمد السنن والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين عن ابى هريرة رضي الله عنه قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اتى كاهنا او عرافا فافصده فقد كفر بما انزل على محمد واخرج  
 ابو يعلى بسند جيد مرفوعا من اتى كاهنا فافصده بما يقول فتدكفر بما انزل على محمد واخرج نحوه الطبراني  
 من حديث ابن عباس بسند حسن والعللة الموجبة للحكم بالادم ليست الا اعتقاد انه مشارك لله تعالى  
 في علم الغيب مع انه في الغالب يعجز عن معرفة ما يحجب بعد الاحتقاد وكن من حامى عول الحمى يوشك ان يقع فيه  
 ومن ذلك ما في الصحيحين وغيرهما عن زيد بن خالد قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

صلوة الصبح على ارضها من الليل فلما انضج اقبل على الناس بوجه الشريف فقال هل تدررون فاذا قالوا بركوا قالوا الله و  
 رسوله اعلم قال اصبح من عبادي مؤمن بعبادته وكافر بما من قال مطر بفضل الله وجهته من ذلك مؤمن بي وكافر بالكونيا ما  
 قال مطرنا بين كذا وكذا فاذن لك كافر مؤمن بالكونيا ولا يخفى على العارفين ان العلة في الحكونيا لكم هي في ذلك من ايمانهم الشك  
 واين هذا ممن يصح في دعائه عند ان يحسه الضرب يقول يا الله يا فلان وعلى الله وعلى فلان فان هذا يعبد بين ويدعو اثنين اما  
 قال مطرنا بوجوه كذا فهو لم يقل مطر ذلك التوبل قال مطر به وبين الامر في ظاهره ومن خالفه ما اخرجيه مسلم عن ابي بصير رضي  
 الله عنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل انا اغني الشركاء عن الشرك من عجل اشرك معي ويغني تركه  
 وشركه واخرج احمد عن ابي سعيد مرفوعا الا اخبركم بما هو اخوف عليكم من البيوت الدجال قالوا بلى قال الشرك الخفي يقوم المر  
 فين صلواته لما يراه من نظير جبل ومخالك قوله تعالى فمن كان يرجل لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه  
 احدا فاذا كان محمدا الذي هو فعل الطاعة لله عز وجل مع محبة ان يطلع عليها غيره او يثني بها او يستحسنها اشركا فكيف  
 بما هي محض الشرك ومن ذلك ما اخرجته النساء ان يهوديا اتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال  
 انكم تقولون ما شاء الله وشئت وتقولون والكعبة فامرهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يقولوا  
 ورب الكعبة وان يقولوا ما شاء الله ثم ما شئت واخرج ابنه ابي انس بن عباد عن ابي سرفوعان بن جلال  
 قال ما شاء الله وشئت قال اجعلتني لله ندا ما شاء الله وحده واخرج ابن ماجه عن الشعبي قال انما  
 كان ابيت على نفر من اليهود فقلت انكم لا تنم القوم لولا انكم تقولون عزير ابن الله وقالوا وانتم لانتم القوم  
 لولا انكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد ثم من بني النصارى فقلت انكم لا تنم القوم لولا انكم تقولون المسيح ابن الله  
 وقالوا وانتم لانتم القوم لولا انكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد فانا اصبحنا اخبرنا بها من اخبرنا  
 ثم اتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاخبرته قال فقول احديت بها احديت نتم قال فحمد الله و  
 اشنى عليه ثم قال اما بعد ان طفيل راى رؤيا اخبرها من اخبرها انك وانك كلمة كان يمدحونها  
 وكذا ان النصارى فلا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد وان قولوا ما شاء الله وسده ربه اذ في هذا الباب  
 كثير وفيه ان التشريك في الشبهة بين الله ورسوله او غيره من اميد ان يفرحوا به شرعي ولهذا  
 جعل ذلك في هذا المقام انما هو كشرك اليهود والنصارى باثبات انهم عزير بن الله وفي ما شئت  
 السابقة انه اثبات تدبره عز وجل ومن ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم ان قال من يمدح الله  
 ورسوله فقد رشده ومن بعبه فقد غوى بشخص حذاب القوم انت وهو في الصحيح واخرج ابن ابي

عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى فلا تجعلوا لله أندادا وانتم تعلمون انه قال الانداد اخفى عن سيب  
النخلى على صفة سوداء في ظلمة الليل وهو ان يقول والله وحياتك يا فلان ويقول لو اكله  
هذا لا تانا ولو لا البط في الدار لاقى المصوص وقول الرجل لصاحبه ان شاء الله وشئت وقول الرجل  
لو اكله الله وفلان هذا اكله شرك انتهى ومن ذلك ما ثبت في الصحيح من حديث ابى هريرة رضي الله عنه  
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يقل احدكم اطعم ربك وارض ربك ولا يقل احدكم  
عبدي وامتي وليقل فتاي وفتاتي وغلاني ووجه هذا النبي ما يغرم من مخاطبة السيد بمخاطبة العبد  
لربه والرب لعبده وان لم يكن ذلك مقصودا او من ذلك ما ثبت في الصحيحين من حديث ابى هريرة  
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الله تعالى ومن اظلم من ذهب يخلق خلقا  
فليخلقوا ذرة او يخلقوا حبة او شعيرة وانما عن ما ثبت في الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
قال اشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاھون خلق الله وانما عن ابن عباس رضي الله عنهما سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفسا يعذب  
بها في جهنم وانما عنه مرفوعا وهو صورة في الدنيا كلعتان يتغذى في الروح وليس ينفع واخرج مسلم عن  
ابى الهياج قال قال لي على الا ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا ان صورته  
الاطستها ولا تبرا مشرفا الا سويته فانظر الى ما في هذه الاحاديث من الوعيد الشديد للمصورين كونهم  
فعلوا فعلا يشبه فعل الخالق وان لم يكن ذلك مقصودا بهم وهو لاء القبوريون قد جعلوا بعض خلق الله  
شريكا له ومثلا وندا فاستغاثوا به فيما لا يستغاث فيه الا بالله وطلبوا منه ما لا يطلب الا من الله مع القصد  
والارادة ومن ذلك ما اخرج النسائي بسند جيد عن عبد الله بن الشخير قال انطلقت في وفد بني عامر  
الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقلنا انت سيدنا قال السيد الله تبارك وتعالى قلنا وافضلنا واكبرنا  
طولا قال قولوا بقرانكم او بعض قولكم ولا يسخرنكم الشيطان وفي رواية لا يسخرنكم الشيطان انا من طلبة  
ورسوله ما احب ان ترفعوني فوق منزلي التي انزلني الله عز وجل وبالجملة فالوارد عن الشرع من الأدلة  
الدالة على قطع ذرائع الشرك وهنالك كل شيء يوصل اليه في غابة الكثرة ونورمت حصر ذلك على التمام  
لجاء في مؤلف بسيف فنته تصبر على هذا المقدار من كل علم ما فعله القبوريون من الاستغاث  
بالاموات ومناذاتهم لعضء الحاجات وتشريكهم مع الله في بعض الحالات وافرادهم بذلك في بعضها

فتقول اعلم ان الله لم يبعث رساله ولو ينزل كتبه لتعريف خلقه بانه الخالق لهم والرازق لهم ونحو ذلك  
 فان هذا يقرب به كل مشرك قبل بعثة الرسل ولئن سألتم من خلقهم ليقولن الله وثان ما أنتم من خلق  
 السموات والارض ليقولن خلقن العزيز العليم قل من يرزقكم من السماء والارض امن بملك السمع  
 والابصار ومن يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ومن يدبر الامر فسيقولون الله فقل ولا تتقون  
 قل لمن الارض ومن فيها ان كنتم تعلمون سيقولون لله قل افلا تذكرون قل من رب السموات السبع و  
 رب العرش العظيم سيقولون لله قل افلا تتقون قل من بيده ملكوت كل شئ وهو يجير ولا يجار عليه ان  
 كنتم تعلمون سيقولون لله قل فاني تتحرون واحذ التحول كل ما ورد في الكتاب العزيز في شان خالق الخلق  
 وخوه في مخاطبة الكفار معناه نايا سفيهاً التقريه هل من خالق غير الله افى الله شك فاطر السموات  
 والارض اعتر الله الخذلان ليا فاطر السموات والارض اروني ما ذا خلق الذين من دونه بل بعث الله  
 رساله وانزل كتبه لخالص توحيد وازادة بالعبادة يا قوم اعبدوا الله ما لكم من اله غيره لا تعبدوا  
 الا الله ان اعبدوا الله واتقوا قالوا الجئتنا للعباد الله وحده ونذر ما كان يعبد اباؤنا وعبدوا الله ما لكم  
 من اله غيره واياي اعبدون واحلاص التوحيد لا يتم الا بان يكون الدعاء كدعاءه والنداء والاستعاذه  
 والرجاء واحتجاب الخير واستدفاع الشره وصنه لا غير ولا من غيره ولا يدعون مع الله احد اله دعوة  
 الحق والذين يدعون من غير الله لا يستجيبون لهم بشئ وعلى الله فليتوكل المؤمنون وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين وقد تقر  
 ان شرك المشركين الذين بعث الله اليهم حاتم رساله صلى الله عليه وآله وسلم ثم كان لا باسعتقدهم ان  
 الانداد التي اتخذوها اتعبدوا وتقر بهم الى الله وتشفع لهم عنده مع اعترافهم بان الله سبحانه هو  
 خالقها وخالقهم ورازقها ورازقهم وعيبيها وعبيدوم وعبيدوم وعبيدوم ما تعبدوا الا ليقربونا الى الله  
 فلا تجعلوا الله انداداً وانتم تعلمون ان كنا نرى ضلالاً مبيناً اذ نسوا ان رب العالمين وما يؤمنون انهم  
 بالله الا وهم مشركون هو لا شفعاؤا عندنا وكانوا يقولون في قلبهم لعلنا لا نرى لك الا شريك  
 هو لك فلعله وما ملك واذا تقر هذا فلا شك ان من اعتقد في ميت من الاموات او حي من الاحياء  
 انه يضره او ينفعه اما استقلالاً او مع الله تعالى ونداءه او توجه اليه او استغاث به في امر من الامور  
 التي لا يقدر عليها الخلق فلم يخلص التوحيد لله ولا افردة بالعبادة اذ الدعاء بطب ووصول الخيرات اليه  
 ودفع الضر عنه هو نوع من انواع العبادة ولا فرق بين ان يكون هذا المدعو من دون الله او معه

او شجر او ملكا او شيطانا كما كان يفعل ذلك الجاهلية وبين ان يكون اسما من الاحياء او الاموات  
 كما يفعله الان كثير من المسلمين وكل عالم يعلم هذا ويقر به فان العلة واحدة وعبادة غير الله تعالى  
 وتشريك غيره معه يكون للحيوان كما يكون للجماد والحي كما يكون للبيت فمن زعم ان شرفا دين من اعتقد  
 في وثن من الاوثان انه يضرب وينفع وبين من اعتقد في ميت من بنى آدم او حتى منهم انه يضرب وينفع  
 او يقدر على امر لا يقدر عليه الا الله تعالى فقد غلط غلطا بينا وازعل نفسه بجهل كثير فان الشرك هو  
 دعاء غير الله في الاشياء التي تخص به او اعتقاد القدرة لغيره فيما لا يقدر عليه سواه والتقرب الي غيره  
 بشي مما لا يقرب به الا اليه ومجرد تسمية المشركين لما جعلوا شركا بالصنم والوثن والاله لغير الله زيادة  
 على التسمية بالوثن والقبر والمشهد كما يفعله كثير من المسلمين بل الحكم واحد اذا حصل لمن يعتقد في  
 اوثان والقبر ما كان يحصل لمن كان يعتقد في الصنم والوثن اذ ليس الشرك هو بمجرد اطلاق بعض الاسماء  
 على بعض المسمايات بل الشرك هو ان يفعل لغير الله شيئا يختص به سبحانه سواء اطلق على ذلك الغير  
 ما كان خلقه عليه الجاهلية او اطلق عليه اسما اخر فلا اعتبار بالاسم قط ومن لم يعرف هذا فهو جاهل  
 لا يستحق ان يخاطب بما يخاطب به اهل العلم وقد علم كل عالم ان عبادة الكفار الاصنام لم تكن الا بتعظيمها  
 واعتقاد انها تضر وتنفع والاستغاثة بها عند الحاجة والتقريب لها في بعض الحالات بجزء من مواهم  
 وهذا كله قد وقع من المعتدين في القبور فانهم قد عظموها الى حد لا يكون الا لله سبحانه بل ربما يترك  
 العامي منهم فعل المعصية اذا كان في مشهد من يعتقد او قريبا منه مخافة تعجيل العقوبة من ذلك  
 وربما لا يتركها اذا كان في حرم الله او في مسجد من المساجد او قريبا من ذلك وربما حلفت بعض غلاةهم  
 بالله كما ذكروا حلفت بالعتب الذي يعتقدون انهم انما انصرفوا فلو لا اشتغال ضمائرهم على هذا الاعتقاد  
 لم يدع احد منهم ميتا او حيا عند استنزاله ليفعه ان سئل فانه لضرر قاتلا يا فلان افعل لي كذا وكذا وعلى الله  
 وحديثه وانا يا الله والى الله رب الاموات فانظروا ما يجعلونه من النذر والحرم وعلى قلوبهم في امور الجلال  
 ولو طلب الواسع منهم ان يتبعوا من ذلك به تعالى لم يفعلوا هذا معلوم يعرفه من عرف احوال هؤلاء  
 فان قلتم ان هؤلاء الكفار من عبادة انما هو ان ينادوا بالاعتقاد والتمسوا به وان استغاثوا بالاموات  
 قصدوا بها ما يطلبونه - الله عز وجل - وهكذا كانت الجاهلية فانهم يعبرون ان الله هو صانع النافع و  
 ان الخير والشر يدور - الله عز وجل - نعمه يستقر به الى ادمه ولما تكلموا بكاه الله عز وجل في كتابه العزيز نعمه اذ لم يحصل

من المسلم الأجر التوسل الذي قد منا تحقيقه فهو كما ذكرناه سابقاً ولكن زعم انه لم يقع منه كجهل  
 المتوسل وهو يعتقد من تعظيم ذلك الميت ما لا يجوز اعتقاده في احد من المخلوقين و زاد على جهل الاعتقاد  
 فتهرب الى الاموات بالذبايح والندور ناداهم مستغيثاً بهم عند الحاجة فهذا كاذب في دعواه انه متوسل  
 فقط فلو كان الامر كما زعمه لم يقع منه شيء من ذلك المتوسل به لا يحتاج الى رشوة بنذر وذبح ولا تعظيم  
 ولا اعتقاد لان المدعو هو الله سبحانه وهو ايضا الجيب لا تأثير لمن وقع به التوسل قط بل هو بمنزلة التوسل  
 بالفعل الصالح فاي جدوى في رشوة من قد صارت تحت اطباق النذرى بشيء من ذلك وهل هذا الا فعل  
 من يعتقد التأثير اشتراكاً واستقلالاً ولا عدل من شهادة افعال جوارح الانسان على بطلان ما ينطق  
 به لسانه من الدعوى الباطلة العاطلة بل من زعم انه لم يحصل منه الاجر التوسل وهو يقول بلسان  
 يافلان منادياً لمن يعتقد من الاموات فهو كاذب على نفسه ومن انكر حصول النداء للاموات  
 والاستغاثة بجم استقلالاً فليخبرنا ما معنى ما سمعناه في الاقطار العينية من قول صحابي ابن العجيلة زباني  
 يا ابن علوان يافلان يافلان وهل يتكرهذا متكر او يشك فيه شاك وما عدا اديار اليمن فالامر فيها انهم  
 واعم ففي كل قرية ميت يعتقد اهله وبنادونه وفي كل مدينة جماعة منهم حتى انهم في حرم الله بنادوا  
 يا ابن عباس يا محبوب فما ظنك بغير ذلك فلقد تطلقت ابليس وجنوده اخراهم الله لغالب اهل المدينة  
 بلطيفة ترزلق الاقدام عن الاسلام فانا لله وانا اليه راجعون اين من يعقل معنى ان الذين تدعون من  
 دون الله عباداً امثالكم ولا تدعوا مع الله احداً له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم  
 وقد اخبرنا الله سبحانه ان الدعاء عبادة في محكم كتابه بقوله تعالى ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون  
 عن عبادتي واخرج ابوداود والترمذي وقال حسن صحيح من حديث النعمان بن بشير قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ان الدعاء هو العبادة وفي رواية فتح العبادة ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 الآية المذكورة واخرج ايضا النسائي وابن ماجه والحاكم واهل البيت وشيخنا الفقيه المذكور وكذلك  
 الفخر الاموات عبادة لهم والندور لهم بجزء من المال عبادة لهم والتعظيم عبادة لهم كان الظاهر انك اخرج صدقة المال والخصوع  
 والاستسكان عبادة لله عز وجل بلا خلاف ومن زعم ان ثمر قابين الامرين فليجدها البناء ومن قال انه  
 بدعاء الاموات والفخر لهم والندور عليهم عبادة لهم فقل له فلاي يقتصر صنعت هذا الصنع فارجعك  
 للميت عند نزول امر بك لا يكون الا شيء في قلبك عبر عنه لسانك فان كنت تقدي بذك الاموات

عند عرض الحاجات من دون اعتقاد منك لهم فانت مصاب بعقلك وهكذا ان كنت تخبر  
 الله وتمنر الله فلا في معق جعلت ذلك الميت وحملته الى قبره فان الفقراء على ظهر البسيطة في كل  
 بقعة من بقاع الارض وفعلك وانت عاقل لا يكون الا المقصد قد قصدته او امر قد اردته واولا  
 فانت مجنون قد رفع عنك القلم ولا توافقك على دعوى المجنون الا بعد صدور افعالك واقتوالك  
 في غير هذا على فظ افعال الجانين فان كنت تصدرها مصدر افعال العقلاء فانت تكذب على نفسك  
 في دعواك المجنون في هذا الفعل بخصوصه فزارع ان يلزمك ما لزم عباد الأوثان الذين حكى الله عنهم  
 في كتابه العزيز ما حكاه بقوله وجعلوا لله ما ذرأ من الحرث والانعام نصيبا فقالوا هذا الله بنعمهم وهذا  
 لشركائنا وبقوله ويجعلون لما لا يعلمون نصيبا مما رزقناهم تالله لتسألن عما كنتم تفترون فان قلت ان المشركين  
 كانوا لا يعرفون بكلمة التوحيد وهو كلام المعتقدون في الاموات يعرفون لما قلت هو كلاما قالوا يا ابا  
 وخالفوا اذ فأنهم فان من استغاث بالاموات او طلب منهم ما لا يقدر عليه الا الله سبحانه وعظمهم  
 او نذر عليهم بجزء من مال او غيرهم فقد نزلهم منزلة الالهية التي كان المشركون يفعلون لها هذه  
 الافعال فهو لم يعتقد معنى لا اله الا الله ولا عمل به بل خالفها اعتقادا وعملا فهو في قوله لا اله الا الله  
 كما ذب على نفسه فانه قد جعل الها غير الله يعتقد انه يضرب ويقع فعده بدعا لله عند الشدايد والاستغاث  
 به عند الحاجة ويخضوع له وتعظيمه اياه وغرله الخاثر وقرب اليه نفاس الاموال وليس مجرد قوله  
 لا اله الا الله من دون عمل بها مثبتا للاسلام فانه لو قالها احد من اهل الجاهلية وعكف على ضمها  
 بعيدة لم يكن ذلك اسلاما فان قلت قد خرج احمد بن حنبل والشافعي في مسند يمان من حديث عبد الله  
 بن عدي بن النخيار ان رجلا من الانصار حدثه انه اتى النبي صلى الله عليه واله وسلم وهو في مجلسه فسأله  
 يستأذنه في قتل رجل من المنافقين فجهر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وقال ليس يشهد ان لا اله الا الله  
 قال الانصاري بل يا رسول الله ولا شهادة له قال ليس يشهد ان محمدا رسول الله قال بل ولكن لا شهادة  
 له قال ليس بل بل ولا صلوة له قال اولئك الذين نهاني الله عن قتالهم وفي الصحيحين من حديث ابي سعيد  
 في قصة الرجل الذي قال يا رسول الله اتق الله وحيه فقال خالد بن الوليد رضي الله عنه يا رسول الله ان  
 اضرب عنقه فقال لا تعلمه ان يكون بي بل فقال خالد الكرمي مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال رسول  
 الله صلى الله عليه واله وسلم ان امرؤ مران ان يقب من قلوب الناس ولا اشق قلوبهم ومنه قول رسول الله عليه

وأبو سلمة لا سامة بن زيد رضي الله عنه لما قتل رجلا من الكفار بعد أن قال لا إله إلا الله فقتل له  
 صلى الله عليه وآله وسلم فما تصنع بلا إله إلا الله فقال يا رسول الله انما قالوا بقية فقال هل شققت  
 عن قلبه هذا معنى الحديث وهو في الصحيح قلت لاشعرا من قال لا إله إلا الله ولم يتبين من فعله  
 ما يخالف معنى التوحيد فهو مسلم يحقون الدم والمال اذا جاء بركان الإسلام المذكورة في حديث  
 امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويحجوا البيت ويصوموا  
 رمضان وهكذا من قال لا إله إلا الله مستشهدا بها شهادة الإسلام ولم يكن قد مضى عليه من الوقت  
 ما يجب فيه شيء من اركان الإسلام فالواجب حمله على الإسلام عملا بما اقر به لسانه واخبر به من ياد  
 قتاله ولهذا قال صلى الله عليه وآله وسلم لا سامة بن زيد ما قال واما من تكلم بكلمة التوحيد وفعل  
 افعا لا يخالف التوحيد كاعتقاد هؤلاء المعتقدين في الاصوات فلا ريب انه قد تبين من حاله خلاف  
 ما احلته السنة من اقرارهم بالتوحيد ولو كان محمداً التكلم بكلمة التوحيد موجبا للدخول في الإسلام  
 والخروج من الكفر سواء فعل التكلم بما يطابق التوحيد او يخالفه لكانت نافعة لليهود مع انهم يقولون  
 هم يدين الله ولله نصارى مع انهم يقولون المسيح ابن الله والمنافقين مع انهم يكذبون بالدين ويقولون  
 يا سامة ما ليس في قلوبهم وجميع هذه الطوائف الثلاثة يكلمون بكلمة التوحيد بل لم تنفع الخوارج فانهم  
 من اهل الناس توحيدوا اكثرهم عبادة وهم كلاب النار وقد امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 بقتلهم مع انهم لم يشركوا بالله ولا خلقا لغوا معنى لا إله إلا الله بل وحدوا الله توحيدا وكان ذلك لما نعون الزوجة  
 هم موحدون لم يشركوا او انهم تركوا اركان من اركان الإسلام ولهذا اجتمعت الصحابة رضي الله عنهم على  
 قتالهم بل دل الدليل الصحيح المتواتر على ذلك وهو الاحاديث الواردة بالفاظ منها امرت ان اقاتل الناس  
 حتى يقولوا لا إله إلا الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويحجوا البيت ويصوموا رمضان فاذا فعلوا ذلك  
 فقد عصوا مني دماءهم واموالهم الا بجهنم فمن ترك احد هذه الخمس فلم يكن معصوم الدم ولا المال  
 واغنى من ذلك تارك معنى التوحيد او الخالف له بما ياتي به من الافعال فان قلت هؤلاء المعتقدين  
 في الاموات لا يعلمون بان ما يفعلونه شرك بل لو عرض احدهم على السيف لم يقربا به مشرك بالله ولا  
 فاعل لما هو شرك ولو علم ادنى علم ان ذلك شرك لم يقبله قلت الامر كما قلت ولكن لا يخفى عليك ما  
 تقرر في اسباب الردة انه لا يعتبر في ثبوتها العلم بمضى ما قاله من جهء بلفظ كفري او فعل فعلا كفريا



وعلى كل حال فالواجب على كل من اطلع على شيء من هذه الأقوال والأفعال التي انصفت بها المعتقدون  
 في الاموات ان يبلغهم الحجج الشرعية ويبين لهم ما امره الله ببيانته واحذ عليه لميثاق ان لا يكتمه  
 كما فعل ذلك لنا في كتابه العزيز فيقول لمن صار يدعو الاموات عند الحاجات وليستغيب بهم عند  
 حلول المصائب وينذر لهم النذور ويخبرهم بالخور وبعضهم تعظيم الرب سبحانه ان هذا الذي يفعلونه  
 هو الشرك الذي كانت عليه اهل الجاهلية وهو الذي بعث الله رسوله بصدقه وانزل كتبه في ذمه واخذ  
 على النبيين ان يبلغوا عبادة اهل القبور حتى يخلصوا له التوحيد ويعبدوه وحده فاذا علموا بهذا  
 علم لا يبقى معه شك ولا شبهة ثم اصر واعلى برأهم فيه من الطغيان والكفر بالرحمن وحب عليه  
 ان يخبرهم بالامر الذي يقعوا من هذه الخوايا ويعودوا الى ما جاءهم به رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم من الهداية فقد حلت دماءهم واما الصرغان رجوا والاقالسيف هو الحاكم العدل كما نطق  
 به الكتاب المبين وسنة سيد المرسلين في اخوانهم من المشركين فان قلت فقد ورد الحديث الصحيح  
 بان الملائكة يوم القيامة يا تون آدم في دعونه وليستغثون ثم فاحثا ثم ابراهيم ثم موسى ثم عيسى ثم محمد  
 صلى الله عليه وآله وسلم قلت اهل المشرك انما يا تون هؤلاء الانبياء يطلبون منهم ان يشعروا لهم الى الله سبحانه  
 ويدعوا لهم بفضل العذاب والاراحة من ذلك الموقف وهذا اجازة فانه من طلب الشفاعة والدعاء  
 انما دون فيه ما وقد كان الخوايا يطلبون من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حياته ان يدعو لهم  
 كما في حديث يا رسول الله ادع الله من يجلفني منهم لما اخرهم بانه يدخل الجنة سبعون الفنا وحديث  
 سبقت بها عكاشة و قول ام سلم يا رسول الله ادع الله لي و قول امرأة اخرى سألت الدعاء بان لا تشكفت عنه  
 الصرع فدعا لها ومنه ارشاد صلى الله عليه وآله وسلم للجماعة من الصحابة بان يطلبوا من اولى القري  
 اذا ادركوه ومنه ما ورد في دعاء الملق من لآخيه بظهر الغيب وغير ذلك مما لا يصح حتى ان رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعمر لما خرج معتمرا لا تنسني يا اخي من دعائك فمن جاء الى رجل صالح  
 واستقدمته ان يدعو له فخذ اليس من ذلك الذي يفعله المعتدون في الاموات بل هو سنة حسنة  
 وشريعة ثابتة وذلك ان طلب الشفاعة ممن جاءت الشريعة المظهرة بانه من اهلها كالانبياء ولهذا  
 يقول الله رسوله يوم القيامة سل نعطه واشفع تشفع وذلك هو المقام المحمود الذي وعدة الله به كما  
 في كتابه العزيز والحاصل ان طلب احوالهم من الاحياء جائزا اذا كانوا ابدرون بطلبنا ومن الدعاء

فانه يجوز استقراءه من كل مسلم بل يحسن ذلك وكذلك الشفاعة من اهلها الذين ورد الشرع بانهم  
يشفعون ولكن ينبغي ان يعلم ان دعاء من يدعو له لا ينفذ الا باذن الله وارا دته ومشيئته وكذلك شفاعة  
من تفع لا تكون الا باذن الله كما ورد بذلك القران العظيم فهذا نصي لمطلق لا ينبغي المدول عنه يقال  
واعلم ان من شبه الباطلة التي يوردها المعتقدون في السموات انهم ليسوا كالشركيين من اهل الجاهلية  
لانهم بما يعتقدون في الاولياء والصالحين واولئك يعتقدون في الاولياء والشياطين وهذه الشهادة  
داخنة تنادي على صاحبها بالتحمل فان الله سبحانه لم يفر من معتقد في عبدي عليه السلام وهو نبي  
من الانبياء بل خاطب النصارى بتلك الخطابات القرآنية ومنها اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا  
تقولوا على الله الا الحق انما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمة القاها الى مريم وروح منه فامضوا بان الله  
ورسوله وقال لمن كان يعبد الملائكة ويوم محشرهم جميعا ثم تقول للملائكة اهؤلاء اياكم كانوا يعبدون  
قالوا سبحانك انت ولينا من دونهم ولاشك ان عيسى والملائكة افضل من هؤلاء الاولياء والصالحين  
الذين صار هؤلاء القبور يوعظون ويغفون في شأنهم مع ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
هو اكرم الخلق على الله وسيد ولد آدم وقد نفي امته ان يغلوا فيه كما غفلت النصارى في عيسى عليه السلام ولم  
يمثلوا امره ولم يمثلوا ما ذكره الله في كتابه العزيز من قوله ليس لك من الامر شيء ومن قوله وما ادراك  
ما يوم الدين ثم ما ادراك ما يوم الدين يوم لا تمالك نفس لنفس شيئا والامر يومئذ لله وما حكاه عن رسول  
الله صلى الله عليه وآله وسلم من انه لا يمالك لنفسه نفعا ولا ضرا وما قاله صلى الله عليه وآله وسلم  
لقرابة الذين امره الله بانذارهم بقوله وانذر عشيرتک الا قريبن فقام داعيا لهم ومخاطبا لكل واحد  
منهم قائلا يا فلان ابن فلان لا اغني عنك من الله شيئا يا فلانة بنت فلان لا اغني عنك من الله شيئا  
يا بني فلان لا اغني عنكم من الله شيئا فانظر حرك الله ما وقع من كثير من هذه الامة من الغلوا التي غفلت  
المخالف لما في كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما يقول صاحب البردة رحمه الله تعالى  
يا اكرم الخلق علي من التوحيد سواك عند حلول الحادث العم

فانظر كيف نفى كل ملاذم اعداء عبد الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم وغفل عن ذكر ربه ورب رسول  
الله انا لله وانا اليه راجعون وهذا باب واسع قد تلاعب الشيطان بجماعة مع اهل الاسلام حتى ترقوا  
الى خطاب غير الانبياء بمنزل هذا الخطاب ودخلوا من الشرك في ابواب تكذبون من اسباب من ذلك

قول من يقول مخاطبا لابن الجليل

هانت لي منك يا كبريوس اغاثة عاجلا في سيرها حثاثة

فخذ بعض الاستغاثة التي لا تصلح لغير الله لميت من الاموات قد صار تحت اطلاق الذي منتهى  
من السنين ويقلب على الظن ان مثل هذا البيت والبيت الذي قبله انما وقع من قائلها الغفلة  
وعدم تيقظ ولا مقصد لهما الا لتعظيم جانب النبوة والولاية ولونها التنبها ورجعا وقرابا لخطا وكثيرا  
ما يعرج من ذلك لاهل العلم والادب والقفنة وقد معناه ورايتا فمن وقعت على شيء من هذا الجنس  
لمحى من الاحياء فعليه ايضا بالحق الشرعية فان رجع ولا كان الامرفية كالسلفنا واما اذا كان القائل  
قد صار تحت اطلاق الذي فينبغي ارشاد الاحياء الى ما في ذلك الكلام من الخلل وقد وقع في البردة  
والهجرية شيء كثير من هذا الجنس ووقع ايضا من تصدى لدوح نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم ولدح  
الصالحين والائمة الهادين ما لا ياتي عليه الحصر ولا يتعلق بالاستكثار منه فائدة فليس المراد الا التنبه  
والتحذير لمن كان له قلب اولقى السمع وهو شهيد وذكر فان الذكرى تنفع المؤمنين ربنا لا ترغ قلوبنا بعد  
اذهد يتاوهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب واعلم ان احمر رنا وقرنا من ان كثيرا  
ما يفعل المصدقون في الاموات يكون شركا قد يخفى على كثير من اهل العلم وذلك لا يكون خفيا في نفسه  
بل لاطباق الجمهور على هذا الامر وكونه قد شاب عليه الكبر وشب الصغير وهو يرى ذلك ويسعد  
لا يرى ولا يسمع من يتكلمه بل ربما يسمع من يرغب فيه ويندب الناس اليه وينضم الي ذلك ما يظنه  
الشیطان للناس من قضاء حوائج من قصد بعض الاموات الذين لهم شهرة والعمامة فيهم اعتقاد ورجا  
يقف جماعة من الخائين على قبر ويحلبون الناس باكا ذيب يكون بها عن ذلك الميت ليستقبلوا منهم النذود  
ويستدروا منهم الارناق ويقتضون الخافث ويحفر حوا من عوام الناس ما يعود عليهم وعلى من يعي لوفد  
ويجعلوا اذالك مكسبا ومعاشا وربما يعولون على الزائر لذلك الميت بتحويلاته ويحلبون قبره بما يعظم  
في عين الواصلين اليه ويؤدون في مشهدة الشجع ويوقدون فيه الاطياب ويجعلون لزيارته مواسم  
مخصوصة يجمع فيها الجمع الجم فينهم الزائر ويرى ما يملأ عينه وسمعه من ضجير الخلق وازدحامهم وتكالبهم  
على القرب من الميت واتهم باحجار قبره واعواده والاستغاثة به والاتجاه اليه وسؤاله قضاء الحاجات  
وتجأح الطلبات مع خضوعهم واستكانتهم وتقريبتهم له نقاش الاموال وظهرهم اصناف الخائفين

هذه الامور مع تطاول الازمنة وانقراض القرن بعد القرن يظن الانسان في مبادئ عمره واول  
ايامه ان ذلك من اعظم القربات وافضل الطاعات ثم لا يقفها مقبله من العلم بعد ذلك بل  
يذهل عن كل حجة شرعية تدل على ان هذا هو الشرك بعينه واذا سمع من يقول ذلك انكره ونيا عنه  
سمعه وضاق به ذرعه لانه يبعد كل البعد ان ينقل ذهنه دفعة واحدة في وقت واحد عن شيء  
يعتقده من اعظم الطاعات الى كونه من افعال المعصيات واكبر المعصيات مع كونه قد روج عليه الاسلام  
ووجب فيه الاخلاص ونفاؤه عن التصور وناوياً لليهود وهكذا اكل شيء يقبله الناس فيه اسلافهم  
وكمون العادات المسفرة وهذه الدرعة الشيطانية والوسيلة الطاغوتية بغى الشرك واجاطية  
على شركه واليهودي على يهوديته والنصراني على نصرانيته والبتدع على بدعته وصار المعروف منكراً  
والمناجم وداوت تديان الامة بكثرة المسائل الشرعية غيها وانفوا ذلك وقرنت عليه بغيرهم  
وقبله فلو يحسم وانسوا اليه حتى لو اراد من يتصدى للارستاد ان يجلس على المسائل الشرعية للبيان  
التي تبدلوا بها غيرها النفر واعين ذلك ولم يقبله طريقتهم ونالوا ذلك المرشد بكل مكره ومنقرا  
عرضه بكل لسان وهذا الكثير موجود في كل فقه من العرف لا ينكره الا من هو منهم في غفلة وانظر  
ان كنت من يعتد ما يتلبت به هذه الامة من التعليل الاموات في دين الله حتى صارت كل شأ<sup>تفت</sup>  
تعلم في جميع مسائل الدين يقول عالم من علماء المسلمين لا تقبل قول غيره ولا يرضى به وليتها واقفت عند عدل القبول من  
لكمها تقبلت ذلك الى الخط على علماء المسلمين في الوضع من شياهم وبتديهم والتعريفهم فوجوه واذا ذلك  
التسويق والتكفير اذ الشرح صار اهل كل مذهب كل مستقلة لغيري مستقلة هو ذلك العالم الذي قلنا به في  
الامام قال به دون غيره وبالغوا فلو اقبلوا مقدم اهل قول الله وسواه وهما بعد هذه الفتنة والفتنة شيء حتى يفتت  
والمن فان انكرت هذا الفخولاء المقلدون على طهر السطة فدملاً والاقطار الاسلامه معبر الى  
اهل كل مذهب وانظر الى مسألة من مسائل مذهبهم هي مخالفة كتاب الله او لسنة رسوله ثم انشد  
الى الرجوع عنها الى ما قاله الله او رسوله وانظر بما دا يحييونك فما اظنك تنجي من شعوم ولا تأمن من  
مضرتهم وقد يستحلوا ذلك دمك ومالك واوهم يستحل عرضك وغيوبك وهذا يكيد في اب  
كان لك فطرة سليمة وفكرة مستقيمة فانظر كيف خصوا بعض علماء المسلمين واقتدوا بهم في مسائل  
الدين ورفضوا الباقي بل حاووا هذه الى ان الاجماع يعتقد بأربعة من علماء هذه الامة وان الحجة

قائمة بغير مع ان في عصر كل واحد منحصر من هو اكثر علما منه فضلا عن العصر المتقدم على عصره والعصر  
 المتأخر عن عصره وهذا يعرفه كل من يعرف احوال الناس ثم تجاوزوا في ذلك الى انه لا اجتماع لغيرهم  
 بل هو مقصور عليهم وكان هذه الشريعة كانت لهم لا حظ لغيرهم فيها ولم يفضل الله على عباده  
 بما فضل عليه من كل عاقل يعلم ان هذه المزايا التي جعلوها لهؤلاء الائمة رحمة من الله تعالى ان كانت  
 باعتبار كثرة علمهم وزيادة على علم غيرهم فخذ احد فوج عدل كل من له اطلاع على احوالهم واحوال  
 غيرهم فان في اتباع كل واحد منهم من هو اعلم منه لا ينكر هذا الا مكابرا وجاهل فكيف بمن لو كانت  
 من انما هم من المعاصرين لصحرو المتقدمين عليهم والمتأخرين عن عصره وان كانت تلك المزايا بالثرة  
 الورع والعبادة فالامر كما تقدم فان في معاصريهم والمتقدمين عليهم والمتأخرين عنهم من هو اكثر عبادة  
 وورعا منهم لا ينكر هذا الامر ليعرف تراجم الناس بكتب التواريخ وان كانت تلك المزايا يتقدم حضور  
 قاصحابه رضي الله عنهم والتابعون اقدم منهم عصرهم بالاخلاق وهم احق بهذه المزايا من بعدهم  
 الحديث خيرا القرون عرفت ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وان كانت تلك المزايا الامر عقلي فما هو الا  
 شوقي قايين هو ولا تنكر ان الله قد جعل العقل من العلم والورع وصلاية الدين وانهم من اصل السبق  
 في الفضائل والفضائل ولكن الشان في التعصب لهم من اتباع حجة القائل انه لا يجوز تقليد غيرهم ولا يبيد  
 لخلافة ان خالفت ولا يبيد لاحد من علماء المسلمين ان يخرج عن تقليد هم وان كان عارفا بكتاب الله  
 وسنة رسوله فادرا على العمل بما فيه امتكنا من استخراج المسائل الشرعية منها فلو يكن مقصودنا  
 الا التعجب لمن كان له عقل صحيح وفكر راجح وهو ين الامر عليه فيما نحن بصدده من الكلام على ما يفعل  
 المعتقدون للاحداث وانه لا يعتد العاقل بالكثرة وطول المصالة مع الغفلة فان ذلك لو كان دليلا  
 على الحق لكان ما زعمه المعتقدون المذكورون حقا وهذا عارض من القول اوردناه للتقيل ولو يكن  
 من مقصودنا والذي نحن بصدده هو انه اذا خفي على بعض اهل العلم ما ذكرناه وقدمناه في حكم المعتقد  
 لا صوت نداءه - ارساب الخفاء التي قد رما ووه تمعنا ما غاب عن الحجة البرهان في العنصرية  
 والعقلية فينبغي ان نسله ما هو لشرك فان ذلك هو ان تتنازع الله لها الخركا كانت الجاهلية تنفذ  
 الاصنام ائمة مع الله سبحانه فيل له وماذا كانت الجاهلية صنعتها لهذه الاصنام التي اتخذوها حوزها  
 مشركين فان قال كانوا يعظمونها ويعتقدون لها ويستفتون لها وبادوا بها عند الحاجات ويخرون لها الفأ

ونحو ذلك من الأفعال الداخلة في معنى الصيادة فيقول له لا ي شيء كانوا يفعلون لها ذلك فان قال  
 تكونها الخالقة الرازقة اولهية او الهية فاقر عليه ما قد سأل من البراهين القرآنية المصحة  
 بانهم مقرون بان الله الخالق الرازق الحي الهيت وانهم انما عبدوها التزموا الى الله زلفى وقالوا هم  
 شفعاؤهم عند الله ولم يعبدوها لغير ذلك فانه سيوافقك ولا محالة ان كان يعتقد ان كلام الله حق  
 وبعد ان يوافقك اوضح له ان المعتقدين في القبور قد فعلوا هذه الأفعال او بعضها على الصفة التي  
 قرناها وكرناها في هذه الرسالة فانه ان بقى فيه بقية من انصاف وبارقة من علم وحواسة من  
 عقل فهو لا محالة يوافقك وتبطل عنه العثرة وتنتشع عن قلبه محاسب العفلة ويعترف بأنه كان  
 في حجاب عن معنى التوحيد الذي جاءت به السنة والكتاب فان زاغ عن الحق وكابر وجادل فان  
 جاءك في مكابرة ومجادلة بشي من الشبه فادفعه بالدفع الذي قد ذكرناه فيما سبق فاذا لم تدفع شبهة  
 يمكن ان يدعيها مدع الا وقد اوضحنا امرها وان لم يأت بشي في حده الله بل اقتصر على مجرد الخصام والرفع  
 للجهل او رده عليه من الكلام فاعدل معه عن حجة اللسان بالبرهان والقرآن الى حجة السيف والسنان  
 فاخر الدنا الى هذا اذا لم يكن دفعه بما دون ذلك من الضرب والحبس والتعزير فان امكن وجب تقديم  
 الاخف على الاغلظ عملا بقوله تعالى فقولا له قولنا لعلنا نذكر او نحشى وبقوله تعالى ادفع يا لئي  
 هي احسن ومن جملة الشبه التي عرضت لبعض اهل العلم ما جزم به السيد العلامة محمد بن اسمعيل الامير  
 رحمه الله تعالى في شرحه لآياته التي يقول في اولها **س** رجعت عن النظم الذي قلت في النجدي به فانه قال  
 ان كفره هؤلاء المعتقدين للاسموات هو من الكفر العلي لا الكفر المحمدي ونقل ما ورد في كفر تارك الصلوة  
 كما ورد في الاحاديث الصحيحة وكفر تارك الحج كما في قوله تعالى فان الله غني عن العالمين وكفر من لم يحلم  
 بما انزل الله كما في قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ونحو ذلك من الاحادث الواردة  
 فيمن زنا ومن سرق ومن اتى امرأة حائضا او امرأة في دبرها او اتى كاهنا او عرافا او قال لاخيه يا كافر  
 قال فحذره الا فرغ من الكفريات اطلقها الشارع على فعل هذه الكبائر فانه لا يخرج به العبد عن الايمان  
 ويفارق به الملة ويباح به دمه وماله واهله كما ظنه من لم يفرق بين الكافرين ولم يميز بين الامرب  
 ذكر ما عقده البخاري في صحيحه من كتاب الايمان في كفر دون كفر وما قاله العلامة ابن القيم ان الحكم  
 بغير ما انزل الله وترك الصلوة من الكفر العلي وتحقيقه ان الكفر كفر على وكفر محمدي وعند **د** وكفر المحمدي

ان يكفر بما علم ان الرسول جاء به من عند الله جبراً وعناداً فهذا الكفر ايضا دال الايمان من كل وجه  
 واما الكفر بالعمل فهو نوعان نوع ايضا دال الايمان ونوع لا ايضا دال كفر نقل عن ابن القيم كلام في هذا المعنى  
 ثم قال السيد المذكور قلت ومن هذا يعني الكفر العلي من يدعي الاولياء ويهتف بهم عند الشرائع  
 ويظنون بقبورهم ويقبل جداراتها وينذر لها بشي من ماله فانه كفر على الاعتقادي فانه مؤمن بالله  
 ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم وباليوم الآخر لكن زين له الشيطان ان هؤلاء عباد الله الصالحين  
 يتفنون ويشفون ويصرون فاعتقدوا ذلك كما اعتقدت اهل الجاهلية في الاصنام لكن هؤلاء  
 مشبوهون التوحيد لله لا يجعلون الاولياء الهة كما قاله الكفار انكاراً على رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم لما دام في كلمة التوحيد اجعل الالهة الواحدة افعالاً جعلوا الله شركاء حقيقة فقالوا  
 في التلبية ليك لا شريك لك الا شريك هو لك فلكه وما ملك فانبثت الاصنام شركة مع رب الانام  
 وان كانت عبارة تصح الضلالة قد افادت انه لا شريك له لانه اذا كان يملكه وما ملك فليس شريك  
 له تعالى بل علوه فكعباد الاصنام الذين جعلوا الله انداداً ولحقن ومن دونه شركاء وتارة يقولون  
 شفعاء يقربونهم الى الله زلفى بخلاف جملة المسلمين الذين اعتقدوا في اولياءهم النفع والضرفانهم  
 مقرون لله بالوحدانية وافراة بالالهية وصدقوا رسوله فالذي اتقه من تعظيم الاولياء وكفر على الاعتقاد  
 فالواجب وعظيم وتعريفهم بجلهم وزجرهم ولو بالتعزير كما امرنا بجد الزاني والشارب والسارق من اهل  
 الكفر العلي ان قال فخذة كلها فباح عمرة من اعمال الجاهلية فهو من الكفر العلي وقد ثبت في هذه  
 الامة تفعل اموراً من امور الجاهلية هي من الكفر العلي كحديث اربع في امقي من امر الجاهلية  
 لا يتكلمون الفخر في الاحساب والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة اخبره مسلم في صحيحه  
 من حديث ابي مالك الاشعري فخذة من الكفر العلي لا يخرج بها الامة عن الملة بل هم مع اتيانهم بهذه  
 الخصلة الجاهلية اضافة فحذر الى نفسه فقال من امقي فان قلت الجاهلية تقول في اصنامها انهم يقربون  
 الى الله رعي كما يقربوا الله - توردون ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله كما يقوله القبول من التكاليف  
 فان القبول بين مشبوهين التوحيد لله قائلون انه لا اله الا هو ولو ضربت عنقه على ان يقول ان الرب  
 انه مع الله لما تقبل عندنا اعتقاد جعل ان الولي لما اطاع الله كان له بطاعته عنده تعالى جاه به  
 تقبل شفاعته ويرجي نفعه لانه مع الله بخلاف الوثني فانه ممنوع عن قول لا اله الا الله حتى خربت

عنه ناعمان وشه الله مع الله وسيمه ربا والها قال يوسف عليه السلام ارباب مستفترتون خيام الله  
الفهارس اربابا لانهم كانوا يسمونهم بذلك كما قال الخليل هذا ربي في الثلاث الآيات مستفترتم سبكتنا  
متكلما على خطابهم حيث يسمون الكواكب اربابا وقالوا جعل الالهة الهما واحدا وقال قوم ابراهيم من فعل  
هذا الهما انت فعلت هذا بالهتانيا ابراهيم وقال ابراهيم افكوا الهة دون الله تريدون ومن هنا يعلم  
ان الكفار غير مقرين بتوحيد الالهية والربوبية كما قوله من توهم من قوله وثاني سألتم من خلقهم ليقول  
الله من خلق السموات والارض ليقول خلقن العزيز العليم قل من يرزقكم من السماء والارض الى قول  
ليقولن الله فيمن افرا ربوا بوجد الخالق والرازفيه ونحوها لانه اقرار بتوحيد الالهية لانهم يجادلون  
او ثانيا اربابا لانه عرف في هذا الكفر الجاهل على كفر اعتقاد ومن لازمه كفر العمل بخلاف من اعتقد في الاولياء  
المنفع والضرع مع توحيد الله والايان به ورسله وباليوم الاخرا فانه كفر عمل فهذا التحقيق بالغ واضحا  
لما هو الحق من غير فراط ولا تعريض انتهى كلام السيد المذكور رحمه الله واقول هذا الكلام في التحقيق ليس  
بتحقيق بالغ بل كلام متناقض متدافع وبيانه انه لا اثبات ان الكفر ينقسم الى كفر اعتقاد وكفر عمل لكن  
دعوا ان ما يعمله المعتقدون في الاموات من كفر العمل في غاية الفساد فانه قد ذكر في هذا البحث ان  
كفر من اعتقاد في الاولياء كفر عملي وهذا المحييب كيف يقول كفر من يعتقد في الاولياء ويسمى ذلك الاعتقاد  
ثم يقول انه من الكفر العملي وهل هذا الا اننا نقض البحث وانما دفع انما انصر كيف ذكر في اول البحث  
ان كفر من يدعوا الاولياء ويهتف لهم عند الاستدائ ويطوف بقبورهم ويقبل جداراتها وينذر لها بشي  
من ماله هو كفر عملي فليت شعري ما هو العمل له على الدعاء والاستغاثة وتقبيل الجدران وتذليل النذوق  
هل هو مجرد اللعب والعبث من دون اعتقاد فهذا لا يفعله الا الجنون ام الباعث عليه الاعتقاد في الميت  
فكيف لا يكون هذا من كفر الاعتقاد الذي له ليل لربصد ر فعل من تلك الافعال ثم انظر كيف اعتروا بعد  
ان حكم على هذا الكفر بانه كفر عملي لا كفر اعتقاد ليقوله لكن زين له الشيطان ان هؤلاء عباد الله الصالحين  
يبنفون ويشعرون فاعتقد ذلك حول كما اختلفت اهل الجاهلية في الاصنام من اهل بيت حكم بار مدثر  
اعتقاد كفر اهل الجاهلية واثبت الاستغناء واعتن دعتهم بانه اعتقاد جمل وليت شعري اي فائدة يكون  
اعتقاد جمل فان طوائف الكفر تاسرها واهل الشريعة انما حلصم على الكفر ودفع الحق والبقاء على انبيا  
الاعتقاد جمل واهل بقول وانزل ان اعتقادهم اعتقاد باجتهاد كون اعتقاد الجمل عذر الاخوان المعتقد



في الأصوات ثم تصحح الاعتذار بقوله لكن هؤلاء مشبوقون للتوحيد إلى آخر ما ذكره ولا يفتك أن هذا  
 عذر باطل فإن إثباتهم التوحيد أن كان بالنسبة فقط فهو مشتركون في ذلك هم واليهود والنصارى  
 والمشركون والمنافقون وإن كان بأفعالهم فقد اعتقدوا في الأصوات ما اعتقده أهل الأصنام في  
 أصنامهم ثم كبر هذا المعنى في كلامه وجعله السبب في رفع السيف عنهم وهو باطل فما ترتب عليه  
 مثله باطل فلا نظول برده بل هؤلاء انقبوريون فدو صلوا إلى أحد في اعتقادهم في الأصوات لم يبلغه  
 المشركون في اعتقادهم في أصنامهم وهو أن الجاهلية كانوا إذا أصابهم الضرر دعوا الله وحده وإنما دعوا  
 أصنامهم مع عدم نزول الشدة إلا من الأمور كما حكاه الله عنهم بقوله وإذا مسكم الضرر في البحر ضل  
 من تدعون إلا آياته فلما تكلموا إلى البر اعرضنم وكان الإنسان كفورا وبقوله تعالى فدايا يتكلمون أنا كرم  
 عذاب الله أو اتكلموا الساعة أخبر الله تدعون أن كثر صادقين وبقوله تعالى وإذا مسكم الضربات  
 ضرر عار به صديا إليه ثم إذا خوله نعمة منه لئن ما كان يدعوا إليه من قبل وبقوله تعالى وإذا مسهم  
 موج كالظلل دعوا الله مخلصين له الدين بخلاف المعتقدين في الأصوات فأقر إذا ذهبنم السداد  
 استغاثوا بالأصوات ونذروا لهم الندور وقل من يستغيث بالله سبحانه في تلك الحال وهذا علم  
 كل من له بحث عن أحوال البحر ولقد أخبرني بعض من ركب البحر الحج أنه اضطرب اضطرابا شديدا فسمع  
 من أهل السفينة من الملاحين وعاب الركاب معهم مبادئ الأصوات وليستغيثون بهم وهم السهم  
 يدكرون الله قطقال ولقد خشيت في تلك الحال العرق لما صادته من الشوك بالله وقد سمعنا عن  
 جماعة من أهل البادية المتصلة بصنعاء أن كثيرا منهم إذا حدث له ولد جعل قسطا من مال البعض  
 الأصوات المعتقدين ويقول أنه فد استزى ولده من ذلك الميت الغلابي بكذا فإذا ما من حتى يبلغ  
 سن الاستقلال دفع ذلك يجعل لمن يعتكف على قبر ذلك الميت من الختالين لكسب الأموال  
 وبالحجة فالسيد المذكور رحمه الله قد جرد الطرف في هذه السبق إلى الأقرار بالتوحيد الظاهري واعتبر  
 مجرد التكلم بكلمة التوحيد فقط من دون نظر إلى ما ينافي ذلك من أفعال المتكلم بكلمة التوحيد و  
 يخالفه من اعتقاده الذي صدرت عنه تلك الأفعال المتعلقة بالأصوات وهذا الاعتقاد لا ينبغي  
 التعويل عليه ولا الاشتغال به فالله سبحانه إنما ينظر إلى القلوب وما صدر من الأفعال عن اعتقاد  
 لا إلى مجرد الألفاظ وإنما كان فرق بين المؤمن والمنافق وأما ما نقله السيد المذكور رحمه الله

عن ابن القيم في اول كلامه من تقسيم الكفر الى غلبي واعتقادي فهو كلام صحيح وعليه جمهور المحققين  
 ولكن لا يقول ابن القيم ولا غيره ان الاعتقاد في الاصوات على الصفة التي ذكرها هو من الكفر الغلبي  
 مستغل عنها كلام ابن القيم في ان ما فعله المعتقدون في الاصوات من الشرك الاكبر كان نقل عنه السيد  
 رحمه الله في كلامه السابق ترسع ذلك بالنقل عن بعض اهل العلم فان السائل كثيرا ما يفتقد طلب  
 ذلك في سؤاليه فنقول قال ابن القيم في شرح المنازل في باب "توبة واما الشرك فهو نوعان اكبر واخر  
 ذاك اكبر لا يخفره الله الا بالتوبة منه وهو من اتخذ من دون الله ندا يحببه كما يحب الله بل اكثرهم يحبون  
 الهتهم اعظم من محبة الله وبعضهم منعتهم معبودهم من المتابعة اعظم مما يفتضون اذا انتقص احد  
 رب العالمين وقد شاهدنا هذا المصنف وغيرنا من جبهة وزي احد من قد اتخذ ذكر معبوده على سائر ان  
 قام وان تعد ان غيره وهو لا يكر ذلك ويرغم به باب حاجته الى الله وتغيبه عنده وهكذا كان عباد  
 الاصنام سواء وهذا الصدر هو الذي قام بفنواهم ونوارته المشركون بحسب اختلاف الهتهم فاولئك  
 كانت الهتهم من الحجر وغيرهم اتخذوا من البشر وال الله تعالى حاكيا عن اسلاف هؤلاء والذين اتخذوا

التوبة الاكبر

من دونه اولياءهم تعبدوا الا ليقربوا الى الله زلفى ان الله يحكم بينهم يوم القيامة فياخذهم فيختلفون  
 ان الله لا يهدي من هو كاذب كفار فكل حال من اتخذ من دون الله وليا يزعم انه يقربه الى الله  
 تعالى وما اعز من تخلص من هذا بل ما اعز من يعادي من اكره والذي قام بقلوب هؤلاء المشركين  
 ان الهتهم تنفع لهم عند الله وهذا اخير الشرك وقد انكر الله ذلك في كتابه وابطله واخبر ان الشفاعة

كلوا ان تذكر الآية التي في سورة سبأ وهي في الله تعالى قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون  
 منقلا ذرة في السموات ولا في الارض وتكلم عليها انقر قال والقران ملوم من امثالها ولكن اكثر الناس  
 لا يشعرون بدخول الواقع تحتها وريظته في قوم قد خلوا ولم يعقبوا وارتأ هذا هو الذي يحول بين  
 القلب وبين فهم القران كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه انما تنقض عرى الاسلام عروة عروة  
 اذا نشأ في الاسلام من لا يعرف الجاهلية وهذا الاله اذ لم يعرف الشرك وما عابه القران وذمه  
 وفع فيه واقرة وهو لا يعرف انه الذي كان عليه اهل الجاهلية فتنتقض بذلك عرى الاسلام ويقتضي  
 المعروف منكرا او المنكر معروفا والبدعة سنة والسنة بدعة ويكفر الرجل بحض الايمان وتجريد  
 التوحيد ويبتدع بتجريد متابعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومفارقة الاهواء والبيع

بصيرة وقلب حتى يرى ذلك عيانا والله المستعان شرقال في ذلك الكتاب

**فصل**

واما الشرك الاصغر فكيسير اليا والخلع بغير الله وقول هذا من الله ومثلي وانا  
 بالله وبك ومالي الا الله وانت وانا متوكل على الله وعليك ولو لا انت لم يكن كذا او كذا وقد يكون  
 هذا شركا كبيرا بحسب حال قائله ومقصده شرقال ابن القيم رحمه الله في ذلك الكتاب بعد فراغه  
 من ذكر الشرك الاكبر والاصغر والتعريف لها ومن انواع الشرك سجود المرید للشيء ومن انواعه  
 التوبة للشيء فانما شرك عظيم ومن انواعه النداء لغير الله والتوكل على غير الله والعمل بغير الله والانا  
 والخضوع والذل لغير الله وابتغاء الرزق من عند غير الله واضافة نعمه الى غيره ومن انواعه طلب  
 الخصال من العوفي والاستغاثة بغيره والتوجه اليهم وهذا اصل شرك العالم فان الميت قد انقطع  
 علمه وهو لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا فضلا من استغاث به او سأل ان يشفع له الى الله وهذا من  
 جهالة بالسافع والمشفوع عنده فان الله تعالى لا يشفع عنده احد الا باذنه والله ليجعل سؤال  
 غيره سببا لاذنه وافا السبب كمال التوحيد فجاء هذا الشرك بسبب منع الاذن والميت محتاج الى  
 من يدعوه كما اوصانا النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا زار قبور المسلمين ان نرحم عليهم ونسأل  
 الله لهم العافية والمغفرة فعكس المشركون هذا وزاروهم زيارة العادة وجعلوا قبورهم اوثانا فبه  
 فجعلوا بين الشرك بالمعبود وتغيير ديبه ومعاداة اهل التوحيد ونسبتهم الى التنقص بالاصوات  
 قد تنقصوا الخالق بالشرك والبيعة الموحدين بزعمهم ومعاداة اهل التوحيد ونسبتهم الى التنقص بالاصوات  
 تخطوا انهم راضون منهم هذا وانفراصروهم به وهؤلاء اعداء الرسل في كل زمان ومكان وما اكثر  
 المستجيبين لعمره والله در خليله ابراهيم حيث يقول واجتنبى ونبي ان يعبد الاصنام رب انهم لم يعلموا  
 كثيرا من الناس وما نفى من شرك هذا الشرك الاكبر الا من جرد توحيد الله وعادى المشركين في الله  
 وتقرّب بمقتضى الى الله انتهى كلام ابن القيم فانظر كيف صرح بان ما يعمله هؤلاء المعتقدون في الاموات  
 هو شرك كبير داخل شركهم فانه اذكره من المعاداة ثم ذكر في صحيح لا يجوز في اوجه منون بالله واليوم  
 الاخر يوادون من حاد الله ورسوله با اهلها الذين امنوا لا يتخذوا عدوى وعدوكم ارباء الى قوله  
 كفرا تا بكر ودايينا ويذكر العداوة والاختفاء اذ احق توهموا بالله وحده و نال شجرة الاسلام تقي الله  
 في الانتفاع ان من دعاه بربا كان من اخطاء الراشد فهو كافر وان من شك في كفره فهو كافر

تفسير قوله تعالى لا يشفع عنده احد الا باذنه

وقال ابو الوفا ابن عقيل في الفنون لما صنعت التكليف على الجمال والطعام عدلوا عن اوضاع الشرع  
 الى تعظيم اوضاع وضعوها فسهلت عليهم اذ يريدون ان يخلوا بها تحت امر غيرهم وهم عندي كفار بهذه اوصاف  
 مثل تعظيم القبور وخطاب الموتى بالسواجح وكتب الرقاق فيها يا مولاي افعلى كذا وكذا او القاء الحماق  
 على الشجر اقتداء بمن عبد الالات والعزى انتهى وقال ابن القيم رحمه في اغاثة العفان في انكار تعظيم القبور  
 وقد آل الامر هؤلاء المشركين الى ان صنعت بعض غلاتهم كتابا سماه مناسك المشاهد ولا يخفى ان هذا  
 مقارفة لدين الاسلام ودخول في دين عباد الاصنام انتهى وهذا الذي اشار اليه هو ابن المفيد وقال  
 في التمهيد الفائق اعلم ان الشيخ قاسم قال في شرح درر البحار ان النذر الذي يقع من آفة العوام بان ياتي  
 الى قبر بعض الصالحاء قائل يا سيدي فلان ان رد غاشي او عوفي مريض فلك من الذهب او الفضة  
 او الشمع او الزيت كذا باطل اجماما لوجه الى ان قال ومنعاه ظن ان الميت يتصرف في الامر واعتقاد  
 هذا كفر انتهى وهذا القائل هو من ائمة الحنفية وقامل ما افاده من حكاية الاجماع على بطلان النذر  
 المذكور وانته كفر عنده مع ذلك الاعتقاد وقال صاحب الروض ان المسلم اذا ذبح النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم كفر انتهى وهذا القائل من الشافعية واذا كان الذبح لسيد الرسل صلى الله عليه وآله وسلم  
 كفر عنده فكيف بالذبح لسائر الاموات وقال ابن حجر في شرح الاربعين له من دعا غير الله فهو كافرا  
 وقال شيخ الاسلام تقي الدين رحمه الله تعالى في الرسالة السنية ان كل من غلا في نبي او رجل صالح جعل  
 فيه نوعا من الالهية مثل ان يقول يا سيدي فلان اعنني او انصرني او ارزقني او اجبرني انا في حجب  
 ونحو هذه الاقوال فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه فان تاب ولاقتل فان الله انا ارسل  
 الرسل وانزل الكتاب لمعبود وحده لا يجعل معه لها اخر والذين يدعون مع الله الهة اخرى مثل  
 المسيح والملائكة والاصنام لم يكونوا يعتقدون انها تخلق الخلاق او تنزل المطر وتنبت النبات انما  
 كانوا يعبدونهم ويعبدون فيهم اوصورهم ويقولون انما نعبدهم ليقربونا الى الله زلفى ويقولون هؤلاء  
 شفعاؤنا عند الله فبعث الله رسلا تنهى ان يدعى احد من دونه لادعاء عبادة ولا دعاء استغاثة

**قال تعالى** قل ادعوا الذين رعبتكم من دونه فلا يكون كعبتكم ولا تحويلا اولئك الذين  
 يدعون يدعون الى ربهم الوسيلة ايتهم اقرب الآية قال طائفة من السلف كان اقوام يدعون المسيح وعزرا  
 والملائكة فقال في ذلك الكتاب وعبادة الله وحده لا شريك له هي اصل الدين وهو التوحيد الذي



ذكر ذلك الامام الشافعي رحمه الله تعالى وغيره وكذلك الاثني عشر من الصحابة اجمعين وما لك في بكر  
الاشتم على الواجدة العلة انتمى وكلامه في هذا الكتاب ليس مجردا وكان كلام غيره من اهل العلم  
وقد تكلم جماعة من اهل البيت رضوان الله عليهم من ائمتنا عموما وجميعنا في هذه المسئلة  
يستغنى ويكفي ولا يتسع الزمان لسطحه وان كان من كان يملك على الفسوريين وعلى النبورا يسوعه  
على غير الصفة الشرعية سر لا الامام الموحدي العباس بن الحسين من العارم رحمه الله فانه العرف  
هدم المشاهير التي كانت متداولة في الاصل الاثني عشر واذا على غيره او في الناس غير الاصل والاعرف  
عندها فهدوا وسرنا في عصرنا من اكابر العلماء تولى لربنا في هذا الباب وما كان ذلك هو العمل الذي  
صحة الدين بخدم طفا حبيب الصبورين وبالجملة وقد سرنا من اذنا الكتاب السنة فيما سبق مثلا  
يحتاج معه الى الاعتقاد نقول احد من اهل العلم ولكن ذكرنا ما حررناه من اهل العلم مطابقة  
لما طلبه السائل كبر الله فواتره وبالجملة فاخلاص التوحيد هو الامر الذي بينت الله لاجله رساله انزل  
به كتبه وفي هذا الاختال ما يعنى من التفصيل لو اراد رجل ان يجمع ما ورد في هذا المعجم من الكتاب  
والسنة فكان مجلدا حتمنا اظن فاجحة الكتاب التي تكرر في كل سنة مرات من كل فرد من الافراد  
ويقتضيه التال كتاب الله والمعلم فان فيها الارشاد في اخلاص الموحدين في مواضع من ذلك  
بسم الله الرحمن الرحيم فان علم المعاني والله ان ذكره وانته بعد ان اعلو منا - راسد احسن اسباب  
باسمه تعالى لا باسم غيره وفي هذا ما لا يتسع من اخلاص الموحدين في قوله سبحانه ورب العالمين  
فان التعريف بقصد ان يحيد مفهوما على الله واللام في الله عين اسمه اخص اعماره ومقصد هو هذا  
لاجل لغزيرة اصلا وما وقع صدق لغيره في حقه امام وقد تم باره اهل العلم ان الله على الحسن  
الاختيارى لقصد ان تلهم فلا تتا اعايه ولا يصلي الامن ولا تعظم اياه و... من احد اقرب القوم  
ما ليس عليه من يد ومن ذلك قول مالك بن ابي الدين او مالك بن ابي الدين على التراء بين المسلمين ان  
كونه المالك ليوم الدين بعد اياه لا ملك شرم ولا من الا تروء لا نصفت مصدر من خلد من عرف  
بان من مرسل وملك مقرب وعبدا صالح وهذا عن كونه ملك ليوم الدين ما به بعد ان الامر هو  
الملك حله ليس لغزيرة معه امر ولا حكم كما انه ليس له من ملك لا يحصى مع غيره ان الله كبره الله ان الله  
وقد نشر الله هذه الامور في الاضاني الا ان في ناهية الكتاب في موضع اخر موكتا به لغيره ان وقت ذلك

ما يوم الدين ثم اذراك ما يوم الدين يوم لا تعلمك نفس لنفس شيئا والامر يومئذ لله ومن كان يعلم ذلك  
 العرب ونكته واسرار كفته هذه الآية عن غيرها من الأدلة وان دعت لديه كل شبهة ومن ذلك انك  
 ضيد فان تقدم الضمير قد صح ائمة المعاني والبيان وائمة التفسيراته يفيد الاختصاص فالعبادة لله  
 سبحانه ولا يشاركه فيها غيره ولا يستحقها وقد عرفت ان الاستعانة والدماء والتعظيم والذبح والتقرب من  
 انواع العبادة ومن ذلك قوله واياك نستعين فان تقدم الضمير لهذا يفيد الاختصاص كما تقدم وهو  
 يقتضي ان لا يشاركه غيره في الاستعانة به في الامور التي لا يقدر عليها غيره فحده خمسة مواضع في فائده  
 الكتاب يفيد كل منها اخلاص التوحيد مع ان فائده الكتاب ليست الا سبع آيات فما اظنك بما  
 في سائر الكتاب العزيز فذكرنا هذه الخمسة الموضع في فائده الكتاب كالبرهان على ما ذكرناه من ان  
 في الكتاب العزيز من ذلك ما يطول بعد ادة وتعمير الاحاطة به وما يصلح ان يكون موضع اساسا  
 لتلك المواضع الخمسة في فائده الكتاب قوله رب العالمين وقد تقررت رغبة وشوقا ان العالم ما سوي<sup>الله</sup>  
 سبحانه وصيغ المحصر اذا نتجت من كتب المعاني والبيان والتفسير الاصول بلغت ثلثة عشر صبغة  
 فصاعدا ومن شك في هذا فليتب مع كتاب الرخشري فانه سيجد فيه ما ليس له ذكر في كتب المعاني  
 والبيان كالقلب فانه جعله من مقتضيات المحصر ولعله ذكر ذلك عند تفسير الطاعوت وغير  
 ذلك مما لا يقتضي المقام بسطه ومع الاحاطة بصيغ المحصر المذكورة تكثر الادلة الدالة على اخلاص التوحيد  
 وابطال الشرك بغير افسامه واعلم ان السائل كثر الله فرائده ذكر في جملة ما سأل عنه انه لو قصد الاشك  
 كبر رجل من المسلمين شهيدا بالصالح ووقف له ربه وادى الزيادة وسأل الله باسمه المحسوس بما لهذا البيت من البركة هل يكون  
 هذه البركة عمادة لهذا البيت ويصرف عليه قد عاقب الله وانه قد عبد غير الرحمن ساجدة اسم الايمان ويصدق  
 على هذا القبلة وشي من الاوقات ويجوز دة ذلك الداعي والتقريب بينه وبين نسائه واستباحة احواله  
 ويعامل معاملة المرتدين او يكون فاعلا معصية كبيرة او مكروها واقول انا قد قد منافي او انا هذا الجح  
 انه لا بأس بالتمسك بنبي من الانبياء او ولي من الائمة او عالم من علماء واوضحنا ذلك بما لا مزيد عليه  
 فهذا الذي جاء الى القبر اذا راد دعاء الله وحده وتوسل بذلك الميت كان يقول اللهم اني اسألك ان تشفي  
 من كذا واتوسل اليك بما لهذا العبد الصالح من العبادة لك والمجاهدة فيك والتعلم والتعليم خاصا  
 لك فهذا لا يتوعد في جواره لكن لا ي معنى قام يمشي الى القبر فان كان لمحض الزيارة ولم يرجع على الدعاء

والتوسل لا بعد تجريد القصد الى الزيارة فخذ ليس يمتنع فانه انما جاء ليزور وقد اذن لنا رسول الله  
 صلى الله عليه وآله ولم يتر زيارة القبور مجرد يتكلم فيها بل عن زيارة القبور الا فزورها وهو حق الصيبر  
 وخرج لزيارة الموق ودعا الصبر وعلنا كيف تقول اذا نحن زرتهم وكان يقول السلام عليكم اهل دار  
 قوم مؤمنين وانا بكم ان شاء الله لا تحقون وانا كما ما قد عدون نسأل الله لنا ولكم العافية وهو ايضا  
 في الصيبر بالفاظ وطرق فلم يفعل هذا الزائر الا ما هو ما ذون له به ومشروع تكن بشرط ان لا يشرب احلته  
 ولا يعزم على سفر ولا يدخل كما ورد تقييد الاذن بالزيارة للقبور مجرد لا تشد الرجال الا لثلاثة  
 وهو مقيد لطلب الزيارة وقد خصص بخصصات منها زيارة القبر الشريف النبوي المحمدي على صاحبه  
 افضل الصلوة والتسليم وفي ذلك خلاف بين العلماء وهي مسألة من المسائل التي ظالت ذريتها واشتهرت  
 اصولها وامتن بسببها من امتن وليس ذكر ذلك ههنا من مقصودنا واما اذ القصد مجرد الزيارة بل  
 قصد الشئ الى القبر ليغفل الدعاء عنده فقط وجعل الزيارة تابعة لذلك او مشى لجمع الزيارة والدعاء  
 فقد كان يغنيه ان يتوسل الى الله بذلك الميت من الاعمال الصالحة من دون ان يمضي الى قبره فان  
 قال انما مشيت الى قبره لا اشرب اليه عند التوسل به فيقال له ان الذي يعلم السر اخفى ويحول بين المرء وقلبه  
 ويطلع على خفيات الضمائر وتكشف لديه مكنونات السرائر لا يحتاج منك الى هذه الاشارة <sup>التي</sup> زعمت انما  
 الحاملة لك على قصد القبر والشئ اليه وقد كان يغنيك ان تذكر ذلك الميت باسمه العلم او بما يتبهر به  
 عن غيره فما اراد مشيت لهذه الاشارة فان الذي تدعو في كل مكان مع كل انسان بل مشيت لتسمع الميت  
 توسل بك به وتعطف قلبه عليك وتتخذ عنده يد ابقصد به وزيارته والدعاء عنده والتوسل به وانت  
 ان رجعت الى نفسك وسألتها عن هذا المعنى فربما تقر لك به وتصدقك الخبر فان وجدت عند هذا  
 المعنى الدقيق الذي هو بالقبول منك حقيق فاعلم انه قد علق بقلبك ما علق بقلوب عباد القبور وكذلك  
 قهرت هذه النفس الخبيثة عن ان تترحم بلسانك عنجها وتنشر ما انظوت عليه من محبة ذلك القبر  
 والاعتقاد فيه والتعظيم له والاستغانة به فانت مالك لها من هذه المحبة ملوك لها من المحبة التي  
 اقامتك من مقامك ومشت بك الى فوق القبر فان تداركت نفسك بعد هذه والا كانا المستولية  
 عليك المتصرفه فيك المتلاعبه بك في جميع ما نفواه مما قد وسوس به لها الخناس الذي يوسوس  
 في صدور الناس من الجنة والناس فان قلت قد رجعت الى نفسي فلم نجد عندها شيئا من هذا



وقشتها فوجدت خاصية عرفك تلك الكدر فما اظن الحامل لك على المشي الى القبر الا انك سمعت  
 الناس يفعلون شيئا ففعلته ويقولون شيئا ففعلته فاعلم ان هذه اول عقدة من عقود توحيدك و  
 اول محنة من محن تقليدك فارجع توجروا لا تتقدم تخرفان هذا التقليد الذي حلك على هذه  
 المشية الفارفة العاطلة الباطلة سخلك على اخواتنا ففقت على باب الشرك اولا ثم دخل منه  
 ثانيا ثم تسكن فيه واليه ثالثا وانت في ذلك كله تقول سمعت الناس يقولون شيئا ففعلته ورايتهم  
 يفعلون امرا ففعلته وان قلت انك على بصيرة في علمك وعلمك ولست ممن يتقاد الى هوا نفسه كالأول  
 ولا ممن يعجزها ولكنه يعقل الناس كالثاني بل انت صافي السرى الضمير خالص الاعتقاد قوي اليقين  
 بصحيح التوحيد جيد التميز كامل العرفان عالم بالسنة والعرفان فلا لمراد نفسك اتبعت ولا في هوا التقليد  
 وقعت فقل لي بالله ما حامل لك على التشبه بعباد القبور والتغريب على من كان في عداد سلبى الصدق  
 فانه يراك الجاهل والخامل ومن هو عن علمك وتميزك عاطل فيفعل كفعلك يقتدي بك وليس بصيرة  
 مثل بصيرتك ولا قوة في الدين مثل قوتك فيحكي فعلمك صورة ويخالفه حقيقة ويعتقد انك التقصد  
 هذا القبر الا لامر وبعثتم ابليس المعين خربة هذا المسكن الذي اقتدى بك واستن سننك في سبيل  
 حتى يبلغ به الى حيث يريد فرحم الله امرء هب بنفسه عن غوائل التقليد وخلص عبادة لله للمجد الحميد  
 وقد ظهر مجموع هذا التقسيم ان من يقصد القبر ليدعو عنده هو احد ثلاثة ان مشى لقصد الزيارة فقط  
 وعرض له الدعاء ولم يحصل يدعائه تغريب على الخي اذ لك حائر وان مشى لقصد الدعاء فقط او له  
 مع الزيارة وكان له من الاعتقاد ما قدمنا فهو على خطر الوقوع في الشرك فضلا عن كونه جاهلا واذا  
 لم يكن له اعتقاد في المسب على الصفة التي ذكرنا فهو عاصي ثم وهذا اقل احواله واحقر ما يربح في  
 راسماله وفي هذا المغرر كفاية لمن اراد اية والله ولي التوفيق

### باب في جرد عبادات التقليد

قال تعالى اياك نعبد واياك نستعين الجي بالنون في الفعلين لقصد الاخبار عن ما اثر الموحد  
 وفيه استعارة على التزام جماعة السنة واطلاق العبادة والاستغاثة لقصد التعميم لتناول كل معبود  
 به ومستعان فيه واستحقاقه الرغبتى افادت الآية الشريفة تخصيص العبادة لله والاستغاثة بالله  
 وترك التقليد لان التقليد العرفي المصطلح عليه اذا اتاملت فيه وجد انه اذ ما من انواع العبادات

غير الله والاستعانة بغيره سبحانه وتعالى تكونه اتباع الهوى ومن اتبع هواه فقد اتخذها معبودا له  
**قال تعالى** افرايت من اتخذ الهه هواه واطلاق الهوى على التقليد مشعر بكونه من ابواب  
 الشرك الخالفة للتوحيد ولهذا اجزم ابن حزم بح كون التقليد شركا وانه حرام على الاطلاق وفي  
 حديث ابي هريرة يرفعه يقول الله قمت الصلوة بيني وبين عبيد يصفون فصفها لي ونصفها لعمري  
 ولعبيدي ما سأل الى قوله فاذا قال اياك تعبد واياك تستعين قال هذا بيني وبين عبيدي ووصي  
 ما سأل الحديث اخبره مسلم فهذه الآية الكريمة كما دللت على التوحيد ونفى الشرك فهكذا دللت  
 بالاشارة الى نفي التقليد وبالله العجب من اقوام يقرأون هذه الآية في سورة الفاتحة كل يوم خمس  
 مرات فضاعدوا في كل صلوة ويقرون بتخصيص العباداة لله والاستعانة به ثم يتركون خارج الصلوة  
 ويقلدون في الشرائع الاموات ولا يخطر ببالهم ان ذلك يقع منهم موقع الكذب بين يدي الله  
 سبحانه فما اعظم اثر ذلك اعادنا الله سبحانه ذلك وهذا اول آية في القرآن الشريف ترد الشرع والتقليد  
 والثانية قوله تعالى في هذه السورة اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم قال ابن كثير  
 اجتمعت الامة من اهل التاويل جميعا على ان الصراط المستقيم هو الطريق الواضح الذي لا اعوجاج  
 فيه وهو كذلك في لغة العرب جميعا وهي اللغة الحثيثة السخية المتوسطة بين الافراط والتفريط التي  
 والتقليد العرفي من وادي الافراط والتفريط على حد متفاهمه عند القائلين به فغلبه سؤال لا يثار  
 الحق وتولد الباطل قال ابن مسعود رضي الله عنه هو كذب الله وقبل نسوة قلت ولا مانع من  
 ايراد قماما وقال ابن عباس معناه اللهم ادينك الحق انتهى وهو اتباع القران واحاديثه في كل  
 نقيض وقطير وحقير وجليل وصغير وكبير ومن ترك اتباعها وقلد الناس أي ناس كما ان فقد جدا  
 عن الصراط المستقيم والتخصيص على ان صراط المسلمين هو الشهود عليه بالاستقامة والاستقامة  
 على الوجه وابلغه بحيث لا يذهب الوهم عند ذكره الا لاجله والمواديا الموصول هم الاربعة المذكورة  
 في سورة النساء حيث قال ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين <sup>يقين</sup> الصالحين  
 والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا وهذا يرسدك الى ان المطيع لله ورسوله هو الذي  
 يتبع الكتاب العزيز والسنة المطهرة دون من يطبع الاحبار والرهبان فانه ليس من هذه الاطاعة  
 المشار اليها في شيء وفيه ان معبود هؤلاء الاربعة انما تحصل في اطاعة الله أي اطاعة الرسول كتابه واطاعة

أي اتباع احاديثه ومفهومه انها لا تفصل لمن قلدها فالاية الشريفة حاملة لهم على سؤال  
 اتباع الكتاب والسنة ومشيرة الى ترك التقليد وكان ما بعد ها وهو قوله سبحانه غير المغضوب  
 عليهم ولا الضالين لان المراد بهم اليهود والنصارى كما ورد بذلك الحديث اخرج احمد وعبدان  
 حيد والترمذي وحسنه وابن حبان وصححه مرفوعا ان المغضوب عليهم هم اليهود وان الضالين  
 النصارى ورواه ابن الشيخ عن عبد الله بن شقيق وابن مردويه عن ابي ذر مثله وبه قال ربيع بن النسيب  
 ومجاهد وابن جبير وانما سموا بها للاختصاص كل منهما بما اغلب عليه قال اهل العلم اذ المغضوب  
 عليهم بالبدعة والضالين عن السنة قاله القرطبي واي بدعة اعظم من بدعة التقليد بل لم تحرف  
 هذه البدعة في الدنيا الا من اليهود كما حققه الشوكاني في الفخر الباقى واي ضلالة اكبر من ترك السنة  
 والرياء في العالم الا من قبل النصارى فصاروا بسبب ذلك مغضوبين ضالين فمن سلك في الدنيا  
 سلكهم هذا في حكمه الى يوم الدين وقد حكى الله سبحانه عن هؤلاء المغضوبين الضالين تقليد  
 الاحبار والرهبان في كتابه العزيز فقال تعالى اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا ما مرجحون الله الاية و  
 سياق تفسيره في هذا الباب ان شاء الله تعالى واذا عرفت هذا فقد تقررت ان التقليد شيء لم يرد  
 كتاب ولا سنة الا بسؤال تركه وطلب الاستقامة على الضراط المنعم على اهله وهما اتباعهما والفرار عن  
 خلاف ما فيهما ومجيئه في فائضة الكتاب مؤذن بعظم موقعه في الدين وانك اذا اتت بتبع القرآن  
 والحديث من اولها الى اخرها لم تجد فيها حرفا واحدا يدل على جواز التقليد فضلا عن وجوبه هذا  
 كتاب الله بين يديك وهذه سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين ظهرك راجعما و  
 تفضل علينا باية واحدة او حديث واحد يفيد ذلك واكتب الى الله تعالى من هذه الهديات  
 والضلالات التي جاءت اليك من اهل الكتاب وهم الذين لعنهم الله وغضب عليهم واضلهم  
 وارشدنا الاستقامة من تكون على دينهم وطريقهم الجالبة للغضب والضلالة والله اعلم  
**وقال تعالى** فلا تجعلوا الله اندادا جمع نذ وهو المثل والنظير قال في فتح البيان وفي الاية دليل  
 على وجوب استعمال الحج وترك التقليد **وقال تعالى** اذ تبرء الذين اتبعوا من الذين اتبعوا  
 وراؤ العذاب أي ان السادة والرؤساء تزهوا وتباعدوا ممن اتبعهم على الضلالة عند العذب  
 والمسألة في الاخرة قال في فتح البيان صحيح صحيح من اهل العلم بهذه الاية على ذم التقليد وهو مذكور

في موطنه انتهى قلت وهذا واضح لا ستره عليه فان براءة المتؤمنين من التابعين لا يتصور الا بانهم قلدوهم فيما لا يغني عنهم شيئا ولو كان تقليد لهم حصوا بالتركيب للتبري وجهه وسياتي

الكلام عليه في موضع آخر **وقال تعالى** واذا قيل لهم اتبعوا ما انزل الله قالوا بل نتبع ما افئنا عليه اباؤنا اولوكان اباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون قال العلماء في هذه الآية من الدم للمقلد والنداء بجهنم الفاحش واعتقادهم الفاسد ما لا يقادرقدره حيث عارضوا الدلالة بالتقليد

ومثل هذه الآية قوله تعالى واذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه

اباءنا الآية يعني من التبرير والتحليل وفي ذلك دليل على قبح التقليد والمنع منه والبحث في ذلك بطول قال الرازي في هذه الآية تقرير هذا الجواب من وجه آخر انه يقال للمقلد هل تعرفت بان شرط جواز تقليد الانسان ان يعلم كونه محققا لان اعترفت بذلك لم تعلم جواز تقليده الا بعد ان تعرفت كونه محققا كيف عرفت انه محقق فان عرفت بتقليد الخرزم التسلسل وان عرفت بالعدل فذلك كاف فلا حاجة الى التفتد وان قلت ليس من شرط جواز تقليده ان يعلم كونه محققا فان قد جوزت تقليده وان كان مبطلا فان انت على تقليده لا تعلم انك محق او مبطل وثانيا يهاهب ان ذلك المتقدم كان عالما بهذا الشيء الا اننا لو قدرنا ذلك المتقدم ما كان عالما بذلك الشيء قط وما اختار فيه السنة مذهبا فانت ما ذكنت تعلم فعل تقدير ان لا يوجد ذلك المتقدم ولا مذهبه كان لا بد من تعدد الى النظر فكذا همنا وثالثها انك اذا قلنت من قبلك فذلك المتقدم كيف عرفت به عرفت بتقليد امر لان عرفت بتقليد لزم اما الدور واما التسلسل وان عرفت لا بتقليد بل بدليل فاذا وجب تقليد ذلك المتقدم وجب ان نطلب العلم بالدليل لا بالتقليد لانك لو طلبت بالتقليد لا بالدليل مع ان ذلك المتقدم طلبه بالدليل لا بالتقليد كنت مخالفا له فثبت ان القول بالتقليد يفضي بتوته الى الغيبة فيكون باطلا وانما ذكرنا في هذه الآية عقيب الرجوع عن اتباع خطوات الشيطان تنبيهها على انه لا فرق بين متابعة وساوس الشيطان وبين متابعة التقليد وفيه اقوى دليل على وجوب النظر والاستدلال وترك التعويل على ما يقع في النظر من غيب دليل او على ما يقونه من غير دليل لئلا يفتي ومثله في فتح المعاني بالفارسية لمخبر عبد العزيز المحدث الذي يروح وكبر من اية سيرة وشجيرة وخبر مجتهد في التقليد واهله ولكن مفاسد الحيل والمصنعة متبررة كذا

قال العلامة في موضع

قال سخطي ومنع من يقول جائز وكل في ذلك يسجون والقائل منهم بالحق وهو ترك متابعتهم  
 وايشار اتباع اهل الكتاب السنة نادرجدا وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون قال البضاوي  
 في تفسير اخر هذه الآية هو دليل على المنع من التقليد من قدر على النظر والاجتهاد انتهى وعند  
 ان شرط القدرة عليه ما زاد لا ياتي بفائدة ولا يعود بعائدة لان من لا يقدر عليها فاعلم ان يتبرك  
 التقليد بسؤال اهل الذك من الحكم الثابت بالكتاب والسنة كما كان يفعل مائة الصحابة وكان  
 المستولون يتكلمون اية او يدرون حديثا للسائل في المسئلة وهذا القدر كاف في عدم ايشار  
 الرأي على الرواية ومن لم يسمع ما وسع سلف هذه الامة فلا وسع الله عليه **قال تعالى**

ومثل الذين كفروا اي في اتاعهم اباؤهم وتقليد لهم لحر وفي ذلك نغاية الرجوع والرجوع  
 عن ان يسلك مثل طريقهم في التقليد وفيه ايضا اشعار بان التقليد من شأن اهل الكفر والغفلة

وليس من اداب اهل الاسلام والايان كمثل الذي يعق بما لا يسمع الا دعاءه وادابهم  
 ما يعنون قال البضاوي المعنى ان الكفرة لانما كره في التقليد لا يلقون اذما لا يبالى اديانهم  
 في ذلك كالمشرك الذي يعرض عليه ما يسمع من اهل الكفر واليه يلقون اذما لا يبالى اديانهم  
 معناه انتهى وقد صدر في وجهه قال ان اهل العلم قد نهوا عن اذمة تقليد اهل الكفر واليه يلقون اذما لا يبالى اديانهم

وان لفظ الكفر لا يطلق على المقلد وان زعم انه من اذمة وقد رحمة الله عليه صرح بذلك ابن عبد البر  
 كحكاية سده الملا في انقاط الهمم وغيره واليه صرح ابن اسديس في شرح علم الصحابة والفتوح  
 زجر الغم والصباح بيا والعرب نصر بثلث اعني العجم في الجمل متورا اقول من راعى ضار قال  
 ابن عباس مثل الذين كفروا اي تقليد اهل الكفر واليه يلقون اذما لا يبالى اديانهم  
 ما تقول غير انه يسمع صوتك ولكن كما ان امرت بهم اذما لا يبالى اديانهم وعظمت له ليعقل ما تقول  
 غير انه يسمع صوتك ونحوه قال محمد وهذا شأن المقلد من اليوم لوعدهم عليهم الف دليل من الكبار  
 العزيز والسدة المظهرة في ذم التقليد والحث على الاتباع ليعلموا ما تقول غير انهم يسمعون صوتك  
 فقط صم بكم عي فصح لا يعقلون هذا نتيجة ما قبله ورفع على الذم اي صرح عن سماع الحق ودعاء الرسول

بكم عن النطق بالحق عي عن طريق الصدى والله اعلم **وقال تعالى** واذا قيل لوجهك آلا والي انزل  
 الله والي الرسول اي الى كتاب الله العزيز وسنة رسوله انطهرة حكمهما فان الله اعلم بما  
 ترون

عليه اباؤه وهذه افعال اباؤهم مستنم التي ستوها لعمرو صدق الله سبحانه حيث يقول  
او لو كان اباؤهم رجلة ضالين سفهاء لا يعقلون شيئا ولا يهتدون قال هاتوا وجدنا وقالوا في البرية  
ما الفينا ولا يعلمون هنا ولا يعقلون هنا والتحقق باساليب من التعبير والتفنن هذا ما استحسنه  
ابو بيان والسين والمعنى ان الاقتداء بما يصح بالعال المحدثي الذي ينبغي قوله على احوالها  
والذي يلى وان اباؤهم ما كانوا كذلك فليفتح بصح الاقتداء بهم والتقليد لصدق قوله في فتح القدير  
قد صارت هذه المقالة التي قالها الجاهلة نصب عين المقابلة وعصا من التي تكون عليها ان  
ده امر ذاتي الخوة صريح بصر صريح الكتاب والسنة فاحتج بهم من قوله هو مثله في التعبد  
بشروع الله سبحانه في امة فواته كتاب الله او سنة رسوله هو كقول هؤلاء وليس الفرق الا في مجرد  
العبارة الغلبية لافي المعنى الذي عليه تدور الافادية والاستفادة اللهم غفر او قال تعالى  
واذا فعلوا فاحشة اي ما يبالغ في فحشه وقبحه من الذنوب اعتذروا عن ذلك بعد ريت  
الاول قالوا وجدنا عليها اباؤنا اي اباؤهم فعلوا ذلك فالتقليد اباؤهم وقد علموا وجدوا وهم مستنم  
على فعل تلك الفاحشة والنافي والله امر اباؤنا اي هم ما مورون بذلك من جهة الله سبحانه و  
كلا العذرتين في غاية البطولات والنجاة المتسادان وجود اباؤهم على الفصح لا يوجب لهم فواته بل اذ كان  
محصن تقليد بان لا اصل له في الامر من الله سبحانه بل يركن في الفحشاء بل هو صواب مع اعلان  
والعمل بالكتب المنزلة ونهاهم عن مخالفتها واهم فعل الفواحش بل هو رده سبحانه  
عليه حريان امر نبيه صل الله عليه وآله من ذلك فقال في قوله لا يوسوس الفحشاء فليفتح في حق  
ذلك عليه والحاصل ان الامور المذكورة اصلان لا يلازمه تشديد الروح والتمسك بالذرة  
على ذي الجلال قال سليمان ايجل رده عنهم في الفارسية واذية يصح قوله  
لما هو مستدرسان تقليد مثل الانا ليس في قوله لعمرو ما اضاف في قوله  
الانقلون وهم من امام ما امر الله صلى الله عليه وآله في قوله يقولون لعمرو ما  
في فعل الفواحش وفيه من التنقيح والتفويج امر عظيم قال الغول في الجهم في قوله  
فكيف اذا كان في النقول على الله قال في قوله البان وفي قوله لعمرو ما في قوله  
لا تغلرو الذين يسهون اباؤهم في المذاهب الخالفة للحق قال في قوله لعمرو ما في قوله

فانهم القائلون انا وجدنا اباؤنا على امة وانا على اناهم مقتدون والقائلون وجدنا عليها اباؤنا  
والله امرنا بها والمقلدون لولا اعتداده بكونه وجدنا اباؤنا على ذلك المذهب مع اعتقاده بانه الذي  
امر الله به وانه الحق لم يبق عليه وهذه الخصلة هي التي بقى بها اليهودي على اليهودية والنصراني على  
النصرانية والمبتدع على بدعته والشرك على شركه فما ابقاهم على هذه الضلالات الا كونهم  
وجدوا اباؤهم في اليهودية والنصرانية او البدعة والشرك واحسنوا الظن بهم بان ما هم عليه هو الحق  
الذي امر الله به ولم ينظروا لانفسهم ولا ظليق الحق كما يجب ولا يجتوا عن دين الله كما ينبغي وهذا هو  
التقليد البحت والتصور الخالص فيا من نشأ على مذهب من هذه المذاهب الاسلامية انما الذي  
العربان المبالغ في التحذير من ان تقول هذه المقالة وتسلم على الضلالة فقد اختلط الشر بالخير <sup>الصحيح</sup>  
بالسقيم وفاسد اثر أي يصحح الرواية ولربيعت الله الى هذه الامة الانبياء واحدا امرهم باتباعه و  
ونفاهم عن مخالفته فقال وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ولو كان محض اراء ائمة  
المذاهب انبأهم حجة على العباد لكان لهذه الامة رسل كثيرون متعددون بعد اهل الرأي  
المكلفون لئلا يسبوا ثم يكلمهم الله به وان من اعجب الغفلة واعظم الذهول على الحق اختيار المقلدة لاراء  
الرجال مع وجود كتاب الله ووجود سنة رسوله بين نظر انهم ووجود من يأخذ وتما عنه بين ايديهم  
ووجود آلات لغتهم ما لا يصح وسلكة العقل عندهم انتهى والاحتجاج مثل هذه الآية على منع التقليد  
مع كونها نازلة في تكفار والمشركين بل في التفرقة في الاصول ان العبرة بعموم الالفاظ لا بخصوص الاسباب  
**وقال تعالي** اتخذوا آياتي احبارا من دون الله الاحبار جمع خبر بفتح الحاء وهو الذي  
يخمس القوم ومنه ثوب غبر وقيل جمع خبر بكسر الحاء قال يونس لم اسمعه الا بكسر الحاء وقال الفراء  
الغفور والذمير لغتان قال الليث الحبر العالم ذميا كان او مسلما بعد ان يكون من اهل الكتاب واليهبان  
جمع اهب مأخوذ من الرهبة وهم علماء النصارى كما ان الاحبار هم علماء اليهود وقيل الرهبان اصحاب  
الصوم وقيل النساء وبسبب معنى الآية لما اطاعهم فيما امرهم به وينصونه عنه كانوا بمنزلة المفقدين لهم اباؤهم  
اطاعهم كما طاعة ابن ابي اربع فقتل ابن العافية كيف كانت تلك الرواية في بني اسرائيل قال الفريابي وجدنا  
في كتاب الله تعالى ما يخالف اقوال الاحبار والرهبان فكانوا يأخذون باقوالهم وما كانوا يعقلون حكم كتاب الله تعالى قال الرازي  
وتفسيره ان تجد رضي الله عندهم شاهد جمع معصية او انتمها توارث عليهم ايات كثيرة من كتاب الله تعالى في بعض المسائل

وكانت مذاهبتهم بخلاف تلك الآيات فلم يقلوا تلك الآيات حلالين فقالوا ايها ويقر ايظنون اني  
 كالمتعجب يعني كيف يمكن العمل بطواهر هذه الآيات مع ان الرواية عن سلفنا وحدثت على خلافها و  
 لو تأملت حتى التأمل وجدت هذه الأدعاء سائيا في عروق الأكتذرين من اهل الدنيا قال القول الثاني في  
 في تفسير هذه الربوبية ان الجبال والحشوية اذا بالغوا في تعظيم شيخهم وقد وهم فقد عيّل عليهم الى  
 الحول والافتقاد وذلك الشيخ اذا كان طالبا للدنيا بعيدا عن الدين كان يا صرنا تاعه واحسابها بغير  
 له وكان يقول لصحة يتم عبيدي فكان يلقي اليهم من حديث الحول والافتقاد اشياء ولو خلع بعض  
 الحقاء من اتباعه فيما ادعى الالهية فاذا كان ذلك مشاهدا في هذه الامة فكيف يعبد ثبوته  
 في امة السالفة وحاصل الكلام ان تلك الربوبية تقتل ان يكون المراد منها انهم اطاعواهم فيما كانوا  
 فيه مخالفون لحكم الله وان يكون المراد منها انهم قبلوا انواع الكفر تكفروا ايا الله فصار ذلك جارا يجرى  
 انهم اتخذوا الربا من دون الله ويحتل انهم اثبتوا في حقهم الحول والافتقاد وكل هذه الوجوه الاربع  
 مشاهد وواقع في هذه الامة اتهم كلامه قلت وهذا ايضا ان الاية الشريفة تصدق على المغفرة  
 وعلى الوجوه كلها وفيما صراحة ان تقليد هذه العلماء والشيوخ عالم يا مرهم به الله وهو الظاهر

والسير بن مريز الذي اتخذته النصارى دينا معبودا

قال وفي فتح البيان وفي هذه الآية ما يجر من كان له قلبا او التقى السمع وهو شهيد عن التقليد في دين الله  
 وتأثير ما يقوله الاسلاف على ما في الكفار العزيز والسنة المطهرة فان طاعة المتهذب لمن يقصد  
 بقوله وليستن بسنته من علماء هذه الامة مع مخالفتها لما جاءت به النصوص وقامت بجملة الله  
 وبراهينه ونطقته به كتبه وانبيائه هو كافتاد اليهود والنصارى للاجيار والرهبان اربابا حتى لو  
 للقطع بانهم لم يعبدوهم بل اطاعوهم وحرصوا ما حرموا وحلوا ما حلوا وهذا هو صنيع المتقلدين من  
 هذه الامة وهو اشبه به من شبه البيضة بالبيضة والتمرة بالتمرة والماء بالماء فاعباد الله صوابا اتبع  
 محمد بن عبد الله ما بنا لكم الكتاب والسنة حيا نبأ و عمر قران حال هم مثلكم في تصداه لهم بها و  
 طلبه للعمل منه حيا ادلا عليه وافاداه فعملتم بما جاؤا به من الأراء التي لم تعد بعد الحق ولم تعضد  
 بعض الدين ونصوص الكتاب والسنة تنادي بالبعث والبعث تصوت باعلى صوت بما يخالف ذلك  
 ويباينه فاعرفوها اذا صاموا قلوبا غلغا وانفجما مريضنة وعقولا هيضة واذها أنا كليا ونحوها طرية



وانشدتم بلسان الحال

وما اننا الا من عزيمة ان غويت غويت وان ترشد غزية ارشد

فدعوا ارشدكم الله واياي كتبنا لكتبكم الاموات من اسلافكم واسندوا بها كتاب الله خالفهم  
وخالفكم ومتعبدهم ومتعبدكم ومعبودهم ومعبودكم واسندوا قول من تدعونهم بغيرهم  
وما جاؤكم به من الرأي باقوال اما مكمروا ما محروقون وهم وقد وكلتموه هو الامام الاول محمد بن

عبد الله على الله عليه والسلم

دعوا كل قول عند قول محمد فما امن في ديبته كفاطر

اللهم هاد الضال مرشد التابه موضح السبيل اهدنا الى الحق وارشدنا الى الصواب واوضح لنا  
منهج الهداية وما امروا الا ليعبدوا الله واحدا ابي والحال انهم ما امروا في الكفر - <sup>تقديمه للمنتهين</sup>  
عليهم على السنة انبياءهم الا بعبادة الله وحده او ما امر الذين اخذوا منهم اربابا من الاحبار والاهل  
الابن لك فكيف يصلون لما اهلوه من اخذهم اربابا لا اله الا هو استبناف مقررت التوحيد  
بجانه عما يشركون اي تنزيها له عن الاشراك في طاعته وعبادته وقد خرج ابرهه وسعد وعبد جيس  
والترمذي وحسنه وابن المنذر وابن ابي حاتم وابو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في سننه عن  
عدي بن حاتم قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ في سورة براءة المتخذ الاحبارهم وهم باهم  
اربابا من دون الله فقال اما انهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا اذا احتلوا لهم شيئا استقلوه واذا  
حرموا عليهم شيئا حرموه واخرجه ايضا احمد وابن جرير **وقال تعالى** واذا قال ابن ابراهيم

عليه السلام لابيهم ازر وقومه غرود ومن اتبعه ما هذه التماثيل وعي الصور والاصنام التي انتم  
لها عاتقون قالوا وجدنا اباؤنا لوالهم من قبلنا هم وافندنا بها نهر اجاسه نجر من الجباب انزلهم على  
التي بنوا عليها كل عاجز والجهل الذي ينقسم به كل فريق وهو المساك يخرج تقليد الاباء اعي  
وجدنا اباؤنا يعبدونها خاضعين لها اقتداء بهم ومن يات على طريقهم وتعلموا الجيب هو كذا المتكلم  
من اهل هذه الملة الاسلامية ان العار يا تكلم في السنة انكرا عليهم العمل بحض الرأي  
المدفوع بالدليل قالوا اهدا فقد قال من صدق رأي وجه الزمان من فلدين ورأيه اخذ بن قال  
أخفاوى اي فليركن جوابه الا التعلد اني وجوابه هو ما انساب به الخليل عليه السلام ههنا

قال لقد كنت في غم وكر في ضلال مبين أي في خسوف واضم ظاهر لا يخفى على احد ولا يلتبس على  
 ذي عقل فإن النسفي اراد ان التقليدين والمقلدين متخبطون في سلك ضلال ظاهر انتهى اقول  
 وهو لاء المقلدة من اهل الاسلام استبدوا بكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم  
 كتباً قد روت فيها اجتهادات عالين علماء الاسلام زعم انه لم يقف على دليل يخالفها اما القصد  
 منه او لتقصير في البحث فوجد ذلك الدليل من وجده وابتره واضم المنار كانه علم في راسه نادر  
 وقان هذه كتاب الله وهذه سنة رسوله

تدع عنك فما أصبح في حمراته وعانت حدبثا ما حدثت لرواحل

وما احسن ما قيل

بان الفقى الا لسباع الجوع ومع الحق قوله وان فتح به نه نه

قال البضاوي والتقليد وان حان فاما يجوز لمن علم في اجلاء انه على الحق وقال تعالى

اذ قال لانه وقومه ما تعبدون الا القائل هو ابراهيم عليه السلام الى قوله والوايل وجدنا اباؤنا كذلك  
 يفعلون فقد رانهم قال ابو اسعود المصنف كتحفى هذا الجواب منهم عزاف بالحق معزل عما ذكر من السمع  
 والمنفعة والمضرة بالجمرة واصطروا لي اظهرا ان لا مستند لهم سوى لسبب اى ما علمنا ولا رادنا منهم  
 ما ذكر من الامور بل وجدنا انما كان ذلك يفعلون فما قد رانهم انتهى قان الخاتمة وفي اذاعة دليل  
 على ابطال التقليد في الدين وذمه ومدح الاحاد يا استند الى ما وافى في قوله البيان وهذه الجواب  
 هو العصا التي بنوكا يبراكل عاجز وعشى بها كل العرج ومرتوى كل معمر وكونها كل مجدوع  
 فاك لو سألت الآن هذه المقلدة للرجال التي طهرت الارض طويلا وانعصم قلب فهو الحق  
 كهر على تقليد فدم من افراذ العلماء ولا يصح كل ما يقوله وادى وببدا منه من الرأى الخاطى الذي يلى  
 لوجوه وايدى هذا الجواب و فاصوابه واهله واتخذوا من سببه سمى قلبه هذا من سلفهم  
 واقبلوا بقره وافله وهو فكل ملاق عصره بابه وصافته هذا من صورهم وطبق انهم حاربوا  
 اهل الاجس واللمح هو ابراهيم ليرسمه ان صح حوى ولا يدع الى الحق دعاء ولو فطقوا كروا انعمهم  
 في عرو وعظيم وجه شنيع وانهم لم يهتدوا به لعمياء واولئك من سلاف كالعبي الذين يغفون انهم  
 العبي كحتمه ان من اعرب

كبهيمة عمياء قاذرة ماها اعنى على عوج الطريق الخائر

فعليك ايها العامل بالكتاب السنة المبررة من التعصب والتعسف ان تورد عليهم حجج الله وتقيم عليه حبراهيه فانه رجا انتقادك منهم من لم يستحرم داء التقليد في قلبه واما من قد استحقر في قلبه هذا الداء العضال فلو اوردت عليه كل حجة واقمت عليه كل برهان لما اعارك الا اذ ناصء وعينا عمياء ولكنك قد قمت بواجب البيان الذي اوجبه عليك القرآن والهداية بيد الخلاق العليم انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء **وقال تعالى** واذا

قيل لهم ابي لهؤلاء المجادلين اتبعوا ما انزل الله على رسوله من الكتاب تمسكوا بحجر التقليد <sup>التي</sup>

وقالوا بل نتبع ما وجدنا عليه اباؤنا اي غشي في الطريق التي كانوا يعيشون فيها في دينهم ثم قال على طريق الاستفهام للاستبعاد والتبكيك او لو كان الشيطان يدعوهم الى عذاب البعير قال في

فتح البيان تحت هذه الآية وما اقيم التقليد والضرورة على صلحبه واوخم ما قبله واشأم ما تدرته على من وقع فيه فان الداعي له الى ما انزل الله على رسوله من يريد ان يذود الغرأش عن الجبابرة

لئلا تحترق فتاى ذلك وتتحافت في نار المحريق وعذاب البعير انتهى **وقال تعالى** انهم الفوا اباؤهم ضالين اي صادفهم كذلك فاقتدوا بهم تقليدا وضلالة لا لجهة اصلا قال ابو السعود اي بتقليد

اباءهم في الدين من غير ان يكون لهم اولا باؤهم شي يتمسك به اصلا فحصر على انما هم يصرعون اي من غير ان يتدبروا انهم على الحق او لا مع ظهور كونهم على الباطل باذني نامل والاهل اعلا سراج التند

**وقال الغزالي** الاسراع برعدة **وقال تعالى** بل قالوا انا وجدنا اباؤنا على امة اي على طريقة و مذهب قال ابو عبيدة هي الطريقة والدين وبه قال ابن عباس وقد قيل فلان لامة له ولا تغلبي

لا دين له ولا مذهب وانا على انما هم مصدون بهم اعترفوا بانه لا مستند لهم من حيث العيان ولا من حيث العقل ولا من حيث السمع والبيان سوى تقليد اباؤهم قال الخازن جعلوا انفسهم مستند

باتباع اباؤهم وتقليد هم من غير حجة انتهى وقال ابو السعود لم يأتوا بحجة عقلية ولا نقلية بل اعترفوا بانه لا مستند لهم سوى تقليد اباؤهم لجهة مناهم انتهى وكذلك اي الاسراع كما ذكر من عجزهم عن الحجة

وتمسكهم بالتقليد ما ارسلنا من قبلك في قرية من نذير الا قال مترغوها انا وجدنا اباؤنا على امة وانا على انما هم مقتدون فيه دلالة على ان التقليد فيما بينهم ضلال قد يبرئس لاسلامهم ايضا

مستند خيرة قاله ابو السعود والمترفون الاغنياء والروساء المتنعمون قال الكرخي هذا تسليط لرب  
الله صلى الله عليه وآله وسلم ودلالة على ان التقليد في نحو ذلك ضلال قدير وان من تقدرهم ايضا  
ليركن لصر مستند منظور اليه وتخصيص المترفين للاشعار بان التعم هو الذي اوجب البطلان  
صرفهم عن النظر الى التقليد انتهى وقال النسفي هذه تسليط لتبني صلى الله عليه وآله وسلم ويأت  
ان تقليد الاباء داء قديم انتهى قال الرازي في تفسيره لو لم يكن في كتاب الله الا هذه الايات لكانت  
في ابطال القول بالتقليد وذلك لانه تعالى بين ان هؤلاء الكفار لم يحسوا في اثبات ما ذهبوا  
اليه الا بطريق عقلي ولا بدليل نقلي ثم بين انهم انما ذهبوا اليه بمجرد تقليد الاباء والاسلاف فما  
ذكر تعالى هذه المعاني في معرض الذم والتجريح وذلك يدل على ان القول بالتقليد باطل وما يدل  
عليه ايضا من حيث العقل ان التقليد امر مشترك فيه بين المبطل وبين الحق وذلك انه كما حصل  
لهذه الطائفة قوم من العقلة فلذلك حصل لاحد ادم اقوام من العقلة فلو كان التقليد طريقا  
الى الحق لوجب كون الشيء ونقيضه حقا ومعلوم ان ذلك باطل وانه تعالى بين ان الداعي الى  
القول بالتقليد والحامل عليه انما هو حب التعم في طبقات الدنيا وحب الكسل والمطالة لبعض  
نحلي مشاق النظر والاستدلال نقوله الامتروفها والمترفون هم الذين اتفقتم العمة اي ابطلتم  
فلا يجوز الا الشهوات والملاهي وبعضون تحمل المشاق في طلب الحق انتهى قال العلامة الشوكاني  
رضي الله عنه وهذا من اعظم الادل على بطلان التقليد وفيه فان هؤلاء العقلة في الاسلام انما  
يعلمون بقول اسلافهم ويتبعون آثارهم ويقتدون بهم فاذا رام الداعي الى الحق ان يخرجهم من ضلالة  
او يدفعهم عن بدعة قد تسكوا بها وورثها عن اسلافهم فيجب بليل يروا لوجه وصحة بل ليجر قيل  
وقال لشبهة داخضة ووجه زائفة ومقالة باطلة قالوا بما قاله المترفون من هذه المثل انا وجدنا اباءنا  
على امة وانا على آثارهم معندون او بما يلافي معناه معنى ذلك فان قال لهم الداعي الى الحق قد  
الملة الاسلامية وسئل هذا الدين المحمدي ولم يتعبنا الله ولا نصبه كبر ولا تقبدا انا كبر من قبلكم الا  
بكتابه الذي انزله على رسوله وبما صح عن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فانه المبين بكتاب الله  
الموضح لعانيه العارفة بين حكمه ونشأ به فتاوارد ما تنازعنا فيه الى كتاب الله وسنة رسوله  
كما امرنا به ذلك في

لنا وكم من الرد الى ما قاله اسلافنا ورج عليه انا وكم نفر ونفوس الوحش ودمى الاراعي لهم  
الى ذلك بكل حجر ومدرك انهم لم يسمعوا قول الله سبحانه افا كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله  
ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا ولا يقر له فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموا فيما بينهم  
ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسئلوا تسليما فان قال لهم القائل هذا العالم الذي تعبدون  
به وتتعبدون اقواله هو مثلكم في كونه متعبدا بكتاب الله وسنة رسوله مطلوبان من هو مطلوب  
منكم واذا عمل برأيه عند عدم وجدانه للدليل فذلك خصه له لا يحل له ان يتبعه غيره عليها  
ولا يجوز له العمل بها وقد وجد الدليل الذي لم يجدها وها انا اوجدكموه في كتاب الله او فيما صح من سنة  
رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وذلك اهدى لكم مما وجدتم عليه اباكم قالوا لا نعمل بهذا ولا نسمع  
لك ولا طاعة ووجدوا في صدورهم اعظم الحرج من حكم الكتاب والسنة ولم يسئلوا لذلك ولا  
اذ عنوا له وقد وهب لهم الشيطان عصى يتكأون عليها عند ان يسمعوا من يدعونهم الى الكتاب والسنة  
وهي انهم يقولون ان امامنا الذي قلناه واقتدينا به اعلم بكتاب الله وسنة رسوله وذلك لان اذما هم  
قد تصورت من يعتدون به تصور اعظما بسبب تقدم العصر كثرة الاتباع وما علموا ان هذا منقو  
عليه مرد فزع به في وجوههم فانه لو قيل لهم ان في التابعين من هو اعظم قدرا واقدم عصر من صاحبكم  
فان كان لتقدم العصر وجلالة القدر صرية توجب الاقتداء فتعالوا حتى انكم من هو اقدم عصر واجل  
قدرا فان ابيتم ذلك ففي الصحابة رضي الله عنهم من هو اعظم قدرا من صاحبكم علما وفضلا وجلالة  
فان ابيتم ذلك فما انا اذ لكم على من هو اعظم قدرا واجل خطرا والتراتبا واقدم عصر وهو محمد بن عبد  
نينا ونبيكم صلى الله عليه وآله وسلم ورسول الله اليك فتعالوا فخذوا سنته موجودة في دفاتر  
الاسلام وداووبه التي تلقوها جميع فحول هذه الامة قرنا بعد قرن وعصر بعد عصر وهذا الكتاب بينا  
خالق الكل ورازق الكل وموجد الكل وآله الكل بين اظهرنا موجود في كل بيت وبيد كل مسلم لم يلحقه  
تغيير ولا تبديل ولا زيادة ولا نقصان ولا تحريف ولا تحريف ونحن وانتم من يفهم الفاظها ويتفعل  
معانيه فتعالوا لناخذ الحق من معدنه ونشرب صفوا الماء من منبعه فهو ما وجدتم عليه اباكم قالوا  
لا نسمع ولا طاعة اما بلسان القائل او بلسان الحال فتدبر هذا وتأمله ان يبقى قيك بنية من انصاف  
وشعبة من غير مزعة من حياء وحصاة من دين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وقد وضحت

هذا غاية الايضاح في كتابي الذي سميت به ادب الطلب ومنتهى الاساليب انتهى كلام الشوكاني وقد  
 شاع ملخص هذا الكتاب بالطبع في هذا العصر وسأرجو صاحب التحفة يطلب الادب على الطيب  
 وفي الباب كتب مستقلة كثيرة ممتعة نافعة لم يخرج ايمان تجلي عنه ظلمات التعصب وتفتش له  
 سائب التقليد المشوم **وقال تعالى** واذا قال ابراهيم لابيه وفيه اتقي براء فما تعبدون الا لن  
 فطر في فانه سيهدين قال الرازي في تفسيره المقصود من هذه الآية ذكر حجة اخريدل على فساد القول  
 بالتقليد وتقرين من وجين الاول انه تعالى حكى عن ابراهيم عليه السلام ايه تبراء عرجين ابائه بناء على  
 الدليل فنقول اما ان يكون تقليد الأبناء في الأديان محمداً او جائزاً فان كان محمداً فقد بطل القول بالتقليد  
 وان كان جائزاً فمعلوم ان اشرف ابناء العرب هو ابراهيم عليه السلام وذلك لانه ليس لهم مخزول اشرف  
 الابناء من اولاده واذا كان كذلك فتقليد هذا الاب الذي هو اشرف الاباء اولى من تقليد سائر  
 الاباء واذا ثبت ان تقليد اولى من تقليد غيره فنقول انه ترك دين الاباء وحكمهم انما هو الدليل  
 اولى من متابعة الاباء واذا كان كذلك وجب تقليد في ترك تقليد الاباء ووجب تقليد في  
 ترجيح الدليل على التقليد واذا ثبت هذا فنقول فقد ظهر ان القول بوجوب التقليد بوجوب المنع من التقليد  
 وما قضى ثبوته الى نفيه كان باطلاً فوجب ان يكون القول بالتقليد باطلاً هذا الطريق دقيق في ابطال  
 التقليد وهو المراد من هذه الآية العجبة الثاني في بيان ان ترك التقليد والرجوع الى متابعة الدليل الى  
 في الدنيا والدين انه تعالى بين ان ابراهيم عليه السلام لما عدل عن طريقت ابيه الى متابعة الدليل بهجر  
 جعل الله دينه ومذهبه باقياً في عقبه الى يوم القيامة واما اديان ابائه فقد اندست وندست وندست  
 ان الرجوع الى متابعة الدليل يعني هجر الاثر الى قيام الساعة وان التقليد والاصرار يقطع اثره ولا يبقى منه  
 في الدنيا خبر ولا اثر ثبت من هذين الوجهين ان متابعة الدليل وترك التقليد اولى فثبت ايمان المقصود  
 الاصل من هذه الآية انتهى **وقال تعالى** قل اطيعوا الله واطيعوا الرسول قال في فتح البيان حذف تتعلق  
 مشعراً بالتعبير في جميع الامور والنواهي والمقلد غير مطيع لله ورسوله بل مشاقق لما حيث ترك  
 اطاعة الله ورسوله واطاع غيره من غير حجة نبرة وبرهان جلي فان تولوا فان به لا يحب الكافرين اي  
 لا يرضى بفعالهم ولا يغفر لهم ونفى تحية كناية عن البغض والسخط انتهى والآية افادت ان التقليد  
 من شيع اهل الكفر دون اهل الاسلام وعدا هو النصارى لان الله تعالى لم يجعله في كتابه في موضع كمال

الا من الشركيين والكفار فعاد على الموحدين والمسلمين ان يختاروا ما هو من خصال غيرهم فيستحقوا بها  
 استحقاقا ويعاملوا بما عملوا **وقال تعالى** يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول <sup>الذي</sup> الوارد به  
 اتباع الكتاب العزيز والسنة الطاهرة فيما امر به ونهى عنه قال عطاء طاعة الله والرسول اتباع الكتاب  
 والسنة واولى الامر منكم وهم الائمة والسلاطين والقضاة والولاة وامراء الحق وولاة العدل  
 والخلفاء الراشدين ومن يعتدي بهم من المصنفين وكل من كانت اية ولاية شرعية لا ولاية طائفية  
 والمواد طاعتهم فيما امر به وينهون عنه ما لم تكن معصية ونهى العلة لكتاب الله وسنة رسوله  
 صلى الله عليه وسلم فانه لا طاعة لمخلوق في معصية الله كما ثبت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 قال جابر بن عبد الله ومجاهدان اولى الامر هم اهل القرآن والعلم به وبه قال مالك والضحكاه وقل  
 انهم اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعن ابن عباس هم العلماء الذين يعلمون الناس معالم دينهم  
 اي بمقتضى الكتاب والسنة والراجح القول الاول لصحة الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 بالامر بطاعة الائمة والولاة فيما كان لله والمسلمين صلحة فاذا زال عن الكتاب والسنة فلا طاعة له  
 وانما يجب طاعته فيما وافق الحق قال في فتح البيان في مقاصد القرآن ومن جملة ما استدلل به القائلون  
 هذه الآية قالوا اولوا الامر هم العلماء والحجج ان للفسرين في تفسيرها قوانين احدها اظهر الامراء  
 والثاني انهم العلماء كما تقدم ولا يمنع ارادة الطائفتين من الآية الكريمة ولكن اين هذا من الدلالة على  
 مراد المقلدين فانه لا طاعة لاحدهما الا اذا امروا بطاعة الله على وفق سنة رسوله وشرعيته وايضا  
 العلماء انما ارشدوا عنهم الى ترك بقلدهم وفهومهم عن ذلك كما روى عن الائمة الاربعة وغيرهم فظانهم  
 ترك تقليد من ولو فرضنا ان في العلماء من يرشد الناس الى التقليد ويرغبهم فيه كان يرشد الى معصية <sup>الله</sup>  
 ولا طاعة بنص الحديث من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واما قلنا انه يرشد الى معصية الله لان  
 من ارشده هو لا العامة الذين لا يعقلون الحجج ولا يعرفون الصواب من الخطا الى التمسك بالتقليد  
 كان هذا الارشاد منه مستلزما لارشادهم الى ترك العمل بالكتاب والسنة الا بواسطة اراد العلماء  
 الذين يفلد وفهموا علموا به وعلموا به وما لم يعلموا به لم يعلموا به ولا يلتفتون الى كتاب وسنة بل من <sup>التقليد</sup>  
 الذي اصيبوا به ان يقبل من امامه رايه ولا يعمل على روايته ولا يسأله عن كتاب ولا سنة فان  
 سألته عن ما خرج عن التقليد لانه قد صار مطايبا بالحجة ومن جملة ما سأل به اهل الامم في

الحروب التي تقدم الناس والانتفاع بأرأهم فيها وفي غيرها من تدبير الله تعالى وجل المصالح وودفع  
 المفاسد الدينية ولا يبعد ان تكون هذه الطاعة في هذه الامور التي ليست من التبرع نهى المراد  
 بالامر بطاعتها لانه لو كان المراد طاعتها في الامور التي شرعها الله تعالى سواء كان ذلك دينيا  
 طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ولا يبعد ايضا ان يكون الطاعة لهم في الامور الشرعية  
 في مثل ان جاءت الهبة وواجبات الكفارة واداء ما يوجب من الواجبات الشرعية ونحوها  
 الا في امور الدخول في رجاها والكفارة بالبر والبر والبر والبر والبر والبر والبر والبر والبر  
 الطاعة الاولى امر المذكرة في الآية هي التي ذكرنا التي نسبت في الاحاديث المتقدمة في قوله لا  
 بالمرئى صر وبعصبة الله او يرى الامور كذا يوما فهذا الاحاديث معصرة لما في الكتاب العزيز وليس  
 ذلك من التقليد في شي بل هو في طاعة الاسراء الذين قالوا الحمد لله والحمد لله والحمد لله  
 وسياسة الاجناد وطلب مصالح العباد واما الامور الشرعية المحضة فقد اذن عنها كانت طاعة الله العز  
 وسنة رسوله صلى الله عليه واله وسلم وهذا الذي سقناه هو جملة ادلة الجور من التقليد وقيل ان  
 كما عرفت ولعمري غير ما سقناه وهو دون ما سقناه فان تنازعتم بيننا في المجاذبة والبر  
 الجذب كان كل واحد يترجم حجة الآخر ويحيد بما هو ادعاهما احاديث ونحوها وانما هذا  
 مستقل مستأنف موجه للمجتهدين ولا يحسم الاية الاولى بالاسراء على شارحين الحديثين  
 فان قلتم عتري اجماع الرعايا مع املى الامم المحمودين من الغد لسراة من بيننا في حكمه قال الربيع  
 والاولى ما قدمناه وظاهر قوله في سائرنا من امورنا يا اولاد بنينا وكنتم من اولاد بنينا  
 تبين به ان الشيء المتنازع فيه يختص بامورنا لا بامورنا من اولاد بنينا ولا بامورنا من  
 صريحا من الامور المختلف فيها كان الورد بنان العارفة ونحوها والاولى ما  
 والرد الى الرسول هو الرد الى سيرة النبي صلى الله عليه وسلم واما في قوله  
 الرد اليها وقيل معنى الرد ان يقول لما لا يعبد الله ورسوله علم وهو قوله ما تدبره ففسره رد  
 في هذه الآية الا الرد المذكور في قوله تعالى وارجعوا الى امرسول الله وارجعوا  
 الذين لا يمتثلون له منهم والرد الى كتاب الله وسنة رسوله وارجعوا الى امرسول الله  
 في كتاب الله اخذ به فان امر وجد فيه في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم



فيها فسبيله الاجتهاد ولا يلتفت عند وجود الحكم فيها وفي احداهما الى غيرهما من آراء الرجال  
 وغيرهم فانه مشاقة لله ولرسوله من بعد ما تبين له الهدى وفي قوله ان كنتم تؤمنون دليل على ان  
 هذا الرد مقم على المتنازعين وانه شان من يؤمن بالله واليوم الآخر وفي الآية دليل على ان من لا يعتقد  
 وجوب متابعة الكتاب والسنة والحكم بالنصوص القرآنية والادلة الحديثية الواردة عن النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم لا يكون مؤمنا بالله ولا باليوم الآخر ومن لم يكن مؤمنا بها فليس من المسلمين  
 بل من المشركين الكافرين الضالين وان زعمانه مسلم او زعمه الناس مسلما ذلك اي الرد لما امر به  
 خير واحسن تأويل اي خير مرجعا واحدا عاقبة من الاول يقال ان يقول اني كذا اي صار اليه والمعنى  
 ان ذلك الرد خير اكرم في حد ذاته من غير اعتبار فضله على شيء يشتركه في اصل الخيرية من المتنازع  
 والقول بالرأي واحسن ما لا ترجعون اليه ويجوز ان يكون المعنى ان الرد احسن تأويل من تأويلكم  
 الذي صارتم اليه عند المتنازع وقال قتادة ذلك احسن تأويل وخير عاقبة وقال مجاهد احسن جزاء  
 قال في فتح البيان وقد وردت احاديث كثيرة في طاعة الامراء ثابتة في الصحيحين وغيرهما مقيدة  
 بان يكون ذلك في المعروف وانه لا طاعة لمخلوق في معصية الله انتهى وقد استدلل بهذه الآية على ان  
 اصول الشرع اربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس وتقرير ذلك مرقوم في الفتح وغيره وفي نظر  
 لان الثابت المتقرر في موضعه ان اصول الدين اثنان لا ثالث لهما والرابع وهما القرآن والحديث  
 اما الاجماع ففي امكانه ثم في شيوته ثم في حججته اختلاف بين اهل العلم والراي امكانه في نفسه وعند  
 شيوته في الخارج وعدم حججه لذلك وبه قال امام اهل السنة والجماعة احمد بن حنبل ومن تبعه وهو  
 الحق واما القياس فهو من وادى الاعتبار لا من باب الاحتجاج ان كان جليا واضحا والنزاع في تعديله  
 هذه الاصول وبيان ادلتها بطول جدا وموضعه كتب علم اصول الفقه وقد قضى الوطر العلامة  
 الشوكاني في ارشاد القول وغيره وخيرية في حصول المأمول والطريقة المتلى والاقليد ونحوها مما  
 الب في هذا الباب فراجعها تجد ما شافية كافية وافية ان شاء الله تعالى ان كنت من المتلبسين  
 بالانصاف التاكين عن الاعتساف والا فكني بالله حسيا وما احسن تحميرا للقاضي الامام الشوكاني  
 في كتابه شرح الصدور في تحرير رفع القبور المتعلقة بهذا المقام قال رضي الله عنه اعلم اذا وقع  
 الخلاف بين المسلمين في كون هذا الشيء بدعة او غير بدعة او مكروه او غير مكروه او محرما او غير محرما

او غير ذلك فقد اتفق المسلمون سلفهم وخلفهم من عصر الصحابة الى عصرنا هذا وهو القرن الثالث عشر  
 منذ البعثة المحمدية ان الواجب عند الاختلاف في اي امر من امور الدين بين الامة المجتهد  
 هو الرد الى كتاب الله سبحانه وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم الناطق بذلك الكتاب العزيز  
 وان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول ومعنى الرد الى الله سبحانه الرد الى كتابه ومعنى الرد الى  
 رسوله صلى الله عليه وآله وسلم الرد الى سنته بعد موته وهذا هو الاختلاف فيه بين جميع المسلمين  
 فاذا قال مجتهد من المجتهدين هذا حلال وقال الاخر هذا احرام فليس احدهما اول بالحق من الاخر  
 وان كان اكثر منه علما او اكبر منه سنا او اقدم منه عصرا لان كل واحد منهما فرد من افراد عبادة الله  
 متعبدا بما في الشريعة المطهرة في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ومطلوب منه ما  
 طلبه الله من غيره من العباد وكثرة علمه وبلوغه درجة الاجتهاد او مجاوزته لها لا يسقط عنه شيئا  
 من الشرائع التي شرعها لعباده ولا يخرج به من جملة المكلفين من العباد بل العاقل كلما ازداد علما كان  
 تكليفه زائدا على تكليف غيره ولو لم يكن من ذلك الا ما اوجبه الله عليه في البيان للناس كما كلفه من  
 الصواع بالحق وايضا ما شرعه الله لعباده واذا خذ الله ميثاق الذين اتوا الكتاب لتبيننه للناس

ولا تكفون ان الذين يكفون ما انزل الله من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب  
 اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون فلولا لم يكن لمن رزقه الله ظمنا من العلم الا كونه مكلفا بالبيان للناس  
 كان كافيا فيما ذكرناه من كون العلماء لا يخرجون عن دائرة التكليف بل يزيدون بما علوه تكليفا واذا  
 اذنبوا كان ذنبهم اشد من ذنب الجاهل واكثر عقابا كما حكاه الله سبحانه عن عمل سوء بجحالة ومن  
 علمه بعلم وكما حكاه في كثير من الآيات عن علماء اليهود حيث اقدوا على مخالفة ما شرعه الله لهم مع كونهم  
 يعلمون الكتاب ويدرسونه ونعى ذلك عليهم في مواضع متعددة وبكثرتهم اشد تكلبت وكما ورد في  
 الحديث الصحيح ان اول ما تشع به جهنم العالم الذي يامر الناس ولا ياتروا بنجاحهم ولا ينتهي وباجحالة فهذا  
 امر معلوم ان العلم وكثرته وبلوغه حادله الى اعلى درجات العرفان لا يسقط عنه شيء من التكاليف الشرعية  
 بل يزيد ما عليه شدة وبخاطب باس ولا يخاطب بها الجاهل ويكلف بتكاليف غير تكاليف الجاهل ويكون  
 ذنبه اشد وعقوبته اعظم وهذا لا ينكره احد من له ادنى تمييز بعلم الشريعة والآيات والاحاديث  
 الواردة في هذا المعنى لو جمعت كانت مثل لغا مستقلا ومصنفا فلا و ليس ذلك من عرضنا في

هذا البحث بل غاية الغرض من هذا اوضاية القصد هو بيان ان العالم كالجاهل في التكليف الشرعية  
 والتعبد بما في الكتاب والسنة مع ما اوضحناه لك من التفاوت بين الرتبين رتبة العالم ورتبة  
 الجاهل في كثير من التكليف واختصاص العالم منه بما لا يلج على الجاهل ويحذر ان يقر بالان  
 ليس احد من العلماء المتخلفين او من اتبعوا لوجه المقادير بغير ان يقول الحق ما قاله فلان و  
 فلان او فلان او لى بالحق من فلان بل الواجب عليه ان كان ممن له فهم وعلم وتبين ان يردوا الخلق  
 فيه الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فمن كان دليل الكتاب والسنة معه  
 الحق وهو الاولى بالحق ومن كان دليل الكتاب والسنة عليه لانه كان هو المخطئ ولا ذنب عليه  
 في هذا الخط وان كان قد وفي الاجتهاد حقه بل هو معذور بل ما جوحك ان ثبت في الحديث الصحيح  
 انه اذا اجتهد فاصاب فله اجران وان اجتهد فخطأ فله اجران فله اجرة اجتهاد بخطا او جرح عليه ولا يجزي  
 لغيره ان يتبعه في خطاه ولا يعذر كعذرة وذايوجرك اجرة بل واجب على من عده من المكلفين  
 ان يترك الاقتداء به في الخطا ويرجع الى الحق الذي دل عليه دليل الكتاب والسنة واذا وقع  
 الرد لما اختلف فيه اهل العلم الى الكتاب والسنة كان من معه دليل الكتاب والسنة هو الذي  
 اصاب الحق ووافقه وان كان واحدا والذى لم يكن معه دليل الكتاب والسنة هو الذي اصيب  
 الحق بل خطاه وان كان عددا اكثر اقليل العلم ولا متعلم ولا من يفهم وان كان مقصرا ان يقول ان  
 الحق بيد من يقتدى به من العلماء ان كان دليل الكتاب والسنة بيد غيره فان ذلك جعل عظيم  
 شديدا وخروج من دائرة الانصاف والمرة لان الحق لا يعرف بالرجال بل الرجال يعرفون بالحق وليس  
 احد من العلماء المجتهدين والائمة المحققين بمعصوم ومن لم يكن معصوما فهو يجوز عليه الخطا  
 عليه الصواب فيصيب اذة ويخطئ اخرى ولا يتبين صوابه من خطاه الا بالخروج الى دليل الكتاب  
 والسنة فان وافقته فهو مصيب وان خالفه فمخطئ ولا حذر في هذه الجملة بين جميع المسلمين اولهم  
 واخرهم سابقهم ولاحقهم كبيرهم وصغيرهم جليلهم وحقيرهم وهذا يعرف لكل من له ادنى حظ من العلم  
 واحقر نصيب من العرفان ومن لم يفهم هذا ويعترف به فليتهم نفسه ويعلم انه قد جنى على نفسه  
 فيما ليس من شأنه والدخول في ما لا تبلغ الله قدرته ولا ينفذ فيه وعليه ان يمسك قلبه ولست انه  
 وليستغل بطلب العلم ويغفر نفسه لطلب علوم الاجتهاد التي تحصل بها الى معرفة الكتاب والسنة وفهم

معانيهما والقيريتين دلالةهما وهما من الجحش في السنة وعلومها حتى يتبين حقيقتها من استيعابها  
 من مردوها وينظر في كلام الأئمة الكبار من سلف هذه الأمة وخلفها حتى يستدرك كلامهم إلى  
 الوصول إلى مطلوبه فإنه إن فعل هذا تقدم الاستشغال بما قد منادى على ما فوط منه قيل إن يتعلم  
 العلوم غاية التدرج وقتئذ إنه أمسك عن التكلو والايضيه وسكت عن الخوض فيما لا يدريه وما أحسن  
 ما أديناه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما صح عنه من قوله رحمة الله امرء قال خير الوصية  
 وهذا في الذي تكلم في العلم قبل أن يعتم الله عليه بما لا بد منه وشغل نفسه بالتعصب للعلماء وتصلة  
 التصويب والتخطئة في شيء لم يعلمه ولا فيه حتى نفسه لم يقل خيرا ولا صحت فلم ينادب بالأدب الذي  
 ارشاه به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإذا قد تقررتك من مجموع ما ذكرناه وجوب الرد إلى  
 كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بنبض الكتاب العزيز واجماع المسلمين اجمعين حوت  
 ان من زعم من الناس انه يكره في النهي من العلم غير هذه الطرق عند اختلافهم في مسائل من المسائل  
 فهو مخالف لما في كتاب الله ومخالف لاجماع المسلمين اجمعين فانظر ارشاد الله إلى جناتية من جن على نفسه  
 هذا الزعم الباطل واي مسندة وقع فيها هذا الخط الفاحش واي بليته حذرها عليه القصود وانحسنة

شديدة سابقا اليه التذوق فيما ليس من شأنه انتهى كلامه رح **وقال** نعم اني نبت خباياي الذين

ليستعون القول فيتعون احسنه قبل يستعرون القرآن وغيره فيتعون القرآن ويقعون غيرة  
 وقيل هو الرجل يبيع الحسن والقيم غيرة بالبحس وينتفع عن القيم وقبل خرد ذلك والاول اولى و  
 يدخل في هذه الآية كل قول سوى القرآن والحديث سواء كان من امام او مقلدا او مجتهدا او  
 صوفي او متكلما او عالما مع انه يتبع احسن هذه الاقوال وهو القول الذي وفق الكتاب والسنة  
 ويدر ما ليس منه باحسن وقد انى الله تعالى على هؤلاء المستعيب فقال او تثبت الذين هداهم الله اى

المتبعون احسن القول مهذبون وهم الذين اوصاهم الله الى الحق والصواب وروى الابواب  
 اى اصحاب العقول الصحيحة لانهم استمعوا بعقولهم ولم ينتفع من عداهم بعتقهم قد في حق البيان وفيه  
 هذه الآية اشارة الى ايمان الاتباع وترك التقليد لان الله دار على المتبعين بآياتهم وما هم  
 او لولا الابواب ولم يثن على التقندر كما على عمله في موضع من القرآن الكريم بل منه وذمهم في موضع

كما تقدم مرارا انتهى **وقال** تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى اى يتبعوا احسنا لا ياتوا بحسنة

اي يجعلوا كل ما يتصرف في جميع امري هم لا يعلمون احد اغيبت كما نأمن كان فيما شجر ابي  
 اختلفت بتصرف واختلط ثمر لا يجرد وافي انفسهم حرجا ما قضيت الحرج الضيق وقيل الشك وقيل  
 الاثر اي اغناها كما هم ما قضيت به وسئلوا تسليما اي يتقاد والامر وقضا تلك انقياد الايقان  
 في شئ بظاهرهم وباطنهم والظاهر ان هذا شامل لكل فرد في كل حكم كما يثب ذلك قوله وما ارسلنا  
 من رسول الا ليطاع باذن الله فلا يختص بالمقصودين بقوله يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت  
 وهذا في حياته صلى الله عليه وآله وسلم واما بعد موته فتكليم الكتاب والسنة فتكليم الحاكم فيها  
 من الامة والقضاة اذا كان لا يجزم بالأي الحجج والتقليد المنض مع وجود الدليل في الكتاب والسنة  
 او في احدها وكان يعقل ما يرد عليه من حجج الكتاب لسنة بان يكون عالما باللغة العربية وما يتعلق  
 بها من نحو وتصريف ومعان وبيان عارفا بما يحتاج اليه من علم الاصول بصيرا بالسنة المطهرة متميزا  
 بين الصحيح وما يلتحق به والضعيف وما يلتحق به منصفاً غير متعصب لمذهب من المذاهب ولا لغة من <sup>التعلم</sup>  
 ولا ملة من الملل ولا مشرب من المشرب وراعا لا يجيف ولا يميل ونجليه فمن كان هكذا فموقفا  
 في مقام خلافة النبوة مترجم عنها كما يحكمها وفي هذه الآية الشريفة من الوعيد الشديد ما نقشه  
 منه الجلود وترجفت له الاقدار فانه اولا اقسام سبحانه بنفسه مؤكدا لهذا القسم بحرف النفي بانهم ايقنوا  
 نفي عنهما الايمان الذي هو رأس مال صالحى عباد الله حتى تحصل لهم غاية هي تحكيم رسول الله صلى  
 الله عليه وآله وسلم ثم لم يكتف بذلك حتى قال ثم لا يجرد وافي انفسهم حرجا ما قضيت فظلم <sup>التكلم</sup>  
 امر اخر هو عدم وجود حرج اي حرج في صدورهم فلا يكون حرج التكليم والاذعان كافيا حتى يكون  
 صحيحا مقبولا عن رضى واظمينان وانتلاج ذلك طيب نفس ثم لم يكتف بهذا بل ضم اليه قوله  
 وسئلوا اي يدعوا ويتقادوا واطاهروا وابتغادوا باطنا ثم لم يكتف بذلك بل ضم اليه المصدر المؤكد فقال تسليما  
 فلا يثبت الايمان بعد حتى يقع منه هذا التكليم ثم لا يجرد الحرج في صدره بما قضى عليه ويسلم بالحكمة الشرعية  
 استدما لا يتخالطه ردة ولا تنويه هو اللغة قال الرازي ظاهرا لاية يدل على انه لا يجوز تخصيص النص بانقياس  
 لانه يدل على انه يجب متابعة قوله وحكمه على الاطلاق وانه لا يجوز العدول منه الى غيره ومثله  
 المبالغة المذكورة في هذه الآية فلما يوجد شئ من التكاليف وذلك يوجب تقديم عموم القرآن والحيد  
 على حكم القياس وغوايه ثم لا يجرد والمتمم مستبعد ذلك لانه متى خطر به الة قياس يعنى الى نقص <sup>النص</sup>

فذاك يحصل المخرج في النفس فبين تعالى انه لا يكمل ايمانه الا بعد ان لا يلتفت الى ذلك المخرج  
 ويسلم النص تسلية اكلية وهذا الكلام قوي حسن لمن انصف انتهى وبالحجة الامر بالتكليم يرد الامر  
 بالتقليد وينبغي عليه اعظم نفي فيا خسران من تسلفوه وتركوا هذا التكليم عند اختلاف العلماء في شيء  
 وزاعموا فيه وقد وردت هذه الآية بعد الآية المتقدمة التي فيها الامر بالرد الى الله ورسوله  
 فاذا جمعت بين هاتين الآيتين وتأملت في مبانيهما ومعانيهما عرفت ان المطلوب الشارع من هذا  
 والتمسك بالقرآن والحديث وترك ما سواهما رأسا وان الايمان هو هذا الاخير وبالله التوفيق

**وقال تعالى** وقالوا ربنا انا اطعمنا ساداتنا وكبراءنا المراد بهم الرؤساء والقادة الذين كانوا  
 يمثلون امرهم في الدنيا ويقدر ونصرف في الدين قال في فتح البيان وفي هذا ان جرح عن تقليد شديد وكره  
 في الكتاب العزيز من التنبيه على هذا والتخذ يرمونه والتغيير عنه ولكن لمن يفهم معنى كلام الله تعالى  
 ويقتدى به وينصف من نفسه لا من هو من جنس الانعام ونوع البهائم وفصل الحشرات في سوء

العقور وكثرة البلادة وقلة الشعور وشدة الغضب المشهود من الحيوانات الصالحة فاضاونا  
 السبيل ابي عن السبيل بما زينو لنا من الكفر بالله وبرسوله ومن التقليد لهم والسبيل هو التقوى  
 والاتباع وهذا حال جماعة من الفقهاء واهل الرأي ومن نحوهم وانهم دعوا الناس الى ترك  
 الاعتصام بالكتاب والسنة وحشوهم على التقليد وصرحوا بوجوبه على خاصة الخلق وعامة متوجه  
 ونضوا على ذلك في كتب الاصول والفروع وتجرحوا في هذا الاخر الاول فضلووا واصلوا وكان  
 وزر الجميع على اعناق هؤلاء الدعاة مع انه ليس في يد احد من هذه المقلدين والمقلدين بالقرآن  
 دليل يدل على جواز التقليد فضلا عن الاستنباب فضلا عن الوجوب ولكن هذا اثنان المتأخرين  
 من مقلدة الائمة واما المتجدون الاربعة فقد نوا عن تقليد هم وتقليد غيرهم وصرحوا به على انقل  
 ذلك مقلد وهم عن جرح في كتبهم وهكذا كان ينبغي لبحر في نقله الادب بعبارة وتفصيصه بلاغ

الكتاب والسنة عليه **وقال تعالى** امرهم بشركاء شرعوا لهم من الدين ان لم يجدوا من انبأهم  
 الآية اجمومي تشمل كل شيء لم يامر به الله سبحانه او رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فيدخل في نفسه  
 لانه مما امر به الله في موضع من مواضع كتابه ولا على شان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم في  
 حديث من احاديثه في حكم النوح بل ذمه سبحانه في كتابه في غير مواضع وشكركم - المشركين

والتكفير عن الغي الرسل الأبرار ولم يجدوا من الأنبياء ولا من أتباعهم المحققين الاختيار  
بل الذين حكم عنهم الحق على ذلك هم البهائم والحشرات في نظر الاعتبار وكذلك لم يأخذوا به من  
صلى الله عليه وآله وسلم ولا امام من أئمة الدين ولا مجتهدين من المجتهدين ولا احدا من علماء الامت  
سادتها وقادتها بل هي عن المجتهدين والاربعة ومن كان بعدهم من اهل العلم والحق بركه الايمان  
وتبعية السنة المطهرة وانما احده من احداث من الكسائي والجملاء والعاماة السفهاء بعد القرن  
الشمس ثوبا الخبيرين فشيء الكذب وعمت البلوى ورفع الاسفة رؤسهم وحدثت البدع  
والفادات في الدين واعترب الاسلام فحم الله امره مع الحق واتبعه وتمسك به ووجد الباطل  
فتركه وحقته وادمنه فلجاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا ومن لم يسعه ما وسع الله  
من هفت هذه الامة فلا وسع الله عليه **وقال نخعي** تجر ما انزل اليكم من ربي في كتابي  
العزيز ومثله السنة المطهرة لقوله ما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ونحوها من الآيات  
قال الرازي قوله ما انزل اليكم يتناول الكتاب والسنة في اياته خطاب لكل وقال الحسن بن  
ابن ادم امرت بان اتبع كتاب الله وسنة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وقبل هو خطاب للتكفير  
اتبوا ايها المشركون ما انزل اليكم من ربكم واتركوا ما تم عليه من الكفر والشرك ويدل عليه قوله  
ولا تتبعوا من دونه اولياء والاول اولي قال الرازي في تفسيره لا تتولوا احدا من شياعين الا نس والحق هو  
على الاهواء والبدع ويشون ان يكون المعنى في تتبعوا من دون كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله  
اولياء ونقلد ونهم في دينكم كما يفعل اهل الجاهلية من طاعة الرؤساء فيما يحالونه منهم ويحرمونه عليهم  
قال الرازي هذه الآية تدل على ان تخصيص عموم القران بالقياس لا يجوز لان عموم القران منزل من عند الله  
تعالى والله تعالى اوجب متابعتة فوجب العمل بعموم القران ولما وجب العمل به امتنع بالقياس والالزام  
المتكف من انتمى قلت وهذا المقال بهجري ايضا في عموم السنة وانما بضامرة من الله تعالى بدليل قوله  
سبحانه ما ينطق من الاوصي نوحى فوجب العمل بعمومها وذا وجب ما العمل امتنع بالقياس  
المعتلة والآراء المختلفة والالزام التخص وسقط العمل بها وذا سقط العمل بالقران والحديث لم يبق  
الشريعة في هذا من الناس يعارضوا مشركا فيمن لا يرب ولا شجرة وصايبا فيهم هي ديار  
جميع ائمة الاملا من الفرق الباطلة المغضوب عليها واضرارته في الهدى **وقال تعالى** ولا يتخذ

بعضاً بعضاً ربايا من دون الله قال في فتح البيان وازراء على من قلدا الرجال في دين الله فحل  
 ما حلوه وحرم ما حرموا عليه فان من فعل ذلك فقد اتخذ من قلدا ربا ومنه اتخذا واحياهم  
 ورهبانهم ربايا من دون الله ويقال ان تلك الربوبية ان يطيع الناس سادتهم وقادتهم في غير عبادته  
 وان لم يصيلاهم وقال عكرمة سجي بعضهم بعضا فان تولوا فقولوا اشهدوا بان مسلمون موحدون  
 متبعون لما ازل متاكم الحجة فاعتذروا باننا منقادون للتوحيد واتباع السنة وذكروا دلالة النص  
 على ان المشركين مقلدون لا باء ليسوا بمسلمين وكفى بذلك زجرا عن الشرك والتقليد **وقال تعالى**

وقد نزل عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستغفر ربها اوقع السماع على الآيات  
 والمراد سماع الكفر والاستهزاء فلا تقعدوا معهم ما داموا كذلك حتى يبخسوا في حديث غيره قال  
 في فتح البيان وفي هذه الآية باعتبار عموم لفظها الذي هو المعتبر دون خصوص السبب دليل على  
 اجتناب كل موقف يخوض فيه اهله بما يعين التنقص والاستهزاء لادلة الشرعية من الكتاب  
 والسنة كما يقع كثيرا من اسراء القلب الذين استبدلوا اراء الرجال بالكتاب والسنة ولم يبق في  
 ايديهم سوى قال امام من هبنا كذا وقال فلان من اتباعة بل كذا واذا سمعوا من يستدل على تلك المسئلة  
 بآية قرآنية او حديث نبوي سخر وامنه ولم يرفعوا الى ما تلاه او رواه راسا ولا بالوابه باله وكنوا  
 انه قد جاء بما روي في خطب سنن وخالف مذهب امامهم الذي نزلوا منزلة معلم الشرائع بل  
 بالغوا في ذلك حتى جعلوا رأيه الفاعل واجتهاده الذي هو عن منج الحق ماثل مقدما على الله وعلى  
 كتابه وعلى رسوله وحديثه فان الله وانا اليه راجعون ما صنعت هذه المذاهب باهلها ولا ائمتها الذين  
 انتسب هؤلاء المقلدة اليهم براء من فعلهم فانهم قد صرحوا بانني عن تقليدهم كما اوضح الشوكاني في ذلك  
 في القول المفيد وادب الطلب اللوح انفعنا بما علمتنا واجعلنا من المقتدين بالكتاب والسنة وابعده  
 بيننا وبين اراء الرجال المبنية على شفا جوف هاريا محجب السائلين قال ابن عباس دخل في هذه  
 الآية كل محدث في الدين وكل مبتدع الى يوم القيام انكر اذا امثلهم في الكفر واستتباع العذاب  
 قيل وهذه المماثلة ليست في جميع الصفات وتكنه التزام شبه بحكم الظاهر كما في قول الفاعل  
 وكل قرين بالمقارن يقتدى به وهذه الآية محكمة عند جميع اهل العارفة قال المفسرون من هذا يدل  
 على ان من خرج بالكفر فهو كافر من رضى منكرا او خالط اصله بمنزلة من اتقى به وان لم يباشرة



فان جلس اليه ولم يرض ان يلمس يده وكان ساخطا له وانما جلس على التقاوة والخوف فالامر فيه اهلون  
 من المجالسة مع الرضاء وان جلس مع صاحب بدعة او منكر ولو تخصص في بدعته او منكره فيجوز الجلس  
 معه مع الكراهة الشديدة وقيل لا يجوز الجلس والاول اولى فليحذر المنجون للكتاب والمفتدوت  
 السنة من ان يجالسوا مع المقلدين الجامدين على اراء الرجال المحذرين لغيا الله اسرا باصم ونه فانصح  
 مبتدعون في دين الله فخالقون لامر سجانة وامر سهولة صلى الله عليه وآله وسلم الا ان يتبلى ذلك

ولا يجد سبيلا الى الخلاص قاله عاف عنه ان شاء الله **وقال تعالى** قالوا اجئتنا نعبد الله و  
 ونذر ما كان يعبد اباؤنا وقال في فتح البيان هذا داخل في جملة ما استكروه وهكذا يقول المقلدة لاهل  
 الاتباع والمبتدعة لاهل السنة انتى اي يقولون اجئنا لتتبع القرآن والسنة ونذر ما كان عليه

انتى الذين نحن تقلدوهم وقلدوا اباؤنا فما اشبه اليلة بالبارحة **وقال تعالى** يا ايها الذين امنوا استجبوا  
 لله وللرسول اذا دعاكم لما يحياكم قال في فتح البيان ويستدل بهذا الاصل بالاستجابة على انه لا بد  
 من الاجابة في كل ما دعا الله ورسوله في حكم من الاحكام الشرعية ان يبادر الى العمل به كما انما كان  
 ويدع ما خالفه من الاء واقوال الرجال وفي هذه الآية الشريفة اعظم باعث على العمل بخصوص  
 الادلة وترك التقليد بالذاهب وعدم الاعتداد بما خالف ما في الكتاب والسنة كما انما كان

انتى **وقال تعالى** فاستقم كما امرت ومن تاب معك قال في فتح البيان هي لشئ العقائد والاعمال  
 والاخلاق فاتها في العقائد اجتناب التشبيه والتاويل والتعطيل والنصرف عن الظاهر في الاحتمال  
 الاحتراز عن الزيادة والنقصان والبدع والمحدثات والتغيير لكتاب الله والتبديل للسنة والتقليد  
 للرجال والاء وفي الاخلاق الباعد عن طريق الافراط والتعريط وهذا في غاية العسر وبالله  
 التوفيق وهو المستعان انتى **وقال تعالى** وما كان لي عليكم من

سلطان الا ان دعوتكم فاستجبوا لي فلا تلووني ولو مو انفسكم قال في فتح البيان  
 وقريب من هذا من يقتدر به اراء الرجال المخالفة لما في كتاب الله ولما  
 في سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ويؤثرها على ما فيها فانه  
 قد اسجاب الباطل الذي لم يرضم عليه حجة ولا دل عليه برهان وترك الحجية والبرهان خلف ظهيرة  
 كما يفعل كثير من المقلدين بالرجال المقلدين لهم المتكلمين عن طريق الحق بسوء اختيارهم اللهم اغفرنا

**وقال تعالى** فاستألو اهل الذكرا فنقول ان الذكرا اسم من اسماء القران اي استألو اهل  
 القران وهم التالون له العاملون به قال في فتح البيان قد استدلل بحجوز التقليد بهذه الآية وقالوا  
 امر سبحانه من لا علم له ان يسأل من له علم والحجاب ان هذه الآية الشريفة وردت في جواب سؤال  
 خاص خارج عن محل النزاع كما يفيد السياق المذكور قبل هذا اللفظ الذي استدلو به وبعد ذلك  
 ابن جرير والنووي واكثر المفسرين واستوفاه السيوطي في الدر المنثور وهذا هو المعنى الذي يفيد  
 السياق والسباق وعلى فرض ان المراد السؤال العام فلما يسبق لهم اهل الذكر والذكرا هو ذكرا  
 الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لا غيرها ولا اظن مخالفا لخالص في هذا لان الشريعة  
 المطهرة هي امام من الله عز وجل وبذلك هو الذكر الحكيم والقران العظيم او من رسوله صلى الله عليه وآله وسلم  
 وذلك هو السنة المطهرة ولا ثالث لذلك واذا كان المأمور بسؤال المظهر اهل القران والحدِيث  
 فالآية الكريمة حجة على المقلدة في رد التقليد لانه على اثباته لان المراد اهل الذكرا  
 فيجوز انهم بما فيها والحجاب من المسئولين ان يقولوا قال الله كذا وقال رسوله صلى الله عليه وآله وسلم  
 كذا فيعمل السائلون بذلك وهذا هو غير ما يريد المقلدة المستدلة بها فانهم استدلوا بها على جواز  
 ما هو فيه من الاخذ بما قال الرجال من دون سؤال عن الدليل فان هذا هو التقليد ولهذا رسوخه بانه  
 قبول قول الغير من دون مطالبة بحجة فاصل التقليد ان المقلد لا يسأل عن كتاب الله ولا عن سنة  
 رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بل يسأل عن مذهب امامه فقط فاذا اجاب ذلك اتى السؤال عن  
 الكتاب والسنة فليس بمقلد وهذا يسلمه كل مقلد عاقل ولا ينكره الا جاهل صرف واد اتقرب المقلد  
 اذا سأل اهل الذكر عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم واجابه المسئول بما فيه او بما في  
 احد هاترين مقلد اعلمت ان هذه الآية الشريفة على تسليم ان السؤال ليس عن النبي الخاص الذي  
 يدل عليه السباق بل عن كل نبي في الشريعة كما يزعمه المقلد ندفع في وجهه وترغم انفه وكسر ظهره  
 فان معنى هذا السؤال الذي شوعه الله تعالى هو السؤال عن الحجة الشرعية وطلبها من العالم فيكون  
 هو تاليا او رابيا وهذا السائل مستر وياو المقلد نظر على نفسه انه يقبل قول العالم ولا يطالبه بالحجة  
 فالآية هي دليل الاتباع لا دليل التقليد وبهذا اظهرنا ان هذه الحجة التي احتج بها المقلد هي حجة  
 داحضة على فرض ان المراد المعنى الخاص وهي عليه لاله على فرض ان المراد المعنى العام انتهى وسبق

الكلام على هذه الآية الشريفة الهادية الى الاتباع الناهية بمفهومها المخالف عن التقليد لا ابتداء  
 في ضمن نقل كلام القول المنفرد ان شاء الله تعالى **وقال تعالى** ونزلنا عليك الكتاب تبيانا  
 لكل شيء المراد بالكتاب هنا القرآن ومثلهما قوله سبحانه ما فرطنا في الكتاب من شيء ومعنى كونه  
 تبيانا ان فيه البيان البليغ يابث واحالة فيما بقي من تعال على السنة المطهرة وامرهم باتباع رسوله  
 صلى الله عليه وآله وسلم فيما ياتي به من الاحكام وطاعته كما في الآيات القرآنية الدالة على ذلك  
 وقد صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم انه قال او تبيت القرآن ومثلهما معه قال ابن مسعود تبيانا  
 لكل شيء ولكن علمنا يقصدهما بين ثنائى القرآن وعنه قال من اراد العلم فليثور القرآن فان فيه  
 علم الاولين والآخرين وفيه ان من استدل بلفظ او آية منه على معنى موافق للخبر الصحيح المرفوع  
 فاستدل له صحيح وفيه تبيان لما استدل به عليه وانما قلنا ذلك لان كل مبطل ومحرّف وقال  
 ومبتدع ومحدث ومقلد ونحوهم ايضا استدل بالقرآن على مطلوبه لكن لا بموافقة ما ثبت عنه  
 صلى الله عليه وآله وسلم فلا يكون استدلاله بهذه الآية على مدعاة قال في فتح البيان وقد احتج  
 بهذه الآية جمع من اهل العلم على منع التقليد انتهى قلت كونه تبيانا يرشد الى ان القرآن يكفى الاحكام  
 جميع الحوادث الى يوم القيام وكذلك السنة المطهرة فانها تلوة في هذه الامور ومن نزع من اسراء  
 التقليد وعبيد الاراء ان القرآن والحديث لا يكفيان لذلك وان الحاجة ماسة الى الفقه المصطلم  
 عليه اليوم من المقلدة ومن شاہم فقد اساء الظن بالله وبكتابه وبالرسول وبسنته واية اكمال  
 الدين تدفعه وترد عليه والمستئلة منقحة في حصول الماصول وارشاد الفحول وغيرهما وهذا للعباد  
 من الضلالة اى ضلالة كانت من تقليد وغيرها ورحمة لهم للتبعين السنة والمقتدين بالكتاب والشيخة  
 للمسلمين خاصة دون غيرهم لا هم المنتفعون بذلك **وقال تعالى** ان الله يامر بالعدل والاحسان  
 باختلاف اهل العلم في معناها على اقول كثيرة منها ان العدل اتباع الكتاب والاحسان اتباع السنة  
 وعلى هذا القول يلزم ترك تقليد الرجال فانه بخالف ظاهر الكتاب لايات في هذا الباب ويخالف  
 الحديث فان من اخذ بالرأي اساء واخوة والله اعلم والاولى تفسيرهما لغة فيدخل فيما كل ايصدا  
 عليه لفظ العدل والاحسان كائنا ما كان ويدخل فيه اتباع الحديث والقرآن دخولا اوليا و  
**قال تعالى** ولا تقولوا لما تصفنا مستكبرين هذا احلال وهذا احرام لتفتروا على الله الكذب عن ابي نضرة

قال قرأت هذه الآية في سورة النحل فلما رزل آيات الفتيا الي يومي هذا قال في فتح البيان صدق  
رحمه الله فان الآية تتناول بعموم لفظها فتيا من أفتى بخلاف ما في كتاب الله أو في سنة رسوله  
صلى الله عليه وآله وسلم كما يقع لكثير من المؤثرين للرأي المتقدم له على الرواية والجاهلين بعلم  
الكتاب والسنة كما نقلت للذاهب المنقولة عن الأئمة والرجال وانهم لحقيقون بأن مجال بينهم  
وبين فتاواهم وبينهم وبينهم من جملة التفرقة فافتوا بغير علم من الله ولا هدى ولا كتاب منير وقد ونا  
الأراء والاهواء في دقات ضغمة حمل بغير فضلوا واضلوا فهدوا من يستفتيهم كما قال القائل

كهيبة عمياء قاد زمامها  
اعشى على عوج الطريق الحائر

اخرج الطبراني عن ابن مسعود قال عسى رجل يقول ان الله امر بكذا او نهي عن كذا فيقول الله عز وجل  
كذبت او يقول ان الله حرم كذا او احل كذا فيقول الله كذبت انتهي ولا شك ان المقلدة الجامعين  
لكتب الفتاوى هذه التي طبعت الارض مشارقها وصفارها يزعمون ان كل ما فيها هو امره ونهيه  
وحلاله وحرامه عز وجل كان هذا آكاه في فاتحة الكتاب وانك اذا فتشت مسائلها ورسلها لا تجد  
الا منبذ على آراء الرجال وانستهم لا على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فانما عنما  
بعيدة جدا وفيها الافتراء عليه سبحانه وان الذين يفترون على الله تكذب لا ينطقون بنوع من نواع

الفلاح والغور بالملوب لافي الدنيا ولا في الآخرة بدليل ما بعده متاع قليل ولهم عذاب اليم  
رحم الله امرءا قامل في هذه الآية ومجد في محم هذا الافتراء الكثير النجا وزعن الحد واقناه عن وجه البسطة  
ما استطاع وقال تعالى فاسألوا اهل الذكرا ان كنتن لا تعلمون تقدمت هذه الآية الشريفة وتكرار  
اناد رد العلم الى القران والسنة فانما ذكر قال في فتح البيان استدل بهذه الآية على ان التقليد جائز  
وهو خطأ ولو سلم لكان المعنى سؤالهم عن نصوص الكتاب والسنة لاهن الرأي المجتوم ومنه كلام  
وتلاصيده وليس التقليد الا بنوع قول الغيرون حجته والمقلد اذا سأل اهل الذكرا عن كتاب الله  
وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن مقلدا قال الرازي فاما ما تعلق كثير من الفقهاء بهذه  
الآية في ان العامي ان يرجع الى فتيا العلماء وفي ان المجتهد ان يأخذ بقول مجتهد آخر فبعد ان هذه  
الآية خطاب مشافهة وهي واردة في هذه الواقعة المخصوصة ومتعلقة باليهود والنصارى على البعيد  
انتهى وقد قد من في سورة النحل ان سياق هذه الآية يفيد ان المراد بها اسؤال الخاص وبه يظهر ان

هذه الآية دليل الاتباع لا دليل التقليد انتهى ولا يصح اطلاق اهل الذکر على الفقهاء المقلدة  
 لكونهم غير مما سأت للذکر بل هم التاركون له والتأكيون عنه فيزيدونونه من الأراء والأهواء وليست  
 وجوه الطروس والقراطيس بزبر الأقبية المختلفة والاجتهادات المعتلة انما الذکر هو هذه التقاليد  
 السنية ودواوين الأحاديث النبوية على صاحبها الصلوات والنعمة وقال تعالى قالوا وجدنا  
 آباءنا على ما يدبرون فقلنا هم وافتدنا بهم قال في فتح البيان اجابوه بهذا الجواب الذي هو الصواب  
 التي يتبعها عليها كل عاجز والحبل الذي يتشبث به كل غريق وهو القسك عجز تقليد الآباء وهكذا  
 يجيب هؤلاء المقلدة من اهل هذه الملة الاسلامية فان العالم بالكتاب والسنة اذ انكر  
 عليهم العمل بمحض الرأي المدفوع بالدليل قالوا هذا قد قال به امامنا الذي وجدنا آباءنا مقلدين  
 وبرأيه اخذين قال الخفائي اي فلم يكن جوابهم الا التقليد انتهى وجوابه هو ما اجاب به ابراهيم  
 الخليل عليه السلام ههنا قال لقد كنتم انتم و آباؤكم في ضلال مبين اي في خسران واضع ظاهر  
 لا يخفى على احد ولا يلتبس على ذي عقل قال النسفي اراد ان المقلدين والمقلدين متحفظون في  
 سلك ضلال ظاهر واكد بانتم لم يصح العطف لان العطف على ضمير هو في حكم بعض الفعل مجتمع انتهى  
 ودلت الآية على تسمية المقلدة بالضالين فمن سماهم بذلك الاسم فما اساء بل نبع في ذلك ظاهرا  
 الكتاب وصريح النص وهؤلاء المقلدة من اهل الاسلام استيدوا بكتاب الله وسنة رسوله  
 الله عليه وآله وسلم لتباود قاتروا سايطرود سايطرود و نوت فيها اجتهادات عالمين علماء الاسلام  
 وقتا واه انه لم يقف على دليل يخالفها اما تصور منه او لتقصير في البحث او انكار على من ظهره  
 نقصا واعتسافا او صرف له عن ظاهرة بلا موجب او تاويل له بما اضمرة من الجود على التقليد واخذ  
 بالرأي وعبادة الهوي واتخاذ الامام رناله الى غير ذلك من الاسباب المشهودة الموجودة في طائفة  
 التقليد و زمة اهل الرأي فوجد ذلك الدليل من وجدوا برزده واضع النار كانه علم في راسه  
 نار وقال هذا كتاب الله وهذه سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وانشد  
 دعوا كل قائل عند قول محمد فما آمن في دينه كخاطر

فقالوا كما قال الاول

وما انا الا من غزيرة ان غوت

غوت وان ترشد غزيرة ارشد

ولقد أحسن من قال هـ

يا بني الفتي الا اتباع الهوى . ومنهج الحق له واضع هـ

قال البيضاوي والتقليد ان جاز فافما يجوز لمن علم في الجملة انه على الحق انتهى ومن هنا علم ان العلماء الذين ذموا التقليد وقاتوا بفتنه في تفسير الكتاب العزيز وفي غيره من الكتب المؤلفات منهم لم يكونوا في نفس الامر مقلدين للائمة كحالة هؤلاء المقلدة اليوم المقبة بالعلماء الخلية بكل قوم وانما نسبهم الى هذه المذاهب المعروفة هؤلاء المقلدة الجملة من عند انفسهم لما رأوا موافقتهم مع امامهم في المسائل اكثرها واقفا وهم عن ذلك مبعدون والموافقة لا تستلزم التقليد ولا التعريف به لا سيما مع اكاره عنه وردة عليه وذمه له وتقييده اياه وهذه مغالطة عظيمة وغفلة صريحة اوحية عصبية اوفقت كثيرا من الناس في مهاوى الاعتساف وابتعدهم عن باب الانصاف وصارت سببا للقتال والجدال وظال فيه القيل والقال من الفضلاء الذين هم في الحقيقة جبال وضلال

**وقال تعالى** فافما لا تعي الابصار ولكن تعي القلوب التي في الصدور اي ليس الخلق في مشيئته

وحواسمه وانما اصابت الافة عقولهم باتباع الهوى والانفالك في تقليد الرأي بتراء الكتاب والسنة والعمل بما ابي لا تدرك عقولهم مواطن الحق ومواقع الاعذار ومحال الصواب **وقال**

**تعالى** واذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم اي الرسول اذا فرق منكم فعرضون عن مخالفة

الى الله والرسول وعن الاجابة والنجي اليه في حياته والى سنته بعد حياته قال في الفتح وهذا هو

شان مقلدة المذاهب بعينه منذ حدثت هذه البدعة يعرضون عن اجابة اداعي الله الى

رسوله وعن التاكر الى كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ورمونه بكل حجر ومدروسونه

وليشتمونه ويزمونه وتقيونه ويعادونه ويعتزون عليه بكل افتراء وبكذبون فيه كل كذب هذرة

رسائلهم ومساائلهم بين ايدي مقلدة المقلدة وعبيد العبيد وارقاء الاهواء ومالك عين الاهواء

في بلادهم تشهد لما قلنا وان يكن لهم الحق ياتوا اليه مدعين طلبا ليقدم لا يرضى بحكم الرسول

اي قلوبهم مرض الهزيمة للنوبيج والمقرب لبحر والمرض الفئاق وقيل كفر وميل الى الظلم امر تابوا

اي شكوا في امر عدله في الحكم امر يخافون ان يحيث الله عليهم ورسوله في العمومة والحيث يميل

في الحكم لاضررب سبحانه عن هذه الامور وقال بل اولئك هم الظالمون اي ليس شيء مما ذكر بل

لعنادهم وظلمهم وقال في فتح البيان وفي هذه الآية دليل على وجوب الاجابة الى القاضي العالم  
 بحكم الله العادل في حله لان العلماء ورثة الانبياء والحكم من قضاة الاسلام العالمين بحكم الله  
 العارفين بالكتاب والسنة العادلين في القضاء هو حكم بحكم الله ورسوله قال داعي الى القائل اللهم  
 داع الى الله ورسوله اي الى حكمه ما قال القرطبي في هذه الآية دليل على وجوب اجابة الداعي الى  
 الحاكم لان الله ذم من دعي الى رسوله ليحكم بينه وبين خصمه باقبح ذم فقال في قلوبهم مرض الآية  
 انتهى فان كان القاضي مقصرا لا يعلم بالحكام والكتاب والسنة ولا يعقل بحج الله ومعاني كلامه و  
 كلام رسوله كان جاهلا جلا بسيطا وهو من لا علم له بشي من ذلك او جلامركبا وهو من لا علم عنده  
 بما ذكر ولكنه قد عرفت بعض اجتهادات المجتهدين واطلع على شي من علم الرأي فهذا في الحقيقة جا<sup>هل</sup>  
 وان اعتقد انه يعلم بشي من العلم فاعتقاده باطل فمن كان من القضاة هكذا فلا تجب الاجابة اليه  
 لانه ليس ممن يعلم بحكم الله ورسوله حتى يحكم به بين المتخاصمين اليه بل هو من قضاة الطاغوت وحكام  
 الهبت فان ما عرفه من علم الرأي انما رخص له في العمل به للمجتهد الذي هو منسوب اليه عند عدم  
 الدليل من الكتاب والسنة ولم يرخص فيه لغيره ممن ياتي بعده واذا تقررت له هذه فتمت حق فهمه  
 علمت ان التقليد والانتساب الى عالم من العلماء دون غيره والتعبد بجميع ما جاء به من رواية و  
 رأي اهل مال ما عداه من اعظم ما حدث في هذه الامة الاسلامية من البدع المضلة والنواقير الموحشة  
 فان الله وانما اليه راجعون وقد اوضح هذا صاحب كتاب الجنة في الاسوة المحسنة بالسنة وهكذا حكم  
 اهل الفتيا سواء بسواء ولا يخفالك ان قضاة العدل وحكام الشرع ومفتي المسائل هم الذين هم على طريقة  
 الكتاب والسنة لا من هو على امة التقليد وسبيل الهوى وصراط الرأي فمن كان كذلك فهو سلاطين  
 الذين المترجمون عن كتاب الجاهلين وسنة خاتم النبيين صلى الله عليه وآله وسلم المبينون للناس ما  
 نزل اليهم واما الذين هم على خلاف هذه الحالة فانهم ليسوا كما تقدم بل هم الشياطين في زي السلاطين  
 والسوقة في لباس الاساطين **وقال تعالى** فليحذر الذين يخالفون عن امره اي امر النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم بترك العمل بمقتضاه ويذهبون مما خلاف سمته ان تصيبيهم فتنة اي فتنة كانت وقيل  
 القتل وقيل تسلط سلطان جائر وقيل الطبع على قلوبهم وقيل محنة في الدنيا او يصيبيهم عذاب اليم  
 في الآخرة قال القرطبي احتج الفقهاء على ان الامر للوجوب بهذه الآية الى قوله فيجب امتثال امره

ويحرم مخالفته والآية تشمل كل من خالف امر الله وامر رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ويورثه  
 فيها الجأدون على ضلالة التقليد من بعد ما تبين لهم الهدى وظهر الصواب من الخطأ قلت  
 قد رايت بعين هاتين وسمعت اذ نأى ان مخالفي امره صلى الله عليه وآله وسلم من المقلد<sup>ين</sup> اصحاب  
 الفتنة المذكورة في تحت هذه الآية ولا يكون فتنة الا من هو في فتنة فيجرح وهم لا يزالون مفتون<sup>ين</sup>  
 مختلفين وسيصير عدو ابيه سبحانه في الآخرة فكانوا خاسرين فيما نعوذ بالله من الخذلان  
**وقال تعالى** لقد كان لكرم في رسول الله اسوة حسنة اي قدوة سالمة والمعنى اقتدوا به  
 اقتداء حسنا ولا تتخلفوا عنه في شيء من الامور امر كان اوفيا واستنوا بسنته قال في فتح الباري  
 هذه الآية وان كان سبيلها خاصا في عامة في كل شيء ومثلها ما اناكر الرسول فخذوه وما نهاكم عن  
 فانتهوا وفيها دلالة على لزوم الاتباع وترك التقليد المحادث المشوم الذي اصيب به الاسلام  
 اي مصيبة قال القرطبي يحتل ان تحمل هذه الاسوة على الايجاب في امور الدين وعلى الاستحباب في  
 امور الدنيا انتهى لمن كان يرضى بالله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا جمع بين الرجاء والذكر له لان بذلك  
 تتحقق الاسوة الحسنة برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **وقال تعالى** وما كان لمؤمن من  
 اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم قال القرطبي لفظ ما كان وما ينبغي ونحوهما  
 معناه الحظر والمنع من الشيء والاخبار بانه لا يجل شرعا ان يكون قال في الفتح دلت الآية على لزوم  
 اتباع مفضاء الكتاب والسنة وادم التقليد والرأي وعدم خيرة الامر في مقابلة النص من الله عز وجل  
 صلى الله عليه وآله وسلم وان كان السبب خاصا فان الاعتبار بعجوم اللفظ لا بخصوص السبب ومن  
 يعص الله ورسوله فقد ضل عن طريق الحق ضللا بعيدا ظاهرا واضحا لا يخفى فان كان العصيان عصيانا  
 ردا ومنتاعا عن الضبول كما يشاهد من علماء المعقول والمقلد الجحول فهو ضلال كفر وان كان عصيانا  
 فعل مع قبول الامر واعتقاد الوجوب فهو ضلال خطأ وفسق كما يشاهد من الفساق **وقال تعالى**  
 ان الذين يؤدون الله ورسوله قيل معنى ذية الاحاد في اسمائه وصفاته وما اذية رسوله فهي كل ما  
 يؤذيه من الاقوال والافعال ومنه ترك الاتباع وفعل التقليد لآراء الرجال وايشاء على سننه  
 كافي الفتح بل هذا السند الايناء لها ونعوذ بالله من ذلك لعنصر الله في الدنيا والآخرة بحسب لا يفتي  
 من اوقات محابهم وما تقم الا والنعمة واقعة عليهم مصاحبة لهم واحد لهم مع ذلك العن



عذاباً صهيئاً يصرون به في الآفة في الدار الآخرة وهذه الآية فيها من الوعيد ما تشعرونه بالجلود  
 وتزجف له الأفتدة في الصدود وترعد له الخفرائض ولا يرتاب احد من له اذ في شعور واليسر  
 عقل ان في التقليد الحادث مخالفة ظاهرة مع الله ورسوله وايداء لها في ترك امتثال امرها ونهيها  
 والاتبان بما يضاد ذلك والايذاء المذكور مسجل للجنة ولا قرية بعد عبادان **وقال تعالى**  
 ام لكرم كتاب فيه تدرسون اي تقرؤن فيه فتجدون الطيب كالعاصي والمنع كالمفلد والموحد  
 كالمشرك ومثله قوله سبحانه ام لكرم سلطان مبين فانه اي كبر ان تكفر فيه لما تخبرون اي تقارون  
 وتشتهون ام لكر ايمان علينا بالغة اي عهود مؤاكلة بالآية ان موثقة ان نوثقتكم فيما في ان يد خلكم الجنة  
 وان عشتكم على التقليد وطم عليه وتركتم الاتباع وسلكتم سبل الابتداع الى يوم القيامة ان كرموا تقاؤكم  
 لانفسكم ساخر اي بعد بذلك ترعيم اي كليل ليعرض بان لهم في الآخرة ما يمتنعين الموحد من المخلصين  
 له الدين قال ابن كيسان الزعيم هنا القائل بالهجرة والدعوى ام لهم شركاء غيرهم يشاركونهم في هذا القول  
 ويوافقونهم فيه ويذهبون مذهبهم فيه قليلاً أو بشركاءهم ان كانوا اصداقين فيما يقولون اذ لا اقل من  
 التقليد وهو امر عجيب قال في فتح البيان قد نبه سبحانه في هذه الآيات على نفي جميع ما يمكن ان يشبهها  
 به ادعواهم من عقل فاسد ونقل كاسد او فعل حاسد او محض تقليد على الترتيب بندها على مراد الظاهر  
 وترثيها لا لاستدانة من الفعل والغرض **وقال تعالى** ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن  
 به الله لقد علمت هذه الآية الشريفة وعمومها ينحل كل شيء ثم يا صر به الله ولا يسهو له صلى الله عليه وآله وسلم  
 فيدخل فيه التقليد لانه من هذا العادي بل هو قادمه الله في كتابه في غير موضع ثم ياخذ به رسرا محمداً  
 الله عليه وآله وسلم امته ولا فرد او احد منكم ولا قال به امام من اثمة الدين ولا احد من سلف هؤلاء  
 المسلمين بل نوى الله عنه ورسوله وكل محمدين من مجتهد في هذه امثلة الاسلامية لاسيما الاربعة منهم  
 الذين نقالت تضلال وتقليد هذه يقتضون الجحالم باخذنا من ذاهبهم لحد وكذا في نفي عنه كل من  
 كان بعدهم من اهل الديانة والعلم بالكتاب والسنة من سائر المفسرين وجمهور المحدثين وجميع الصائرين  
 كيف ولو حدث التقليد الابعد التمرور اليهود لها بالخير والمجيد نه الا العامة الا كالون اليه  
 عبوا الدنيا ومبغضوا الآخرة ابناء النطون وعبيد الدرهم رائد نانيرو ولجون ونواراد احد من نوع  
 الظلم الجول ان يتفلح حرفاً واحداً في اشباهه او حوازه فضلاً عن اسبابه فضلاً عن حوجه من الكتاب

والسنة او من قول احد من سلف هذه الامة واثمتها لا يمكنه ذلك وان سافر الى اقصى الصين فهم  
 شعب هذه الطائفة المتأخرة من المقلدة كتبوا بحججه بل بفضله على سائر الامة وادعت دعاوي  
 طويلة عن فضله ليس عليها اثار من علم وجاءت باذلة هي اشأم من طويس واثقل على الرعي من لا  
 وليس وسودت وجوه قراطين لسوها بايديهم وقد اجاب على ذلك كله جماعة منصوره ظاهرة  
 على الحق بما هو موجود في حرواكن اني لصور التناوش من مكان بعيد **وقال تعالى** اخذتيرة الذين

منهم من

انتجوا وراوا العذاب فطعت بهم الاسباب وقال الذين اتبعوا ان ان لنا كرامة فنبتدع منهم كما نبتدوا مننا  
 قال في فتح البيان اخرج جمع من اهل العلم بهذه الآية التبرعة على ذم التقليد وهو مذکور في طونه  
 انتهى قلت فيها ذكر ما يجري بين المقلدين بالكلية والمقلدين بالفتح وهذا يدل على ان المتبوعين  
 يتبرؤون من التابعين لانهم لم يريد عوهم الى تقليدهم وكان تقليد هو لاء لهم من عند انفسهم واذا  
 ظهر لخصر هذا التقليد تبرء التابعون ايضا من متبوعهم وتنو الرجعة الى الدنيا والعودة اليها  
 تتركوا تقليد هم بعد ذلك وهذه الآية وان نزلت في المقلدة فكذلك ان يكون عموما يشمل كل مقلد  
 لكل مقلد ولا شك ان الائمة الاربعة وغيرهم من مجتهدي هذه الملة قد صاحوا انتمى عن تقليد هم  
 وتبرؤا في هذه الدار وكذلك يتبرؤون من هو لاء في الدار الآخرة والمقلدة لهم لا يسمعون <sup>هنا</sup>

وانما يسمعون هذا ويتبعون لوجاهتهم لم يقلوا امذبههم لخصر ولم يكونوا تابعين لخصر ويندمون حيث لا يفتح لند  
 ومن رحمة الله سبحانه انه صان ائمة الملة المحمدية عن الدعوة الى هذه التقليدات ووافهم عن  
 تلك السيئات انما الوتر على من قلدهم على فهمهم عن ذلك ولا نزروا نزرة وزراخرى **وقال تعالى**  
 واذ احكمت بين الناس ان تحكوا بالعدل هذا يدل على ان فصل الحكومة على ما في كتاب الله وسنة  
 رسوله صلى الله عليه وآله وسلم هو العدل لا الحكم بالرأي المجتزأ فان ذلك لبس من العدل في شيء  
 قال علي عليه السلام على الامام ان يحكم بما نزل الله ان الله تعالى يعظكم به اي تعاسوا الذي يعظكم به  
 وه الحكم بالعدل على وفق الكتاب والسنة دون الرأي البحت والاجتهاد الصوفى تقليد الاجاب  
 والرهبان من غير حجة نيرة وبرهان واضح ولا شك ان الولاية والقضاة والمفتين بالرأي المقلدين  
 للائمة المجتهدين لم يقبلوا من الله هذه العظة وخالفوها خلافا ظاهرا فحكوا في المسائل والاحكام  
 والخصومات بما ارادهم عقلهم وادى اليه رأيهم ولم يبالوا بما في هذين الاصلين تكريمين من فصل

القضاء وحكم الرذائل بالآلة ولم يرفعوا اليها رأساً أصلاً **وقال تعالى** **واذ قيل لهم تعالوا اليها**  
**انزل الله وإلى الرسول** أي إلى الكتاب السنة الناطقة بالحق والصواب قالوا حسبنا ما وجدنا  
 عليه آباءنا وهذه أفعال آباءهم وسننهم التي سنوها لهم وقد صدق الله حيث قال أولو كانت  
 آباءهم رجلاً ضالين لا يعلمون شيئاً ولا يصدقون تقدم مثل هذه الآية وتقدم الكلام عليه  
 والمعنى ان الافتراء انما يصح ممن كان عالماً مهتدياً بها دياراً شداً ادعياً إلى الكتاب السنة الذين  
 هم البرهان والدليل لا ممن كان ضد ذلك فكيف يكون تقليده صححاً جازماً وقد صارت هذه  
 الكلمة الباطلة التي قالها الجاهلية عمدة مقلدي الأئمة ومنتكهم يستدون اليه ان دعاهم إلى الحق  
 وطالبهم مطالب الانصاف فاحتجوا بمقلدين بالفتح ممن هو نظيرهم ومثليهم في التعبد بكتاب  
 الله وسنة رسوله مع خلافه بما فيها هو كبقية هؤلاء الضالّة وليس الفرق الا في شجر المباني دون  
 المعاني التي تدور عليها الإفادة والاستفادة ولا اثر لتبديل العبارات في تبديل الحكم فان العبرة بالسميات  
 دون الاسماء **وقال تعالى** **واذا فعلوا فاحشة أي ذنباً قبيحاً متباعداً عن القيم اعتذروا عن ذلك**  
**بعذرين الأول** قالوا انا وجدنا آباءنا أي نحن نفعله تقليد آباءنا كما يقول المبتدعة انما نفعل  
 هذه الافعال البدعية كالاحتفال بمولد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ونحوه. لما وجدنا آباءنا كما يزعمون  
 على فعل هذه الفعل والناسي والله امرنا بها أي انهم ما ساروا من جهة الله سبحانه كما قالت طائفة من  
 نحن ما ساروا من جهة الله ورسوله محب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهذا فيه اخطاؤا محبتنا  
 صلى الله عليه وآله وسلم وكلا العذرين في غابة البطلان والفساد لان وجود آباءهم على الذنوب لا يمنع  
 لهم فعله بل ذلك تقليد باطل محض لا اصل له والامر من الله لهم لم يكن بذلك انما امرهم الله ان يتبعوا  
 النبي الا في ويجعلوا بكتابه ونهاهم عن مخالفتها قل ان الله لا يامر بالفساد ان تقولون على الله ما لا تعلمون  
 تقدمت هذه الآية وتقدم تفسيرها فالفتادة والله ما اكرم الله عبداً قط على معصية ولا اضيها له  
 ولا امر بها ولكن رضي لكم بطاعته وفأكرم عن معصيته وفيه ان القول بالتقليد تقول على الله  
 افتراء عليه سبحانه وما اعظم هذه الاساءة في حضرته سبحانه في اضافة الامر بالفساد اليه والايات  
 البينات في ذم التقليد اكثر مما ذكرنا وانما ننهنا بذلك على ما هنالك واما اقوال اهل المعرفة بالحق  
 في ذم التقليد في اكثر من ان تحصر فنذكر منها اهلنا قليلاً كما قيل ما لا يدرك كله لا يترك كله قال صلح

بن محمد الفلاني في ايقاظهم اولى الابصار لا اقتداء بسيد المهاجرين والانصار في بافسياد التقليد  
 ونفيه والفرق بين التقليد والاتباع ما عبا ربه قد ذم الله تبارك وتعالى التقليد في غير موضع من كتابه  
 فقال اتخذوا احبارهم وريسا لهم اذ بانوا من دون الله اخرج البيهقي في المدخل وبعيد البر  
 كتاب العلم باسنادها الى حذيفة بن ثيمان انه قيل في الآية اكانوا يعبدونهم فقال لا ولكن كانوا يخشون  
 لهم احرام فيعلونه ويحرمون عليهم الحلال فيحرمونه فصاروا بذلك اديبا قال البيهقي وقد روي  
 هذا عن عدي بن حاتم مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسأقه بسنده وفيه قصة الصليب  
 في عنقه وفيه فقلت يا رسول الله انا لست اعبدهم فقال ليس يحرمون ما احل الله فيهم من عبادته  
 ما حرم الله فستقلونه قلت نعم قال فتلك عبادتهم هذا رفظه بيت السنيني في شرحه "سومي وروية  
 الحافظ فقال ليس كانوا يحلون كل الحرام فقالوا بل يحرمون عليه الحلال فيحرمونه فقلت بل ان هتفت  
 عبادتهم وروي ابن عبد البر عن ابي الفخري في كراهية قول ما نضحوا سريرة ريعنا وشتمنا  
 دون الله ما اطاعوهم ولكن اصبر فاجعلوا حلال الله حراما وحرما حلالا ثم اعلم ان كانت  
 الربوبية وقال تعالى ولا تتفكروا ليس اليه في مثل هؤلاء وانهما انما يحرقان جلودهم في النار  
 الدواب عند الله انهم البكر الذين لا يعصون وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم انما  
 التي انتم ما عاكفون قالوا وحدهم اياهم كذلك يفعلون وقال انا اطعمنا ما ادناوا كبريتا في ارضها  
 ومثل هذا في القرآن ان من ثم تقليد الآباء وثرؤا وادوا وسادة والاكبراء واتباع العظماء في الآداب  
 في ابطال التقليد ولو منعتم كفر اولئك من الاحتجاج لهاتين التشبيهات يقع من جهة كفر اولئك  
 ايمان الاخرى ما وقع بين التقليدين بلا حجة للقلد كما لو كان رجل نكفرا وقد اخبر في مسأله وفأذاه حقا  
 وجهها كان كل واحد ملوما على التقليد بغير حجة لان كل ذلك تقدير بسند به بعدهم بعضا وانما تلتفت  
 الاثم فيه وقال تعالى وما كان الله ليضل فوما بعد اذ هداهم حتى بين لهم ما يتقون وفيه دليل  
 على بطلان التقليد فاذا بطل وجب التسليم للاصول وهي الكتاب والسنة او ما كان في معناها <sup>بها</sup>  
 جامع بين ذلك انتهى كلام ابن عبد البر وقال البيهقي بسنده عن ابن عباس مرفوعا هم اوتسروا من  
 كتاب الله فالعمل به لا عذر لاحد في ذلك فان لم يكن في كتاب الله فسنة منى ماضية فان لم يكن سنة منى  
 فقال اصحابي ان اصحابي بمنزلة النجوم فاما اخذوا قربة اهتم بهم وباختلاف اصحابي كما جرت عقال البيهقي

هذا حديث متناه مشهور وأسانيده ضعيفة لم يثبت في هذا الإسناد انتهى قال ابن مسعود لا  
 لا يقلدون أحدكم دينه جلا ان آمن أمن وان كفر كفر فانه لا اسوة في الشر وهذا كله نفي للتقليد  
 وابطال له قال ابن المعتز لا فرق بين هجمة تنقاد وانسان يغلد قال عبد الله بن الامام اخذ قلت لابي  
 الرجل تنزل به تنازلة وليس يجد الا في ما من اصحاب الحديث والرواية ولا علم لهم بالفقه وقوما  
 من اصحاب الراي لا علم لهم بالحديث قال يسأل اصحاب احدث ولا يسئل اصحاب الراي فان الحديث  
 انصرفت خبر من الراي القوي والا فاعرف الصحابة والاقوال من السلف في هذا الشبهة جدا ومن تأمل  
 في مقالات الائمة الاربعة في البحث على ان لا يستغنى الا العالم بالكتاب والسنة عهد صدق  
 ما ذكرنا قال تعالى فاستمعوا لهل الذكرا ان كنتم لا تعلمون قال ابن زيد اراد بالذكرا القران وليس فيه  
 دليل على حواز التقليد والتقاد الراي دين ومذهبا ومرجعا بل فيه اشارة كما قال الاصفهاني الى ان وظيفة  
 الجاهل بمعاني الكتاب والسنة اذا نزل عليه نازلة ان يفرغ الى العالم بالكتاب والسنة فساير عن  
 حكم الله تعالى ورسوله في هذه المازلة فاد اخبره عالم بحكم الله وسهولة بما فيها يجعل بما خرد في هذه  
 المازلة متعبا للكتاب والسنة في الجملة مصدقا للعالم بها في اخباره في الجملة وان لم يكن فالما بن حبه  
 اللذالة فلا يصير بهذا المقدار مغلدا الا ترى لو ظهر له ان ما اخبره العالم ليس موافقا لما يرجع اليها ولا  
 ينغصب لهذا الخبر بخلاف المقلد فانه لا يسأل عن حكم الله ورسوله وانما يسأل عن مذهب امامه  
 يعينه المفق به ولو ظهر له ان مذهب امامه يخالف كتاب الله وسنة رسوله لم يرجع اليها والمتبع بما يسأل  
 عن حكم الله ورسوله ولا يسأل عن رأي آخر ومذهبه ويفنيه العالم بها فيما في قلبه وهذا قبول الرواية  
 لا قبول الراي والاول هو الاتباع والثاني هو التقليد والاتباع ولو وقعت له نازلة اخرى لا يلزمه  
 ان يسأل العالم الاول عنه بل اي عالم لقيه ووجده ولا يلزم ان يتعبد برأي الاول او يتعصب له  
 وينصر له بحيث لو علم ان نص كتاب او سنة خالف ما افتاه به لا يلتفت اليه فخذاه هو الفرق بين التقليد  
 الذي عليه المتأخرون وبين الانباع الذي كان عليه السلف الصالح المأخوذون قال الامام محمد بن احمد  
 المقرئ في فواعده حذر المناهجون من احاديث الفقهاء وتعميرات الشيوخ وتخريجات المتفقين وا  
 اجاعات المقلدين وقال بعض العلماء احذر احاديث عبد الوهاب والخزالي واجامعات ابن عبد البر  
 واتقافات ابن رشد واحتمالات الباسمي واختلافات النخعي انتهى وقد احتج جماعة من الفقهاء واهل النظر

على ابطال التقليد بجملة نظرية وادلة عقلية واحسن ما رايت من ذلك قول المنزقي ربح فساقه وراجه  
 قال ابن خوزندا اذ المالكى التقليد معناه الرجوع الى قول لاجمة لقائله عليه وذلك ممنوع منه في الشريعة  
 والاتباع ما ثبت عليه حجة وقال في موضع آخر كل من اتبعته قوله من غير ان يجيب عليك قبوله لا يلى  
 اوجب ذلك عليك فانت مقلدة والتقليد في دين الله غير صحيح وكل من اوجب عليك الدليل اتباع قوله  
 فانت متبعه والاتباع في الدين مسوغ حتى قال محمد بن حارث بعد ما نقل عن بعض من نفى التقليد اثابت  
 الاتباع في حكاية هذا والله الدين الكامل والعقل الراجح لا من ياتي بالهديان ويريد ان ينزل من القفا  
 منزلة العرمان ولا خلاف بين ائمة الامصار وعلماء الاقطار في فساد التقليد الا من لا يعتد به وذلك  
 يعني عن الاكثار وفي الحديث طوبى للغرباء قيل يا رسول الله ومن الغرباء قال الذين يصعدون منى و  
 يعلمون عباد الله اخرجهم ابن عبد البر بسندة وقال وكان يقال للعلماء غرباء لكثرة الجهال انتهى وما  
 يعض على لزوم السنة والاقصار عليها ما اخرجهم ابن عبد البر باسنادة عن ابن مسعود مرفوعا ان  
 احسن الحديث كتاب الله واحسن الهدي هدي محمد وشرا الامور محدثاتها وان ما تعدون لانت و  
 ما انتم بجمعين وذكر حديث عمر باض بن سارية بسند رجاله رجال الصحيح وفيه فقلنا يا رسول الله ان  
 هذه لوعظة مودع فماذا تعهد اليها قال تركنكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ بعدي عنها الا هالك  
 الحديث قال ابو بكر البزار حديث العرياض حديث ثابت صحيح وهو اصح اسنادا من حديث حذيفة اقتدا  
 بالذين من بعدي ابي بكر وعمر لانه يختلف في اسناده ويتكلم فيه من اجل مولى ربي وهو مجهول عند  
 قال ابن عبد البر هو كما قال البزار حديث صحيح وحديث حذيفة حسن وقد روي عن مولى ربي عبد  
 بن عمير وهو كبير ولكن البزار وطائفة من اهل الحديث يذهبون الى ان الحديث اذ المربروعنه اجلان  
 فهو مجهول انتهى قلت فان ثبت فليس فيه الحجية على التقليد لان الاقتداء في معنى الاتباع اي اتبعوها  
 فيما رواه عنى فانما اعلم بسنتي كما قال تعالى لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم بعد اهم اقتداء وهذا هو المراد  
 ايضا بسنة الخلفاء الراشدين لان السنة اخرى غير سنة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم  
 بل هم المبتنون لها للناس وصلغوها اليهم كما في الحديث بلغوا عني ولو اية ويزيد ايضا ما روي عن  
 سعد بن المسيب ان عمر بن الخطاب قام خطيبا فحمد الله واشنى عليه ثم قال يا ايها الناس انه قد سفت  
 لكم السنن وفرضت لكم الفرائض وتركتم على الواضحة الا ان تضلوا بالناس يمينا وشمالا وعتت اهل

خطب الناس فقال ردوا الجمالات الى السنة وكان ابراهيم التيمي يقول اللهم احصني بدينيك بسنة  
 نبيك من الاختلاف في الحق ومن اتباع الهوى ومن سبل الضلالة ومن شهاب الامور ومن الزيف  
 والمخومات وقال ابن مسعود القصد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة قال الفلاني ثم اعلم ان  
 السنة مبينة للكتاب قال تعالى وانزلنا اليك الذكرا لتبين للناس ما نزل اليهم وعن عبد الرحمن بن يزيد  
 انه رأى محمدا عليه ثياب ففهاه فقال اثنتى باية من كتاب الله تنزع ثيابي ففرغ عليه ما اناكر الرسول فخذوا  
 وما اناكر عنه فانتهوا وقال تعالى وما كان المؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان تكونا  
 لهما الخيرة من امرهم وعن جابر يرفعه يوشك باحدكم يقول هذا كتاب الله ما كان فيه من جلال احكامه  
 وما كان فيه من حرام حرمناه الا من بلغه عنى حديث فكذب به وقد كذب الله ورسوله والذي حدثه  
 وعن المقدام بن معد يكرب مرفوعا يوشك رجل منك متمكيا على اريكته يروى حديث عنى فيقول  
 بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال استحلناه وما وجدنا فيه من حرام حرمناه الا من بلغه  
 عنى حديث فكذب به فقد كذب الله ورسوله وانما حرم رسول الله مثل الذي حرم الله اخرجهما ابن عبد  
 بناسنيدة والبيان منه صلى الله عليه وآله وسلم على ضربين بيان مجمل فى الكتاب العزيز كالصلوات  
 الخمس فى موافقتها المضروبة لها وسجودها وركوعها وساواها وحكامها وكلياتها شقار الزكوة وتقديدها و  
 توقيتها والاجناس التى فرضت فيها وما الذى يؤخذ من امرها ويترك وبيناها مناسك الحج وقولها من خذوا  
 مناسككم القرآن انما ورد بحجة الغرض من ذلك دون تفصيل الحديث منهصل لها والاخرى ليس لها  
 زاد على حكم الكتاب كغيره كالحج المأذون على عمته واختها وتحرير احوال الاحكامية ونحو ذلك ينادى السماع  
 الى اشياء يطول ذكرها وقد امر الله سبحانه بطاعته واسوته وانباعه واقتداءه به امر مطلقا لا يقيد  
 بشئ ولا يقول ما وافق كتاب الله او أمر به عليه كما قال بعض اهل الزيغ والارأى قال عبد الرحمن بن محمد  
 الزنادقة والخوارج وضعوا حديث ما اناكر عنى فاعرضوه على كتاب الله فان وافقته فانا قلته وان خالفه فلم  
 اقله انا وكيف يخالفه وبه هدى الله وهذه الالفاظ لا تصح عنه صلى الله عليه وآله وسلم عند اهل العلم  
 بصحة النقل من سقيه وقد عارض هذا الحديث قوم من العلماء وقالوا نحن عرضنا هذا الحديث على كتاب الله  
 فوجدناه مخالفا له لاننا لم نجد فيه ان لا يقبل من حديثه صلى الله عليه وآله وسلم الا ما وافقه بل وجدنا  
 كتاب الله يطلق التامى به والامر بطاعته ويحذر المخالفة عن امره بحجة على كل حال فتكرهنا هذا الحديث

والبيان منه صلى الله عليه وآله وسلم على صلات

قال الشافعي ما روى في هذا الحديث حديث في شيء كبير ولا صغير قال وهي رواية منقطعة عن رجل مجهول قال البيهقي اسانيد كل ما ضعيف لا يصح بمثلها وقال في موضع اخر هذا خبر باطل قال الاوزاعي الكتاب اخرج الى السنة من السنة الى الكتاب قال ابن عبد البر يريد انما تقضى عليه وتبين المراد منه وقال يحيى بن كثير السنة قاضية على الكتاب ليس الكتاب قاضيا عليها وقال الامام احمد ما اجسر على هذا ان يقول الله واكنى اقول ان السنة تفسر الكتاب وتبينه وما احسن هذا الادب منه في العبارة قال ابن عبد البر الا تارق بيان السنة لمجالات التنزيل قول وعمل اكثر من ان تحصى وفيما لو حناه به كفاية وهداية والله اعلم قال اهل السير اجمع اعرضوا عن السنن وتاولوا الكتاب على غير ما بينته السنة فضلوا واضلوا فعوذ بالله من اخذ لان قال الحسن بن علي في سنة خير من كثير في يد مة قال صفوان المازني سئل ابن عمر عن الصلوة في السفر فقال ركعتان خلف السنة كقرية قال سعيد بن جبيرة قال ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم من ايامهم يقولون قال ابو بكر وعمر وعثمان بن ابي الدرداء قال من يعذرني من عافية بعد من رسول الله صلى الله عليه وسلم ويخبرني برأيه لا اسألك بارض انت فيه ونحن عباد بن الصامت عنده بعناه وعن بلال بن عبد الله بن عمر قال يوما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تغتصوا النساء <sup>طين</sup> من المساجد قال فقلت اما انا فاسمع اهلي فمن شاء فليسرح اهله فالتفت اليه وقال لعنك الله فلما سمعني اقول ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امر ان لا يغتصن ودام مقاصب هذه الاخلاصة ما في كتاب العلم واتمهيد والاستدكار والاستيعاب لابن عبد البر وما عده من كلام البيهقي وقيل من رسالة الشافعي وكلاهما روي باسانيد جيا دخلت في الاحضاب اني كلام الغلاني وقد اوجزته بجذوف غالب لا تار فان شئت ان تطلع عليه فلترجع اليه فانه موجود عندنا في خزانة الكتب هذا الغلاني امام الحديث في زمانه ونامت تحرف في مدينة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ذكره الشوكاني بالخير السلامة في نحو الرياتي واشق عليه وكان استاذ الشيخ محمد بن عبد السندي والسندي هو ايضا تلمذ على العلامة الشوكاني والغلان تلمذ على الشيخ محمد بن الحنفية بن محمد بن سمي العمري الغلاني رحمه الله تعالى ويعقد في كتابه البقايا لهم اربعة مقاصد في كل مقصد نقول عن كل واحد من الائمة الاربعة المجتهدين المعتدلين يعرف في الدين دالة على النبي عن الغلاني وعن احوالهم والمقصد الاول هو ما قاله



الإمام أبو حنيفة رضي الله عنه وأصحابه فلهذا قول الإمام فغفروا وتركوا مقالات أصحابه لعدم ثباتها  
 اليها وإن كان لا حاجة بنا إلى هذا النقل أيضاً بعد ما ثبت ذم التقليد والمنع منه والنهي عنه بأدلة الكتاب  
 والسنة وإنما ارتكبنا هذا الإلزام الخصم يقول أمامه وإلا فالمتبع لا يشترى مثل ذلك شعيراً قال  
 الإمام الأعظم عظمه الله تعالى إذا قلت قولاً وكتاب الله يخالفه فأتروا قولاً بكتاب الله فقيل إذا  
 كان خبر الرسول صلى الله عليه وآله وسلفه قال أتروا قولاً بخبر الرسول فقبل إذا كان لقول  
 الصحابي قال أتروا قولاً لقول الصحابي حكاه في خزائن الرواية عن فضة العلماء الرائد وليسبة وعمه قال  
 لا يجل لأحد أن يفتي بقولنا أما لم يعلم من أين قلنا حكاه الفقيه أبو الليث السمرقندي وحكاه في خزائن الرواية  
 عن السراجية وغيرها وفي هذين القولين نفي عن التقليد وحكى الشيخ محمد حياطة عن ابن الشحنة أنه قال  
 في نهاية النهاية قال صحاح: قال أبو حنيفة إذا صح الحديث فهو مذهبي وقال ابن العراني أبو حنيفة وأبوه  
 قال لا يجل لأحد أن يأخذ بقولنا أما لم يعلم من أين أخذناه انتهى وهذا في أفادة النهي عن التقليد صحيح  
 وقد هذى بعض القلة في هذا الموضوع فقال ابن تيمية أما مناعن التقليد كانه من قلة العلم وكثرة الجهل  
 ثم يفصح عن هذه العبارات التي رويت عنه أنها نقيد النهي قال الغلابي ومن جملة أسباب تسلط الفرنج  
 على بعض بلاد المغرب والشرق على بلاد المشرق كثرة التعصب والتفرق والفتن بين صحف المذاهب وغيرها  
 وكل ذلك من اتباع الظن وما هو أقوى الأئمة من ربه الهدى انتهى وقلت ومن أسباب هذا  
 على إقليم الهند تقدير التقليد على الاتباع وتفضيل البدع على السنن وقد وقع فيه من الأفتات زوال  
 الشوكة من أهل الإسلام ما ليس يخاف على معتبر قال ولا يخفى أن الانتقال من مذهب إلى مذهب ليس  
 ملوماً ولا مقدوحاً في الصدر الأول وقد انتقل كبار العلماء من مذهب إلى مذهب وهكذا كان من  
 كان من أصحاب التابعين والأئمة الأربعة المجتهدون كانوا ينتقلون من قول إلى قول والحاصل  
 أن العمل بالهدى بحسب ما يرد صاحب الغم المستقيم والقلب السليم من المصالح الدينية هو المذهب  
 عند الكل وهذا ما صححه الإمام أبو حنيفة رح كان يفتي ويقول هذا ما قدرنا عليه في العلم فنسب وجدل  
 منه فهو أولى بالصواب كذا في تنبيه المغترين وعمه أنه قال لا يجل لأحد أن يأخذ بقولنا أما لم يعلم  
 من الكتاب والسنة أو إجماع الأمة أو القياس الجلي في المسئلة قال علي القاري في رسالته وأما ما أشعر  
 بين الحنفية من أن المصنف إذا انتقل إلى مذهب للشافعي يغير رواه إذا كان بالعكس فيقول مبتدع

مخترع لا دليل عليه انتهى بحاصل الكلام انه لو لم يوجد نص من الامام علي وجوب العمل بما صح عن  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لوجب على المتبعين له من العامة والخاصة والعلماء والعوام  
 ان يعملوا بما صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم ويقولوا به فكيف مع وجود النصوص منه على ذلك  
 والبعض مله والوصية به فالعمل بمقالته هذه واجب على ابيائه ومقلديه بموجب ما ثبت عنه  
 من الحديث عليه والتخصية به وكذلك على مقلدة الائمة الباقية وسياق اقولهم فمن لم يعمل بما  
 ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم فقد خالف امامه وكذب في دعوى تقليده له وانما مقلده  
 من هم على سمته وداله وهديه في اتباع الكتاب والسنة وهجر الرأي والتقليد فتأمل كيف عكست  
 القضية وخالف اخر هذه الامة اولها في امر الحق ويايؤمهم مع ادعائهم الموافقة لله والله سبحانه  
 لعن الكاذبين في كتابه ونفى على الظالمين في شريف خطابه قال البيهقي في المدخل بسندة قال ابو حنيفة  
 اذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم على الرأس والعين واذا جاء عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فخذوا من قولهم واذا جاء عن التابعين  
 زاجناهم وقال ابو يوسف لا يعمل احد ان يقول مقالنا حق يعلم من اين قلنا قال الشيخ محمد بن حيان لا تتبع لسان النقول لوجه  
 اكثر ما ذكر ودلائل العمل بالخبر اكثر من ان تذكر اشهر من ان تحصر لكن ابس ابليس على كثير من البشر فحسن لهم الاخذ بالرأي  
 لا بالآثار وهم ان هذا هو الاولى والاخير فجلواهم بسبب ذلك محرمين عن العمل بحديث خيرا البشر وهذه البنية من ابيان الكبر  
 فان الله واناليه ارجعون قال وراهم يعروون كتب الحديث ويظاعون نما ويد رسوتها لا يعملوا بها بل  
 ليعلموا دلائل من قبله وتاويل ما خالف قوله ويبالغون في الحامل البعيدة واذا عجزوا عن العمل قالوا  
 من قلناه هو علم منا بالحديث او لا يعلمون انهم يعين حجة الله عليهم بذلك ولا يستوى العام والجاهل  
 في ترك العمل بالحجة واذا امر عليهم حديث يوافق قول من قلده ان ينسطوا واذا امر عليهم حديث يخالف  
 قوله او يوافق مذهب غير انقبضوا المرسموا قول الله تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحلوا فيما شجر  
 بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما انتهى والمقصود الثاني فيما قاله مالك بن انس رضي  
 الله عنه امام دار الهجرة وما ذكره اتباعه وتغصرت هات على ذكر قوله قال محمد بن محمد بن سنان بسندة  
 اليه انه قال انما انا بشر اخطو واصيب فانظروا في رأي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه وكل ما امر  
 يوافق فاتركوه وروى مثله محمد بن مروان المالكى قال الفلاني القبرت بينك كان فيه ابو حنيفة  
 ومالك والشافعي وابن حنبل فان ما لكان في سنة تسع وسبعين ومائة وثق في ابو حنيفة سنة

وخمسين ومائة وفي هذه السنة ولد الشافعي وولد ابن حنبل في سنة اربع وستين ومائة وكانا على  
 منجى من مضي أمرين في عصرهم مذهب رجل عيين يتدارسونه وعلى قريب منهم كان اتباعهم لقد  
 صدق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ذكر بعد قرنه  
 قرنين او ثلاثة والحديث في البخاري قال الجرب من اهل التقليد كيف يقولون هذا هو الاموال القديم وعليه  
 ادركنا الشيخ وهو ما حدث بعد ما تقي سنة من الهجرة وبعد فناء القرون التي اثنى عليها رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم وقال مالك ليس كل ما قال رجل قولاً وان كان له فضل يتبع عليه لقول الله تعالى  
 فيهم اذى الذين فيستعمون القول فيتبعون احسنه وقال الباغي لا اعلم قولاً اشد خلافاً على مالك من  
 اهل الاموال لان مالك لا يجيز تقليد الرواة عنه عند مخالفتهم الاصول وهم لا يعتقدون بخيرك  
 انتي قال عثمان بن عمر جاء رجل الى مالك بن انس فسأله عن مسأله فقال له قال رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم كذا او كذا فقال الرجل ارأيت فقال مالك فليخذ الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنه او  
 يصيبهم عند اب اليم وقال مالك لا ينبغي للعالم ان يفتي حتى يراه الناس اهلاً لان الشورى هو نفسه  
 اهلاً له يريد اهليته بالكتاب والسنة قال ابن وهب سمعت مالكا يقول انما قاله رسول الله صلى  
 عليه وآله وسلم في حجة الوداع امران تركتهما فيكم لن تضلوا ما مسكتم بما اذن الله وسنة نبيه قاله القاص  
 وللعلماء ما تكتفي اقوال كثيرة في رد التقليد والراي وثبات العمل بالخبر ذكرها الفلاني ولا يطول بذلك  
 وكتاب الموطأ له شاهد عدل على اتباع السنة ونفي التقليد وهو كتاب مبارك قد مر وصي بعضهم بالعمل  
 به وترك ما سواه من الفروع والقصر عليه والاعتصام الثالث فيما قاله الشافعي رح واصحابه زوي سنة  
 بن محمد بن سنة بسنده اني الشافعي انه سأل رجل عن مسأله فقال يروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 انه قال كذا او كذا فقال له السائل يا ابا عبد الله اتقول بجهنم افا ارتعد الشافعي واصغر وحال لونه وقال  
 ويحيى اي ارض تقطني واي سماء تظلي اذ اريت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئاً ولم  
 والعين على الرأس والعين وقال ما من احد الا ويذهب عليه سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الرأس  
 وتغرب عنه فما قلت من قول او اصلت من اصل فيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلافاً  
 ما قلت فالقول ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو قولي وجعل يردد هذا الكلام وروي  
 السيفي بسنده عنه رضي الله عنه انه قال اذا وجدتم في كتابي خلافاً سنة رسول الله فقولوا بسنده

ودعوا ما قلت وعنه اذا حدث الثقة عن الثقة حتى ينتهي الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 فهو ثابت عنه لا يتكلم له حديث ابداً وعنه اذا كان الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 ولا يخالف له عنه وكان يروى عمراً ونه صلى الله عليه وآله وسلم حديث يوافق له زيادة قوة وحدا  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم مستغن بنفسه واذا كان يروى عمراً ونه صلى الله عليه وآله وسلم  
 حديث يخالفه لم يلتفت الى ما خالفه وحديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يؤخذ به وتعلم  
 من روى عنه خلاف سنته اتبعها وعنه قال اقاويل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 اذا اتفرقوا فيها نصير منها الى ما وافق الكتاب والسنة وقال ما كان الكتاب والسنة موجودين فالعدا  
 على من معها مقطوع الا اتباعها قال ولا يصار الى شيء غير الكتاب والسنة وهما موجودان وانما يؤخذ  
 العلم من الاعلى وقال اذا قال الرجلان في شيء قولين مختلفين نظرت فان كان قول احدهما شبه بكلام  
 الله او شبه بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخذت به لان معناه شيئاً يقوى بمثله وليس  
 مع الذي يخالفه مثله قال الامام احمد قال لي الشافعي انتم اعلم بالحديث والرجال مني فاذا كان الحديث  
 الصحيح فاعلموني به اي شيء يكون كوفياً او بصرياً او شامياً حتى اذهب اليه اذا كان صحيحاً قال البيهقي ولهذا  
 اكثر اخذته بالحديث وانه جمع علم اهل الحجاز والشام واليمن والعراق واخذت جميع ما صح عنده من غير مخالفة  
 منه ولا ميل الى ما استخلاه من مذهب اهل بلده مما بان له الحق في غيره قال وقال الشافعي ليس للحاكم  
 ان يولي الحكم احداً ولا يولي الحكم ان يقبله ولا العوالي ان يولي احداً ولا الملق ان يفتي حتى يجمع ان يكون  
 عالماً بالكتاب وبالسنن وباقاويل العلماء قد يما وجد يشاء عالماً بلسان العرب وقال حكيم الله في حكمه  
 في حكم المسلمين دليل على انه لا يجوز لمن استاهل ان يكون حاكماً او مفتياً ان يحكم او يفتي الا من جهة خبره  
 وذلك الكتاب ثم السنة وما قاله اهل العلم لا يختلفون فيه ولا يجوز ان يحكم او يفتي بالاستحسان وعنه  
 قال اذا وجد في كتابي خلاف سنة رسول الله فقولوا بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ودعوا ما قلت  
 الربيع روى الشافعي حديثاً فقال له رجل تاخذ بهذا يا ابا عبد الله فقال متى رويت عن رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم حديثاً صحيحاً فالمراد به فاشهد كره ان عقلت قد ذهب وانشأ ربيعة على رؤس الجموع وعنه  
 قال اجمع الناس على ان من استبان له سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يك له ان يدعها  
 احد وقد صح عنه انه قال لا قول لاحد مع سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حكاها النبي صلى الله عليه وآله وسلم

كتاب المدخل وفي اعلام الموقعين عنه قال انا اعطيتك جملة نغنيك ان شاء الله تعالى لا تتبع رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثا ابدا الا ان يأتي عن رسول الله حديث خلافة فتعمل بما قرئت  
 اليك في الاحاديث اذا اختلفت وعنه قال انا اوجد قرسنة من رسول الله صلى الله عليه وآله  
 خلاف قرني فان اقول بما قال على مسألة فيه اصح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديث عن اهل  
 النقل بخلاف ما قلنا فانما اصح عننا في حياتي وبعد موتي وعن حرملة بن يحيى قال الشافعي ما قلت  
 وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد قال بخلاف قرني فصاح من حديث النبي اولى ولا تقلدني  
 وقال الحميدي سأل رجل الشافعي عن مسألة فافتاه وقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انا  
 وكذا فقال الرجل اتقول بهذا ايا ابا عبد الله فقال الشافعي ارئيت في وسطى زنا ان اتراني خرجت من الكنيسة  
 اقول قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ونقول لي اتقول بهذا اروي هذا عن النبي صلى الله عليه وآله  
 ولا اقول به قال الربيع قال الشافعي اسمع احد النسبته ان العلم او نسبه ان العلم ونسبه  
 الى العلم بكل خلافا في ان قرص الله تعالى اتباع امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والتسليم بحكمه  
 فان الله لم يجعل لاحد بعده الا اتباعه وانه لا يلزم قول رجل قال الا بكتاب الله وسنة رسوله وان  
 ما سواه تابع لصما وان الله فرض علينا وعلى من بعدنا وقبلنا قبول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم لا فرقة سادف قرانا ان شاء الله تعالى قال احمد قال لما الشافعي اذا صح عندكم الحديث  
 فقولوا لي اذهب اليه قال وكان احسن امر الشافعي عندي انه كان اذا سمع الخبر لم يكن عنده قال  
 به وترك قوله قال الربيع قال الشافعي لا تترك احاديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 فانه لا يدخله القياس ولا موضع له مع السنة واما كلام الائمة الشافعية فكثير جدا ذكر جملة صالحة  
 منها الفلاني في ايقاظ النعم فراجع المقصد الرابع فيما قاله امام اهل السنة على الاطلاق احمد بن  
 حنبل رضي الله عنه واصحابه قال ابوداود قلت لاجد الاوزاعي اتبع من مالك فقال لي لا تقلدنيك  
 احد من هؤلاء ما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه فخذ به ثم التابعين وبعد قال الرجل فيه  
 محير وقال ايضا لابي داود لا تقلدني ولا تقلد ما كوا ولا الشافعي ولا الاوزاعي ولا الثوري وخذ من  
 حيث اخذ ووقال من قلة فقه الرجال ان تقلدنيته الرجال قال ابن القيم ولاجل هذا الرأفة لفت احمد  
 كتابا في الفقه وانما تدون مذهب اصحابه من في اله وفعالته انني قلت وكتابه المستديع عن الجميع





ترك تقليد الأئمة وأما تلك المقالة السخياء الإحلام فغير قلد من لم تكن هؤلاء مخالفين لهم فيما جاءتهم  
 من الأمر بأصوة الكتاب والسنة وإن ما صح منها فصح ما ذهبهم وما خالفها فهو حر راجعون عنه في الحياة و  
 بعد المائة كما تقدمت الإشارة إلى ذلك فانعكست القضايا وطابت المضالمة الرزايًا وهذا مثال  
 واحد الخفة عقول القلدة وجهانم بحقائق الأمور وبعدهم عن ادراك دقائق الآثار ولو ذهبنا ذكر  
 كل جملة من جمالاتهم أو باطلة من بالحالاتهم أو نذكر أذلتهم على وجوب التقليد عمومًا وعلى تقليد الشخص  
 المعين خصوصًا ثم طولنا الذليل بتحرير ردة كل مقالة لهم والجواب على كل هذيان منهم كما هو مقتضى  
 حافل ولكن أي فائدة في بيان الهوى العبد في تضيق الوقت العزيز في الاشتغال برذخوات كل مذهب  
 بل الأولى أن نطاط البدع والضلالات بعدم ذكرها في كتب الهدايات وقد رأينا جماعة من المعاصرين  
 وغيرهم الغوامض لغات موجزة ومبسوطة في هذا الشأن وانفينا بكل هذيان لهم وخذلاننا إجاب  
 الآخرون عليها بأجوبة واضحة البرهان كاشفة البيان وأخمو المقالة والقوم بالأحجار وكلامهم كقولهم  
 غير أهل الحياة والعفة وكفر أصحاب الرأي والشبهة لم يقبلوا ما بين لهم من أدلة الكتاب السنة ونقول أئمة الأمة وأصروا على  
 ما استكبروا وجدوا على ما كانوا بادة على الحال الأول ثم اجابوا أهل الحق بتدليس النقال وتلبيس الأحوال وزعموا أن الجواب تحر  
 وعم ولم يعلموا أنه في الحقيقة عليهم ما ذكرناه فرواها الخوازية إلى ما لم يكن عليهم جوابه عند السعوية فضلًا عن الفقيه وأذلتهم  
 فأصنع ما سنتت وصيغيات هؤلاء المبدعة بداية الرد على التبعية انقضاء البدهم ونفاق مع أهل الحق ثم الأيادة في جواب الجواب  
 ثم أطلق بالشتم والسباب ثم الاستعانة بأهل الخلة ثم البطالين الاستعداد منهم في رجوع أهل الدين ثم التفاضل بمنزلة  
 من الاجتهاد والتجديد في الشرع المبين ثم الأيراد على ملف هذه الأمة واعتناق كالك بن النور وشيخ الإسلام  
 ابن تيمية وتلميذه ابن القيم والقاضي الشوكاني وأضرب هؤلاء البردة من المتقدمين والمتأخرين والتفاضل  
 على أبناء جنسهم في الاستعداد من الملاحدة المتفلسفين في المنام ولا شك أن هذه الطائفة أشد في هدم  
 بنيان الإسلام من التار واضر على المسلمين في مصائب الدين من بعض الكفار ومن كان صنعه تأييدًا للهدى  
 وتخریب الملة والتعاون على الأثر والعدوان والتعامل على أهل التقوى ولايمان عويزه بيامه ولياميه  
 في مثل هذا الشأن وشغله كل يوم السعي في إزالة الأعراس التي حلكها حكر الأنافس والاموال في التخرير فمذا  
 يقال عنه ويكشف منه ولكن من من الله سبحانه على عباده المؤمنين أن سعى هؤلاء الذين كسفت القبح  
 عن بعض صنائعهم يضيع كل ما يزدادون فيه وأنه يزيد المتبعين في كل بلد وقرية وقصبة فزيد فضائسه



ويركز على رخص انفت هو لاء النظارين البطالين ويعلموا امرهم كل يوم في كل مكان على قدر بغضهم لاهل الحق  
 واليقين كبيت وهذا او عد من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله مصداق وعدة في عبادة لا يزال الظالمون  
 من امتي ظاهرين على الحق لا يضرم من خالفهم اوخذ لهم حتى يأتي امر الله وتقوم الساعة فالحمد لله على ما انجز  
 وعدة وصدق عبده وضمم الاحزاب جده وكان حقاً عليه نصر المؤمنين وقد طبع لهذا العود من السنة  
 العديمة العزيزة الوجود وفقير الحق المسعوج ما يكثر قد اده وانشرت في طلبة الحق وسارت بها الركبان  
 من بلد الى بلدان ونفع الله به من شاء من عبادة وذلك في ازدياد وكل يوم هو في شان والله الحمد  
 وعليه الشاء الجليل على ما يكون وعلى ما كان ولا غير وان يجعل الله هذه المحنة في ذاته المقدسة والحمد  
 في نصر سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم نوطية لما يأتي به المهدي المنتظر الموعود وتمهيداً لما يكلم به  
 عيسى بن مريم عليها السلام عند نزوله من السماء الى الارض لان الاحاديث قد تواترت بذلك وقارب  
 الزمان بما هنا لك ان شاء الله تعالى وقد صرح بعض اهل العلم والمعرفة بان المهدي يكون عداوة  
 مقلدة المذاهب ويريدون قتله لامر واتباع ظاهر الكتاب وصرح السنة ولكن لا يتكفون منه على هذا  
 فكان السيف بيده ويكون مستمداً من العزيز الجبار وان السير عليه السلام يأمر بالقران والحديث  
 لا بذهب انصاري ويكون حكماً عادلاً كما ورد في صحيح الحديث وحينئذ يعاديهما المقدس والحق  
 الرجال من الائمة وغيرهم ويبغضون طائفة المخرجين للدين والجاهليين المأولين والله غالب على امره  
 اذ اثبت ان التقليد يغيب في ذلك الزمان من كل قريب وبعيد ويبقى الاسلام خالصاً مخلصاً اولاد  
 صافياً نقياً ويظهر الاتباع والقدوة بسيد الانبياء والاسوة بكتاب الله فهذه الكتب الموافقة في انصار  
 الشريعة الحقة والذب عن السنن واثبات الاحكام الاثرية وتحقيق الفقه السني من ادلة خير البرية  
 وكلام علماء الامة الاممية ان كانت موطية لهذا الخطب العظيم والامر النظيم مهيأة لاهل السعادة والحمد  
 في هذا العصر والأتين بعده طوائف باتباع السنة والكتاب فليس ذلك على الله يعزير ومن بقى منا  
 ان شاء الله تعالى الى من ظهور المهدي ونزول السير وخروج الرجال المرجو على رأس المائة الرابع عشر  
 فسيري ما ذكرناه ههنا عياناً لا اجاب عليه ولا سخره به ويصدق قولنا ويدكرنا ويدعوننا بالاصل  
 الجنان وصميم الايمان وحيث ان بدعة التقليد عمت الافاق والافطار وابتلى به الكبار والصغار  
 وايمان ان تنكلم عليها بما ينفي السقيم والكتب المولدة في هذه المسئلة المستقلة في باجمالكثرة جد لودها

فكل ما في جميعها من مجازات تساوى الفتاوى الطويلة العريضة والمختصرات منها قد كثرت وشاعت  
 ففي الاجال الذي فهمنا مندوحة عن تفصيل يودي الى املال ولهذا اقتصرنا في تقريرها على ما هو  
 صاحب القول المفيد وابق به مؤلف اعلام الموقعين ولم نبال بتكرير بعض المطالب الجميلة والاحتجاجات  
 الجميلة تشيئا للحق في مسامع اهله وتبليكا لمن يفتي على اصحاب النصفة في حزنه وسهوله فاما القول المفيد  
 فقد قال مؤلفه رحم وبعد فانه طلب بعض المحققين من اهل العلم ان اجمع له بحثا يشتمل على تحقيق الحق  
 في التقليد اجازة هوام لاعلى وجه لا يبقى بعده شك ولا يقبل عنده تشكيك ولما كان هذا السائل  
 من العلماء المميزين كان جوابه على نمط علم المناظرة فنقول وبالله التوفيق لما كان العاقل يعلم جواز  
 التقليد قائما في مقام المنع وكان العاقل بالبحر امدعيان الدليل على مدعي الاجازة وقد جاء الجوز  
 باداة منها قوله تعالى فاستولو اهل الذكرا ان كنتم لا تعلمون قالوا فامر سبحانه من لا علم له ان يسأل  
 من هو اعلم منه والجواب ان هذه الآية الشريفة واردة في سؤال خاص خارج عن محل النزاع كما يفيد  
 ذلك السياق المذكور قبل هذا اللفظ الذي استدلووا به وبعده قال ابن جرير والبخاري واكثر المفسرين  
 انها نزلت رد اهل المشركين لما أنكروا كون الرسول نورا وقد استوفى ذلك السيوطي في الدر المنثور

وهذا هو المعنى الذي يفيد في السياق **قال الله تعالى** وما ارسلنا قبلك الا رجالا نوحى اليهم فاسئلو

اهل الذكرا ان كنتم لا تعلمون **وقال** اكان للثامن عجا ان اوجبا الى رجل منهم **وقال** وما ارسلنا

من قبلك الا رجالا نوحى اليهم من اهل القرى وعلى فرض ان المراد السؤال العام فالما مور بسؤال الصح  
 هم اهل الذكر والذکر هو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لا غيرها ولا اظن مخالفا في ذلك في  
 هذا لان هذه الشريعة المطهرة هي امان من الله عز وجل وذلك هو القرآن الكريم ومن رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم وذلك هو السنة المطهرة ولا ثالث اذ ذلك واذا كان المأمور بسؤالهم هم  
 اهل القرآن والسنة فالآية المذكورة حجة على المغلدة وليست بحجة لهم لان المراد انهم يسألون اهل  
 الذکر ليخبروهم به فالجواب من السائلين ان يقولوا قال الله كذا قال رسول الله كذا فيقول السائلون بذلك  
 وهذا هو غير ما يريد المغلدة المستدل بالآية الكريمة فانه انما استدلتها على جواز ما هو مفيد من الاخذ  
 باقوال الرجال من دون سؤال عن الدليل وان هذا هو التقليد ولهذا راسم بانها قبول قول الغير ممن  
 طالبه بحجة فاصل التقليد ان المغلدة لا يسأل عن كتاب الله ولا عن سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم

بل يسأل عن مذهب ما مآه فقط فاذا جاء ذلك الى السؤال من الكتاب والسنة فليس بمقلد هذا  
 يسلمه كل مقلد ولا ينكره واذا تعذر بهذا ان المقلد اذا سأل اهل الذم عن كتاب الله وسنة رسوله  
 الله عليه وآله وسلم لم يكن مقلدا اعلمت ان هذه الآية الشريفة على تسليم ان السؤال ليس على الشيء الخاص  
 الذي يدل عليه السياق بل عن كل شيء من الشريعة كما يزعمه المقلد تدفع في وجهه وترغم انفه وتكسر  
 ظهره كما قرناه ومن جملة ما استدلوا به هل ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم انه قال في حديثه  
 الشهيرة الاما اذ لم يعلموا انما اشغاء العي السؤال وكذلك حديث العسيف الذي زني باسرة مستأجرة  
 فقال ابوه اني سألت اهل العلم فاخبروني ان علي ابني جلد مائة وان علي امرأة هذا الرجم وهو حديث ثابت  
 في الصحيح قالوا فلم ينكر عليه تقليد من هو اعلم منه والجباب انه لم يرشدهم صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه  
 صاحب الشجة الى السؤال عن اراء الرجال بل ارشدهم الى السؤال عن الحكم الشرعي الثابت عن الله ورسوله  
 صلى الله عليه وآله وسلم ولهذا ادعوا عليهم بما افتوا به غير علم فقال قتلوه قتالهم الله مع انهم قد افتوا بآراءهم وكان الحديث  
 حجة عليهم ولا يعرفونه اشتمل على امرين أحدهما الارشاد لصحاح السؤال عن الحكم الثابت بالبرهان الآخر الدائم  
 لهم على اعتقاد الرأي والافتاء به وهذا معلوم لكل عالم فان المرشد الى السؤال هو رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم وهو باق بين أظهرهم فالارشاد منه الى السؤال وان كان مطلقا ليس المراد به الاسئلة الصالحة  
 وآله وسلم او سؤال من قد علم هذا الحكم منه والمقلد كما عرفت سابقا لا يكون مقلدا الا اذا المر يسأل على الدليل  
 اما اذا سأل عنه فليس بمقلد فكيف يتم الاحتجاج بذلك على جواز التقليد وهل يحتج عاقل على ثبوت شيء بما  
 ينفيه وعلى صحة امر بما يبيد فساده فانما لا نطلب منكم معشر المقلدة الاما دل عليه ما جئتم به فنقول لكم اسألو  
 اهل الذم عن الذم وهو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم واعلموا عليه واتركوا اراء  
 الرجال والثقيل والقال ونقول لكم كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا تسألون فاما اشغاء العي  
 السؤال عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لا عن رأي فلان ومذهب فلان فانكم اذا  
 سألتم عن بعض الرأي فقد قتلتم من افتاكم به كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه صاحب  
 الشجة قتلوه قتالهم الله واما السؤال الواقع من والد العسيف فهو ما سأل علماء الصحابة من حكم مستأجر  
 كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يسألهم عن اراهم ومذاهبهم وهذا يجعل كل عالم و  
 نحن لا نطلب من المقلد الا ان يسأل كما سأل والد العسيف ويعمل على ما قام عليه الدليل الذي رواه الامام

المستول ولكنه قد اقول على نفسه انه لا يسأل الا عن رأي امامه لا عن روايته فكان استدل الله بما استدل به  
 فهنا حجة عليه لانه والله المستعان ومن حجة ما استدلوا به ما ثبت ان ابا بكر رضي الله عنه قال في الكلاية  
 اقتصى فيها فان يكن صوابا فمن الله وان يكن خطأ فمنى ومن الشيطان والله يري منه وهو مادون الولد  
 والوالد فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اني لا استقي من الله ان اخالف ابا بكر وجميع انه قال لابي بكر رأينا  
 تبع لايك وفتح عن ابن مسعود رضي الله عنه انه كان يأخذ بقول عمر وفتح ان الشعبي قال كان ستة من  
 اصحابي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يفتون الناس ابن مسعود وعمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب  
 وزيد بن ثابت وابي بن كعب وابو موسى رضي الله عنهم وكان ثلاثة منهم يدعون قولهم لقول ثلثة كان عبد الله  
 يدع قوله لقول عمر وكان ابو موسى يدع قوله لقول علي وكان زيد يدع قوله لقول ابي بكر كعب وارجاب  
 عن قول عمر انه قد قبل انه يستقي عمر من مخالفة ابي بكر في اعتدائه بجواز الخطأ عليه وان كلامه ليس كله  
 صوابا ما موافقا عليه الخطأ وهذا وان لم يكن ظاهرا لكنه يدل عليه ما وقع من مخالفة عمر لابي بكر في غير مسائل  
 كخالفته له في سبي اهل الردة وفي الاض المضمومة فقمها ابي بكر رضي الله عنه واقفا عمر وفي العطاء فقد كان ابي بكر  
 يرى التسوية وعمر يرى المفاضلة وفي الاستخلاف فقد استخلف ابي بكر واستخلف عمر بل جعل الامر شورى  
 وقال ان استخلف فقد استخلف ابي بكر وان لم استخلف فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يستخلف  
 قال ابن عمر فوالله ما هو الا ان ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فعلت انه لا يعدل برسول الله صلى  
 الله عليه وآله وسلم احدا وانه غير مستخلف وخالفه ايضا في الحد والاقوة فلو كان المراد بنحوه انه يستقي من  
 مخالفة ابي بكر في مسألة الكلاية هو ما اقوله لو كان منقوصا لم يصح به هذه المخالفات فانه صحيح خلافه له ولو استقي  
 منه ما اجابوا به في هذه المخالفات فجو جوابنا عليه في تلك الموافقة وبيانه انهم اذ اذوا مخالفة في هذه  
 المسائل لان اجتهاده كان على خلاف اجتهاد ابي بكر قلنا ووافق في تلك المسئلة لان اجتهاده كان موافقا  
 لاجتهاده وليس من التقليد في شيء واذا قد تلت ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه افر عند موته بان لم  
 يقض في الكلاية بشي واعترف انه لم يقض ما قلنا كان قد قال بما قال به ابا بكر رضي الله عنه تقليد الله لما اقر  
 لم يقض فيما بشي ولا قال انه لم يقضها ولو سلمنا ان عمر قلدا ابا بكر في هذه المسئلة لم يقض ذلك حجة بانها  
 من عدم حجة اقول الصحابة وايضا غاية ما في ذلك تقليد علماء الصحابة في مسألة من المسائل التي يخفى  
 فيها الصواب على المخفي مع تشوية مخالفة فيما عدت تلك المسئلة وان هذا مما يفعله المشركون من



والحجوب وليس ذلك بتقليد وايضا قد يكون السكوت عن اعتراض بعض ما فيه مخالفة من اراء  
الامراء لغرض اخلاص الطاعة الامراء التي ثبت الامر بها وكراهة المخالفة الذي ارشده صلى الله عليه و  
الى تركه نعم هذه الازاء انما هي في تدبير الحجوب وليس في مسائل الدين وان تعلق بعضها بشي من اربك  
فانما على طريق الاستتباع وبالجملة فاستدلال من استدلل بعقل هذا على جواز التقليد تسلية لقول الناس  
من المقلدة بما لا يمين ولا يعنى من جميع وعلى كل حال فهذه الهمجة التي استدلو بها عليهم لا لهم لان عظم  
قر من قول ابي بكر ما وافق معتقاده ورحما مخالفه واما ما ذكره من موافقة ابن مسعود لعمر رضي  
عنه ما واخذ بقوله وكذلك يرجع بعض السنة المذكورين من الصحابة الى بعض وليس هذا ببدع ولا منكر  
فالعالم يوافق العالم في اكثر مما يخالفه فيه من المسائل ولا سيما اذا كانا قد بلغنا الى اعلى مراتب الاجتهاد فان  
الخالفه بينهما قليلا جدا وايضا قد ذكر اهل العلم ان ابن مسعود خالفت عمر في نحو مائة مسألة وما وافق الا  
في نحو اربع مسائل فابن التقليد من هذا وكيف صلح مثل ما ذكر الاستدلال به على جواز التقليد وهكذا  
رجح بعض السنة المذكورين على اقول بعض فان هذا موافقة لا تقليد وقد كانوا اجماؤهم وسائر الصحابة  
اذا ظهرت لهم السنة لم يتركوها لقول احد كاشا من كان بل كانوا يعضون عليها فانوا اجذ ويرعون بها ثم  
وراء الحائظ فان هذا من جميع المقلدين الذين لا يعدلون بقول من قلده كتابا ولا سنة ولا يفتنون به  
قط وان كانوا لهم ما يخالفه من السنة ومع هذا فان الرجوع الذي كان يقع من بعض الصحابة الى نحو بعض  
انما هو في مجالس جميع الى روايته لا الى رايه لكونه اخص بعرفته ذلك المروي منه بوجه من الوجوه ما  
يعرفه من عرف احوال الصحابة واما مجرح الراء المخطبة فقد ثبت عن ابا براهيم النبي عنها والسنة بها  
كاسيا في بيان طرف من ذلك ان شاء الله وانما كانوا يرجعون الى الراي اذا اعوزهم الدليل وضافة ثم  
الحادثة لا يبرمون امر الا بعد التراود والمفاوضة ومع ذلك فمر على وجل ولقد اتوا بكره هو  
تفرد بعضهم برأي يخالف جماعتهم حتى قال ابو بيدة السلماني لعلي بن ابي طالب رضي الله عنه الراي مع  
الجماعة احب اليك من رأيك وحدك واجتنبوا ايضا بقوله صلى الله عليه وآله وسلم عليكوا بسنتي وسنة  
الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي وهو طرف من حديث العربية رض بن سارية وهو حديث صحيح وقوله  
صلى الله عليه وآله وسلم اقتدوا بالدين من بعدي ابي بكر وعمر وهو حديث معروف مشهور ثابت في  
السنن وغيرها وارجو ان ما سنه الخلفاء الراشدون من بعد فالأخذ به ليس الامر صلى الله عليه وآله

وسلم بالاختصاص فالعمل بما سبقه والافتداع بما فعله هو امره صلى الله عليه وآله وسلم ثبات العمل بسنة الخلفاء  
 الراشدين والافتداع بابي بكر وعمر رضي الله عنهما ولم يأتنا بالاستئذان بسنة عالمين علماء الأمة ولا اشتد  
 على الافتداع بما يراه مجتمع من المجتهدين فالخلاف ما لم تأخذ بسنة الخلفاء ولا اقتدى بابي بكر وعمر  
 إلا امتثالاً لقوله صلى الله عليه وآله وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدك ويقول  
 اقتدوا بأهل الدين من بعدي أبي بكر وعمر فكيف يساغ لكم ان تستدلوا بهذا الذي ورد فيه النص على الرتبة  
 فهل تزعمون ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال عليكم بسنة أبي حنيفة ومالك والشافعي وابن حنبل  
 حتى يتم لكم ما تريدون فان قلتم نحن نقيس ائمة المذاهب على هؤلاء الخلفاء الراشدين فيا عجبا لكم كيف تزعمون  
 ان هذا المرتقى الصعب وتقدمون هذا الاقدام في مقام الاحكام فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما  
 خص الخلفاء الراشدين وجعل سنتهم كسنته في اتباعها لا يختص بهم ولا يتعداهم الى غيرهم ولو كان الخلفاء  
 بالخلفاء الراشدين سائفاً كان الحاق المشاركين لهم في العصبة والعلم مقدماً على من لم يشاركهم في منزلة  
 من المزايا بل النسبة بينه وبينهم كالنسبة بين الثرى والثريا فلو ان هذه المنزلة خاصة بهم مقصورة  
 عليهم لم يخصوا بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دون سائر الصحابة فدعونا من هذه التخللات التي  
 يابها الانصاف وليتاكم قد تم الخلفاء الراشدين لهذا الدليل او قد تم ما صح عنهم على ما يقوله ائمتنا  
 وتكنتم لم تفعلوا بل ربيتهم بما جاء عنهم وراء الحائط اذا خالف ما قاله من انتم اتباع له وهذا لا ينكره  
 الا ما كبر معاند بل ربيتهم بصرح الكتاب ومتواترة السنة اذا جاء بما يخالف من انتم متبعون له فان  
 انكرتم هذا فخذوا كتبكم ايها القلدة على ظهر البسيطة عرفو نامن تتبعون من العلماء حتى نعرفكم اذ كانوا  
 ومن حجة ما استدلو به حديث ابي بصير قال سمعت ابا بصير يقول ان هذا الحديث قد روي  
 من طريق عن جابر وابن عمر بن الخطاب وصريح ائمة الحجج والتعديل بانه لا يصح منها شيء وان الحديث لم يثبت  
 عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد تكلم عليه الحفاظ بما يشفي ويكفي فمن رام البحث عن طريق  
 وعن تضعيفها فهو ممكن بالنظر في كتاب من كتب هذا الشأن وبالأجمل فالحديث لا تقوم به حجة ثم لو كان  
 مما تقوم به فما لكم ايها القلدة وله فانه تضمن منقبة الصحابة ومنزلة لا توجد لغيرهم فماذا تريدون  
 منه فان كان من تقلدونه منهم احتجاجاً الى الكلام معكم وان كان من تقلدونه من غيرهم فأتروا ما ليس  
 ودعوا الكلام على مناقب خير القرون وها انتم بصدد الاستدلال عليه فان هذا الحديث لو صح لكان الاختداع

يا قول الصحابة ليس الاكوفه صلى الله عليه وآله وسلم ارشدنا الى ان لا اقتداء باحد منهم اهدى ففهم  
 انما امتثلنا ارشاد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلمنا على قوله وتبعنا سنته فان ما جعل محلا  
 للاقتداء يكون ثبوت ذلك له بالسنة وهو قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يخرج عن العمل  
 بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا قلنا غير بل سمعنا الله يقول ما اناكم الرسول فخذوا  
 وما نهاكم عنه فانتهوا وسمعنا يقول قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني وكان هذا القول من جلته ما انا  
 فاخذناه واتبعناه فيه ولم نفع غير ولا عولنا على سواه فان قلتم تثبتون لامتكلم هذه البرية قياسا فلا  
 اعجب مما افتريقوه وتقولوا وقد سبق الجواب عنكم في البحث الذي قبل هذا ومثل هذا الجواب يجاب  
 عن حاجتهم بقوله صلى الله عليه وآله وسلم ان معاذ اقدس من كرم سنة وذلك في شأن الصلوة حيث  
 اخبر قضاء ما فاته مع الامام ولا يخفى عليك ان فعل معاذ هذا انما صار سنة بقول رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم لا يجرد فعله فهو انما كان السبب بثبوت السنة ولو تكن تلك السنة الا يقول رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم وهذا واضح لا يخفى وبمثل هذا الجواب على حديث اصحابي كالنجم يجاب عن قول  
 ابن مسعود في وصف الصحابة فاعرفوا الحق صرحوا وتساوا اهدى بهم فافهم كانوا على الهدى المستقيم ثم ههنا  
 جواب شمل ما تقدم من حديث علي بن ابي طالب وسنة الخلفاء الراشدين وحديث اقتداء بالذين من بعد  
 وحديث اصحابي كالنجم وقول ابن مسعود وهوان المراد بالاستئذان بهم والاقتداء هوان ياق المستن  
 والمقتدى بمثل ما اتوا به ويفعل كما فعلوا وهم لا يفعلون فعلا ولا يقولون قولا الاعلى وفق فعل رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم وقوله فالقتداء بهم هو اقتداء برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والاستئذان  
 يستنصر هو استئذان بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانما ارشد الناس الى ذلك لانهم المندفون  
 عنه الناقلون شريعته الى من بعده من امته فالفعل وان كان لهجرفه على طريق الحكاية لفعل رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم كفعال الطهارة والصلوة والحج ونحو ذلك فمروا به وانما كان منسوبة اليهم  
 لكونه قائما بهم وفي التحقيق هو يرجع الى ما سنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فالقتداء بهما  
 والاستئذان يستنصر استئذان بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانما اقتداء بهما  
 يفعله الخلفاء الراشدون واکابر الصحابة في عبادتهم فانك تجد حكاية به ان كان يفعل رسول الله صلى  
 عليه وآله وسلم وانما اختلفوا في شيء من ذلك فهو لا اختلاف في رواية لاني الراي رقب ان تجد فعلا



من تلك الافعال صادر عن احد من غير شخص رأي راد بل قد لا يقد ذلك لاسيما في افعال العبادات  
 وهذه المعرفة كل من له خبرة بأحوالهم وعلى هذا المعنى الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم <sup>ط</sup>  
 اصحابه ان يقتدوا بما يشاهدونه بفعله من سنته وبما يشاهدون من افعال الخلق الراشدين فانهم  
 المبلغون عنه العارفون بسنته المقتدون بما لكل ما يصدر عنهم في ذلك صادر عنه ولهذا صح عن جماعة  
 من كبار الصحابة ذم الرأي واهله وكانوا لا يرشدون احدا الا الى سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 لا الى شيء من اراهم وهذا معروف لا يخفى على عارف وما نسب اليهم من الاجتهادات وجعله اهل  
 العلم رأيا لا يخرج عن الكتاب والسنة اما بتصريح او بتلويح وقد بطن خروج شيء من ذلك  
 وهو ظن مدفع عن قائل حق التأمل واذا وجد ناديا رايته العماني يخرج ابلغ تخرج ويصرح بأنه رايه  
 وان الله بري من خطاهه وينسب الخطاء الى نفسه والى الشيطان والصواب الى الله كما تقدم على الصديقي  
 في تفسير الكلاله وكما يروى عنه وعن غيره في فرائض الحد وكما كان يقول محمد في تفسير قوله تعالى وفاكهة  
 واتيا وهذا البحث نفيس فامله حتى تامله تنتفع به ومن جهة ما استدلوا به قوله تعالى وطيعوا الله وطيعوا  
 الرسول واولى الامر منكم فالواو اول الامر مستكروا والواو الامم العلماء واثباتهم في ما يقتضون به والاجاب ان الغشوت  
 في تفسير اولي الامر في اثنين احدهما انهم الامراء والثاني العلماء ولا تمتنع ارادة الطائفتين من الآية الكريمة  
 ولكن ان هذا من الدلالة على مراد المقلدين فانه لا طاعة للعلماء ولا للامراء الا اذا امروا بطاعة الله  
 على وفق شريعته ولا فقد ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم انه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق و  
 ايضا العلماء انما ارشدوا غيرهم الى ترك تقليد من غيرهم وهو من ذلك كما سيأتي بيان طرف منه عن الائمة  
 الاربعة وغيرهم فطاعتهم ترك تقليد من ولو فرضنا ان في العلماء من يرشد الناس الى التقليد ويوجب  
 فيه فكان مرشدا الى معصية الله ولا طاعة له بنص حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانما قلنا  
 انه مرشد الى معصية الله لان من ارشده هؤلاء العامة الذين لا يعقلون الحج ولا يعرفون الصواب <sup>الخطأ</sup>  
 الى نفسه بالتقليد كما في هذا الارشاد منه مستورا ارشادهم الى ترك العمل بالكتاب والابواب التي يقولونهم  
 فما عملوا بهما وما لم يعملوا بهما ولا يعقلون الى كتابه ولا سنة بل من شروط التقليد الذي اصيبوا به ان يقبل من امامه رايه  
 ولا يعترض عن روايته ولا يسأل عن كتابه ولا سنة فان سأل عنه فخرج عن التقليد له قد صار مطايا بالحج ومن جهة ما  
 فيه طاعة اولي الامر يدبير الحروب التي تدبرها الناس لا تمنع اراهم فيها وفي غيرها من تدبير امر العاش وجلب المصالح

ودفعت المناسد الدنيوية ولا يبعد ان تكون هذه الطاعة في هذه الامور التي ليست من الشريعة هي المرادة  
 بالامر بطاعة صحابته لو كان المراد طاعتهم في الامور التي شرعها الله ورسوله كان ذلك داخل تحت طاعة  
 الله وطاعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ولا يبعد ايضا ان تكون الطاعة لغير في الامور الشرعية في  
 مثل الواجبات الخيرية وواجبات الكفاية او الزموا بعض الأشخاص بالدخول في واجبات الكفاية لزيد ذلك  
 فهذا امر شرعي وجبت فيه الطاعة وبأبجيلة فهذه الطاعة لاولى الامور المذكورة في الآية هذه هي الطاعة  
 التي ثبتت في الاحاديث المتواترة في طاعة الامراء المرأمر وابعصية الله او يرى المأمور كغير ابواحا  
 فهذه الاحاديث مفسرة بما في الكتاب العزيز وليس ذلك من التقليد في شيء بل هو في طاعة الامراء الذين  
 غالبهم اجمل والبعد عن العلم في تدبير الحروب وسياسة الاجناد وجلب مصالح العباد واما الامور الشرعية  
 المحضة فقد اغنى عنها كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم واعلم ان هذا الذي سقناه هو  
 عمدة ادلة المجوزين للتقليد وقد ابطنا ذلك كما عرفت ولهم شبه غير ما سقناه وهي دون ما حرمنا  
 كقولهم ان العصاية قلد واعمر في المنع من بيع امهات الاولاد وفي ان الطلاق يتبع الطلاق وهذه فريضة  
 ليس فيها صرية فان العصاية مختلفون في كلتا المسئلتين فمنهم من وافق عمر اجتهد الاتقليد او منهم من  
 خالفه وقد كان الموافقون له يسألونه عن الدليل ويسترونه بالنصوص وشأن المقلد ان لا يبحث عن دليل  
 بل يقبل الرأي ويترك الرواية ومن لم يكن هكذا فليس بمقلد ومن جملة ما تمسكوا ان العصاية كما توافقون  
 والرسول صلى الله عليه وآله وسلم بين اظهرهم وهذا تقليد لم يقبل عن ذلك بانهم كانوا يقفون  
 بالنصوص من الكتاب والسنة وذلك رواية منصرف ولا يشك من يفهم ان قبول الرواية ليس بتقليد  
 فان قبول الرواية هو قبول للحجة والتقليد انما هو قبول للرأي وقرق بين قبول الرواية وقبول الرأي فان  
 قبول الرواية ليس من التقليد في شيء بل هو عكس رسم المقلد فاحفظ هذا فان مجوزي التقليد يعايطون  
 بمثل ذلك كثيرا فيقولون مثلا ان المجتهد هو مقلد من روى له السنة ويقولون ان من التقليد قبول  
 قول المرأة افا قد طهرت وقبول قول المؤذن ان الوقت قد دخل وقبول الاصحى لقول من اخبر بالقبلة  
 بل وجعلوا من التقليد قبول شهادة الشاهد وتقبل المعدل ورحح الجراح ولا يفتي عليك ان هذا  
 ليس من التقليد في شيء بل هو من قبول الرواية لا من قبول الرأي اذ قبول الراوي للدليل والخبر يدخل  
 الوقت وبالطهارة وبالقبلة والشاهد والجراح والمزكى هو من قبول الرواية اذ الراوي انما اخبر المرء

له بالدليل الذي رواه ولم يخبره بما رواه من الرأي وكذلك الخبر بدخول الوقت إنما أخبر بأنه شاهد  
 علامة من علامات الوقت ولم يخبر بأنه قد دخل الوقت برأيه وكذلك الخبر بالطهارة فان المراد مثلا  
 خبرت انفا قد شاهدت علامة الطهر من القصة البيضاء ونحوها ولم يخبر بان ذلك رأيي رأته وهكذا  
 الخبر بالقبلة اخبر ان جهتها او غيرها من ناحية تقضية الشهادة بالحاسة ولم يخبر عن رأيه وهكذا الشاؤم  
 فانه اخبر عن امر يعلمه باحد الحواس ولم يخبر عن رأيه في ذلك الامر وبالجملة فهذا او ضم من ان يخفى <sup>ق</sup> الفرق  
 بين الرواية والرأي ابين من الشرح من التمس عليه الفرق بينهما فلا يشغل نفسه بالعارف العلمية فان  
 يحى الفهم وان كان في صلاح انسان قال ابو خواتم نادى البصري المالكى التقليد معناه في الشرع الرجوع  
 الى قول الاجتهاد لقائله عليه وذلك ممنوع منه في الشريعة والاتباع ما ثبت عليه الحجج الى ان قال والانواع  
 في الدين منبوع والتقليد ممنوع وسيأتي مثل هذا الكلام لابن عبد البر وغيره وقد ورد بعض اسماء التقليد  
 كلاما يريد به دعواه الجواز فقال ما معناه لو كان التقليد غير جائز لكان الاجتهاد واجبا على كل فرد من افراد  
 العباد وهو كليف لا يطاق فان الطباع البشرية متغايرة فمنها ما هو قابل للعلوم والاجتهاد ومنها ما هو قاصر عن ذلك وهو غالب  
 الطباع وعلى فرض انها ايلة له جميعا فوجب تخصيصه على كل فرد يؤدي الى تعطيل المعاش التي لا يتم بقعاء النوع بدروسنا  
 فانه لا يظفر برتبة الاجتهاد الا من جرد نفسه للعلم في جميع اوقاته على وجه لا يشتغل بغيره في حينه لا يشتغل  
 الحراث والزرايع والنساج والعمار ونحوهم بالعلم وتبقى هذه الاعمال شاغرة معطلة فيعطل المعاش باسرها  
 ويفضي ذلك الى انقراض نظام الحيوة ودعاب نوع الانسان وفي هذا من الضرر والمشتة ومخالفة <sup>متصح</sup>  
 الشريعة ما لا يخفى على احد ويجاب عن هذا التشكيك الفاسد بان لا يطلب من كل فرد من افراد العباد  
 ان يبلغ رتبة الاجتهاد بل المطلوب هو مردون التقليد وذلك بان يكون الفاعلون بهذه المعاش  
 والتصرفون اذراكا ونفا كما كان عليه امتناهم في ايام الصحابة والتابعين وتابعيهم وهم خير القرون ثم الذين  
 يلونهم ثم الذين يلونهم وقد علم كل عالم انهم لم يكونوا مقلدين ولا مستنسين الى فرد من افراد العلماء بل كان الجاهل  
 يسأل العالم عن الحكم الشرعي الثابت في كتاب الله او بسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فيفتيه به ويروي  
 له لفظا او معنى فيجعل بذلك من باب العمل بالرواية لا بالرأي وهذا اسهل من التقليد فان تعلم حقائق  
 علم الرأي اصعب من تعلم الرواية به ارجل كثيرة فما طلبنا من هؤلاء العوام الا ما هو اخف عليهم مما طلبه  
 منهم المزمعون لهم بالتقليد وهذا هو الصدى الذي يرجع اليه خير القرون ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم

حتى استدرج الشيطان بذريعة التقليد من استدرج وتم يكتم ذلك حتى سبوا لهم الاقتصار على تقليد  
 فرد من افراد العلماء وعدم جواز تقليد غيره ثم توسع في ذلك فحيل لكل طائفة ان الحق مقصود على ما قاله  
 امامها وما عداه باطل ثم وقع في قلوبهم العداوة والبغضاء حتى انك تجد من العداوة بين اهل المذاهب  
 ما لم تجد بين اهل الملل المختلفة وهذا يعرفه كل من عرفت اسرارهم فانظر الى هذه البدعة الشيطانية التي  
 فرقت اهل هذه الملة الشريفة وصيرهم على ما تراءى من النباش والتقاطع والتقاتل ولو لم يكن من شوم هذه  
 التقليدات والمذاهب المبتدعات الا مجرد هذه الفارقة بين اهل الاسلام مع كونهم اهل ملة واحدة  
 ونبي واحد وكتاب واحد وكان ذلك كافيا في كونها غير جائزة فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يفرق  
 عن الفرقة ويرشد الى الاجتماع ويذم المتفرقين في الدين حتى انه قال في تلاوة القرآن وهو من اعظم الطاعات  
 انهم اذا اختلفوا تركوا التلاوة وانحمرت بؤن ما دامت قلوبهم مشغولة وكذا ثبت في التفسير والاحتلال  
 في مواضع من الكتاب العزيز معرفة فليكن لعل لعالم ان يقول يجوز التقليد الذي كان سبب فرقة  
 اهل الاسلام وانتشارها كان عليه من النظام والتقاطع بين اهله وان كانوا ذوي ارحام وقد احتج بعض  
 اسراء التقليد ومن يخرج عن اهله وان كان عند نفسه قد خرج منه بالاجماع على جواز هذه دعوى  
 لا تصدر من ذي قدم راسخة في علم الشريعة بل لا يصدر من عارف باقوال اهل العلم بل لا يصدر من  
 عارف باقوال ائمة اهل المذاهب الاربعة فانه قد خرج عن حيز المنع من التقليد قال ابن عبد البر انه  
 لا خلاف بين ائمة اهل الاعصار في فساد التقليد واورد فضلا طويلا في محاجة من قال بالتقليد  
 والزامة بضلالت ما برعته من حوازه فقال في ذلك التقليد امرقات به وغالفت السلكت في ذلك  
 فانهم لم يقلدوا فان قال قائل ان كتاب الله تعالى لا يبيح ولا يوجب سنة رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم لم يخصصها وان الذي قلده قد علم ذلك فقد رتب من هو اعلم مني قيل له اما العلماء اذا اجتمعوا على شيء من  
 تاويل الكتاب او حكاية بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم او بحقق رأيهم على شيء فهو الحق لا شك  
 فيه ولكن قد اختلفوا فيما قلدهت فيه بعضهم دون بعض فمجتهدك في تقليد بعض دون بعض وكلهم عالم وعلل الذي  
 رغبت عن قوله اعلم من الذي ذهبت الى مذهبه فان قال قدره لان علمت انه صواب قيل له علمت  
 ذلك بدليل من تناب الله او سنة او جمع فان قال نعم فقد بطل التقليد وطوبى بما ادعاه من الدليل  
 وان قال قلده لانه اعلم مني قيل له فقد رتب كل من هو اعلم منك فانك تجد من ذلك حقا كثيرا ولا يتقصرون

من قلده اذ علمك فيه انه اعلم منك فان قال قلده لانه اعلم الناس قيل له فوجوه اذا اعلم من الصحابة كقول  
 يقول مثل هذا ايها النبي ما اردت نقله من كلامه وهو طويل وقد حكى في ادلة الاجماع على ضاقت التقليد فحل  
 فيه الائمة اربعة دخولا اوليا وحكى ابن القيم عن ابي حنيفة وابي يوسف انهما قال لا يحل لاحد ان يقول  
 يقولنا حق يعلم من ابن قلناه النبي وهذا هو تصحيح يمنع التقليد لان من علم بالدليل فهو مجتهد مطالب بالحجة  
 لا مقلد فانه الذي يقبل القول ولا يطالب بحجة وحكى ابن عبد البر ايضا عن معمر بن عيسى باسناد متصل به  
 قال سمعت مالك يقول انما انا بشر خطي واصيب فانظر في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه و  
 كلما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه النبي ولا يخفى عليك ان هذا تصحيح منه بالذم من تقليد لان العمل  
 وافق الكتاب والسنة من كلامه هو عمل الكتاب والسنة وليس عمن سواه وقد امر بتابعه بترجمه ما كان من رأيه غير موافق للكتاب  
 والسنة وقال سنده بن عثمان المالكى في شرحه على مدونه يعنون بالحرفه بالام ما لفظه اما مجرد الاقتصار  
 على بعض التقليد فلا يرضى به رجل رشيد وقال ايضا نفس المقلد ليس على بصيرة ولا يصف من العلم الحقيقي  
 اذ ليس التقليد بطريق الى العلم بوافق اهل الوافق وان تورعنا في ذلك ابدينا برهانه فنقول **قال**

**الله تعالى فاحكروا بين الناس بالسبح وقال بما اذك الله وقال ولا تقف ما ليس لك به علم**

**وقال** وان تقولوا على الله ما لا تعلمون ومعلوم ان العلم هو معرفة المعلوم على ما هو به فنقول للمقلد اذا  
 اختلفت الاقوال وتشعبت من اين تعلم صحة قول من قلده دون غيره او صحة قربة على قربة اخرى ولا  
 يبدركلما في ذلك الا انعكس عليه في تقيضه سيما اذا عرض له ذلك في مزية لامام مذهبه الذي  
 قلده او قربة فيما لبعض ائمة الصحابة الى ان قال اما التقليد فهو قبول قول الغير من غير حجة فمن اين يحصل  
 به علم وليس له مستند الى قطع وهو ايضا في نفسه بدعة محدثة لاننا نعلم بالقطع ان الصحابة رضوان الله  
 عليهم لم يكن في زمانهم وعصرهم مذهب لرجل معين بدرك ويقلد وانما كانوا يرجعون في التوازل الى الكتاب  
 والسنة او الى ما يتحضر بينهم من المظهر عند فقد الدليل وكذلك تابعوهم ايضا يرجعون الى الكتاب والسنة  
 فان لم يجدوا نظروا الى ما اجمع عليه الصحابة فان لم يجدوا اجتهدوا واختار بعضهم قول صحابي فراه الاقول  
 في دين الله تعالى شركان القرن الثالث وفيه كان ابو حنيفة ومالك والشافعي وابن حنبل فان ما كان  
 توفي سنة تسع وسبعين ومائة وتوفي ابو حنيفة سنة خمسة وخمسين ومائة وفي هذه السنة ولد الامام  
 الشافعي وولد ابن حنبل سنة اربع وسنين ومائة وكانوا اعلى منهاج من مضى لم يكن في عصرهم هذا

رجل معين يتدارسونه وعلى قريب منهم كان ابتدأهم فممن قرأه مالك ونظره خالفه فيها  
 أصحابه ولو نقلنا ذلك لخرجنا عن مقصود ذلك الكتاب ما ذكركم إلا لجمعهم آلات الاجتهاد وقد  
 على ضرب الاستنباطات ولقد صدق الله نبية في قوله خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين  
 يلونهم ذكر بعد قرنه قرنين والحديث في صحيح البخاري فاقبح لاهل التقليد كيف يقولون هذا هو الامر  
 القديم وعليه ادركنا الشيخ وهو ما حدث بعد اثني سنة من الهجرة وبعد فناء القرون الذين اثنى  
 عليهم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم انتهى وقد عرفت بهذا ان التقليد لو يحدث الا بعد انقراض  
 خير القرون ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وان حدوث المذهب بمذاهب الائمة الاربع  
 انما كانت بعد انقراض الائمة الاربعة وانما كان على غلط من تقدم من السلف في هجر التقليد و  
 عدم الاعتداد به وان هذه المذاهب انما احدثها عوام المقلدة لانفسهم من دون ان ياذن بها امام  
 من الائمة المجتهدين وقد تواترت الرواية عن الامام مالك انه قال له الرشيد انه يريد ان يجعل الناس  
 صوة مذهبه فنجاه عن ذلك وهذا موجود في كل كتاب فيه ترجمة الامام مالك ولا يخفى من ذلك الا  
 التادروا اذا تقر بان الحديث لهذه المذاهب والمبتدع لهذه التقليدات هم جملة المقلدة فقط فقد  
 عرفت ما تقر في الاصول انه لا اعتماد بحرف في الاجماع وانما ينعقد في الاجماع انما هو المجتهدون وحينئذ  
 لم يقل بهذه التقليدات عالم من العلماء المجتهدين اما قبل حد وثمنا فظاهر اما بعد حد وثمنا فسمعت اعراس  
 من المجتهدين انه يسوغ صنيع هؤلاء المقلدة الذين فرقوا بين الله وخالفوا بين المسلمين بل اكابر العلماء  
 بين منكر لها وساكت عنها ساكت تقية لخفاضة ضرب او لخفاضة فوات نفع كما يكون مثل ذلك كثيرا لاسما  
 من علماء السوء وكل ما قل بعلم انه لو صرح عالم من علماء الاسلام المجتهدين في مدينة من مدائن الاسلام  
 في اي محل كان بالتقليد بدعة محدثة لا يجوز الاستقرار عليه ولا الاعتداد به لقيام عليه كل شر اهلها  
 ان لم يقرب عليه كالمحروا ونزلوا به الامانة والاضرابا نه وبدنه وعرضه ما لا يليق بمن هو  
 دونه هذا اذا سلم من القتل على يدا اوليها هل من هؤلاء المقلدة ومن بعضهم من جملة الملوك والجناب  
 فان طباع الجاهلين بعلم الشريعة متقاربة وهم ككلام من يجاسر في الجهل اقبل من كلام من يخالفهم في  
 ذلك من اهل العلم ولو حظبت هذه البدعة جميع البلاد الاسلامية وصارت شاملة لكل فرد من  
 افراد المسلمين والجاهل يعتقد ان الدين ما زال هكذا ولن يزال الى الحشر ولا يعرف معناه فاولئك مستكبروا

وهكذا آمن كان من المشتغلين، يعلم التقليد فإنه كالجاهل بل أقبر منه لأنه يضم إلى جهله وأصوله على  
 بدعة تحسبها في عيون أهل الجهل الأزد راعياً لعلماء المحققين العارفين بكتاب الله ورسوله  
 صلى الله عليه وآله وسلم ويصول عليه ويحول وينسبهم إلى الاستداع ومخالفة الأئمة والتقص بتمام  
 قسيع ذلك منه الملوك ومن يتصرف بالنيابة عنهم من عوانهم في صدقونه ويدعونون لتعوله أذهاباً  
 لهم في كونه جاملان وإن كان يعرف مسائل قلد فيها غير كالأدري هو حتى أم باطل لا سيما إذا كان قاضياً  
 أو مفتياً فإن العاصي لا ينظر إلى أهل العلم بعين مميزة بين من هو عالم على الحقيقة ومن هو جاهل وبين  
 من هو مقصود ومن هو كامل لأنه لا يعرف الفضل لأهل الفضل إلا أهله وأما الجاهل فإنه ليستدل على  
 العلم بالناسب والقرب من الملوك واجتماع المدرسين من المقلدين وفخري الفتاوى والتأصيل في هذه  
 الأمور فما يقوم بها رؤس هؤلاء المقادير في الغالب كما يعلم ذلك كل عالم بأحوال الناس في قديم الزمن  
 وحديثه وهذا يعرفه أن نبيان بالمشاهدة لا بل عصراً وعظيمة كتب التاريخ الحالك لما كان عليه من  
 قبله وأما العلماء المحققون المجتهدون فالغالب على أكثرهم الخمول لأنه لما كثرت الفتن وتبدلت بين  
 أهل الجهل كانوا متباعدين لا يرغبون في هذا ولا هذا في هذا ومنهالة الفقيه من السفينة كمنزلة  
 السفينة من الفقيه فهذا إذا هدى في حق هذا وهذا فيه أن هدى منه فيه ومما يدعوا العلماء إلى مهاجرة  
 أكابر العلماء ومطالعة هم المجتهدون منهم نبيه أغرب في علم التقليد الذي هو رأس مال فقهاءهم وعلمائهم  
 والمفتين منهم بل يجهدون وهم مشتغلين بجلوه لا جدواً وهي عند هؤلاء المقادير ليست من العلوم التي  
 بل العلم إن نفعه عند هم هي التي يتعلمون نفعاً عاجزاً عن آيات المدرسين وأجرة الفتاوى أو مدرستها  
 القضاء ومع هذا فمن كان من هؤلاء تعددًا تتكلم من تدرسيهم في علم التقليد إذا درسهم في مجالس  
 من المساجد وفي مدرسة من المدارس اجتمع عليه من جميعهم يقارب المائة أو يجاوزها من هم قد  
 ترشحوه للصدا والفتوى أو طمعا في نيل الرياسة الدينية أو أرادوا حفظ ما قد تاله سلفهم من الرياسة و  
 بقاء ما أصبحوا والمحافظة على التمسك بما كان عليه أسلافهم فهم لهذا المقصد يلبسون الثياب  
 الرضيعة وبدون على رؤسهم عما تروا رواي فإذا نظر العاصي أو السلطان أو بعض أعوانه إلى تلك الحلقة  
 البصية المشغلة على العدة الكثير والملبوس الشهير والدفاتر الضخمة لم يبق عنده شك أن شيخه تلك  
 الحلقة ومدرستها أعلم الناس فيقبل قوله في كل أمر يتعلق بالدين ويؤمله لكل مشكاه ويروج منه القيام

بأشريعة ما لا يرجو من العالم على الحقيقة المبني في علم الأكتاف والسنة وسائر العلوم التي ينوقف فهم  
 المعلمين عليها ولا سيما غالب المبنيين من العلماء تحت ذيل الخمول إذا درسوا في علم من علوم الاجتهاد  
 فلا يجمع عليهم في الغالب إلا الرجل والرجلان والثلاثة لأن البالغين من الطلبة إلى هذه الرتبة المستعد<sup>ين</sup>  
 تعلم الاجتهاد هو أقل قليل لأنه لا يرغب في علم الاجتهاد إلا من اخلص النية وطلب العلم به عز وجل و  
 رغب عن المناصب الدنياوية وربط نفسه برباط الزهد وأجمع نفسه بلهام الضيق فلا ينظر العاقل أين يكون  
 محل هذا العالم على التحقيق عند أهل الدنيا إذا شاهدوه في زاوية من زوايا المسجد وقد قعد بين يديه  
 رجل ورجلان من محل ذلك المقلد الذي اجتمع عليه المقلدون فاتم رجا يعقدون أنه كواحد من  
 تلامذة المقلد ويقصر عنه لما يشاهدونه من الأوصاف التي قد منأذكرها ومع هذا فانهم لا يقفون  
 على فتوى من الفتاوى أو مجالس الأفعال أو هو يحفظ أهل التقليد وينسب إليهم فيزدادون لخصم  
 بذلك تعظيماً ويعقدونهم على علماء الاجتهاد في كل أصدار وإيراد فاذا تكلم عالم من علماء الاجتهاد  
 والمجال هذه بشيء يخالف ما يعتقده المقلدة قاموا عليه قومة جاهلية وواقفهم على ذلك أهل الدنيا  
 وأرباب السلطان فاذا قدروا على الأضرار به في بدنه وماله فغلووا ذلك وهم يفعلون مشكورت  
 عند أبناء جنسهم من العامة والمفردة لانهم قاموا بنصر الدين بزعمهم وذو عن الأئمة المتوعين وعن  
 مذاهبهم التي قد اعتقدوها اتباعهم فيكون لخصم هذه الأفعال التي هي عين الجهل والضلال من أجداد  
 والرفعة عند أبناء جنسهم ما لم يكن في حساب وأما ذلك العالم المحقق المتكلم بالصواب نبأ الحق  
 ان ينحو من شرمه وسلم من ضره وأما عرضه فيصير عرضه للشتم والندب والفتن والتضليل فمن  
 ترى ينصب نفسه للاكثار على هذه البدعة ويقوم في الناس بتبديل هذه السنعة مع كون الرب  
 مؤثرة وحسب الشرف والمال يميل بالعلوب على كل حال فانظر أيها النصف بعين الأوصاف على بعد  
 سكوت علماء الاجتهاد عن انكار بدعة التقليد مع هذه الأمور موافقة لاهلها على حواصمها كالأئمة  
 فإنه سكوت تقية لا سكوت موافقة مرضية ولكنهم مع سكوتهم عن الظاهر ذلك لا يتركوا ساجد أخذ<sup>الله</sup>  
 عليهم بيانه فتارة يصرحون بذلك في مؤلفاتهم وتارة يلوحون به وكثير منهم يكتم ما يصح به من امر  
 التقليد إلى بعد موته كما روى الأوقوي عن شيخه الإمام ابن دفين العميد أنه طلب منه ورقة كتبها في  
 موته وجعلها تحت فراشه فلما مات أخرجها فاذا هي في تحريم التقليد مطلقاً ومنهم من يخرج ذلك



لمن يثق به من اهل العلم ولا يزالون متواترين لذلك بينت طبقة بعد طبقة في صحة السلف والخلف  
 وبينه اكامل المقصودات انجب ذلك عن اهل التقليد فهو غير محسوب عن غيرهم وقد رأينا في زماننا  
 مشايخنا المشتغلين بعلوم الاجتهاد فلم نجد فيه واحد منهم يقول ان التقليد صواب ومنهم من  
 صرح بانكار التقليد من اصله وان كان في كثير من المسائل التي يعتقدونها المقلدون وقوع بينه وبين اهل  
 عصره فلاقول ذلك اذل وناقص من الامتحان ما فيه توفير اجورهم وهكذا حال اهل سائر الديار في جميع  
 الاقصار وبالجملة فهذا امر يشاهد في كل احد في زماننا فانما نسمع بان اهل مدينة من المدن الاسلامية  
 اجتمعوا امرهم على ترك التقليد واتباع الكتاب والسنة لاني في هذا العصر ولا فيما تقدمه من العصور  
 بعد ظهور المذاهب بل اهل البلاد الاسلامية اجتمع الكفر مطبقون على التقليد ومن كان منهم  
 منتسبا الى العلم فهو اما ان يكون غلب عليه معرفة ما هو مقلد فيه وهذا هو عند اهل التحقيق ليس  
 من اهل العلم واما ان يكون قد اشتغل ببعض علوم الاجتهاد ولم ينأه عن النظر فوقف تحت ريفه التقليد  
 ضرورة الاختيار واما ان يكون عالما صريحا بما معال علوم الاجتهاد فهذا الذي يجب عليه ان يتكلم  
 بالحق ولا يخاف في الله لومة لائم الا لسوغ شرعي واما من لم يكن منتسبا الى العلم فهو اما ما عرفت  
 لا يعرف التقليد ولا غيره وانما هو ينقي الى الاسلام جملة ويفعل كما يفعله اهل بلدة في صلواته وسأله  
 عبادته ومعاملاته فهذا اذ ابراح نفسه من محنة التعصب التي يقع فيها المقلدون وكفى الله  
 اهل العلم شره فهو لا وانع له من نفسه يجعله على التعصب عليهم بل ربما نفخ فيه بعض شياطين المقالة  
 وسعى اليه بعلماء الاجتهاد فجعله على ان يجعل عليهم بما يوبقته في حيلته وبعد حمايته واما ان يكون متفعا  
 من هذه الطبقة قليلا فيكون غير مشغول بطلب العلم لكنه يسأل اهل العلم عن امر عبادته ومعاملته  
 وله بعض قدير فهذا هو تبع لمن يسأله من اهل العلم ان كان يسأل المقلدين فهو لا يرى الحق الا في التقليد  
 ان كان يسأل المجتهدين فهو يصدق ان الحق ما يرشدونه اليه فهو مع من غلب عليه من الطائفتين واما  
 ان يكون ممن له اشتغال بطلب علم المقلدين والكتاب على حفظه وفهمه ولا يرفع راسه الى سواه  
 ولا يلتفت الى غير الغالب على هؤلاء التعصب المفرط على علماء الاجتهاد ودميم بكل حجر ومدسار  
 اعيان العامة بافهم من الذين لامهم المذنب الذي قد ضاقت اذها فم عن تصور عظيم قدرة وامتلاء  
 قلوبهم من هيبة من تقر عندهم انه في درجة لم يبلغها العصابة فضلا عن بعدهم وهذا وان لم يكن

به فحق ما تكن صدورهم ولا تنطق به السنتم فمع ما قد صار عندهم من هذا الاعتقاد في ذلك الكلام  
 اذا بلغهم ان احد علماء الاجتهاد الموجودين يخالفه في مسألة من المسائل كان هذا الخالف قد اكتب  
 امر شنيعا وخالف عندهم شيئا قطعيا واخطا خطأ لا يكفره شيء وان استدل على ما ذهب اليه بالآيات  
 القرآنية والاحاديث المتواترة لم يقبل منه ذلك ولم يرفع لما جاء به راسا كائنا من كان ولا يراون  
 منتقسين له بهذه الخالفة انتقاصا شديدا على وجه لا يستحلونه من الفسقة ولا من اهل البدعة  
 كالخوارج والروافض ويغضونه بغضا شديدا في ق ما يعصون اهل الذمة من اليهود والنصارى  
 ومن انكر هذا فهو غير محقق لاحوال هؤلاء وبالجملة فهو عندهم ضال مضل ولا ذنب له الا انه على كتاب  
 الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واقتدى بعلماء الاسلام في ان الواجب على كل مسلم  
 تقديرا كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على قول كل عالم كائنا من كان ومن المصرحين  
 بهذا الاثمة اربعة فانه قد صح عن كل واحد منهم هذا المعنى من طرق متعددة قال صاحب الهداية  
 في روضة العلماء انه قيل لابي حنيفة اذا قلت قولا وكنا بابه يخالفه قال اتركوا قولي بكتاب الله فقيل انما  
 كان خيرا الرسول يخالفه قال اتركوا قولي بخير الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فقيل اذا كان قول الصحابي  
 يخالفه فقال اتركوا قولي بقول الصحابي انتهى وروى - هذه القالة جماعة من اصحابه وغيرهم وذكر  
 نور الدين السهوري فهو ذلك عن مالك قال قال ابن سدي في منسكاه روين عن معن بن عيسى قال  
 سمعت مالكا يقول انما انا بشر اخطى واصيب فانظر في آي كلنا وافق الكتاب والسنة فخذوا به  
 وما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه انتهى ونقله الجوهري والبخاري في هذا الكلام واقراءه في شرحه  
 على مختصر جليل وقد روى ذلك عن مالك جماعة من اهل مذهبه وغيرهم واما الامام الشافعي فقد  
 توارث ذلك عنه توارثا لا يخفى على مقصر فضلا عن كامل فانه نقل ذلك عنه غالب اتباعه ونقله عنه  
 ايضا جميع المترجين له الا من شذ ومن جملة من روى ذلك البيهقي فانه ساق اسناحا الى الربيع قال  
 قال سمعت الشافعي وسأله رجل عن سئاة فقال بروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال  
 كذا وكذا فقال له السائل يا ابا عبد الله فتقول بهذا قال نعم الشافعي واصغر وقال لونه وقال  
 ويحك وامي ارض تقطن وامي سماو نظلني اذا رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئا ولم  
 اقل به نعم على الرأس والعين نعم على الرأس والعين وروى البيهقي ايضا عن الشافعي انه قال اذا وجبة

كبراني  
 ولعله يرجع الى

في كتابي خلافت سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فوق السنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 ورواها ما قلت وروى البيهقي عنه ايضا قال اذا حدث الثقة عن الثقة حتى ينتهي الى رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم فحوا ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا يترك  
 لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديث ابدا الا حديث وجد عن رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم حديث يخالفه وروى البيهقي ايضا عنه انه قال له رجل وقد روى حديثا اتخذه فقال الحق  
 رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثا صحيحا فلم اتخذه فاشهدكم ان عقلي قد ذهب على  
 ابن القيم في اعلام الموقعين ان الربيع قال سمعت الشافعي يقول كل مسألة يصح فيها الخبر عن رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم عند اهل النقل بخلاف ما قلت فاناراجع عنها في حيوتي وبعد موتي وقال  
 حرملة بن يحيى قال الشافعي ما قلت وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد قال بخلاف قولي فما صح  
 من حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم اولي ولا تقلدوني وقال الحميدي سأل رجل الشافعي  
 عن مسألة فافتاه وقال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم كذا وكذا فقال الرجل اتقول بهذا يا ابا عبد الله فقال  
 الشافعي رأيت في وسطى زنارا اترا في خرجت من الكنيسة اقول قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 وتقول لي اتقول بهذا اروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا اقول به انتهي ونقل امام الحرمين  
 في نهايته عن الشافعي انه قال اذا صح خبر يخالف مذهبي فأتبعوه واعلموا انه مذهبي انتهي وقد ورد  
 نحو ذلك الخطيب وكان ذلك الذهبي في تاريخ الاسلام والنبلاء وغير هؤلاء من لا ياتي بالبحر وقال الحافظ بن حجر في  
 تواتر التأسيس قد اشتهر عن الشافعي اذا صح الحديث فهو مذهبي وحكى عن السبكي ان له مصنفات في  
 هذه المسئلة واما الامام احمد بن حنبل فحوا شد الائمة الاربعة تنغيرا عن الرأي وابعدهم عنه وانهم  
 للسنة وقد نقل عنه ابن القيم في مؤلفاته كعلام الموقعين ما فيه التصريح بانه لا عمل على الرأي اصلا  
 وهكذا نقل عنه ابن الجوزي وغيره من اصحابه واذا كان من ثلثة تعين للرأي المنقرين عنه فهو قائل  
 بما قاله الائمة الثلاثة المنقولة نصوصهم على ان الحديث مذهبهم ويزيد عليهم بانهم سوغوا الرأي فيما  
 لا يخالف النص وهو منعه من الاصل وقد حكى الشرحان في الميزان ان الائمة الاربعة كلهم قالوا اذا صح  
 الحديث فهو مذهبنا وليس لاحد قياس ولا حجة انتهي واذا تقررتك اجماع ائمة المذاهب الاربعة على  
 تقديم النص على ارائهم عرفت ان العاقل الذي عمل بالنص وترك قول اهل المذاهب هو الموافق لما

قاله ائمة المذاهب والمقلد الذي قدم اقوال اهل المذاهب على النص عن الخلفاء الله ورسوله ولا قام  
 مذهبه ولغيره من سائر علماء الاسلام ولعمري ان القم جري بهذه النقول على وجلي وحياء من رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم في الله المحجب المحتاج المسلم في تقليد قول الله او قول رسوله صلى الله عليه  
 وآله وسلم على قول احد من علماء امته الا ان يعترض بهذه النقول يا الله العجب اى مسلم يلتبس عليه  
 مثل هذا حتى يحتاج الى نقل مؤلف العلماء رحمهم الله في ان اقوال الله واقوال رسوله صلى الله عليه  
 وآله وسلم مقدمة على اقوالهم فان الترجيح فرع التعارض ومن ذلك الذي يعارض قوله قول الله او  
 قول رسوله حتى ترجع الى الترجيح والتقديم سبحانه انك هذا همتان عظيم فلا حيتا الله هؤلاء المقلدة هم  
 الذين الجأوا الائمة الى التسريح بتقدير اقوال الله ورسوله على اقوالهم لا شاهد وهم عليه من الغلو المشاف  
 لغله اليه مود والنصارى في احبارهم ورباهم وهؤلاء الذين الجأوا الى نقل هذه الكلمات الاقوالهم  
 واضح لا يلتبس على احد ولو فرضنا والعياء ذبا لله ان عالما من علماء الاسلام يجعل قوله كقول الله وقول  
 رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وكان كافر مرتدا فوضى ان يجعل قوله اقدم من قول الله ورسوله فانما  
 يقولوا اليه راجعون ما صنعت هذه المذاهب باهلها الى اى موضع اخر حتم وليست هؤلاء المقلد  
 الجناة الاجلاف نظروا بعين العقل ذكر من النظر بعين العلم ووا تغاين رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم وبين ائمة مذاهبهم وتصوروا وتفخريين يادى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكل من يظن بال  
 من بقيت فيه بقية من عقل هؤلاء المقلدين ان هؤلاء الائمة المنسبين عند وقوعهم المضوض  
 بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما لا يريدون عليه قرأه او يفتخروا به باقى الهم كلا والله بل هم  
 اتقى الله واخشى له فقد كان اكابر الصحابة يتكلمون مؤانته صلى الله عليه وآله وسلم في كثير من الاحداث  
 هية وتعظيما وكان يجيبهم الرجل العاقل من اهل البادية اذا وصل يسأل رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم ليستزيد ايسق اليه كوثبت في الصعيه وكانوا يتعجبون بين يديه كان على رؤسهم الظير برصوت  
 با بصارهم بين ايديهم ولا يرفعونها الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احشاهم وتكراما ودهن  
 اقل عند انفسهم من ان يعارضوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بان شجر وكان التابعون يتدنى  
 مع الصحابة بقرب من هذا الادب وكذلك تابعوا التابعين كانوا يتدبون بقرب من ادب ايتا بسين  
 مع الصحابة فانا نك انما المقلد لو حضر املت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاذا

فانك يا مسكين الاهتداء بجهدى العلم فلا يفوتك الاهتداء بجهدى العقل فانك اذا استضأت بنور  
 خرجت من ظلمات جهلك الى نور الحق فاذا عرفت ما نقلناه عن ائمة المذاهب الاربعة من تقديم النص  
 على اراؤهم فقد قد منالك ايضا حكاية الاجماع على منعهم من التقليد وحكيانك ما قاله الامام ابو حنيفة  
 وما قاله امام دار الهجرة مالك بن انس من ذلك ولا يحل لك ما نقلناه قريبا ما يقول الامام محمد بن ادریس  
 الشافعي من منع التقليد وقد قال المزني في اول مختصره ما نصه اختصرت هذا من علم الشافعي ومن  
 معني قوله لا قرأه على من اراد مع اعلانه بنصه عن تقليده وتقليد غيره لئلا ينظر فيه لدينه ويحاط فيه  
 نفسه انتهى فانظروا نقله هذا الامام الذي هو من اعلم الناس بذهب الشافعي من تصريجه بمنع تقليده  
 وتقليد غيره واما الامام احمد بن حنبل فالنصوص عنه في منع التقليد كثيرة قال ابو داود قلت لاحد  
 الاوزاعي هو تابع من مالك فقال لا تقلد دينك احدا من هؤلاء ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 واصحابه فخذ به وقال ابو داود سمعته يعني احمد بن حنبل يقول الاتباع ان يتبع الرجل ما جاء عن النبي صلى  
 الله عليه وآله وسلم واصحابه ثم من هو من التابعين بخير انتهى فانظر كيف فرق بين التقليد والاتباع وقال  
 في احمد لا تقلد في ولا مالك ولا الشافعي ولا الاوزاعي ولا الثوري وخذ من حيث اخذوا وقال من قلة  
 فقه الرجل ان يقلد دينه الرجال قال ابن القيم ولاجل هذا الترويض الامام احمد كتابا في الفقه واعتادون  
 اصحابه مذاهبه من اقواله وافعاله واجوبته وغير ذلك وقال ابن الجوزي في تلبيس ابليس علمان المقلد  
 غير ثقة فيما قلده وفي التقليد ابطال منفعة العقل ثم اطال الكلام في ذلك وبالحجالة فنصوص ائمة اهل  
 الاربعة في المنع من التقليد وفي تقديم النص على اراؤهم وارا غيرهم لا يخفى على عارف من اتباعهم  
 وغيرهم واما نصوص سائر الائمة المتبوعين على ذلك الائمة من اهل البيت عليهم السلام فهي موجودة  
 في كتبهم مشهورة وقد نقلنا القارئون جدا هم عنهم عنهم ومن احب النظر في ذلك فليطالع مؤلفنا  
 وتاخر منها السيد العلامة الامام محمد بن ابراهيم اليزيدي في مؤلفاته ما يشفي ويكفي لاسيما في كتاب  
 اليعاقبة واما ما نقلنا من الاجماع عنهم وعرضنا علماء الاسلام على تصريحهم بتقليد الاسوات  
 اخطا في ذلك واخطب وناهيك بالامام الهادي عبيد بن اعين عليه السلام فانه الامام الذي  
 صدرت اهل تزيين البيهية مقلدين له من سبعين سنة من عهده وهو نحو المائة الثالثة الى الابد  
 مع انه قد اشتهر عند اتباعه والمطلعين على مذهبه انه صرح بتصريحه لا يبقى عنده مثل ولا شبهة

يمنع التقليد له وهذه مقالة مشهورة في الديار الهندية تعلمها مقلدوه فضايعين غيرهم ولكنهم قد روي  
 شاء أم أبي وقالوا قد قلده وإن كان لا يجوز ذلك عملاً بقوله بعض المتأخرين أنه يجوز تقليد الإمام  
 العادي وإن منع من التقليد وهذا من غريب ما يطرق سمعك إن كنت ممن ينصف وهذا تعرف  
 إن مؤلفات أتباع الإمام العادي في الأصول والفروع وإن صرحوا في بعضها بالجواز التقليد فهو  
 على غير هذا ما معروفاً وهذا وقع لغيرهم من أهل المذاهب وقد كان أتباع هذا الإمام في العصور  
 السابقة وكذلك أتباع الإمام الأعظم زيد بن علي عليه السلام فيهم انصاف لا سيما في فتح باب الاجتهاد  
 وتوسيع دائرة التقليد وعدم قصر الجواز على إمام معين كما يعرف ذلك من مؤلفاتهم بخلاف غيرهم  
 من المقلدة فأمر أوجبوا على أنفسهم تقليد المعين واستدروحو إلى أن باب الاجتهاد قد انقطع  
 التفضل من الله به على عبادة ولتقوا العوام الذين هم مشاركون لغيرهم في الجهل بالمعاني العلمية وقد  
 لم يفرق معرفة مسائل التقليد بأنه لا اجتهاد بعد استقرار المذاهب وانقراض امتها فضموا إلى بدعتهم  
 بدعة وشنعوا شنعوا بشنعة وسجلوا على أنفسهم بالجهل فإن من ~~يأمر~~ على مثل هذه المقالة وحكم  
 على الله سبحانه من هذه الأحكام المتضمن بتجديده عن التفضل على عبادة ما ارشدهم إليه من تعلم العلم وتعليمه لا يحسن  
 عن البخاري على أن يحكم على عبادة بالاحكام الباطلة ويجازفت في برادة وصدارة ويأثم العباد في هذه الأحكام  
 بما هم من بدعة التقليد التي هي أم البدع ورائد الشنع حتى سدد على الأمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم بأب معرفة الشريعة من كتاب  
 وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وأنه لا سبيل إلى ذلك ولا طريق حتى كان الإفحام  
 البشرية قد تغيرت والعقول الإنسانية قد ذهبت وكل هذا حرص منهم على أن تعبدوا التقليد كل  
 الأمانة أن لا يرتفع عن طبقهم أسألقة أحد من عباده الله فكان هذه الشريعة التي بين أظهرنا من كتاب الله  
 وسنة رسوله قد صارت منسوحة ونسخ نوحاً ما استدعوه من تقليد في دين الله فلا يعمل الناس  
 بشيء مما في الكتاب والسنة بل لا شريعة لهم إلا ما قد تقرروا في المذهب الذي هم فيه فإر بواقفها ما في  
 الكتاب والسنة فيها ونجست والعمل عو المذهب الأعلى ما وافقوا منها وإن يتبعوا أحدهم أو كلاهما  
 فلا عمل عليه ولا يعمل لتسلك به هذا حاصل قولهم ومفاده وببیت قصيدهم ومخل نسيدهم وتكلمهم في  
 التصريح مثل هذا ليستكره قلوب العوام فضلاً عن الخواص وتقتصر منه جنودهم وترجع إلى فساد  
 فعدوا من هذه العبارة الكفرية والمنقالة الأهلية إلى ما يلائمها في الإحزاب والفقهاء في المذاهب

ينفق على العوام بعض زقاق فقالوا قد انسد باب الاجتهاد ومعنى هذا الانسداد المغترى والكلاب  
البحر ان لم يبق في اهل هذه الملة الاسلامية من يفصح الكتاب السنة واذا لم يبق من هو ذلك  
لم يبق سبيل اليها واذا انقطع السبيل اليها فكل حاكم فيها لا عمل عليه ولا التفات اليه سواء وافق  
المدّهب او خالفه لانه لم يبق من يرتضيه ويعرف معناه الى اخر الدهر قلنا بل على الله وادعوا عليه  
سبحانه انه لا يتكلم من ان يخلق خلقا يفهمون ما شرعه لهم وتعلمهم به حتى كان ما شرعه لهم من كتابه  
وعلى لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس بشرع مطلقا بل بشرع مقيد موقت الى غاية هي  
قيام هذه المذهب وبعد ظهورها لا كتاب ولا سنة باق حتى من بشرع لهذه الامة شريعة جديدة  
ويحدث لها دينها الخرو وينسخها راء من الراي وما ظنه من الظن ما يقدمه من الكتاب السنن  
وان انكروا بالسنة فقولوا لا نزم لهم ولا يحصن لهم عنه ولا محرب ولا فاني معنى نقول لو حرقنا  
باب الاجتهاد ولم يبق الا مخرج التقليد فانهم ان اقروا باياته فالتون بعد الزمهم الاقربا ذكرناه  
عند ذلك نتلو عليهم <sup>سنة</sup> القدر والاحياء لهم ورهبانهم اربابا من دون الله وان انكروا القول بذلك  
قالوا باب الاجتهاد مفتوح والتمسك بالتقليد غير حتم فقل لهم فيما يكره يا قوم <sup>مفتوح</sup> ترون كل من عمل  
بالكتاب والسنة واخذ دية منها بكل حجر ومدد وتشتقون عرضه وعقوبته وتقبلون عليه <sup>عليكم</sup>  
ورجلكم وقد ملوا وعلم كل من يعرف ما هم عليه انهم ممنون على تغليب باب الاجتهاد وانقطع <sup>السبيل</sup>  
الى معرفة الكتاب السنة فلهذا ما ذكرناه بالا تردد فانظر ايها النصف ما حدث بسبب بدعة <sup>التقليد</sup>  
من البلايا الدنية والرزيا الشيطانية فان هذه المقالة بخصوصها اعنى انسداد باب الاجتهاد لو لم يخل  
من مفاسد التقليد الا هي فكانت فيها كفاية ونهاية فانها حادثة رفعت الشريعة باسرها واستلزم <sup>لنفس</sup>  
كلام الله ورسوله وتقديم غيرهما واستبدال غيرهما <sup>بها</sup>

قد زال عرف وبرد استك

يانا عى الاسلام قسم وانف

وما ذكرناه فيما سبق من انه كان في الزيدية والهدوية في الديار اليمنية انصاف في هذه المسئلة بفتح باب  
الاجتهاد وذلك انما هو في الازمنة السابقة كما قرناه فيما سلف واما في هذه الازمنة فقد ادركناهم  
من هراشد تعصبا من غيرهم فانهم اذا سمعوا برجل يدعى الاجتهاد وياخذ دينه من كتاب الله وسنة  
رسوله صلى الله عليه وآله وسلم قاموا عليه قياما تنكب عليه عيون الاسلام واستقلوا منه ما لا يستقلون

من اهل الذمة الطعن واللعن والتسنيق والتشكيب والجم عليه الى دياره ورجمه بالاجار والاستظهار  
 وقتك حرمة وتعلم يقينا لو لا ضبطهم سوطهية الخلافة اعزاه اركانها وشيد سلطانها لاستقلوا  
 اذ اذمة دماء العلماء المنتمين الى الكتاب السنة وقلوا بهم ما لا يفعلونه باهل الذمة وقد شاهدنا من  
 هذا ما لا يتسع المقام لبسطه والسبب في بلوغهم الى هذا المبلغ الذي ما بلغ غيرهم ان جماعة من شياطين  
 المقلدين الطالبين لغوائد الدنيا يعلم الدين من صموات العوام الذين لا يفهمون من الاجناد والسوقة و  
 فوهم بان الخائف لما قوا تقر بلين صر من المسائل التي قد قلد وايقنا هو من المخرفين عن امير المؤمنين علي  
 بن ابي طالب كرم الله وجهه وانه من جملة المبغضين له الدافعين تفضله وفضائله العائدين له ولاثمة  
 من اولاده فاذا سمع منهم العاصي هذا مع ما قد ارتكز في ذهنه من كون هؤلاء المقلدة هم العلماء المبرزين  
 لما يجمع من زهر والاجتماع عليهم وتصدرهم الفتيا والقضاء حسب ما ذكرناه سابقا فلا يتك اهل  
 المقالة صحيحة وان ذلك العالم العامل بالكتاب السنة من اعدى القرابة فيقوم بحجة جاهلية  
 صادرة عن واهمة ذينية قد القاها اليه من قدمنا ذكرهم ترويحاً لبدنهم وتخفيفاً لجهلهم وقصور  
 على من هو اجمل منهم وانما وهو اعلى العوام بعذة الدقيقة الابليسية لما يعلمونه من ان طاعتهم عجولت  
 على التشيع الى حد يقصر عنه الوصف حتى لو ان احدهم لوسمع التنقص بالجناب الالهى واعتجاب النوى  
 لم يرضب له عشر معشار ما يغضبه اذا سمع التنقص بالجناب العلوي بحمد الوهم والاهام الذي لا حقيقتة  
 له في هذه الذريعة الشيطانية والديسية الابليسية صادرة علماء الاجتياق في القطر الجمي في عنة شديدة  
 بالعامية والذنب كل الذنب على شياطين المقلدة فاقرهم الداء العضال والسف القتال ولو كان للامة  
 عقول لم يحقت عليهم بطلان تلبس شياطين المقلدة عليهم فان من عمل في شيء من عباداته ومعاملاته  
 بنص الكتاب والسنة لا يخطر ببال من له عقل ان ذلك يستلزم الاخراف عن علي رضي الله عنه وبن  
 هذا من خالك ولكن العامة قاصرون الى فقدان العقل لا سيما في ابواب الدين وعند تلبس  
 المشياطين فان الله واذ اليه رجعون ما للامة الذين قد اظلمت قلوبهم لفقدان نور العلم والاعتراض  
 على العلماء والتعكرو عليهم حروما مال هذه اللازمة جاءت به لمر كان في حساب فان المعروف من خلق الله  
 في جميع الازمنة انهم يبالغون في تعظيم العلماء الى حد يقصر عنه الوصف وربما يزدحمون عليه بالذمت  
 بتفليل اطرافهم ويستجيبون منهم الدعاء ويقررون بانهم حجج الله على عباده في بلاده ويضيعونهم في كل



ما أضر ونم به ويبدلون أنفسهم وأموالهم من أيديهم لأجرهم على هذه الأفاعيل الشيطانية  
 والأخلاق الجاهلية أي ليس المقلدة بالذريعة التي أسلفنا يا أحمقاً فنظهر هذه الأفعال الصادرة  
 من مقلدة الذين هي أفعال من يعتد بان بأمم الاجتهاد مفتوح إلى قيام الساعة وإن تقليد المجتهدين  
 لا يجوز لمن بلغ رتبة الاجتهاد وإن رجوع العالم إلى اجتهاد نفسه بعد احرازه للاجتهاد ولو في نوع واحد  
 ومسألة واحدة كما صرح له من ذلك المؤلفون لفقه الأئمة وحرر دونه في الكتب الأصولية والفروعية  
 كالأصل بل صنع من يعادى كتاب الله وسنة رسوله والطالب لها والراغب فيها ويمنع الاجتهاد وحب  
 التقليد ويجول بين المشرعين والشريعة ويحيلها عليهم فما وادراكاً كما صنعه غيرهم من مقلدة سائر  
 المذاهب بل زادوا عليهم في الغلو والتعصب بما تقدم ذكره ومع هذا فالأئمة قد صرحوا في كتبهم الشرعية  
 والأصولية بتعدد علوم الاجتهاد وانها خمسة وأنه يكفي المجتهد في كل فن مختص من المختصات هؤلاء المقلدات  
 يعلمون أن كثيراً من العلماء العالمين بالكتاب والسنة المعاصرين هم يعرفون من كل فن من الفنون  
 الخمسة أضعاف القدر المقتدر ويعرفون علوماً غير هذه العلوم وهم وإن كانوا أجهلاً لا يعرفون شيئاً من  
 المعارف لكنهم يسيئون أهل العلم عن مقادير العلماء فيفيدونهم ذلك وهذا تعرف أنه لا حامل لجر  
 على ذلك الأهمج التعصب لمن قلده وتجاوز الحد في تعظيمه وامتثال رأيه على حد لا يوصف عندهم  
 للحصانة بل لا يوجد عندهم كلام الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم أخرج البيهقي وابن عبد البر  
 عن حذيفة بن اليمان أنه قيل له في قوله تعالى اتخذوا الحياتهم وهرماهم أرباباً من دون الله كأنفا  
 يعبدونهم فقال لا ولكن يحلون لهم الحرام فيحلونهم ويحرمون عليهم الحلال فيحرمونهم فصاروا بذلك أرباباً  
 وقد روى نحو ذلك مرفوعاً من حديث ابن حاتم قال البيهقي وأخرج نحو هذا التفسير ابن عبد البر عن  
 بعض الصحابة بأسناد متصل به قال أما أفرأموهم وهم أن يعبدوا وهرما أطاعوهم ولكنهم أمرهم فحلوا  
 حلال الله حراماً وجراماً حلالاً فأطاعوهم فكانت تلك الربوبية ومن قوله تعالى وكذلك ما أرسلنا  
 من قبلك في قرية من نذير الأقال مترفوها إذا وجدنا أباة على أمة وانا على آثامهم مقتدون قال أولو  
 جشكروا هدى فما وجدنا عليه أباة كرفأثرنا الاقتداء بأباةم حتى قالوا انا بما أرسلناهم كافرون وقال  
 عز وجل إذ تبرا الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب وقال الذين  
 اتبعوا إن لناكرة فنتبرأ منهم كما تبرا أو ما كنا ذلك يراد الله أعمالهم حسرات عليهم وقال الله عز وجل

ما هذه التماثيل التي انتم لها ما تكون قالوا وجدنا اباؤنا لها ما يدبرين **وقال** انما اطعنا ساداتنا وكبرائنا  
 فاضلونا السبيل فخذة الايات وغيرها مما ورد في معناه ناعية عن المقلدين ما هم فيه وهي ان  
 كانت تنزيها في الكفار لكنه قد صححنا ويلجأ في المقلدين لا نقاد العلة وقد تقر في الاصول ان الاعتبار  
 بصوم اللفظ لا بخصوص السبب وان الحكم يدور مع العلة ويوجد او عدمها وقد احتج اهل العلم بهذه الايات  
 على ابطال التقليد ولو منعهم من ذلك كونهما نازلة في الكفار واخرج ابن عبد البر باسناد متصل  
 بما ذكرناه انه قال ورأى كرفنا يكثر فيها المال ويفتح فيها القرا<sup>ن</sup> حتى يقرأه المؤمن والمنافق والمرأة <sup>والصبي</sup>  
 والاحمر فوشا احدا كان يقول قد قرأت في القرآن فما الظن يتبعوني حتى يتبع لهو غيره فايا كروما ابتدع فان كل  
 بدعة ضلالة واخرج ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ويل للاتباع من عثرات العالم  
 قيل كيف ذلك قال يقول العالم شيئا براه ثم يجد من هو اعلم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منه  
 فيترك قوله ثم يضي الا اتباع واخرج ايضا عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال يا كميل ان  
 هذه القلوب اوعية فخبرها او عى للغير والناس ثلاثة فعالم الرباني <sup>و</sup> يختم على سبيل نجاته ويخرج  
 اتباع كل ناعق ليستضيوا بنور العلم ولربما الى ركع شيق واخرج عنه ايضا انه قال ايا كروما الاستنا<sup>ت</sup>  
 بالرجال فان الرجل يعمل بعمل اهل الجنة ثم يلقه يعلم الله فيه يعمل اهل النار فيموت وهو من اهل النار  
 اخرج عن ابن مسعود انه قال الا لا يقلدن احدا كمد بينه ان امن امن وان كفرا كفرا فانه لا اسوة في<sup>نهم</sup>  
 وقد روى ابن عبد البر باسناده الى عوف بن مالك الانصبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 تقترق امتي على بضعة وسبعين فرقة اعظمها ذنبة قوم يقيسون الدين برأيهم يهرمون ما احل الله في  
 ويجلون به ما حرم الله واخرجه البيهقي ايضا قال ابن القيم بعد اخراجه من طرق وهو لا يعين رجال السنن  
 كلمة ثقات حفاظ الاجريين عثمان فانه كان منقوفا عن علي رضي الله عنه ومع هذا احتج به الجري في بعض  
 وقد روى عنه انه تبرأ مما نسب اليه من الاخبار وروى ابن عبد البر باسناده انه قال ابي هريرة عن النبي  
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جعل هذه الامة برهة كتاب الله وبرهة لينة رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم فويلوا بالراعي فاذا فعلوا ذلك نددوا او اخرجوا ايضا باسناد اخر فيه جابر  
 بن المغلس وفيه مقال وروى ايضا باسناد الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال وهو على المنبر يا ايها الناس  
 ان الراعي انما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يذبحه لان الله كان يذبحه واما نومه يا ناس

والتكلفت واخرجه ايضا البيهقي في المدخل وروى ابن عبد البر باسناده الى عمه ايضا انه قال لعل الراي  
 اعداء السنن امة لهم الاحاد يتبعان يعوها وتفلتت عنصرا يرووها فانفقوا الراي وروى ابن عبد البر  
 باسناده اليه ايضا قال انتقوا الراي في دينكم وروى عنه ايضا قال ان اصحاب الراي اعداء السنن  
 اطيعتم ان يحفظوها وتفلتت عنصرا يعوها واستحقوا حين يسألوا ان يقولوا لا نعلم فعارضوا السنن برأيهم  
 قايما كروا ياهرو واخرج ابن عبد البر باسناده الى ابن مسعود قال ليس عام الا الذي بعدة شرمته  
 لا اقول عام ابدا من عام ولا عام اخصب من عام ولا امير خير من امير ولكن  
 ذهاب خياركم و علماءكم خير من قوم يقبسون الامور برأيهم فيجهدون الاسلام وينشلم واخرجه البيهقي  
 باسناد رجاله ثقات واخرج ايضا ابن عبد البر عن ابن عباس قال انما هو كتاب الله وسنة رسوله صلى  
 الله عليه وآله وسلم فمن قال بعد ذلك برأيه فما ادرى اني حسنة ام في سيئانه واخرج ايضا عن  
 ابن عباس انه قال تتبع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال عروة بن ابوبكر عمر رضي الله عنهما عن  
 المنعة فقال ابن عباس اللهم سيئ يكون تقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتقول قال ابوبكر  
 وعمر واخرج ايضا عن ابن الدرداء انه قال من يعذرني من معاوية احدته عن رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وآله وسلم ويخبرني برأيه ومثله عن عبادة بن ربيعة واخرج ايضا عن عمر بن الخطاب قال السنة ما سنة رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وآله وسلم لا تجعلوا خطأ الراي سنة الامة واخرج ايضا عن عروة بن الزبير انه قال لم يرزل امر في اسرائيل  
 مستقيما حتى ادركت فيهم الموالدون ابناء سبايا الامم فاخذوا فيهم بالراي فاضلوا بني اسرائيل واخرج  
 ايضا عن الشعبي انه قال اياكم والمقاسفة في الذي نفسي بيده لئن احذرتي بالمقاسفة لقلن الحرام والحرام  
 الحلال ولكن ما بلغكم من حفظ عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاحفظوه وروى ابن  
 عبد البر ايضا في ذم الراي والنيرى منه والتغير عنه بكلمات تقارب هذه الكلمات عن مسروق  
 وابن سيرين وعبد الله بن المبارك وسفيان وشريح والحسن البصري وابن شهاب ذكر الطبري في كتاب  
 تهذيب الآثار له باسناد الى مالك قال قال مالك قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقرأ  
 هذه الامور واستكمل فاما ينبغي ان تتبع آثار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا تتبع الراي فانه متى  
 اتبع الراي جاء رجل اخر قوى في الراي منك فاتبعته فانت كلما جاء رجل عليك اتبعته ارى هذا لا يتم  
 وروى ابن عبد البر عن مالك بن دينار انه قال لتنادة ان تدري اي علم حوت قمت بين الله وعيابه

فقلت هذا لا يصلح وهذا يصلح وروى ابن عبد البر ايضا عن الاوزاعي انه قال عليك يا ابا اسلمت  
 وان رفضك الناس واياك وازاء الرجال وان زخر في ذلك القول وروى ايضا عن مالك انه قال ما علمت  
 نقل به ودل عليه وما لم تعلم فاسكت واياك ان تغلد الناس قلادة سوء وروى ايضا عن القعني ان دخل  
 على مالك فوجد به يبيح فقال ما الذي يبكيك فقال يا ابن قعب ان الله حل ما فرط مني ليتني جلوت بكل كلمة  
 تكلمت بها في هذا الامر موقفا ولم يكن فرط مني ما فرط من هذا الرأي وهذه المسائل وقد اكان لي سعة فيما  
 اليه وروى ايضا عن يونس انه قال ما ادرى ما هذا الرأي سفلت به الراء واستقلت به القويح واستقلت  
 به الحقوق وروى ايضا عن ايوب انه قيل له مالك لا تنظر في الرأي فقال ايوب قيل للحارم مالك لا تنظر قال  
 اكره موضع الباطل وروى عن الشعبي ايضا انه قال والله لقد بغض لي هؤلاء القوم المسجد حتى لموا بعض من كنيسة  
 دارى قيل له من هم قال هؤلاء الاراشيون وكان في ذلك المسجد الحرام وحامدا واحصا بما وذكرا بن وهب انه سمع  
 مالكا يقول لم يكن من امر الناس الا من مضى من سلفنا ولا ادركت احدا اقتدى به يقول في شيء من هذا  
 وهذا احرام ما كانوا يهتدون على ذلك وانما كانوا يقولون نكره هذا ونرى هذا احسانا في شيء هذا ولا نرى هذا  
 وزاد بعض اصحاب مالك عنه في هذا الكلام انه قال في قولون هذا حلال وهذا احرام اما سمعت قول الله  
 عز وجل قل ان اتيكم ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حلالا وحراما قل الله اذن تكلم على انه تفرقون  
 الحلال ما احله الله ورسوله والاحرام ما حرمه الله ورسوله وروى ابن عبد البر ايضا عن احمد بن حنبل انه قال  
 رأي الاوزاعي ورأي مالك ورأي ابن خزيمة كله رأي وهو عندي سواء وانما الجحفة في الآثار وروى ايضا  
 عن سهل بن عبد الله القشيري انه قال ما احدث احد في العم شيئا الاستل عنه يوم القيمة فان واقع السنة  
 سلم والافعال العطف قال الشافعي في تفسير البدعة المذكورة في الحديث الثابت في الصحيح من فوائده صلى الله عليه  
 وآله وسلم خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وشرا الامور محدثة تعان كل  
 بدعة ضلالة ان المحدثات من الامور ضربان احدهما ما احدثت في الفلك با او سنة او ازا واجماعا فبذلك البدعة  
 الضلالة والثانية ما احدث من الخير لا خلاف فيه لما احدث من هذه الامة وهذه محدثه غير مذمومة وروى  
 قال عمر بن الخطاب عنه في قيام شهر رمضان نعم البدعة هذه واخرج البيهقي في المدخل عن ابن مسعود عن ابيه  
 قال اتبعوا ولا تبتدعوا فقد لغتكم واخرج ايضا عن عبد الصامت بن عوف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وآله وسلم يقول يكون لبيد من حال بعد فكم ما تنكرون وينتروا لبيكم ما تعرفون فلا طاعة لمعصوم الا

ولا تسلوا برأيكم واخرج عن عمر انه قال اتقوا الرأي في دينكم واخرج عنه ايضا بسند رجاله ثقات انه  
 قال يا ايها الناس اتقوا الرأي على الدين واخرج ايضا عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه انه قال لو كان  
 الدين بالرأي لكان باطن الخفي حتى بالسم من ظاهرها ولكن رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 يسير على ظاهرها وهو اثر مشهور اخرج غير البيهقي ايضا واخرج البيهقي ايضا ما يفيد الارشاد الى اتباع  
 الاثر والتفتير عن اتباع الرأي عن ابن عمر بن سيرين والحسن الشعبي وابن عون والاوزاعي وسفيان  
 الثوري والشافعي وابن المبارك وعبد العزيز بن ابي سلمة واين حنيفة ويحيى بن آدم ومجاهد واخرج  
 ابوداود وابن ماجه والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 قال العلم ثلاثة فما سوى ذلك فضل اية محكة وسنة قائمة وفريضة عادلة وفي اسناده عبد الله بن  
 بن زياد الا فريقي وعبد الرحمن بن رافع وفيه مقال قال ابن عبد البر السنة القائمة الثابتة الدائمة  
 المحفوظ عليها معولا عليها للقيام اسنادها الفريضة العادلة المساوية للقران في وجوب العمل بها وفي  
 كونها صدقا وصوابا واخرج الكشي في مسند الفردوس وابونعيم والطبراني في الاوسط والخطيب والذاهلي  
 وابن عبد البر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما موافقا العلم لثلاثة اشياء كتاب ناطق وسنة  
 ماضية ولا ادري واسناده حسن واخرج ابن عبد البر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم قال انما الامور ثلاثة امرتين لك رشدة فاتبعه وامرتين لك ذينة فاجتنبه وامر  
 اختلف فيه فكله الى عالمه والحاصل ان كون الرأي ليس من العلم لا خلافت فيه بين الصحابة واتباعهم  
 وتابعيهم قال ابن عبد البر ولا اعلم بين متقدمي علماء هذا الامة وسلفها خلافا ان الرأي ليس بعلم  
 حقيقة واما اصول العلم فالكتاب والسنة انتهى وقال ابن عبد البر جد العلم عند العلماء والمتكلمين  
 في هذا المعنى هو ما استيقنته وتبينته وكل من استيقن شيئا وتبينه فقد علمه وعلى هذا من الاستيقن  
 المشي وقال به تقنيده فلم يعلم والتقليد عند جماعة العلماء غير الاتباع لان الاتباع هو ان تتبع القائل  
 على ما بان لك من فضل قوله وصحة مذهبه والتقليد ان نقول بقوله وانت لا تعرفه ولا وجه القول  
 ولا معناه وتأتي من سواه وان تبين لك خطأه فنتبعه مع اية خلافة وانت قد بان لك فساده قوله  
 وهذا يحرم القول به في دين الله سبحانه انتهى وما يدل على ما اجمع عليه السلف من ان الرأي ليس  
 بعلم قول الله عز وجل وان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول قال عطاء بن ابي رباح ومهين

بن مهران وغيرهما الرد الى الله هو الرد الى كتابه والرد الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو الرد الى  
 سنته بعد موته وعن عظمة في قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول قال طاعة الله ورسوله اتباع القرآن  
 والسنة واولى الامر منكم قال اولو العلم والفقهاء وكذا قال عجمان ويديل على ذلك من السنة حديث  
 العرياض بن سارية وهو ثابت في السنن ورجال الصحيح قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وآله في  
 موعدة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقلنا يا رسول الله ان هذه موعدة مودع فماذا  
 تعهد اليها فقال تركتكم على البيضاء ليها كنجارها لا يبيع عنها بعدى الالهالك ومن يعيش منكم فسيرى  
 اختلافا كثيرا فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين وعليكم بالطاعة وان كان  
 عبدا حبشيا عضوا عليا بالنواجذ انما المؤمن كالجمل الأنف كلما قيد انقاد واخرجه ايضا ابن عبد البر  
 باسناد صحيح وزاد واماكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة وفي رواية اياكم ومحدثات الامور  
 فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة والاحاديث في هذا الباب كثيرة جدا ويكفي في دفع الرأي  
 وانه ليس من الدين قول الله عز وجل اليوم اكملت لكم دينكم واتممت تكميل نعمتي ورضيت لكم الاسلام  
 ديننا فاذا كان الله قد اكمل دينه قبل ان يقضى نبيه صلى الله عليه وآله وسلم فما هذا الرأي الذي احدث  
 اهله بعد ان اكمل الله دينه ان كان من الدين في اعتقادهم فحق لم يكمل عندهم الا برايمم وهذا فيه رد للعقيد  
 وان لم يكن من الدين فالحق فائدة واشتغال بما ليس من الدين وهذه حجة قاهرة ودين عظيم لا يمكن صاحب  
 الرأي ان يدفعه بدافع ابدا فاجعل هذه الآية الشريفة اول ما تصك به ووجه اهل الرأي وترجمبه انهم  
 وتدحض به حججهم فقد اخبرنا الله في محكم كتابه انه اكمل دينه ولم يبق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 الا بعد ان اخبرنا بجزء الخمر من الله عز وجل فمن جاءنا بالشئ هو عند نفسه وزعم انه من ديننا قلنا الله  
 اصدق منك فاذهب فلا حاجة لنا في رأيك وليست المقلدة فتمت هذه الآية حتى الفصح حتى يستريحوا  
 ويتركوا ومع هذا فقد اخبرنا في كتابه انه احاط بكل شئ فقال ما وطينا في الكتاب من شئ وقال ثم نزلنا عليا والكتاب انما نزلنا  
 بكل شئ هدى ورحمة فمن عبادة بالعلم بكتابه فقال وان احكم بينكم فقال انزل الله ولا تتبع اهواءهم وقال انما نزلنا  
 اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما اراد الله وكان الخائفين خصيا وقال ان الحكم الا لله يقصر الحق وهو خير الحاكمين  
 وقال ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون ومن لم يحكم  
 بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون وامر عبادة ايضا في محكم كتابه بان يتبعوا رسوله صلى الله عليه وآله وسلم انما انزلنا

فخذوه ومساكنه فانتصروا واتقوا الله ان الله شديد العقاب قل ان كنتم تحبون  
 الله فاتبعوني يحببكم الله وقال اطيعوا الله واطيعوا الرسول وقال اطيعوا الله واطيعوا  
 الرسول فان تولوا فان الله لا يحب الكافرين وقال ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله  
 عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا وقال ومن  
 يطع الرسول فقد اطاع الله ومن تولى فانا ارسلناك عليهم حفيظا وقال يا ايها الذين امنوا  
 اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم فان تنازعتكم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم  
 تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وبالحسن تاويلوا ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري  
 من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله  
 نارا خالدا فيها وله عذاب مهين وقال واطيعوا الله واطيعوا الرسول واحذروا فان توليتم فاعلموا  
 ان ما على الرسول الا البلاغ المبين وقال واطيعوا الله ورسوله ان كنتم مؤمنين وقال واطيعوا  
 الله ورسوله ولا تنازعوا فتشعلوا وتذهب رحمتكم واصبروا ان الله مع الصابرين وقال قل اطيعوا  
 الله واطيعوا الرسول فان تولوا فاعلموا ان الله على كل شيء قدير وادعوا على الرسول  
 الا البلاغ المبين وقال واقموا الصلوة واتوا الزكاة واطيعوا الرسول لعلكم ترحمون وقال  
 ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما وقال يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول  
 ولا تبغوا العاقر وقال انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا  
 سمعنا واطعنا واولئك هم المفلحون وقال لئن كان نكر في رسول الله اسوة حسنة ولا استنكار  
 على الاستدلال على وجوب طاعة الله ورسوله لانا انى بفائدة زائدة فليس احد من المسلمين يخالفه على  
 ومن انكره فهو كافر خارج عن حزب المسلمين وانما اوردنا هذه الايات الشريفة لتعصم تليين قلوبنا  
 الذي قد وجد وصار كالجلد فانه اذا سمع مثل هذا الاوامر ربما امتثلها واحذرت دينه عن كتاب الله  
 وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم طاعة لاوامر الله سبحانه فان هذه الطاعة وان كان مع لوم  
 ككل مسلم كما تقدم لكن الانسان يذهب عن القواعد القرآنية والزجر النبوية فاذا ذكر تجاوزا كما سيما  
 من نشأ على التقليد وادرك سلفه ثابتين عليه غير مترحين عنه فانه يقع في قلبه ان حبيت  
 الاسلام هو هذا الذي هو عليه وما كان مخالفا له فليس من الاسلام في شيء فاذا رجع نفسه رجع ولهذا

تحيد الرجل اذا انشأ على مذهب من هذه المذاهب ثم رفع قبل ان يقرن بالعلم ويعرف ما قاله الا ان  
 خلافا يخالف ذلك المالكون استنكروا وآياه قلبه ونفرت عليه وطبعه وقد رأينا ومعنا من هذا المذهب  
 لا ياتي عليه الحصر ولكن اذا وازن العاقل بعقله بين من اتبع احد ائمة المذاهب في مسألة من  
 مسائله التي رواها عنه المقلدون ولا مستند لذلك العالم فيها بل قالوا لبعض الرائي لعدم وقوفه  
 على الدليل وبين من تمسك في تلك المسئلة بخصوصها بالدليل الثابت في الخبرين او السنة اذ  
 العقل ان بينهما مسميات يتقطع فيها اعناق الابل بل لا جامع بينهما ان من تمسك بالدليل اخذ بما  
 اوجب الله عليه الاخذ به واتبع ما شرعه الشارع بجمع الأمة اولها واخرها وحيها وميتها واخذم  
 هذا العالم الذي تمسك المقلد له ببعض رأيه هو محكوم عليه بالشرعية لانه جازم فيها وهو تابع  
 لها لا متبوع فيها فهو كما من تبعه في ان كل واحد منهما فوضه الاخذ بما جاء عن الشارع لا فرق بينهما  
 الا في كون المتبوع مالماء والتابع جاهلا فالعالم يمكنه الوقوف على الدليل مرجحون ان يرجع الى غيره  
 لانه قد استعد لذلك بما اشتغل به من الطلب والوقوف بين يدي اهل العلم والتمسك بهم في حال  
 الاجتهاد والجاهل يمكنه الوقوف على الدليل بسؤال علماء الشريعة على طريقة طلب الدليل واسترواء  
 النص وكيف حكم الله في حكم كتابه او على لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم في تلك المسئلة فيفيد  
 النص ان كان من يعقل الحجة اذا دل عليها او يبيدونه مضمون النص بالتعبير عنه بعبارة يفهمها  
 فحجروا وهو مسترور وهذا عامل بالرواية لا بالرأي والمقلد عامل بالرأي لا بالرواية لانه يقبل  
 قول الغير من دون ان يطالبه بحجة وذلك هو في سؤاله مطالب بالحجة لا بالرأي فهو قبل رواية الغير  
 لا رأيه وهما من هذه الحكيمة متقابلان فانظر الفرق بين البنزاتين فان العالم الذي قلنا غيره اذا  
 كان قد اجتهد نفسه في طلب الدليل واخر حجة ثم اجتهد رأيه فهو معذور وهذا اذا اخطأ في اجتهاده  
 فهو معذور بل ما جور الحدس المتفق عليه اذا اجتهد الحاكم فاصاب قلبه اجران وان اجتهد واخطأ  
 فله اجر فاذا وقف بين يدي الله وتبين خطأه وكان بيد هذه الحجة الصحيحة بخلاف المقلد فانه لا يجتهد  
 يدل بها عند السؤال في موقف الحساب لانه قلنا في دين الله من هو مخطئ وعدم مؤاخذه بالخطأ على  
 خطائه لا يسهل لزوم مدم مؤاخذه من قلنا في ذلك الخطأ لاعفلا ولا شرعا ولا عادة فان استروء الخطأ  
 الى مسئلة تصويب المجتهد فالقائل بها انما قال انما المجتهد مصيب بمعنى انه لا ياتى به شيئا بل يجر



على الخطاء بعد توفية الاجتهاد حقه ولم يقل انه مصيب للحق الذي هو حكم الله في المسئلة فان  
 هذه خلاف ما نطق به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث حيث قال ان اجتهد  
 في الامر فاصاب فله اجران وان اجتهد فخطا فله اجر فانظر هذه العبارة النبوية في هذا الحديث  
 الصريح المتفق عليه عند اهل العيصم والمتفق بالتقول بين جميع الفرق فانه قال وان اجتهد فخطا فتم  
 يصدر عن المجتهد في الاجتهاد في مسائل الدين التي قسمين احد هما فيه مصيب والاخر هو في محظي  
 فكيف يقول قائل انه مصيب للحق سواء اصاب او اخطا وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 محظيا فمن نعم ان مراد القائل بتصويب المجتهد من الاصابة للحق مطلقا فقد غلط عليهم غلطا بينا ونسب اليهم  
 ما هم عنهم براء ولهم في اوضح جماعة من المحققين مراد القائلين بتصويب المجتهدين بان مقصودهم تصويب  
 من الصواب الذي لا ينافي الخطاء من الاصابة التي هي مقابلة للخطا فان تسمية الخطى مصيبا هي باعتبار  
 قيام النص على انه ما جرد في خطائه لا باعتبار انه لم يخط فخذ لا يقول به عالم ومن لم يفهم هذا المعنى فعليه  
 ان يتحضر نفسه ويحيل الذنب على قصوره ويقبل ما اوضحه له من هو اعرف منه بفهم كلام العلماء وازا استوضح  
 المقلد الى الاستدلال بقوله تعالى فاسألو اهل الذكرا ان كنتم لاتعلمون فهو يقتصر على سؤال اهل العلم من الحكم  
 الثابت في كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم حتى يبينوا له كما اخذ الله عليهم من بيان احكام لعباده  
 فان معنى هذا السؤال الذي شرع الله هو السؤال عن الحجية الشرعية وطلبها من العالم فيكون رايها وهذا  
 السائل مستويا والمقلد يقرب على نفسه بانه يقبل قول العالم ولا يطالب بالحجة فالآية هي دليل الاتباع لا دليل  
 التقليد وقد اوضحنا الفرق بينهما فيما سلف هذا على فرض ان المراد بها السؤال العام وقد منا الى السياق  
 يبيد ان المراد بها السؤال الخاص لان الله يقول وما ارسلنا الا رسلنا الا نوحى اليهم فاسألو اهل الذكرا ان كنتم  
 لاتعلمون وقد منا طرفا من تفسير اهل العلم هذه الآية ويصن ايظهر لك ان هذه الحجة التي احتج بها المقلد  
 هي حجة داحضة على فرض ان المراد المعنى الخاص وهي عليه لاله على ان المراد المعنى العام ثم تقول للمقلد ايضا  
 انت في تقليدك للعالم في مسائل المبادات والمعاملات اما ان يكون في اصل مسئلة جواز التقليد مبتدئا  
 او مجتهدا ان كنت مقلدا فقد قدرت في مسئلة لا يميز اما ملك التقليد فيها لانها مسئلة اصليية والتقليد  
 انما هو في مسائل الفروع فاذا اصنحت بنفسك يا مسكين وكيف وقعت في هذه الهوة الغلظة وانت تجتهد  
 عنها فوجا وخرجا وان كنت في اصل هذه المسئلة مجتهدا فلا يجوز ذلك التقليد لانك لاتقدر على الاجتهاد

في مثل هذه المسئلة الاصولية المتشعبة المشككة الاوانت من علمه الله علما نافعاً يخرج به من  
انظارات الى النور فما بالك توقع نفسك في ما لا يجوز وتقلد الرجال في حين الله بعد ان اراد عليك  
الله منه واقدراك على الخروج منه هذا على ما هو الحق من ان الاجتهاد لا يتبعض وانه لا يقدر على  
الاجتهاد في بعض المسائل الا من قدر على الاجتهاد في جميعها لان الاجتهاد هو تلكه تحصل بنفس  
عند الاحاطة بمعارفه المعتمرة لا ملكة لمن لم يعرف الا الوعظ من ذلك فان استرحت الى الاجتهاد  
يتبعض اعدت عليك السؤال فتقول هل عرفت ان الاجتهاد يتبعض بالاجتهاد ام بالتقليد فان كنت  
عرفت ذلك بالتقليد فالمسئلة اصولية لا يجوز التقليد فيها باعتبارها واعتراف امامك وان كنت  
عرفت ذلك بالاجتهاد فبذاته ايضا مسئلة اخرى من مسائل الاصول تترك الله على الاجتهاد فيها  
فهل اصنعت هذا الصنع ومسائل الفروع فانك على الاجتهاد فيها اقدر منك على الاجتهاد في مسائل  
الاصول فاصنع ومسائل الفروع ممكن او استكثر من علوم الاجتهاد حتى تصير من اهله ويفرج الله  
هذه النعمة ويكشف عنك باعلت هذه الظلمة فانك اذا عرفت نفسك الى الاجتهاد الاكبر  
فالمسئلة قريبة ومن قدر على البعض قدر على الكل ومعرف الحق واللعانك الاصولية عرفت في المسائل الفرعية و  
ستعرف بعد ان تعرف علوم الاجتهاد كما ينبغي بطول ما نطه الان من جواز التقاد ومن يتبعض  
الاجتهاد بل لو لمحت عنك العصبية وجردت نفسك من ما حشرت في ذلك الوقت من اجلة  
الى اخره لتقادك عقلك وفصاك الى ان الصواب قبل ان يجمعه بما في الاجتهاد فان الله يقض الله به  
على غالب عبادة والحق لا يحتجب على اهل التوفيق والاضمان شامد صدق علو وجران الحق وهذا قال  
صلى الله عليه وآله وسلم علم الناس ابصرهم بالحق اذا اختلفت الناس وعرف حديث خريجه انما كره في مستدرك  
وصحبه واخرجه ايضا غير فان لمالك الجاه وسلكت من جهالتك في فروع رتوت تحت غير مستظهر واقد  
غير محجم نقلت ان مسئلة جواز التقليد هي وان كانت مسئلة اصولية وقد اخطى ان من على انه لا يجوز  
التقليد في مسائل الاصول وصار هذا معروفا عند ابناء حنبل من الذين امكن القول بان التقليد فيها  
وفي مسائل الاصول جاز فنقول ومن اين عرفت به ان التقليد في مسائل الاصول على كان هذا مستدرك  
او اجتهاد فان قلت تقليد القول ومرجع ذلك الى قوله فان اردت حكيك الله فيقول من ثمة ان الله سبحانه وتعالى  
عنوه غيرهم في مسائل الفروع وفضا من مسائل الاصول فان قلت قلنا في ذلك واحد منهم في ذلك

التزمته مذهبه في جميع ما قاله من دون ان يظالمه بحجة فقد كذب عليه وعلقت نفسك بالباطل  
 فان غيرك ممن هو اعلم منك لمذهبه واعرف بمحوصه قد نقل عنه انه يمنع التقليد وان قلت قلنا  
 غيرك فمن هو شر كعبت نفسك في هذه المسئلة لمخصوصها بالخروج عن مذهبه وتقليد غيره وبالجملة  
 فمن تلاعب بنفسه وبيد يئنه الى هذا الحد فهو بالبهيمة اشبه وليت ان هؤلاء المقلدة قلوا والتمس في  
 جميع ما تقولوا فانهم لو فعلوا ذلك لزموا ان يقلدوهم في مسئلة التقليد وهم يقولون بعدم جواز  
 كما عرفت سابقا وحينئذ يقتدون بحرفي هذه المسئلة ولا يتم لهم ذلك الا بترك التقليد في جميع المسائل  
 فيريحون انفسهم ويخلعون من هذه الشبكة بالوقوع في جلي من جبالها ثم يقول لهذا المقلد ايضا من اين  
 عرفت انه جامع لعلوم الاجتهاد فنقول له ومن اين لك هذه المعرفة يا مسكين فانت تقصر على نفسك بالجهل  
 وتكذب بها في هذه الدعوى ولو لا جهلك لم تقلد غيرك وان قال عرفتها يا خبار اهل العلم ان امامي قد جمع  
 علوم الاجتهاد فنقول هذا الذي اخبرك هل هو مقلد ام مجتهد ان قلت هو مقلد فمن اين للمقلد هذه  
 المعرفة وهو مقر على نفسه بما اقررت به على نفسك من الجهل وان قلت اخبرك بذلك رجل مجتهد فنقول لك  
 من اين عرفت انه مجتهد وانت مقر على نفسك بالجهل ثم تعود عليك السؤال الاول الى ما لا فائدة له ثم  
 تقول للمقلد من اين عرفت ان الحق بيد الامام الذي قلده وانت تعلم ان غيرك من العلماء قد خالفوا في كل  
 مسئلة من مسائل الخلاف ان قلت عرفت ذلك تقليد فمن اين للمقلد معرفة الحق والمحققين وهو  
 مقر على نفسه بانه لا يطالب بالحجة ولا يعقلها اذا جاءته فما لك يا مسكين والكذب على نفسك ثم يشهد  
 عليك ببطلانه لسانك بل يشهد عليك كل مجتهد ومقلد بخلاف دعوانك وان قلت عرفت ذلك  
 بالاجتهاد فلست حينئذ مقلدا ولا من اهل التقليد بل التقليد عليك حرام فما لك تقطع نعمة الله  
 عليك شكرها والله يقول واما بنعمة ربك فحدث ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان الله  
 يحب ان يرى اثر نعمته على عبده واثرة نعمة العلم ان يجعل العالم رجلا له وياخذ ما تعبته الله به من الجحمة  
 التي امره الله بالاخذ منها في محكم كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وتلك الجحمة هي الكتاب  
 والسنة كما تقدم شرح ادلة ذلك وهو امر متفق عليه لا خلاف فيه وعلى كل حال فانت بتقليدك مع كونك  
 قاصرا من عمل في دين الله بغير بصيرة وترك ما لا شك فيه الى ما فيه الشك تستبدل بالحق شيئا  
 لا تدري ما هو وان كنت مجتهدا فانت ممن اضله الله على علم وخطر على سمعه وبصره فالمر بفضله وصار

ما علمه حجة عليه ورجع من النور الى الظلمات ومن اليقين الى الشك ومن الثريا الى الذرى فلا لنا  
 بل للدين والتم هذا ان كان ذلك المقلد يدعى ان امامه على حق في جميع ما قاله وان كان يقران في قوله  
 الحق والباطل وانه بشر يخطئ ويصيب لاسيما في بعض الرأى الذي هو على شفا جوف ما فنقول له ان كنت  
 قائلا بهذا فقد اصبحت وهو الذي يغزوه امامك لوسائله سائل عن مذهبه وجميع ما دونه من مسائله  
 وكان اخبرنا ما حملك ان تجعل ما هو مشتمل على الحق والباطل قلادة في عنقك وتلتزمه وتدبر به  
 غير تارك لشيء منه فان الخطأ من امامك قد عذره الله فيه بل جعل له اجرا في مقابلته كما تقدم  
 تقريره لانه مجتهد والمجتهد ان اخطأ اجر كما صرح بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في  
 من اخبرك بانك معذور في اتباع الخطأ وامي حجة قامت لك على ذلك فان قلت انك لو كنت  
 للتقليد وسألت اهل العلم عن النصوص فكنت غير قاطع بالصواب بان يحتل ان الذي اخذت به  
 وسألت عنه هو حق ويحتل انه باطل فنقول ليس الامر كذلك فان القسب بالادلة الصحيحة كله حق  
 وليس شيء منه باطل والمفروض انك ستسأل عن دينك في عبادتك ومعاملاتك علماء الكتاب  
 وهم اتقى الله من ان يفتوك بغيرها سألت عنه فانك افما سألتهم عن كتاب الله او سنة رسوله صلى  
 الله عليه وآله وسلم في ذلك الحكم الذي اردت العمل به وهم باجميع المسلمين يعلمون ان كتاب  
 وسنة رسوله حق لا باطل وهذا الاصل به ولو فرضنا ان المسئول قصر في البحث فذا في مثل  
 حديث ضعيف وترك الصحيح او آية منسوخة وترك الحديث لم يكن عليك في ذلك يا من فأنك  
 قد فعلت ما هو فرضك وامر ربيت اهل العلم عن شريعة الطهارة لا عن آراء الرجال وليس لمقلد  
 ان يقول كما قلت هذا فيزعم ان امامه اتقى مدون يقول يقول باطل لا نقول بمرء عديت  
 بعض رأيه خطأ ولم يترك ما تركه في خطائه بل فالك عن تقليده ومعاك عن ذلك كما تقدم  
 مخبره عن ائمة المذاهب وعن سائر المسلمين بخلاف من سألته عن الآداب والسنة فاقا لئلا  
 فانه يعلم ان جميع ما في الكتاب والسنة حق ودرق وهدى ونور وانما ارتسب لاعت ذلك امر  
 نقول لك ايها المقلد ما بالك تعترت في كل مسألة من مسائل الحق والحق انك سائل في ذلك  
 لانك اري ما هو الحق فيها شرعا ارشدا فانك ان ما انت عليه من التقليد يوجب عز في دينك  
 نفسك مفاد الاستحقاق وانصرت نفسك في منصب امرت انك به فخذ من في تقليدك وسألت

يجوز التقليد وحيث بالشبهة الساقطة التي قد منادفها في هذا الوقت فجلالاتك نفسك في  
 هذه المسئلة الاصولية العظيمة المنتهية تلك المنزلة التي كنت تنزلها فيها في مسائل الفروع  
 فما لك وللنزول في منازل الفروع والسلوك في مسالك اهل الايدي المذنب الغنة في الطول فماهاك  
 امر عرفت قدر نفسه فقل لها لا ادري انما سمعت الناس يقولون شيئا فقلته فنقول هكذا  
 سيكون جوابك لتكثير ومتكبر بعد ان تقبر ويقال لك لا دريت ولا نيت كما ثبت بذلك النص  
 الصحيح واذا كنت معترفا بانك لا ادري فشفاه العي السؤال فكل من تثق بدينه وعلوه وانصافه  
 في مسئلة التقليد حتى تكون على بصيرة ولو كان امامك الذي تقلده حيا لارشده فالى و امرناك  
 بالتعويل عليه فانه اول نايك عن التقليد كما عرفناك فيه اسبق ولكنه قد صار رهين اليلى وقت  
 اطباق الاثرى فاسأل غيره من العلماء الموجودين وهم بجد الله في كل صقع من بلاد الاسلام فانه سبحانه  
 حافظ دينه به ووجهه قائمة على عبادة بوجودهم وان كقول الحق في بعض الاحوال اما لفتية مسوعة كما قال  
 تعالى الا ان تتقوا منهم تقاة او بعد اهنة او طمع في جاة او مال ولكنهم على كل حال اذا عرفوا من يهر  
 طالب الحق راغب فيه سائل عن دينه سالك مسالك الصحابة والتابعين وتابعيهم لم يلقوا عليه الحق  
 ولا ز اغوا عنه فان كنت لا تثق باحد من العلماء وثوقك يا مامك الذي نشأت على مذهبه فارجع  
 الى نصوصه التي قد منالك الاشارة الى بعضها وفيها ما يمنع الغلاة ويشقى العلاة واعلم ارشدك الله  
 ايها المفلد انك ان انصفت من نقدك وخليت بين عقلك وفهمك وبين ما حررتا في هذا  
 المؤثر امر بى شك في انك على خطر عظيم هذا ان كنت مقتصر في التقليد على ما تدعو اليه  
 حاجتك ما يتعلو به امر عبادك وصاملتك اما اذا كنت مع كونك في هذه الرتبة الساقطة صرا  
 نفسك لفتيا السائلين وانقضاء بين المتخاصمين فاعلم انك محض ومحقق بك ومبتلى ومبتلى بك لانك  
 تربي الدماء بالحكامك وتنقل الاملاك والحقوق من اهلها وتقلل الحرام وتقرم الحلال وتقول على الله  
 ما لم يقل غير مستند الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بل بشي لا تدري احق هو ام  
 باطل يا صرا انك على نفسك بانك كذلك فماذا يكون جوابك بين بدي الله فان الله انما امر بحكام  
 العباد ان يحكموا بينهم بما انزل الله وانت لا تعرف ما انزل الله على الوجه الذي يراد به وامرهم  
 ان يحكموا بالحق وانت لا تدري بالحق وانما سمعت الناس يقولون شيئا فقلته وامرهم ان يحكموا

بل يصرح بالعدل وانت لا تدري بالعدا من الجور لان العدل هو ما وافق ما شرع الله ولجور ما خالفه  
 فخذة الاوامر لم تتناول مثلك بل الامور بها غيرك فكيف قمت بشئ لم يرق صريه ولا تدبت اليه  
 وكيف اقدمت على اصول في الحكم بغير ما انزل الله حتى تكون ممن قال فيه ومن لم يحكم بما انزل الله  
 فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون ومن لم يحكم بما انزل الله  
 فاولئك هم الكافرون فخذة الايات الكريمة متناوئة لكل من لم يحكم بما انزل الله وانك لا تدعي  
 انك حكمت بما انزل الله بل تقر انك حكمت بقول العالم الفلان ولا تدري هل ذلك الحكم الذي حكم  
 به هل هو من محض رأيه ام من المسائل التي استدلت عليها بالدليل ثم لا تدري اهو صاحب الاستدلال  
 ام اخطأ وهل اخذ بالدليل القوي ام الضعيف فانظر يا مسكين ما صنعت بنفسك فانك لم تكن  
 حياك مقصورا عليك بل جعلت على عباد الله فارقا للدماء واقمت الحدود وهنكت الحرم بما لا يشرع  
 ففجع الله الجهل ولا سيما اذا جعله صاحبه شرعا ودينا له والسلمين فانه طاغوت عند التحقيق وان ستر  
 من التلبس ستر فيق فيا ايها القاضي المقلد اخبرنا اي القضاة الثلاثة انت الذين قال في حرم رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم القضاة ثلاثة قاضيان في النار وقاض في الجنة فالقاضيان اللذان في النار  
 قاض قضى بغير الحق وقاض قضى بالحق وهو لا يعلم انه الحق والذي في الجنة قاض قضى بالحق وهو يعلم  
 انه الحق فيا الله عليك هل قضيت بالحق وانت تعلم انه الحق ان قلت نعم فانت وسائر اهل تعلم شهداء  
 بانك كاذب لانك صعدت بانك لا تعلم بالحق وكذلك سائر الناس يهلكون عليك بهذا امر غير  
 فرق بين مجتهد ومقلد وان قلت انك قضيت بما قاله امامك ولا تدري الحق هو ام باطل كما هو شأن  
 كل مقلد على وجه الارض فانت باقرانك هذا احد جلين اما قضيت بالحق وانت لا تعلم بانك الحق او  
 قضيت بغير الحق لان ذلك الحكم الذي حكمت به هو لا يخلو عن احد الامرين اما ان يكون حقا واما ان  
 يكون غير حق وعلى كلا التقديرين فانت من قضاة التار ينص المختار وهذا ما اظنه يتدد فيه احد  
 من اهل الفخر بامر من احد هما ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد جعل القضاة ثلثة وبين صفة  
 كل واحد منهم ببيان يعظمه المقصود الكامل والعالم به اهل الثاني ان المقلد لا يدعي انه يعلم به  
 حق من كلام امامه ولا بما هو باطل بل يقر على نفسه انه يقبل قول الغير ولا يظن انه بحجة رقيقة عن  
 نفسه انه لا يعقل الحجة اذا جاءته فاذا هذا انه حكم بشئ لا يدري ما هو فان ستر من يترقى

بغير علم وان لم يوافق فهو قضي بغير الحق وهذا انهما القاضيان اللذان في النار فالقاضي المغلغل على كل حال فيه

ينقلب في نار جهنم فهو كما قال الشاعر

خذ ابطن هرثا او قفاها فانه  
كلاجا بن هرثا من طريق

وكما تقول العرب ليس في الشرجيار ولقد خاب وخسر من لا ينجو على كل حال من النار فيا ايها القاضي  
المغلغل ما الذي اوقعت في هذه الورطة والجأئك الى هذه العجدة التي صرت فيها على كل حال من  
اهل النار اذ ادمت على قضائك ولمرتب فان اهل المعاصي والبطالة على اختلاف انواعهم هم ارجى  
ثقتك واخوتك لا هم يقدمون على المعاصير وهم على عزم التوبة والافلاج والرجوع وكل واحد منهم  
يسأل الله المغفرة والتوبة ويلم نفسه على فوط منة ويجب ان لا ياتيه الموت الا بعد ان تطهر نفسه  
من ادران كل معصية ولو دعا له داع بان الله يبقيه على ما هو متلبس به من البطالة والمعصية التي لا  
يعلم هو وكل سماع انه يدع عليه لاله ولو علم انه يبقى على ما هو عليه الى الموت ويلقى الله وهو متلبس به  
لضاق قلبه الارض بما رحبت لانه يعلم ان هذا البقاء هو من موجبات النار بخلاف هذا القاضي  
المسكين فانه ربما ادعى الله في خلواته وبعد صلواته ان يديم عليه تلك النعمة ويحررها عن الزوال  
ويصوت عنه كيد الكافرين وحسد الحاسدين حتى لا يقدروا على عزله ولا يفتكوا من فضله وقد يبذل  
الخذول في استمراره على ذلك نفائس الاموال ويدفع الرشى والبراطيل والرفاش لمن كان له في اسرته  
فيجمع بين خسران الدنيا والاخرة وتبغ نفسه بهما جميعا في حصول ذلك فيشتري بها النار والعللة الفاسية  
والمقصد الاسنى والمطلب الا بعد لهذا المنجوت ليس الاجتماع العامة عليه وصراحتهم بين يديه ولو عقل  
تعلم انه امر كبير في رياسة عالية ولا في مكان رفيع ولا في مرتبة جليلة فانه يشاؤك في اجتماع هؤلاء العوا  
ونظما وجهه اليه وتزاحم عليه كل من يراى اهانته اما نائمة حذ عليه او فصا ص او تقرب يراناه بجمع  
على واحد من هؤلاء ما لا يجمع على القاضي عشر عشرة بل يجمع على اهل اللعب والمجون والسخرية واهل  
الزمر والرقص والضرب بالظبل اضعاف اضعاف من يحقه على القاضي وهذا اذا زهي تركوب حابة او  
خادم او خادمان في ركابه فليعلم ان العبد المملوك والجندي النجاهل والنولد من ابناء البرص والصارى  
تركب دواب افره صرغ ابته وعيش معه من الخدم الاثر من عيش معه واذا كان وقوعه في هذا العمل الذي  
هو من اسباب النار على كل حال من طلب المعاش واستدرا ما يدفع اليه من الجارية من الصحة فيعلم

ان اهل المهن الدنية كالحائك والحجام والحزاز والاسكاف انعم منه عيشا واسكن منه قلبا لانهم  
 امنوا من مرارة العزل غير محقين بقول الحال فهو يتلذذون بدنياهم ويقتنون بنفوسهم ويتقلبون في  
 تنعمهم هذا باعتبار الحياة الدنيا واما باعتبار الآخرة فخراطهم مطمئنة لانه لا يخشون العقوبة بسبب  
 من الاسباب التي هي قوام المعاش ونظام الحياة لان مكسبهم حلال وايداعهم مكفوفة عن العظم فلا يخافون  
 السؤال عن دم او مال بل قلوبهم متعلقة بالرجاء كل واحد منهم يرجو الانتقال من دار شقوة وكد الى  
 دار نعمة وتفضل فاما ذلك القاضى المقلد فهو منقص العيش متكدر النعمة مكدر اللذة لانه لا يروى عليه  
 من خصومة الخصوم ومعارضة المعارضين ومصادرة المتنعين من قبول احكامه وامثال حله و  
 ابرامه في هموم ومكابدة ومناهدة ومجاهدة ومع هذا فهو متوقع لتحويل الحال والاستبدال  
 به وعزوب نفسه وركوب ربه وذهاب سبب عند نفسه وشأته اعدائه ومساءة اوليائه فلا تصفو  
 له راحة ولا تخلص له نعمة بل هو مادام في الحياة في اشد الغم واعظم التكد كما قال النبي **س**

اشد الغم عندى في سرور      تيقن عنه صاحبه انتقالا

ولاسيما اذا كان محسودا معارضا من امثاله فانه لا يطرق سمعه الا ما يكره فحينئذ يقال له الناس يتعدون  
 انك غلظت وجملت وحينئذ يقال له قد خالفك القاضى الفلانى او المفقى الفلانى فقطض حكمك وهدم  
 علمك وعض من قدرك وحط من رتبك وقد ياتي به المحكوم به منه فيقول له جزار وكفا فلان  
 قال لا عمل على حكمك ونحو ذلك من العبارات الخشنة فان قام وناضل عن حكمه ودافع في قومه حامية  
 ومدافعة شيطانية طاغوتية قد تكون الحراسة المنصب وحفظ المرتبة والفرار من انحطاط القدر و  
 سقوط الجاه ومع ذلك فهو لا يدري هل الحق بيده ام بيد من يقض عليه حكمه لان السكين لا يدري تلحق  
 باقران او جميع القاصمين اليه بين متسرع الى دمه والشكل منه وهو المحكوم عليه يدعى انه حكم عليه بالباطل  
 وارتشى من خصمه او داهنه ويتقرب هذا عند ما يلقيه اليه من بناؤه هذا المقلد من ابناء جنسه من المقلدة  
 الواضعين في منصبه او الراجين لرفعة او النيابة عنه في بعض ما يتصرف فيه فانه يذهب يستغنى به ويشكو  
 عليهم فيطلبون غرائب الوجوه ونوادير الخلاف ويكذبون له خطوطهم بمخافة ما حكم به القاضى وقد يعبرون  
 في مكاتبهم بعبارات تولى القاضى وتوحشه فيزداد لذلك انه ويكره عند همه وحمه هذا فلهذا ابناء  
 جنسه من المقلدين واما العلماء المحققون فمجرد يعتقدون انه مبطل في جميع ما ياتي به لا يرضون له ان



فلا يرفعون لما يصدر عنه من الأحكام راساً ولا يعتقدون أنه قاضٍ لأنه قد قام الدليل عنهم  
 على أن القاضي لا يكون إلا مجتهداً وأن المقلد وإن بلغ في الورع والعفاف والتقوى إلى مبالغ  
 الأولياء فهو عندهم ينقل استقراره على القضاء معصر على العصية وينزلون جميع ما يصدر عنه منزلاً  
 ما يصدر عن العامة الذين ليسوا بقضاة ولا مفتين فجميع سبب لانه التي يكتب عليها اسمه ويحلل  
 فيها الحرام ويحرم الحلال باطلاً لا تعد شيئاً بل لو كانت موافقة للصواب لم تعد عندهم شيئاً  
 لأنها صارت من قاضي حكيم بالحق وهو لا يعظم به فهو من أهل النار في الآخرة ومن لا يستحق القضاء  
 في الدنيا ولا يحل تنازله منزلة القضاة المجتهدين في شيء وبعد هذا أكله فهذا القاضي المشوم يحتاج إلى  
 مذاهنة السلطان واعوانه المقبولين لديه ويهين نفسه لهم ويخضع لهم ويتردد إلى أربابهم ويترج  
 على عتياً قهراً ذالاً يفعل ذلك على الدوام والاستمرار كأدوية من أكلة تخرج عذرة وتزين قدره و  
 مع هذا فاعوانه الذين هم المسندون لغوائره والمقتضون للأموال على يده وإن عظمت وفحوت وقاموا  
 بقيامه وقعدوا ويقوده اجتر عليه من أعدائه لا يفرحون بكليون على أموال الناس ويتم لهم ذلك بقوة  
 يده ولا سيما إذا كان مغفلاً غير حازم ولا منقطع للأموال فتعظم المقالة على القاضي وينسب دينهم إليه  
 ويحل جورهم عليه فتارة ينسب إلى التقصير في البحث وتارة إلى التغفيل وعدم التيقظ وتارة إلى أن ما أخذ  
 الاعوان فله فيهم منفعة تعود إليه لو لا ذلك لم يطلوا لهم الرهن ولا خلا بغيره وبين الناس وأيضاً  
 أعظم من يذمه ويستقل عرضه هؤلاء الاعوان فإن كل واحد منهم يطبع في أن يكون كل الفوائد له فإذا  
 عرضت فائدة فيها نفع لهم من قسمة تركة أو نظر مكان مشق فيه فالقاضي المسكين لا بد أن يصير إلى  
 أحدهم فيؤخر بذلك صدور جميعهم ويخرجون وصدورهم قد ملئت غنيظاً فينطقون بزمه في الحافل  
 ولا سيما بين أعدائه والمنافين له وينعون عليه ما قضى فيه من الخصومات الواقعة لديه بمحضهم  
 ويحرفون الكلام وينسبونه إلى الغلط تارة والجمل أخرى والتكالب على المال حيناً والمذاهنة حيناً والحكمة  
 فإنه لا يقدر على إرضاء الجميع بل لا بد لهم من ثلثه على كل حال وهو لا يستطيع عزمه فينال منه محرم بل لا بد  
 هذا وهم أهل مودته ويطأنته والمستفيدون بأمره وفيه والمنفقون بقضائه وما أحقهم بما كان  
 يقول بعض القضاة المتقدمين فإنه كان لا يهبهم إلا مناضل سمس ولا يخرج من هذه الأوصاف  
 إلا القليل اناد منهم فإن الزمن قد يتنفس في بعض الأحوال بمن لا يتصف بهذه الصفة فهذا

حال القاضي المقلد في دنياه واما حاله في اخراة فقد عرفت انه احد القاضيين اللذين في النار ولا يخرج  
 له عن ذلك مجال من الاحوال كما سبق تحقيقه وتقديره فهو في الدنيا مع ما ذكرناه سابقا من القائلين ان  
 في نقمة باعتبار ما يفاذه من الاخرة من احكامه في ذماء العباد واهوالهم بلا برهان ولا قران ولا سنة  
 بل مجرد جهل وتقليد وعدم بصيرة في جميع ما ياتي ويذرو ويصدرو ويورد مع ورود القران الصحيح الصريح  
 بالذي عن العمل بما ليس يعلم قوله تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم والآيات في هذا المعنى وفي النبي عن اتباع  
 الظن كثيرة جدا والمقلد لا علم له ولا ظن صحيح ولو لم يكن من الزواجر الا ما قد منا من الآيات القرآنية  
 في قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون الفاسقون الظالمون مع ما في الآيات الاخر  
 من الامر بالحكم بما انزل الله وبالحق وبالعادل ومع ما ثبت من ان من حكم بغير الحق او بالحق وهو لا يعلم  
 انه الحق انه من قضاة النار فان قلت اذا كان المقلد لا يصلي للقضاء ولا يحل له ان يتولى ذلك ولا غيره ان لم  
 فما يقول في المقلد اقول ان كنت تسأل عن القيل والقال ومذاهب الرجال فالكلام في شروط المقلد  
 وما يعتد فيه مبسوط في كتب الاصول والفقه وان كنت تسأل عن الذي اعتقده واره حوايا فاعتد  
 ان المقلد لا يحل له ان يفتي من سألته عن حكم الله او حكم رسوله او عن الحق او عن الثابت في الشريعة  
 او عما يحل له او يحرم عليه لان المقلد لا يدري بواحد من هذه الامور على التحقيق بل لا يعرفها  
 الا بالجهل وهكذا ان سألته السائل سوا المطلقا من غير ان يقيد بأحد الامور المتقدمة فلا تجل المقلد  
 ان يفتيه بشيء من ذلك لان السؤال المطلق ينصرف الى الشريعة المظهرة لا الى قول قائل او رأي صاحب  
 رأي واما اذا سألته سائل عن قول فلان او رأي فلان او ما ذكره فلان فلا بأس بان ينقل له المقلد  
 ذلك ويروي له ان كان عاد فاجد ذهب العالم الذي وقع السؤال عن قوله او رأيه او مذهبه لا يسئل  
 عن امر يمكن نقله وليس خلك من القول على الله بما لم يقل ولا من التعريف بالكتاب والسنة وعند <sup>التفصيل</sup>  
 هو الصواب الذي لا ينكره منصف فان قلت هل يجوز للجهل ان يفتي من سألته عن مذهب رجل معين  
 وينقله له قلت يجوز ذلك بشرط ان يقول بعد نقل ذلك الرأي او المذهب اذا كانا على غير الصواب  
 مقالا يصرح به او ينوح ان الحق خلاف ذلك فان الله اخذ على العلماء اليأس للناس وهذا منكم تسميا  
 اذا كان يعرف ان السائل سيعتقد ذلك الرأي الخالف للصواب وايضا في نقل هذا العالم ان ذلك  
 المذهب الخالف للصواب وسكوته عن اعتراضه ايام المغترين بأنه حق وفي هذا مسعدة عظيمة

فإن كان يخشى على نفسه من بيان فساد ذلك المذهب فليجرب الجواب ويجعل على غيره فإنه لو سأل  
 عن شيء يجب عليه بيانه فإن ألجأته الضرورة ولم يتمكن من التصريح بالصواب فعليه أن يصحح تصريحاً  
 لا يبقى فيه شك لمن يقف عليه أن هذا مذهب فلان أو رأي فلان الذي سأل عنه السائل  
 ولم يسأل عن غيره انتهى

## باب في تفصيل القول في الرد

**فصل** ذكر تفصيل القول في التقليد وانقسامه إلى ما يحرم القول فيه والافتقار به وإلى ما يجب التصبر  
 عليه وإلى ما يسوغ من غير إيجاب أما النوع الأول فهو ثلاثة أنواع أحدها الأعراس عما أنزل الله وعدم  
 الافتقار إليه كافتقار بتقليد الأبياء الثاني تقليد من لا يعلم المقلد أنه أهل لأن يوخذ بقوله الثالث  
 التقليد بعد قيام الحجّة وظهور الدليل على خلاف قول المقلد والفرق بين هذا وبين النوع الأول أن  
 الأول قد قبل ثبوت من العلم والحجة وهذا قد بعد ظهور الحجّة له فهو أولى بالذم ومعصية الله ورسوله  
 وقد ذم الله سبحانه هذه الأنواع الثلاثة من التقليد في غير موضع من كتابه كما في قول تعالى وإذا قيل

لصرايعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا أو لو كان آباءهم لا يعقلون شيئاً ولا يستدلون

**وقال تعالى** وكذلك ما أرسلنا في قرية من نذير إلا قال مترفوها أنا وجدنا آباءنا على أمة

وأناعلى آثارهم مقتدون قل أولو جئتمكم بأهدى مما وجدتم عليه آباءكم **وقال** وإذا قيل لهم

اتبعوا ما أنزل الله قالوا أحسننا ما وجدنا عليه آباءنا وهذا في القرآن كثير يزعم فيه من عرض

عما أنزله ووقع بتقليد الأبياء فإن قيل إنما ذم من قلده الكفار وآباءه الذين لا يعقلون شيئاً ولا

يستدلون ولم يذم من قلده العلماء المحققين بل قد أمر بسؤال أهل الذكر وهم أهل العلم وذلك تقليد

لصرف **قال تعالى** فاستلو أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون وهذا أمر لمن لا يعلم بتقليد من يعلم

فالجواب أنه سبحانه ذم من عرض عما أنزله إلى تقليد الأبياء وهذا التقدير هو ما اتفق السلف

والأئمة الأربعة على ذمه وقرينه وأما تقليد من بذل جده في اتباع ما أنزل الله وخفى عليه بعضه

فقد فيه من هو أعلم منه فبعض الصموم وغيره من قوم وما جرد غير مأزور كما سيأتي بيانه عند ذكر التقليد

الواجب والسائر إن شاء الله **وقال تعالى** ولا تقف ما ليس لك به علم والتقليد ليس يعلم بأقوال

أهل العلم كما سيأتي **وقال تعالى** إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والأثر والبغى بغير الحق

وان تشكروا الله ما لو ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله ما لاتعلون **وقال تعالى** اتبعوا ما انزل

اليك من بينكم ولا تتبعوا من دونه اولياء قليلا ما تذكرون فامر بتابع المنزل خاصة والمقلد ليس له

علم ان هذا هو المنزل وان كان قد تبينت له الدلالة في خلاص قول من قلده فقد علم ان تقليده

في خلافه اتباع الغير المنزل **وقال تعالى** فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول ان كنتم

تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير واحسن تأويلا فمعنا سبحانه من الرد الا بغيرة وخير سؤله

هذا يبطل التقليد **وقال تعالى** ام حسبكم ان تدخلوا الجنة وبما يعط الله الذين جاؤا هذه

ولم يتخذوا امر دين الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة ولا وليجة ممن جعل دين الله حثارا

على كلام الله وكلام رسوله وكلام سائر الامة يقدر على ذلك كله ويبرض كتاب الله وسنة

رسوله واجماع الامة على قوله فساو افقه من صحابه له موافقة نضوله وما خالفه ما فيها انطقت في حجة

وتغيب له وجوه التحيل فان لم تكن الوليعة فلا ندري ما الوليعة **وقال تعالى** يوم نقول لجهنم

في النار يقولون يا ليتنا اطعنا الله واطعنا الرسولا وقالوا ربنا انا اطعنا سادتنا وكرهنا فاضلونا السبيلا

وهذا انفس شيطان التثنية قائل ان قوله يوم نقول لجهنم يوم نقول لجهنم يوم نقول لجهنم

ذم الله تقليد قبايح جواب عند السؤال في نفس من قال انه لا يجوز له عندنا حتى يسمع من الله

على رسوله فيقول المنزلة ان كان يعرفه سا اذ زانه على رسوله فهو محذور وليس بظالم وان كان ثوبه

ما انزل الله على رسوله فهو جاهل حثارا بافراره على نفسه فمن ابن يعرف انه عن يدري في تقليده

وهذا اجواب كل سؤال يورد ونه في هذا الباب انهم لما يقولون اهل الهدى هم في تقليد الله

ثبيل فانهم تقررون ان الامة المقدمين في الدين على هدى فمقلد وهم عن هدى اذ ابا لانهم ان يكون

خلفهم قبايل سلمهم خلفهم مبطل فتقليدهم قطعان طريقهم كانت فتابع الحق وانهم عن تقليد

كما سئل عن عهده ان شاء الله فمن ترك الحق واكتسب ما هو اعنه وفي الله ورسوله من غير ان يفسد على

طريقهم وهو من المخالفين لهم وانما يكون على طريقهم من اتباع الحق وانما ذلك دليل ولهم يخذلوا بعينه

سوى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم جعله حثارا وهو الكتاب والسنة يعرضها عو بقوله وانما ينص

بطلان فهم من جعل التقليد اتباعا واما ما وتبنيه بل هو مخالفة الاتباع وقد فرق الله ورسوله وانزل

العلم بيننا كما وقت الحقائق بينهما فان الاتباع سلوك طريق المنبع والاتباع بمنزلة ما في قال ابو عمر

في إجماع إمامي التقليد وغيبه والغرف ببيته وبين الأناجق فأن أبو عمر قد خذم الله تبارك وتعالى  
 التقليد في غير موضع من كتابه فقال اتخذوا الحيات وهم ورهبانهم أربابا ياتون الله روى عن  
 حذيفة وغيره قال ثم يعبدونهم من دون الله وكنتم أحلوا لهم وحرموا عليهم فأتبعوهم وقال عدو  
 بن حاتم أنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفي عنق جليل فقال يا عدو الله هذا الوثني  
 عنقك وانتهيت إليه وهو يقر أسوة براءه حتى أتى على هذه الآية اتخذوا الحيات وهم ورهبانهم أربابا  
 من دون الله قال فقلت يا رسول الله أنا لن اتخذهم أربابا قال بل ليس يتحلون لكم ما حرم عليكم فتحلونهم  
 ويحرمون عليكم ما أحل لكم فحرمونه فقلت بل قال فتلك عبادة تم قلت الحديث في المسند والترمذي  
 مطولا وقال أبو البختري في قوله عز وجل اتخذوا الحيات وهم ورهبانهم أربابا من دون الله قال أما انحلوا  
 أمر وهم ان يعبدونهم من دون الله ما أطاعوهم ولكن حرام لهم فحرموا حلال الله حرامه وحرام حلاله  
 ما أطاعوهم فكانت الربوبية وقال وكعب ثنا سفیان والأعشى جميعا عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي البختري قال  
 قيل لحذيفة في قوله تعالى اتخذوا الحيات وهم ورهبانهم أربابا من دون الله كانوا يعبدون فقال لا ولكن  
 كانوا يتحلون لهم الحرام فيحلونه ويحرمون عليهم الحلال فيحرمونه **وقال تعالى** وكذلك ما أرسلنا من  
 قبلك في قرية من نذير إلا قال مترفوها أنا وجدنا آباءنا على أمة وأنا على أثارهم مقتدون قل أولئك  
 ياتون مما وجد قر عليه آباءهم فمسخهم آباءهم اقتداء بآبائهم من قبول الأهداء فقالوا اتابنا أرسلتم به كافرون  
 وفي هؤلاء ومثلهم قال الله عز وجل إذ تدبر الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم  
 الأسباب وقال الذين اتبعوا لو ان لنا ذكوة فنتبرأ منهم كما تذبوا منا لنكذبكم بهنهم فمسخهم آباءهم  
**وقال تعالى** عاشا لاهل الكفر وذما لهم ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون قالوا وجدنا آباءنا على  
 عابدين **وقال** أنا اطعنا سادتنا وكبراءتنا فاضلونا السبلا ومثل هذا في القرآن كثير من ذم تقليد الآباء  
 والرؤساء وقد أوجب العلماء هذه الآيات في إبطال التقليد ولم يمنعوا كبرها ولثاقها من الاحتجاج بها  
 لان التشبيه لم يقع من جهة كفر أحدهما وإيمان الآخر وإنما وقع التشبيه بين المقلدين بغیر جهة للقلد كما  
 لو قل رجل لا كفر وقلد آخر فاذن وقلد آخر في مسألة فاختار وجهها كان كل واحد ملوما على التقليد  
 بغیر جهة لان كل تقليد يشبه بعضه بعضا وان اختلفت الأنام فيه **وقال الله عز وجل**  
 وما آمن الله بغيره ليعضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون قال فاذا بطل التقليد بكل ما ذكرنا <sup>التسليم</sup>

للاصول التي يجب التسليم لها وهي الكذب والسنة وما كان في معاصمها بدليل جامع ثم ساق من طريق  
 كثير بن عمير بن محمد بن عمرو بن عيسى بن عبيد بن عمير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول  
 اني لا اخاف على استحي من يهدي الا من اعمى ثلثة قالوا وما هي يا رسول الله قال اخاف عليهم زلة العالم  
 من حكر جاثوم من هوى متبع وبغض الاسناد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال تركت فيكم امرين  
 لن تضلوا ان تمسكتم بهما كنتن الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم قالت والصدوق في السنة جمعوا  
 بين فساد التقليد والبطالة وبيان زلة العالم ليبينوا بذلك فساد التقليد وان العالم قد ينزل ولا بد  
 اذ ليس بعصوم فلا يجوز قبول كل ما يقوله وينزل قوله مترددا قول العصوم فهذا الذي ذمه كل عالم  
 على وجه الارض وحرمة وذموا اهله وهو اصل بلاء المقلدين وقد نتم قاهر يقلدون العالم فينزل  
 فيه وفيما الرزل وليس له حرق يزين ذلك فيأخذون الذين بالخطأ ولا بد فيعلمون ما حرم الله ويجهلون  
 ما احل الله ويشرعون ما لم يشرع ولا بد لهم من ذلك اذ كانت العصمة منتزعة عن قلده فبالخطأ  
 واقع منه ولا بد وقد ذكر البيهقي وغيره من حديث كثير هذا عن ابيه عن حده صرفوا انفقوا في العالم  
 وانتظر وافيته وذكر من حديث مسعود بن سعد بن يزيد بن ابي زياد عن ابي هريرة عن ابن عباس  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اشد ما تخوف على امي ثلاث زلة عالم ووجدت منافق  
 بالقران ودنيا تقطع بها فكر ومن المعلوم ان النوف في زلة العالم تقليد فيها اذ نوب التقليد يخف  
 من زلة العالم على غير فاذا عرفت انها زلة لم يجز له ان يتبعه فيها باتفاق المسلمين فانه يتبع الخطأ على عمد  
 ومن لم يعرف انها زلة فهو اعذر منه وكلامه مغرط في امره وقال الشعبي قال عمر يفسد الزمان ثلاثة ثمة  
 مضلون وجدال المنافق بالقران والقران حق وزلة العالم وقد تقدم ان معاذ كان لا يجلس مجلسا الا ذكر  
 الا قال حين يجلس الله حكركم طهاتك المتأبون الحديث وفيه واحذركم زينة الحكيم فان الشيطان  
 قد يقول الضلالة على لسان الحكيم وقد يقول المنافق كلمة الحق قلتم ما يدري بربك الله ان الحكيم  
 قد يقول كلمة الضلالة وان المنافق قد يقول كلمة الحق قال ابي احتناب من كلام الحكيم المشبهات التي يقال  
 ما هذه ولا يتبينك ذلك عن فانه لعده يربيع ويلقى الحق اذ سمعه فان على الحق فوز و ذكر البيهقي  
 من حديث حماد بن زيد عن المثني بن سعيد عن ابي العافية قال قال ابن عباس ويل للاتباع من عثرات  
 العالم قيل وكيف ذلك يا ابن عباس قال يقول العالم صوت قيل ربه ثم يسمع الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

فيدع ما كان عليه وفي لفظ فيلحق من هو اعلم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منه فيضجعه فيرجع  
 ويتنقى الامتاع بحكمه وقال تميم الداري اتقوا زلة العالم فساله عمرها زلة العالم قال يزل بالناس فيجوزها  
 به فحسى ان يتور الجالرو الناس ياخذون به وقال شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلية قال قال  
 معاذ بن جبل يا معشر العرب كيف تصنعون بثلاث دنيا تقطع اعناقكم وزلة عالم وجد ال منافع  
 بالقران فسكتوا فقال اما العالم فان اهتدى فلا تقلدوه دينكم وان اقتن فلا تقطعوا منه ايا سكران بلقي  
 يفتن ثم يتوب واما القران فله منار كنار الطريق فلا يخفى على احد فما عرفتم منه فلا تشاؤوا عنه وانشاكم  
 فكلوا الى عالمه واما الدنيا فمن جعل الله الفنا في قلبه فقد افلم ومن لا فليس ينفعته دنياه وذكر ابن جرير  
 حديث الجعفي عن زائدة عن عطاء بن السائب عن ابي اليفتري قال قال سلمان كيف انتم عند ثلاث  
 زلة عالم وجد ال منافع بالقران ودنيا تقطع اعناقكم فاما زلة العالم فان اهتدى فلا تقلدوه دينكم  
 واما مجادلة منافع بالقران فان للقران منار كنار الطريق فما عرفتم منه فخذوه وما لم تعرفوه فكلوه الى  
 الله واما دنيا تقطع اعناقكم فانظر والى من هو حذوكم ولا تنظر والى من هو فوقكم قال ابو عمرو تشبيه زلة  
 العالم بانكسار السفينة لانها اذا غرقت غرق معها خلق كثير قال اخاصح وثبت ان العالم يزل ويخجل  
 ثم يهرج احد ان يفتي ويدين بقول لا يعرف وجهه وقال خير ابي عمر وكان القضاة ثلاثة قاضيان في النار  
 وواحد في الجنة فالفتون ثلاثة ولا فرق بينهما الا في كون القاضى يلزم بما اتفق به والفتى لا يلزم به وقال  
 ابن وهب سمعت سفيان بن عيينة يحدث عن عاصم بن جعدة عن زر بن جديش عن ابن مسعود انه كان  
 يقول اخذ عالم او متعلما ولا تغد امعة فيما بين ذلك قال ابو وهب فسألت سفيان عن الامعة فحدثني  
 عن ابي الزناد عن ابي الاحوص عن ابن مسعود قال كنا ندعو الامعة في الجاهلية الذي يدعى الى الطعام ويأتي  
 معه بغيره وهو فيكم المحقب دينه الرجال وقال ابو زرعة عبد الرحمن بن عمرو البصري ثنا ابو سهرشاه سعيد  
 بن عبد العزيز عن عبيد الله بن السائب بن يزيد بن نخت ثمانية سمع عمر بن الخطاب يقول ان حديثا كثر الخلق  
 ان كلامك شر الكلام فانكرت حدثتم الناس حتى قيل قال فلان وقال فلان ويترك كتاب الله من كان منكرونا  
 فليقم بكتاب الله والا فليجلس هذا قول طهر افضل فن على وجه الامراض فكيف له اذ لم يتركها اصيبتا فيه من يترك  
 كتاب الله وسنة رسوله واقوال الصحابة لقول فلان وفلان قاله الاستمئان قال ابو عمرو قال علي بن ابي طالب  
 كرم الله وجهه في الجنة لكسيل بن زياد الضبي وهو حديث مشهور بخدي اهل العلم يستغنى عن الاستناد لشهرته

عندهم يأكبل ان هذه القلوب اوحية فغيرها امواعها الخبزها الناس ثلثة فما لربوا في ومصلحوا لربوا  
 فحاجة وصحح رماع اتباع كل تابع ميلون مع كل صليح لم يستضئوا بنور العارول بلوا وال ركن وشيت  
 ثم قال انه ظهنا علما و اشار بيده الى صدره لو اصبحت له حيلة بل قد اصبحت لفتا غيرا مومن يستعمل الة  
 الدين للذنيا ويستظهر بحجج الله على كتابه وبنعمه على معاصيه وحامل حتى لا بصيرة له في حيا انه يتقبح الشك  
 في قلبه باول عارض من شبهة لا يدري اين الحق ان قال اخطا وان اخطا ليريد مشغوف بالاليد  
 حقيقته فهو فتنة لمن فتن به وان من الخير كله من عرفه الله دينه وكفى بالمرء جهلا ان لا يعرف دينه وذكر  
 ابو عمر عن ابى البختري عن علي قال اياكرو ولا استنان بالرجال فان الرجل يعمل بعمل اهل الجنة ثم ينقل لعلم الله  
 فيه فيعمل بعمل اهل النار ويموت وهو من اهل النار وان الرجل يعمل بعمل اهل النار فينقل بعلم الله فيعمل  
 بعمل اهل الجنة فيموت وهو من اهل الجنة فان كنت لا بد فاعلم ان في الاموات لا بالاحياء وقال ابن مسعود  
 لا يقدرن احدكم دينه رجلا ان امن امن وان كفر كفر فانه لا اسوة في الشر قال ابو عمر وثبت عن النبي صلى  
 الله عليه واله وسلم انه قال ينهب العلماء ثم يتخذ الناس رؤسا فجاء لا يسلون فبغفون بغير علم يضلون  
 ويضلون قال ابو عمر وهذا كله نفي للتقليد وابطال له لمن فهمه وهدى لرشده ثم ذكر من طريق يونس  
 عبد الاعلى شاسفان بن عينة قال اضطلع بيعة مقعاراه وبكى مقعاراه مرتبكته فقال راء  
 ظاهرو وشهو وخفية والناس عند علمائهم كالصبيان في امامهم ففهم عنه انتقوا وما اسروهم به تجروا  
 وقال عبد الله بن ابي عمير لا فرق بين بيعة تنقاد وانسان يقدر ثروا في من حديث جامع بن وهب اخبرني  
 سعيد بن ابى ايوب عن بكر بن محمد عن عن عمرو بن ابى نعيمه عن مسلم بن يسار عن ابى بصير ان رسول الله  
 صلى الله عليه واله وسلم قال من قال على ما امر اقل فلبتوا امفعدة من النار ومن استنفا انفا فاشار عليه بغير شدة  
 فقد خانته ومن افتى بفتيا بغير ثبوت فانما اثمها على من افتاءه وقد تقدم من الحديث من رواية ابى داود  
 وفيه دليل على تحريم الافشاء بالتقليد فانه افتى بغير ثبوت فان ائمتنا نجه اني ثبت بها الحكم بانفاق الناس  
 كما قال ابو عمرو وقد احتج جماعة من الفقهاء واهل النظر على من احاز التقليد بحجج نظرية عقلية لعلمه ما تقدم  
 فاحسن ما رأيت قول المنزل وانا اوردته قال يقال لمن حكمه بالتقليد على ذلك من حجة فيه حكمه بقرآن  
 قال نعم بطل التقليد لان الحجج اوجبت ذلك عند ولا التقليد وان فتن حسنة به موجود في ذلك  
 ارفقت الدماء واهجت الفروج واتلفت الاموال وقد حرم الله ذلك بالحجج قال الله عز وجل



هل عندك من سلطان يهون الذي من حجة هذا فاذا قال انا اعلم اني قد اصبحت وان لم اعرف الحجج  
 لانني قد كنت كبيرا من العلماء وهو لا يقول الا بحجة خفيت علي قيل له اذا جاز تقليد معلمك لانه لا يقول  
 الا بحجة خفيت عليك فتقليد معلم معلمك اولي لانه لا يقول الا بحجة خفيت على معلمك كما لم يقل  
 معلمك الا بحجة خفيت عليك فان قال نعم ترك تقليد معلمه الى تقليد معلم معلمه وكذلك من هو  
 اعلى حتى ينتهي الامر الى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وان ابن ذلك نقض قوله وقيل ان  
 يهون تقليد من هو اصغر و اقل علما ولا يهون تقليد من هو اكبر و اكثر علما وهذا تناقض فان قال لان على  
 وان كان اصغر فقد جمع علم من هو فوقه الى علمه فهو ابصر بما اخذ واعلم بما ترك قيل له وكذلك من تعلم  
 من معلمك فقد جمع علم معلمك وعلم من فوقه الى علمه فيلزمه تقليده وترك تقليد معلمك وكذلك  
 انت اولي ان تقلد نفسك من معلمك لانك جمعت علم معلمك وعلم من هو فوقه الى علمك فان قلنا قوله  
 جعل الاصغر ومن يهون عن صفات العلماء اولي بالتقليد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 وكذلك صاحب عنده يلزمه تقليد التابع والتابع من دونه في قياس قوله والا على الاول ان ابدى وكفى  
 بقول يقول الى هذا تناقضا وفسادا قال ابو عمر قال اهل العلم والنظر جدا العلم التبيين وادراك المعالوم  
 على ما هو به فمن بان له الشيء فقد علمه فافوا والمقال لا علم له لم يختلفوا في ذلك ومن ههنا ما الله اعلم قال البخاري

عرف العالمون فضلك بالعلم  
 وارى الناس جميعين على  
 وقال الجبال بالتقليد  
 فضلك من بين سيد ومسوح

وقال ابو عبد الله بن خوارزمي البصري المألكي التقليد معناه في الشرع الرجوع الى قول لاجحة لقائه  
 وذلك مجمع منه في الشريعة والاتباع ما ثبت عليه حجة وقال في موضع اخر من كتابه كل من اتبع  
 قوله من غير ان يجب عليك قبوله بدليل يوجب ذلك فانت مقلد والتقليد في دين الله غير صحيح وكل  
 اوجب الدليل عليك اتباع قوله فانت متبعه والاتباع في الدين مسوغ والتقليد مجمع قال وذكر محمد  
 بن حارث في اخباره بن محمد بن سعيده عن مالك وعبد العزيز بن ابي سلمة ومحمد بن ابراهيم بن دينار  
 وغيرهم يختلفون الى ابن هرم فكان اذا سأل مالك وعبد العزيز اجابهما واذا سأل ابن دينار وذو  
 لويجهم فعرض له ابن دينار يوما فقال له يا ابا بكر لم تسئل مني ما لا يحل لك فقال له يا ابن اخي وما ذلك  
 قال يسألك مالك وعبد العزيز فنجيبهما واسألك انا وذوي ما لا يجيبنا فقال اوقع ذلك يا ابن اخي في قلبك

قال نعم قال اني قد كبرت سني وددت عظمي وانا اخاف ان يكون خالطني في حقلي من قول النبي صلى الله عليه وآله  
وما لك وعبد العزيز عالمان فقيهان اذا سمعا مني حقا قبيلا وان سمعا خطأ تركاه وانت وذو واعيا جنتك  
به قبله قال ابن حارث هذا والسؤالين الكامل والعقل الرابع لاكن يأتي بالهذيان ويريد ان ينزل قوله  
من القلوب منزلة القرآن قال ابو عمر يقال لمن قال بالتقليد لم قلت به وخالفت السلف في ذلك فانهم  
لم يقلوا فان قال قلت لان كتاب الله لا علم لي بتاويله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الرضا  
والذي قلته قد علم ذلك فقلت من هو علم مني قيل له اما العلماء اذا اجتمعوا على شيء من تاويل الكتاب  
وحكاية عن سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واجتمع رأيهم على شيء فهو الحق لا شك فيه ولكن قد  
اختلفوا فيما قلته فيه بعضهم دون بعض فما جنتك في تقليد بعضهم دون بعض وكلهم عالم ولعل الذي  
رغبت عن قوله اعلم من الذي ذهب الى مذهبه فان قال قلته لا ي اعلم انه صواب قيل له علم ذلك  
يدليل من كتاب الله او سنة او بطاع فان قال نعم ابطال التقليد وطولب بما امره من الدليل وان قال  
قلته لانه اعلم مني قيل له فقل ذلك من هو علم منك فانك تجد من ذلك خلفا كثيرا ولا تقص من قلته اذا  
علمت فيه انه اعلم منك فان قال قلته لانه اعلم الناس قيل له فانه اذا اعلم من الصحابة وكفى بقول  
مثل هذا فيما فان قال انا اقدر على الصحابة قيل له فما جنتك في ترك من تقلد صحرو لعل من ترك قوله  
منهم افضل ممن اخذت بقولته على ان العول لا يصح لفضل فائده وانما يصح بدلالة الدليل عليه وقد ذكر  
ابن معين عن عيسى بن دينار قال عن ابن القاسم عن مالك قال ليس كلما قال رجل قولا وان كان له فضل  
يتبع عليه لقول الله عز وجل الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه فان قال قصرى وقلة على يوحى على  
التقليد قيل اما من قلده فيما ينزل به من احكام شرعية عالم يتفق له على علمه فيصدر في ذلك عما يخبره  
فعدوا ولا نه قد ادى ما عليه وادى ما لزمه فيما نزل به لجملة ولا بد له من تقليد عالم فيما جملة لا لجماع  
المسلمين ان المكفوف يقلد من يتق بخبرة في القبلة لانه لا يقدر على اكثر من ذلك ولكن من كانت هذه  
حالته هل يجوز له الضيق في شرايع دين الله فيعمل غيره على اباحة الفروج واراقة الدماء واسترقاق الرقاب  
وازالة الاملاك ويصبرها الى غير من كانت في يديه لقول لا يعرف صحته ولا قام له الدليل عليه وهو ممن  
ان قائله يخطى ويصيب وان مخالفة في ذلك ربما كان المصيب فيما خالفه فيه فان اجار العتوى لمن  
جعل الاصل والمعنى لحفظه الفروع لزمه ان يجيزه للعامة وكفى بعض جملة ورد القرآن قال الله تعالى

ولا تتفق ما ليس لك به علم وقال اتقولون على الله ما لا تعلمون وقد اجمع العلماء على ان ما لم يتبين  
 ولم يستيقن فليس بعلم وانما هو ظن والظن لا يغني عن الحق شيئا ثم ذكر حديث ابن عباس من افتق بفتيا  
 وهو يجهل عنها كان اشها عليه موقفا وموقفا قال وهب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يا مروه الظن  
 فان الظن كاذب الحديث قال ولا خلاف بين ائمة الامصار في فساد التقليد ثم ذكر من طريق ابن وهب  
 اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني ابو عثمان بن مسند ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال  
 ان العلم بد اخرييا وسيعود غريبا كما بد افظوبى للغرباء ومن طريق كثير بن عبد الله عن ابيه عن جده  
 ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الاسلام بد اخرييا وسيعود غريبا كما بد افظوبى للغرباء قيل  
 يا رسول الله وما الغرباء قال الذين يهيون ستنى ويعلمون بها عباد الله وكان يقال العلماء غرباء اكثرهم  
 ثم ذكر عن مالك عن زيد بن اسلم في قوله نرفع درجات من نشاء قال بالعلم وقال ابن عباس في قول الله  
 تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات قال يرفع الله الذين اوتوا العلم من المؤمنين  
 على الذين اوتوا العلم درجات وروى هشام بن سعد عن زيد بن اسلم في قوله ولقد فضلنا بعض النبيين  
 على بعض قال بالعلم واذا كان المقول ليس من العلماء باتفاق العلماء لم يدخل في شيء من هذه النصوص

وبالله التوفيق

**فصل**

وقد هي الائمة الاربعة عن تقليدهم ودموا من اخذوا هم بغير حجة فقال الشافعي مثل الذي  
 طلب العلم بلا حجة كمثل حاطب ليل يجل حزمة حطب وفيه افعى تلدغه وهو لا يدري ذكره البيهقي وقال  
 اسمعيل بن يحيى المزني في اول مختصره اختصرت هذا من علم الشافعي ومن معنى قوله لا فوية على من  
 ادعاه مع اعلامه فيه عن تقليده وتقليد غيره فيظن فيه اذينه ويحتاط لنفسه وقال ابو داود قل لا احد  
 الا وزاعى هو اتباع من مالك قال لا تقلد يترك احد من هؤلاء ما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 واحصا به فخذ به ثم التابعين بعد الرجل فيه مخير وقد فرق احمد بين التقليد والاتباع فقال ابو داود  
 سمعته يقول الاتباع ان يتبع الرجل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعن اصحابه ثم هو من بعد في  
 التابعين غير وقال ايضا لا تقلد في ولا تقلد ما كوا ولا القدرى ولا الاوزاعي وخذ من حيث اخذوا  
 وقال من قلدة فقه الرجل ان يقلد دينه الرجل وقال بشر بن الوليد قال ابو يوسف لا يقلد لاحد ان يقول  
 قلنا ان من يعلم من ابن قلنا وقد صرح مالك بان من ترك قول عمر بن الخطاب لعقول ابراهيم الفخري انه

يستتاب فليفت بمن ترك قول الله ورسوله لتقول من هو دون ابراهيم او مثله وقال جعفر العرياني  
 حدثني احمد بن ابراهيم الدورقي حدثني الصيغريون جميل قال قلت لمالك بن انس يا ابا عبد الله ان عندنا  
 قوما وضعوا كتباً يقول احدهم ثنا فلان عن فلان عن عمر بن الخطاب بكذا وكذا وفلان عن ابراهيم بكذا  
 وياخذ بقول ابراهيم قال مالك وضح عندهم قول عمر قلت اغماهي رواية كاصح عندهم قول ابراهيم  
 فقال مالك هؤلاء يستتابون

**فصل** في عقد مجلس مناظر بين مقلد وبين صاحب حجة منقاد للحق حيث كان قال المقلد نحو ما شر  
 المقلدين همثلون قول الله تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون فامر سبحانه من لا علم له ان يسأل  
 من هو اعلم منه وهذا انض قولنا وقد ارشد النبي صلى الله عليه وسلم من لا يعلم الى سؤال من يعلم فقال في  
 حديث صاحب الشجرة الاسألوا اذ لم تعلموا فما شفاء العي السؤال وقال ابو العسيب الذي زني يا امرأة  
 مستنجرة واني سألت اهل العلم فاخبروني انما على ابني جلد مائة وتغريب عام وان على امرأته هذا الزم  
 طار يتركه عليه تقليد من هو اعلم منه وهذا عالم الارض عمر قلد ابا بكر قروي شعبة عن عاصم الاحول  
 عن الشعبي ان ابا بكر قال في الكلالة اقضى فيها فان يكن صوابا فمن الله وان يكن خطأ فمني و  
 من الشيطان والله منه بري هو مادون الولد والوالد فقال عمر بن الخطاب اني لا استحي من الله ان خا<sup>فت</sup>  
 ابا بكر وضح عنه انه قال له رأيتك رأيتك تبع وضح عن ابن مسعود انه كان ياخذ بقول عمر وقال الشعبي  
 كنت مسروق كان ستة من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يفتون الناس ابن مسعود وعمر بن الخطاب  
 وصلى وزيد بن ثابت وابي بن كعب وابو موسى وكان ثلاثة منهم يدعون قولهم لقول <sup>الله</sup> ثلاثة كان  
 يدع قوله لقول عمر وكان ابو موسى يدع قوله لقول علي وكان زيد يدع قوله لقول ابي بن كعب وقال  
 جندب ما كنت ادع قول ابن مسعود لقول احد من الناس وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 ان معاذ اقل من كرسية فكذاك فافعلوا في شأن الصلوة حيث اخرج فصل ما فاتته مع الامام الى الجب  
 الخراخ وكانوا يصلون مائة تحية ولا تترددون مع الامام والفضل وقد امر الله تعالى بطاعته  
 وطاعة رسوله واولي الامر وهم العلماء والامراء وطاعتهم بقليد هم بما يفتون به فانه لو كان التقليد  
 لم يكن هناك طاعة تختص بغيره **وقال تعالى** والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار  
 والذين اتبعوهم باحسان رضوا به رضوانا عنه وتقليد هم تابع لهم فاعلمه من رضي الله عنهم

ويأتي في ذلك الحديث المشهور أصحاب كالنجوم فما بعد حرا قد يتم اهتديتم وقال عبد الله بن مسعود  
 من كان منكم مستنفا فليستن بمن قد مات فان الحي لا تقوم من عبء اثنتي عشرة اولاد ان صاحب محمد  
 ابرهذه الامة فلو با واعمة ما علموا وقلما تكلفوا قوم اختارهم الله احببه نبيه وقامة دينه فاعرفوا  
 لوصيه وقلوا بصدىم فانتم كانوا على الهدى المستقيم وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 انه قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى ابى بكر وعمر واهبتدوا بهدي  
 عمار وقلوا بصدىم بعد وقد كتب عمر الى شريح ان اقض بما في كتاب الله فان لم يكن في كتاب الله فبسنة  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاقتضى بما اقتضى به الصالحون وقد منع عمر من بيع امهات الاولاد  
 وتبعه الصحابة والزعم بالطلاق الثلث وتبعوا ايضا واحتمل امره فقال له عمر بن العاص خذ ثوبا غيبرا  
 ثوبك فقال لو فعلها صارت سنة وقد قال ابى بن كعب وغيره من الصحابة ما استنبان لك فاعمل  
 به وما اشتبه عليك فكله الى ماله وقد كان الصحابة يفتون ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 حتى بين اظهروهم وهذا التقليد لهم قطعاً اذ قولوا يكون حجة في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم

**وقد قال تعالى** فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا  
 رجعوا اليهم من هذا التقليد منهم للعلماء ووجه عن ابن الزبير انه سئل عن الجدل والاختلاف فقال اما الذي  
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو كنت متخذ من اهل الارض خليلا لاتخذت ابا ذر خليلا فانه اتزل  
 ابا وهدى اظهروهم في نظيرة له وقد امر الله سبحانه بقبول شهادة الشاهد وذلك تقليد له وجاءت الشريعة  
 بقبول قوا القاتل، الخارص والقاسم والمقوم للتلفات وغيرها والتأكيين بالمثل في جزاء الصيد  
 وذلك تقليد محض من امة على قبول قول المترجم والرسول والعرن والمعدل وان اختلفوا  
 في جواز الايمان بغيره وذلك تقليد محض لهؤلاء واجمعوا على جواز شراء الخوان والنياب والاطعمة  
 وخيرها من غيرها من اسباب حلها وتحريرها التفاء بتقليد اربابها ولو كلف الناس كلهم الاجتهاد  
 وابكره فانه امره متصالح العباد وتقطعت الصنائع والمتاجر وكان الناس كلهم علماء مجتهدين  
 وهذا لا سبيل اليه شرعا واشتد وقد منع من وقوعه وقد اجمع الناس على تقليد الزوج للنساء اللاتي  
 بعدن ثلثه زوجته وجواز وطيرها تقليد المن في كونها هي زوجته واجمعوا على ان الاعمى يقدر في القبلة  
 وعلى تقليد الامة في الطهارة وقراءة الفاتحة وما يصح به الاقتداء وعلى تقليد الزوجة مسلمة

او ذمية ان حيزها قد تقطع فبالحال للزوج وطبها بالاعتقاد وبالحال للولي تزويجا بالاعتقاد لو ان اقتضاء  
 عدتها وعلى جواز تقليد الناس المؤذنين في دخول اورثات الصلوات ولا يصح عليهم الا بدوا و  
 معرفة ذلك بالدليل وقد قالت الامة السوداء لعقبة بن الحارث ارضعتك وارضعت امرأتك  
 فامر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بغير افعالها وتقليد ما فيما اخبرته به من ذلك وقد صرح الائمة  
 بجواز التقليد فقال حفص بن غياث سمعت سفيان يقول اذا رأيت الرجل يجعل العمل الذي  
 قد اختلف فيه وانت ترى تهميه فلا تهمه وقال محمد بن الحسن يجوز للعالم تقليد من هو اعلم  
 منه ولا يجوز له تقليد من هو مثله وقد صرح الشافعي بالتقليد وفي الصلح بغير قلته تقليد العمى  
 وقال في مسألة بيع الحيوان بالبراءة من العيوب قلته تقليد العتقان وقال في مسألة الحج مع الكفاة  
 انه يقاسمهم ثم قال وانما قلت بقول زيد وعنه قلنا اكثر الضرائض وقد قال في موضع اخر من كتابه  
 الحمد لنته تقليد العطاء وهذا ابو حنيفة رحمه الله قال في مسائل الأباريس معه ما فيها الا تقليد  
 من تقدمه من التابعين فيها وهذا مالك لا يخرج عن عمل اهل المدينة ويصرح في موطأه بانه ادرك  
 العمل على من اوهو الذي عليه اهل العلم يلدنا ويقول في غير موضع ما رأيت احد القدي به يفعل  
 ولو جعنا ذلك من كلامه لطان وقد قال الشافعي في الصحابة رأيت لنا خير من رأيت لانفسنا ونحن نقول  
 ونصدق ان رأيت الشافعي والائمة معه لنا خير من رأيت لانفسنا وقد جعل الله سبحانه في غلظة العباد  
 تقليد المتعلمين للاستاذين والعلمين ولا يقوم مصالح الخلق الا بهذا وذلك عام في كل علم وصناعة  
 وقد فاءت الله سبحانه بين قومي الاذهان كما فاءت بين قومي الابدان فلا يحسن في حكته وعدله ما  
 رحمة ان يفرض على جميع خلقه معرفة الحق بدليله والجراب عن معارضة في جميع مسائل الدين فبقية  
 وجليها ولو كان كذلك لتساوت اقدام الخلائق في كونه علة اهل جعل سبحانه هذا ائنا وهذا منعتنا  
 وهذا مستجابا للعالمين بقا به بمنزلة المأموم مع الإمام والتابع مع المتبوع وابن حرم الله تعالى على اهل  
 ان يكون متبعا لله الرضا بقا به مقلدا له بسيرة ونملا ندوا به وقد علم الله سبحانه ان احوادث والنوازل  
 كل وقت نازلة بالخلق فهل فرض على كل من فرض عين ان يأخذ حكمنا زلة من الاذلة الشرعية بشرو  
 ولو ازمها وهل ذلك في امكان احد فضلا عن كونه مشروعا وهو لاء اصحاب رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم فتحوا البلاد وكان الحديث العهد بالاسلام يسا لهم فبقية ولا يفوز له عليه في طلب

معرفة الحق في هذه الفتوى بالدليل ولا يعرف ذلك عن احد منهم البته وهل التقليد الا من لوازم  
 التكليف ولوازم الوجود فهو من لوازم الشرع والقدر والتكدر وله مضطرون اليه ولا بد وذلك  
 فيما تقدم بيانها من الاحكام وغيرها ونقول لمن ايجح على ابطاله كل حجة اثرية ذكرتها فانتم مقلدو حملتها  
 ورواها اذ الوجود دليل قطعي على صدقهم فلا يسيدك التقليد الراوي والشاهد ومنعنا من تقليد  
 العالم وهذا سمع باذنه ما رواه وهذا عقل بعلمه ما سمعه فادى هذا مسهوه وادى هذا معقول  
 وفرض على هذا اتادية ما عقله وعلى من لم يبلغ منزلة القبول منهما لم يقال للمأتين عن التقليد انتم  
 منعوه خشية وقوع المقلد في الخطأ بان يكون من قلده مخنيا في فتواه ثم اوجبتم عليه النظر والاستدلال  
 في طلب الحق ولا سرب ان صوابه في تقليد العالم اقرب من صوابه في اجتهاده هو لنفسه وهذا لمن  
 اراد شري سلعة لا خبر له بها فانه اذا قلنا انما بتلك السلعة خبيرها امينا انا صوابه وحوصل  
 غرضه اقرب من اجتهاده لنفسه وهذا متفق عليه بين العقلاء قال اصحاب الحجة عجبوا لكم معاشر القائلين  
 الشاهدين على انفسهم مع شهادة اهل العلم بانهم ليسوا من اهله ولا معدودين في زمرة اهله كيف ابطالتم  
 مذاهبكم بنفس دليلكم فاما المقلد وما الاستدلال واين منصب المقلد من منصب المستدل وهل ما  
 ذكرتم من الادلة الاثباتية استعرتوها من صاحب الحجة فيقولون بما بين الناس وتنتقم مع ذلك تشعبت  
 بما لم تعطوه ناطقين من العلم بما شهدتم على انفسكم انكم لم ترواوه وذلك ثوب زور لبسوه ومنصب  
 لستم من اهله غصبوه فاخبرونا هل صرتم الى التقليد لدليل قادم اليه وبرهان دكر عليه فترلتتم  
 به من الاستدلال اقرب منزل وكنتم تراه عن التقليد بعزل ام سلكتم سبيله اتعاقبا وتقينا من غير دليل  
 وليس الخروجا عن احد هذين القسمين سبيل وايما كان فهو بنفسه اذ ذهب التقليد حاكم والوجع  
 اني مذاهب الحجة فيه لازم ونحن ان خاطبناكم بلسان الحجة قلتم لستنا من اهل هذه السبيل وان  
 خاطبناكم بحكم التقليد فلا معنى لما اقموه من الدليل والعجب ان كل طائفة من الطوائف  
 وكل امة من الامم تدعي انها على حق حاشا لفرقة التقليد فانهم لا يدعون ذلك ولو ادعوا  
 كما فوا مبطلين فانهم شاهدون على انفسهم بانهم لم يعتقدوا تلك الاقوال لدليل قادم اليه وبرهان  
 دكر عليه وانما سبيلهم محض التقليد والمقلد لا يعرف الحق من الباطل ولا الحالى من العاطل والعجب  
 من هذا ان اشتهر نعوهم عن تقليدهم فعصوهم وخالفوهم وقالوا نحن على مذاهبهم وقد اترفوا بخلافهم

في أصل المذهب الذي يتوابعه فأنهم يتوابعون الحق وتوابعوا من التقليد و أوصوهم إذا ظهر الدليل أن يتكلموا  
 أقوالهم ويتبعوا فتألفهم في ذلك كله وقالوا يخرج من أتباعهم تلك أمانتهم وما أتباعهم إلا من سلك سبيلهم  
 واقتفى آثارهم في أصولهم وفروعهم وأعجب من هذا الأمر صرحون في كتبهم بطلان التقليد وتقريره  
 وأنه لا يصلح القول به في دين الله ولو اشترطوا الإمام على أعمامهم يحكمون مذهب معين لهم شرطه كالقول  
 ومنه من صحح التولية وأبطل الشرط وكذلك المفق يحرم عليه الاتباع بما لم يعلم صحته باتفاق الناس  
 والقلد لا علم له بصحة القول وفساده إذ طريق ذلك مسدودة عليه ثم كل منعه يعرفون من نفسه أنه  
 مقلد لمتبوعه لا يفارق قوله ويتركه كل ما خالفه من كتاب أو سنة أو قول صاحب أو قول  
 من هو أعلم من متبوعه أو نظيره وهذا من أعجب العجائب وأيضا فأننا نعلم بالضرورة أنه لم يكن في عصر  
 الصحابة رجل واحد اتخذ رجلا متصمرا يقلده في جميع أقواله فلم يسقط منها شيئا وأسقط أقوال غيره  
 فلم يأخذ منها شيئا ونعلم بالضرورة أن هذا الركن في التابعين ولا تابعي التابعين فليكن بنا المقلد  
 برجل واحد سلك سبيلهم الخيرية في القرون المفضلة على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 وإنما حدثت هذه البدعة في القرن الرابع المزمع على لسانه صلى الله عليه وآله وسلم المقلدون لمتبوعهم في جميع  
 ما قالوا يبيحون به الفروج والدماء والأموال ويحرمونها ولا يدرون ذلك صوابا أم خطأ على الخطأ  
 ولصاحبين يدي الله موقف شديد يعلم فيه من قال حل إرثه ما لا يعلم أنه لم يكن على شيء وأيضا فتقول  
 لكل من قلده واحد من التابعين وغيره ما الذي خص صاحبك أن يكون أولى بالتقليد من غيره  
 فإن قال لأنه أعلم أهل عصره وربما فضله على من قبله مع جزمه من قبله له الحق بعدة أعلم من قبله  
 وما يدريك ولست من أهل العلم يشهداتك على نفسك أنه أعلم بالإمامة في وقته فإن هذا مما يعرفه  
 من عرف المذاهب وأدلتها وأصحابها ومرجعها فما إلا عمى ونقد الأبراهيم وعندنا أيضا باب في أصول القول  
 على الله بلا علم ويقال له ثانيا فابوبكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان وعلي وابن مسعود وابن كعب  
 ومعاذ بن جبل وعائشة وابن عباس وابن عمر أعلم من صاحبك بل منك فقلدوا له وهو تركته بل سعيه  
 بن المسيب والشعبي وعطاء وطاوس ومن أصحابنا أعلم من علي بن زيد بل منك فقلدوا له أعلم بالإجماع  
 لأدوات الخيرة والعلم والدين ورغبت عن أقواله ومدامه إلى من هو دونها فإن قال إن صاحبنا من  
 قلده أعلم به مني فتقليدي له واجب على مخالفة قوله نهى رسول من قلده إلا وفور علمه ودينه فيمنعه





عاشرا هل تدعى عصمة مستبين ما كذا او يجوز عليه الخطاء والاول لا سبيل اليه بل يقرب بطلانه فتعيت  
 الثاني واذا جوزت عليه فكيف يخلل وتقرم وتوجب وتريق الدماء وتبيع الغريرج وتغل  
 الاموال وتضرب الابشار بقول من انت مقر يجوز كونه عظيما ويقال حادي عشر هل تقول اذا  
 اقتتيت وحكمت بقول من قلده ان هذا هو دين الله الذي ارسل به رسوله وانزل به كتابه وشرعه  
 لعباده ولا دين له سواه او تقول ان دين الله الذي شرعه لعباده بخلافه او تقول لا ادري ولا يد  
 من قول من هذه الاقوال ولا سبيل لك الى الاول قطعا فان دين الله الذي لا دين له سواه ولا يسوغ  
 مخالفته واقل درجات مخالفة ان يكون من الاثمين والثاني لا تدعيه فليس للشايع الجأ الا الثالث  
 فيا لله العجب كيف تستباح الغريرج والدماء والاموال والمحقق ويخلل وتقرم بما رحسن احواله

وافضلها لا ادري

فان كنت لا تدري فتلك مصيبة وان كنت تدري فالمصيبة اعظم

ويقال ثاني عشر على اي شيء كان الناس قبل ان يولد فلان وفلان وفلان الذين قلدهم وهم وجعلتم  
 اقول لهم منزلة نصوص الشارح وليكم اقتصرتم على ذلك بل جعلتموها اولى بالاتباع من نصوص الشارح  
 فكان الناس قبل وجود هؤلاء على هدى او في ضلالة فلا بد من ان تقروا بانهم كانوا على هدى يقال  
 لهم فما الذي كانوا عليه غير اتباع القران والسنة والاشارة وتقديم قول الله ورسوله واثار الصحابة  
 على ما بيننا لغنا والتفاكر اليها دون قول فلان واذا كان هذا هو الهدى فماذا بعد الحق الا الضلال  
 فاني توفقولون فان قالت كل فرقة من المعتلدين وكذلك يقولون صاحبنا هو الذي ثبت على ما مضى  
 عليه السلف واقتفى منها حجتهم وسلك سبيلهم قيل لهم من سواه من الائمة هل شارك صاحبكم في ذلك  
 او انفرد صاحبكم بالاتباع وحرمة من عداة فلا بد من واحد من الامرين فان قالوا بالثاني فهم اضل  
 سبيلا من الانعام وان قالوا بالاول فكيف وقعتم بقول صاحبكم ورد قول من هو مثله او اعلم منه كله  
 فلا يرد لهن اقول ولا يقبل لهن اقول حق كان الصواب وقفت على صاحبكم والخطاء وقعت على مخالفة  
 ولهن انتم من يكونون على نصرته في كل ما قاله وبالرد على من خالفه في كل ما قاله وهذه حال الفرقة الاخرى  
 معكم ويقال ثالث عشر من قلدهم من الائمة فقد تمواكم عن تقليدكم فانتم اول مخالفة لهم قال الشافعي  
 مثل الذي يطلب العلم بلا حجة كمثل حاطب ليل يحمل حزمة حطب وفيه افعى تلدغه وهو لا يدري

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف لا يحل لأحد أن يقول بقولنا حتى يعلم من أين قلناه وقال أحمد  
 لا تقل دينك أحد أو يقال رابع عشر هل أنتم موقوفون بأنكم عند أئمة موقوفون بين يدي الله وتساؤل  
 عما قضيتم به في دماء عباده وفروجهم وإبشارهم وأموالهم وعما اقتلتم به في دينه محرمين ومحللين  
 ومن جبين فمن قولهم نحن موقوفون بذلك فيقال لهم فإذ أسألكم من أين قلتم ذلك فماذا جعل لكم  
 فإن قلتم جوابنا أنا حملنا وحرصنا وقضينا بما في كتاب الأصل لمحمد بن الحسن مما رواه عن أبي حنيفة و  
 أبي يوسف من رأي واختيار وعما في المدونة من رواية مصنفون عن أبي القاسم من رأي واختيار  
 وعما في الأم من رواية الربيع من رأي واختيار وعما في جوابات غير هؤلاء من رأي واختيار  
 اقتصرتم على ذلك أو صعدتم إليه أو سميتهم كمنه بل نزلتم عن ذلك طبقات فإذا استلم هل  
 فعلتم ذلك عن امرئ أو امرئ رسول فماذا يكون جوابكم إذا كان أمكنكم حينئذ أن تقولوا فعلنا  
 ما أمرت به وأمرنا به رسولاك فتر وتخلصتم وان لم يمكنكم ذلك فلا بد أن تقولوا أمرنا بذلك  
 ولا سهولك ولا امتنا ولا بد من أحد الجوابين وكان قد ويقال خاصس عشر إذا نزل عيسى ابن مريم  
 أما ما عدلوا حكما ومقسطا فهذا من يحكم وبرأي من يقضي ومعلوم أنه لا يحكم ولا يقضي إلا بشرع  
 نبي صلى الله عليه وآله وسلم أتق شعها الله لعبادة فذلك الذي يقضي به الحق وأولى الناس به  
 بن مريد هذا الذي أوجب عليكم أن تقضوا به وتفوتوا ولا يحل لأحد أن يقضي ولا يفتي بشئ سواه البتة فإن قلتم نحن أنتم في الحق  
 سواء قيل أجل ولكن نعترف في الجواب فيقول يا ربنا أنك تعلم أننا نحمل أحد من الناس عيأرك لأمك كلام رسولك تروما  
 تنازعنا فيه أي نقفكم إلى قولنا نقدم أقوالنا على كلام رسولك وكلام أصحاب رسولك وكان الحق عندنا هو  
 أن نقدم كلام محمد وآراءهم على وحياك بل افتينا بما وجدناه في كتابك وبما وصل اليك من سنة رسولك  
 وما أفتى به أصحاب نبيك وإن عدلنا عن ذلك فخطأ منا لا عدل ولم نتخذ من دونك ولا سهولك  
 ولا المؤمنين وليجة ولم نفرق ديننا وتكون شيعا ولم نقطع امرنا ببيتنا زبرا وجعلنا اعتقادنا  
 وسائط بيننا وبين رسولك في نقلهم ما بلغه اليك من رسلك فاتبعناهم في ذلك وقلنا هم فيه إذ  
 أمرتنا أنت وأمرنا رسولك بأن نسمع منهم ونقبل ما بلغوه عنك وعن رسولك فسمعناك والرسول  
 وطاعة ولم نتخذهم إربابا نتأمرهم ونطاعهم بها ونعادي عليها بل عرضنا أقوالهم على كتابك  
 سنة رسولك فما وافقها قبلناه وما خالفها عرضنا وتركناها وإن كانوا أعلم منا بك وبرسولك

فمن وافق قوله قول رسولك كان اعلم منه في تلك المسئلة فخذ اجوابنا ونحن نناشدكم <sup>بذلك</sup> هل  
 انتم كذلك حتى يمكن هذا الجواب بين يدي من لا يبدل القول لديه ولا يرجع الباطل عليه يقال  
 سادس عشر كل طائفة منكم معاشر المقلدين قد انزلت جميع الصحابة من اولهم الى اخرهم <sup>بعبارة</sup> جميع الايام  
 من اولهم الى اخرهم وجميع علماء الامة من اولهم الى اخرهم الا من قلده دعوة في مكان لا يعتد بها  
 ولا ينظر في فتواه ولا يشتغل بها ولا يعتد بها ولا وجه للنظر فيها الا للتحقق واعمال الفكر وكذا في الرد  
 عليهم او مخالفت قولهم قول متبوعه وهذا هو الموضع للرد عليهم عندهم فاذا خالفت قول متبوعهم  
 نصا من الله ورسوله فالواجب التحلل والتكلم في اخراج ذلك النص عن دلالة والتخيل لدفعه  
 بكل طريق حتى يعجز قول متبوعهم في الله لدينه وكتابه وسنة رسوله وليدعة كادت تشل عرش  
 الايمان وتهدركه لولا ان الله ضمن لهذا الدين ان لا يزال فيه من يتكلم باعلامه ويذب عنه فمن  
 اسوا اثناء على الصحابة والتابعين وسائر علماء المسلمين واشد استحقاقا بحقهم واول رعاية  
 لواحيبنا واعظم استحقاقا بهم من لا يلتفت الى قول رجل واحد منهم ولا الى فتواه غير صاحبنا الذي  
 اتخذه وليجة من دون الله ورسوله ويقال سابع عشر من اعجب امركم ايضا المقلدون انكم اعترفتم  
 واقربتم على انفسكم بالخبر عن معرفة الحق بدليله من كلام الله ورسوله مع سؤولته وقرب ماخذة  
 واستيلائه على اقطب غايات البيان واستحالة التناقض والاختلاف عليه فهو نقال صدق عن  
 قائل معصوم وقد نصب الله سبحانه اداة الظاهرة على الحق وبين لعباده ما ينشرون فدعية الخبير  
 عن معرفة ما نصب عليه الاداة وتوليها به ثم عمدتم انكم قد عرفتم بالدليل ان صاحبكم اولى بالتقليد  
 من غيره وانه اعلم الامة وافضلها في زمانه وهلم جرا وغلاة كل طائفة منكم ترجب اتاعه وتعلم انما  
 غيرة كما هو في ذمب صوتهم فحبا كل العجب ان خفي عليه الترتيب فيما نصب الله عليه الاداة من الحق ولم  
 يهتد اليه او اهتدى اليه ان متبوعه الحق واولى بالصواب ممن عداه ولم ينصب الله على ذلك دليل  
 واحد او يقال ثامن عشر اعجب من هذا اكله من شاتمكم معاشر المقلدين انكم اذا وجدتم آية من  
 كتاب الله توافق رأي صاحبكم اظهرتم انكم تأخذون بها والصدقة في نفس الامر على ما قاله لا على  
 الآية واذا وجدتم آية نظيرها تخالفت قوله لم تأخذوا بها وتطلعت لها وجوه التاويل واخرجه عن  
 ظاهرها حيث لم توافق رأيه وهكذا يفعلون في نصوص السنة سواء اذا وجدتم حديثا صحيحا يوافق

قوله اخذ تبريه وقائم لنا قوله صلى الله عليه وآله وسلم كيف تكلمت فاذا وجدتم ما آتاه حديث صحيح  
 بل اكثر مما لعل قوله لم تلتفتوا الى حديث صحيح لم يكن لكم منها حديث واحد فتقولون لنا قوله  
 صلى الله عليه وآله وسلم كن اوكد او اذا وجدتم مراسلا قد وافق رأيه اخذ تبريه وجعلته حجة منا  
 فاذا وجدتم جماعة مرسل يخالف رأيه اطرحوا حقها كلها من اولها الى اخرها وقائم لا تأخذ بالمرسل  
 ويقال تاسع عشر الحجج من هذا الاثر اذا اخذتم الحديث من مراسلات او مسند الموافقة رأيه  
 صاحبكم فوجد تبريه حكما يخالف رأيه لم تأخذوا به في ذلك الحكم وهو حديث واحد وكان <sup>الحد</sup>  
 حجة فيما وافق رأيه من قلادة وليس بحجة فيما خالف رأيه ولما ذكر من هذا اطرافا فانه من عجيب <sup>اص</sup>  
 فخرج طائفة منه في سلب ظهورية اناء المستعمل في رفع الحديث بان النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 في ان يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة والمرأة بفضل وضوء الرجل وقالوا الماء المنفضل عن اعضائها فيفضل  
 وضوءها وخالفوا نفس الحديث فجزوا واكمل منهما ان يتوضأ بفضل طهور الآخر وهو المقصود بالشد  
 فانه في ان يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة اذا حلت بالماء وليس عندهم الطلقة اثر ولا تكون الفضلة  
 فضلة امرأة اثر فخالفوا نفس الحديث الذي احتجوا به وحلوا الحديث على غير محله اذ فضل الوضوء  
 بيقين هو الماء الذي في فضل منه ليس هو الماء المتوضى به فان ذلك لا يقال له فضل الوضوء فاحتجوا به  
 فيما يريد به وباطلوا الاحتجاج به فيما يريد به ومن ذلك احتجاجهم على نجاسة الماء بالملاقاة وان يتغير  
 بنضه صلى الله عليه وآله وسلم ان يبالي في الماء الدائم ثم قالوا الوبال في الماء الدائم امر نجسه حتى يقص  
 عن قلتين واحتجوا على نجاسته ايضا بقوله صلى الله عليه وآله وسلم اذا استيقظ احدكم من نومه  
 فلا يغسل يده في الاثاء حتى يغسلها ثلاثا ثم قالوا الوضوء قبل غسلها لم يتنجس بالماء ولا يجب عليه غسلها  
 وان شاع ان يغسلها قبل الغسل فعل واحتجوا في هذه المسئلة بان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر  
 بغير الارض التي بال فيها البائل واستخرجوا بها اثر قالوا لا يجب حفرها بل لو تركت حتى يلبس بالشمس  
 والريح طهرت واحتجوا على منع الوضوء بالماء المستعمل بقوله صلى الله عليه وآله وسلم يا بني عبد المطلب  
 ان الله كره لكم غسل ايدي الناس بمعنى الزكوة ثم قالوا لا تحرم تزكوة على بني عبد المطلب واحتجوا على  
 ان السمك الطافي اذا وقع في الماء ينجسه بخلاف غيره من مدبة البرقانه ينجس الماء بقوله <sup>صلى الله عليه وآله وسلم</sup>  
 في البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته ثم خالفوا هذا الخبر بعينه وقالوا لا يجل ما مات في البحر من السمك

ولا يحل شيء مما فيه أصلا غير السبك فأجمع أهل الرأي على نجاسة الكلب وولوعه بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا وقع الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات ثم قالوا لا يجب غسله سبع مرات غسل مرة ومنهم من قال ثلاثا وأحجموا على تزويجها في النجاسة المتعلقة بين قدرا الدرهم وغيره بحد يساويهم من طريق غطفان عن الزهري عن أبي سبرة عن أبي هريرة برفعه تعاد الصلوة من قدر الدرهم ثم قالوا لا تعاد الصلوة من قدر الدرهم وأحجموا بحديت علي بن أبي طالب كرم الله وجهه في الزكوة في زكوة الأبل على عشرين ومائة انفادت إلى أول الفريضة فيكون في كل خمس شاة وخالفوه في اثني عشر مضعاً منه ثم أحجموا بحد سيف عمر بن حزم إن ما زاد على مائة درهم فلا شيء فيه حتى يبلغ أربعين فيكون فيها درهم وخالفوا الحد بحد بعينه في نص مائة في أكثر من خمسة عشر مضعاً وأحجموا على أن الخيار لا يكون أكثر من ثلاثة أيام بحد يث المصراة وهذا من إحدى الجائبات فأختم من أشد الناس بكارهه ولا يقولون به فإن كان حقا وجب اتبامه وإن لم يكن صحيحا لم يجز الاحتجاج به في تقدير المثلث مع أنه ليس في الحديث تعرض للخيار الشرط فالذي أريد بالحد بحد ودل عليه خالفوه والذي أحجموا عليه به لو بدل عليه وأحجموا لهذه المسئلة أيضا بحد حبان بن منقذ الذي كان يغيب في البيع فجعل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم الخيار ثلاثة أيام وخالفوه بالخبر كله فلم يثبت الخيار بالغبين ولو كان يساوي عشر مئذرا بآبده فيه وموته قال الشري لا خلافة أو لم يزل وسواء غبن قليلا أو كثيرا لأخياره في ذلك كله وأحجموا في يجاب الكفار على من أفطر في فطر رمضان بأن في بعض الفاظ الحديث بأن رجلا أفطر فأمس النبي صلى الله عليه وآله وسلم إن يكفر ثم خالفوه هذا اللفظ بعينه فقالوا إن استفت دقيقا أو بربع عجينا أو طيبيا أفطر الكفار عليه وأحجموا على وجوب القضاء على من تعد القمى بحد يث أبي هريرة ثم خالفوا الحد بحد بعينه فقالوا إن تقيا أقل من مائة فلا قضاء عليه وأحجموا على تصديد سائة الفطر والقصر بقوله صلى الله عليه وآله وسلم لا يحل لامرأة تزني من بابه واليوم الآخران تسافر ثلاثة أيام إلا مع زوج أو ذي محرم وهذا مع أنه لا دليل فيه البتة على ما ادعوه فقد خالفوه نفسه فقالوا يجوز للمرأة والكاتبه وإما الولد السفر مع غير الزوج ومحرم وأحجموا على منع المحرم من تغطية وجهه بحد يث ابن عباس في الذي وقصته نافته وهو محرم فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا تحجوا رأسه ولا وجهه فإنه يبعث يوم القيامة ملييا وهذا من العجب فإنهم يقولون أقامات المحرم بآر تغطية رأسه ووجهه وقد بطل أحرامه وأحجموا على يجاب الحجر على من

قتل صديق في الاحرام بحد يث جاوانه افنى باكلها وبالجزاء على قاتلها واستند ذلك الى رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم ثم خالفوا الحديث يعينه فقالوا لا يجعل آكلها واحتموا فيه وجبت عليه ابنة مخاض فاعطى ثلثي  
 ابنة لبون فساوى ابنة مخاض او سائر اسماؤها انه يجزيه بحد يث النزل الصحيح وفيه من وجبت عليها ابنة  
 مخاض ليست عندنا وعند ابنة لبون فاتها فخذ منه ويهد عليه الساعي شاتين او عشرين درهما  
 وهذا من العجب فاقولون بما دل عليه الحديث من تعيين ذلك وليست لوف على امر يبدل عليه  
 ولا اريد به واحتموا على اسقاط الحد ودفى دار الحرب اذا فعل المسلم اسبابا بحد يث لا تقطع الا في السفر  
 وفي لفظ في السفر ولم بالحديث فان عندهم لا اثر للسفر ولا للغزو في ذلك واحتموا في ايجاب الاضحية بحد يث  
 ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر بالاضحية وان يطعم منها الجار والسائل فقالوا لا يجب ان يطعم منها جار  
 ولا سائل واحتموا في اباحة ما ذبحه غاصب او سارق بالخبر الذي فيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 دعى الى طعام مع رهط من اصحابه فلما اخذ لعمرة قال اني اجحد الحمد شاة اخذت بغير حق فقالت المرأة يا  
 رسول الله اني اخذت من امرأة فلان بغير علم زوجها فامر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يطعم منها  
 وقد خالفوا هذا الحديث فقالوا ذبيحة الغاصب حلال ولم تقرم على المسلمين واحتموا بقوله صلى الله عليه  
 وآله وسلم خرج العرجاء عجاير في اسقاط الضمان بينناية اللواشي ثم خالفوه فيما دل عليه واريد به فقالوا من سكب  
 دابة او قاده او ساقها فهو ضامن لما عصت بغيرها ولا ضمان عليه فيما تلفت برجلها واحتموا على تأخير  
 القعود الى حين البدء بالحديث المشهور ان رجلا طعن الخريف في ركبتة بقرن فطلب القود فقال له رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم حتى يبرأ فابى فاقادته فبلى ان يبرأ بالحديث وخالفوه في العصاص من الطعنة فقالوا  
 لا يقتص منها واحتموا على اسقاط الحد على الزاني بامه وامه ولده بقوله صلى الله عليه وآله وسلم انت و  
 مالك لا يبيك وخالفوه فيما دل عليه فقالوا لا يبرأ الاب من مال ابنة شيء ثابتة ولم يخالفوا من مال ابنة عمة ازاله  
 فخالفوه واوجبوا حبسه في دينه وضمان ما تلفه عليه واحتموا على ان الامام بلا بر اذا قال للمقيم قد قامت  
 الصلاة بحد يث بلال انه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يسبقني يا ميين ويقول ابي هريرة  
 مروان لا يسبقني يا ميين ثم خالفوا العجاء فقالوا لا يبرأ من الامام ولا الامام من وجوب مسج ربع الرأس بحد يث المغيرة  
 بن شعبه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مسج بناصيته وعامته ثم خالفوه فيما دل عليه فقالوا لا يجوز المسج على  
 العامة ولا اثر للمسج عليها البتة فان الغرض منقطع بالناصية والمسج على العامة غير واجب ولا مسج عندهم

وأحجبوا الفروع في استجاب مساوقة الإمام بقوله صلى الله عليه وآله وسلم إذا جعل الإمام يوتر  
 به قالوا والإمام به يقتضى أن يفعل مثل فعله سواء قرأ القرآن أو لم يقرأ فيه فإذ أكره  
 فأكبر وأو إذا ركع فأركعوا وإذا قال سمع الله من جده فقولا ربنا ولك الحمد وإذا صلى جالسا فصلوا  
 جالسا أجمعين وأحجبوا أولان الفلق لا تتعين في الصلاة بحديث النبي في صلاته حيث قال لا أو أما  
 تسهر منك من القرآن وخالفوه فيما دل عليه صريحها في قوله شرركم حتى نظمتم وأكثرت حتى تعتد  
 قائلنا من سجدة حتى نظمتم سأحدا وقوله أربيع فصل فأنك لو فصل فقالوا من ترك الطمأنينة فهو صلح  
 ليس الأمر بها فرضا لا زما مع أن الأمر بها والقراءة سواء في الحديث وأحجبوا على إسقاط جلسة الأئمة  
 بحديث أبي حميد حيث لم يذكرها فيه وخالفوه في نفس ما دل عليه من رفع اليدين عند التوسعة  
 والرفع مرة وأحجبوا على إسقاط فرض الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم والسلام في الصلاة بحديث  
 ابن مسعود فاذا قلت ذلك فقد تمت صلاتك فخالفوه في نفس ما دل عليه فقالوا الصلاة رما  
 قال ذلك ولم يقله وأحجبوا على جواز الكلام والإمام على المنبر يوم الجمعة بقوله صلى الله عليه وآله  
 للداخل أصليت با فلان قال لا قال قم فأركع ركعتين وخالفوه في نفس ما دل عليه فقالوا أمر  
 يخطب جلس ولم يصل وأحجبوا على كراهية رفع اليدين في الصلاة بقوله صلى الله عليه وآله وسلم  
 بالهم رافعي أيديهم كأنها إذا تاب خيل شمس فخالفوه في نفس ما دل عليه فأنه يركع حتى يسلم  
 على أخيه من عن يمينه وتعالى السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقالوا لا يسلمون  
 من نواف الصلاة وأحجبوا في استخلاف الإمام إذا حدث بالخبر الصحيح أن رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم يخرج ويؤجر يصلي بالناس فتأخر أبو بكر وتقدم النبي صلى الله عليه وآله وسلم على الناس  
 نفس ما دل عليه فقالوا من فعل مثل ذلك بطلت صلاته وبطلت الصلاة من فعل مثل فعل النبي  
 وآله وسلم وأبي بكر ومن حضر من الصحابة فأحجبوا بالحديث فيما لم يدل عليه وبطلوا العمل به في نفس ما دل  
 عليه وأحجبوا القول لهم أن الإمام إذا صلى جالسا لم يصل الناس من خلفه فيما بالخبر الصحيح من النبي  
 عليه وآله وسلم إذا كان حرج فوجدنا تأخر صلى بالناس وأما عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 الناس من تأخر فخالفوا الحديث في نفس ما دل عليه وقالوا إن تأخر الأمام بغير حرج  
 بطلت صلاة الإمامين وصلواتهم جميعا ما لم يمسوا وأحجبوا على بدو الأئمة الصلاة



يقول صلى الله عليه وآله وسلم ان بلا لا يؤذن بليل تكلموا واشربوا حتى تؤذنا بن ام مكتوم ثم قالوا الحديث  
 في نفس ما دل عليه فقالوا لا يجوز الاذان للمغرب بالليل لاني رمضان ولا في غيره ثم خالفوا من جده  
 فان في نفس الحديث وكان ابن ام مكتوم رجلا عمى لا يؤذن حتى يقال له اجبت اجبت وعندهم من  
 اكل في ذلك الوقت بطل صومه واحقوا على المنع من استقبال القبلة واستدبارها بالفاتحة بقول النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم لا تستقبل القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها وخالفوا الحديث نفسه  
 وجوزوا استقبالها واستدبارها بالبول واحقوا على شرط الصوم في الاعتكاف بالحديث الصحيح عن عمر انه  
 نذر في الجاهلية ان يعتكف ليلة في المسجد الحرام فامر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يوفى بذلك  
 وهم لا يقولون بالحديث فان عندهم ان نذر الكافر لا يعتكف ولا يلزم الوفاء به بعد الاسلام واحقوا على  
 الرد بجهد يشتمون المرأة ثلاث موارث عتيقها وتطيها وولدها الذي لاعت عليه ولم يقولوا بالمثل  
 في حيازتها مال تطيها وقد قال به عمر بن الخطاب بن ابي بن راهويه وهو الصواب واحقوا في توريث  
 ذوى الارحام بالخبر الذي فيه التسوية وارثا واذارحم فلم يجدوا فقال اعطوه الكبير من خزانة فلم يقولوا  
 به في ان من لا وارث له يعطى ماله الكبير من قبيلته واحقوا في منع القاتل ميراث المقتول بخبر عمر بن  
 شعيب عن ابيه عن جده لا يرث قاتل ولا يقتل مؤمن بكافر فقال باول الحديث دون اخره واحقوا  
 على جواز التيمم في احضار مع وجود الماء الجازة اذا خاف فوفاها حديث ابن جهم بن الحارث في تيمم النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم لرد السلام ثم خالفوه فيما دل عليه في موضعين احدهما انه تيمم بوجهه وكفي دون  
 ذراعيه والثاني انه لم يكره لرد السلام للحديث ولم يستحب التيمم لرد السلام واحقوا في جواز الاقتصار  
 في الاستنجاء على جهر بن جديف ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذهب لحاجته وقال له  
 ايبنى باحجار فاناء بجهرين وروثة فخذ الحجريين والقي الروثة وقال هذه ركن ثم خالفوا فيما هو نص فيه  
 فاجازوا الاستنجاء بالروث واستدلوا به على ما لا يدل عليه من الاقتصار بجهرين واحقوا على ان مس  
 المرأة لا تنقض الوضوء بصلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم حاملا امامة بنت ابي العاص ابن الربيع  
 اذا قام حملها واذا ركع او سجد ونحوها . . . من صلى كذا بطلت صلاته وصلوة من اتم به قال بعض  
 اهل العلم ومن تحب به . . . صلوة يدبره . . . لها منان بالفارسية ثم ركع  
 قدره . . . قد . . .

وان امكن ان لا يضع ركبتيه صحح ذلك ولا جبهته بل يكفيه وضع راس انفة كقد نفس واحد  
 ثم يمس مقدار التشهد ثم يفعل فعلا يينا في الصلوة من خساء او ضلطا او ضحك او نحو ذلك واحتموا  
 على تحريم طي المسبية والملازمة قبل الاستبراء بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا توطأ حامل حتى  
 تضع ولا مائل حتى تستبرأ بحيضة ثم خالفوا صريحه فقالوا ان اعتقها وزوجها وقد وطئها الباسحة  
 حل للزوج ان يطأها الليلة واحتموا في ثبوت الحضنة للخالة بغير بنت حمزة وان رسول الله صلى الله  
 وآله وسلم قضى بها الخائفات ثم خالفوه فقالوا الوتر وجت الخالة بغير محرم للبنت كابن عمها سقطت حضنتها  
 واحتموا على المنع من التفريق بين الآخرين بحديث علي رضي الله عنه عن التفريق بينهما ثم خالفوه فقالوا  
 لا يرد المبيع اذ وقع كذلك وفي الحديث الامر بردة واحتموا على جرمان القصاص بين السلم والذمي بخبر  
 روى ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا دعيه يا من مسلم لعله ثم خالفوه فقالوا لا فرق في الاطعمة والضر  
 كاتين المسلمين ولا بين مسلم وكافر واحتموا على انه لا قصاص بين العبد وسيد بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم من اعبد الله فحرث الله  
 فقالوا لا يعتق بذلك واحتموا ايضا بالحديث الذي فيه من مثل بعد اعتق علي فقالوا الرب يجب عليه العتق ثم قالوا لا يعتق  
 علي في احتموا بحديث عمر بن شعيب في العين نصف الدية ثم خالفوه في عدة ما وضع منه منها وفي العين المائة السادة فيهما  
 الدية ومنها قول في السن السجاء تلك الدية واحتموا على جواز تفضيل بعض الاولاد على بعض بحديث النعمان بن بشير وفيه شهد  
 على هذا غيري ثم خالفوه صريحا فان في الحديث نفسه ان هذا الاصلح وفي لفظ اني لا اشهد على جوف فقالوا  
 بل هذا ايسر وليس يجزى وكل واحد ان يشهد عليه واحتموا على ان الفجاسة تزول بغير الماء من اليانما  
 بحديث اذا وطئ احدكم الا ذى بنعليه فان الذاب لها طهور ثم خالفوه فقالوا الوطئ العذرة بغيره  
 لم يطهرها الذاب واحتموا على جواز السجود على الجبهة بحديث صاحب التجة ثم خالفوه صريحا فقالوا لا  
 يجمع بين الماء والذاب بل اما ان يقتصر على غسل العجيرة ان كان اكثر ولا يتيمم واما ان يقتصر على التيمم  
 ان كان الجرح اكثر ولا يغسل العجيرة واحتموا على جواز تولية امرء او حكام او متولين مرتين واحدا بعد  
 واحد رسول النبي - ربه - آية وآله وسلم اميركم زيد فان قتل عبد الله بن ربيعة فان قتل فجمع رش  
 خالفوا الحديث نفسه فقالوا لا يجمع تعليق الولاية بالشروط ونحو يشهد بالله ان هذه الولاية من اصح ولاية على وجهها  
 وانها اصح من كل ولاية تقسم من اولها الى اخرها واحتموا على تضمين المنفعة ما الفه ويمالك هو ما الفه  
 بحديث القصعة التي كسر فيها الحدى امهات المتوفى من يد قره النبي صلى الله عليه وآله وسلم على صاحبها

نظيرها ثم خالفه بحار فقالوا انما يضمن بالدرهم والدينار لا يضمن بالمثل واحتموا على ذلك ايضا بخبر  
 الشاة التي ذبحت بغير اذن صاحبها وان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يريد ما على صاحبها ثم خالفوه  
 صريحا فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يملكه الذابح بل امر باطعامها الاسارى واحتموا في سقوط <sup>القطع</sup>  
 بسرة الفواكه وما يسرع اليه الفساد بخبر لا قطع في شر ولا اكثر ثم خالفوا الحديث نفسه في مدة من وضع  
 احداهما ان فيه فاذا اواه الى الجرب ففيه القطع وعندهم لا قطع فيما اواه الى الجرب او لم يؤده الشاة  
 انه قال اذا بلغ ثمن الجرب وفي الصحيح ان ثمن الجرب كان ثلاثة دراهم وعندهم لا يقطع في هذا القدر الثالث  
 انهم قالوا ليس الجرب حراما فلو سرق منه ثرايا بسا ولم يكن هناك حافظ لم يقطع واحتموا في مسئلة الابن  
 يأتي به الرجل ان له اربعين درهما بخبر فيه ان من جاءه باق من خارج الحرم فله عشرة دراهم او دينار  
 وخالفه بجمرة فاجوا اربعين واحتموا على خيار الشفعة على الغور بخبر حديث ابن البيلماني الشفعة كحل العقاب  
 ولا شفعة لصغير ولا غائب ومن مثل به فهو حرقا لغيره جميع ذلك الا قوله الشفعة كحل العقاب واحتموا  
 على امتناع القود بين الاب والابن والسيد والعبد بخبر لا يفتاد والد بولدة ولا سيد بعبد وخالفوا  
 الحديث نفسه فان تمامه من مثل بعبده فهو حر واحتموا على ان الولد يلحق بصاحب الفراش دون الزاني  
 بخبر حديث ابن وليدة زمعة وفيه الولد للفراش ثم خالفوا الحديث نفسه صريحا فقالوا الاممة لا تكون فراشا  
 وانما كان هذا القضاء في امة ومن العيب انهم قالوا اذا عقد على امه وابنته واخته ووطئها لم يجر الشبهة  
 وصارت فراشا بعد العقد الباطل المحرم وام ولده وسرته التي يطأها ليل ونهار ليست فراشا كما  
 من الجاشي نعم احتجوا على جواز صوم رمضان بنية بدت من النهار قبل الزوال بخبر حديث عائشة ان النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم كان يدخل عليها فيقول صل من خدام فتقول لا فيقول فاني صائم ثم قالوا لو فعل ذلك  
 في صوم التطوع لم يصح صومه والحديث انما هو في التطوع نفسه واحتموا على المنع من بيع المدبر بانه قد انعقد  
 فيه سبب الحرية وفي بيعه ابطال لذلك واجابوا عن بيع النبي صلى الله عليه وآله وسلم المدبر بانه باع  
 خدمته ثم قالوا لا يجوز بيع خدمة المدبر ايضا واحتموا على ايجاب الشفعة في الاراضي والاشجار لا تابعة لها  
 بقوله قضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالشفعة في كل شراة في ربيعة او حائط ثم خالفوا في الحديث  
 نفسه فان فيه ولا يجل له ان يبيع قبل اذنه ويجل له ان يبيع لا يسقط الشفعة وان باع بعد اذن شريكه  
 فهو باع ايضا بالشفعة ولا اثر للاستيدان ولا تعدمه واحتموا على المنع من بيع الزيت بالزيتون لا بعد العلم

بأن ما في التزيوت من الزيت أقل من الزيت المخرج بالحدِيث الذي فيه النوى عن بيع اللحم بالحيوان ثم  
 خالفه نفسه فقالوا يجوز بيع اللحم بالحيوان من نوعه وغير نوعه وأخيراً حلى أن عطية المريض المخرج <sup>بالماء</sup>  
 لا تغذ إلا في الثلث بحدِيث عمران بن حصين أن رجلاً اعتق ستة مملوكين عند موته لأماله سواهم  
 فجزأهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثة أجزاء وأقرع بينهم فاعتق اثنين وارق أربعة ثم خالفوه  
 في موضعين فقالوا لا يقرع بين حجر البتة ويعتق من كل واحد سدسه وهذا أكبر جداً والمفصوح أن  
 التقليد حكمه على كبر ذلك وقاد كراهيه قهراً ولو حكمت الدليل على التقليد لم تغفوا في مثل هذا فإن هذه  
 الأحاديث إن كانت حقاً وجب الاتقياد لها والإخذ بما فيها وإن لم يكن صحيحاً لم يؤخذ شيء مما فيها فإما  
 أن تعجز ويؤخذ بما فيها وافق قول المتبع وتضعفت أو ترد إذا خالفت قوله أو نؤول فخذ امرئ عظيم الخطأ  
 والتناقض فإن قام عارض ما خالفناه منها ما هو أقوى منه ولم يعارض ما وافقناه منها ما هو واجب  
 العدل عنه وطرحه قيل لا تغلوه هذه الأحاديث وإما لو أن تكون مسبوحة أو محكمة فأكانت  
 مسبوحة لم ينجح بمنسوخ البتة وإن كانت محكمة لم يجر مخالفة شيء منها البتة فإن قيل هي منسوخة فيما  
 خالفنا ما فيه ومحكمة فيما وافقنا ما فيه قيل هذا أصح أنه ظاهر البطلان يتضمن لما لا علم له عليه بما  
 ما لا دليل عليه فأقل ما فيه أن معارضاً لو قلب عليه هذه الدعوى بمثلها سواء كانت دعواه من جنس  
 دعواه ولم يكن بينهما فرق ولا فرق وكلاهما مدع ما لا يمكن اثباته فالواجب اتباع سنن رسول الله صلى  
 الله عليه وآله وسلم وتقليدها والتأكيدها حتى يقوم الدليل القاطع على نسخ المنسوخ منها أو تجمع الأمة على  
 العمل بخلاف شيء منها وهذا الثاني محال قطعاً فإن الأمة والله الحمد لم تجتمع على ترك العمل بسنة واحدة  
 إلا سنة ظاهرة النسخ معلوم للأمة فاسمها وحينئذ يتعين العمل بالتأخير دون النسخ وإما أن يترك السنن  
 لقول أحد من الناس فلا كما شأ من كان وبالله التوفيق الوجه العشرون أن فرقة التقليد قد ارتكبت  
 مخالفة أمر الله وأمر رسوله وهدى أصحابه وأحوال أئمتهم وسلكوا ضد طريق أهل العلم أما أمر الله فإنه  
 أمر بربما تنازع فيه المسلمون اليه وإلى رسوله والمقلدون قالوا إنما زده إلى من قلدها وأما أمر رسوله  
 فإنه صلى الله عليه وآله وسلم أمر عند الاختلاف بالأخذ بسنته وسنة خلفائه الراشدين المهديين  
 وأمر أن يمسك بها ويعض عليها بأنيابهم وأجاز وقال المقلدون بل عند الاختلاف فمسك بقول من قلدها  
 ونقد منه على كل ما عداه وأما هدي الصحابة فمن العلوم بالضرورة أنه لم يكن فيهم شخص واحد

يقدر رجلا في جميع اقواله ويخالف من عداه من الصحابة تصحيفا لا يرد من اقواله شيئا ولا يقبل من اقوالهم  
 شيئا وهذا من اعظم البدع واقبح الحوادث واما مخالفتهم كما متصرفة فان الائمة نوا من تقليد هم  
 وحد رؤسنا كما تقدم ذكره من ذلك عندهم واما سلكهم ضد طريق اهل العلم فان طريقهم طلب احوال  
 العلماء وضبطها والنظر فيها وعرضها على القرآن والسنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 واقوال خلفائه الراشدين فما وافق ذلك منهم قبلوه وما وافق الله به وقضوا به وافقوا به وما خالف  
 ذلك متبعوا لم يمتنعوا اليه وردوه وما لم يرتبوا له مكان عندهم من مسائل الاجتهاد التي غايةها ان تكون  
 سائفة الاتباع لا واجبة الاتباع من غير ان يلزموا بها احدا ولا يقولوا انها الحق دون ما خالفها هذه طريقة اهل العلم  
 خلفاء واما هؤلاء الخلف فعاكسوا الطريق وقلوب اوضاع الدين فزيروا كتاب الله وسنة رسوله واقوال خلفائه وجميع  
 احصاء فعرضوا على اقوال من قلدها وافتقروا منها قالوا انشا وانقادوا له مذعنين وما خالفوا قول متبعهم منها قالوا  
 اجمع الخصم بكذا وكذا ولا يقبلوا ولم يدعوا به واحتمال فضلا وهم في ردها بكل ممكن وتطلبوا العار وجمع الحيل التي تردها  
 حتى اذا كانت موافقة لمذاهبهم وكانت تلك الوجوه بعينها قائمة فيها شنعوا على من اتبعهم وانكروا عليه وجمعا  
 بمثل تلك الوجوه بعينها وقالوا لا تورد النصوص مثل هذا او من له صفة تسعوا الى الله ومرضاته  
 ونصر الحق الذي بعث به رسوله اين كان ومع من كان لا يرضى لنفسه بمثل هذا السلك التوحيد والخلق الذم  
 الوجه الحادي والعشرون ان الله سبحانه ذم الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون وهؤلاء  
 هم اهل التقليد باعيا فهو خلاف اهل العلم فانهم وان اختلفوا لم يفرقوا دينهم ولم يكونوا شيعا بل شيعا  
 واحدة متفقة على طلب الحق وايمانهم عند ظهوره وتقديده على كل ما سواه فصح طائفة واحدة قد انفتحت  
 مقاصدهم وطريقهم فالطريق واحد والقصد واحد والمقلدون بالعكس مقاصدهم شتى وطريقهم مختلف  
 فليسوا مع الائمة في القصد ولا في الطريق الوجه الثاني والعشرون ان الله سبحانه ذم الذين تقطعوا  
 امرهم بينهم ذبرا كل حزب بما لديهم فرحون والذين التقطعوا المصنفه التي رغبوا بها عن كتاب الله وما بعث  
 به رسوله فقال تعالى يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليرون وهذه ائمتكم  
 امة واحدة واناروا بكم فاتقون فتقطعوا امرهم بينهم ذبرا كل حزب بما لديهم فرحون فامرنا بالذي الرسل بما  
 امر به امهم ان يأكلوا من الطيبات وان يعملوا صالحا وان يعبدوه وحده ويطيعوا امره وحده وان لا  
 يعصوا في الدين فمضت الرسل واتباعهم على ذلك فمضت الامم قابلين لامر الله قابلين لوجته حتى نشأت خلفاء

قطوعاً منهم بينهم نيراً كل حبيب بما لديهم فرحون فمن تدبر هذه الآيات سوز لها على الواقع تبيّن له حقيقة الحال وعلم من أي الخريدين هو والله المستعان الوجه الثالث والعشرون ان الله سبحانه قال

ولكن مستكرامة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وانما تكلفتموهما لخص  
حقاً بالفلاح دون من عداهم والداعون الى الخير هم الداعون الى كتاب الله وسنة رسوله لا الداعون  
الى رأي فلان الوجه الرابع والعشرون ان الله سبحانه قدّم من اذا دعى الى الله ورسوله اخرب

ورضى بالتفكير الى غيره وهذا شأن اهل التقليد قال تعالى واذا قيل لهم اتوا الى ما انزل الله الى

الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً قل من اعرض عن الله فما انزل الله من شيء  
الى غيره فانه نصيب من هذا الذم فاستكثر الوجه الخامس والعشرون ان يقال لفرقة التقليد بين الله عند واحد  
او هو في القول وضده فدينه هو الاقوال المتضادة التي تناقض بعضها بعضاً ويطلق بعضها بعضاً لها دين الله فان

قال بل هذه الاقوال المتضادة المتعاضدة التي تناقض بعضها بعضاً لها دين الله خروجه عن نصيب ائمتهم فان جميعهم على الحق في  
واحد من الاقوال كما ان القبلة في جهة من الجهات وخروج عن نصيب القرآن والسنة والمعقول الصحيح

وجعلوا دين الله تابعاً لاراء الرجال وان قالوا الصواب الذي لا صواب غيره ان دين الله واحد وهو ما انزل  
الله به كتابه وارسل به رسوله وارفضاه لعباده كما ان نبيه واحد وفيلته واحدة فمن وافقه فهو الصيبر

وله اجران ومن اخطاه فله اجر واحد على اجتهاده لا على خطاه قليل لعدم فالواجب في الطلب الحق وبذل  
الاجتهاد في الوصول اليه بحسب الامكان لان الله سبحانه اوجب على الخلق تقواه بحسب الاستطاعة

وتقواه فعل ما امر به وترك ما نهى عنه فلا بد ان يعرف العبد ما امر به ليفعله وما نهى عنه ليبتعد فيما  
ايحى له نياتيه ومعرفة هذا الا يكون الا بفتح اجتهاد وطلب وتحرر للعق فاذا الرأيت بذلك فهي في عمدة الامر

ويلقى الله ولما يقض ما امره الوجه السادس والعشرون ان دعوة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عامة  
لمن كان في عصره ولمن يأتي بعده الى يوم القيامة والواجب على من بعد الصحابة هو الواجب عليهم بعينه وان

تفاوتت صفاته وكفيايته باختلاف الاحوال ومن المعلوم بالاضطرار ان الصحابة لم يكونوا اجبرضون ما يمتنع  
منه صلى الله عليه وآله وسلم على اقوال علماء ائمتهم بل لم يكن يعلم ائمتهم قول غير قوله ولم يكن احد منهم يتوقف في

قبول ما سمعه منه على موافقة موافق او رأي ذي رأي اصلاً وكان هذا هو الواجب الذي لا يتم الايمان  
الا به وهو بعينه الواجب علينا وعلى سائر المكلفين الى يوم القيامة ومعلوم ان هذا الواجب لم يمتنع بعد

الا به وهو بعينه الواجب علينا وعلى سائر المكلفين الى يوم القيامة ومعلوم ان هذا الواجب لم يمتنع بعد

منته ولا هو مختص بالعصاة فمن خرج عن ذلك فقد خرج عن نفس ما أوجبه الله ورسوله الوجه السابع  
 والعشرون ان اقوال العلماء وادبهم لا تنضبط ولا تنصرف لغيرهم بل العصاة اذا اتفقوا لمختلفوا  
 فلا يكون اتفاقهم اخصا من الخيال ان يحيلنا الله ونهيه له على ما لا ينضبط ولا ينصرف وليرضف لنا عصمتهم من  
 الخطا وليرضف لنا دليلا على ان احد القائلين اولى بان نأخذ قوله كانه من الآخر بل يتكلم قول هذا كانه ويرا  
 قول هذا كانه محال ان يشرعه الله او يرضى به الا اذا كان احد القائلين رسولا والآخر كاذبا على الله فالأمر  
 حينئذ ما يعتمد هو لاء القلادون مع متبوعهم ومخالفينهم الوجه الثامن والعشرون ان النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم قال بده الاسلام غربيا وسيعج غربيا كما بدأ واخبرنا العلم يقل فلا بد من وقوع ما اخبر به  
 الصادق ومعلوم ان كتب المقلدين قد طبقت شرق الارض وغربها ولم يكن في وقت قط اكثر منها في هذا  
 الوقت ونحن نراها على عام في ازدياد وكثرة وللقلادون يحفظون منها ما يمكن حفظه ويحفظونه وشبهتها في الناس  
 خلاف الغربية بل هي المعروفة الذي لا يعرفون غيره فلو كانت هي العلم الذي بعث الله به رسوله لكان الدنيا  
 كل وقت في ظهور زياذة والعلم في شدة وظهور وهو خلاف ما اخبر به الصادق الوجه التاسع والعشرون  
 ان الاختلاف كثير في كتب المقلدين واقوالهم وما كان من عند الله فلا اختلاف فيه بل هو حق يصدق بعضهم

بعضا ويشهد بعضه لبعض **وقد قال تعالى** ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا  
 الوجه الثلاثون انه لا يجب على العبد ان يقلد زيدا دون عمرو بل يجوز له الانتقال من تقليد هذا  
 الى تقليد الآخر عند المقلدين فان كان قول من قلده اولا هو الحق لا سواه فقد جوز قوله الانتقال عن الحق  
 الى خلافه وهذا محال وان كان الثاني هو الحق وحده فقد جوز قوله الاقامة على خلاف الحق وان قام القول  
 المتضاد ان المتناقضان حق فهو اشد حالة ولا بد لكون قسم من هذه الاقسام الثلاثة الوجه الحادي  
 والثلاثون ان يقال للمقلد بأي شيء عرفت ان الصواب مع من قلده دون من لا تقلد اذ قال  
 عفته بالدليل فليس يفتل وان قال عفته تقليد له فانه ابقى بهذا القول ودان به وعلمه ودينه و  
 شاء الامة عليه يمنعه ان يقول غير الحق قيل له اضعصوم هو عندك ام يجوز عليه الخطا فان قال  
 بعصته ابطال وان جوز عليه الخطا قيل له فما يؤمنك ان يكون قد اخطأ فيما قلده فيه وخالف فيه  
 غيره فان قال وان اخطأ فمى ما جرى قيل اجل هو ما جهر لاجتهاده وانت غير ما جهر لالك لمرات <sup>جس</sup>  
 الاجر بل قد فرطت في الاتباع الواجب فان قلت اذا ما زور فان قال كيف يا جرة الله على ما افق <sup>جس</sup>

عليه ويذم المستفتي على قبوله منه وهل يعقل هذا قبل الاستفتاءات قصر ووطئ وسيرة النبي صلى الله عليه وآله  
 عليه الحق والذم والوعيد وان بذل جهده ولم يقصر في امره وانقى الله ما استطاع فهو ما جازى الله به  
 المتعصب الذي جعل قول منبوعه عبار على الكتاب والسنة واقراله الصحابة يزعمون انما وافق قول النبي  
 منها قبله وما خالفه رده فهذا الى الذم والعقاب اقرب منه الى الاجر والثواب وان قال وهو الواقع  
 اتبعته وقلده ولا ادرى اهل صواب هو ام لا فالعهدة على الفاعل وانما حاك لاقواله قيل له فهل يتخلص  
 بهذا من الله عند السؤال لك عما حكمت به بين عباد الله وافتية هم به فوالله ان الحكم والمفتين المقيدين  
 لا يخلص فيه الا من عرف الحق وحكمه وعرفه وافق به واما من عداهما فسيعلم عند انكشاف الحال  
 انه لم يكن على شيء الوجه الثاني والثلاثون ان تقول اخذت يقول فلان لان فلان قاله او لان  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاله فان قلت لان فلان قاله جعلتم قول فلان حجة وهذا عين الباطل  
 وان قلت لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاله كان هذا اعظم واقبح فانه مع تضمنه الكذب على  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتقولوا عليه ما لم يقله وهو ايضا كذب على النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقد ارقواكم بين امرين لا ثالث لهما اما جعل قول غير العصوم حجة  
 واما تقويل العصوم ما لم يقله ولا يد من واحد من الامرين فان قلت بل يصح ما يد وبقي قسم ثالث وهو ان قلنا  
 لكن لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرنا ان نقتع من هو علم منا ونسأل اهل الذكر ان لنا لا يعلم وزد  
 ما لم نقله الى استنباط اولي العلم فحق في ذلك متبعون ما امرنا به نبينا قبيلا وهل تدان الاحول اتباع  
 امره صلى الله عليه وآله وسلم فيهما لا بالموافقة طوله هذا الاصل الذي لا يتم الايمان والاسلام الا باتباع  
 بالذي ارسله اذ اجاء امره وجاء قول من قلده هل نتركون قوله لا امره صلى الله عليه وآله وسلم وهو  
 به الخائض وقهرمون الاخذ به والحالة هذه حتى تتحقق المتابعة كما وعمم ام تأخذون بقوله وانعصون  
 امر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم الى الله وتقولون هو علم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مسا  
 ولم يخالف هذا الحديث الا عند منسوخ او معارض بما هو اقوى منه او غير صحيح عند منسوخ قول  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم فتشابهوا فلكنه قائلين بقوله لكون الرسول امركم بالاحذ بقوله لقد علم  
 قول الرسول ان كان ثم تقول في الوجه الثالث والثلاثين وابن امركم الذين اخذوا قول واحد  
 من الامة بعبئته ونزك قول نظيره ومن هو اعلم منه واقرب الى الرسول وهل هذا لا سبه رسول الله



صلى الله عليه وآله وسلم الى انه امر بالمرأة صر به تظير وجهه الوجه الرابع والثلاثون ان ما ذكرتم  
 بسبب حجة عليكم فان الله سبحانه امر بسؤال اهل الذكر والذكر هو القرآن والحديث الذي امر الله  
 نبيه ان يذكره بقوله واذكركم ما يتلى في بيوتكم من آيات الله والحكمة في هذا هو الذكر الذي امرنا  
 بتباعه وامرنا لا نعلم عنده ان يسأل اهله وهذا هو الواجب على كل احد ان يسأل اهل العلم بالذكر  
 الذي انزله على رسوله ليخبروه به فاذا اخبروه به لم يبعه غير تباعه وهذا كان شأن ائمة اهل العلم  
 لم يكن لهم مقلد معين يتبعونه في كل ما قال فكان عبد الله بن عباس يسأل الصحابة عما قاله رسول الله صلى  
 الله عليه وآله وسلم او فعله او سنده لا يسأل الصخر عن غير ذلك وكذلك الصحابة كانوا يسألون <sup>الصحابة</sup> <sup>الصحابة</sup>  
 خصوصا عائشة عن فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بيته وكذلك التابعون كانوا يسألون  
 الصحابة عن شأن نبيهم فقط وكذلك ائمة الفقهاء قال الشافعي لاحد يا ابا عبد الله انت اعلم بالحديث  
 مني فاذا صح الحديث فاعلمني حتى اذهب اليه شاميا كان او كوفيا او بصريا ولم يكن احدا من اهل العلم قط  
 يسأل عن رأي جل بعينه ومذهبه في اخذ به وحده ويخالفه ما سواه الوجه الخامس والثلاثون  
 ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم انما ارشد المستفتين كصاحب الشجة بالسؤال عن حكمه وسنده فقال  
 قتوه قالوا والله قد علمنا حين افتتوا بغير علم وفي هذا التحريم الافتاء بالتقليد فانه ليس علما باتفاق الناس  
 فان ما دار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على فاعله فهو حرام وذلك احد اداة التحريم مما احتج به  
 المقلدون هو من ابراهيم عليهم والله الموفق وكذلك سئل ابي العسيف الذي روى في امرأة مستحجرة  
 لاهل العلم فانهم اخبروه بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في البكر الزانية فتروا على ذلك ولم  
 يكره فلم يكن ثم سئل المزمع عن رأيهم ومذاهبهم الوجه السادس والثلاثون قولهم ان عمر قال في الكلاب  
 اني لا استقي من الله ان اخالف ابا بكر وهذا تقليد منه له في جوابه من خمسة اوجه احدها انهم اختصروا  
 الحديث وحذفوا منه ما يبطل استدلالهم ونحن نذكره بقامه قال شعبة عن عاصم الاحول عن الشعبي  
 ان ابا بكر قال في الكلاب افضي فيها برأي فان يكن صوابا فسن الله وان يكن خطأ فنحن ومن الشيطان  
 والله منه بريء هو مادون الولد والوالد فقال عمر بن الخطاب اني لا استقي من الله ان اخالف ابا بكر  
 فاستقى عمر بن الخطاب ابي بكر في اعترافه بجواب الخطأ عليه وانه ليس كلامه كله صوابا ما سواه عليه الخطأ  
 وبدل على ذلك ان عمر بن الخطاب اخبر عن سنده انه لم يقض في الكلاب بشيء وقد اعترف انه لم يقضها

الوجه الثاني ان خلاف عمر لابي بكر اشهر من ان يذكر خلافه في سبي اهل الردة فبالم ابي بكر  
 وخالفه عمر ويبلغ خلافه الى ان رد عن حراش الى اهل من ولدت لسيد فامنهم ونقض حكمه من  
 جملتهم خولة الحنفية ام محمد بن علي فاین هذا من فعل المقلدين لتبنيهم وخالفه في ارض النعوتة فبالم  
 ابوبكر ووقفوا عمر وخالفه في الفاضلة في العطاء فرأى ابوبكر التسوية ورأى عمر الفاضلية ومن ذلك مخالفته  
 له في الاستخلاف ويصح بذلك فقال ان استخلفت فقد استخلفت ابوبكر وان لم استخلفت فان رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم لم يستخلف قال ابن عمر فوالله ما هو الا ان ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 فعلت انه لا يعدل برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احدا وانه غير مستخلف فكذلك يفعل اهل العلم  
 حين يتعارض عندهم سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقول غيره لا يعدلون بالسنة شيئا  
 سواها كما يصرح به المقلدون صراحة وخلافه له في الحد والاشقة معلوم ايضا الثالث انه لو قد تقليد  
 عمر لابي بكر في كل ما قاله لم يكن في ذلك مستراح لمقلدي من هو بعد العصاة والتابعين من يداني العطاء  
 ولا بقار فخر فان كان عمر لم يكره اسوة بعرفقلا و ابوبكر واتركوا تقليد غيره والله ورسوله وجميع  
 عباده يجهل وتكره على هذا التقليد ما لا يجهل وتكره على تقليد غير ابوبكر الرابع ان المقلدين لا يفتخرون بالسبق  
 مما استعمل منه عمر لا يفتخرون ابوبكر وعمر معه ولا يستحقون من ذلك لغول من قلده من الاشارة بل قد  
 صرح بعض فلا تصح في بعض الكتب الاصولية وانه لا يجهل تقليد ابوبكر وعمر يوجب تقليد السابقين في الله  
 العجا الذي اوجب تقليد السابقين وحرم عليك تقليد ابوبكر وعمر ونحن نشهد الله شجادة نسال عنه يوم  
 نلقاه انه اذا صح عن الخليفين الراشدين الذين امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بتابعهما ولا تقلدا  
 لهما قول والطبق اهل الارض على خلافة لولا تلغفت الى احد منهم ونجل الله ان عاقبنا ما ابتلاه به من حرم تقليد  
 و اوجب تقليد متبوعه من الاشارة وبالجملة فلو صح تقليد عمر لابي بكر لم يكن في ذلك راحة لمقلدي من عمر  
 يا امر الله ولا رسوله بتقليد ولا جعله عيارا على كتابه وسنة نبيه ولا هو جعل نفسه كذلك الخامس  
 ان غاية هذا ان يكون عمر قد قلدا ابوبكر في مسألة فهل في هذا دليل على جواز اتخاذ قول رجل حجة  
 بمنزلة نصوص الشارع لا يلتفت الى قول من سواه الا بل ولا الى نصوص الشارع الا اذا وافقت قوله  
 فيخذ او الله هو الذي اجعلت الامة على انه محرم في دين الله ولم يظهر في الامة الا بعد اعراض  
 القرون الفاضلة الوجه السابع والثلاثون قول عثمان عمر قال لابي بكر رأيت في بيتي فانظروا

ان المحققين يخذ اسمع الناس يقولون كلمة تكفى العاقل فاقصر من الحديث على هذه الكلمة والتقى  
 بها والحديث من اعظم الاشياء ابطال القول في صحيح البخاري عن طارق بن شهاب قال جاء وفد  
 يزاحمة من اسد ومطغان الى ابي بكر بن الصلح فخيرهم بين الحرب الجلية والسلم الخزية فقالوا  
 هذه الجلية قد عرفناها فما الخزية قال نزع منكم الحلقة والكرع ونغضم ما اصبنا لكم وتردون لنا  
 ما اصبتم منا وتردون لنا قتلاتنا ويكون قتلاكم في النار وتكون افعالنا يتبعون اذنا <sup>الله</sup> لا بل حتى يرضى  
 خليفة رسوله والمهاجرين امر ابي بكر ونكره فعرض ابي بكر ما قال على القوم فقام عمر بن الخطاب فقال  
 قد رأيت رأيا وسنشير عليك اما اذكرت من الحرب الجلية والسلم الخزية فنعلم ما ذكرت واما ما ذكر  
 يدرون قتلاتنا ويكون قتلاكم في النار فان قتلاتنا قاتلت فقتلت على امر الله اجورها على الله ليس لها  
 ديات فتابع القوم على ما قال عمر فخذوا الحديث الذي في بعض الفاظه قد رأيت رأيا وراينا  
 لرأيك تبع فأي مسأحة في هذه الفرقة التقليد الوجه الثامن والثلاثون قوله حدثنا ابن مسعود  
 كان يأخذ بقول عمر فخلاف ابن مسعود لعمر اشهر من ان يتكلف ايراده وانما كان يوافقه كما يوافق  
 العالم العالم وحق لو اخذ بقوله تقليدا فانما ذلك في شوارب مسائل نعدناها وكان من عماله  
 وكان عمر امير المؤمنين واما ما نقلته فمضى نحو مائة مسألة منها ان ابن مسعود صح عنه ان ام الولد  
 تقى من نصيب ولدها ومنها انه كان يطبق في الصلاة الى ان مات وعمر كان يضع يده على كتفيه  
 ومنها ان ابن مسعود كان يقول في الحرام هي عين وعمر يقول طلقة واحدة ومنها ان ابن مسعود كان  
 يهرم تكاح الزانية على الزاني ابدا وعمر كان يوقها وينكح احدها الاخر ومنها ان ابن مسعود كان  
 يرى بيع الامة طلاقا وعمر يقول لا تطلق بذلك الى قضيا كثيرة والعجب ان المحققين يخذوا ابيرون  
 تقليد ابن مسعود ولا تقليد عمر فتقليد مالك وابي حنيفة والشافعي احب اليهم واقرعندهم شعر  
 كيف ينسب الى ابن مسعود تقليد الرجال وهو يقول لقد علم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اني اعلمهم بكتاب الله ولما علم ان احد العلم من اجلت اليه قال شقيق فجلت في حلقة من اصحاب رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم فما سمعته احد ايرد ذلك وكان يقول والذي لا اله الا هو امن  
 كتاب الله سورة الا انا اعلم حيث نزلت وما من آية الا انا اعلم فيما انزلت ولما علم احد العلم بكتاب الله  
 مني تبلغه الا بل لكيت اليه وقال ابو موسى الاشعري كنا جثنا وما نرى ابن مسعود وامة الا من

اهل بيته النبي صلى الله عليه وآله وسلم من كثرة دخولهم ولزوم حوله قال ابن مسعود  
 وقد قام عبد الله بن مسعود ما اعظم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ترك بعده اطرافاً انزل الله  
 من هذا القام فقال ابو موسى لقد كان يشهد اذا ما غنيا ويؤذن له اذا اجبنا وكتب عمر الى اهل  
 الكوفة اني بعثت اليكم عمرا وميرا وعبد الله معلما ووزيرا وهما من النجباء من اصحاب محمد صلى الله  
 عليه وآله وسلم من اهل بدر فخذوا عنهما واقدر وايتحا فاني اترككم بعبد الله على نفسي وقد جمع عن  
 ابن عمرا انه استفق ابن مسعود في البتة واخذ بقوله ولم يكن لك تقليد الا بل بما سمع قوله فيجاء  
 تبين له انه الصواب فخذ اهل الذي كان يأخذ به الصحابة من اقوال بعضهم بعضا وقد جمع عن ابن مسعود  
 انه قال اخذ عالما وستعلما ولا تكون امعة فاخرج الامعة وهو المقلد من زمرة العلماء والتعلمين  
 وهو كما قال رسول الله عنه فانه لا مع العلماء ولا مع المتعلمين العلم والحجة كما هو معروف ظاهر لمن تأمله  
 الوجه التاسع والثلاثون قول صحابان عبد الله كان يدع قوله لقول عمر وابو موسى كان يدع قول مسعود  
 على ويدع قوله لقول ابي بكر فاجاب به انهم لم يكونوا يدعون ما يعرفون من السنة تقليدا له ولا التلا  
 كما يفعله فرقة التقليد بل من تأمل سير القوم رأى انهم كانوا اذا ظهرت لهم السنة لم يكونوا يدعونها  
 لقول احد كائنا من كان وكان ابن عمر يدع قول عمر اذا ظهرت له السنة وابن عباس بكر علي من يعارض  
 ما بلغه من السنة بقوله قال ابو بكر وعمر يقول يؤشك ان نزل عليكم حجارة من السماء اقول قال رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم وتقولون قال ابو بكر وعمر فحم الله ابراهيم وضع عنه فوالله لو شاهد خلفنا  
 هؤلاء الذين اذا قيل لهم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والوا قال فلان وفلان لمن لا يد ان  
 الصحابة ولا قريبا من قريش وانما كانوا يدعون اقوالهم قال هؤلاء لا انتم يقولون الفول ويقول هؤلاء  
 فيكون الدليل معهم فيرجعون اليهم ويدعون اتقوا الله كما يفعل اهل العلم الذين هو حسب اليهم مساواة  
 وهذا عكس لطريقة فرقة اهل التقليد من كل وجه وهذا هو الجواب عن قول مسروق ما كنت ادع قول  
 ابن مسعود لقول احد من الناس الوجه الاربعون قول صحابان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قد سن  
 لكم معاذ فاتبعوه عجباً فخرجت من اعلى تقليد الرجال في دين الله وهل صار عأسه معاذ سنة الا بقوله  
 صلى الله عليه وآله وسلم فاتبعوه كما صار الا اذا ان سنة بقوله صلى الله عليه وآله وسلم واتبعوه وشيعة  
 لا يجرح المنام فان قيل فما معنى الحديث قبل معاذ ان معاذ افعل فعلا جعله الله لكم سنة وانما صار سنة

لنا حين امر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلا أن معاذ انعله فقط وقد صح عن معاذ أنه قال كيف  
تصنعون بثلاث حفا تقطع عنا فكر ورتة عالم وجدال منافق بالقرآن فاما العالم فان اهتدى فلا تقلد  
حذركم وان افتن فلا تقطعوا منه ايا سكر فان الثامن يفتن به ثم يتوب واما القرآن فان له مناسرا  
كسائر الطريق لا يخفى على احد فما علمتم منه فلا تسألوا عنه احدا وما لم تعلموا فكلوا الى عالمه واما الدنيا  
فمن جعل بالله غناة في قلبه فقد افلح ومن لا فليسيت بنا فغته دنياه فصدق رضي الله عنه بالحق وفي  
عن التقليد في كل شيء وامر يا تابع ظاهرا للقرآن وان لا يبالي بمن خالف فيه وامر بالتوقف فيما اشكل  
وهذا كله خلاف طهفة المقلدين ويا الله التوفيق الوجه الحادي والاربعون في ذكر ان الله سبحانه امر  
بطاعة اولي الامر وهم العلماء طاعتهم تقليد هم فيما يفتنون به فحي اية ان اولي الامر قد قيل هم الامراء وقيل  
هم العلماء وهما روايتان عن الامام احمد والحقين ان الآية تتناول الطائفتين وطاعتهم من طاعة الرسول  
لكن خفي على المقلدين انهم انما يطاعون في طاعة الله اذ امروا بامر الله ورسوله فكان العلماء مبلغين  
لا امر الرسول والامراء منغذين له فحينئذ تجب طاعتهم تبع الطاعة لله ورسوله فآين في الآية تقديم  
اراء الرجال على سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واشارت التقليد عليها الوجه الثاني والاربعون  
ان هذه الآية من اكبر الحجج عليهم واعظمها ابطالا للتقليد وذلك من وجوه احدها الامر بطاعة الله  
هي امثال امرة واجتناب فيه الثاني طاعة رسوله ولا يكون العبد مطيعا لله ورسوله حتى يكون  
حالما بامر الله ومن اقر على نفسه بأنه ليس من اهل العلم يا امر الله ورسوله وانما هو مقلد فيها لاهل العلم  
ليرى كنه تحقيق طاعة الله ورسوله البتة الثالث ان اولي الامر قد فوا عن تقليد هم كما صح ذلك عن  
معاذ بن جبل وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وغيرهم من الصحابة وذكرناه  
نصا عن الائمة الاربعة وغيرهم وحينئذ فطاعتهم في ذلك ان كانت واجبة بطل التقليد وان لم تكن  
واجبة بطل الاستدلال الرابع انه سبحانه قال في الآية نفسها فان تنازعتم في شئ فودعوا الى الله والرسول  
ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وهذا صريح في ابطال التقليد والمنع من رد المتنازع فيه الى رأي  
او من ذهب او تقليد فان قيل فما هي طاعتهم المختصة بهم اذ لم كانوا انما يطاعون فيما يخبرون به عن الله  
ورسوله كانت الطاعة لله ورسوله لا لهم قيل وهذا هو الحق وطاعتهم انما هي تبع الاستقلال ولهذا  
قرنها بطاعة الرسول وليريد العامل وافرج طاعة الرسول واعاد العامل لتلايقهم انه انما يطاع

تبعاً كما يطاع اولو الامر تبعاً وليس كذلك بل طاعته واجبة استقلالاً كان ما امره وفيه من  
في القرآن او لم يكن الوجه الثالث والاربعون في احكام الله سبحانه وتعالى اثنى على السابقين  
الاولين من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان وتقليد هم هو اتباعهم باحسان فما صدقت  
المقدمة الاولى وما الكذب الثانية بل الاية من اعظم الادلة رد اعلى فرقة التقليد فان اتباعهم هو سلك  
سبيلهم ومنها جهر وقد فواعن التقليد وكون الرجال اصعة واخبروا انه ليس من اهل البصيرة  
ولو يكن فيهم والله الحمد رجل واحد على مذهب هؤلاء المقلدين وقد اعادهم الله وعاقبهم بما يتلى  
من يرد النصوص لأمر الرجال وتقليد ما فهمنا ضد ما يتصور وهو نفس مما افتخروا بالتابعين لهم  
باحسان حقهم اولو العلم والبصائر الذين لا يقدر من على كتاب الله وسنة رسوله رأياً ولا قياساً  
ولا معقولاً ولا قول احد من العالمين ولا يجعلون مذهب احد عياراً على القرآن والسنة فهؤلاء  
اتباعهم حقاً جعلنا الله منهم بفضلهم ورحمته يوضحه الوجه الرابع والاربعون ان اتباعهم لو كانوا هم  
المقلدين الذين هم مقررون على انفسهم وجميع اهل العلم افر ليسوا من اولي العلم فكان سادات  
العلماء الاثرين مع الحجّة ليسوا من اتباعهم والجمال اسعد با اتباعهم من غير هذه ائمة الحال  
بل من خالف واحد منهم للحجة فهو المتبع له دون من اخذ قوله بغير حجة وهكذا القول في اتباع الائمة  
رضوا الله عنهم معاذ الله ان يكونوا هم المقلدين لهم الذين يتزولون ارضهم منزلة النصوص بل يتركون  
لها النصوص فلو لاء ليسوا من اتباعهم وانما اتباعهم من كان على طريقتهم واقفي منها جهر ولقد  
انكر بعض المقلدين على شيخ الاسلام في تدريسه بديهة ابن الحنبل وهو وقف على التحابلية والمجتهد  
ليس منهم فقال انما اتناول ما اتناوله منها على معرفتي بمذهب احمد لا على تقليدي له ومن الحال ان يكون  
هؤلاء المتأخرون على مذهب الائمة دون اصحابهم الذين لم يكونوا يعقلونهم فاتباع الناس لما لك ابن  
وطبقته ممن يحكم بالحجة وينقاد للدليل اين كان وكذلك ابو يوسف ومحمد بن اسحاق لا يحنيفة من المقلدين  
له مع مخالفتهم له كذلك البخاري ومسلم وابوداود والاشعث وهذه الطبقة من اصحاب احمد اتبع له  
من المقلدين للخص في المنتسبين اليه وعلى هذا فالوقف على اتباع الائمة اهل الحجّة والعلم اثنى به من  
المقلدين المنتسبين اليه وعلى هذا فالوقف على اتباع الائمة اهل الحجّة والعلم اثنى به من المقلدين  
في نفس الامر الوجه الخامس والاربعون في صحة التقليد الحديث المشهور اصحابه

كالنجوم بايمر اقتد بهم اهتد بهم جوابه من وجوه أحد هان هذا الحديث قد روى من طريق الأعمش  
 عن أبي سفيان عن جابر ومن حديث سعيد بن المسيب عن ابن عمر ومن طريق حمزة الحرري عن نافع  
 عن ابن عمر لا يثبت شيء منها قال ابن عبد البر ثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد ان ابا عبد الله بن مفرج  
 حدثهم ثنا محمد بن ابي بصير قال قال لنا البزار واما ما يروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 اصحابي كالنجوم بايمر اقتد بهم اهتد بهم فخذ الكلام لا يصح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم الثاني  
 ان يقال هؤلاء المعتدلين فكيف استبحرتم ترك تقليد النجوم التي يقتدى بها وقد أحرم من دونهم  
 مما أتت به كثرة فكان تقليد مالك والشافعي وابي حنيفة واحدا ثم عندكم من تقليد ابي بكر وعمر  
 وعثمان وعلي فما دل عليه الحديث خالفتموه صريحا واستدلتم به على تقليد من لم يتعرض له بوجه  
 الثالث ان هذا اوجب عليكم تقليد من وردك الجرد مع الاخوة منه ومن اسقط الاخوة معه  
 وتقليد من قال المحرام يمين ومن قال هو طلاق وتقليد من حرم الجمع بين الاختين بملك البمين ومن  
 اباحه وتقليد من جوز الصائم اكل البرد ومن منع منه وتقليد من قال تقعد المتوفى عنها باقضى  
 الاجلين ومن قال بوضع الحمل وتقليد من قال يحرم على المهرام استدامة الطيب وتقليد من اباحه و  
 تقليد من جوز بيع الدرهم بالدرهمين وتقليد من حرمه وتقليد من اوجب الغسل من الاكسال  
 وتقليد من اسقطه وتقليد من ورد ذوى الارحام ومن اسقطهم وتقليد من رأى التحريم وصاحبا  
 اكبر ومن لم يره وتقليد من منع تيمم الجنب ومن اوجبه وتقليد من اباح الحوم الحرام الاهلية ومن منع  
 منها وتقليد من رأى القرض يس الذكروا ومن لم يره وتقليد من رأى بيع الامة طلاقا ومن لم يره وتقليد  
 من وقف المولى عند الاجل ومن لم يوقفه واضعاف واضعاف ذلك مما اختلف فيه اصحاب  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فان سخطتم هذا فلا تحبوا القول على قول ومذهب على مذهب  
 بل اجعلوا الرجل مخبرا في الاخذ باي قول شاء من اقوالهم ولا تتكروا على من خالف مذهبكم واتع قول  
 احدكم وان لم تسخوه فانتم اول من بطل بهذا الحديث وعما عنته وقائل بصد مقتضاه وهذا ما لا  
 انفك لكم منه الرابع ان الامتداء بهم يحرم عليكم التقليد ويوجب الاستدلال وتحكيم الدليل كما كان  
 عليه القوم رضي الله عنهم وحيث ان الحديث من اقوى الحجج عليكم وباللَّه التوفيق الوجه السادس  
 والاربعون فولدكم قال عبد الله بن مسعود من كان مسننا فليستن بمن قد مات اولئك اصحابي

فهذا من أكبر الجحيم عليكم من وجوه فانه نفي عن الاستئذان بالأحياء والتمتع بغيره من الأحياء والأموات  
 والثاني انه عين المستن بعمره يا نخيل الخلق وبراءة الامامة واعلمهم وهم الصحابة رضي الله عنهم وانتم مناشي  
 المعتدين لا ترون تقليد هم ولا الاستئذان بهم وانما ترون تقليد فلان وفلان من هود وهم يكثرون في ذلك  
 ان الاستئذان هو الاقتداء وهو بان يأتي المعتدي بعقل ما اتوا به ويفعل كما فعلوا وهذا يبطل قول  
 قول احد بغير حجة كما كان الصحابة عليه الرابع ان ابو سعيد قد سمع عنه الذي عن التقليد وان لا يكون  
 الرجل امعة لا بصيرة له فلعلم ان الاستئذان عنده غير التقليد الوجه السابع والاربعون قوله قد سمع عن  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال عليكم سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المجدين من بعدي وقال اقتدوا  
 بالذين من بعدي فهذا من أكبر الجحيم عليكم في بطلان ما اتم عليه من التقليد فانه خلاف سنتهم ومن  
 العلم بالضرورة ان احد اصحابكم لم يكن يدع السنة اذا ظهرت لقول غيره كما شأ من كان ولم يكن معها  
 قول البتة وطريقة فرقة التقليد خلاف ذلك يوضح الوجه الثامن والاربعون انه صلى الله عليه وآله  
 وسلم قرن سنتهم بسنته في وجوب الاتباع والاخذ بسنتهم ليس تقليد الصحابة اتباعا لرسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم كما ان الاخذ بالاذان لم يكن تقليدا لمن رآه في المنام والاخذ بقضاء ما فات المسبوق  
 من صلاته بعد سلام الامام لم يكن تقليد المعاذيل اتباعا لمن امر قبا بالاخذ بذلك فابن التقليد الذي اتم  
 عليه من هذا الوجه التاسع والاربعون انكم اول مخالفت لهدى بن الحارثين فانكم لا ترون الاخذ  
 بسنتهم والاقتداء بهم واجبا وليس قولكم عند كحجة وقد صرح بعض علماء انكم انه لا يجوز تقليدهم ويجب تقليد  
 الشافعي فمن الجانب احق بآثاره شي انتم اشد الناس خلافا له وبالله التوفيق يوضح الوجه الخمسون ان الحديث  
 يجلت حجة عليكم من كل وجه فانه امر عند كثرة الاختلاف بسنته وسنة خلفائه وامرتم انتم برأي فلان  
 ومذهب فلان الثاني انه حذر من محدثات الامور واخبر انه كل محدثاة بدعة وكل بدعة ضلالة  
 ومن المعلوم بالاضطرار ان ما اتم عليه من التقليد الذي ترك له كتاب الله وسنة رسوله وتعرض  
 القرآن والسنة عليه ويجعل معيار احكام من اعظم المحدثات في البدع التي برأها الله سبحانه والقرآن التي  
 فضلها وخيرها على غيرها وبالجملة فمأسنة الخلفاء الراشدين او احدهم لامة فهو حجة لا يجوز العدا  
 عنها فابن هذا من قول فرقة التقليد ليست سنتهم حجة ولا يجوز تقليدكم فيما بوجه الوجه الحادي عشر  
 والخمسون انه صلى الله عليه وآله وسلم قال في نفس هذا الحديث فانه من يعيش من بعد يبي



فسيرى اختلافا كثيرا وهذا دم الخلفين وتقدر من سلامك سبيلهم وانما اكثر الاختلاف في  
 الامور بسبب التقليد واهله الذين فرقوا الدين وصيروا اهله شيعا كل فرقة تنصرت شيئا وزادوا  
 فيها وتقدم من مخالفتها ولا يرون العجل يقولون حتى كانوا حزمة اخرى سواهم يدانودوا وكانوا  
 في الرد عليهم ويقولون كنهم وكتبتنا واثمتهم واعننا ومذهبهم ومذهبنا هذا والسوى واحد  
 والقرآن واحد والدين واحد والرب واحد فالواجب على الجميع ان يتقادوا الى كلمة سواء بينهم  
 كلهم ان لا يطيعوا الا الرسول ولا يعجلوا معه من يكون اقواله كنصومه ولا يتخذ بعضهم بعضا  
 اربابا قالوا اتفقت كلهم على ذلك وانقاد كل واحد منهم لمن دعا الى الله وسبوا له وتماكوا  
 كلهم الى السنة وانما العصابة لقل الاختلاف وان لم يعد من الارض ولهذا تجد اقل الناس  
 اختلافا اهل السنة والحديث فليس على وجه الارض طائفة اكثر اتقا واقل اخلاقا منهم لما بنا  
 على هذا الاصل وكلما كانت الفرقة عن الحديث ابعد كان اختلافا فيهم في انفسهم اشد واكثر فان  
 من يد الحق مرج عليه امره واخطا عليه والتبس عليه وجه الصواب فلم يدان يد هب كما  
 قال تعالى بل كن ذوا الحق بل جاءهم فصح في امر مرج الوجه الثاني والخمسون قوله ان عمر كتب الى ابي  
 ان اقض بما في كتاب الله فان لم يكن في كتاب الله فيما في سنة رسول الله فان لم يكن في سنة رسول الله  
 فيما قضى به الصالحون فخذ امن اظهر الحق على بطلان التقليد فانه امره ان يقدم احكام الكتاب على  
 كل ما سواه فان لم يجد في الكتاب ووجده في السنة لم يفتت الى غيرها فان لم يجد في السنة قضى  
 بما قضى به الصحابة ونحن نناشد الله فرقة التقليد هل هم كذلك او قريبا من ذلك وهل اذا نزل  
 بامرنا زلة حدث احد منهم نفسه ان ياخذ حكمها من كتاب الله ثم يفتت فان لم يجد ما في كتاب الله  
 اخذها من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فان لم يجدها في السنة افتى بها بما افتى به الصحابة  
 والله يشهد عليهم وملائكته وهم شاهدون على انفسهم بانهم انما ياخذون حكمها من قول من قلده  
 وان استبان لهم في الكتاب او السنة او اقوال الصحابة خلاف ذلك لم يفتتوا اليه ولم ياخذوا شيئا  
 منه الا بقول من قلده فكتاب عمر من يبطل الاشياء واكرمها فهو لهم وهذا كان سير اسلمت انفسهم  
 وهذا يوم القيوم فدا انهم تنوبوا الى ما خرب ساروا عكس هذا السير وقالوا اذا نزلت الامر الى  
 بالحق او الحاكم فعليه ان ينظر اولاهل فيها اختلاف ام لا فان لم يكن فيها اختلاف لم يسطر في كتاب

ولا في سنة بل يفتق ويقتضى فيها بالإجماع وان كان فيها اختلافات اجتهد في الترتيب لأقوال أهل العلم  
 فاتفق به وحكويه وهذا خلاف ما دل عليه حديث معاذ وكتاب عمر وأقوال الصحابة والذي دل  
 عليه الكتاب والسنة وأقوال الصحابة أولى فإنه مقدور مما صدر فان علم المصنف بما دل عليه الكتاب  
 والسنة أهل عليه بكثير من علمه باتفاق الناس في شرق الأرض وغربها على الحكم هذا ان لم يكن  
 متعذرا فهو أصعب شيء واشقه الا فيما هو من لوازم الاسلام فكيف يحيلنا الله ورسوله على الاصول  
 لنا الله ويترك الحوالة على كتابه وسنة رسوله اللذين هدا بناهما وليس هاتما وجعل لنا في معرفة ما  
 طريقا سهلة التناول من قرب ثم ما يدره فلعن الناس اختلفوا وهو لا يعلم وليس عدم العلم  
 بالافتراخ على عدمه فكيف يقدم عدم العلم على اصيل العلم كما فرقت يسوع به تارة نحو العلوم  
 التي امر لا علم له به وغايته ان يكون سهو ما واحسن حوالة ان يكون مشكوكا فيه شكاً متساويا او مما  
 لم يكن يستقيم هذا على رأي من يقول انقراض عصر الجمعين شرط في صحة الاجماع فماله يفرغ  
 عصرهم فلو نشأ في زمانهم ان يخالفهم فصاحب هذا السلوك لا يمكنه ان يحتمل الاجماع حتى يعلم ان  
 انقضت ولم ينشأ فيه مخالفة له ولم ادر الله الامة في الاقتداء بكتابه وسنة رسوله على الا  
 سبيل لغيره ولا اطلاع الا فادهم عليه وترك احاطتهم على ما هو بين اظهرهم حجة عليه بما اذخر  
 الدهر فمكون من الاستدانة به ومعرفة الحق منه هذا من اجل الخلق وحين نشأ منه سنة بية تولد  
 عنها معارضة النصوص بالاجماع البصير والفقير باب عواد وصار من ثم يعرف الخلاف من مقلد  
 اذا صح عليه بالقرآن والسنة قال هذا خلاف الاجماع وهذا هو الذي ذكره ائمة الاسلام ورواوا من  
 كل ناحية على من ارتكبه وكذبوا من ادعاه ففان الامام يحيى في رواية بنه عليه الله اذ في الاجماع  
 فهو كاذب لعن الناس اختلفوا هذه دعوى بشر الريسى والاصم ولكن لا تقول الا بعد لنا من احب الله  
 وقال في رواية الرودي تيفت يهود الرجيل ان يقول اجمعوا اذا سمعتم يقولون اجمعوا الله تعالى  
 اني لو علم ما علمنا كان وقال في رواية ادنا لب هذا الكذب ما علمنا ان الذي هو الله تعالى ما علم  
 فيه اختلافا فهو احسن من قوله اجماع الناس وقال في رواية في الحديث لا يجمعون في الاجماع  
 في المرتبة الثالثة قال الشافعي الحجة كتاب الله وسنة رسوله واتقوا الله اني اريد الله  
 مع مالك والعلم طمقات الأولى الكتاب والسنة التامة لا يجمع من نشر كتابا وسار الله

ان يقول الصحابي فلا يعلمه مخالف من الصحابة الرابعة باختلاف الصحابة الخامسة القياس  
 فقدم النظر في الكتاب والسنة على الاجماع ثم اخبرنا انه انما يصير الى الاجماع فيما لم يعلم فيه كتابا  
 وسنة هذا هو الحق وقال ابو حاتم الرازي العار عندنا ما كان عن الله تعالى من كتاب فخلق تابع  
 غير منسوخ وما صحت به الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جلالا معارضته ومناجاة  
 عن الاولياء من الصحابة ما اتفقوا عليه فاذا اختلفوا لم يخرج من اختلافهم فاذا اختلف ذلك  
 ولم يقصر عن التابعين فاذا لم يوجد عن التابعين فمن ائمة الهدى من اتبعوه مثل ايوب  
 الجعفي وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وسفيان ومالك واكوان بن يحيى والحسن بن صالح ثم ما لم  
 يوجد عن امثالهم فمن مثل عبد الرحمن بن مهدي وعبد الله بن المبارك وعبد الله بن ادریس و  
 يحيى بن آدم وابن عيينة وكعب بن الجراح ومن بعدهم محمد بن ادریس الشافعي ويزيد بن هارون  
 والحسين بن احمد بن حنبل واسحق بن ابراهيم الحنظلي وابي عبد القاسم اتي فهدى طريقة اهل العلم  
 وائمة الدين جعل احوال هؤلاء يد لا عن الكتاب والسنة واقوال الصحابة بمنزلة التيمم اغايبا رايه  
 عند عدم الماء فعدل هؤلاء المتأخرون المقلدون الى التيمم والماء بين اظهروا اسهل من التيمم بكشايه  
 ثم حدثت بعد هؤلاء فرقة هم اعداء العلم واهله فقالوا اذا نزلت بالمغف او الحاكم نازلة لم يجز ان ينظر  
 فيها في كتاب الله ولا سنة رسوله ولا احوال الصحابة بل الى ما قاله متبوعه ومن جعله عيارا على العرفان  
 والسنة فما وافق قوله ائمتي به وحكمه وما خالفه لم يجز له ان يفتي ولا يقتضيه به وان فعل ذلك  
 تعرض لعزله عن منصب الفتوى والحكم واستفتى له ما يقول السادة والفقهاء فيمن ينتسب الى  
 مذهب امام معين يقلده دون غيره ثم يفتي او يحكم بخلاف مذهب هل يجوز له ذلك ام لا وهل يوجب  
 ذلك فيه ام لا فينقض المقلدون رؤسهم ويقولون لا يجوز ذلك ويقدر فيه ولعل القول  
 الذي عدل اليه هو قول ابي بكر وعمر و ابن مسعود و ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وامثالهم فنجيب  
 هذا الذي انتصب للتوقيع عن الله ورسوله بانه لا يجوز له مخالفة قول متبوعه لا قول من هو  
 اعلم بالله ورسوله منه وان كان مع احوال الصحابة وسنة رسوله وهذا من اعظم جنائبات  
 فرقة التتليد على ثلاث وثلاثين واحدا هم ومن يتهموا واخبروا واخبارا مجردا عما وجدوه في السنة  
 في البياض من احوال لا علم لهم بصحتها من باطلها لكان لهم عذرا ما عند الله ولكن هذا ما لم يعلم

من العلم وهو معاد أهل العلم والقائم بالله يحيى وبأمة التوفيق الوجه الثالث والخمسون  
 في شرح عمر من بيع امهات الأولاد وتبعه الصحابة والزوم بطلاق الثلاث وتبعوه ايضا جوابه  
 من وجوه أحد ها انهم لم يتبعوا تقليد الابل اذ اهم اجتهاد اتصم في ذلك الى ما اذاه اليه  
 ولم يقل احد منهم قط اني رايت ذلك تقليدا لغير الثاني انهم لم يتبعوا كلهم فهذا ابن مسعود  
 يخالف في امهات الأولاد وهذا ابن عباس يخالف في الازام بالطلاق الثلاث واذا اختلف الصحابة  
 وغيرهم فالحاكم هو الجهة الثالثة انه ليس في اتباع قول عمر رضي الله عنه وفيها من المستقلين وتقليد الصحابة  
 لو فرض له في ذلك ما يسوغ تقليد من هو دونه بكثير في كل ما يقوله وترك قول من هو مثله  
 ومن هو فوقه واعلم منه فهذا ابن بطل الاستدلال وهو يعلق بيت العنكبوت وقد واغروا تو كما  
 تقليد فلان وفلان فاما انتم تصحون بان عمر لا يقلد وابو حنيفة والشافعي ومالك يقلدون ولا  
 يمكنكم الاستدلال بما انتم مخالفون له فكيف يجوز للرجل ان يحجج بما لا يقول به الوجه الرابع  
 والخمسون قوله ان عمر بن العاص قال لعمر بن الخطاب خذ ثوبا غير ثيابي فقال لو فعلت صار سنة  
 فابن في هذا من الاذن من عمر في تقليده والاعراض عن كتابه وسنة رسوله وغاية هذا ان ترك  
 ثلاثا يعتدي به من يراه يفعل ذلك ويقول لو لان هذا سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 ما فعله عمر فهذا هو الذي خشيه عمر والناس مقتدون بعلمهم شأوا واوا ابو افضة هو الواقع وان  
 كان الواجب فيه تفصيل الوجه الخامس والخمسون قوله ان عمر قد قال بنى ما اشتبه عليك ككاه الى  
 عالمه فهذا الحق وهو الواجب على من سوى الرسول فان كل احد بعد الرسول لا بد ان يشبه عليه  
 بعض ما جاء به وكل من اشتبه عليه شيء وجب عليه ان يكلمه الى من هو اعلم منه فان تبين لصاحبه  
 عالما مثله ولا وكاه اليه ولم يكلمه فاعلم له فهذا هو الواجب عليه في كتاب بنى سنة نبيا  
 وافعال اصحابه وقد جعل الله سبحانه فوق كل ذي علم عليم فمن خفى عليه بعض الحق فوكاه الى من  
 هو اعلم منه فقد اصاب ذم في هذا من الاعراض عن "مقران" والسنة واذا العورة والتعاذ حيل  
 بعينه معيارا على ذلك وذاك التصريح بقوته وعرضه عليه وقبول كل ما افق به وركب ما خالفه  
 وهذا الاثر نفسه من الكبر الحرج على بطلان التقليد فان اوله ما استبان ذلك فاحل به وما اشتبه  
 عليك فكله الى عالمه ونحن نناشدكم الله اذا استبان لكم السنة هل تتركون قول من قلدهم لها

وفسلوت بها وتفتون او تقضون بموجبها ثم تتركونها وتعدون عنها الى قوله وتقولون هو اعلم بها  
 منها فان رضي الله عنه مع سائر الصحابة على هذه الوسية وهي مبطله للتقليد قطعاً وبالله التوفيق  
 ثم يقول هلا وكاتم ما اشتبه عليكم من المسائل التي عالها من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 اذ هم اعلم الامة وافضلها ثم تتركتم اقر المرود ثم عنها فان كان من قلدهم ممن يوكل ذلك اليه  
 فالصحابه احق ان يوكل ذلك اليهم الوجه السادس والخمسون قوله ان الصحابة يفتون برسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم حي بين اظهروهم وهذا التقليد المستفتين لوجه فجاوبه ان فتواهم انما كانت  
 تبليغاً عن الله ورسوله وكانوا بمنزلة المخبرين فقط لم يكن فتواهم تقليد الرأي فلان وفلان وانما كانت  
 النصوص فيصير لم يكونوا يقلدون في فتواهم ولا يفتون بغير النصوص ولم يكن المستفتي لهم يعقد <sup>على</sup>  
 ما يباغضهم اياه عن نبيهم حقيقون امر يمكن او فعل كذا وفي عن كذا اهكذا كانت فتواهم في حجة على  
 المستفتين كما هي حجة عليهم ولا فرق بين حروبيين المستفتين في ذلك الا في الواسط بينهم  
 وبين الرسول وعدهما والله ورسوله وسائر اهل العلم يعلمون انهم وان مستفتيهم لم يعلموا الا بما علموا  
 عن نبيهم وشاهدوه وسمعوه منه هو لا بما سطره وهو لا يغيره اسطره ولربما كان فيهم من يأخذ قول  
 واحد من الامة بهل ما حمله ويحرم ما حرمه ويستطيع ما اباحه وقد انكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 على من افق بغير السنة منهم كما انكر على ابى السنا بل وكذبه وانكر على من افق بجم الزاني البكر انكر على  
 من افق باغتسال الجريح حتى مات وانكر على من افق بغير علم لمن يفق بما لا يعلم صحته واختبار <sup>المستفتي</sup> انهم  
 عليه فافتاء الصحابة في حياتهم نزهة ان احد ما كان يبلغه ويقدم عليه فتوى حجة باقراره لا بمجرد افتاءهم  
 انما في ما كانوا يفتون به مبلغين له عن نبيهم فو حروفه رواية لا مقلدون ولا مقلدون الوجه السابع  
 والخمسون قوله وقد قال تعالى فلو لا ننشر من كل فرقة من حوضا نفة لنتفقها في الدين وليندك  
 قومهم <sup>ذ</sup> ارجع اليهم فاوجب قبول نذارهم وذلك تقليد لوجه فجاوبه من وجه احدها ان الله  
 سبحانه انا اوجب عليهم قبول ما انذروهم به من الوحي الذي ينزل في قلوبهم عن النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم في الجهادين في هذه حجة ثمرة التقليد عن تقديم اراء الرجال على الوحي الثاني ان الآية  
 حجة عليهم ظاهرة في سببها من غير عسر يتجهد قيامهم بامرة الى نوعين احدهما تغيير الجهاد والثاني  
 التمسك في الدين وجعل قيام الدين هذين السريقتين وهم الاصرار والعلماء اهل الجهاد واهل العلم

قالنا فمن يحيا هذه عن القاعدتين والقاعدون يحفظون العلم للأخرين فإذا احتجوا به  
 لم يثبتوا كقولنا فما تخرج من العلم بأخبار من سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهما  
 الناس في الآية قولان أحدهما أن المعنى فلو لا نفر من كل فرقة طائفة تتفقه وتذرا القامة فبين  
 المعنى في طلب العلم وهذا قول الشافعي وجماعة من المفسرين واحتجوا به على قبول خبر الواحد  
 لأن الطائفة لا يجب أن يكون عدد التواتر والثاني أن المعنى فلو لا نفر من كل فرقة طائفة تقا  
 لتفقه القامة وتذرا النافذة للجماد إذا أخرجوا اليوم ويغير خبرها نزل بعد فهم من النبي وهذا  
 قول أكثرين وهو الصحيح لأن التفسير إنما هو الخروج للجماد كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإذا  
 استغفرتم فأنفروا وأيضاً فإن المؤمنين عام في المقيمين مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم والغائبين  
 عنه والمقيمين مرادون ولا بد فأنهم سادة المؤمنين فكيف لا يتناولهم اللفظ وعلى قول أولئك  
 يكون المؤمنون خاصة بالغائبين عنه فقط والمعنى وما كان المؤمنون لغيبه واليه كالمصروف لو نفر  
 إليه من كل فرقة من طائفة وهذا خلاف ظاهر لفظ المؤمنين وأخرج للفظ التفسير من  
 في القرآن والسنة وعلى كلا القولين فليس في الآية ما يقتضي صحة التواتر بالتقليد المذكور بل  
 هي حجة على فساده وبطلانه فان لا تذراة إنما يقوم بالحجة فمن لم يقم عليه بحجة لم يكن قد نذر كما  
 أن النذير من أقام الحجة فمن أمرأت بحجة فليس يذير فان عديم ذلك تقليد أفليس الشان في  
 ونحن لا نكرر التقليد بهذا المعنى فموج ما شتم وإنما نكر نصيب جل سين يجعل قوله عياراً على القرآن  
 والسنة فما وافق قوله منها قبل وما خالفه لم يقبل ويقبل قوله بغير حجة ويرد قول نظيره أو علمه  
 والحجة معه فهذا الذي أنكرناه وكله لمر على وجه الأرض يعلمون بالكتاب ومن أهله أوجه الشان  
 وأنحسون قولنا ابن الزبير مثل عمر بن الخطاب وأخوة فقال أما الذي قال رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم توكلت بحجة من أهله إلا حتى خليل لا تخذنه خليلاً يريد أن يكون في بيته عنه فإنه انزله  
 قاضي شيء في هذا مما يدل على التقليد بوجه من الوجوه وقد تقدم من الأدلة الشافية التي لا تطع في فعلها  
 مما يدل على أن قول الصدوق في إنباد الخ قول ملو أو دارش وابن الزبير لم يخبر بذلك تقليد بل  
 أضاف المذهب إلى الصدوق ليمسح على جلالة قائله وإزاه من الأيقاس غير به لا يقبل قوله بغير حجة  
 ويترك الحجة من القرآن والسنة لقوله ابن الزبير وغيره من الصحابة رضي الله عنهم وحجة الله وبينا الله

أحب إليهم من أن يذكروها لأئمة الرجال ولقول أحد كاشفاً من كان وقول ابن الزبير أن الصديق  
 أذنه بما استحسن الحكم والدليل مما أوجبنا التمسك والتسليم قولنا وقد أمرنا به بقبول شهادة الشا<sup>هد</sup>  
 وذلك على تقليد له فلو لم يكن في أوقات التقليد غير هذا الاستدلال لكانت تكفي به بطلاننا وهل قبلنا قول  
 الشاهد الأيضا كتاب ربنا وسنة نبينا وإجماع الأمة على قبول قوله فإن الله سبحانه نصبها  
 حجة يحكم الحاكم بها على الحكم بالاقرار وكذلك قول المقر أيضاً حجة شرعية وقبوله تقليد كما  
 معتمد قبول شهادة الشاهد تقليداً أصح مما شتمت فإن الله سبحانه أمرنا بالحكم بذلك وجعل دليلنا  
 على الحكم فالحاكم بالشهادة والاقرار من عند الأمر الله ورسوله ولو تركنا وتقليد الشاهد لم يلزم  
 به حكماً وقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقضى بالشاهد والاقرار وذلك حكم بنفسه وأمر  
 الله لا بالتقليد فالاستدلال بذلك على التقليد المتضمن للاعراض عن الكتاب والسنة وأقوال  
 الصحابة وتقديم آراء الرجال عليها وتقديم قول الرجل على من هو أعلم منه وإطراح قول من عداة  
 جملة من باب قلب الحقائق وانكسار العقول والأفهام وبالجملة فممن إذا قبلنا قول الشاهد  
 لم نقبله لمجرد كونه شحده به بل لأن الله سبحانه أمرنا بقبول قوله فأنتم معاً شرا المقلدين إذا قبلتم قول  
 من قلدهم فبلقوة بغير كونه قاله أو لأن الله أمركم بقبول قوله وطرح قول من سواه الوجه المستعان  
 قولكم وهو جاءت الشريعة بقبول قول العائفة والخاتمة والقاسم والمقوم والحاكمين بالمثل  
 في جزاء الصيد وذلك تقليد محض انفتحت به أنه تقليد لبعض العلماء في قبول أقوالهم وتقليد  
 لهم فيما يخبرون به فإن عنيتم الأول فهو باطل وإن عنيتم الثاني فليس فيه ما تستر وحين إليه  
 من التقليد الذي قام الدليل على بطلانه وقبول قول هؤلاء من باب قبول خبر المخبر والشاهد  
 لا من باب قبول الفتيا في الدين غير قيام دليل على صحتها بل بمجرد إحسان الظن بقائلها مع تجوز  
 الخطأ عليه فإين قبول الأخبار والشهادات والاقارير إلى التقليد في الفتوى والمخبر بهذه الأ<sup>مو</sup>  
 يخبر عن أمر حسي طريق العلم به أدراكه بالحواس والمشاعر الظاهرة والباطنة وقد أمرنا سبحانه  
 بقبول خبر المخبر به إذا كان ظاهراً صدقاً والعدالة وطرد هذا ونظيره قبول خبر المخبر عن رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم بأنه قال أو فعل وقبول خبر المخبر عن غيره عنه بذلك وهو لم جزأه فذا حق  
 لا يتأخر فيه أحد وأما تقليد الرجل فيما يخبر به عن ظنه فليس فيه أثر من العلم بأن ذلك خطأ وجهماً

فتقليد ناله في ذلك بمنزلة تقليد ناله فيما هو عليه من رذيلة ومطامير أخذ القرآن في هذا من  
 باب علي بن ابي طالب لما ان نفق بذلك او ظكرو به وندبوا الله به ونقول هذا هو الحق وما خالفه  
 باطل ونترك له نصوص القرآن والسنة واثار الصحابة واقوال من عداه من جميع اهل العلم ومن  
 هذا الباب تقليد الاعشى في القبلة ودخول الوقت لغيره وقد كان ابن ام مكتوم لا يؤذن حتى يبله  
 عتيق في طابع العجم ويقال له اصبحت باصبحت وكذلك تقليد الناس للؤذن في دخول الوقت  
 وتقليد من في المطورة لمن يجعله باوقات الصلوة والظفر والصوم وامثال ذلك ومن ذلك  
 التقليد في قبول الترجمة والرسالة والتعريف والتعديل والمجرح كل هذا من باب الاخبار التي امر الله  
 بقبول الخبر بها اذا كان عدلا صادقا وقد اجمع الناس على قبول خبر الواحد في الهدية وادخال الزواجر  
 على زوجها وقبول خبر المرأة ذمية كانت او مسلمة في انقطاع دم حيضها لوقت وجواز وطبها وانكاحها  
 بذلك وليس هذا تقليد في الغيب والحكم واذا كان تقليد لما قاله سبحانه شرع لنا ان نصلي قولها  
 ونقلها فانيه ولم يشرع لنا بخلق احكامه عن غير رسوله فضلا عن ترك سنة رسوله لقول واحد  
 من اهل العلم وتقدم قوله على قول من عداه من الامة الوجه الحادي والستون قولهم واجمعوا  
 على جواز شراء اللعان والاطعمة والنياب في غيرها من غير سؤل حلوا لقاء تقليد اربابنا في اجابته هذا  
 ليس تقليد في حكم من احكام الله ورسوله من غير دليل بل هو لقاء بقبول قول الذابح والباع وهو  
 اقتداء واتباع لامر الله ورسوله حتى لو كان الذابح والباع يهوديا ونصرانيا او فاجرا الفتيان بقبول  
 ذلك ولم تساله عن اسباب الحل كما قالت عائشة رضي الله عنها يا رسول الله ان ناسا يا قوتنا باللعان  
 لا ندري اذكروا اسم الله عليها ام لا فقال سمو انتم وكلوا فهل يسوع لكم تقليد الكفار والفساق في  
 الدين كما تقلدوا في الذابح والاطعمة فدعا هذه الاحتجاجات بالباردة وادخلوا معنا في الامة  
 الفارقة بين الحق والباطل لتعقد معكم عقدا الصلح اللام على تعليم كتاب الله وسنة رسوله والقائم  
 اليها وترك اقوال الرجال لها وان مدور مع الحق حيث كان ولا تتخيرا الى شخص معين غير الرسول  
 تقبل قوله كله ونرد قول من خالفه كله ولا فاسجدوا بانا اول من منكر لهذه الطريقة ورفغ  
 عنها ادع الى خلافها والله المستعان الوجه الثاني والستون قولهم لو كلف الناس كلهم ايجته  
 وان يكونوا علماء ضاعت مصالح العباد وتعطلت الصنائع والمنتجروهد احملا لا سبيل الله



شر ما وقد راها به من وجوه محمد ما ان من رحمة الله سبحانه بنا ورافته انه لم يكلفنا بالانقليد  
 فلو كلفنا به لضرعت امورنا وفسدت مصالحنا لاننا لو تركنا ندرى من نقلد من المفتين والفقهاء  
 وصم عدو فرق المشرك ولا يدري عدد هم في الحقيقة الا الله فان المسلمين قد ملوا الاخرى شوقا وغمرا  
 وجنونا وشغلا وان نشر الاسلام بحسن الله وفضله وبلغ مبلغ الدليل فلو كلفنا التقليد لوقعنا في اعظم  
 العنت والفساد وتكلفنا بتخليل الشئ وتخريره وايجاد الشئ واستقاطه مع ان كلفنا بتقليد كل عالم  
 وان كلفنا بتقليد الاعلم فالاعلم فمعرفة تمام دل عليه القرآن والسنة من الاحكام اسهل يكسب كثير  
 من معرفة الاعلم الذي اجتمعت فيه شروط التقليد ومعرفة ذلك مشقة على العالم الراعي فضلا  
 على المقلد الذي هو كالاغص وان كلفنا بتقليد البعض وكان جعل ذلك الى تشهينا واختيارنا صاسرا  
 دين الله تعالى ارادتنا واختيارنا وشهواتنا وهو عين الخيال فلا بد ان يكون ذلك راجعا الى امر الله  
 باتباع قوله وتلقى الدين من بين يديه وذلك محمد بن عبد الله بن عبد المطلب رسول الله وامينه  
 على وحيه ووجهه على خلقه ولم يجعل الله هذا للنصب لسواه بعدة ايدى الشافى ان بالنظر الى  
 الاستدلال صلاح الامور لا ضايا عموما وباهماله وتقليد من يخطى ويصيب ضاعتها وفسادها كما  
 ان الواقع شاهديه الثالث ان كل واحد منا ما موديان يصدق الرسول فيما اخبر وبطبيعة فيما امر  
 وذلك لا يكون الا بعد معرفة امره وخبره ولم يوجب الله سبحانه من ذلك على الامة الا ما فيه حفظ  
 دينها ودنياها وصلاحها في معاشها ومعادها وباهمال ذلك تضيع مصالحها وتفسد امورها فاضا حوز  
 العالم الا بالجمل ولا عارته الا بالعلم واذا ظهر العلم في بلد او محلة قل الشر في اهلها ما اذا خفي العلم هناك  
 ظهر الشر والفساد ومن لم يعرف هذا فهو من لم يجعل الله له نورا قال الامام احمد ثولا العلم كانت  
 الناس كالبعائم وقال الناس اخرج الى العلم من غير اني اطعم والشرب لان الطعام والشرب محتاج اليه  
 في اليوم مرتين او ثلاثا ثولا العلم محتاج اليه في كل وقت الى ان يعان الواجب على كل عبد ان يعرف ما يخصه  
 من الاحكام ولا يجب عليه ان يعرف ما لا يدعوه الحاجة الى معرفته وليس في ذلك ضاعة لمصالح  
 الخلق ولا تقطيل لمعاشهم فقد كان الصحابة قائمين لمصالحهم معاشهم وعامة حروهم والفقهاء علم  
 مواشيم والضرب في الامراض لتاجرهم والصفوة بالاسواق وهم اهدى العلماء الذين لا يشق عليهم الخافس  
 في العلم ان يقع هو ان يراهم في السواق وهو مقلد زانت كاذها من وما تاكل الخفص والالغاز وذلك

بحمد الله أمير شي على النفوس تحصيله وحفظه وقصده فإنه كتاب الله الذي يسره للذكر كما قال تعالى  
 ولقد بعثنا في كل أمة رسولا ما ننزلنا من السماء من فضة نيرة فآبوا بها ولقد بعثنا في كل أمة رسولا ما ننزلنا من السماء من فضة نيرة فآبوا بها ولقد بعثنا في كل أمة رسولا ما ننزلنا من السماء من فضة نيرة فآبوا بها  
 عليه ولو يفلقت عليه مصالحه وتعتل عليه معاشه وسنة رسوله وهي بحمد الله من فضله  
 أصول الأحكام التي يروى عليها خمس أمة حديث وفرعها وتفصيلها نحو أربعة آلاف وإنما الذي  
 هو في غاية الصعوبة والمشقة مقدمات الأذهان وإغلوطات المسائل والفروع والأصول التي  
 ما أنزل الله بها من سلطان التي كل ما لها في غور زيادة وتوليد والدين كل ما له في غربة وتفصيلا  
 والله المستعان الوجه الثالث والستون قد اجمع الناس على تقليد الزوج لمن يهدى  
 إليه زوجته ليلة الدخول وعلى تقليد الأعمى في القبلة والوقت وتقليد المؤذنين وتقليد الأئمة  
 في الطهارة وقراءة الفاتحة وتقليد الزوجة في انقطاع دسها ووطيها وترويحها فواجبه ما تقدم ان  
 استدلوا كونه من باب المغالطة وليس هذا من التقليد الذي هو على لسان السلف والتخلف في  
 شيء ونحن نرجع الى اقوال هؤلاء كقولهم اخبروا بما بلى لان الله ورسوله امر بقبول قولهم وجعله  
 دليلا على ترتيب الاحكام فاخبارهم بمنزلة الشهادة والاقراء فين في هذا ما يسيخ التقليد في احكام  
 الدين والاعراض عن القرآن والسنة ونصب رجل بعينه ميزانا على كتاب الله وسنة رسوله الوجه  
 الرابع والستون قولهم امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم عقبه بن الحنث ان يقلد المرأة التي اخبرته بانها  
 ارضعت وزوجته فيا لله العجب فانتم لا تقلدون في ذلك ولو كانت احدي امهات المؤمنين  
 ولا تأخذون بهذا الحديث وتتركونه تقليدا لمن قلده قوة دياركم واي شيء في هذا مما يدل على التقليد في  
 دين الله وهل هذا الا بغير قوة قبول الخبر به وبمنزلة قبول الشاهد وهل كان مغارقة  
 عقبه لها تقليدا لتلك الأمة او اتباعا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث امره بغير اقتها من بركة  
 التقليد انكم لانتمرونه بغير اقتها وتقولون هي زوجتك حلالا وطيها واما نحن فمن حققت الدليل  
 علينا ان نأمر من وقعت له هذه الواقعة بمثل ما امر به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعقبه  
 بن عامر سواء ولا يترك الحديث تقليدا لاحد الوجه الخامس والستون قولهم قد صرح الائمة بجواز  
 التقليد كما قال سفبان اذا رايت الرجل يعجل العمل وانت ترى غيره ولا تتمه وقال محمد بن الحسن  
 يجوز للعالم تقليد من هو اعلم منه ولا يجوز له تقليد من به قوة قال الشافعي في غير موضع قلته تقليدا

وقلته تقليدا لعطاء تجوايه من وجه اخذها الثمران ادعيتم ان جميع التقليد  
 العلم من سري واطاه فغير ذلك من كلام الصابرة والتابعين واقامة الاسلام في دم الشافعي  
 من وجه تقليد كذا في كلامنا وبعين العقل الامعة ومحقق دينه كما قال ابن  
 الامعة الذي يحق دينه الرجال وكانوا يسمونه الامعي الذي لا يصير له ويسمون للمقلدين  
 اتباع كل تابع فيلون مع كل صانع لم يستضيوا بنور العلم ولم يلجوا الى بيته ووثق كمال فيصه  
 امير المؤمنين علي بن ابي طالب كرم الله وجهه في الجنة وكما ساءه الشافعي حاطا طيبا ليل ونهى عن  
 تقليده وتقليد غيره فجزاه الله عن الاسلام خيرا القلانح لله ورسوله والمسلمين ودعا الى كتاب الله  
 وسنة رسوله امر يا تابعها دون قوله وامر بان تعرض اقواله عليها فيقبل منها ما وافقها ويرد ما  
 خالفها فخص بناشد المقلدين هل حفظوا في ذلك وصية واطاعة ام عصوه وخالفوه وان ادسيتم  
 ان العلم من وجه التقليد كان رأي الثاني هو اوله الذي يكتفي عنهم فخرجوا والتقليد ان هو اعلم منهم فهو من عظم الناس غيبة العقل  
 واتباعا للجملة وخالفوا لمن هو اعلم منهم فانتقم مقرون ان ابا حنيفة اعلم من علي بن الحسن ومن ابي يعقوب  
 وخلافه ما له معروف وقد صحح عن ابي يوسف انه قال لا يصلح لاحد ان يقول مقالنا حتى يعلم من ابي  
 قلنا الثاني انكم منكرون ان يكون من قلده توة من ائمة مقلد الغيرة اشد لا تكار وقيمتم وتقدتم  
 قول الشافعي قلته تقليد العثمان وقلته تقليد العطاء واضطررتم في حمل كلامه على موافقة الاجتهاد  
 اشد الاضطراب وادعيتم انه لم يقلد زيد في الفرائض وانما اجتهد فوافق اجتهاده اجتهاده ووجه  
 على الخاطري حتى وافق اجتهاده في مسائل المعادة حتى في الاكاديمية وجاء الاجتهاد ان حذوا القصد  
 بالقدرة فكيف نصبوه مقلدا ههنا ولكن هذا التناقض جاء من بركة التقليد ولو اتبعتم العلم من حجة  
 هو واقتدتم بالدليل وجعلتم الحجة اماما لما تناقضتم هذا التناقض واعطيتم كل ذي حق الله ان  
 ان هذا من الامم اليكم فان الشافعي قد صرح بتقليد عمر عثمان وعطاء مع كونه من ائمة المجتهد  
 وانتم مع اقرركم بانكم من المقلدين لا ترون تقليد واحد من هؤلاء بل اذا قال الشافعي قال الشافعي  
 وقال عمر عثمان وابن مسعود فضلا عن معيد بن السيب وعطاء والحسن فركتم تقليد هؤلاء وقلد  
 الشافعي وهذا عين التناقض فما الفقه من حيث زعمتم انكم قلده توة فان قلدهتم الشافعي فقلدهوا  
 قلده الشافعي فان قلتم بل قلدهناهم فما قلدهم فيه الشافعي قيل لم يكن ذلك تقليدا مستورا بل قلده

له والافول جاء عن خلاف قوله لم تلتفتي الى احد منهم الا ربع ان من ذكرتموه اولا في الرقعة لم يقلدوا  
 تقليدا كولا سوغوا البتة بل غاية ما نقل عن من التقليد في مسائل يسيرة لم يظفروا فيها بنص عن الله  
 ورسوله ولرسولهم واوليها سوى قول من هو اعلم مني فقلده وهذا فعل اهل العلم وهو الواجب فان  
 التقليد اغناي ح المضطر واما من عدل عن الكتاب والسنة واقوال الصحابة وعن معرفة الحق  
 بالدليل مع تمكنه منه الى التقليد فهو كمن عدل الى الميتة مع قدرته على التزك فان الاصل ان لا يقبل  
 قول الغير الا بدليل الا عند الضرورة فجملة من انقروا حال الضرورة رأس امواكركم الوجه السادس من الستين  
 قولكم قول الشافعي رأي الصحابة لنا خير من رأينا لانفسنا ونحن نقول ونصدق رأي الشافعي رأي الائمة  
 خير من رأينا لانفسنا اجوابه من وجه احدها انكم اول مخالفت لقوله ولا تزون رأيهم ذكره خير  
 رأي الائمة لانفسهم بل تقولون رأي لانفسهم خير لنا من رأي الصحابة لنا فاذا جاءت الفتيا عن  
 ابي بكر وعمر وعثمان وعلى وسادات الصحابة وجاءت الفتيا عن الشافعي وابي حنيفة وما لك تركتم ما جاء  
 عن الصحابة واخذتم بما اتى به الائمة في الايمان رأي الصحابة لكم خير من رأي الائمة لكم لو نعمتم انفسكم  
 الثاني ان هذا لا يوجب صحة تقليد من سوى الصحابة لما خصهم الله به من العلم والفضل والفضل  
 عن الله وسهونه وشاهد والوحي والتلقى عن الرسول بلا واسطة ونزول الوحي بلغتهم وحيي عندهم  
 لم تشب ومراجعتهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما اشكل عليهم من القرآن والسنة حتى يعطوهم  
 فمن له هذه المزية بعد هم ومن شاركهم في هذه المنزلة حتى يقلد كما يقلدون صلوات وحي تقليدية  
 وسقوط تقليد هم او تحريمه كما صرح به فلا تصحوا الله ان بين علم الصحابة وعلم من ولدتموه من الفضل  
 كما بينتم وينبغي في ذلك قال الشافعي في الرسالة القديمة بعد ان ذكرهم وذكر من عظيمهم وفضلهم  
 وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل واما استدراك به علم واراها لنا احمد واولي ما سبق  
 قال الشافعي وقد اتى الله على الصحابة في القرآن والسنة والاشغال وسبق لهم من الفضل على الناس  
 ما ليس لاحد بعد هم وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم مني ثم مني ثم مني ثم مني ثم مني ثم مني  
 وفي الصحيحين من حديث ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تسوا احدكم  
 احدكم اتفق مثل احد ذهابا ما بلغ من احدهم ولا صبغة وقال من مسوا الله نظري في اولي عباد

فوجد قلب محمد خير قلوب العباد ثم نظرت في قلوب الناس بعدة فرأى قلوب اصحاب خير قلوب العباد  
 فاختلفت لهم نصيبته وجعلهم انصار دينه ووزراء نبيه فما رآه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن  
 وما رآه قبيحا فهو عند الله قبيح وقد امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم باتباع سنة خلفائه الراشدين  
 وبالاقتداء بالخلفيين وقال ابو سعيد كان ابو بكر اعلمنا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وشهد رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم لابن مسعود بالعلم ودعا لابن عباس بان يفقهه الله في الدين ويعلم القرآن ويل  
 وضه اليه مرة وقال الاصح على الحكمة وتناول عمر في المنام القمح الذي شرب منه حتى رأى الرقي  
 يخرج من تحت اظفاره واوله بالعلم واخبر ان القوم ان اطاعوا ابابكر وعمر يرشدوا واخبر انه لو كان  
 بعدة نبي كان عمر واخبر ان الله جعل الحق على لسانه وقلبه وقال ضديت لكم ما رضيت لكم ان اعمد  
 يعنى عبد الله بن مسعود وفضبا لله ومناقبهم وما خصهم الله به من العلم والفصل الاثر من ان يذكر  
 فعل يستوى تقليده ولا يتقليد من بعدهم من لا بد ان يمام ولا يقاسر لهم الثالث انه لم يخالف المسلمون  
 انه ليس قول من قلدهم حجة والاش العلماء بل الذي نص عليه من قلدهم ان اقوال الصحابة حجة  
 يجب اتباعها وبمخرجها خرج منها كما سابق في كتابة الفاظ الائمة في ذلك ابلغ صرفيه الشافعي وبنان  
 انه لم يخالف مذهبه ان قول الصحابة حجة ونذكر ضرورة في الجديد على ذلك ان شاء الله وان من حجة  
 عندنا في ذلك فانما حجة ذلك بالانتم قولنا لا يصح فيه واذا كان قول الصحابة حجة فمقبول قوله واجيب متعين وقبول ذلك من سواه  
 احسن لحواله ان يكون سائغا وتبين حد القائلين على الاخر من افسد القياس وابطله الوجه السابع  
 والستون قوله وقد جعل الله سبحانه في فطر العباد تقليد المتعلمين للعلماء والاساتذيين في جميع الصنائع  
 والعلوم الى اخره فحواه ان هذا الحق لا ينكره عاقل ولا كافر كبيت يستلزم ذلك حجة المتقليد في دين الله وقبول  
 قول المتابع بغير حجة توجب قولا وقوله وندين قوله على قول من علم منه وتزاد حجة لقوله وتزلت  
 اقوال اهل العلم جميعا من السلف والي خلف فتعلمه جعل الله ذلك في فطر احد من العالمين ثم يقال  
 بل الذي فطر الله عليه عبادة طلب الحجة والدليل ارباب لغير المدعي فركز سبحانه في فطر الناس انهم  
 يقبلون قول من ارفع الدليل على صحة قراءه ولاجل ذلك اقام الله سبحانه الابرار الطاعة والجملة  
 واكدلة النظار والآيات الداهية على ذلك رسالة اقامة للوجه وطلعا للعدرة هذا وهم اصدق خلقه  
 واعلموا واربهم والاصح فاقنا الآيات والبراهين مع اعترافهم لهم بافضل صدق المنا

فكيف يقبل قول من عداهم بغير حجة توجب قبول قوله والله تعالى انما اوجب قبول قولهم بعد قيام الحجية وظهور الأبحاث المستلزمة لصحة دعواهم لما جعل في فطر عبادة من الانقياد للحجة وقبول صاحبها وهذا الامر مشترك بين جميع اهل الاخرى مؤمنهم وكافرهم وبرهم وفاجرهم لانقياد للحجة وتعظيم صاحبها وان خالفوه عناداً او بغياً فلعوات اغراضهم بالانقياد ولقد احسن القائل

ابن وجاه قول الحق في قلب سامع      ودعه فصول الحق يسرى ويشرق

تدوانه رشداً او يساً نفاً سره      كما نسي التوثيق من هو مطلق

فقطرة الله وشرعه من انوار الحجج على فرقة التقليد الوجه التام والستون فواكراً ان الله سبحانه وقاب  
بين قوى الاذهان كالأوتار بين توي الأبدان فلا يلبس بحكمته وعدله ان يفرغ على كل احد عثرة  
الحق بدليله في كل مسألة الى اخره معني لا تنكر ذلك ولا تدعي ان الله فرض على جميع خلقه معرفة الحق  
بدليله في كل مسألة مسألة من مسائل الدين دفة وجهه وانما انكرنا ما انكره الاثر من تقدمهم من  
الخطابة والتابعين وما حدث في الآراء تبع انتضاء القرون الفاضلة في القرن الرابع المذموم  
على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نصب رجل واحد وجعل فتناً به بمنزلة تصويب  
التابع بل تعدى ما عليه ويقدم قوله على اقوال من بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من جميع  
علماء امته والاكفاء بتقليده عن تلقى الاحكام من كتاب الله وسنة رسوله واتخاذ تخمته  
للشهادة بما لا علم بالشاهد والقول بلا علم والاشبار من خالفه وان كان اعلم منه انه عثر صيب تلك  
والسنة ومتبوع هو المصيب او يقول كلافها مصيب الكتاب والسنة وهو تقرأ ضرباً او فاضلاً  
فجعل ادلة الكتاب والسنة متعاضدة متداخلة وتكبره وسواه ككبره في حق  
واحد ودينه نبع لأراء الرجال ولد له في نفس كل رجل صعب فجو مان ليدت هداك  
وعني من خالف منوعه لا بد له من واحد من كبره من حكاية التعلل عليه  
ان عرفت هداك في قول ان الله تعالى وسوره على      ان الله تعالى وسوره على  
القوى معرفة ما يتق من العمل به فالولد على كبره      مبدل حيا في حربه منته  
امر الله به وفأدعه تحوله من ضاعة الله ويرسره      يمدحني عليه فهو عده من كبره من كبره  
فكل احد سوا قد خفي بعض ما عاره له لطيفه ذلك عن كونه من اهل العلم      من كبره من كبره

ما لا يطيق من معرفة الحق واتباعه قال ابو جعفر ولين احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 الا وقد خفي عليه بعض امرة فاذا اوجب الله سبحانه على كل احد ما استطاعه وبلغته قواه من  
 معرفة الحق وعذرة في الخفي عليه منه فاخطاه او قلده فيه غيرا كان ذلك هو مقتضى حكيمته وعلمه  
 ورحمته بخلاف ما لو فرض على العباد تقليد من شاؤوا من العلماء وان يختار كل منهم رجلا ينصب  
 معيارا على وحيه ويعرض عن اخذ الاحكام واقتباسها من مشكاة الوحي فان هذا يناقض حكيمته  
 ورحمته واحسانه ويؤدي الى ضياع دينه وهجر كتابه وسنة رسوله كما وقع فيه من وقع  
 وبالله التوفيق الوجه التاسع والسوق قولكم انكم في تقليدكم غير منزلة المأموم مع الامام والالتزام  
 مع التابع والركب خلف الدليل جوابه انا والله حوله ان تدن وتكن الشان في الامام والدليل والتابع  
 الذي فرض الله على الخلائق ان تاتر به وتنبه وتسير خلفه واقسم سبحانه بغضه ان العباد لو اتوا من  
 كل طريق او استفقوا من كل باب لم يفتح لهم حتى يدخلوا اخذ العر الله هو امام الخلق ودليلهم وقائلهم  
 حقا ولو جعل الله منصب الامامة بعدة الا لمن دعا اليه وحل عليه وامر الناس ان يقتدوا به ويقفوا  
 ويسيروا خلفه وان لا ينصبوا النفوس حرم متبوعا ولا اماما ولا دليلا لغيره بل يكون العلماء مع الناس بمنزلة  
 ائمة الصلوة مع المصلين كل واحد يصلي طاعة لله وامثال الامرة وهم في الجماعة متعاونون متساعدون  
 ويمتثلون الوفاء مع الدليل كما يخرج طاعة لله وامثال الامرة لان المأموم يصلي لاجل كون الامام يصلي  
 بل هو يصلي صلى امامه او لا بخلاف المقلد فانه انما ذهب الى قول متبوعه لانه قاله لان الرسول  
 قاله ولو كان كذلك لدا مع الرسول ان كان ولو يكن مقلدا فاحقنا بهم بامام الصلوة ودليل الحاج  
 من الظاهر اجمع عليهم بوضوئه الوجه السابعون ان الامام قد علم ان هذه الصلوة التي وضعا الله سبحانه  
 على عباده وانه وامامه في وجوبها سواء وان هذا البيت هو الذي فرض الله حجه على كل من استطاع  
 اليه سبيلا وانه هو والدليل في هذا الغرض سواء فهو اجمع نقل الدليل ولم يصلي تقليد الامام وقد  
 استاجر النبي صلى الله عليه وآله وسارديه لا يذله عن طريق المدينة لما اجر الحجرة التي وضعا الله عبدا  
 وصلى خلف عبد الرحمن بن عوف من راء والعاير يصلي فاعلم مثله ومن هود ونه بل خلف من ليس  
 بعدا من ليس من تقليد في شيء يوضوئه الوجه الثامن والسبعون ان المأموم يأتي بمثل ما يأتي به الامام  
 - راء والركب يأتي بمثل ما اتوا به سواء من معرفة الدليل وتقليد النبي وتحمي احب كانت يمع من

كانت فخذ ا يكون متبعا لله واما من اعرضت عن الاصل الذي قامت عليه اما استعصم به او لم يستعصم به  
 سبيل الله يدعي انه موثر لغيره فذلك ما اتيه حوى يقال لهم ما اذ ابره انكر ان كنت صادقين الوجه الثاني في  
 والسبعون قراكر ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتوا البلاد وكان للناس حديث  
 بالاسلام وكان يعترفون ولو يقولوا لاحد منهم عليك ان تطلب معرفة الحق في هذه الفتوى بالذليل  
 جوابه الفهم يفتوهم بانما اشهدوا انما بلغناهم ما قاله نبيهم وفعله وامر به فكان ما افتوهم به من الحكم  
 وهو الحجية وقالوا الفهم هذا عهد نبينا الينا وهو عهدنا الذي كرم فكان ما يفتوهم به هو نفس الدليل هو  
 الحكم فان كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو الحكم وهو نيل الحكم وكذلك القرآن و  
 كان الناس اذ ذاك انما يفتوهم على معرفة ما قاله نبيهم وفعله وامر به وانما يبلغناهم الصحابة  
 ذلك فان هذا من زمان انما يفتوهم من الناس فيه على ما قاله الاخر فالأخر وكلامنا آخر الرجل فخطا  
 كلامه ويجهوا او كادوا ويجهون كلام من فوقه حتى تجد اتباع الائمة اشد الناس بهجوا كلامهم واهل  
 كل عصر انما يقضون ويفتقون بقول الادي فالادي في اليوم وكلاما بعد العهد انما ذلك كلام المتقدم  
 ورغبة عنه حتى ان كتبه لا تكاد تجد فيهم متواشيا بحسب تقدم زمانه ولكن ان قال اصحاب  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للتابعين لي نصب كل منكر لنفسه رجلا يختار ويقدر دينه  
 ولا يلتفت الى غيره ولا يلتقي الاحكام من الكتاب والسنة بل من تقليد الرجال فاذا اجاء كرم الله  
 ورسوله شيء وعن من نصبتة اما ما تقلدونه فخذوا بفعله ودعوا ما يلغون عن الله ورسوله فوالله  
 لو كشف الغطاء لكرم وحقت الحقائق لرأيتهم تغوسكم وطريقكم مع الصحابة كما قال الاول

ونزلت بالبدياء ا بعد منزل

نزلا اجملة في قبا مثل ما شمر

شنان بين مشرق ومغرب

سارت مشرقة وسرت مغربا



عمرت الله كيف لتفتيات

ايها المنكح الثريا سميلا

وسهيل اذ استغزل يراني

هي شامية اذا ما استقلت

الوجه الثالث والسبعون قراكر ان التقليد من لوازم الشرع والقدر والمنكر ونه مصطرون  
 اليه ولا بد كما تقدم بيانه من الاحكام مجاوبه ان التقليد المنكر الذي هو ليس من لوازم الشرع وان كان



لوانتم القدر بل بطلانه وفساده من لوازم الشرع كما عرفت بهذه الوجوه التي ذكرناها واضعاً فيها  
واما الذي من لوازم الشرع المتابعة وهذه المسائل التي ذكرتموها من لوازم الشرع ليست تقليداً  
واما هي متابعة واستثال الامرفان ابيتم الا تسميتها تقليداً فالنقل من الاعتياد حتى وهو  
الشرع ولا يلزم من ذلك ان يكون التقليد الذي وقع النزاع فيه من الشرع ولا من لوازمه انما  
بطلانه من لوازمه يوضحه الوجه الرابع والسبعون ان ما كان من لوازم الشرع فبطلان ضده  
من لوازم الشرع فلو كان التقليد الذي وقع فيه النزاع من لوازم الشرع لكان بطلان الاستدلال  
واتباع الحق في موضع التقليد من لوازم الشرع فان ثبوت احد النقيضين يقتضي انتفاء الآخر و  
صحة احد الضدين يوجب بطلان الآخر ونظرة دليلاً فنقول لو كان التقليد من الدين لم يكن  
العدول عنه الى الاجتهاد والاستدلال لانه يتضمن بطلانه فان قيل كلاهما من الدين احدهما  
اكمل من الآخر فيوزع العدول من الفضول الى الفاضل قيل اذا كان قد انسد باب الاجتهاد عندكم  
وقطعت طريقه وصار الفرض هو التقليد فالعدل عنه الى ما قد سد بابه وقطعت طريقه يكون  
عندكم محصية وفاعله اثر وفي هذا من قطع طريق العلم وابطال حجج الله وبياناته وخلو الارض  
من قائلين بالحجة ما يبطل هذا القول ويدحضه وقد ضمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه لا تزال  
طائفة من امتي على الحق لا يضرمهم من خذلوا ولا من خالفوا حتى تقوم الساعة وهو لا يعلم  
والمعرفة بما بعث الله به رسوله فانه على بصيرة دينه بخلاف الاعمي الذي قد شهد على نفسه بانه ليس  
من اولي العلم والبصائر والمقصود ان الذي هو من لوازم الشرع والمتابعة والاقتداء ونقد النصوص  
على اراء الرجال وتحكيم الكتاب والسنة في كل ما تنازع فيه العلماء واما الزهد في النصوص والاستغناء  
عنها باراء الرجال وتقديمها عليها والافتكار على من جعل كتاب الله وسنة رسوله واقوال الصحابة نصب  
عينيه وعرض اقوال العلماء عليها ولم يتخذ من دون الله ولا رسوله وليجة فبطلانه من لوازم الشرع  
ولا يتم الدين الا بالتمسك وابطاله فذلون والاتباع لونه والله الموفق الوجه الخامس والسبعون قوله  
كل حجة اقوية اجتهادها على بطلان التقليد فانتم مقلدون لجمهورها ورواها وليس بيد العالم التقليد  
الراوي ولا بيد اكثر المتقليد السامع ولا بيد العاصي التقليد العالم الى اخره جوابه ما تقدم مراراً  
من ان هذا الذي سميتوه تقليداً هو اتباع امر الله ورسوله ولو كان هذا تقليداً لكان كل عالم على

وجه الاثر من بعد العصاة مقلدا بل كان الصحابة الذين اخذوا عن نظرهم مقلدين ومثل هذا الاستدلال  
لا يصدر الا من مشاغب او ملبس بقصد لبس الحق بالباطل والمقلد لجهالة اخذوا مما صحوا من  
انواع التقليد واستدل به على النوع الباطل منه لوجود القدر المشترك وغفل عن القدر الفارق  
وهذا هو القياس الباطل المتفق على ذمه وهو اخو هذا التقليد الباطل كلاهما في البطلان سواء واذا  
جعل الله سبحانه خيرا الصديق حجة وشهادة العدل حجة لم يكن متبع الحجة مقلدا واذا قيل انه مقلد  
للحجة فحيلا يخذ التقليد ويهمله وهل تدندن الاحواله والله المستعان الوجه السادس والسبعون  
قولكم منعم من التقليد خشية وقوع المقلد في الخطا بان يكون من قلده مخطبا في فتواه ثم اوجبتم عليه  
النظم والاستدلال في طلب الحق ولا ريب ان صوابه في تقليد لمن هو علم منه اقرب من اجتهاده  
هو لنفسه كمن اراد شري سلعة لا خيرة له بها فانه اذا قلده ما ابتلك السلعة خيرا بها امينا فاحتمل  
كان صوابه وحصول غرضه اقرب من اجتهاده لنفسه جوابه من وجوه احدها انما منعنا التقليد  
طاعة لله ورسوله والله منع منه وذم اهله في كتابه وامر بتكليمه وتحكيم رسوله ورد ما تنازع  
فيه الامة اليه والى رسوله واخبر ان الحكم له وحده وفي ان يتخذ من دونه او دون رسوله وليجة  
وامران يعتم بمكتابه وفي ان يتخذ من دونه اولياء واربابا يحمل من اتقاهم ما احلوه ويحرم  
ما حرموه وجعل من لا علم له بما انزله على رسوله بمنزلة الانعام وامر بطاعة اولي الامراء كما  
طاعتهم طاعة لرسوله فان يكونوا متبعين لامرة مخبرين به واقسم بنفسه سبحانه ان لا يفرق من حقه  
تفكر الرسول خاءة فما شرب بيوتنا الا شربة غير ثم لا نجد في انفسنا حرجا ما حكم به كما يجد المقلدون  
اذ اجاء حكمه خلاف قول من قلده وان نسلم لحكمه تسليم كما نسلم المقلدون لا قول من قلده بل  
تسليما اعظم من تسليمهم واكمل والله المستعان وذم من خالف الى غير الرسول وهذا كما انه ثابت  
في حياته فهو ثابت بعد حياته ونوكا - حيا بين اظهرنا وبقا كسنا الى غيرتنا كما من اهل الذم والوعيد  
سنة ١١١٠ هـ من اشدى رحمة اخبر موت وان فقد بين الامة شخصه الكريم فلم يفقد بيننا  
سنة وودعونه ور - - - - - ابدان يرضى الله مكافرا من يتقاهما وجدها وقد ضمن الله سبحانه  
حفظ الذاكر الذي انزل على رسوله فيزال محققا يحفظ الله عياله بحايته يقوم حجة الله على العباد  
فرنا بعد رسوله ان كان في يوم حرام - كالتب - ولا يبي يمددكم حفظه لدينه وما انزله على رسوله

مغنياً عن رسول آخر بعد خاتم الرسل والذي اوجبه الله سبحانه وقرضه على الصحابة من  
 تلقى العلم والهدى من القرآن والسنة دون غيرهما هو بعينه واجب على من بعدهم وهو  
 محكم لا ينيخ ولا يتطرق اليه التنيخ حتى ينسخ الله العالم ويطوى الدنيا وقد دم الله تعالى من اذا  
 دعى الى ما انزل الله والى رسوله صد واعرض وحذرة ان تصيبه مصيبة باعراضه عن  
 ذلك في قلبه ودينه ودنياه وحذر من خالف عن امره واتبع غيراً ان تصيبه فتنة او  
 يصيبه عذاب اليم فالفتنة في قلبه والعذاب اليم في بدنه وروحه وهما امتلا زمان  
 فمن فاتن في قلبه باعراضه عما جاء به ومخالفته له الى غير ما اصيب بالعذاب اليم ولا بد واخب  
 سبحانه انه اذا قضى امر على لسان رسوله لم يكن لاحد من المؤمنين ان يختار من امره غيراً قضياً  
 فلاخيراً بعد قضائه او من البتة ونحن نسأل المتقلدين هل يمكن ان يخفى عليه ذلك انزلوه  
 فرق منزلة ابي بكر وعمر وعثمان وعلي والصحابة كلهم وليس احد منهم الا وقد خفى عليه بعض ما قضى الله  
 ورسوله به فهذا الصديق اعلم الامة به خفى عليه ميراث الجدة حتى اعلمه به عمير بن سلمة والمغيرة  
 بن شعبة وخفى عليه ابن الشهيد لادية له حتى اعلمه به عمر فرجع الى قوله وخفى على عمر تبم الجنب  
 فقال لوبقى شهره لم يصل حتى يغتسل وخفى عليه دية الاصابع فقضى في الاابعام والتي تليها الخمس و  
 عشرين حتى اخبر ان في كتابه الى عمر بن حزم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قضى فيها عشر  
 عشرة فترك قوله ورجع اليه وخفى عليه شأن الاستيذان حتى اخبره به ابو موسى وابو سعيد الخدري  
 وخفى عليه توريث المرأة من دية زوجها حتى كتب اليه الضحالك بن سفيان الكلابي وهو اعرابي  
 من اهل البادية ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امره ان يورث امرأة اشيم الضبابي من دية  
 زوجها وخفى عليه حكم املاص المرأة حتى سأل عنه فوجده عند المغيرة بن شعبة وخفى عليه امر  
 ثلجيس في الجزيرة حتى اخبره عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخذها  
 من عبوس هجر وخفى عليه سقوط طواف الوداع عن الحائض فكان يردهن حتى يطهرن ثم يطفن  
 حق بلوغه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خلاف ذلك فرجع عن قوله وخفى عليه التسوية بين  
 دية الاصابع وكان يفاضل بينهما حتى بلغه السنة في السنة كذا فرجع اليه وخفى عليه شأن متعة  
 الجوزة ان جنى عنها حتى وقف على ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امرها فترك قوله وامرهما وخف

عليه جواز التمشي بأبواب الأبياء رضي عنه حتى أخبره به طلبة ابن النبي صلى الله عليه وآله  
 كتابه أبو محمد فأسكت ولم يتجاد على النبي هذا وأبو موسى ومحمد بن مسلمة وأبو أيوب من أصحاب  
 ولعمري بيأله رضي الله عنه أمره بين يديه حتى نفي عنه وكما خفي عليه قوله تعالى أنك ميت  
 وأنهم ميتون وقوله وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على  
 أعيابكم حتى قالوا الله كافي ما سمعنا فقبل وقول هذا وكما خفي حكم الزيادة في الوجه على من أزوج  
النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبناؤه حتى ذكرت تلك المرأة بقوله تعالى واتقوا أحدا من قنظارا فلا تأخذوا  
 منه شيئا فقال كل أحد أفقه من عمر حتى النساء وكما خفي عليه أمر الجحد والكلالة وبعض أبواب الربا  
 فتنى أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان عهد اليم فيها عهدا وكما خفي عليه يوم الحديبية  
 أن وعد الله لنبيه وأصحابه بدخول مكة مطلقا لا يتعين لذلك العام حتى بينه له النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم وكما خفي عليه جواز استئمان الطيب المحرم وتطيبه بعد الفجر وقبل طواف الأفاضة  
 وقد صححت السنة بذلك وكما خفي عليه أمر التقدم على محل الطاعون أو الفرار منه حتى أخبر بأن  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال إذا سمعتم به يارض فلا تدخلوها وإذا وقع وانتم يارض  
 فلا تخرجوا منه فإرأ منه هذا وهو علم الأمة بعد الصديق على الأطلاق وهو كما قال ابن مسعود  
 لو وضع علم عمر في كفة ميزان وجعل علم أهل الأرض في كفة لرجح علم عمر قال الأعمش فذكرت ذلك  
 لأبراهيم الضحى فقال والله إنى لأحسب عمر ذهب بتسعة اعشار العلم وخفي على عثمان بن عفان قبل  
 مدة الحمل حتى ذكرت ابن عباس بقوله تعالى وحمله ونصأله ثلاثون شهرا مع فوله والوالدات يرضعن  
 أولادهن حولين كاملين فرجع إلى ذلك وخفي على بن موسى الأشعري ميراث بنت الابن مع البنت  
 السادسة حتى ذكر له أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورثها بذلك وخفي على ابن مسعود حكم  
 المفوضة وتردد واليه فيها شهرا فأوتاهم رابعه ثم بلغه النص عثل ما أفق به وهذا باب لو تبعتنا  
 لجاه سفر كبير فنسأل حينئذ مرة تمكيد فل يجوز أن يخفى على من فلد قوة بعض شأن رسول الله صلى  
 الله عليه وآله وسلم كما خفي ذلك على سادات الأمة أو ألقاها قالوا لا يخفى عليه ودرخفي على صحابته  
 مع قرب عهدهم بلغوا في الغلو مبلغ مدعى العصمة في الأئمة وإنه والوالد يجوز أن يخفى عليه  
 وهو الواقع وهم مراتب في الخفاء في الغلاة والأكثرة فلن نخفي نكته كما به الذي نعوذ من أن

كل قال وقلبه اذا قضى الله ورسوله امر اخفى على من قلده فما لم يبق له كبر الخيرة في نفسه  
 رده ام تقطع غير كبر وتوجب العمل بما قضاه الله ورسوله عين الله من سواهما مدبر العمل  
 اليه في جوارحه والحواسب طوبى فان السؤال واقع والنجاب لا تم والمقصود ان هذا هو المذهب  
 سمعنا من التقليد ما ين معك حجة واحدة تقطع العذر وتوسع كرمك ان تضيقه لا تنسكروا من التقليد  
 الوجه الثاني ان قولكم صواب المقلد في تقليد من هو اعلم منه اقرب من صوابه في اجتهاده وادعاه  
 باطلا فانه اذا قلنا من قد خالفه غير من هو نظيره او اعلم منه لم يرد على صواب هو من تقليده  
 او على خطأ بل هو كما قال الشافعي حاطب ليل اما ان يقع بيده عودا ما فحق تله عنه واما اذا بدل  
 اجتهاده في معرفة الحق فانه بين امرين اما ان يظهر به انه اجاز وانما ان يحضيه فله اجر فهو مصدق للاجر  
 ولا بد بخلاف المقلد المتعصب فانه ان اصاب لم يوجروا وان اخطأ لم يسلم من الاثر فان صواب  
 الاصحى من صواب البصير الباذل جملة الوجه الثالث انه انما يكون اقرب الى الصواب اذا همت  
 ان الصواب مع من قلده دون غيره وحينئذ فلا يكون مقلدا له بل متبعا للجهة واما اذا اريدت  
 ذلك البتة فمن اين تكراهه اقرب الى الصواب من باذل جملة ومستفخ وسعه في طلب الحق  
 الوجه الرابع ان الاقرب الى الصواب عند تنازع العلماء من امتثل امر الله فدماتا زعوا فيه  
 الى القران والسنة واما من ردماتا زعوا فيه الى قول متبوعه دون غيره فكيف يكون اقرب  
 الى الصواب الوجه الخامس ان المثال الذي مثلتم به من البراهمة عليكم فان من اراد شري سلطه  
 او سلوا على طريقة حين اختلف عليه اثنان او اكثر وكل من صرحا مرة بخلاف ما يامر به الاخر فانه  
 لا يقدم على تقليد واحد منهم بل يبقى متردد اطالبا للصواب من اقوالهم فلو اقدم على قبول قول  
 احدهم مع ساواة الاخر له في المعرفة والنصيحة والديانة او كونه فوقه في ذلك عدل فاطر اذ  
 ولم يدح ان اصاف وقد جعل الله في فطر العقلاء في مثل هذا ان يتوقف احدهم ويطلب ترجيح  
 قول المختلفين عليه من خارج حتى يستبين له الصواب ولم يجعل في فطرهم الهجم على قبول قول وجه  
 واطراح قول من عداه الوجه السابع والسبعون ان نقول لطائفة المقلدين هل تسوغون تقليد  
 كل عالم من السلف والخلف ام تقليد بعضهم دون بعض فان سوغتم تقليد الجميع كان تسويغكم  
 تقليد من انتميتتم الى مذهبه لتسويغكم تقليد غيره سواء فكيف صارت اقوال هذا العالم

لم تقتون وتقتلون لنا وقد سوغتم من تقليد هذا ما سوغتم من تقليد الآخر ~~فإن قلتم~~   
 من هذاكم دون هذا وكيف سوغتم من هذا وتقلدوا قول هذا ولا هذا ما ليس في اتباعه فان كانت احواله   
 من الدين فليفت ساغ لكم دفع الدين وان لم تكن احواله من الدين فليفت سوغتم تعقيد وهذا الاجزاء   
 ذكر عنه بوجه الوجه التام والسجوت ان من قلده قوة اذا روى عنه قولان وروايتان سوغتم   
 العمل بهما وقد ترجمت هذا له قولان فيسوغ لنا الاخذ بهذا وهذا وكان القولان جميعا مذموبا لكونه   
 جعلتم قول نظيرة من الجهدين بمنزلة قوله والاخر وجعلتم القولين جميعا مذموبا لكونه كان قول   
 نظيرة ومن هو اعلم منه ان سوغ من قوله والاخر واقرب الى الكتاب والسنة بوجه الوجه التاسع والسبعون   
 ذكر معاشرة المتقلدين اذا قال بعض اصحابكم من قلده قوة قول اخلاف قول المتبع او خرج على قول   
 جعلتم وجهها وقضيتم وافقيتم به والزمتهم مقتضاها فاذا قال الامام الذي هو نظير متبوعكم او فوق قول   
 يخالفه لم تلتفتوا اليه ولم تعدوا شيئا معلوما وان واحدا من الائمة الذين هم نظير متبوعكم اجل   
 من جميع اصحابه من اولهم الى اخرهم فقد روا اسوء التقادير ان يكون قوله بمنزلة وجهه في مذموبكم   
 في الله العجب صادر من ائمة او حاكم يقول واحد من مشايخ المذهب اخى يا لقبول من ائمة يقول الخلفاء   
 الراشدين وابن مسعود وابن عباس وابي بن كعب وابي الدرداء ومعاذ بن جبل وهذا من بركة   
 التقليد عليكم وقام ذلك بالوجه الثامن انكم من رمتم القائل من هذه الخلطة وقلم بل يسوغ تقليد   
 بعضهم دون بعض وقالت كل فرقة منكم يسوغ اوجب تقليد من قلده اياه دون غيره من الائمة الذين   
 هم مثله او اعلم منه كان اقل ما في ذلك معارضة قولكم يقول الفرقة الاخرى في ضرب هذه الاقوال   
 بعضها ببعض ثم يقال ما الذي جعل متبوعكم اولي بالتقليد من متبوع الفرقة الاخرى واي كتاب   
 او باية سنة وهل تقطعت الامة اصحابها بينا زبرا وصار كل حزب بما لد يفرحون الا بعد <sup>لن</sup>   
 ككل طائفة تدعو الى متبوعها وتناهى عن غيره وتبني عنه وذلك معصي الى التعريق بين الامة   
 وجعل دين الله تابعا للشهوى والاعراض وعرضة للاضطراب والاختلاف وهذا كله يدل   
 على ان التقليد ليس من عند الله للاختلاف الكثير الذي فيه وكيفي في فساد هذا المذهب   
 تناقض اصحابه ومعارضة اقواله بعضها ببعض ولو لم يكن فيه من الشامة الا ايجابهم   
 تقليد صاحبهم وتفرغهم حقليل الواحد من اكابر الصحابة كما صرحوا به في كتبهم الوجه الحادي عشر

والثالث ان المتأخرين حكموا على الله قدرا وشرا بما لم يحكموا به في السابقين من الصحابة  
 فدخلوا الارض من القاقين للهجه وقالوا الموق في الارض ما لم يندوا الاحصاء والخدمة وقالت  
 طائفة ليس لاحد ان يختار بعد ابي حنيفة وابي يوسف وزفر بن الهذيل ومحمد بن الحسن بن الحسن بن  
 بن زياد الولوي وهذا قول كثير من الحنفية وقال بكر بن العلاء القشيري المالكي ليس لاحد ان يختار  
 بعد المائتين من الهجرة وقال آخرون ليس لاحد ان يختار بعد الاوزاعي وسفيان الثوري ووكيع  
 بن الجراح وعبد الله بن المبارك وقالت طائفة ليس لاحد ان يختار بعد الشافعي واختلفت المقلد  
 من اتباعه فيمن يخذ بقوله من المنتسبين اليه ويكون له وجه يفتق ويحكم به ومن ليس كذلك  
 وجعلهم ثلاث تفرقات

طائفة اصحاب جوه كابن شريج والقفال وابي حامد وطائفة اصحاب اجتهالات اصحاب جوه كابن العمالي وطائفة ليسوا  
 اصحاب جوه ولا اجتهالات كابن حامد وغيره ويختلفون في اقتدار الاجتهاد على قول كثيرة ما نزل الله بها من سلطان  
 ان ينظروا في كتاب الله ولا سنة رسوله لاخذ الاحكام منها ولا يقضون ويفق بما فيها حتى يعرضه على  
 قول مقلد ومتبعه فان وافقه حكمه وافق به والاخره ولم يقبله وهذه اقوال كثرة في اجتهاد  
 من الفساد والبطلان والتناقض والقول على الله بلا علم وابطال حجة الزهد في كتابه وسنة رسوله  
 وتلقي الاحكام منها مبلعها ولا يابى الله الا ان يتم نوره ويصدق قول رسوله انه لا تخالوا الاخر من  
 قائم لله بهجته ولن تزال طائفة من امته على الحق الذي بعث به وانه لا يزال ان يعجز على رأ  
 كل مائة سنة ليجز الامة من يهود لواء دينها ويكفي في فساد هذه الاقوال لاسر باها فاذا التزم كل واحد  
 ان يختار بعد من ذكرتم فمن اين وقع لكم اختيار تقليد من دون غيرهم وكيف حرمت تقليد من سواه  
 ودرحقوق على تقليد من سواه فما الذي سوغ لكم هذا الاختيار الذي لا دليل عليه من كتاب ولا سنة  
 ولا اجماع ولا قياس ولا قول صاحب حرمت اختيار ما عليه الدليل من الكتاب السنة واقوال الصحابة  
 ويقال لكم فاذا كان لا يجوز الاختيار بعد المائتين عندك ولا عند غيرك فمن اين يساغ لك وانت  
 لم تولد الا بعد المائتين بخمسين سنة ان تختار قول مالك دون من هو افضل منه من الصحابة  
 والتابعين او من هو مثله من فقهاء الامصار او ممن جاء بعده وموجب هذا القول ان اشوب  
 وابر الماجشون ومطرب بن عبد الله واصبغ بن الفرج ومحمون بن سعيد واحمد بن المعدل

ومن في طبعهم من الفقهاء كان لهم ان يختاروا الى ان يبلغ ذرى الحج من سنة مائتين فخلوا من  
 هلال الحرام من سنة احدى ومائتين وغابت الشمس من تلك الليلة حرم عليهم في الوقت <sup>محل</sup>  
 ما كان مطلقا لهم من الاختيار ويقال للاخرين الذين من المصائب وعجائب الدنيا تجوزكم  
 الاختيار والاجتهاد والقول في دين الله بالرأي والقياس لمن ذكرهم من المتكلمين لا تصح ولا يختص  
 والاجتهاد لحفاظ الاسلام واعلم الامة بكتابه وسنة رسوله واقران الصحابة وقتا واهم كاحد  
 بن حنبل والشافعي واسحق بن راهويه ومحمد بن اسمعيل البخاري وداود بن علي ونظرهم على سعة  
 علمهم بالسنن وقولهم على الصحيح منها والسقيم ونظرهم في معرفة اقوال الصحابة والتابعين ودق نظرهم  
 ولطف استقراءهم للدلائل ومن قال منهم بالقياس بقياسه من اقرب القياس الى الصواب وابعدا  
 عن الفساد واقربا الى النصوص مع شدة ورعهم وما عندهم الله من محبة المؤمنين لهم وتعظيم المسلمين  
 علماءهم وما منهم لفرقان احب كل فريق منهم بترجيح متوجه بوجه من وجه الترجيح في تقدم ثمران  
 او زهدا وورع او لقاء شيوخ وائمة لهم يلقيهم من بعدة او فقهه وامكان غيره هؤلاء كلهم ان يقولوا  
 لهم جميعا بقود قولكم هذا ان لم يانفوا من التناقض يوجب عليكم ان تتركوا قول من سبقكم لقول من هو  
 اقدم منه من الصحابة والتابعين واعلم واورع وازهد واكثر اتعا واهل ما ين اتباع ابن عباس  
 وابن مسعود وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل بل اتباع عمر وعلي من اتباع الائمة المتأخرين في الكثرة <sup>المتأخرين</sup>  
 وهذه البهريرة قال البخاري حل العلم عنه ثمان مائة رجل ما بين صاحب وتابع وهذا زيد بن ثابت  
 من جملة اصحاب عبد الله بن عباس وابن في اتباع الائمة مثل عطاء وطاوس ومجاهد وعكرمة و  
 عبيد الله بن عبد الله بن عتبة وجابر بن زيد واين في اتباعهم مثل السعديين والشعبي ومسروق وعلقمة  
 والاسود وشريح واين في اتباعهم مثل نافع وسالم والعامر وعروة وخارجة بن زيد وسليمان بن  
 يسار وابي بكر بن عبد الرحمن فما الذي جعل الائمة با اتباعهم سعدس هؤلاء با اتباعهم ولكن  
 اولئك واباعهم على قدر عصرهم فغضبتهم وجلالاتهم وكبر قوتهم المتأخرين من اقتداء بهم  
 وقالوا لسان فالصروحا لهم هو كبا رعلينا لسانس سوهم كما صرحوا وشهدوا على انفسهم فان  
 اقدرهم معاصرهم تلقى العلم من القرآن والسنة وقالوا لساناهلا لذلك لا تقصروا ذلك والسنة  
 ولكن ليجزنا نحن وقصودنا فاكفينا بمن هو اعلم بها منا فيقال لهم فلم تذكرت علي من اقتدى حقا



وكلوا وشاربوا وعرض اقول العلماء عليهم افضا وافقهما قبله وماذا لهما ردة فبب انكر اتصلوا  
الى من العقيدة فله تكرر على من وصل اليه وذات حلاوته وكيف تجرهم الواسع من فضل الله  
الذي لهم هل جعلوا المبالغة لا انما يتبعهم وهم ما في عصرهم ونشأوا به كما وينكرهم  
نسب قريب فانه من على من يشاء من عباده وقد انكر الله سبحانه على من رد النبوة بان الله صرنا

عن عطاء القرى ومن رؤسائها واعظاها لمن ليس كذلك بقوله اتم يقسمون بجملة رباني محبت

فتمت بينهم معبشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليختبرهم ببعض  
مخيرا ورحمة ربك خير مما يجمعون وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثل امي كالمطرب  
اوله خيرا ام آخرة وقد اخبر الله سبحانه عن السابقين بانهم ثلاثة من الاولين قليل من الاخرين  
واخبر سبحانه انه بعث في الاميين رسولا منهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعليم الكتاب والحكمة  
وان كانوا من قبل لفي صلات صبين ثم قال واخرين من هؤلاء يعقوب بهم وهو العزيز الحكيم ثم اخبر ان  
ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم وقد اظننا الكلام في القياس والتقليد  
ذكرنا من ما خذها ورجح احصاها وما اجمع عليهم من المنقول والمعقول ما لا يجوز الناظر في كتاب  
من كتب القوم من اولها الى آخرها ولا يظفر به في غير هذا الكتاب ابد او ذلك بحول الله وقوته ونحو  
وقته فله الحمد والمسا وما كان فيه من صواب فمن الله هو المان به وما كان فيه من خطأ فمنى ومن  
الشیطان وليس الله ورسوله ودينه في شيء منه وبالله التوفيق

**فصل في تحريم الافتاء والحكم في دين الله بما يخالف النصوص وسقوط الاجتهاد والتقليد**

عند ظهور النص وذكر اجماع العلماء على ذلك **قال الله تعالى** وما كان لثؤمن ولا مؤمنة اذا

قضى الله ورسوله امر ان يكون لهم الخيرة من امرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل الا مبينا

**وقال تعالى** يا ايها الذين امنوا لا تقلدوا سوايدين الله ورسوله وانتم تعلمون ان الله سميع عليم

**وقال تعالى** انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا

واولئك هم المفلحون **وقال تعالى** انا انزلنا اليك الكتاب بالحق ليحكم بين الناس بما اراهم

ولا تكن للخائنين خصيما **وقال تعالى** اتبعوا ما انزل اليكم من ربه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن

رسولكم **وقال تعالى** وان من اصراط مستقيما فتبوءوا تبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن

سبيله ذكرو وصا كرمه لم تكلمتقون وقال تعالى ان الحكيم لا يقص الحق ومن خيرا الفاصلات  
وقال تعالى له غيب السموات والارض ايصربه واسمع ما لو من دونه من ولي ولا يشاهد  
في حكمة احد او قال ومن لو يحكمها انزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لو يحكمها انزل الله  
فاولئك هم الظالمون ومن لو يحكمها انزل الله فاولئك هم الفاسقون فالله هذا التاكيد وكرهنا  
التكرير في موضع واحد لعظم مغسدة الحكم بغيرها انزله وعموم مضرة وبلية الامتبه وقال  
قل انما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثر والبعي بغير الحق وان تشركوا بالله ما لم ينزل به  
سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون وانكر تعالى على من حاج في دينه بما ليس له به علم فقال  
ما اتم هو الاما حجت في كرمه فلم فلا تفاجرت في ما ليس كرمه علم والله يعلم وانتم لا تعلمون وغوى يقول احد هذا حلال  
وهذا حرام لا اله الا الله ورسوله فصاوا خبلا فاعل الله فغتر على الله الكاذب فقال ولا تقولوا ما تصنعون الا انتم  
حلال وهذا حرام تغتروا على الله الكاذبين الذين يفترون على الله الكاذب يعلمون حرام طويل وهم هذا الهم والايات  
في هذا العنى كثيرة واما السنة ففي الصحيحين من حديث ابن عباس ان رجلا من اهل المدينة قد مات بمشركين بها عند  
النبي صلى الله عليه وسلم فذكر حديث العاصم بن النضر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ابصر ما فان جاءت به اكل العينين سابقين  
خديج السابقين فهو لشريك بن سحابة وان جاءت به كذا او كذا فهو لجلال بن امية فجاءت به على  
المكروه فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لو لا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شان يريد والله  
ورسوله اعلم بكتاب الله قوله ويذكر عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله وبريد بالشع والله  
اعلم انه كان يجدها المشاهدة ولد له الرجل الذي رميت به ولكن كتاب الله فصل الحكومة ولا يفتقر  
وراءه ولو يبق بل اجتهاد بعدة موقع وقال الشافعي اخبرنا سفيات بن عيينة عن عبد الله بن  
عن ابيه قال ارسل عمر بن الخطاب الى شيخ من زهرة كان يسكن ذابنا فذهبت معه الى عمه فادركه  
ولاد من ولاد الجاهلية فقال اما الفرائض لفلان واما النطقة لفلان فقال عمي صواب واكره سوان  
الله صلى الله عليه وآله وسلم فضي بالفرائض قال الشافعي واخبرني من لا اتجر عن ابن ابي عمير قال اخبر  
محمد بن خلفان قال انبعت غلاما فاستغلانه ثم طهرت منه على عيب فخاصصت به ابن عمر بن محمد بن  
فضي لي برده وتضي على برده غلته فالتيت عروة فاخبرته فقلت ارجع اليه العتبه فحرمه ان يبيعه  
اخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فضي في مثل هذا ان اخرج الفضل في حرمه في حرمه

وما اشترى به من مائة من مائة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال عن قبا ليس هذا هو  
 الذي اشترى به من مائة من مائة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 قال الذي اشترى به من مائة من مائة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 من الذي اشترى به من مائة من مائة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 سعد بن ابراهيم على رجل بفضيلة يروي عن ابي بصير بن ابي عبد الله قال قلت لابي عبد الله هذا ابن  
 ابي جعفر هو عندي ثقة يفتون علي في الدين والسياسة فقال نعم قال قلت لابي عبد الله هذا ابن  
 واخيه انفذ قضاء سعد بن ام سعد وارد قضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بل ارد قضاء سعد  
 بن ام سعد وانفذ قضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال سعد بكتاب القضية فافقه في  
 القضية عليه في حشنا المقلدون ثم اوحش الله منهم وقال ابو النصر اشتم بن القاسم حدثننا محمد بن ابي داود  
 عن عبد بن ابي ليابة عن هشام بن يحيى الخزوعي ان رجلا من ثقيف اتى عمر بن الخطاب فسأله عن امرأة  
 حاضت وقد كانت زارت نبيك يوم النحر الوفا ان تنفر فقال عمر لا فقال له الثقيفي ان رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم افتاتني في مثل هذه المرأة بغيرها فتيت به فقام اليه عمر يضربه بالدرية ويقول ~~الشيء~~  
 في شيء قد افتى فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورواه ابو داود بنحو وقال ابو بكر بن ابي شيبة  
 ثنا صالح بن عبد الله بن سفيان بن عامر عن عتاب بن منصور قال قال عمر بن عبد العزيز لا رأي لاحد  
 مع سنة سنهار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال الشافعي اجمع الناس على ان من استبانست لسته  
 عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو كان له ان يدعها لقول احد وقوا عنه انه قال اذا صح الحديث  
 فاضربوا بقول الخاطو وجمع عنه انه قال اذا رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثا ولم اخذ  
 فاعلموا ان عقلي قد ذهب وجمع عنه انه قال لا قول لاحد مع سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال  
 اسرايلى عن ابي اسحق عن سعد بن اياس عن ابن مسعود ان رجلا سأل عن رجل تزوج امرأة فراى امها  
 فاعجبته فطلق امرأته ليتزوج امها فقال لا باس فتزوجها الرجل وكان عبد الله على بيت المال فكان  
 يبيع جباية فضة بيت المال يعطى الكثير ويأخذ القليل حتى قدم المدينة فنال اصحاب محمد صلى الله عليه  
 وآله وسلم فقالوا لا اهل لهذا الرجل هذه المرأة ولا تصلم الفضة الاوزن تاوزن فلما قدم عبد الله انطلق الى  
 الرجل فلم يجده ووجد قومه فقال ان الذي افتيت به صاحبكم لا تقل واتي الصيارفة فقالوا الصيارفة

ان الذي كتب ابا بكر لا يحل لاقبل الغنضة الاوتنا بوزن وفي صحيح مسلم من حديث النبي صلى الله عليه وسلم  
 بن سعيد عن سليمان بن يسار ان ابا هريرة وابن عباس وباسلة تذاكروا النبي صلى الله عليه وسلم في غنصها المائل تضع عند  
 وفاة زوجها فقال ابن عباس تعدوا اخر الاجلين فقال ابو سلمة نقل حين تضع فقال ابو هريرة وانما  
 ابن ابي قار سلوا الى ام سلمة فقالت قد وضعت سبعة بعد وفاة زوجها بسيرة فارها رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم ان تزوج وقد تقدم مرغ كرجع عمر رضي الله عنه وابي موسى وابن عباس  
 بجتهادهم الى السنة ما فيه كفاية وقال شداد بن حكيم عن جابر بن عبد الله انما اخذ بالرأي ما لم يزل الاثر  
 فاذا اجاء الاثر تركنا الرأي واخذنا بالاثر وقال محمد بن اسحق بن خزيمة الملقب بامام الائمة لا قول لاحد  
 مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ صح الخبر عنه وقد كان امام الائمة ابن خزيمة وجهه الله تعالى  
 له اصحاب يفتلون مذهبه ولو كان مقلدا بل اماما مستقلا كما ذكر البيهقي في مدخله عن يحيى بن محمد العنبري  
 قال طبقات اصحاب الحديث خمسة المالكية والشافعية والصبوية والراهوية والخزيمية اصحاب ابن جبر  
 وقال الشافعي احدث الثقة عن الثقة الى ان ينتهي الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهو ثابت  
 ولا ينزك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديث ابدا الا حديث وجد عن رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم اخرجه عنه وقال في كتاب حنلقه مع مالك ما كان الكتاب والسنة موجودين في العذر  
 على من سمعها مقطوع الا باباها وقال الشافعي قال لي في كل دلتني على ان عمر على شيئا نوصا الى غير الخبر يوجب  
 قلت له حدثنا سفان عن الزهري عن ابن السيب ان عمر كان يقول الدية للعاقلة ولا تزوت المرأة مرجية  
 زوجها حتى اخبره الضحاك بن سفيان ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كتب اليه ان يورث امرأة  
 الضيبي من ديتة فوجع اليه عمر واخبرنا ابن عينة عن عمرو وابن طاوس ان عمر قال اذكر الله امرأته  
 من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الجنين شيئا ففاد حمل من ماله بن النابغة فقال كنت بنت  
 جارية لي فضربت احداهما الاخرى بمسح فامتن حساميتا فنقض في رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم بخره فقال عمر لو لم نسمع منه هذا لعضبتا فيه بغيره هذا وقال ان كذا المقضى فيه رأينا  
 فنزل اجتهاده رضي الله عنك وهذا الواجب على كل مسلم اذ اجتهاد الرأي انما يباح للمضطر  
 كما تباح له المنة والدم عند الضرورة ومن اضطجعت عن ذل ولا اثر عليه ان الله عبوديته  
 وكذلك القياس انما يصار اليه عند الضرورة قال الامام احمد سالت كنت اتعجب عن القياس فقال

عند الضرورة ذكره البيهقي في مسنده و كان زيد بن ثابت لا يرى الخاضع ان تنفر حتى تطوت ثيابك  
 المصباح وتناظر في ذلك فهو عبد الله بن عمر فقال له ابو عمار ما كفا قال فالدابة الانصارية هل  
 امر ما بذلت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرجع زيد يضحك ويقول ما اراك الا قد صدقت  
 ذكره البخاري في صحيحه نحوه وقال ابن عمر كنا نقف بركبنا فابروا ولا نرى بذلك يا ساحق زعموا ان رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم نهي عنها فتركها ما من رجل ذلك وقال عمر بن دينار عن سالم بن عبد الله ان عمر  
 بن الخطاب نهي عن الطيب قبل زيارة البيت وبعد الحج فقلت عائشة طيبت رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم بيدي لاحرامه قبل ان يحرم ويحمله قبل ان يطوف بالبيت وسنة رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم حتى قال الشافعي فترك سالم قول جده لروايتا قلت لا كما يصنع فرقة التقليد وقال الاصم  
 ان الربيع بن سليمان اعطيت جملة تعنيك انشاء الله لا ينسب لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثا  
 ابدا الا ان ياتي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلافه فتعمل بما قلت لك في الاحاديث اذا اختلفت  
 قال الاصم وسمعت الربيع يقول سمعت الشافعي يقول اذا وجد في كتابي خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 فتولوا سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ودعوا ما قلت قال ابو محمد البخاري وروي سمعت الربيع  
 يقول سمعت الشافعي يقول اذا وجد ترسنة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلاف قولي  
 فخذوا بالسنة ودعوا قولي فاني اقول بها وقال احمد بن علي بن عيسى بن ما هان الرازي سمعت الربيع  
 يقول سمعت الشافعي يقول كل مسألة تكلمت فيها صح الخبر فيها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 عند اهل النقل بخلاف ما قلت فان ارجع عنها في حياتي وبعد موتي وقال حرملة بن يحيى قال الشافعي  
 ما قلت وقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد قال بخلاف قولي ما يصح فحديث النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم اولي لا تقلدوني وقال الحاكم سمعت الاصم يقول سمعت الربيع يقول سمعت الشافعي  
 يقول وروي حديثا فقال له رجل فخذ هذا يا ابا عبد الله فقال متى رويت عن رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم حديثا صحها فلم اخذ به فاشهدكم ان عقلي قد ذهب و اشار بيده الى رؤسهم وقال  
 الحميدي سأل رجل الشافعي عن مسألة فافناه وقال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم كذا ان قال الرجل  
 تقول هذا اقال ارايت في وسطى نار اتراني خرجت من الكعبة اقول قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 وتقول لي اقول بهذا روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا اقول به وقال الحاكم ان ابي عمرو

السائل مشافهة ان ابا سعيد الجعفي قال سمعت الربيع بن سليمان يقول سمعت الشافعي  
 يقول وسأله رجل عن مسألة فقال روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال كذا وكذا فقال  
 له السائل يا ابا عبد الله اتقول بهذا فارتعد الشافعي واصفر وحال لونه وقال ويحك اي ارض يقطن  
 واي سماء تظلمني اذا رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئا فلم اقل به نعم على الرأس والعينين  
 نعم على الرأس والعينين قال وسمعت الشافعي يقول ما من احد الا وقد ذهب عليه سنة رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم وتعرب عنه فجمعا قلت من قول او اصلت من اصل فيه عن رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم خلافت ما قلت فالتقول ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو قول  
 وجعل يردد هذا الكلام وقال الربيع قال الشافعي لم اسمع احد النسبته عامة او نسب نفسه الي  
 فلم يخالف في ان فرض الله اتباع امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والتسليم بحكمه فان الله  
 لم يجعل لاحد بعدة الا اتباعه وانه لا يلزم قول رجل قال الا بكتاب الله او سنة رسوله وان ما سوا  
 تبع لها وان فرض الله علينا وعلى من بعدنا وقبلنا في قول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 واحد لا يختلف فيه الفرض وواجب قبول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لفرقتنا  
 ولفرق عندهم من نسبه العامة الى الفقه لفرقاتي بعضهم فيه فيه اكثر من التقليد او التحقيق  
 من النظر والغفلة والاستعمال بالرياسة وقال عبد الله بن احمد قال ابى قال لنا الشافعي اذا صحح لكم  
 الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقولوا في حتى اذهب اليه وقال الامام احمد كان احسن  
 امر الشافعي عندي انه كان اذا سمع الخبر لم يكن عنده قال به وترك قوله وقال الربيع قال الشافعي  
 لا نتراه الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بان لا يدخله الغياس ولا موضع للغياس  
 لموقع السنة قال الربيع وقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم باي هو؟ هي انه قضى في بروج  
 بنت واشق ونكحت بغير مهر فمات زوجها فقضى لها بمهر نسائها وقضى لها ياثير بنت فان كانت ثنت عن  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو اولى الامور بين ولا حجة في قول احمد دون النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 ولا في قياس ولا في شيء بلطاعة الله بالتسليم له وان كانت لا تثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 لم يكن لاحد ان يثبت عنه ما لم يثبت ولم يحفظه من وجه ثبت مثله هو مرة عن معقل بن يسار  
 ومرة عن معقل بن سنان ومرة عن بعض اشجع لا يسمى وقال الربيع سألت الشافعي عن دفع

الأيدي في الصلاة فقال يرفع المصلي يديه إذا افتتح الصلاة حذو منكبيه وإذا أراد أن يركع أو إذا  
 رفع رأسه من الركوع رفعها كذلك ولا يفعل ذلك في السجود قلت له فما الحجارة في ذلك فقال إنما  
 ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل قولنا قال الريح قلت  
 فإنا نقول يرفع في الابتداء ثم لا يعود قال الشافعي أنا مالك عن قافع ابن عمر كان إذا افتتح الصلاة  
 رفع يديه حذو منكبيه وإذا رفع من الركوع رفعها كذلك قال الشافعي وهو يعني ما الكافي يروي عن  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا رفع رأسه من  
 الركوع رفعها كذلك ثم خالفتم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وابن عمر فقلتم لا يرفع يديه إلا في  
 ابتداء الصلاة وقد روي عنهما اتفاقاً في الابتداء وعند الرفع من الركوع فيجوز لعالم أن يترك  
 فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وابن عمر لأي نفسه أو فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 لرواي ابن عمر ثم القياس على قول ابن عمر ثم يأتي موضع آخر نصيب فيه فترك على ابن عمر ما روى عن النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم فليت لم يروعه بعض هذا عن بعض أرايت إذا جازله أن يروي عن النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم أن يرفع يديه في مرتين أو ثلاثاً وعن ابن عمر فيه اثنتين أن تأخذ بواحدة وترك  
 واحدة ويجوز لغير ترك الذي أخذ به وأخذ الذي ترك ويجوز لغير ترك ما روى عن النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم قلت له فإن صاحبنا قال فما معنى الرفع قال معناه تعظيم الله واتباع لسنة النبي صلى  
 الله عليه وآله وسلم ومعنى الرفع في الأول معنى الرفع الذي خالفتم فيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 عند الركوع وعند رفع الرأس من الركوع ثم خالفتم فيه روايتكم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وابن عمر  
 معاً يروي ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثة عشر جلاً وأربعة عشر جلاً وروى عن صاحبنا  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم من غير وجه ومن تركه فقد ترك السنة قلت وهذا تصريح من الشافعي  
 بأن ترك رفع اليدين عند الركوع والرفع منه تارك السنة ونص أحمد على ذلك أيضاً في إحدى الروايات  
 عنه وقال الريح سألت الشافعي عن الطيب قبل الأحرام بما يبقى ريحه بعد الأحرام وبعد رمي الجمرات  
 والحلاق وقبل الإفاضة فقال جائز وأحبه ولا أكرهه لثبوت السنة فيه عن النبي صلى الله عليه وآله  
 وسلم ولاخبار عن غيره أحد من الصحابة قلت وما جتاك فيه فذكر الأخبار فيه والآثار ثم قال إنما  
 ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم قال قال عمر في من رمى الجمرات فقد حل له ما حرم عليه إلا النساء والطيب

قال سألوه قال ما كنته طيب من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
طوبى له وسلم حتى أتت تقع قال الشافعي وما كان ينبغي أن يكون الضمير على  
الله من ترك السنة وغيرها وقوله الله خير في بل لرأي الفسفرة العطر إذا ألكر تاقن منه ما شتم  
وتدعون ما شتم وقال في الكتاب القدير رواية الرضا في مسألة مع المدير في جواب من قال  
بعض أصحابك قد قال خلاف هذا قال القاضي فقلت له من تبع سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
وافقته ومن غلط فتركها فالتفت صاحب الذي لا أفارق إلا لأمر الله صلى الله عليه وسلم  
والله وسلم وإن بعدوا والذي أفارق من لم يقل محمد بيك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإن قوبل قال  
في خطبة كتابه بطلان الانتقاص الحسن في جميع نعمه وبهائمهم وكما ينبغي له وأشهودان لا إلا الله  
وحدثة لا شريك له وإن محمد عبداً ورسوله بعثه بكتابه عزيز لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا  
من خلفه تنزيل من حكيم حميد فهدى بكتابه ثم على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم إنهم عليه  
أقام الحجية على خلقه لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وقال وتزلنا عليك الكتاب تبيناتاً  
لكل شيء وهدى ورحمة وقال وانزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم وفرض عليهم الحج  
ما أنزل إليهم ومن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال وما كان يؤمنه من منة أن يفتنه  
الله ورسوله أمر أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل لأسيبنا فاعلم  
أن معصيته في ترك أمره وأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولو جعل لوجه الأتباعه وكذلك  
قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولكن جعلنا آية نوراً نهدى به من نشاء من عبادنا وانزلنا القرآن  
الذي صراط مستقيم صلوات الله الأبرار مع ما علم الله نبيه ثم فرض أتباع كتابه فقال فاستمسك بالذي أوحى  
إليك وقال وإن أكلوا ينحر بيماً أنزل الله ولا تتبع أهواءهم وإعلمهم أنه أكل لوجه الله فقال  
عز وجل اليوم أكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام وبينا أن قال ثم  
من عليهم بيماً أنهم من العلو فأمرهم بالاعتصام عليه وإن لا يقعوا فيه إلا ما طوعوا فقال نبيه  
وكذلك أوحينا إليك روحاً من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان وقال نبيه قل ما  
كنت بدعاً من الرسل وما أدري ما يفعل بي ولا بغير قال نبيه ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك عدا  
إلا إن يشاء الله ثم أنزل على نبيه أنه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر بعض والله أعلم ما تقدم من ذنبه



من النبي وما تأخر ان يصور ملائكة فعلموا يفعل به من مضى من قبله  
 يوم القيامة وسيد الخلاق وقال نبيه ولا تقف ما ليس لك به علم فطامه صلى الله عليه وسلم  
 ليحل في اسرته قبل رسالته بالانفا فقال له يخرج فادعى الله عليه آية اللعان فلا عندها وقال في الآخرة  
 من في السموات والارض الا الله وقال ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث الآية وقال نبيه  
 يا لوطك عن الساعة ايان مرساها فم انت من ذكراها فحجب عن نبيه علم الساعة وكان من عدلائك  
 الله القريين وانبياءهم المصطفين من عباد الله اقصر علما من ملائكة وانبياءهم والله عز وجل فرض  
 على خلقه طاعة نبيه ولجعل لهم من الامور شيئا وقد صنعت الامام احمد كتابا في طاعة الرسول صلى  
 عليه وآله وسلم رد فيه على من اخرج بظاهر القرآن في معارضة سنت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وتراكم الاحتجاج بها فقال في اثنا خطبته ان الله جعل ثناؤه وتقدست اسماؤه بعث محمد بالهدى  
 ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون وانزل عليه كتابه الهدى والنور لمن اتبعه وجعل  
 رسوله الدال على ما اراد من ظاهره وباطنه وخاصه وعامه وناسخه ونسخه وما قصدت انك  
 فكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو المعبر عن كتاب الله الدال على معانيه شاهد  
 صحابه الذين ارتضاهم الله نبيه واصطفاهم ونقلوا ذلك عنه فكانوا هم اعلم الناس برسول الله صلى  
 عليه وآله وسلم وبما اراد الله من كتابه بمشاهدتهم ما قصد له الكتاب فكانوا هم المعبرين عن ذلك  
 بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال جابر ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين اظهري عليه  
 ينزل القران وهو يعرّف تأويله وما عمل به من شيء علمنا ثم ساق الايات الدالة على طاعة الرسول فقال  
 قال جل ثناؤه في آل عمران واتقوا النار التي اعدت للكافرين واطيعوا الله والرسول لعلكم ترحون وقال  
 قل اطيعوا الله والرسول فان تولوا فان الله لا يحب الكافرين وقال في النساء فلا وربك لا يؤمنون  
 حتى يصلوا وقيامهم يضحون لا يصدقوا في انفسهم حرجا ما قضيت ويسلموا تسليما وقال ومن يطع الله  
 والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن  
 اولئك رفيقا وقال وارسلناك للناس رسولا وكفى بالله شهيدا من يطع الرسول فقد اطاع الله  
 ومن تولى فما ارسلناك عليهم حفيظا وقال يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي  
 الامر منكم فان تنازعتكم في شيء فردوا الى الله والرسول ان كنتم تنكرون بالله واليوم الآخر ذلك خير



سخطوا في الجور ظلموا الذين ينادونهم من وراء الحجابات الكريمة لا يظلمونك ولولا انهم ظلموا  
اليوم كان خيرا لو والله لغنوا به جيلهم وقال وللجم اذا همى ما ضل صبا جبارا وما غوى وما اظلمت  
الظلمة ان هو الا نبي يوحى عليه شديد القوى وقال وما انا الا رسول فخذوه وما انا الا حجة من الله  
وانتقم الله ان الله شديد العقاب وقال واطيعوا الله واطيعوا الرسول فان تعاليمه فاعلموا على سواها  
والبلاغ المبين وقال فاقفوا لله يا اولي الابواب الذين امنوا قد انزل الله اليكم ذكرا رسولا يتلو ايام  
آيات الله مبينات ليخرج الذين امنوا ورحلوا الصلوات من الظلمات الى النور وقال انما ارسلنا  
شاهدا او مبشرا ونذيرا التوسموا بالله ورسوله وتغزروه وتوقروه وتسبحوه بكرة واصيلا وقال  
اقمن كان على بينة من ربه ويتلوه شاهد منه قال ابن عباس هو جبريل وقاله مجاهد ومن قبله  
كتاب عباسي اما ورجمه او نكح يوثقون به ومن كفر به من الاحزاب قال سعيد بن جبير الاحزاب المثل  
فالتا رموه عدة فلا تك في سرية منه انه الحق من ربك ثم ذكر حديث يعلى بن امية طفت مع عس  
ظما بلقنا الركن الغربي الذي على الاسود جررت بيده فسلم فقال ما شانك فقلت لا استلم فقال  
الترطفت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقلت بل قال افرأيت يستلم هذين الركنين الغربيين قال لا  
قال اليس الشفة اسوة حسنة فقلت بل قال فانفذ عنك قال وجعل معوية يستلم الاركان كما فعل  
ابن عباس لو استلم هذين الركنين ولو يكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستلمها فقال معوية  
ليس شيء من البيت مجور فقال ابن عباس لقد كان كرمي رسول الله اسوة حسنة فقال معوية فقلت  
ثم ذكر احمد الاحتجاج على ابطال قول من عارض السنن بظاهر القرآن ورد ما يذلل هذه افضل الذين  
يستعملون بالمتشابه في رد الحكم فان لم يجدوا الفظا متشابهة غير الحكم يردونه استخرجوا من الحكم وصفا  
متشابهة وردوه به فلم يترقبان في رد السنن احدهما رد ما بالمتشابهة من القرآن او من السنن الثاني  
جعل الحكم متشابهة ليطولوا دلالة فاما طريقة الصحابة والتابعين وائمة الحديث كالشافعي واكمام احمد  
وما لك و ابن حنيفة و ابان يوسف و البخاري و الشافعي فاعكس هذه الطريق وهي انهم يردون المتشابهة الى  
الحكم و ياخذون من الحكم ما يفسر لوجه المتشابهة و يبينه لهم فيتفق دلالة مع دلالة الحكم و يوافق  
النصوص بعضها بعضا و يصدق بعضها بعضا فانها كلها من عند الله فلا اختلاف فيه ولا تناقض  
واما الاختلاف و التناقض فيما كان من عند غيره

## باب في رد بدعات الرسوم

قال تعالى واذا قيل لهم اتبعوا ما انزل الله قالوا بل نتبع ما افئنا عليه اياتنا اولها ان كان اباؤهم  
لا يعقلون شيئا ولا يفتنون قال بعض العلماء كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يرشد الناس  
الى العمل بالقرآن ويصدر بهم اليه ويقول لهم اتروا رسوم الشرك والبيع الرخيصة فيكونوا كمن  
لو اتعنا هذه القرين للذهب من اتباع اسلافنا بل نسلك مسلك الاباء في الايمان بالرسول والمواضع  
لان هذه الطريق لو كان فيها اسلكه اكارنا فانزل الله هذه الآية ورد فيها عليه وسلم وهو يعلم  
بالحقيقة بان لو كان اباؤهم جاهلون لا يشعرون شيئا ولا يفقهون في الامور كما لا يكون مسلكهم في حال  
هذه مع انه لا يختارون سبل الاباء في امور دينهم فيما فيه نقصا لهم كما ان اباؤهم لو اجروا بغير ما  
فيه لا يؤثروا ولا هذه القارة فظما علمنا منه بان فيها ضرر وكذا لو وقع والد احد في البيت لا يقع ولدا  
فيه اية اظنا منه ان في هذا اهلا له فباقي العجب من هذا القوم كيف ينصح الاباء في امور الدين ولا يتوجه  
في امور الدنيا مع ان امر الدين اهم واعظم واخرى بالتحقيق والتدقيق وامر الدنيا من الدين لا يوجد  
في الايمان ان لم يقع كما اراد فلا ادرى ما هذه الاسلام يتكون الرسوم التي جاء بها الرسول وامر بها  
تعالى ويختارون رسوم الاباء والاجداد فكل رسوم الاسلاف الحق بالاتباع ام شرع الله ورسوله  
فهذه الآية دليل على رد الرسوم المبدعة والواسم المحدثه والامور الموضوعة التي راجت في الناس  
وجاءت من اسلافهم السفهاء كما تدل على رد التقليد فيها وقد تقدم تفسيرها في محاور من هذا الكتاب  
ومثل هذه الآية قوله تعالى واذا قيل لهم اتبعوا ما انزل الله والى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا  
عليه اباؤنا الا يتبعوا من الخليل والنبي وفي ذلك دليل على قبح التقليد والنسب منه والبحث في ذلك يطول  
وقال تعالى وكذلك ما ارسلنا من قبلك في قرية من نذير الا قال مترفوها انا وجدنا اباؤنا على  
امة وانا على اثارهم مفتدون فانه ما من قرية الا وقد ارسل اليها نذير نذرها لعلها تتقوا  
نذارته ورددوا عليه قوله يقولون انما مفتدون باثار اباؤنا وكان هذا الجواب من جهة اهل الترف ذلك  
يشير الى ان التقليد والافتداء بالاسلاف شعبة اهل الغنا والترف وهم الذين يتسكروا بالاثار والارباب  
والرسوم الماضية ومثل قوله سبحانه بل قالوا انا وجدنا اباؤنا على امة وانا على اثارهم مترفون  
بانه لا يستند لهم من حيب العيان ولا من حيب العقل ولا من حيب المعقولين سوى هذه الاية

للباس م والتقليد المشهور قلت وهذه الحال قد وجدت في كل زمان وفي هذا العصر هو في ان زيادة عظمه  
 الامراء اصحاب الرسامة والاشرف كيف جمعوا عندهم آثار الصلوات من الاثني عشر وغيرهم وخطبوا بها في التظيم  
 وتصور من يدعي ان عندنا اشد قدم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم على الحجارة ومنهم من يقول ان يدع  
 من شعوره صلى الله عليه وآله وسلم او خيط من خيوط فاطمة عليها السلام او حبة من ملايس الكبير الفلاني  
 او قلنسوة من قلانس الشيخ الفلاني وهو ذلك مما يكثر تعداده قد ياتهم هي تكريم هذه الآثار وما اتهم  
 هي الاقتداء في ذلك بالآباء الكبار دون اتباع الكتاب الذي انزله الله والسنة التي جاء بها رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم قال اولو جنتكم يا هدى مما وجدتم عليه آباءكم قالوا انما ارسلتم به كافرين  
 فيه اقرار منهم بالكفر على انفسهم يا تكار ما ارسل به الرسول وهذه بعينها مقالة المقلة من هذه الامة فانهم  
 اذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله والى ما جاء به رسوله قالوا انما وجدنا ائمتنا على امة وانا لا نقولهم وفتاوا  
 مقلة ن وانكروا الآيات والاحاديث للردونة في مصاحف الايمان ومطائفت الاسلام واقروا على انفسهم  
 باكار ما عاقد التقليد والتقليد لا يتصور الا اذا اقتدى احد افراد من الآباء والاسلاف وترك  
 كلام الله وحديث رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على طاق النسيان فكل من وجد فيه هذا الوصف فقد  
 صدقت هذه الآية عليه صدقا طابق فيه الععل بالنعل ووافق عليه القذة بالقذة سواء كان هذا  
 القائل من عشيرة الفقهاء واهل الرأي او من قبائل المتكلمين والمتصوفين وغيرهم ممن ينسب الى الاسلام  
 فانتقمنا منه حقا نظر كيف كان عاقبة المكذبين فيه وعيد شديد وقد يد عظيم لاهل البدع مثل ارباب  
 الرسوم واصحاب التقليد المشهور لان هذه الآية الشريفة وان كانت حكاية عن من كان قبلنا فهي عامة في  
 جميع الامم وسائر الفرق الاسلامية لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب قال في فتح البيان وذلك  
 الانتقام ما اوقعه الله بقوم نوح وعاد وثمود بما استحقوه على اصرارهم على التقليد انتهى والحاصل ان عاقبة  
 الرسوم واهلها هي عاقبة اولئك الناس اذا فعلوا مثل فعلهم او قالوا مثل قولهم وقال تعالى  
 ومن الناس من يجادل في الله بغير علم اي في دين الله اي انه يخاصم في شان الله وصفاته واثباته وسنن  
 رسوله ايضا وهم اهل البدع والاهواء واصحاب الرسوم المرسومة وارباب الخفاصة والتقليد  
 للامة والآباء والآية دليل على ان هؤلاء جديون متكلمون متغيبون لكن لا يعلم لهم حنى يخرجوه  
 بل يحيل فيجادل في هذه سفاهة منهم واضحة ويتبع كل شيطان مريدا اي متمح محقق للفساد والمراد ما

ابليس وجنوده اورثوا الشراك والبيع الذي يمدحون شيئا من الكفر والبدع والارواح  
من المبتدئين في هذه الزمان ككل يدعي برفع رأسه في قرية او قبة او بلدة يدعون فيه الى بدعهم  
التيه كل عبد لله فمن وقع في شركه فقد هلك ومن نجاه منه فقد فاز ودعوتهم هذه تعم اللسان  
والدينان ونعوذ بالله من الخذلان كتب عليه اي على الشيطان انه من قولا اي تقوله وايما وتبع  
فانه يضاه عن طريق الحق والصدق الموصلة الى الجنان ويهديه الى عدو السجيرة اي يحمله على بائنة  
ما يصير به في العذاب وفي الآية زجر عن اتباع خطوات الشيطان وهي الرسوم التي يفعلها اهل البيع  
والعسوق والعصيان والآيات في هذا الباب كثيرة طيبة جدا وقد تقدم شطر صالح منها في هذا  
الكتاب في مواضع عديدة من بيان رد التقليد وغيره واذا تقررت ان القرآن ينهى على اهل الرسوم  
ويذمهم جدا لاجل المغنى عن التفصيل فقد قال في رد الاشراك ان ما عرض الناس عليه من الرسوم <sup>على</sup> بقوا  
كثيرة فلنذكر طرفا منها فاعلم انما كتب الناس عليه من استماع الغناء و ضرب المزامير على القبول وفي الاعراس  
ومجاسن اللهو وحافل العبث حتى ان منعه من بطنه عبادة قال تبارك وتعالى ومن الناس من يشري  
للوحدانية ليضل عن سبيل الله بغير علم ويحزن ما هنوا او لتلك لهم عذاب مهين فسرا بن عباس والحسن  
لوهو الحديث بالملاهي والملاهي يطلق على الغناء والمزامير غالباً انتهى قال في فتح البيان لوهو الحديث كل باطل  
لهي ويشغل عن الخير من الغناء والملاهي والاحاديث المكذوبة والاضاحيك والسمر بالاساطير التي  
لا اصل لها والخرافات الكلامية والقصص المختلفة والمعازف والمزامير وكل ما هو منكسر من القول  
والاضافة بيانية اي اللهو من الحديث لان اللهو يكون حديثا وغيره وهذا البلغ من حذف المضامير وقيل  
المراد شراء القينات المغنيات والمغنين فيكون المقديرون ينسرى اهل اللهو الحديث قال الحسن المعازف  
والغناء روى عنه انه قال هو الكفر والشرك وفيه جد والمزاد في الحديث الحديث المنكر والمعنى يختارون  
حديث الباطل على حديث الحق قال الفرطحي ان اولى ما قيل في هذا الباب هو تسمية اللهو الحديث بالغناء  
قال وهو قول الصحابة والتابعين قال ابن عباس هو الحديث باطله وهو النصارى بن الحارث بن علقمة اشتر  
احاديث الامم واختبار الاكاسرة وصنيعهم ودههم وكان يكتب الكسب من الحيرة الى الشام ويحشد  
بها قريتها وبكذب القرآن وعده قال عمادنا وانه اخذها البخاري في اولاد الفرج وسنه قال البخاري  
الضاربات وعن ابن مسعود قال هو والله الضار ولفظ قال هو العنا والله الذي لا اله الا هو بردها

ثلاث مرات وأمن بكلمة وسعيد بن جبيرة قال هو الغنا والآية نزلت فيه وقيل هو كل الخمر  
 لعب والمعنى يستبدل ويقتار الغنا والمناسير والمعانرت على القرآن والحديث مع أن خير الحديث  
 كتاب الله وخير المدي هدى محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعن أبي أمامة عن رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم لا تتبعوا القينات ولا تشتروهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام في مثل هذا  
 انزلت هذه الآية أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه والطبراني والبيهقي وغيرهم وفي أسانيد  
 حديد بن زحر عن علي بن زيد عن القاسم بن عبد الرحمن وفيه ضعف ضعف وأخرج ابن أبي الدنيا في  
 ذم الملاهي وابن مردويه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله حم  
 القينة وبيعها وشنها وتعليقها والاستمتاع بها فركه ومن الناس من يشري لهو الحديث وعن ابن مسعود  
 يرفع الغنا ينبت النفاق كما ينبت الماء البقل أخرجه البيهقي في السنن وابن أبي الدنيا وابن مردويه  
 وروى عنه موقوفاً وأخرج ابن أبي الدنيا وابن مردويه عن أبي أمامة ان رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم قال ما رفع احد صوتته بغنا الا بعث الله اليه شيطانين يجلسان على منكبيه فيخربان  
 باعقابهما على صدره حتى يسك وأخرج الترمذي عنه مرفوعاً نحوه وفي الباب احاديث في كل  
 حديث منها مقال وقال ابن مسعود لهو الحديث الرجل يشترى جارياً تغنيه ليلاً ونهاراً وهو ابن  
 انه جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في لهو الحديث انما ذلك شراء الرجل للعجب الباطل  
 أخرجه ابن مردويه وعن نافع قال كنت اسير مع عبد الله بن عمر في طريق فسمع زمارة فوضع اصبعيه  
 في اذنيه ثم عدل عن الطريق فلم يزل يقول يا نافع اتسمع قلت لا فخرج اصبعيه من اذنيه وقال هكذا  
 رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صنع وعن ابن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 قال انما نسيبت عن صوتين احقن فاجرين صوت عند نعمة لهو من امير شيطان وصوت عند صيبة  
 خش وجوه وشق جيوب ورنة شيطان والالام في قوله ليضل للتعليل اي ليضل غير عن طريق الهدى  
 ومنهم الحق وهذا اصل قراءة ضم الياء والمعنى على فتحها ليضل هو في نفسه ويدوم ويسقم ويثبت على الضلال  
 وهما سبعين فانما هذه التعليل انه انما يسحق الذم من اشترى لهو الحديث لهذا المقصد ويؤيد ذلك  
 النزول قال ابن عباس نزلت في رجل من قريش اشترى جارياً مغنية قال الطبري قد اجمع علماء  
 على كراهة الغنا والمنع منه وانما نارق الجماعة ابراهيم بن سعد وعبد الله العنبري قال ابن العربي انما

يجوز للرجل ان يسمع غناء مجاربه اذ ليس شيء منها عليه حراما الا من ظاهرها ولا من باطنها فكيف كانت  
 من السند ذبصوتها وقال في نيل الاوطار بعد ذكر الاختلاف فيه مع الادلة التي هي على ان السند رجل  
 النزاع اذا خرج عن اثره المحرام لم يخرج عن دائرة الاشتباه والمؤمنون وقافون عند الشبهات كما صح  
 به الحديث الصحيح ومن تركها فقد استبرأ لعرضه ودينه ومن حرم حول الهوى يوشك ان يقع فيه كما يما  
 اذا كان مشتتلا على ذكر القدر والحدود والجمال والدلال والهجو العصال ومعاقره العقار وخلق العدا  
 والوقار فان سماعها كان كذلك لا يخلو عن بلية وان كان من التصلب في ذات الله على احد يقصر عنه  
 الوصف وكم لظنة الوسيلة الشيطانية من قتلح مه مطلول واسير الهوم غرامه وميامه مكسب انساب<sup>الله</sup>

السداد والثبات انتهى قال ابن القيم

لكنه اطراق سائغ الايه

تلى الكتاب فاطرقوا لاخيفة



والله ما رقصوا الا حول الله

واقى الغناء فكالمحير تناهقوا

وجفى عليه وحله الايه

يا فرقة ما خرد بن محمد

ارابت قطع عادية ملاهي

دوت ومزمار ونغمة شادن

وفي الآية دليل على ان شراء هو الحديث للاضلال عن سبيل الله وبغير علم بحال ما يشربه موردي ربه  
 وان فرلت في المنع من الغناء لكنهما عام في كل باطل وهواي باطل كان لان العمرة بعموم اللفظ بالنصوص  
 السبب فكل حديث يشترطه رجل او امرأة من الفصص المكذوبة والحكايات المتعلة والفتون الغير  
 الاسلامية والكلمات الهازلة والعلوم الفلسفية ونحوها باي لسان كان فيكون متع انظمة او غير حليها  
 حكم هو الحديث وقد ملئت الدنيا بظنة الاساطير والاساطير وجمعت بها البلوى في الديار والمقاصد  
 واستشكل على اهل العلم دفعها والمنع منها وكذلك يدخل في هذه الآية كل مزموذ صعيدي وبنو البراء  
 وباي اسم سمي وباي لقب لقب وهو ايضا كما برحد لا يخصصه الله وشاع في الانعزس وفي  
 الافراج وفي المجالس البيوتة ومحافل الرفاهة والدرعه واسلجها النولاة والامراء واهل الترف من  
 الرعايا وغيرهم وكل قوم وحل وهظ وقبيل مرابرو ومعارف نخسة وكذلك تبعاعا تغد  
 انواع لهورها شغفت لاخلو احد هم منها الامن رحمة الله تعالى والتم الناس به تراء من السند من ينسب



على التقرب والسلوك وبيان الوصول الى مقامات العارفين والعمامة مقالة لهم ومستند لهم في جوابها  
وهذا من عمل الشيطان ليس عليه من الحديث برهان ولا من القرآن سلطان **وقال تعالى**

واستغفر من استطعت اي استخرج واستعمل واستزل واستغفرت مغم اي من بني آدم بصوتك  
داعيا اوجرا الى معصية الله وقيل هو الوسوسة والغش والتمويه والصب والتمويه واجلب اي الجلبة  
وهي الصياح اي صيحه عليهم اي اجمع كل ما تقدر عليه من مكائدهك وحبائك وادخلهم على الافواه

اي استمع عليهم وتصرف فيهم بكل ما تمكن منه والامر للتمديد بتخييلك اي فكبان جندك **جاءك**  
اي مشاتك وشاركهم في الاموال والاولاد اما المشاركة في الاموال فهي كل تصرف فيها يخالف وجه

الشرع سواء كان اخذا من غير حق او وضعافا في غير حق كالنصب والسرقة والربا وانفاقها في الرقص  
والتصوير وبناء الاحمامة اليه وتبذير في الملايس والمائل والمشارب والمناكم والرشا ونحو ذلك قال

في فتح البيان ومن لك قبيلك اذ ان الانعام وجعلها بحيرة وسائبة انتهى وجعلها لغير الله بالاهلاك  
والذبح وبذلها في البدع والمحدثات ومعاصي الله واما المشاركة في الاولاد فقد عوى الولد بغير سبب

شرعي وتخصيها بالزنا وتعتيقها اضافة الى غير سببها كعبد الرسول وعبد النبي وعبد الحسين ونحوها  
والاساءة في تربيتهم على وجه يالفون فيه خصال الشر وافعال سوء ويدخل فيه ما قتلوا من الاولاد

خشية املاق وواد البنات وتصيير الاولاد على الملة الكفرية والشركية والبدعية التي هم عليها من  
الاديان الزائفة والجهنم الذميمة والافعال القبيحة ومن ذلك مشاركتهم بالحرام اذ الحرام عين

ابن عباس انه سأل رجل ان امرأتي استيقظت وفي فرجها شعلة نار قال ذلك من وطئ الجفن  
وعدهم بافهم لا يعشون وقال الفراء قل لهم لا جنة ولا نار وقيل وعدهم المعاصي الكاذبة الباطلة

من النصرة على من خالفهم وشفاعاة الالهة والكرامة على الله بالانساب الشريفة والاسكال عليها وتأخير  
التوبة لطول الامل واظهار العاجل على الاجل واراءة البدع الباطلة والاراءة الفاسدة والاقبيسة

الكاسدة حقا في احديهم وخيال التقدير وتحسين التقليدات وتقييع الاتباع وتزئين الاعمال السيئة و  
والخطوات وتذميم الصالحات والحسنات عندهم ونحو ذلك مما يكاد يتقادم وهذا على طريق التلميح

وما يعدهم الشيطان الا غرورا اي باطلا واصل الغرور تزئين الخطا بما يوهم الصواب بالجملة الآية  
دالة على هذه المعاني كلها والمقصود منها اظنه ان العنا من صوت الشيطان وهو عدو الانسان

في كل زمان ومكان لا يخلص من شره الا من رجا الله كما في حديثه بعد هذه الآية ان عبادي  
ليس لك عليهم سلطان والمراد بالعباد المؤمنون المشركون عن القنات ومن كل خصيان يوحى اليه  
وما اشهرت هذه الاضافة وقيل المراد الا نبياء واهل الصلاح والفضل لانه لا يقدر على اغواءهم  
وقيل المراد جميع العباد بدليل الاستثناء في غير هذا الموضع الا من اتبعك من الغاوين ويدخل في الغواية  
اهل الطرب والغناء والسماع مع المزاسير وقد فسر الصوت في هذه الآية جهابذة بالغناء والمزمار وقد  
حد يثا جابر في كون الغناء منبتا للفتاق وكونه من جملة صوتين يحققان وفي رواية اخرى عن موسى بن عبيدة  
والمراد به الغناء وهو يريد قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بعض مغازيه فلما انصرف  
جاءته جارية سوداء فقالت يا رسول الله اني كنت نذرت ان ادع الله سالما ان اضرب بين يديك  
بالدرة والغنى فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان كنت نذرت فاضربي ولا فلا فيمضت  
فدخل ابو بكر وهو يضرب ثم دخل علي وهو يضرب ثم دخل عثمان وهو يضرب ثم دخل عمر وهو يضرب ثم دخلت بنت  
عليه فقالت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الشيطان يخاف منك يا عمر اني كنت جالسا وهو يضرب  
فدخل ابو بكر وهو يضرب ثم دخل علي وهو يضرب ثم دخل عثمان وهو يضرب ثم دخلت بنت يا عمر فقالت  
رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح غريب قال في كتاب الادراك والمراد به الدرة الذي  
كان في زمن المتقدمين واما ما فيه الجلال فينبغي ان يكون مكرها بالاتفاق وتقدم حديث نافع عن  
ابن عمر له الفاظ وطرق وفي بعضها قال ان عمر كنت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسمع صوت  
يراج فصنع مثل ما صنعت قال نافع وكننا اذ ذاك الصغار واه احمد وابود اود وفي حديث ابن عباس قيل  
قال ان الله حرم الخمر والميسر والكوبة رواه البيهقي في شعب الايمان قيل الكوبة بضم ككاف الطبل قال  
صاحب دال الاشارة قد فسر بعض العلماء بافاطيل طرفاه واسمان ووسطه ضيق فالظاهر انها هي التي  
يقال لها باللسان الصندي دوزد انتهى زاد في الادراك وقد فسر صاحب ابن مودى القليل بافاهي النرد  
وقيل البريط وقيل السطرنج وقيل الطبل الصغير وزاد في حديث ابن عمر من فوما هي عن الخمر والميسر والكوبة  
والغبيره رواه ابو داود والغبيره شراب نعله المحبته من النرد يقال له السكر كسكر السيل والسكر  
الاولى وسكون الرء وفيه انه صلى الله عليه وآله وسلم من الكوبة مع الخمر والميسر حتى اجتمعوا  
واحد وهو الخمر وعنه ابو امامة قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان الله يعقب حرمه لعائش

وهذا هو المعانيق وهو امر في بحق المعازف والزمر والاورقان والصلب امر الجاهلية الحديث  
 رواه احمد قال في الادراك امر احد بالمعازف آلات اللغو والغنا وفي النهاية هي الدفوف وغيرها مما يضر  
 بالبنية امير جمع مزمار وهي القصة التي يزمر منها والصلب جمع صليب زاد في حرك الاشارة والمراد  
 بالجاهلية هي التي دارت بين المسلمين انتهى وقيل هو النياحة والحمية للعصبية والغفر بالانسان والاول  
 ان المراد بها كل اسم جاهلي من دون تخصيص فيشمل جميع امورها سواء جرت وشاعت في المسلمين اليوم  
 ام لا ولكن قرب القيامة اتي بكل امر من حق لم يبق من الاسلام الا اسمه ومن الذين اشتهر به وفي  
 حديث ابى عامر وابى مالك الا شعري مرفوعا يكون من امتي اقوام يستحلون الخنزير والحمر والمعاذ  
 الحديث رواه البخاري وفي بعض نسخ المصابيح الحمر بالحاء والراء المهملتين وهو تخصيص وانما هو بالنساء  
 والزمان المجتمعتين نص عليه الحميدي وابن الاثير في هذا الحديث والحديث دليل على تحريم المعازف وهي تصدق  
 على كل آلة الغناء باي شكل كان وبأي اسم يسمى وفيه من علام النبوة حيث يخبر بما سيكون في امته  
 وقد كان كما اخبرنا وباتى به عامة الناس من امته اليوم واحدنا امرنا نواعها ما لا ياق عليه المحصر حتى انك  
 ترى الصبيان في الدور يشتركون في الحديث وهذه الآلات الخبيثة وهي في ايديهم يلعبون بها في الدار  
 وفي صحته وفي الاسواق والسالكين فيها فيظهر اصوات مختلفة فليست تريح اليها والى تصاوير الحيوان  
 من الانسان وغيره كانه لم يبق احدا الا هذه الملاهي والملاعب وترى ابناءهم وابناءهم ياتون بها من  
 السوق ويشرفوا لهم وهم مسلمون عالون بخير جرد ذلك كله لكن سألني في هذا احبا للولد والبنات وعلموا  
 انها ليست معصية عندهم حتى تكون معصية وذلك زعم متهم باطل بل الذي يجب عليهم ان يحذروا  
 ويكسروا المعازف حيث وجدوها ويقدموا امر الله وامر رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على محبة الآداب  
 والبنات ويذكروا في له سبحانه في مثل هذا المقام انما لكم واولادكم فتنة وقران انفسكم واهليكم  
 نار او ان من اولادكم عدوا لكم هذا حكم المعازف والزمر اما السماع بدونهما فبعضه خلاص واسع  
 بين السلف والخلف والذي يظن من الرجوع الى مقالنا لا يتحدوا ولا يتحذرون السماع المجد عن الزمر بل  
 ليس بمكروه ولا حرام ولا اجمع اهل العلم على تحريمه كما زعم بعضهم ولكن المراد به سماع شعر رائق او نثر فائق  
 فيه ذكر الله او ذكر رسوله او كلمة حكمة او مقالة نصيحة او ترجمة حديث او آية او تشبيه نفيس او  
 استغارة لطيفة لم تعلم الى حد بكرة في الاسلام واما الذي اشتمل على غير ذلك فالاولي والاحوط الاجتنان

فما هنا لك كما أوضعه صاحب دليل انطالبي على انج المطالب وهداية السائل الى ادابه السائل ولبعهما  
والعلامة الشوكاني رحمه رسالة اشقلت على اهل العلم في مسألة السماع وعلى ما استدلاله محالوه وخرج  
حقق فيها هذه المسئلة بما لا يحتاج بعده الى كتاب اخر ورسالة اخرى وماما ابطال دعوى الاجماع على  
تحريم مطلق السماع وقال في اخرها السماع لا شك بعد ما ذكرنا من اختلاف الاقوال والادلة انه من الامور  
المشبهة والمؤمنون وقافون عند الشبهات كما نبت ذلك في الصحيح عنه صلى الله عليه واله سلم فمن  
ترك الشبهات فعده استبرأ لعضه وديبه ومن حام حول الحى يوشك ان يقع فيه ولا سيما اذا كانت  
مشتملا على ذكر الحدود والقدر والادلال والجمال والمجمل الوصال والضم والرشق والتهنك الكشف  
ومعاقرة العفار وخلع العذار والوقار فان سماع هذه الانواع في جماع السماع لا ينجي من بليته ولا يسل من  
محنة وان بلغ من التصلح في ذات الله الى حد يتحصن عند الوصف ذكر هذه الوسيلة الشقة نسبة من قتل دمه مظلوما  
واسيرهم مغرامه وهيامه مكبول ولا سيما اذا كان المغنى حسن الصورة والصوت كما لمراة الحسن والغلام  
المحبيل وما كان من الغنا الواقع في زمن العرب في الغالب الا لا يستعار فيها ذكر الحرب وصفات الطعن  
والضرب ومدح صفات الشجاعة والكرم والتسبب بل ذكر الدير ووصف صنوف النعم فليجزر التحفظ  
الراغب في اسلامه عن ذلك فان الشيطان له حبال يل نصب لكل انسان منها ما يليق به وربما كان الغناء  
على الصفة التي وصفناها من اعظم خدائع العين لتحدث ولا سيما لمن كان في زمن الستة عشر  
تمل الى المسنذات الدنيوية بالطبع وايضا السماع من اعظم الاسباب التي تلبه للفقير ان يذمته الاموت  
وان كانت عظيمة القدر وقد قال بعض الحكماء ان السماع من اسباب الموت فقليل كسب ذم فقط  
لان الرجل يسمع فيظرب فينشق فيسرت فيفتقر فيغم فيجمل فيموت انتهى وقد رأينا من ذلك ومعه  
ما لا يسع في هذا المقام وليس في ذكرها وذكر اهلها بالاداء وانصفت كندة ان لان المقصود هنا  
بيان النبي عن المعازف والغناءات بالنسجبل عليها فانها سيدات في التمجيد منه والهيل ايقونه كغمه

الاشارات عن طول العبارات وما احسن ما قيل

كسا نيكه يزوان پرستی كسند بر آو ز دور پرستی كسند

ولله در القائل

ومن يك وجدة وجد اصحبح فله بهج في قول المعنى

له من ذاهب طرب قلوبهم وسكر دأثم من غير دكت

وأي القول والله شيء مني ما نغنون ان في نفسي وحدا بالفاظ القرآن وكلمات الحديث وطربا بالكلام  
القول والشيء نسبة لا التمكن من بيانه ولا اقدار على كشفه لغيري ليس بي وجد مثله ولا طرب في شيء  
من سكرات المتكلمات او المستعجابات اذ التوت آية وخضت في لطف مباحها وحسن معانيها اسكر  
سكر سائر الامم لغة واذا وفقت على حديث واستلذت بفصاحة عبارتها وبلاغة اشارتها  
بخطب السامع وترجدت ذلك الحال في غيرهما من المقال وان كان بليغا في نفسه فصحا في نظره  
وتبنيته انبج هذا ان ما لا يغير مثله نظم جان البيان من انسان ويظرب الجنان هذا الحديث  
من سيد ولد عدنان ما لا يظرب مثله كلام احد من الاعيان فمن كان حالته هذه فاني له ان عيل الى  
ذلك المقال والقول وان ما ان فهو يعلم انه عند هذه الطربيات الربانية شيء ذاهب قليل

فدع صاحب الزمار والدف والغنا وما اختاره من طاعة الله مذهبها  
ودعه بعشر في عميه وضلاله الى الجنة الجراء يدعى مقربا  
سبعلم يوم العرض أي بضاعة يوم وعند الوزن ما خفنا وربا  
ويعلم ما قد كان فيه حياتها اذ حصلت اعماله كلها حسبا

فيا هذا ان كنت من لوجه عبودية للحق وخلص بالرب واستقامة بالشريعة الصادقة واتباع  
السنة البيضاء واقتداء بالكتاب المنزل من السماء فكن عن هذه الاسكار الفانية والاشعار الزانية  
على طرف التمام والزم التقوى والعمل الصالح مع صحيح الاسلام تدخل ان شاء الله تعالى دار السلام

بالامن والايان والسلامة والاكرام

فحي على جنات عدن فانها نغود الى اولي وفيها المنجاير  
ولكننا سبي العدو وفضل لنا

اللهم يا رب النفس انما طقة اهدها لما ترضى عنه وصنعا عما تنهى عليه وتب علينا واغفر لنا ووظفنا  
في الزمان الاول الى ان تجذبنا اليك من خوخة حسن الخاتمة فانت انت وانا انا

ومنها افتقار بالانساب قال تعالى يا ايها الناس انما خلقناكم من ذكر وانثى هما ادم وحوي والمصطفى  
انهم نسأون ولا تصأهم بنسب واحد وكونهم يجمعون اب واحد وام واحدة وانه لا موضع للتفا

بينهم بالانساب قيل للغي ان كل واحد منكم من اب وام فاكل سواء قال ابن ابي شيبة لما كان حياً  
 الفتح رقي بلال فاذن على الكعبة فقال بعض الناس اهد العبد الاسود يؤذن على ظهر الكعبة وقال  
 بعضهم ان سخط الله هذا يغيره فنزلت هذه الآية اخرجها ابن المنذر وابن ابي حاتم والبيهقي في الذم  
 وعن الزهري قال امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بني باعنة ان تزوجوا ابائهم امرأة مني  
 فقالوا يا رسول الله اتزوج بناتنا مواليها فنزلت هذه الآية اخرجها ابو داود في مراسيده وابن مردود  
 والبيهقي في سننه قال الزهري نزلت في ابورزبة خمسة وعن عمر بن الخطاب ان هذه الآية هي مكة  
 وهي للعرب خاصة اموالي اي قبيلة لهم واي شعاب: ونحو سبل انهما كان اصل حمير بن ادم من اب  
 واحد وام واحد فلا فخر لاحد على احد كان من كان ومن اي نسب كان ولا عار في تزويج البنات بالموالي  
 الصالحاء والعبيد لتبلاء اذا التقوا في الاسلام وبه قال مالك وذهب غيرهم من الفقهاء في اعتبار الكفاءة  
 في المحرمات والحريم وغيرهما والاربح في المسئلة هو مذهب ثم دار بنحوه وهو العبرة بالكفاءة الاسلام

وبه تظاهرت الاحاديث الصحيحة والآيات لقراءته

اعتبار شرف ارميان احسب بهر تحقيق نسب وموجو كما في ست

وقال بعض المحققين فان كان ولا بد من اعتبارها في العلم ووق ما يعتبر به في هذا الباب فانه يشرف لعظم  
 المرء من العلم وان كان وصيغاً في النسب ولا عبرة بالنسب لوج اذا كان صاحبه عارياً عن الفضل  
 والعمدة في الباب هو الاتصاف بالدين وتعليق ذلك لهم وجعلهم شعوباً وقبائل اشعب النسخة في العظم  
 مثل مضر وربيعة والقبيلة دونه كبنى بكر من ربيعة وبنى قحطان من مضر ثم فروعهم خلقوا كقريظة  
 يعرف بعضهم بعضاً والفائدة في التعارف ان ينسب كل واحد منهم الى نسبه وابعسوا الى غيره  
 ويصل رحمه وتقع الدية على العاقلة ونحوها والمقصود من هذا ان الله سبحانه خذنا كما ذكرنا ثم نخذنا  
 باللقاب بالانساب ودعوى ان هذا الشعب افضل من هذا الشعب وهذه القبيلة اكرم من هذه  
 القبيلة وهذا البطن اشرف من هذا البطن ثم على سبحانه ما يدل عليه الكلام من اي عن انما خرفوا  
 ان اكرمكم عند الله اتقوا امر اي ان اتفاضل بينكم بما موبى دعوى فمن تلبس به فنجوا المستحق بان يكون اكرم  
 من ثم يلبس بها واشرف وافضل فدعواهم انتم في من ينسبوا له لا ساقان ذلك لا يجب مرد  
 ولا ينسب شرفاً ولا يقتضى فضلاً عن اي هم برة رضي الله عندهم في سائر سوا من اكرم الله به

أي الناس أكرم قال الرصم عند الله اتقاهم إلى قوله خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا  
 فتحوا أخرجه البخاري وغيره وفيه دلالة على أن المعتبر في الأكرام عند العالمين العلامة التقوى في الإسلام  
 والفقهاء فيه أي العلم بإدلة الكتاب والسنة مع العمل بها فلم يعتبر الله ورسوله في الأكرام والشرف  
 والخيرية إلا الدين والإيمان والعلم وقد وردت أحاديث في الصحيح وغيره أن التقوى هي التي تتفاضل بها  
 العباد وإذا تقررت هذه الحرف أن أكثر الناس تقاوة في هذه الأمة الإسلامية هم الصابون والتابعون لهم  
 بالإحسان فأفهم كانوا على ذروة علياء من الطهارة والتقوى وفيهم أصناف من الشعوب وأنواع من  
 القائل فلم يمنع كونهم من البليغ إلى معارج التقاوة حتى صاروا بحيث أن أنفق أحدهم مثل  
 أحد ذهباً لا يبلغ مد أحدهم أو نضيفه فلم يحصل هذه الفضيلة لهم إلا بالتقوى وقوة الإيمان والصلابة  
 في الدين وهكذا حال من جاء بعدهم وكان على سمعهم ووجدانهم في الإسلام والإيمان والأحسان  
 وهم في هذه الأمة يعرفون بأهل الحديث وأهل السلوك فقد كانوا في أعلى مكان من التمسك بالكتاب  
 والسنة والاعتصام بما في كل مسنة ونعمة وأكثرهم من العم من الأنساب المختلفة والأحساب المتنوعة  
 وفيهم الموالى وأهل الحرف والصناعة والتجارة والزراعة فإله الرصم بالتقوى وفضلهم على أهل البقوى  
 وشرفهم على أصحاب الأنساب والمفقرين بالأحساب جعلوا أمة الدين وصيرهم مجددين ومجتهدين في الشرع  
 المبين وأكثر من علانها وأفخر حساباً حرم من الفضائل الدينية والفواضل اليقينية وهالك غير ذلك  
 من أبناء الدنيا وأبائهم كما قال سبحانه وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم فحسبه جهنم ولينال المهاد  
 وحكى عن أنبيائه عليه السلام أن منحصر من قال واجعلنا للتقين إماماً وهذا أهل غاية الاعتبار وطهارة  
 الافتكار حيث عز الدليل وذلك الخريز أن الله علم بكل معلوم ومن ذلك افتقار كبر الأنساب خير بالتون في  
 أنفسهم من التعلل بالنسب والتفاخر بالحسب وما تغلفون من ذلك لا تحقني عليه خافية ومن  
 أكثر الناس ابتلاء بعد الداء العضال ابتلاء العلماء وأولاد المشايخ الفقراء فقد فاهوا بهذا اللغز  
 في المجالس المحافل واحتفلوا به في الرسائل والمسائل التي إن ليس في أيديهم إلا هذه الدعوى فقط وهم  
 محرومون عن الفضائل التي كانت حاصلة لإسلامهم الذين يتفخرون بهم اليوم فأي شرف مثل هذا  
 الجاهل من ذلك إلا الفاضل سواء كان قريماً أو بعيداً اليست بقاؤم كلهم من نسل أبي البشر النبي  
 خليفة الله في الأرض اليست اليهود من فروع الأنبياء اليست قريش من صلبي سمعيل وعلى هذا

جميع البشر من اولاد الانبياء والصلحاء غاية ما في الاسباب بعضهم قريب منهم في النسب وبعض  
 اخر بعيد منهم ولا شئ لهذا القرب والبعث في اثبات الشرف ونفي النسب ككثير ما اعتاد اصحابنا من شرفاء  
 نساء ولكن الذي عليه اعتقاد الاسلام وتحويل الدين هو التقوى والعلم فمن اتصف بها فقد فاز في امرها  
 عظيما وهو الشرف بل اشرف الاشرف عند الله تعالى وعند رسوله وعند علماء الامة ومن اتصف  
 بها فقد خسر خسرا تامينا وان كان من نسل النبي بلا واسطة كابن فوخ عليه السلام  
**بشره ذين شرى ترك نسب كمن جاء** **كدرين راه فلان بن فدان خيرى ميت**  
 انه عمل غير صالح الا ترى ان الايمان نفع امرأة فوعون مع كونه كافرا ولم ينفع الاتصال بالرسول اذ رآه  
 لو ط عليه السلام فثبت ان العبرة بالحسب لا بالنسب والاراد بالحسب التقوى والعلم وبالنسب كون  
 الرجل من بيت عالي وجيل شرافة ماضية فالاعتبار في دين الاسلام هو بالاول لا بالثاني وقد غلب الجهل  
 على عامة الخلق فعضوا بالثاني بنوا جذمهم وتركوا الاول رأسا فضلوا واهلكوا وخسروا وزين لهم  
 الشيطان اغراضا فاتبوا لخطواته فلم يكثروا بالدين واعتصموا بالطين فان الله وان اليه راجعون  
**وقال تعالى فاذا نفع في الصور قيل هذه هي النفقة الاولى** قاله ابن عباس وقيل الثانية قال ابن مسعود  
 وهذا اول وهي النفقة التي بين البعث والنشور فلا انساب يتغير يومئذ يتعخرون بها او تنفعهم بل ان  
 التواضع والتعاقب اي لا يذكر وفانما صرفيه من فرط كبره واستيلاء الدهشة وهو جمع نسب هو تقربه  
 ولا يتساءلون اي لا يسأل بعضهم بعضا عن افعالهم اذ ان شغلا شاعلا ومنه قوله تعالى يوم نعرف  
 من اخيه وامه وابيه وصاحبه وبنيه وقوله ولا يسأل احدكم خيرا عن ابن مسعود قال اذا كان يوم القيامة  
 جمع الله الاولين والاخرين وفي لفظ يؤخذ بيد تعبد او الامة يوم القيامة على رؤس الاولين  
 والاخرين ثم ينادى مناد الا ان هذا فلان بن فلان فمن كان له خفيات الى حقه وبإية دليل على حقه  
 نفع الانساب يوم الحساب وعلى عدم السؤال عن النسب وانما يألون عن الحقوق والحسب واخرج  
 احمد والطبراني والحاكم والبيهقي في سننه عن مسور بن مخرمة وهو من رجال الصحابة البخاري قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الاسباب تنقطع يوم القيامة غير نسبي وسني وصهري ومخرج ابنا  
 والطبراني وابونعيم والحاكم والضيبي في المختار عن جهم بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه  
 واله وسلم يقول كل سبب نسب منقطع يوم القيامة الا نسبي ونسبي واحبيبي بن عبد الرحمن بن قيس بن



كل نسب وصهر ينقطع يوم القيامة إلا نسبي وصهرى وما خرج لجلد عن أبي سعيد الخدري قال سمعت  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول على المنبر ما بال رجال يقولون إن رحم رسول الله صلى الله  
 وآله وسلم لا ينفق قومه بلى والله إن رحمى موصولة في الدنيا والآخرة وإن أياها الناس فطركم فان  
 ثبت هذه الأحاديث دللت على نفع نسبه صلى الله عليه وآله وسلم خاصة في أهل بيته رضي الله عنهم  
 ولأما فاقا بين الخاص والعامة والمراد نفعه لأهل الأيمان منه محررا لجميعهم لمجرد النسب والسب فان  
 منه من تشيع ومنه من خرج ومنهم من تصرف كيف يعوهم عن الإسلام بعزل فان قيل إن العو  
 كان المعنى تخفيف العذاب في أهل الخلود منه محررا فقوم من النار والذين يتقنون بالانساب انما يتقنون  
 بها على زعمهم اسلافهم فتجبر من عذاب الله ولهم يد رهقوا المساكين انه لا شقاعة لأحد عند الله  
 إلا بأذنه ولا نجاة لفرد إلا بفضله وهذا النسب وهذا الغزبة لا يتفهم في الدنيا عند الناس إلا كيف  
 في الآخرة عند الناس بل أصحاب الانساب العالية اذا فعلوا سيئات صاروا الحقاء بتضعيف العقاب  
 بنص السنة والكتاب أما نص السنة فقوله صلى الله عليه وآله وسلم يا فاطمة بنت محمد لا اغنى عنك الله  
 شيئا وأما نص الكتاب فقوله سبحانه يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب  
 ضعفين فالتعزير على قدر التأكيد فإين أنت يا مسكين من المعرفة بهذه المسئلة اعلم انه لا ينفعل كما  
 تقوى الله والعلم النافع والعمل الخالص **وقال تعالى** ولا تزواجة ووزراخرى وهذا نص في  
 محل النزاع وفيه رد على المخترعة بالاسلاف الكرام والآباء فان اوزار الابناء لا تقوله إلا باعني  
 انما لم يجرم في النسب والقرابة فخذ الغرض نافع والمفاخر به نفسه بالخسران يأتع قال في فتح البيان  
 في معنى هذه الآية اي لا تقبل نفس حاملة محل نفس اخرى اي لا تؤخذ نفس بذنب غيرها وان ليس  
 للإنسان إلا ما سعى قيل هذا من جملة ما في صحف موسى و ابراهيم والمعنى ليس له اجر إلا سعيه وجزاه  
 عمله ولا ينفق احد عمل احد وان سعيه سوف يرى اي يعرض عليه ويكشف له ويصير في الآخرة  
 في مزاية من غير شك ثم يجره انجزاء الا وفي اي يجرى الإنسان سعيه ان خيرا فخيروا وان شرا فشاؤا ولا  
 ينفقه شراة الآباء وكرامة الاسلاف والغزبا الانساب على عادة الجاهلية الجلاء واما نفع دعاء  
 الأحياء للاموات فهو مسئلة اخرى صحيحة ذكرها في فتح البيان وليس بدنيا وبين هذه الآية معاوضة  
 او مخالفة في التبيات فراجع لان المتصور هنا ان مجرد النسب مع عدم الكسب انما كسب الخير لا ينفق

وذلك النفع مع صحة الأيمان فإين هذا من ذلك **وعن** أبي هريرة في حديث طويل يرفع من يده  
 به عمله ليسبح به نسيه رواه مسلم وهذا صريح في عدم مسأرة النسب إلى النجاسة مع بطء العمل **وعن**  
 ابن مالك الأشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أربع في أمي من أمر الجاهلية يتركون  
 المخرف في الأحساب بأن يقول أنا ابن فلان العالم والشير والولي والنبي أو الملك أو الرئيس والظعن  
 في الأنساب بأن يقول فلان كذا أو كذا في ذاته وأصله وينسبه إلى حرفة أو فقرة أو ذلة أو دناءة في  
 الكفاءة كعادة الجاهل في الأزد ياء ببناء السراي والجواري مع كونهم قاضين في الدين والعلم والصا  
 العاريا ولاد اصحات الأولاد والنظر إلى الأقسام الوضيعة بأحقارة وإلى انفسهم بالشرفاء والعلو كقولهم  
 من اصول السادة أو الشيوخ أو غيرهما من لهم اسم في الدنيا بين أبناء الحديث رواه مسلم وفي دلالة  
 على كون هذه الخصال من أمر الجاهلية لا من أمر الإسلام واضحة لا شك فيها وهذه الشبهة قد وجدها  
 في آخر هذه الأمة على الوجه الأقم لخرية الإسلام وأهله وعاد زمان الجاهلية بعينه في هذا العصر  
 فالبيوار البدار إلى الاحتراز عن الجاهلية الجلاء والظن النجاس من هذا الرسوم الظلاء وقد تقدم قريبا  
 حديث خياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام وهو متفق عليه وله دلالة على أن الاعتبار في الشرفاء  
 والقرابة بالخيرية في الإسلام والعلمانية **وعن** عياض بن حماد الجاشعي أن رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم قال إن الله أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغي أحد على أحد رواه مسلم  
 فيه النبي عن الفخر بالنسب والأصل فيه التقرير فالمفخرة واقع في الكبرية النبي عنها **وعن** أبي هريرة  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لينتهين أقوام يفتخرون بأبائهم الذين ما توالفناهم فحرم من جهم المراد بجهم الكفار  
 وإن كانوا في الدنيا ذوى عزة واعتبار أو ليكون أهون على الله من يجعل الذي يده هذه الخيرة بآفة  
 أي يدرجه والخير بالضم العذرة وهذا غاية في الذلّة وغاية في الحقارة لا يتصور فوقه خزي إن الله  
 قد أذهب عنكم عبية الجاهلية أي فخورها وفخرها لأبائهم فيه أن هذه المنفعة كانت من عادة الجاهلية  
 وهي تغارق الإسلام مفارقة فاعرة وتأسه مائة وأصحة فاذا وجدت فاستبان في الإسلام  
 نقص وثمة على قدر الوجود والإسلام إجماعا هو مؤمن حتى أوقا جرشعي من اتسبوا من نبي  
 اعتبر فيه التقوى والفجر وأمر بتعريض للنسب وأحسب أصلا لا يحتاج عليهم أن يشبهوا من نزلت  
 الذين لم يكونوا مسلمين فمداله والإسلام الناس كالمسلم بنو آدم وأدم من قرابته نبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم

بالإنسان النبي عن التكبر في الذوات وإذا كان أصلهم جميعهم هذا التراب الطاهر الضعيف والطين  
 الوضوح الذليل فالتكبر والتفاخر منفي بكل حال وقد شبه النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث  
 المتفخرين بالأبواب الذين ما توافوا الجاهلية ودرجوا في خبر كان بأجمل وأباهم المتفخر بهم بالعدرة وافتخارهم  
 بصر بالهدية بالانف وسما عيبة الجاهلية وليس بعد هذا البيات ولا قرية بعد عبادة فتأمل  
 في منبأه ومعناه يا أيها الإنسان ان بقى فيك بقية من الأيمان او خوف من الرحمن رواه الترمذي  
 ابو داود قلت والفخر بالفارسية انكشت والجعل ضم الجيم وفتح العين دويبة سوداء تدبر الغائط  
 يقال له الخفساء وعن الحسن بن سمرق قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحسب المال  
 والكرم التقوى رواه الترمذي وابن ماجه وفي سماع الحسن البصري عن سمرق خلاف ومقال معروف  
 والحديث دل على ان الكرامة هي التقاوة وان المال هو الحسب ويؤيده قوله تعالى ان اكرمكم عند الله  
 اتقاكم فاطن الاكرام على التقوى والمعنى الحسب ينحصر في المال وهذا عند الناس اذ الحسب للفقير  
 عندهم وان بلغ في الكمال ابي مبلغ والكرم منحصر في التقوى وهذا عند الله وما عند الله خير للابرار وما  
 عند الناس يعد من التفاخر في الاشرار وعن عتبة بن عاصم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 انسابكم ليست بحسبة على احد اي محل سرب وسبب عار كلكم بنو آدم طفت الصاع بالصاع اي ملاسالة  
 مقابلابه وطفه وطفافه قربه من ان يمتلى ولم يمتل والتطفيف التقصان في التكيل اي كلكم عزلة وحق  
 في النقص والتفاخر عن غاية التمام لكونكم اولاد من هو مخلوق من التراب كالتكيل الذي لم يبلغ ان يملأ  
 ملكيا لا كذا في النهاية قال على القاري معناه كلكم متساوون في النسبة الى اب واحد متقاربون كالتقارب  
 ما في الصاع ونسأويه الصاع اذ المراد املا تاما حتى يزداد عليه هذا معنى قوله لم تخلقوا فيكون من باب  
 التشبيه البليغ ليس لاحد على احد فضل الا بدى وتقوى وهذا قول فصل نطق به رسول الامامة ونبى الرحمة  
 وكفى بفضلا المحضومة كما قيل الا عطر بعد عرس فمن لم يقبل هذه العدة منه صلى الله عليه وآله وسلم  
 واثبت الفضل بالنسب فهو مشاقق لله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم نعم اذا جمع احدين فضلته  
 والحسب وشرافة الذات وكرامة الصفات فهو افضل من غيره باعتبار هذه الاضافات دون العبرة  
 باصل الحقيقة والذات ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في اخر هذا الحديث كفى بالرجل ان  
 يكون بذيا فاحشا بخيلا رواه احمد والبيهقي في شعب الايمان وفيه ذم اللسان الطويل الناطق بالفخر

بالنسب الجليل والحسب الجميل وغيرهما بالاجمال والتفصيل واذم الرجل الفاحش البخل وقد  
 دل الحديث على ان انواع البشر كما هو سواسية في النسب وفي الذات وفي الاصل وليس النسب  
 بالآلة السباب على احد منهم كما ثامن كان وفي اي زمان ومكان كان وحاصل الكلام في هذا المقام  
 على هذا المرام ان الانسان نسبه واحدا واختلاف فيه عند احد من اهل الملل والنحل والشيخ العقول  
 وانما تفرقوا من جهة الله وكانوا شعوبا وقبائل للحكم ومصالح الابد منها في هذه الدار وهي صلة الارحام  
 وتادية الديارات والاحتفال بذوى القرابة من الاقوام لان يفتخر احد على احد ويزدرى بعضهم  
 بعضا في النسب فان هذا من مادة الجاهلية والاسلام جاء طمها وعفوها بالاشاقا وبقاءها قائل  
 العلم والتقوى علموا هذه الاحاديث وتركها اهل الدعاوى الطويبة العريضة من اولاد المشايخ والصلحاء  
 والعلماء والملوك والامراء فبنوا امتياز الناس بعضهم عن بعض على مدارج الانساب معارج الذوات  
 ولحميا لولا بيار العلم والتقوى والطهارة التي جعلها الله سبحانه ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم معيارا  
 لفضيلة المرء والامرأة على غيرهما وشرافتهما وكرامتهما فكان هذه شيمة الجاهلية دخلت في الاسلام  
 من بعد الصدر الاول والقرنين المشهورين لها بالخير في بلاد العباسية خلفاء الارض كان اكثرهم اولاد الامراء  
 وهؤلاء ائمة العترة لاسيما الاثنا عشر منهم كانت والذات هم سراري وهؤلاء علماء الاسلام زادهم نجوات  
 وهؤلاء رواة الاخبار ورجال الآثار غالبهم الموالي واهل المعرفة فاسلمون كلهم كذلك الاما مشايخ  
 نقالي وليس في الدنيا سيد من السادات او عباسي من العباسية او اموي من بني امية او قرشي من  
 قريش الا وفي انسابه من ابائه وامهاته من هو دعوى او دخيل او ملوكة او عجمية او تركية او غيرهم من  
 نسوة العالم فليكن تعلم هذه الدعاوى الباطلة من هؤلاء الفقهاء بها والحال هذه وقد تكلم على هذه  
 المسئلة صاحب دليل الطالب فيه وفي غيره من مؤلفاته بما يشفي ويكفي ومنها **افراط التعظيم فيهم**  
**قال الله تبارك وتعالى** فلا تزكوا انفسكم اي لا تمدحوها ولا تشوا عليها حيرا ولا تسبوا شي  
 زكاء العمل وزيادة الخير والظاعات وحسن الاعمال والضموم وان زكوا تزكية النفس بعد من زكوا  
 واقرب الى الخشوع قال احسن علم الله من كل نفس ما هي صانعة وان ما هي صانعة فان برودها من  
 ولا تمدحوها بحسن الاعمال وقيل لا تزكوها اي لا تمدحوها ولا تقولوا لمن لم يغر فواحقبنا ان خميت  
 وانا اركى منك او تقى منك واءلا صنك وان العلم عند الله وفيه اشارة الى وجوب خوف العاقبة

فان الله يعلم واقبة من هو على التقوى اخرج احمد ومسلم وابو داود عن زيب بنت ابي سلمة انها سميت

برقة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تركوا انفسكم الله اعلم باهل الدير منكم سموها زيب هو

اعلم من اتقى منكم ومن غيركم قبل ان يخرجوا من صلب ابي بكر ادم فمن جاءه من نفسه وخلصت منه التقوى

فهو يوصله فوق ما يؤمل من الثواب في الدارين فكيف بمن صارت له التقوى وصفا ثانيا وهو الذي

ينفع بها ويشاب عليها وقيل نزلت في ناس كانوا يعملون اعمالا حسنة ثم يقولون صلواتنا وصيامنا

وحجنا وعلى كل حال فالآية دالة على النهي عن تركية النفس بأي طريق كان بالتسمية واللقاب كالأهلام

الاعظم وامام الائمة وفخر الاسلام وشمس الاسلام وصدور الشريعة وما في معنى ذلك ابا القحح

والفضيلة دعاء لنفسه والتعظيم لها واظهار عظمتها على غيرها **وقال تعالى المؤمنون المؤمنات**

بعضهم اولياء بعض اي هم سواسية في الولاية لا فوقية لاحدهم على احد حتى يعظم ذاته ويجحد

اخاه المسلم وفي فتح البيان قلوبهم متحدة في التوادد والقباب والتعاطف واتفاق الكلمة والعون

والنصر بسبب ما جمعهم من امر الذين وضعتهم من الايمان بالله انتهى **وقال تعالى انما المؤمنون**

مخوة قال الزجاج الدين يجمعهم فهو اخوة اذا كانوا متفقين في دينهم فجمعوا بالاتفاق في الدين الى

اصل النسب لانه لادم وحوى قال بعضهم

ابن الاسلام لآب في سواة اذا افتخر وابقيس او قمير

ويحتمل سلمان الفارسي اذا سئل عن آلاب يقول انا ابن الاسلام وقد قال فيه رسول الله صلى الله عليه

وآله ولم سلمان منا اهل البيت ونعم ما قيل

انقوم اخوان صدق بينهم سبب من المودة لم يعدل به نسب

وذلك ان الايمان قد عقد بين اهله من السبب الضريب والنسب الاصلح ما ان لم يفضل الاخوة لم ينقص

عنها ثم قد جرت العادة على انه اذا نسب مثل ذلك بين الاخوين ولاذ الزم السائر ان يتناهما في فعل

وارحته بالصلم بينهما فالاخوة في الدين احق بذلك فاصحوا بين اخويكم اي بين كل مسلمين تقاضاهما وتقانا

وانفقوا الله في كل اموركم تعلمكم رحمون بسبب التقوى والمقصود من ايراد هذه الآية هنا ان علاقة

الاخوة ثابتة بين جميع المسلمين لا ترفع لاحد على احد حتى يحضر بعضهم بعضا وكيف يمكن الاختقار وهم

من اب واحد وام واحد وانما يستلطف عن مثل هذه المماثلة من ليس له عقل ولا دين ونعوذ بالله

من ان تكون من الجاهلين وفي الآية اثبات الاخوة على حد واحد سواء كانوا عظماء في هذه الدار  
واذلة في نظرها اغيار حتى صح اطلاق لفظ الاخ في حق الانبياء عليهم السلام بالنسبة اليهم  
كما في الكتاب العزيز اخاهم هو اخاهم صراحة الى غير ذلك ويؤيده حديث اكرسو اخاكم وفي الباب اذلة  
كثيرة صحيحة واضحة لاسترة عليها وان اباما اهل البدعة الزائفة **وقال تعالى** فان تابوا واقاموا

الصلوة واتوا الزكوة فآخو انكم في الدين قال في الفتح اي ان تابوا عن الشرك وعن بغض المرء الى الوقت  
برو قال قتادة يقول ان تركوا الآلات والعزى وشهدوا ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله واتروا  
احكام الاسلام المفروضة فمخو انكم في دين الاسلام لهم ما لكم بهم ما عليكم انتهى اي فهو وانتم سواء  
لامزية لكم عليهم ولا لهم عليكم وفيه ان التفاوت بينهم مقيد بعدم التوبة وعدم اقامة الصلوة واتباء  
الزكوة فاذا جاءوا بهذه الاشياء المطلوبة منهم ولا فرق بينهم وبين من كان عليه من اول الامر وهذه  
علم ان مدار التفرقة التقوى والفجور لا انساب المحذور وهذا ثبت الاخوة في الدين لا في الدنيا لان  
هو هذا اذا العوفية نفى التعاضد والافراطية ورؤية نفسه اعظم من غيره وعن شرف اقران الجاهل ان يكون

اخاه او صدقيه اي في حال اقال اقل اقل اقل اقل لا يستدرك هذا الحديث على كراهة الانحاء والمعانقة والتقبيل وقيل  
لايكره التقبيل لثبوت الحديث الاخر ويكون لهذا علو كبير سنن قال النووي في الختم مكره ولا يكره في الحديث ولا تقبيل  
من فعله عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية والتقبيل الوجه الثاني القادر من سفره نحو مكره وان صح به البغوي وغيره في الحديث في النبي  
كراهة ثمرة كذا في المراقبة قلت لا وجه حمل الكراهة هنا على انهما تقبل الاصل في المحرمات وكل الرخاوان العناق والتقبيل خصوصا باليد  
اخرى **المفضل** لفضاء تكون في عظيمه مفضل لا ينبغي الا الله تعالى فانه يشبه الركوع في الصلوة ولا يجوز ان يكون الا المصنوع  
وهو الله سبحانه ومن هنا ظهر ان ما يفعله من من المسجد النبوي من الاضناء الى التقبيل الشريف المصطفى  
بعد التسليم من الصلوة بدعة عظيمة وفيها مشاققة للرسول صلى الله عليه واله وسلم لانه هو الذي فرغ من  
ذلك وقد فعل ذلك به عليه السلام فاشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور النبي ثم مستحذوقين

الشريعت وثاب بعد من دون الله قال ابو حنيفة في حديثه قال عمر واهل الترمذي وفيه استعجاب  
التصانح وهو يكون بيد واحدة من طرفين ولم يرد في صريح قطع هذا الشكل الا كذا في الترمذي في حديث  
الصر من المصافحة باليد من ايمانين والاصحاب ولا يخفى في شروها موقوفة على عروق ومرداب  
رسالة وحبيرة لبعض شيوخنا وحوار على سؤال في كتاب مذهبه ناسئل ونجده **وعنه** في

تخصص احب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكانوا اذا راوه لم يقولوا بلما يعلمون من ربه  
 لذلك اي قيامه حقا اضاعا لربه مخالفة لما ذكره المتكبرين والتعجبين بل اختار الثبات على عادة العرب  
 في ترك التكلف في قيامهم وجلوسهم واكلهم وشربهم ولبسهم ومشيمهم وساثر افعالهم واطلاقهم ولذا رو  
 انا واتقياء امتي براء من التكلف كذا في المرقاة رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح فيه القيام  
 للتعظيم مكرورة والمكرورة في عرف السلف الصالح بمعنى التعمير فدل الحديث على المنع منه لاحد كائن  
 من كان واذا كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي هو سيد العطاء والنبلاء يكرهه لنفسه  
 المقدسة فمنغ الك الذي ينبغي له القيام تعظيما وتكريما ويزيده ايضا حديث ابي امامة قال خرج  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متليا على عصا فقسما له فقال لا تقوموا كما يقوم الامامم يعظم بعضها  
 بعضها رواه ابوداود وفيه صريح النهي عن القيام التعظيمي وانه من خصال الاعاجم ويدخل في علم الخصار  
 واليهود وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شديد مخالفة لهم ويحث على هذه مخالفة والاصل  
 في النهي التحريم وقد صرح في الحديث بان هذا القيام من بعضهم لبعض كان تكريما وتعظيما فنهى عنه ويؤيده  
 حديث سعيد بن ابي الحسن قال جاءنا ابو بكر في شهادته فقام له رجل من مجلسه فابى ان يجلس فيه وقال  
 ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن ذلك الحديث رواه ابوداود وهذا صريح في النهي عن القيام التعظيمي  
 وعن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سرق ان يمثل له الرجال قياما فليتوب معتدا  
 من الشدة رواه الترمذي وابوداود قال في المرقاة هو ان يقفوا بين يديه قائمين للخدمة وتعظيمه من  
 قولهم مثل بين يديه مثولا اي انتصب قائما كذا ذكره بعض الشرايح والظاهر هو اذا كانوا قائمين للخدمة  
 لا للتعظيم فلا بأس به كما يدل عليه حديث سعد انتهى قلت المراد بحديث سعد ما روى عن ابي سعيد  
 الخدري قال لما نزلت بنو قريظة على حرك سعد بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اليه وكان قريبا منه  
 فجاء على حمار فلما دنا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للانصار قوموا الي سيدكم متفق عليه  
 وحله النووي على جواز القيام التعظيمي في رسالة مستغلة له في هذه المسئلة وما ابعده حمله على ذلك وبإياه  
 نسيان والسباق بل المراد قوموا الاعانتة في النزول عن الحمار اذا كان به مرض واخرج كحله يوم الاحزاب  
 وثوارا د تعظيمه فقال قوموا السيدكم وساموهم وتخصيص الانصار والتخصيص على السيادة المضافة وقد قلنا  
 ان اصحابه صلى الله عليه وآله وسلم ما كانوا يقفون تعظيما له مع انه سيد الخلق لما يعلمون من كرامته لذلك

قال التعريشي بعد ما قال نحو هذا او ما ذكر في قيامه صلى الله عليه وآله وسلم لعكرمة بن ابي جهل  
 عند قدومه عليه وما يروى عن عدي بن حاتم ما دخلت عليه صلى الله عليه وآله وسلم الا قام لي  
 او قهرت فان ذلك مما لا يحجج بالاحتجاج به لضعفه ولشهوره عن عدي الا وسع لي ولو ثبت فالوجه  
 ان يحل على الترخيص حيث يقتضيه الحال وقد كان عكرمة من رؤساء قريش وكان عدي سيد بني طي  
 فأي تأليفه ما بذلك على الاسلام على حسب ما يقتضيه حسب الرئاسة انتهى قلت والظاهر ان الصح  
 عنه كان بعد هذا القيام ان صح ولكن لم يصح قال بعض اهل العلم في قوله قوموا السيد كرمي تعظيم  
 ويستدل به على عدم كرامته فيكون الامر الاباحة او لبيان الجواز انتهى ويدفعه التخصيص <sup>والتنصيص</sup>  
 المذكوران فلاحجة فيه على المطلوب واللام فحجج بمعنى الى وكذا الى فحجج بمعنى اللام فاحجج بما ليس  
 كما ينبغي فالاولى الاحتجاج بحديث انس ومعاوية واي امامة المتقدم قال العلامة الشوكاني  
 في الفقه الرائي ليعلم او لا ان محل النزاع القيام المقيد بالتعظيم المطلق وقد دل على تحريم الاول  
 حديث ابي امامة المذكور ولا يخفى عليك ان مناط انتهى ههنا هو التعظيم المصحح به وقد شهد لهذا  
 الحديث حديث مسلم ولهذا اورد المندري في هذا البحث لبيان ان القيام محمول على القيام في حال  
 القعود فانه يا بانه لفظ خرج المقيد بمسكيا المعلق عليه فقال بالقاء التي هي غالبية في القوم وشهد له  
 ايضا حديث القتل فانه محمول على التعظيم محل المطلق على المقيد لا يقال الوعيد ههنا للقوم له اللقاء  
 وليس مما نحن فيه لانا نقول الوعيد على المسرة بالفعل قاض بعدم جواز اذ المسرة بالجملة جائزة  
 بلا نزاع فان قلت هذا الحديث واردة في القيام على القاعدة لا في القيام الى الوارد قلت التغيير  
 بحال القعود خلاف ما دل عليه الحديث للقطع باندرج القيام للقاء فحقه فان قلت المقيد بتجد  
 مسلم بالفظ يقومون على ما لو كرم وهم قعود قلت قد عرفت حديث ابي امامة ودلالته على المنع من القيام  
 تعظيما وحكاية ان ذلك من فعل الامام فليس احد الحديثين بالتقيد او من الاخر فالحق منع القيام  
 لمجرد التعظيم مطلقا وقد شهدت هذه الشواهد من حديث ابي امامة نصيب الاحتجاج على تحريم ذلك  
 القيام المقيد بالتعظيم ونحن نقول بموجب ما احتجج به على الجواز من تقرير النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 لفعل طلبة وامر قوم سعد بالقيام اليه وقيامه الى فاطمة وقيامه اليه صلى الله عليه وآله وسلم ان  
 هذه الادلة خالية من ذلك التقيد الذي جعلناه مناط انتهى وهي دلالة جواز التقيد بخبري



عن التعظيم سواء كان الباعث عليه المحبة أو الأكرام أو الوفاً ليقى القاصد كالقيام للمصالح أو غير  
 ذلك على أنه قد قيل في حديث سعد أن امرأة أصحابه بالقيام كان لأمانته عن النزول عن ظهر  
 مركوبه لضعفه عن النزول بسبب الجراحة التي أصابته وهذا وإن كان خلاف الظاهر إلا أنه يعين  
 على قبوله تخصيص هذه الحالة التي صار فيها جرحاً بأمر أصحابه بالقيام اليه دون غيرها وغير سلتنا  
 أن هذا القيام ليس لهذا الباعث فقصر الغرض منه على التعظيم الذي هو محل النزاع ممنوع والسبب  
 تعدد المقضيات وانتفى المقضى للتعيين والتي عنده بخصوصه وكلام العامري مسلم لأن القيام  
 للكرامة والسرور والمحبة والبرجاترأفاً النزاع في قيام التعظيم الذي هو سنة الأعمام وقد أفاد  
 العامري في كلامه هذا الذي نقله شيخنا فائدة قد أشرفنا إليها فيما سبق وهي تعميم القيام في قول من سئره  
 أن يمثّل سواء كان قيم له قائماً أو قائداً وهذا محل ذلك القيام الذي ورد الوعيد عليه على القيام  
 للتكريمين ومن يعزب أن يتم له لا قيام المحبة ونحوها كما كان من النبي صلى الله عليه وآله وسلم لفاً  
 رضي الله عنها ومنها له ولا يشك أن قيام كل واحد منهما ليس في حال قعود الآخر فتدبر وهذا  
 تعرف أن قول شيخنا أن حديث أبي أمامة لا يتقوى على معارضة ما في الصحيحين الخ غير مناسبت  
 إذ لا تقارض بين مطلق ومقيد إذ هو محل أحدهما على الآخر عند استلزام حكم المطلق أمراً في الحكم  
 المقيد بأن يقيد المطلق بضد قيد المقيد كما تقرب في الأصول وما نحن فيه من هذا التقليل فإن الأمر  
 بالقيام المطلق ينافي انتهى عنه مقيداً بالتعظيم الأحند تقييداً بضد قيد المقيد وهو عدم التعظيم قال  
 المحقق ابن الإمام في شرح الغاية في بحث الإطلاق والتقييد ما لفظ الاستلزام حكم المطلق <sup>قضاء</sup>  
 أمراً ينافيه حكم المقيد الأحند تقييداً بضد قيد الخواتم عن رقبة مع لا للملكين رقبة كافر فانه  
 يجب تقييد المطلق بضد قيد المقيد وهو الأيمان انتهى ووازن هذا ووازن ما نحن فيه وخلاصة  
 البحث أن القيام جائز مطلقاً إلا لقصده التعظيم سواء كان للوارد أو للقاعد كما ورد من الإجماع قاضياً  
 بالجواز خالياً عن ذلك القيد كحديث طلحة وسعد فخرج دليل الجواز فيما عداه تقييداً للمطلق بضد قيد المقيد  
 كما سبق وما ورد من قاضياً بالمنع خالياً عن ذلك القيد كحديث من أحب أن يمثّل له الناس الخ فهو  
 محمول على ذلك المقيد بتقييد التعظيم على المطلق على المقيد تقييداً له بمثل قيد لا تقاضياً سبباً وحكماً  
 وما ورد منها ذلك على الجواز كحديث قيام النبي صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة رضي الله عنها وقيامها له

مقيد ابقيد الاكرام ونحوه فهو كذلك كذلك وما ورد منها ادلا على المتع مقيد ابقيد التعظيم <sup>كذلك</sup>  
 ابي امامة فهو ايضا كذلك كذلك هذا ما ظهر لي ولا اقول ما ثبت وتقررت ان كلام الشوكاني <sup>عنه</sup> <sup>عنه</sup>  
 وقد حصل به التوفيق بين الادلة التي استدلت بها كل فريق واذا ثبت ان القيام العظيم حرام للاحياء  
 فالقيام لا روح الموق على اعتقاد حبيثا اشد هربا وسفاهة وجحلا وقد سمعنا من المتخالفين مؤلدة  
 صلى الله عليه وآله وسلم اذ بلغوا الى ذكر ولادته عليه الصلوة والسلام قاموا قياما واسعا لتعظيم  
 روحه صلى الله عليه وآله وسلم زعموا منهم ان حاضر في هذا الوقت ونحو ذلك من الجنون والخطب وهذا  
 الاعتقاد منهم مع هذا القيام العظيم يشبه الشرك عند من يعرف الاداية وهو عالم بكيفية الاستدلال  
 بها واما من خطبهم الشيطان بالتمس فخذ اعندهم غاية التجميل وكمال العقيدة المحسنة به صلى الله عليه  
 وآله وسلم ولا ريب ان هؤلاء اعظم حصر الكون في خفة العقول والنهي واشد ما جعلوا في تغليب الامور  
 اعادنا الله من الحق والطيش ورزقنا في دار نعيمه رغد العيش وعمن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم قال لا يقبل الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن تقضى او توسعوا متفق عليه وفي حديث  
 واثمة بن الخطاب قال دخل رجل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو في المسجد فاعد فنخرج <sup>ابن</sup>  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال الرجل يا رسول الله ان في المكان سعة فقال النبي صلى الله عليه وآله  
 سلم ان للسرا حقا اذا راه اخوة ان يتخرج له رواه البيهقي في شعب الايمان والمراد بان يخرج حتى  
 من كان هو فيه فالحديث الاول يدل على النهي عن اقامة الرجل من مجلسه لمعظم نفسه عليه وآله  
 يدل على جوار النسخ الاكرام للوارد لا على القيام للتعظيم قال الشوكاني في الفتحة الربانية فكانت سلف صح  
 من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ان يقعدوا اصل منهم الى مجلس من المجالس حيث ينتهي به المجلس  
 وورد الامر في الكتاب العزيز بان يتفصح المجلسون لمن ورد اليهم اذا لم يقبله مجلسه <sup>قال</sup> <sup>تعا</sup>  
 واذا قيل لكون تقضي في المجلس فافصح انفسه الله لكره وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يقبل الرجل  
 الرجل الحديث وهو في الصحيحين وغيرهما والنهي عنه انما هو ان يقبل الرجل الرجل من مجلسه ويجلس فيه  
 واما القيام من كان في صدر المجلس لمن برد اليه بعد اكرامه لكونه من اهل الغفلة او تعلم او  
 كان اباه او جده او عمه او اسن منه فليس في هذا بدعة ولا ما كروه ولا تقرب على الله ولا على ربه  
 كان القيام له بل هو من اكرام الحسنة والعادة المستحسنة وقد بين النبي صلى الله عليه وآله وسلم

يقدم الأكبر سناً في أمور منها التكلم كما ثبت في الصحيح أنه لما جاء إليه حويصة ومحبيصة يكلماه في  
 شأن المقتول فحجبر فآراد الأصغر منهما أن يبتدئ بالكلام فقال له الأكبر والقصة مشهورة معروفة  
 فهذا الإرشاد منه صلى الله عليه وآله إلى تأدب الصغير للكبير وقد كان السلف الصالح من الصحابة ومن بعدهم  
 يقدمون كبارهم وساداتهم وأمرهم في كثير من الأمور ويعتدون بهم ويكلمون ما ينزههم الله فلا يكون  
 في القيام من المجلس لمن له فضيلة غير موجودة فيمن قام له كراهة ولا أثر إذا قام طيبة بذلك نفسه غير  
 مكروه ولا محمول على ذلك فإن فعل هذا كان متادياً بأدب حسن وإن ترك فهو حق بمجلسه الذي  
 سبق إليه لا يجوز لأحد أن يتعد فيه وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه إذا قام من  
 مجلسه ورجع إليه أنه الحق به كما في الحديث الصحيح الذي أخرجه مسلم وغيره من حديث أبي هريرة  
 مشروطاً بأن لا يكون الذي وقع التأثير لزيد بالمجلس اغتيا في ذلك وعياله فإن كان كذلك فهو غير  
 نابع من الأثر ولهذا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم إن أحب الناس له صفوة فإليته <sup>مقعد</sup>  
 من النار وقال صلى الله عليه وآله وسلم لا تقوموا كما يقوم الأعاجم يعظم بعضها بعضاً أخرجه أبو داود  
 وهذا القيام الذي تقومه الأعاجم هو قيامهم على رؤس ملوكهم وأكابرهم فالتقى منه صلى الله عليه  
 وآله وسلم عن هذا القيام ووعيد من أحبه وتكالب عليه ليس إلا الكون فيه نوع من محبة الشرف  
 والترفع والتكبر ومن أحب القعود في صدور المجالس تعنى الناس له عنها هو لا يكون منه ذلك  
 الأهمدة الأغراض الفاسدة التي زجر الشارع عنها وتوعدها عليها وقد أخرج مسلم عن ابن عمر أنه كان  
 إذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه وهذا باب من ورعه رضي الله عنه ولا يلزم غيره انتهى كلام

الشوكاني رحمه الله وعن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم فقلنا أنت سيدنا فقال السيد الله للحديث رواه أبو داود وقد تقدم بشرحه في  
 هذا الكتاب وفي آخره ولا يستعمله الشيطان وبالجملة فيه دلالة على المنع من أفعال التعظيم فيما بينهم  
 وكان ورد من الأدلة بعد هذا ما يدل على جواز إطلاق هذا اللفظ ذكره الشوكاني في الفقه الرباني  
 وقام عليه أربع عشرة حجة لا تطول بذكرها جميعاً منها ما صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال  
 أنا سيد ولد آدم وهذا يفيد أنه سيد الأحياء والأموات منهم والمراد بما في حديث الباب ابن الفرج  
 المطلق في السيادة هو الله تعالى كما يدل على ذلك آية التعريف في السيد فإضافي مثل هذا المقام <sup>المعنى</sup>

والحصة عاصم المباشرة بحسب ما في هذا القول في عام لا به قد فهم من مقصدهم الفهم رادوا  
 بالسيد العفي الذي لا يعبر اطلاقه على الشر ولو يراد باللعن الذي يطلقه الشر على الانبياء وغيرهم  
 ويؤيده ما قاله لهم من بعد لا يستعملونكم الشيطان وفي رواية ولا ينهونكم الشيطان <sup>بها</sup> فمنها قول الله  
 عليه وآله وسلم في الحسن والحسين انهما سيدا شباب اهل الجنة وابوبكر وعمر سيدا اهل البيت  
 وان ابنى هذا سيد يصلى الله به بين الغنيتين وقوموا الى سيدكم وقال لعيس بن عاصم هذا سيد  
 اهل البور وعواد ذلك مشرك وقوله كل بيده اكرم سيد فالرجل سيد اهل بيته والمرأة سيدة <sup>بها</sup> اهل  
 وقوله لا تظنوا اني قد جئتكم بالبرهان بل انا انزلت اليكم السور لا تقولوا لنا في سيدكم  
 تدع وجد اضعاف ذلك بل قد صرح بذلك الكتاب العزيز قال قتلى سيد او حصور اخذ ابيه  
 اطلاق لفظ السيد على الشر وقد جرى على السيد المحبة والتعظيم وتاليعهم من اطلاق ذلك على  
 البشر نظما ونثرا ما لا يأتي عليه المحبة في الدنيا به السيد يطلق على الرب واما ذلك <sup>صل</sup> التسمية الغ  
 والكرير والحليم ومثقل اذى فومه والتزوج والرئيس والمقدم والله اعلم وبالجملة لا شك في حوزة  
 اطلاقه على غيره سبحانه واما اذا اراد به معنى لا يصح في حق البشر كما في حديث الرب فهو من باب

الا فراط في التعظيم انتهى عنه وعن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تظنوا اني انا خير

النضاري ابن مريز قاتما انا عبد الله فقولوا عبد الله ورسوله متفق عليه عد تغرد تكلام على هذا  
 الحكيم في محله وهو جليل على ترجمة الباب وفيه النهي عن الاطراء والنهي اصل في التخرم فكانت مرحة  
 صلى الله عليه وآله وسلم بالاعراق والمباغنة نظما ونثرا من ودي البحر وود افراط الناس في ذلك  
 حتى في كتب التصلبة والتسليم فوصفوا اطراء مكرها وحافوا الفاط لا تسقيم على قعدة اشبه نحو  
 قد بل عرش الله ونحوه ومثل ذلك كثير في دلائل النجاة وسفهاء الاستقام وغيرهما انما يبرز النجوة  
 بدنية المحرص على امانه من استعمال هذه الاجناس تكلاما وحفظا ووضعة وورد له وطى محمد الله  
 وقد جعل الله له مندوحة عن ذلك بالصيغة التي وردت في الاحاديث الصحيحة وتلغف التامة توراة  
 مستفيضة ولا ابرك من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا اصر في منه ولا اتر مدح منه -

فندبر وعن المقداد بن الاسود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اد اريم ثم ادحس

فاحشوا في وجوههم التراب رواه مسلم قال في المرقاة مدح من اى مدح من سوحس التمسوس كوا

نثر ونظما والمعنى يؤخذ التراب ويرى به في وجهه على بظاهر الحديث وقيل امر بدفع المال اليهم اذا المال  
 حقيق كالتراب بالنسبة الى العرض في كل باب اعطوهما اياه اقطعوا به السنتم ثلاثا ليجوز وقيل اعطوههم  
 عطاء قليلا شبهه ثقلته بالتراب وقيل المراد منه ان يخيب المادح ولا يعطيه شيئا لوجهه والمقصود  
 زجر المادح من المدح لانه يجعل الشخص مغرورا متكبرا انتهى واقول الاولى هو المعنى الاول او الاخذ  
 تكونه الصق محاوره الحديث وفيه دلالة على ذم المدح والافراط في التعظيم والثناء ولكن خالف اكثر الناس  
 ووصفوا الملوك والامراء والانباء والعلماء والمشائخ والاولياء بقصائد وسراكل اشتملت على ما يبغضه الله  
 ويبغضه وهي شائعة ذائعة بينهم يخفون بها في مجالسهم ويرتفعون بها على اقرانهم وامثالهم وكل ذلك  
 حرام محرم اشد القهري مضر للمادحين والمدوحين اذ ارضوا بذلك وما احق مثل هذه المدونات بالمحوا  
 ولا حاق بل بالغمق والاحراق وهل في التكون من يستحق الحمد او المدح او الثناء الجميل الا الله سبحانه وتعالى  
 صلى الله عليه وآله وسلم وكان الله سنة رسوله في الحمد جميعا الله رب العالمين ثم رسوله وقرانه وحدثه  
 تكن على وجه لا يجاوز فيه الحمد والثناء والمنارة واما بذل المال لاجل حفظ العرض فلا باس به لكن هذا المال  
 حرام في حق اخذه سائغ بذله في حق باذله كرها او اذا ما اخذه المرء من غير استحقاق اياه فكل هذا ونحوه من باب

الكل بالباطل وعن ابي بكر قال شئ رجل على رجل عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ايالك

قطعت عنك خيل ثلاثا اي اهلكته فوقعه في الكدر والعجب من كان منكرا ما دحا له حالة فليقل  
 اي اظن فلانا والله حسيبه ان كان يرى انه كذاب ولا يرى على الله احد اي لا يثني احدا ولا يظن  
 حاكم على الله وموجبا عليه كانه في مدحه وجزم بمدحه حكم على الله واوجب عليه واي اساءة اعظم من  
 هذا في جناب الحق تعالى شأنه والحديث دليل على منع الثناء ونفوضه اليه تعالى فانه عالم الغيب والشهادة  
 وهو علم بين الحق وصار مستحقا للثناء وان ضربه هذا المدح يعود فرمياك مناهج ويلاكه ويقطع عنقه واذا  
 كان هذا حال الثناء مطلقا فكيف يكون الثناء ياتي به الشعراء في كثير من قصائدهم من انهم يثنيون به الى ما فوق العرش ونحو

بالله منه قالوا لله

ذكرى فلان ثم ما تدين

ما يوسر ركاب قزل ايار

والله در السعدي في جوار... ذاب بيت قال محمد

چه حاجت که نہ کرے آسمان  
نہی زیر پاسے قرال رسلان  
گوپاسے عزت بر افلاک نہ  
گوروی اخلاص بر خاک نہ

وامثال هذه الخرافات فيهم كثير جدا لا ياتي عليها المحرور ولا احصاء فاياك ان تغتر بمدح هؤلاء الا يستغفروا  
الذين لا دين لهم ولا امانة الا من هداه الله فلم يبتل بهذه البلية تبعض الشعراء لم يقرب من مدح اهل البيت  
ولم يبذل قوة فكره وحوالان طبعه الا في مدح الله ومدح رسوله او مدح كتاب الله وسنة نبيه صلى الله  
عليه وآله وسلم كالسيد المتخلص بالعتيق والشريع المسمى بالصديق رحمه الله وحفظه ومن حذا حذوه  
في القدير والحديث وبالجملة المقصود هنا الذي عن الافراط في التعظيم بنظر لآلي المدح والالتفات في التذمر

ونثرها في التنظيم **وعن** انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا مدح الفاسق

غضب الرب تعالى واهتز له العرش رواه البيهقي في شعب الايمان المعنى ان الله يعضب على المدح  
وكاد العرش ان يتحرك فيدرك من هيبته ارض عظيمة سطحه سجدته قال السيد في دامت شتكوه اهتز  
العرش عبارة عن وقوع امر عظيم لان ذلك المدح رضا بما فيه سطحه الله بل يقرب ان يكون كسر لآل البيت  
يفضى الى استحلال ما حرمة الله تعالى وهذا هو الداء العضال لاكثر العلماء والشعراء واثقراء المرابطين منهم  
قلت وفي الحديث لفظ الفاسق دون الكافر فاذا دان مدح المؤمن اذا كان فاسقا بوحب سطحه الله  
عنه العظيم الذي استوى عليه فكيف اذا مدح الكافر الصريح الكفر الوضوح شره واعتبر اي سني  
بجال هؤلاء الذين يمدحون اهل الكتاب ويثنون على اوثاق الكفرة المنفرة بل ارتكاب كبريتهم  
والى ما يصير ما لهم وقد عمت بذلك البلوى في اهل الزمان منذ زمان حتى في اوثاق كتب هداية و  
صحت الايمان المطبوعة في المطابع الحجرية والرقاصية في كل بلد من بلاد الاسلام فصره من بلاد الكفر  
والحرب والطغيان والعدوان فان الله واناليه واجون وليسب السكوى في هذا الباب من الذين هم  
من غير ملة الاسلام كالفنوج والمجوس ونحوها بل المصيبة في نفسية ان المستلى بذلك من حجر  
في عداد المسلمين وهم مدعوون بالاستنصاح انما خدعتهم هذه الدنيا في نية وجبة التواضع  
في قلوبهم وحب الدنيا رأس كل خطيئة وحب الشؤ يعي ويجه وسر التذس من ينصر  
لهم بكل طريق تصل اليه قدرته من المدح باللسان والتعويب بالسيان وبالامان  
من خلوص الجنان ويزعمون انهم يحسنون صنعا ومؤمنون حقا

هذه في الله العجب من هذه العقول ان ذهبت وميا للافتحام في اي ظلمة وقعت وقد كثرت الدفاتر  
 المشتملة على هذا الشاء الفاجر فما احقها بان تقي وتخرق او تخرق وتغرق **وعن** ابي هريرة قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخنى الاسماء يوم القيامة عند الله رجل يسمى ملك الاملاك  
 رواه البخاري تقدم هذا الحديث بشرحه في موضعه من هذا الكتاب فيه النهي عن تسمية تلميذ  
 عن عظمة المسمى وتعظيمه وفي رواية لمسلم اغيظ رجل على الله يوم القيامة واخبطه رجل كان يسمى  
 ملك الاملاك لملك الا الله وفي معناه بالفارسية شاهنشاه وبالهندية هما واج والاربع ان كل  
 اسم ورسم وثقب وعرف فيه معنى هذه الالفاظ فهو منى عنه محرم على المسلمين ان يسموا به احداهم  
 لان العبد ليس مرشاه ان يساوي ملكه وربيه كما قيل ما للقراب ورب الارباب هذا ما قاله  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واما ملوك الارض والناس الرؤساء والولاة الامراء قد اختاروا  
 لهم اقبابا واسماء واعرفوا تقبعتهم من سماعه الجلود ويذوب عندها صم الصخر والجلود كانهم بالناس  
 ورزقهم وملاكهم وما لكم في الحقيقة وغيرهم من بني ادم عبيد لهم وعالميك دع عنك كرهق الامم  
 عشاق الدنيا وعبيدها وانظر الى اولئك الذين يعدون من علماء الدين وفقراء المسلمين ومجتهد  
 الشرح المبين كيف لقبوهم هذه الجملوت بالقباب لا تصح في شرع ولا عقل ولهذا روينا عن النووي ح  
 انه قال لا جعل احد في حل مني ستماني هي الدين فاعتبرنا ايها المسكين بغربة الاسلام الى ابي صلح على  
 ما حصلت كيف صارها والى ما ان ما لها اللهم ثبت قلوبنا على دينك وامتنا على الاسلام **وعن**  
 ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يقولون احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل  
 نساءكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجارتي وفتاى وفتاى ولا يقل العبد ربى ولكن ليقل سيدي وفي  
 رواية ليقل سيدي ومولاي وفي رواية لا يقل العبد لسيدة مولاي فان مولاهم الله رواه مسلم  
 تقدم كلام على هذا الحديث في موضعه من هذا الكتاب والمقصود من ايراد هذا الاحتجاج على  
 المنع من التسمية في التسمية كما تقدم على ما ورد به الحديث وعدم مجاوزة الحد في الشاء والى  
 وقد هذ البحث في كتاب الجواز والصلوات فراجع **وعن** حذيفة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 قال لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان رواه احمد وابوداود وفي  
 رواية منقطعة قال لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمداً وقولوا ما شاء الله وحده رواه في شرح السنة والحد

تقدم في التصديق الاول من هذا الكتاب ومعناه واضحه وفيه نفي عن القول بمشيه غيرة تعالى لان فيه تعظيمه مفرطاً وهو منى عنه فلا يجوز ان يتقول في حق احد بما يدل على عاية تعظيمه تعالى القائل به فان ذلك شأن الله العلي العظيم لا شأن احد من مخلوقاته عز نخاف ذلك للمخلوق **ومن**

عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تقولوا للمنافق سيده انه ان يك سيداً فقد سخط من ربكم

رواه ابو داود وفيه النهي عن مدح اهل النفاق لان ذلك يدخل في فراط التعظيم وهو حرام سخط الرب وتعوذ بالله من سخط الله واذا وجب سخط الله على مدح المنافق وانشاء عليه فكيف يمكن

مدح الكفار على تباين انواعهم واختلاف اصنافهم فانه اشرف في السخط من ذلك وقد وردت هذه الاحاديث في هذه المقامة تبعاً لما صاحب رد الاثر الشافعيه اوردتها في القسمين من كذا

والا فقد تقدم كثير منها ومع ذلك لا تخلو عن فائدة زائد **لا**

اعد ذكر نعمان لنا ان ذكره هو المسك ما كرهته يتضوع

وما احق كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بالتمكيز وما اسعد من اتي بهما في معارف الرهبان والاحبار محققاً بالكتاب السنة محذراً عن غيرها في كل امر من امور الدين وفي كل مسألة من مسائل الشرع المبين المبروفقاً لذلك اجعل من المسائل صدق في الاخرى ومنها المغالاة في المهور والاسراف في العاخرى وفي كل ما يتعلق به اعلم **قال** **الشيخ تيارك**

**وتعالى** ولا تبذروا ان المبيذين كانوا اخوان الشياطين وكان السبطان ثرية كثرة

في فتح البيان التبذير هو تفرق المال كما يفرق البذر كما كان من غير تعبد موقعه وهو الاسراف المذموم لما وزته للحد الحسن شرعاً في الانفاق او هو الاتفاق في غير الحق وان كان يسيراً في حق الله تعالى

انفاق المال في غير حقه ولا تبذير في عمل الخير قال القرطبي وهذا قول الجمهور قال مالك بن دينار

اخذ المال من حقه وضعه في غير حقه هو الاسراف وهو حرام والمراد بالاخوة المائة المذمومة وتجنب من انفق الشيطان ولو في خضلة واحدة من خصاله واجب فكيف به انما يخرج من ذريرة كمد يده في المذمومة

المائة والاسراف في الانفاق من عمل الشيطان فاذا افلأه احد من بناته فقد شاع سخط الله تعالى به وهذا غاية المذمة لانه لا اشر من الشياطين وانعرب تقول كل من روى ان اسرافه في قوله وتوهمه

قال ابن مسعود التبذير انفاق المال في غير حقه ويحتمل ان يكون في غير حقه وهو سخط الله

في قوله تعالى ولا تبذروا ان المبيذين كانوا اخوان الشياطين وكان السبطان ثرية كثرة



ان التذير النعمة في عيجهه وعن ابن عباس قال هم الذين يتفقون المال في غير حقه وعن علي قال  
 ما انفق على نفسك واهل بيتك في غير سرف ولا سذير وما تصدقت فلك وما انفقته باء  
 وسمعه قد لك حظ الشيطان وقيل هو انفاق المال في العمارة على وجه السرف وقيل هو انفق  
 لا يستن ما انفقته في الحق لربك سبدا ولو انفق درهما او مدا في اهل كان سبدا وقيل ان بعضهم  
 انفق بقرعة في خبر الكوفة قال له صاحبه لا خير في السرف فقال لا سرف في العسر ولا مانع من حمل  
 الآية على اجمع والعموم اولى وفي هذه الآية تتصل على المبدزين مما قاله الشيطان من التسجيل على  
 جنس الشيطان بانه كعور وقضى ذلك ان المبدز مماثل له وكل مماثل للشيطان له حكم الشيطان  
 وكل شيطان كعور فالمبدز كذلك لانه موافق للشيطان في الصفة والفعل انتهى ما في الفقه واول  
 مواضع الصنف معلومة من الكتاب العزيز والسنة المظهرة على وجه التفاصيل فمن صرف ماله في  
 ذلك المواضع نحو عن سرف بعد ومن بذله في عيوبه اصظم عليه اهل الزمان وصار عرفا لهم في العوام  
 وامرهم واهراس وانجوع فهو مبدز مماثل لعذو الله ولترنفت في آية واحديث على موضع يطالع الصنف  
 فيه لا وحمد التواضع وعقبة الصبي وقرى الاضائف وسائر المصانف مفصولة على ما هو من سبيل الله  
 على كالبذل في الغر وتجهيز الحبوب والنجح والحجرة وتبديل الآبار وعمارة المساجد وامانة المكاتب  
 وظلب العلم والتعلم وفك الاسير واعطاء الفقير وغيرها من الباقيات الصالحات والحسنات الجباب  
 وهي ثلثة بخلاف ذكرها وقال تعالى ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين قال في فتح البيان اصل الاسراف  
 في ائمة اعطاء والاسراف في العفة التذير وقال سفيان ما انفقت في غير طاعة الله فهو سرف وان  
 كان قليلا فان اسدى معناه لا تعطوا اموالكم ونقعدوا فقراء قال الزجاج وعلى هذا الواعظ الانسان  
 كمن ماله ولو يوصل الى عياله شيئا فقد اسرف لانه قد صح الحديث ابد آمن تحول وقال سعيد بن المسيب  
 معناه لا تصعوا تصدقة اي لا تجوروا والحديث في النحل والاسماك حتى تمنعوا الواجب من الصدقة وعلى  
 سبيل من سرف تنزاد الاسراف مجاوزة الحد الا ان الاول في البذل والاعطاء والثاني في الامساك  
 والنحل وقال مقاتل معناه لا تسرفوا في الاصناف في الحرب والاعمال وقال الزهري لا تصعوا في معصية  
 الله وقال يزيد بن عوحظاب لولا ان يكون له لا واحد وانفون حاكم من رب المال وقبيل انجوي لا واحد في  
 الشئ بعرجة وتصعور في خبر مسعفة وفي الآية زجر عن الاسراف في كل شئ ووعيد لمن يبد عليه



النصف من كل شيء ونصف الرغبة نشه وفي الحديث دليل على تقليل مقدار المهور وإشارة إلى  
 أن المغالاة فيه مكروهة قال في الروضة الندية المهور واجب ودليله أن النبي صلى الله عليه وآله  
 وسلم لم يزوج نكاحاً بدون مهر أصلاً وفي الكتاب وأما النساء صدقاتهن فحلاة وفي حديث ابن  
 عباس عن أبي داود والنسائي والحاكم وصححه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منع علياً  
 أن يدخل بيتاً طمعة حتى يعطيها شيئاً قال ويكره المغالاة فيه أي بحرم الحديث خير الصدق السيدة  
 أخرج أبو داود وأبو بكر وصححه من حديث عتبة بن عامر وقل فيمن تزوج على أربعة أواف  
 كأنه اتخون الفضة من عرض هذا الجبل أخرجه مسلم عن أبي هريرة وهذا يصح ولو خاف من حديد  
 أو تعاليم فإن **وهو يعبر عن الخطاب** قال الأتقال والصدقة النساء فأما أي المغالاة لو كانت مكرهة  
 في الدنيا أي في جهنم به فبها وتقوى عند الله لكان أولاً كريمة نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم اعلمت  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نكح شيئاً من نسائه ولا أتبع شيئاً من بناته على أكثر من اثنتي عشرة  
 نوقية رواه أحمد والترمذي وأبو داود والنسائي وابن ماجه والدارمي فيه فني عن علي الصدق  
 وأما ما روي أن صدق أم حبيبة كانت أربعة آلاف درهم فهو مستثنى منه لأنه صدقها **الخطاب**  
 في نكحته من غير تعيين منه صلى الله عليه وآله وسلم كذا قيل وعندي أن حد المهر هو ما حد رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم في تزواجه وبناته فهو فصل أنواع الصدق بلا ريب وأما ما سألته صلى الله  
 عليه وآله وسلم على صدق أم حبيبة وتقريره أيها عليها ففي هذا دلالة على أن إباحة الأكره منه إلى هذا  
 المخرج وما زاد على ذلك فوجوده في المغالاة والسرف بغض الخطاب قال في المرواة فان قلت نهي عن  
 المغالاة لا يوجب نفي نفقائه نقلي وأما أحداهن فمظان قلت انصر يدل على الجواز لا على الفضيلة والكلام  
 فيه لا يبره نفي قلت وقد جوز الفقهاء المغالاة فيه عند القدرة عليه ولكن الحق هو قوله الصدق  
 ومنه أصل المغالاة ما يركب في أهل الزمن من عدم الوقوع بالبداء وظل العفو عن الزوجه فان شئت عرفت  
 بأن شاء الله ويبقى الحق على الزوج وصار رهيداً به عند الله ومنهم من يزعم أن المهر شيء صادر  
 عرفاً ولا يبره عليه بل هو على رضاة إن شاء أعطى وإن لم يبتأ لم يعط فيسارع إلى إظهار المغالاة فيه  
 بلغ ما بلغه ظن منه أنه لا يؤديه أبداً مع أن الوقوع به واجب ولا جبر عليها في العفو بل لها أن تمتنع  
 من التزوية إلا إذا أخذت صدقاً كما حققه صاحب دليل الطالب وهو أول شيء يقضى بها

بعد وفات الزوج ويقدم على غيره من الحقوق والأقراض وتساهل الناس في ذلك معصية وعدم  
مبالاة في مخالفة بدعة محرمة وعاقبة ذلك وخيمة يؤدي الزوج وغيره إلى هلكة المال والبيت  
وضياع كل شيء في يده وينقضي إلى فقر الأولاد وتنازع الأقارب وغيرها من المفاسد التي يعرفها كل عاقل

بأحوال الناس **عن** أم حبيبة أنها كانت تحت عبد الله بن جحش فماتت بأرض الحبشة فزوجها النبي

النبوي صلى الله عليه وآله وسلم وأمرها عنه أربعة آلاف وفي رواية أربعة آلاف درهم وبعث بها

إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع شرحبيل بن حسنة رواه أبو داود والنسائي فيه جوارز زيادة

المصر على مهور الأندراج والبنات النبوية لكن إلى هذا الحد ويكره المغالاة فيه فوق هذا المقدار والأول

أفضل وأعظم بركة والأخر صباح سأل عن الأول فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومختارة ويؤيد

قوله في الحديث المتقدم أيسر مونة والأخر تقريره فقط والتقرير أغايدل على الجواز دون الأفضلية وكلاهما

على هذه المسئلة مندسوط في المبسوطات كالروضة الندية ونحوها **وعن** أنس قال "ولم ير رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم حين بنى بزيب بنت جحش فاشبع الناس خبزاً والحاريرة التي تربي فيه من هذه

الوليمة كانت أعظم الأكل ويدل له حديث أنس في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر على

شيء من نسائه ما أولم على زيب أو لم يشاة وهذا يشير إلى انتهى عن الإسراف في الأعراس وإن نصى ما

يبذله المرء في ذلك هذا القدر وإن كانت الزيادة عليه جائزة مباحة بمقتضى الحال والشخص والزمن

وكرر الكلام في الأفضل دون الفضول وقد أولم على صفية بحسب فقط كما في حديث متفق عليه عن أنس

رضي عنه يتخذ من الأقط والسمن وغيرهما ويؤيد أيضاً حديث أخر عنه قال "أولم النبي صلى الله عليه وآله وسلم

وسلم بين خيبر والمدينة ثلاث ليال يدي عليه بصفية فدعوت المسلمين إلى ولينته وماتت في يوم من خيبر

والحرم وما كان فيها إلا أن أمر بالانطاع فسطت فأتق عليه الثمن وكأقط ونسمن رواه

البخاري **وعن** صفية بنت شيبة قالت "ولم النبي صلى الله عليه وآله وسلم على

بعض نسائه بمدين من شعبر رواه البخاري أيضاً قال في رد المحتار أنه المراد بمدن

مدان من سوق شعبر كما يدل عليه بعض الروايات التي قلت يعنى به ما جاء عن

أنس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أولم على صفية بسوق وشعبر رواه أحمد والترمذي

وأبو داود وابن ماجه وكل ذلك يدل على عدم التكليف في توليها وعلى ثبوت حقة

على الحاضر فان تكلمت يوكل بها وخبز او لا يبرق ولا يبدركم هو عادة العجم في ذلك شهرتهم ولما  
 ولا اقول ان الزيادة على هذا لا يجوز بل انما اخذوا بالامثل فالامثل فان ديننا هذا هو التقوى  
 والعاقبة للمتقين ولا يعب الله المسرفين وكان المسرفون اخوان الله ياطين وعون ابن مسعود  
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله سلم طعام اول يوم حق وطعام يوم الثاني سنة  
 وطعام يوم الثالث سمعة ومن سمع الله به ردد الترمذي قال في المرقاة طعام اول يوم حتى اي  
 ثابت لازم فعله واجابته او واجب وهذا عند من ذهب الى ان التوبة واجبة او سنة مؤكدة  
 فانما وضع الواجب حيث لم يتركها ويتركه عتاب وان لم يجب عقاب وطعام يوم الثاني  
 سنة تجبر نقصان وقع في الاول وتكليه وطعام يوم الثالث سمعة يسمع الناس به ويراثيهم ومن  
 شعر بغضه بكرم او غيره فخر او رياء اشهره الله يوم القيامة بين اهل العصاة بانه مرء كذا  
 فيفتخر بينهم وفيه رخص على اصحاب ما لا يحيث قالوا باستجاب سبعة ايام ذلك الله  
 واقول ان التوبة واجبة عند مالك ومحمد وبعض الشافعية واهل الظاهر قال ابو حنيفة  
 سنة غير واجبة وقال الشوكاني مشروعة والاولى لقوله صلى الله عليه واله وسلم لعبد الله بن  
 بن عوف اولم ولو بشاة وهو في الصحيحين عن انس وابا صالح في الامر الوجوب ولا صار له منه  
 فهنا ولو ثبتت عن النبي صلى الله عليه واله وحده تركها تركها اصحابه بل اولم وان كان قليلا  
 وهذا اذا نظرت في وجوبها فترى الجواب اليها وذلك دليل على وجوبها ايضا نعم لا يجب حضورها  
 اذا اشتمت على معصية وحلها حكم التوبة فيجب الى ثلثة ايام واما حديث الباب فمعناه ان  
 يوم الاحد يوم ويؤكل من شاء في هذا اليوم في اليوم الثاني لا يؤكله اليوم الثالث فان في طاعة  
 التوبة الى ايام من يوم الاثنين سمعة وليس معناه ان التوبة في اليوم الثالث ممنوعة كما في  
 القرآن من كان معذرا فله الحرج في الجواب من غير التوبة معناه ان التوبة في الايام الثلاثة  
 سنة تكونه في العجوة ليست توبة الاخذ بالاعتذار كما ان التوبة صاحب دليل الظاهر للعلامة  
 شوكاني رحمه في من ثباته وعون عاصمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه واله وسلم في طعام

الاولى

تستديت ان يوكل رواته ابو داود وقال البغوي والبيهقي عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه واله وسلم في  
 وسلا وبقوله حديث اي هريه من غنى المتقار ان لا يجاب بان ولا يؤكل طعاما معناه قال الامام

يعني المتعارضين بالضيافة فخر اورياً قلت وهذا عام في كل طعام يكون على هذه الصفة ويدخل فيه طعام الوليمة دخلاً اولياً وحاصل جميع هذه الاختيار ان المغالاة في المجهود وامراف المال في الولاة واطاعة ذات اليد في الاعراس مكرهه حرام والسنة في ذلك ما ذكر في الاحاديث المذكورة وخلافها بدعة والبدعة تنافي السنة وترفعها وقد رفعت هذه البدع السنن المأثورة في الصداق والعربون والوليمة والناس سرعان الى اتباع الهوى ومعصية الله ومخالفة الرسول فمن احب الاتباع وكراهة التقليد فعليه ان يقتدى بافعال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واقواله واحواله وسيرة السلف الصالحين من الصحابة والتابعين ولا يفتخر بما يخرقه اهل الزمان ابتداءً من الاعراف القبيحة والمصائب الشنيعة والاسرافات المنوعة والتبذيرات المكرهه ولحقن الله وبقته في ذات يده التي هي معايشة في الدنيا وبلغته الى الآخرة وليجعل المراسم ومواسم الجاهلية يبعثر عن بيته وعلى ساحل من دارة ويعلم ان الله سألته عن ذلك كله ومن اين اخذ المال واين وضعه وفيما بذله وهو حسيبه على ذرة ذرة من اعماله الظاهرة والباطنة فيكشف عن سابق وثوبك بمعد المساق لله وفتناً لما تحب وترضى وجنبنا عما تكرهه ومنها مانعة عن تنكاح الثاني معاينه ثابت بالكتاب السنة اما الكتاب العزيز فقد قال الله تبارك وتعالى واذا طلقتم النساء

والنساء

فبعض اهلن فلا تفضلوهن ان يكلمن ازاوجهن اذا تراصن بينهم بالمعروف ذلك يوحظه من كان منكراً من بالله واليوم الآخر ذكر اذكى لكم واظهر قال في فتح البيان الخطيب في هذه الآية ما ان يكون للازواج ويكون معنى العضل منهم ان يمنعون من ان يتزوجن من اردن من الازواج بعد انقضاء عدتهن بحية الجاهلية كما يقع كثيراً من الخلفاء والسلاطين غيراً على من كن نكحهن من النساء ان يصرن تحت غيرهم لانهم لما نالوه من رياسة الدنيا واسبابها فزيدوا نخوة وتكبراً يخيلون انهم قد خرجوا من جنس بني آدم الا من عصه الله منهجه بالورع والتواضع واما ان يكون الخطيب للاولياء ويكون معنى اسناد الطلاق اليهم فم سبب له كقولهم المزوجين النساء المطلقات من الازواج المطلقين لهن في بلوغ الاجل المذكور هنا المراد به المعنى الحقيقي اي نهايته كما سبق في الآية الاولى ولهذا قال الشافعي بتخلاف الكلامين على افتراق المبلوغين والعضل كحيس وقيل للتضيق والرجوع وهو راجع الى معنى الحيس والمعنى اذا تراصن الخطاب والنساء والمعروف هنا ما اقره شرع

من عقد حلال ومصر جائز وقيل هو ان يرعى كل واحد منهما بما التزمه اصحابه بحق العقد حتى تحصل الحسنة  
 والحسنة والعشرة الجميلة ذكر ابي وانفع لكم واطهر من الاذناس واطيب عند الله لا يخشى على الزوجين  
 من الريبة بسبب العلاقة بينهما وبالجملة الآية دليل على جواز النكاح الثاني وفيها في اللاولياء عن عضلهم  
 والنهي اصل في التحريم فاعضل حرام والنكاح الثاني حلال وقال تعالى وانكحوا الايامي منكم الايم بالنسبة  
 التي لا زوج لها ومن ليس له زوجة فشمل الرجل والمرأة الغير المتزوجين والجميع ايمى والاصل اياهم  
 وانحطاب في الآية اللاولياء والسادة وقيل للزوج والاول انصح وفيه دليل على ان المرأة لا تنكح نفسها و  
 تختلف اهل العلم في هذا النكاح هل هو مباح او مستحب او واجب فذهب الى الاول الشافعي وغيره والى  
 الثاني مالك وابو حنيفة والى الثالث بعض اهل العلم على تفضيل لهم في ذلك فقالوا ان خشي على نفسه  
 الوقوع في المعصية وجب عليه والاقلاق والظواهر ان ثمة ثلاث اباحات والاستقباب لا يقالون في الوجوه  
 مع تلك الخشية وبالحجة فجمع عدمها سنة من السنن الثلاثة عزاه صلى الله عليه واله وسلم في الحديث الصحيح  
 بعد ترغيبه في النكاح ومن رغب عن سنتي فليس مني ولكن مع الغدرة عليه وعلى مؤمنه وعن ابن مسعود رضي  
 عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغضض للسر  
 واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالنكاح فانه له وجاء اخرجه البخاري ومسلم قال ابن عباس  
 امر الله سبحانه بالنكاح ورغبهم فيه وامرهم ان يعجزوا احرارهم وعبيدهم ووعدهم في ذلك  
 الثناء وعن ابي بكر الصديق قال اطيعوا الله فيما امركم من النكاح يخبركم بما وعدكم من الثناء  
 وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انكحوا النساء فانهن يا قبيكم بالمال  
 اخرجه الترمذي والدارقطني واخرجه ابوداود في مراسيله والمراد بالايامى ههنا الاحرار والحر  
 واما الثماليك فقد بين ذلك بقوله والصالحين من عبادكم واما كرو والصلاح هو الايمان وقيل القيا  
 بحق النكاح حتى يقوم العبد بما يلزم لها وتقوم الامامة بما يلزم الزوج او المراد بالصلاح ان لا تكون  
 صغيرة لا تحتاج الى النكاح وخص الصالحين بالذكر ليحسن دينهم ويحفظ عليهم صلاحهم ولان الصالحين  
 منهم من الذين موالىهم ليشفقون وينزلونهم منزلة الاولاد في المودة وكانوا منظمة النوصبة  
 والاهتمام بهم ومن ليس بصالح فحالاه على العكس من ذلك وذكر سبحانه الصلاح في الثماليك  
 دون الاحرار لان الغالب في الاحرار الصلاح بخلاف الثماليك وفيه دليل على ان المملوك

لا يزوج نفسه وإنما يزوج وجهه ويقول تزويجه ما لله ومسيده وقد ذهب لبعضهم إلى أنه يجوز تسيير  
 إن يكره عبده وأما على التكاثر وقال مالك لا يجوز هكذا في فتح البيان والآية الشريفة حجة واضحة  
 على حواز التكاثر الثاني بل على استحبابه بل على وجوبه لأن الأصل في الأمر توجوبه وأما ما ذهبوا  
 إلى الاستحباب ولا إلى الجواز وفي التكاثر الآخر من الثنوا تد ما يطول ذكره وفي منع منه من المناسبات  
 ما لا يأتي عليه المصنفون ذلك كل من يعرض أحوال النساء والعارضه سنة نبأه مليحة وشيمة أفنود  
 وطريقة أهل الملل في الباطنة والصحابة الكفر والحمد ومن يستنكف عما فعله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 أو قاله أو قرره أو رغب فيه فهو عن الدين على جانب بعيد ومن الكفر على جانب قريب وقد غلبت  
 جملة الإسلام من العامة والخاصة في النبي عنه والمنع منه للنساء غلو قبيحاً وغيره في ذلك الخرافة  
 شنيعة كما فهم ليسوا على ملة الإسلام وأصبحوا غير مؤمنين بالله واليوم الآخر والى ما للمسلمين في كتاب السنة  
 أما العار في اختيار البدعة ومن زعم أن هذا الأمر يخالف الشرافة فشرافته هذه شر وافية لاستيادته  
 ولا معاداة كيف وأما الشرف في طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم والوضع ليس في  
 مخالفة ما وقد ثبت فعله من الذين لا أحد اشرف منه بل من سيد الرسل الذي هو اشرف الناس  
 على الإطلاق فمن خالف الشرف الذي يلحقه عار منه بل من تكبر عن ذلك واعتقد المنع منه فهو ذليل  
 الأراذل بلاريب وشك وعار عنه وأما كراهة عليه يعني إلى تكراهة سنة عظيمة عجيبة فحسبها  
 مستقيضة جاءت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفقه الغزالي في خير موضع نعم المنود  
 يجوز لهم يستنكفون عن التكاثر الثاني وهم كفار عن الإسلام برء فداناً لهم وأما السنة فهو أشبه  
 في هذا الباب منها هو على عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ما على من لم يتوجه بالصلاة  
 إذا أتت والجماعة إذا حضرت والأيام إذا وجدت لها لغوا ورواه الترمذي والإمام من روى في الخبر  
 كانت أو ثيباً ويسعى الرجل الذي لا زوجة لها أيماً أيضاً والحديث دل على تزوير الإهتية مبدت التكاثر  
 عند وجوه الكفو للمرأة والكفاءة هي الإسلام على الأرحم وحسن الأخلاق لامة اعتد به الفقهاء من نحو  
 الأخرى التي لا مستند لها من الكتاب والسنة ولو شهد لها دليل منها ولو عتبر راسلها بعد ذلك  
 فإذا وجد لها ما مثل في السن والنخلق الحسن والإسلام واجب التحسين وتزوير التحير في قوله تعالى  
 بالصلاة يدل على غاية العناية به ومعلوم أن الصلاة لا يسأ ويأفرض من فرض الدين حتى أن



تركها عند ابلاغه ريكفر على لسان الشارع فاذا قرين به الامر بالكنجح الثاني علم انه واجب عليهم  
 وعليهم ولا يجوز التساهل والتأخير فيه قال صاحب رد الاشراف ان المكرمات من نساء العرب  
 اللاتي تزوجن ما فوق الواحد كثيرات طيات جدا متهازية واما كلنوم بنت رسول الله صلى الله  
 وآله وسلم كانت تحت عتبة ابني ابي لهب ثم تحت عثمان رضي الله عنه وثمانى ام كلثوم بنت فاطمة بنت رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ثم تحت عمر ثم تحت واحد من ابناء جعفر ثم تحت اخرون ثم تحت اخرون منهم ومنها  
 امامت بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانت تحت علي ثم تحت مغيرة بن نوفل ثم  
 ان عليا اوصى عند وفاته بان امامة ان شاءت ان تنكح بعددي فلتنكح مغيرة بن نوفل ففكتها ومنها  
 ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم كلن ما خلا عائشة ومنها ام رومان زوجة ابي بكر الصديق  
 والدة عائشة كانت تحت عبد الله بن سفيان ثم تحت ابي بكر ومنها اسماء بنت عميس زوجة ابي بكر  
 ولدت له محمد بن ابي بكر كانت تحت جعفر بن ابي طالب ثم تحت ابي بكر ثم تحت علي انتهى قلت وانك  
 لو تتبعت كتب الحديث والسير وجدت منهن جماعات عظيمة لكن تكا حائنا ولم يلحقوا بالاهل  
 عاروا استكافا وصلافة وكرم من السادات والاكابر والرؤساء والملوك والشيخ والاولياء والاصفياء  
 ولغير النساء بالكنجح الاخر والثالث والرابع فلو كان بها واحد لا يقية به ولكنه ربح وكان وثالث  
 وهو لاءه اصول عظام انسلين ومن امهات اكابر المؤمنين فمن يرى في ذلك عارا عليه او على  
 اهل بيته فهو غريق في بحر الجهل المحيط جاهل بالجهل المركب والبسيط خارج عن العقل السليم ضال عن  
 الصراط المستقيم طاعن على الله وعلى رسوله الكريم عائب على السلف الصالحين الغيورين ونعوذ بالله مما  
 كرمه الله وعاداه وقد الفت جماعة من اهل العلم في اثبات هذه المسئلة رسائل مستقلة ولا حاجة  
 بنا الى نقل ما فيها فان الكتاب والسنة ينوب عنها جميعا والصبح يغني عن المصاح وفيما ذكرناه  
 مقنع وبلاغ لغو يعقلون ومن اضله الله على علمه فانه لا ينعمه اساطير الاولين ومنها التوجه  
**والاحداد** وهي من المسكرات العظيمة والمسكرات الكبرى قال الله تعالى يا ايها الذين  
 آمنوا استعينوا بالصبر والصلوة ان الله مع الصابرين فيها الارشاد الى الاستعانة بالصبر عن المعاصي  
 وحظوظ النفس واخيار الصبر عند البلايا والمصائب والتفعل على نزيها والمصاعب وسبا في ذلك  
 المنوحة والغريغ الكلد ورفع الصوت برنة الشيطان وتراك الزينة وايضا فيها الامر بالصلوة

ذكر المنوحة والاحداد

هي عماد الدين ومعراج المؤمنين فان من جمع بين ذكر الله وشكره واستعان بالصبر والصلوة  
 على تادية ما امر الله به وودع ما يرد عليه من المحن والفتن فقد هدى الى الصواب وفق للخير  
 المستطاب والصبر جس النفس على احتمال الكثرة في ذات الله وتوطئها على تحمل المشاق في العبادات  
 وسائر الطاعات وتجنب الخزع والفرح عند المصائب والله سبحانه معجزة في ذلك ما اشر  
 هذه المعية واكرمها اللهم ارزقنا والآية تدل بقوى الخطاب على ان من لا يصبر على الحق الطاعة  
 ولا يستعين في العشد انكذ ولاقات بالصلوات فهذه المعية ليست به ولا اعظم من هذه المعية  
 الذي حصل من اتباع خطوات الشيطان ونعوذ بالله من الخذلان بعد التلبس **يا ايمان وقال تعالى**

ولشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة هي واحدة المصاب وهي التلبية التي يتذكى بها الانسان  
 وان صغرت قالوا اي باللسان والقلب باللسان فقط فان التلظيد ذلك مع الخزع والنياحة  
 قبيح وسخط للقضاء وذلك ان يتصور ما خلق لاجله وانه يرجع الى ربه ويتذكر نعم الله عليه ويرى

من ما ابقى الله عليه اضعاف ما استردده منه فيكون عليه ويستعمل انا لله واذا اليه رجعون  
 اي في الآخرة فيجازينا وصدقهم بانهم المسترجعون عند المصيبة لان ذلك تسليم ورضا وقبلة  
 ان هذه الكلمات الطيبات لمجا الصابرين وعممة للمؤمنين فانها جامع بين الاقرار بالمعصية  
 لله والاعتراف بالبعث والنشور والرجوع والتفويض الى الله والرضا بكل ما نزل به من المصائب  
 وفي الحديث من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبتة واحسن عقابه وجعل له خلفا من نعمته  
 رضاه واخرج الطبراني وابن مردويه مرفوعا اعطيت امنين تيتا لم يعطه احد من الامم يقولون  
 عند المصيبة انا لله وانا اليه رجعون الا تسمع الى قول يعقوب عند فقد يوسف استغنى على سب

وقد ورد في فضل الاسترجاع عند المصيبة احاديث كثيرة زائدة في ذكرها ههنا اولئك علمهم صلوات  
 من ربهم ورحمة الصلوة هنا المغفرة قاله ابن عباس او الله احسن قاله الرجاء وعلى هذا فذكر  
 الرحمة لقصد التاكيد قال في الكشاف الصلوة الرحمة والتعطف فوضعت موضع الرأفة وجمع  
 بينها وبين الرحمة كقولها رافة رحمة رؤف رحيم والمعنى عليهم مراؤفة بعد رأفة ورحمة مد رحمة  
 وعبر عن المغفرة للفظ الجمع للتنبية على كثرتا ونوعها آية البيندرى وواسع جود وقد مراد بالرحمة  
 كشف الكربة وقضاء الحاجة وانما وصغواها بدارت الكربة سم فعوامان الله العود وشرين نعوا

من الاسترجاع والتسليم وأولئك هم المهتدون يعني إلى الاسترجاع وقيل إلى الجنة وقيل إلى الحق  
والصواب ولا مانع من الحمل على الكل بل هو الأولي قال ابن عربين لمخاطب رضي الله عنه نعم العبدان  
ونعمت العلاوة فالعبدان الصلوة والرحمة والعلوية الهداية وقد وردت أحاديث كثيرة في ثواب  
اهل البلياء واجرا الصابرين على أمرنا يا ذكرها المفسرون وغيرهم لا ننطول الكلام بذكرها فافهموا  
في كتب الآثار وإنما المقصود هنا اثبات أن الصبر على المصائب واجب والمخرج منها والفرج عليها  
منه عنه يقضون بخلاف الله ومن أخرج النياحة والرنة ورفع الأصوات وشق الجيوب وضرب  
المخدود وغير ذلك من الأفعال الدالة على فقد الصبر وحصول الاضطراب فإن هذا كله ليس من الدين  
في شيء إنما هو صيغ خصائل اجسامية وشيعة الكفرة الفجرة النفسفة المتجاوزين عن الحد **وقال تعالى**  
ما أصاب من مصيبة في الأرض أي من زلزلة وخطام مطر وجدب وضعت نبات وقلته ونقص  
ثمار وعاهة زرع وجائحة ذكوة ونحوها والمصيبة غلبت في النشر وقيل المراد بها جميع الحوادث  
من خير شر وعنى الأول إنما خصت بالذكر ونحوها لا فافهم على البشر ولا في انفسكم قال في قتادة  
بلا وصاب والاستقام وقال مقاتل إقامة الحدود وقال ابن جرير ضيق المعاش وقيل موت الأهل  
واللفظ واسع من ذلك فيشمل كل مصيبة فالت أو كثرت الألف في كتاب أي ما توجب في اللوح المحفوظ  
من قبل أن تدرأ أي تخلقتا وتضمنت آثار المصيبة أو إلى الانفس أو إلى الأرض أو إلى جميع ذلك  
قوله الحدود وهو حسن قال ابن عباس هو شيء قد فرغ منه قبل أن تبارأ الانفس إن ذلك على الله يسير  
غير عسير كقوله أسوأ أي شمرنا أسوأ ما كنا نكسر الدنيا وسعتها ومن العافية وصحتها ولا تفرحوا أي لا  
تتطروا بطر الخذلان الفخوز به أي عظماء وقيل جاء ذكره في ذلك يزول عن قريب لا يسقط  
أن يفرح بخصوصه ولا يحزن على فوته قيل الفرح والحزن المنى عنهما هما اللذان يتعدى فيهما إلى ما لا يجوز  
وإلا فليس من حد ولا لا ولا يحزن ويفرح ولكن ينبغي أن يكون الفرح شكرا والحزن صبرا وإنما يلزم من  
الحزن أجزع المنافي للصبر من الفرح لا شمر المظني الملقى عن الشكر كما قال ابن عباس ليس أحد إلا وهو يحزن  
ويفرح ولكن من أصابته مصيبة جعلها صبرا ومن عدا به جعلها شكرا وعنه قال يريد صاحب  
المعاش ولا يريد مصائب الدين أمرهم أن يسوا على سببته ويرهبوا بالحسنة قال جعفر الصادق  
عليه السلام يا ابن آدم مالك تاسع على سفرة لا يردك اليك الفوت وما لك تفرح بمن جوع لا يتله

في يدك الموت والله لا يعيب كل مختال نخود في يعيب من انصف بها اثنين الصفتين وهو المختال  
والافتخار وقيل هو دم الفرج الذي يختال فيه صاحبه ويظهر قليل ان من فرح بالخطيئة لا يبوذ <sup>عظمت</sup>  
في نفسه اختال وافخر بها وقيل المختال الذي ينظر الى نفسه والفقير الذي ينظر الى الناس حين الاستحقاق  
والاولى تفسر هاتين الصفتين معناهما الشرعي ثم الغوي فمن جعلت فيه فهو الذي لا يحبه الله عكز في  
فتح البيان والمقصود هنا اثبات الصبر على المصيبة وعدم الجزع منها والفرح عليها لان من ذلك  
هذه النوحة والاحداد المنى عنها وعون ابي سعيد الخدري قال لعن رسول الله صلى الله عليه واله  
وسلم النافخة والمسقعة رواه ابو داود اي التي تنفخ على الموتى برفع صوتها وبين قضاة لهم والي  
تقصد السماع ويجيبها واللعنة عليها دليل الجعد عن رحمة الله وان النوح وسماعه من انك <sup>عظمت</sup>  
وزيادة ايضا ما حديث ابن عمر قال اشكى سعد بن عباد شكاوى له فأتاه النبي صلى الله عليه واله  
يعوده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص وعبد الله بن مسعود فدخل عليه وحده  
في غاشية اي شدة من الامراض فقال قد يغني قالوا لا يا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم  
اي رحمة عليه فلما رأى القوم بكاء النبي صلى الله عليه واله وسلم بكوا فقل لا تسمعون <sup>عظمت</sup>  
لا يعذب بدمع العين ولا بهن القلب ولكن يعذب بجزا او اشارت لسانه او يرحم ومن اميت  
ليعذب ببيكاه اهله متفق عليه وفي حديث المغيرة بن شعبه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله  
يقول من نزع عاقبا يعذب بيانه في يوم القيامة متفق عليه ويتخو من هذا معنى الحديث السابق وكان  
قالت عائشة في حديث ابن عمر نكته نسي واخطا انما امر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على  
تبكي فقال انهم ليكبرن عليهم وانما له عذب في قبره بمتفق عليه قلت انما يشي هذا في حديثه الاخر  
حديث الباب فليس فيه قصة يهودية اصلها والحديث صحيح في الصحيحين ويؤيد حديث عمر  
بن الخطاب بلفظ ان الميت يعذب ببعض كراهه عليه وكان الكراهه ما شئنا ايضا في الحديث  
المتفق عليه ولهذا الخلف العلماء فيه فذهب الجمهور على ان الوعيد في حق من وصى من بيني وبين  
وناح بعد موته فنقلت وصيته فهذا يعذب ببيكاه اهله عليه بوجوده عليه لانه سبب موته  
بكوا عليه وناحوا من غير صفة منه قالوا له نالي ولا تزروا زروا زروا سخرى وقيل زاد الميت  
المشرف على الموت فانه يشد عليه لئلا يكون بيكاه <sup>عظمت</sup> وهو خير من حزنه وصدهم عند الموت

في اجزاء كثيرة كانت كان يعذب في زمان بكاء شعري عليه وهذا الوجه وما قبله ضعيف لما في روى  
 من ان يبني تارة ما يخرج عليه وفي الاخرى الميت يعذب ببكاء الحي اذا قالت الناشة واعضداه  
 واصرا يقول انك عضدتها وانت ناصرها ثم اجمعوا على ان المراد بالبكاء البكاء بصوت ونياحة  
 لا بصراخ الارساة ذكره على القاري في المرقاة وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وانه وسلم يبيع ناس من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا يدعى الجاهلية متفق عليه ويزيد  
 في ذلك ما رواه ابن جرير قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اني بصوت فيه  
 بكاء من اتبعه اذا نطق فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان ابني  
 مسروق بن ابي عمير وصلوا اي رفع الصوت بالبكاء والنوحه وخرق اي قطع ثوبه في المصيبة متفق  
 ولعله سرورني حديث ابن مالك انه شعري مرفوعا الناشة اذا الرتب قبل موتها تقام يوم القيامة  
 وبها تبارك من ينظر في روع من جرب رواه مسلم وعدة النياحة في هذا الحديث من امر الجاهلية  
 وهي تيسر على اعضاها الجرب والحكة فيطلى موافقه بالقطران لبدوى به فيكون الدواء اذوي  
 من زده لا يشترط على نذرة وحرقة وسراع النار اليه وبقن الرخ والقطران ما يتخلب من شجر يسمى اهل  
 فيطبخ فيطلى به موضع الجرب فيحرقه بجمرة واحدة وقد يبلغ حرارته السجوف والسرابل قد يصح لا يختص  
 وتدرج فديس النساء وهذه كالحديث تدل على المنع من هذه الاصور المنقذمة وعلى انها من الكبار  
 وانها مخرجة عن جرد اثرة اهل الاسلام وانها من جنس الجاهلية التي لعناها النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم ونفي عمدة هياكيرا في مواضع عديدة وان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بري من  
 امر سارة لانها وهذا وعيد شديد جدا لا يعاد روقنة وقد تنجز هذه المنكرات الى عذاب  
 ميت لما كبر في غير ما يورد هذه المجبة من النشأة مات عداوة في حقه كما يدل له حديث ابي موسى  
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما سميت بميت بموت فيقوم بالكفر فيقول واجباله  
 واسيد اذ يحوت الاكل الله به ملاكين يفرانه ويقولون اهكذا كنت رواه الترمذي وقال هذا  
 حديث عزيز حسن ومما نزل صحه في قوله في عرف النساء بيان وانه في الحقيقة لما فطر ان لم ينج  
 عليه خسران رئيس الايمان به ذهب الايمان وحصل لها نقصان فيا ايها المسكين المدعو بالانسان  
 عليك من وصي الله بيتك بان لا يوحوا عليك بعد ما صرت في التراب ونحمت عن الخطايا فان خسر

ذلك ما تد عليك كما انه يعود عليهم وعن ابن عباس قال ماتت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيك النساء جعل عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيده وقال محمدا يا عمر ثم قال ايكن ونعيق الشيطان سمي النيكحة هنا بالنعيق وقد سماها فيما تقدم برنة الشيطان وكل ذلك لكشف عن حقيقتها وينبى عن طريقتهما فالغافل لها الشيطان والشيطان اخوها ثم قال انه معها كان من العين ومن القلب فمن الله عز وجل ومن الرحمة وما كان من اليد ومن اللسان فمن الشيطان اي من اغوائه واضلاله رواه احمد في جواز الكعاء بلا نوح واسئلة الاعم من العين بلا صوت في البخاري تعليقا لما مات الحسن بن الحسين با ضربت امراته القبة على قبره سنة ثمان مائة فمعت ما خفا يقول الامل وجد وما فقدوا فاجابه اخرج بي شواقا فقلبو وعنه ابن عمر قال هو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان تتبع جنازة معها راة اي نائمة صائمه رواه احمد وابن ماجه وعنه ابن هرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان التواضع يجعلن يوم القيامة صفتين في الجنة صفت عن يمينهم وصف عن يسارهم فتجن على اهل النار كايح الكلاب رواه الطبراني في الاوسط هذا بعض الاحاديث الواردة في وعيد النياحة واهلها والمقام لا يسع الكل وهذا المنكر ايضا فما شاع في عامة المسلمين وخاصة الثرة وخاصة صغر المانعون منه التاهون عنه قليل جدا وقد رفع هذا الامر الملعون السنن المتثورة في هذا الباب من الصبر والصلوة والاستعاية بها والبكاء بالدم فقط والاسترجاع وخوف فوجم الله امر عرف الحق واجراه في ملكه فان لم يرغد ففي بلدة فان لم يرغد ففي محلة وفي الاقلا بعد - <sup>عنه</sup> من داره وبيته فانه مستول عن ذلك لا محالة لانه اصبر منزله واهله بلا رب وشمة **وعنه**

---

زينب قالت دخلت على ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين توفي ابوها ابوسفيان بن حرب فلما عت بطيب فيه صفر خاق او خيرة فذهنت به جارية فمست بعرضيه ثم قالت والله مالي الطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا يجل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحدل على ميت فوق ثلاث لياتن الاعلى زوج اربعة اشهر وعشرا متفق عليه فيه تحديا الا حداد بغير الزوج بثلاث لياتن وايضا ذكر ويزرد اربعة اشهر من ام عطية من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تحدل امرأة على ميت فوق ثلاث اعلى زوج - عمة متبر وعنه وكلاهما من مصنفين

---

الا فوج متصب ولا كفيل ولا قس طيبا - = بيت من امة من قده طه - انظر من غير عبه وزاد يورده

أما ما لا يرد شرعي هو هذا المذكور في هذه الأخبار وما زاد عليه فحرام لم يأمر النبي  
 ﷺ به أصح مما أكدته ما أحدثه الأكارون البطالون والبتدعة الجاهلون من الرسوم القبيحة  
 والاصون التلصقة في هذا الأمر ولم يعلموا أن كل امرئ ليس عليه أمر الله أو أمر رسوله فمجرد على حياء  
 مضروب به في وجهه وهذه الرسوم كثيرة يعرف بها كل مبتلى بها وكل من اختار الناس وأطلع على حالهم  
 ووقف على كيفية غلبة النساء على الرجال في ذلك وعدم انتقائهن مما أمثالك وقد وردت أحاديث  
 كثيرة في النبي والمؤمنين من ذلك وعنه عمران بن حصين وأبي هريرة قال أخرجهما مع رسول الله <sup>صلی</sup>

ﷺ عليه وآله وسلم في جنازة فرأى قوماً قد طجروا اريد يتحرمون في قمص فقال رسول الله <sup>صلی</sup>

ﷺ والنبي ﷺ يقول الجاهلية تأخذون أو يصنع الجاهلية فتبهمون لقد علمت ان ادعوا عليكم دعوة ترجعون  
 في عيبي سداً فاحذوا اريد يتحرموا لم يرجعوا وذلك رواه ابن ماجه فيه تحصيل على ان طرح الرداء  
 جزءاً مما ابنت من فعل الجاهلية وان النبي صلى الله عليه وآله وسلم غضب على هؤلاء وان اراد ان يدا  
 في حش منهن كما تحرم وجوده فله فليدع عليهم وانما حصل ان اللحم والغم والحزن والمجزع والمضزع  
 مباح وادعاءه فوقه اجزاء النساء لا يجوز وان ذلك محرم على الرجال والنساء جميعاً ومنهم من  
 من سوا الاستعداد بذكره بدلت ومنهم من يكتب الكتاب واطراف فطاسه سوداء الى ايام معدودة  
 في السنة على من رأته من شدة زينة اعادة النصارى ومنهم من يجد الى ايام كثيرة ويزيد في الاحاد  
 في سائر ايامه في نفسه تامة بحيث تشتيط رائحة استعماده ان يصير في المصائب والاحزان  
 في ايامه في سنة في سنة في سنة ونسبة جمعوا ولا يحالوا ويقفروا ولا ياتوا بفعل الجاهلية  
 في سائر ايامه في سنة في سنة في سنة ولا يصح ان لا يصح عليه الصلوة والسلام الا بعد وقت الغيب  
 ولحفظ عن الكبار والفض

ارباب في بيان ارباب في التزيم

قال المشركون في حرم الله من حب الشهوات من النساء والديار والقطاير المقطر من الذهب  
 ونعمته من فضل الله في حرمه وحرمته ذلك من سماع اهلوية الدنيا والله عنده حسن الماس  
 من الدنيا في حرمه حقا مما سئل في هذه دنار وتهدد الناس فيها وتوجيه رغباتهم  
 الى حرمته في يومه في حرمته حقا مما سئل في هذه دنار وتهدد الناس فيها وتوجيه رغباتهم

انا جنة لنا ما على الارض زينة لها لذلوهم ويؤيده فراة مجاهد زين على البناء للفاعل وعلى المزين  
 هو الشيطان وقال الحسن وقد جاء صريحاً في قوله وزين لهم الشيطان اعماله وروى في الآية في معطوف الذي  
 وهو قول طائفة من المعتزلة والاول اولى والمراد بالناس الجنس والشهوة جمع شهوة وهي  
 نزوع النفس الى ما تريد وتوقان النفس الى الشيء المشتهى والمراد هنا المشتهيات مبالغة في كونها  
 مرغوباً فيها او تحفيزها لكونها مسترزلة عند العقلاء من صفات الطباع البهيمية والتموهة انما يناد  
 اقوله لعالي اضاغوا الصلوات واتبعوا الشهوات او صادقة لقوله وبها ما تشبهه الانفس وتلد الايمان  
 قالها الكهني ووجه تزيين الله لها ابتلاء عباده كما صرح به في الآية الاخرى وبدا بالنساء لكثرة تشوش  
 النفوس اليهن والامتناس والالتذاذ خوفاً من جنات الشيطان واقرب الى الافتان وحسن اندس  
 دون البنات لعدم الاطراد في محنتهن ولا حب تولد الذكر اكثر من حب الانثى والنقطة المستفيدة  
 من المال وقد اختلفت في تقديره على احوال ناسفت واخرج اجروان راحة عن بهيرية من مائة نقطة  
 اثنا عشر اوهه وفي حديثه انس يرفعها النطق العنة اوقبة رواه ابن جرير وفي اخرى العفديرة  
 اخرجها ابن جرير وفي رواية ابن كعب مرفوعة تنهار العنة اوقبة وبما في رفته ووه ان معاذ بن  
 جبل وابن عمر وابو هريرة وجاعة من العلة قال ابن عسيرة وهو عم ابي جهم بن عبد شمس  
 البلاد فدرها وعن ابي سعد الخدرى قال العطر راء من المودد من ارضه وانشقظة الملمة  
 كما يقال بدرة صبدرة والوف مؤنثة وانما بدرة اذن سب ولفظها من سب عساف امور  
 لا حواقيم الاشياء اختلفوا في معنى المسومة فقلبي ارضية في روج وساح قدس بلحاظها  
 وفيل العلة ووقيل هي المرسله وعليها سب وقيل يربطها من هي لرسالة حجة في ارض  
 هي الابل والبقر والغنم واسم كل ما نجس قال ابن ابي عمير تاسوس وساعة يجمع  
 حديد هب ولا يبق والذئب المرجع وفي آياته تزهدي لرسول ربي في ارضه وسارة في العبد

عن ابن ابي عمير

عن الاوطق التزني وقال تعالى اعلموا ان الله لا يهدي القوم الضالين  
 يدعيانها صرنا سلا وهار فحفظت حيا من ربح الامس ربحت سنو  
 يتكرون عندها ان شئ لذيذ في سرعة يدس و اسهفوت في ارضه



يأمنه مثل ما على الأرض من انواع الثياب في زواله رونقه وذهاب مجته وسرعة تقضيه بعد ان كان غصا مخضرا طريا قد تقانقت اغصانه المتماثلة وزهرت اوراقه المنصافحة وتلاأت انواع نفرة وحامت الزهرا انواع زهرة وانما ليست المحصنة تعالى ضرب للحياة امثالا غير هذا والخرف الذهب يشبه به كل عمرة مزور شبهها بالعروس التي تلبس الثياب الجيدة المتلونة او انا كثيرة وطول في فتح البيان

في بيان معنى هذه الآية فاجعه **وقال تعالى** ولو لا ان يكون الناس امة واحدة لجلنا من بكم

يا ايها الذين آمنوا انفقوا من ثمنكم وما خرج عليها يظهرون وليبوءوا باليمين وبنوا بها عوقبا لعلهم يتقون ونزخرفا معنا لو لا ان يجتمعوا على الكفر ميلا الى الدنيا ونزخرفا او يرضوا فيه اذا رأوا الكفر في سعة وتنعم لجلنا واخطينا في الدنيا ما وصفناه لهوان الدنيا عندنا

جمه اندر ز من بواين است  
كر تو ظلي حسنة نكبين است

اخرج الترمذي وعنه ابن ماجه عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو كان الدنيا تراب عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء وعن المسور بن شداد قال كنت في ارض الذين وقعوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على البطنة الميتة فقال اترون هذه هانت على اهلها حين القوها قالوا من هو اهلها القوها يا رسول الله قال فان الدنيا هوان على الله من هذه الشاة على اهلها رواه الترمذي وحسنه وعن قتادة بن النعمان ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا احب الله عبدا احب الله من الدنيا كما يقل احدكم يحيى سقيه الماء اخرج الترمذي وقال حسن غريب وعن ابهريرة يرفعه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان يكون ما صار اليه العسقة والحيابرة من زخرفة الدنيا واينيتها وتذهب السقوف وغيرها من مبادئ الفتنة بان يكون الناس امة واحدة في الكفر قرب الساعة حتى لا تقوم الساعة الا على من لا يقول الله او في زمن الدجال لان من يبقى اذ الدجال على الحق في غاية القلة بحيث انه لا يعد له في جانب الكفرة لان كلام الملوك لا يفلو عن حقيقة وان خرج عن الشريعة فليكن بملك الملوك سبحانه انتهى قلت وقد وجد ما قاله البقاعي في هذا الزمن فقد سمعنا ان بعضهم ينادي ان ابدل عليها سبعين لكأ ومنهم من اقل واكثر وهذا من اشراط الساعة وبمده السنة هي المائة الثالثة عشر من سنين الهجرة والناس اهنكوا في الزخرف وزخرفوا كل شي من الدور والثياب وغيرها وصاروا امة واحدة في القسوق والعصيان وشيدوا المساجد والحرمين الشريفين بما لم يكن

في السلف وظهرت الامارات الصغرى جميعها في حروم ورويق منها الاطوار المهدي ونزول المسيح  
 وخروج الدجال ولعل يظهر ذلك في اوائل المائة الرابعة عشر او واسطها او اخرها تدل على هذا  
 قرائن كثيرة والله اعلم بحقائق الامور واليه مصير الجهور وان كل ذلك لما ستاح الحيوة الدنيا اى كل  
 ذلك الا ما يقتضيه في الدنيا الفانية فقط والاخرة عند ربك للثقلين اى لمن اتقى الشرك والمعاصي  
 وامن بالله وحده وعمل بطاعته وترك الدنيا وزخرفتها وبدعها وضلالاتها واثر الاخرة  
 فانها الباقية التي لا تنفى ونعيمها الدائم لا ينقطع ومن يعيش اى يعرض او يعدل عن ذكر الرحمن  
 ولو خفت عقابه ولم يرد ثوابه وقيل يولى ظميرة عن القران وعن السنة نقض له شيطاننا فهو لقرين  
 اى ملازم له في الدنيا يمتعه من الحلال ويبعثه على احوام وينبذ عن الطاعة والابتاع ويامر بالعصية  
 والابتداع ولا يفارقه وقيل في الاخرة اذا قام من قبره وقيل فيها قال القشيري وهو الصحيح  
 وقال الزجاج معنى الآية ان من اعرض عن القرآن والحديث وما فيها من الحلال والحرام والباطل  
 المضل يعاقبه الله بشيطان يقبضه له حتى يبطله ولا يذمه قرباناً فلا يجدي مجازاة له حين  
 اثر الباطل على الحق البين **وعنه** **ابن امامة** اياس بن تغلبه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **لا تقعون**  
 ان البذاذة من الايمان راحة يوجد ود المراد بالبذاذة تبس بتمت بخلق  
 وعدم التكلف في الثياب يعنى ان من يريد الاخرة ويجوى تعميلاً لا يفتقر التزبب في الدنيا وبره لا يفتقر  
 فيه فيلبس ما يجد من الثياب رثة كانت او خلقته او صرغته ومن يريد الدنيا يكلف لها والاور من  
 الايمان والاخر من علامة الخذلان ويزيدة ايضا ما حديث سويده وهو عن رجل من اصحاب  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ابيه يرفعه من تركه ليس ثوبه حلال وهو يمد عليه وفي رواية  
 تواضعاً لساة الله حلة انكرامة الحديث راحة اود وروى الترمذي منه عن جماعة من  
 حديث اللباس وجهالة الصغابي لا تضروا الحديث يحل الاحتجاج به وفي فضيلة تليد ذو وتراذ انباس  
 الفخر مع القدرة وان صاحبه يلبس حلة الكرامة بود الغياة ههنا يشير ان الافتراض الربى  
 ينافى الكرامة عند الله تعالى قال في المرقاة ليد اذ رتبة خمسة وتسعين يدخل في بئزسة  
 والمراد بالحديث ان التواضع في اللباس والتوقى عن التفتق في الزبب من اخلاق هاهنا الايمان وهو  
 الباعث عليه ففيه اختبار الفقر والكسر فلبس الحلق من ثياب من خلق المؤمنين بالكتابة بين

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم طعنا واشربوا  
تصدقوا والبسوا ما للرجال ط اسراف ولا تخيلة اخرجها احد والنسائي وابن ماجه يعني يحيى الاكل والشرب  
والصدقة واللباس اذ اخذت عن السرف والكبر وهذا اذا التفتلح حق احد في الدنيا والدين والاكتفا  
= ذلك ويكون عاصيا لله مستحقا لما عليه من العقاب وتؤيد حديث عبد الله بن بريدة قال قال رجل  
لقضاء بن حبيد مالي اراك شعثا قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانا نحن كثير من الارفاة  
قال مالي لا ارى عليك حذاء اى نعل قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يامرنا ان نتخفى  
احيانا رواه ابوداود وفيه الارشاد الى الزهد واشاره على الرفاهية لان الارفاة علامة تحب الدنيا  
وحبها يحرم الاذي عن نعيم الآخرة فينبغي ان لا يستمرس فيه ويقدم البذاءة على التكلف في اللباس  
يحيى احيا فانا اتباعا للسنة السنية وازالة لعادة الارفاة وقد قال تعالى حكاية عنه صلى الله عليه وسلم  
ومن من التكلفين وكان لا يرتضى زيي اهل الترف ويجب عدم التكلف في كل شيء فمن التزم الثمين  
في كل حال وقد خافت سنة ومن ترك الصفا والطهارة بالكلفة فقد خالف السنة ايضا كما يفعل الفقهاء  
نجد . . . . . سنة المبدعة من التزام لبس الخشن واكل الطعام الردي بل الحق بين العالى والنصر مع  
الاطربة قصد الامور ذميمة **وعن سفيان** قال ام سلمة ان رجلا اضاف على بن ابي طالب اى نزل عليه

حضر صيب فصنع له طعاما فقالت فاطمة لودعوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاكل معنا فوجوه فحاه

فوضعيه . . . . . عن عضاد في باب فرأى القراء قد ضرب في ناحية البيت فوجع قالت فاطمة فتمتعته فقلت له

رسول الله ما حدثك قال انه ليس لي اولئى ان يدخل بيتا من وقاتى منيتا ممسشار واه احدوا من حاجة  
الغزاة ثوب اتيق من صوف فيه الوان من الصور الزرقم والنقوش يحقر منرا يغشى به الاقمشة  
وغير ذلك لى كى باد سراجة امية في هذا الحديث وادراكه سيد المرسلين صلى الله عليه وآله وسلم  
انه آتاه عند الثوب انفس في ناحية منه فثبت به ان زو نورا بيومته فعملية الاقامة الرجاء  
ور . . . . . من زينة وسرادى الفاخرة وبسط النخبة والكراسى الملمعة والعبا تير المارة والاعا  
. . . . . من اخلاق نعل الثمين ولا يرتضيها سبدا المرسلين ينبغى لمن ان يدخل به اقية اذا  
. . . . . رجاء ودها ثلباس وانواع الثياب وقد هي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
سرادى لظن سواه وان هذا البيت بيت اسكى والذوان ارانه . . . . . او المجدل او العقب

أو مجلس الأمير وما ينص به على الإسلام اليوم افتراض الناس في تزئين الأمانة والامتعة حتى أشبهوا  
 بنيت للذكر والعبادة فقد بالغوا في تشييدها وزخرفتها كما كانت اليهود والنصارى تفعل وعصت بهذه  
 البدعات والمنكرات البلوى في الملة الإسلامية اتخذوا من أهل الكتاب ومن الضمير الذين بزقوا  
 معابدهم تكفرية ويحلوها بانفاج من الحلال والزينة فأن الله وأنا إليه راجعون يا أيها المسلمون بالله عليكم  
 قولوا لنا هل هذا هو الإسلام الذي جاء به رسواكم من عند الله أم هذا مشاققة صريحة ومضادة  
 واضحة مع الله وشهواه وهوى وقفتم على دليل يدل على جواز هذه المنكرات الموقوتة أم هذا دواء  
 الإسلام في السنة المطهرة تنادي بأعلى صوت بان هذه كل من المنكرات والتخرثات وفيه من فساد  
 المال وبذل ذات اليد والتبذير في معاصي الله ما لا يقاد رقدوا هؤلاء غرباء الإسلام وفقراء  
 المسلمين من العلماء والصالحاء يبيقون جاثمين عاطشين لا يقدرون على قوت في ليوم والليالي ولا  
 يجدون ما يسترون به سوء القوم وتم ترون أولئك وأحواله فلا تحطوا فخر ما يتكفون به من شبح  
 الجحيم وري الكبد وغطاء البدن العاري وإنما تذلون ما فضل من أموالكم في تحسين الدين  
 والبيوت وتكلف اللباس والقوت وتزئين الحياة الدنيا التي تغنى وتموت كيف تكون عاقبة أمركم  
 ونهاية صنعكم المصدق قوله تعالى الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون  
 صنعا اليس إلى الله مصيركم فمن نصيركم وفي القبر مقيلكم فما قيلكم قرأ الكتاب الرق في من كتب السنة  
 وما كان عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه خيرة الأمة وعترته صفوة الأمة من العيش  
 وتذكره فإن الذكرى تنفع المؤمنين إن كان يعنى فيكم بقية من الحياء والإيمان والافتاء هو المستعد  
 وعموم عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا عائشة إن أردت الخرق سني  
 فيكفياك من الدنيا كزاد الركب يالك ومجالسة الأغنياء أي فضلا من أن تكون من بيت الدنيا لأن  
 مجالسة فقر إلى محبة التهمات واللوات ولذا قيل لا تطر إلى بيت الدنيا وإن ربق مؤثر الأغنياء  
 لذهب بروق حلاوة الفغراء وفيه خربض ليعلى القاعة باليسير ولا تستخفي تواحق ترعبه من  
 تخيطي عليه رقعة زلتيسيه وفيه حث لها على الاكتفاء والثوب الكفيرة والتتبه بأسكين فقير برهوه  
 الترمذي وقال هذا حديث عريب لا تعرفه إلا من حديث صالح بن حمر قال محمد بن اسمعيل البخاري  
 روي الله عنه صالح منكر الحديث وفي نسخة فيه دلالة على إثارة الزهد في الدنيا وبعد من صحبة

اهل الاضياء وارشاد الى ترقيع الثوب وانه لا يخلق الى ان يرفع فاذا رقع فقد صار خلقا قال  
 بعض اهل العلم دل الحديث على ان جمع اسباب الدنيا والاستنكاف من لبس الثوب الخلق المرقع  
 والمجوس عند اهل الثروة والغناء ليس بفضيلة لاسيما في حق العلماء والمشايخ الصالحين قال في شرح  
 الاشارة وقد في رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغلو في التزين ولد اهل كالتشبه بالكفار وليس الحرير والمصفر واستعمال  
 التصاوير والاسبال ولباس الشهرة واللباس الرقيق والمخل بالذهب وبقاذا الاواني منه وتشبه الرجال بالنساء والنساء  
 بالرجال وقد يكون الغلو في التزين في السلاح والمركب والتطبير الفرائض وتزوير الشعور وقد يكون الغلو في التزين  
 للنساء ايضا ممنوع على بعض الوجوه وقد اشار النبي صلى الله عليه وسلم الى في الغلو في تلك الابواب كما امرت وتفصيلا اخرى  
**اما النهي الاجمالي** فلما روي عن ابي ربيعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن عشرين  
 عن الوشم والوشم والنتف وعن مكامة الرجل الرجل بغير شعار وعن مكامة المرأة المرأة بغير شعار  
 وان يجعل الرجل في اسفله ثيابه حريرا مثل الاعاجم او يجعل على منكبيه حريرا مثل الاعاجم ومن النهي  
 وعن ركوب القمود ولبوس الخاتم الا الذي سلطان اخرجه ابو داود والنسائي هذه عشرة اشياء ففيها  
 رسول الرحمة ونبي الامة فينبغي لكل من علم بها او سمعها ان ياتر هذا النهي فينتهي عنها امتثالا للاصروا بها  
 للسنة والوسر تحديد الاسنان وتزيق اطرافها لتغله المرأة الكبيرة متشبهة بالشباب والوشم ان يغير  
 الجلد يابرة ثم يخشى بكل او نيل فيزيد اثره او يخضر والنتف هو نتف النساء الشعور من وجوههن او  
 اللحية والماحب بان ينتف البياض منها او نتف الشعر عند المصيبة او نتف اللحية والحاجب والشواتر  
 معا كما يفعل شياطين الانس من الفقراء السائلين والجملة المترفين والنهي عن هذه الثلاثة لما فيها من  
 تغير خلق الله تعالى والمراد بانكامة مضاجعة الرجل صاحبها في ثوب واحد لا حزينينها ولا حائل  
 بان يكونا عار بين ولبس الحرير حرام على الرجال سواء كان تحت الثياب او فوقها وسواء كان قليلا وكثيرا  
 الا ما ورد من اربع اصابع وعادة الجحش فمربسون تحت الثياب ثوبا قصيرا من الحرير ليدين اعضاؤهم  
 وقد جوز الفقهاء لبس ثوب فيه خيط او برشم ورفقوا بين اللحية والسدى ولكن الرابع ان مثل هذا الثوب  
 ايضا لا يجوز لبسه كحقيق العلامة السنوكاني رح واثبت صاحب الهداية والدليل وهو الحق ان شاء الله  
 تعالى والله تعالى ان دقيق العبد وهو الامام المعول عليه في التحقيق والتدقيق والنهي اغارة مال المسلمين  
 بلا موجب شرعي وركوب القمود ان يلتقى على الرجل او السرج جلدتها ويركب عليه لانها من زبي العجم

اول ما فيه من الزينة والخيلاء ولا يجعد ان يدخل فيه الجلس على جلود الاسد وغيره من السباع  
 فان المصداق واحد والنور صيغة جمع جميع كل ما ان جنسه او نوعه والله اعلم والنهي عن لبس الخاتم  
 لغير السلطان والوالي والحاكم والامير والفاضي والمفتي ونحوهم ممن له سلطان وولاية لما في الزينة  
 والزينة اذ تجاوزت الحد لم يقرب وليس لكل احد في لبسه ضرورة الا لذي سلطان من ملك او نائب  
 ملك او قاض كما تقدم فانه محتاج اليه لختم الكتاب ونحوه فحصل من ذلك انه ذكر الختم الزينة المحض  
 التي لا يشربها امر من باب المصالح الدينية واذا ذكر الختم وهو جائز لذي سلطان كما ليس عليه من الرجال  
 بالاولى والقياس الجلي فخذة الحلية التي ترى في ايدي الرجال وفي اعناقهم وعصدهم وساعدتهم على اكرامه  
 منهي عنه تكون فيها من التزين المحض الذي لا حاجة اليه وايضا فيه مشابحة لوجه النساء وقد هو  
 في اصري نعم الزينة التي وردت بها السنة كتعلق السيف بالعاتق وربط الخنجر في الخصر ونحوها في  
 سائفة والاولى ان لا يزيد على ما ورد بل يقتصر عليه ويكون عبدا خالصا له وامة صالحة لرسوله  
 صلوات الله عليه والسلام **عن ابي بصير** قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره ان يمشى بالزينة

يعني الخلق وتغيير الشيب وجر ازاره والختم بالذهب والتبرج بالزينة لغير محله وتضيق الكفا  
 والرقى الا بالمعونات وعقد التماثر وعزل الماء لغير محله وفساد الصبي غير محومه واذا بوداودونست  
 اتاد الحديث فغير هذه الامور وانما مكرهة منهي عنها وتخلوق طيب مركب من الزعفران وغيرها  
 وانه من طيب النساء وتغيير الشيب بالخصاب بحيث يبلغ به الى السواد وجر ازاره وسبائه وتخنفر  
 بالذهب للرجال والتبرج اظهار المرأة زينتها ومحاستها لغير زوجها ومحاها من الزخا والتعاب  
 جمع كعب وهو بالقاهرة نرد الذي يلعبون به في الشاشر الخافل ويدخل فيه كل لعب يكون عويرة وشكله  
 وفي حكمه وشأنه والرقى جمع رقية والتماثر جمع تمتمة والمراد بها التعتا وبذ التي تحتوي على رقى نجاسية  
 من اسماء الشياطين والجن وعلى الكلمات المتكررة التي اخذها لكهنة اخوانهم وليا نفاذها لغت  
 معانها واماما كان خلاف ذلك من ازاب القرآن والسنة او تكلم العربية التي عرب معانها وس  
 فيها ما هو شرك او كفر فهو جائز لئلا ان اتقى منها كان احسن وافضل لان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وصف السبعين الفا الداخلين في الجنة بغير حساب باهل يرفون ولا يسرفون وقس لهم فخره  
 كانت العرب في الجاهلية تعلق على اولادهم بتعويذ العت في شجر يحدوا بطنه لاسانه يابوا بنوع

وقام الكلام على مسألة القمار في دليل الطالب في رجمه فانه نفيس جدا وعجزل الماء اولى خراج  
 المنى عن الفرج وارقه خارجا عنه وعمله الاماء دون الحرام وهو في الحرة محمول على عدم اذ  
 وقيل تعريف باللاتيان في الدبر والاول اولى والثاني ايضا حرام لكنه مسألة اخرى غير هذه المسئلة  
 وفساد الصبي ان يطأ المرأة المرضعة فاذا حلت فسد لبنها وكان في ذلك فساد الصبي ومعنى غير  
 محرمه كان يكرهه غير محرم اياه وقيل يكره جميع هذه الخصال ولم يبلغ حد الحر فيقول بذلك في الصبي اقرب  
**اما التبري التفصيلي عن كل واحد من الابواب فمن التشبه بالكفار فلما روي**

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من تشبه بقوم فهو منهم رواه احمد  
 بن ابي داود اي من تشبه نفسه بالكفار من لاقق اللباس وغيره او بالفاسق والفجار او باهل التصوف  
 واصطفاء الابرار فهو منهم اي في الاثر واخيرا قال الطيبي هذا عام في الخلق والخلق والشعار والدناس  
 واذا كان الشعار اظهر في التشبه ذكر في هذا الباب قال علي القاري بل الشعار هو المراد بالتشبه لا غير  
 فان الخلق الصوري لا يتصور فيه التشبه والخلق المعنوي لا يقال فيه التشبه بل هو التخليط انتهى واقول  
 هذا الحديث من جماع الكلو ويوانع الثمار لانه قد عم المشبه والمشبه به من كان وايضا كان وللخص  
 نوعا من انواع التشبيه ولا فوماس الاقوام المشبه بها فتصل من ذلك ان كل متشبه باخر في كل شئ  
 حقيقا يمكن اوجلي الاظواهر كان او باطنا له حكم المشبه به في الكراهة والحرمه والكفر وتفصيل ذلك  
 يطول جدا لا يحصيه المقام وقد كفل لبيان بعضها شيخ الاسلام ابن تيمية الحراني رح في كتابه اقتضاء  
 الصراط المستقيم مخالفة اصحاب الجحيم واتي فيه باشياء تشابهت هذه الامة فيها غير الملة الاسلامية  
 والامة للحديث واستوجب غالبها ولعله فاتت اشياء كثيرة لم تكن حدثت في زمنه الشريف وظهرت  
 بعدة في هذه الازمنة المتاخرة فرحم الله امرئ يجتهد لضبطها ويصح باساميها لمن يريد الله والدار الآخرة  
 وما انا في شغل فاعاج عن ذلك وقلة فرصة مما هنالك وقد افطر الناس المسلمون في هذا العصر الخالي  
 عن المقوى والدين في التشبه بالمبتدعين والفاسيقين والكافرين الالما شاء الله وهم قليل جدا في  
 كثير ومحمد ذلك البلا حتى لم يبق شخص ولا دار ولا نخلة ولا بلد ولا اقليم الا وقد دخل فيه هذا الداء  
 العضال وعدوه من اسباب الجبال والكمال فخرجوا من الكبر وانكروا معارفهم وصارت القضية عكسا  
 ودخلت من هذا الباب في اسلام خريبة عربية وثلة عجمية مع ولن يصلح العطار ما افسد الدهر

وحيث ان الظاهر عنوان الباطن فالتمشبه بقوم في زيهم وشكلهم ولباسهم وكلامهم وطعامهم  
 ومجلسهم واياهم وذهابهم متمشبه بهم في بواطن امورهم بلا شك وشبهة لا يقان ان ظاهرة هذا  
 لمصلحة دينية وليس هكذا في السر ان المؤمن في الله وولي رسوله لا يتخار شيعاء الله واعداء  
 رسوله وان فاته الف مصلحة من مصالح هذه الدار الفانية بل انما دعت الى هذا التشبه الواقع  
 منه بهر حجة او ليك وعجبة من اسمهم ومواسمهم ومودة خصمهم واخلاقهم وسميتهم وهم وهمي  
 كلها مضادة للشريعة الحققة مشاققة للملة الصادقة وما ذابعد الحق الا الضلال والناس على  
 دين ملوكهم والذلة فتنه عظيمة لهم وحب الدنيا راس كل خطيئة ولا ينشبه احد به احد الا اللذات  
 والكتائب فاذا حصلت له الدنيا بعد التشبه والتائل ذهبت عنه اخرجه لقطع والبغين لانهم  
 ضرتان افاضت احدهما سخط الاخرى وهذا الحديث كما يفيد ذم هذا التشبه اذ يكون ب مثل  
 غير الاسلام من اهل الكتاب والنجوس والهنود وغيرهم فكلذ ايضاً بمفهومه المختلف ان المشبه  
 بأصلحاء وباهل الله ورسوله من المحدثين النبلاء والصوفية الاولياء والفقهاء والزهاد ونحوهم  
 اذا لم يكن ذلك منهم رياء وسمعة وشهرة في الناس ورجعة لاسمهم وزوجاً لهم بل حينئذ منه  
 اخلاصاً بالدين لله عز وجل وايتار السنة سيد المرسلين في اللباس والطعام والفرش والصلوة  
 والصيام وغير ذلك ما ورد به الشرع الشريف كان هذا المشبه في عدد من ستنه بهم ونفعه ذلك

وتنعم ما قبلت

وتشبهوا ان لم تكونوا مثلهم من التبرء لكرهه فراح

واني والله افول وبه سبحانه وتعالى اجول واصول

احب الصالحين ولست منهم لعل الله يرزقني صراطاً

وعن رواية عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال ان فرقاً من المسلمين اتبعوا كراهة

رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب اسناده وليس بالقوي وفيه دلالة على ان كراهة

والمشركين يستعملون العلم الشرعي في سنة وان المسلمين يترددون بلبسهم عدي وليس فده من

الغلاة ليس ممنوع بل فيه فضلة العجمية عايناً وان يكون افضالاً عدي واحكامهم بر

بليصاً وتيتم من اقام لا يلبسون اعم شراسير وقنعون عن قمارس فقط كما نصرت



ضامها هم من اجيال اخرى وعن ارباط لا يلبثون القلائس بل يستعملون العاثر فقط كما صنع  
 ومنهم من لا يلبس قلنسوة ولا عمامة بل يبقى مكشوف الرأس ابدا كما ناس بنجالة في الهند من جمع  
 بينهما تكن على زي الاعاجم دون العرب ومراده صلى الله عليه وسلم بالعاثر في هذا الحديث هي التي  
 كان يلبسها هو واصحابه وتابعوه وهي مضبوط مصرح بها في كتب السنة المطهرة طولا وعرضا  
 مع بيان شان الربط وما يتصل به قال الجزيري قد تبعت الكتب لاقت على قدر عمامة النبي صلى الله  
 عليه وسلم فلم اقف حتى اخبرني من اتق به انه وقف على كلام النووي انه ذكر كان له صلى الله عليه وسلم  
 عمامة قصيرة هي سبعة اذرع وعمامة طويلة مقدارها اثنا عشر ذراعا قال في المرقاة المعنى تختم  
 على القلائس وهم يكتبون بالعاثر انتهى واما اليوم فاني رايت العرب ومن لبس الكعبر في الحرمين  
 الشريفين زاد الله شرفهما احدهما الشكا لا غير الشكل المأخوذ وافرطوا فيها وفي غيرها من اللباس  
 والقباب حتى خرجوا عن بي الإسلام السالف واختاروا ما شاؤا من القلائس والعاثر قال على القائل  
 في حق اهل مكة في زمنه عاثر كالابراج وكماثر كالخراج انتهى وما اصدقه في هذه المقالة فقد وجد  
 كذلك بل وجدناهم فوق ذلك لانه مضى على زمنه مئتان وثلثمائة سنة في كل عصر فنون وشيون  
 كما قبل ان في كل بلد من بلادهم مائة مشية ومائة لسان ولا يقف عند حد احد من نوع

انسان وما شاء الله كان وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال ان اليهود  
 والنصارى لا يصيبون فحالفوه متفق عليه اي قاصبونها انتم بالحناء المراد الحلي وتحميرها به والحد  
 يرشد الى مخالفة اهل الكتاب من في احكامهم كالمجوس في تغيير الشيب وكان النبي صلى الله عليه واله  
 وسلم يخالصهم في اثرا الامور والشرائخ والاشياء ويحيث اقامة على ذلك ويحضهم عليها وغيرهم  
 في ترك خصائل هؤلاء المغضوب عليهم والضالين فابي اخرا الاممة الا الموافقة بهم في فالك الاحوال  
 والافعال والاعمال والاقوال طمعا في المال واختيارت زيحم وارترضت مرضيهم في الملابس والمائل  
 وانساكر في المشاب الى ان لوقيل فيهم وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون لصدق على اولئك  
 النفر وقد قال سبحانه وتعالى ومن يتولى عدوك فكأنه منهم وكرم من آية بيينة في القران الكريم نزل  
 على الحث لنا على مخالفتهم وكرم من حديث صحيح يفيد ذلك افادة واضحة لاخبار عليها واخبرنا سبحانه  
 وتعالى عن حالهم فقال ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم ثمرنا عن اتباعهم

فقال قل ان هذا الله هو الحق ولما اتيت اهلهم بعد الذي جعله الله من العلم ما لم يكن عليه من يولي ولا نصير قبا اهل الدين انتم  
بالله واليوم الآخر واسلم الحكم الكتاب والسنة اين انتم من هذه الخالفة حتى بدت قلوبها بالمواقفة يفعلون الجاهلية تأخذون  
بصنيع الجاهلية تشبهون والله الذي لا اله الا هو لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم بدت قلوبكم لا تذكروا دعوة في  
غيره وكرت رجوع فان الله وانا اليه راجعون وعن ابن ابي عمير روى عن ابن موسى الاشعري

عن ابن ابي عمير

ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال احل الذهب والحرير الا ثا من امتي وحرم على ذكورها  
رواه الترمذي والنسائي وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وقد صححه ايضا ابن حزم وروى  
من حديث علي عند احمد وابي داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان قال اخذ النبي صلى الله  
عليه وآله وسلم حريرا فجعله في يمينه واخذ ذهباً فجعله في شماله ثم قال ان هذا حرام على ذكور  
اسمي زاد ابن ماجه حل الا ثا وهو حديث حسن وفي الباب احاديث قال النهدي في الخبر  
انه مجمع على تحريم الحرير للرجال وخالف في ذلك ابن عليه وانعقد الاجماع جده على تحريمه ونعم

الكلام على هذه المسئلة في كتاب الروضة الندية وعن علي قال اهديت لرسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم حلة سيرا فبعث بها الي قلبستها فعرفت العضبة وجمتها فقارني لربعت في البيت لتبسه ان بعثت  
لثشق اخر ابي النساء متفق عليه اختلف اهل العلم في تفسير هذا الكلام ما هي فقيل ان ذاك  
وقيل المختلفة الالوان وهذا التفسير ان لا يدل ان على مطلوب من استدراك هذا الحديث عن صحيح  
لبس المشوب على انه قد قيل انه الحرير المحض واستدل من لم يقل بغير المشوب باخره انه نص  
فقط بمثل حديث ابن عباس عند احمد وابي داود قال لما نفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
عن الثوب المصمت من قزو في اسناده خصيف بن عبد الرحمن وفيه ضعف وانصت حوزني  
جميعه حرير ولا يخالطه قطن ولا غيره والبحث طويل الذي اوج كثير السيوطي والذوي ههنا به في  
مسئلة تحريم مشوب الحرير من المعارف التي نقل البسط قال الشوكاني في وبعثت ففرضت المنة  
فيها بين وبين شيخنا المجتهد المطلق السيد عبد القادر بن احمد التوكلاني رحمه الله ايام في حقه  
فكان جميع ما حرره تحضوب سبع مسائل وقد اخصت ما ظهر لي في مسئلة في شرح المندقي باختصار  
فليرجع اليه انتهى قلت وحاصله توجيه تحريم المشوب كما قرره صاحب هداية السائل وعن

عمران النبي صلى الله عليه وآله وسلم ممن لبس الحرير لا يركبوا في صعبه نوسن وسنة

وضهما متفق عليه وفي رواية لمسلم انه خطب بلحاية فقال نبي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 عن لبس الحرير الاموضع اصبعين او ثلث او اربع وفي هذا اباحة الاعلام من الحرير والطنافس في  
 الثياب اذ الرزد على اربعة اصابع قال في حجة الله البالغة اباح هذا المقدار لانه ليس من باب  
 اللباس وربما تقع الحاجة الى ذلك ونهى عن لبس الحرير والذبيح والقسى والمياثر والارجوان انتهى  
 والحاصل ان لبس الحرير حرام على الرجال اذ كان فوق اربع اصابع الا للتداوي وكذلك يحرم اقتنا  
 في البيوت وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما يلبس الحرير في الدنيا من لا  
 خلاق له في الآخرة متفق عليه اي لاحظته في الاعتقاد باصر الآخرة وفيه من الوعيد ما لا يقدر على  
 وقيل معناه لا يلبسه في الآخرة من لبسها في الدنيا بل يبقى محرما ما واول اظهره وعن المعصم  
 فلأروي عن عبد الله بن عمر بن العاص قال رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على نوبين معصفا  
 فقال ان هذا من نيات الكفار فلا تلبسها وفي رواية قلت اغسلها قال بل احرقها واه مسلم وفي رواية  
 عنه قال مر رجل وعليه ثوبان احمران فسلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلم يرد عليه رواه الترمذي  
 وابوداود وفي حديث علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الخمر بالذهب وعن  
 نياس المعصم وفي الباب حديث والعصفر يصبغ الثوب صبغا احمر على هيئة مخصوصة فلا يعاخره  
 ما ورد في لبس مطلق الاحمر كما في الصحيحين من حديث البراء بن عبيد الله صلى الله عليه وآله وسلم في حلة  
 حمراء لم يشبها قط احسن منه وفي الباب وايات يجمع بينهما بان المنوع منه هو الاحمر الذي صبغ بالعصفر  
 والمباح هو الذي لم يصبغ به وهذا ارجح الاقوال وقوة الشواك في جرد وهم من قال ان احمر الحرير  
 كانت محظية لا حرمه فان اللغة وكبرائنا تقاضيه والجمت متفق في موضعه وعن استعمال النصارى  
 فلأروي عن عائشة ارجح اشهرت فرفق بجماعة ويرفأ رها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قام على  
 ارب في ليريد خل فمرنته في وجه الكاهية فالت فقلت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله فاذا  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله قد غفر لك ما مضى لك لتغفلا عليها وتوسرها فقال  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان احمر ربهذا الصور يعني يوم القيامة يقال لحر احمر ما خلفتم و  
 قال ان النبي الذي فيه الصورة لا تدخله النار الا نكته متفق عليه الفرقة بينهم النون وفتح الراء وسادة  
 صغيرة وتبليجي ردة واحديث افاد من الاول تغذي بين الصورين والاخر عدم جواز استعمال النصارى

في لبس الحرير

استعمال النصارى

وعليه بعدم دخول ملائكة الرحمة في بيت فيه ذلك فتقرر ان كلا الأمرين مذموم مكروه محرّم  
وكيف لا يكون كذلك وفيه تشبيه بالرب تعالى الذي هو المستأثر بالتصوير ومن أسماه العلي المصنوع  
فمن صنع التصوير فقد تشبه بالخالق القدير في أمر ليس لغيرة ومن استعمله ككناز حتى يفعل المصوّر  
والحديث وان ورد في التفرقة لكنه يشتمل كل شيء فيه تصوير سواء كان من جنس الثياب أو من أواني  
أو من جنس الأواني أو السلاح أو الكتب وسواء صنعه بعلم اليد أو بزرعية أله له لصدوق إطلاق  
التصوير على ما حصل بأعمال الآلات فحكمه حكم التصوير واستعماله استعمال التصوير وهذه البلية  
أيضا قد طبقت الأرض مشارقا ومغاربها وبلغت إلى حد لم يبق شيء من الأشياء المحترمة لها أو تمتد  
إلا وفيه تضاريا ولا إنسان وغيره من الحيوان حتى الأظفة والأظلام والقراطيس والريز تركله وعظم  
الخطب في التجنب عنها وهذا على ضد الإسلام من أعدائه وتضعيف الأيمان وقد قال رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم في حديث ابن مسعود ان أشد الناس عذابا عند الله المصورون متفق عليه وعن عائشة  
ابن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن يترك في بيته شيئا فيه تصليب أي تصوير إلا اقتضه أي ان  
ذلك الشيء أو قطعه رواه البخاري والحديثان يدلان على تحريم فعل التصوير استعماله وعلو ان  
يترك شيء منها في البيت وعن أبي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أتاني جبريل عليه  
السلام قال أتيتك البارحة فلم يعنى ان أكون دخلت إلا أنه كان على ثياب قاشيل وكان في البيت  
قوام ستر فيه قاشيل وكان في البيت كلب فمر برأس القتال الذي على باب البيت فيقطع فيصير كهيئة الشجرة  
ومر بالستر فليقطع فيجعل وسادتين منبوءتين توطأتان ومر بالكل فليخرج فجعّل رسول الله صلى الله عليه  
وآله وسلم رواه الترمذي وأبو داود دل الحديث على ذم التماثيل الإنسانية في الثياب ودلالة أنه إذا قطع  
الرأس منه ويوطأ يجوز ابقاءه في الاستعمال وبه قال الفقهاء وجوزوا لعل أعيانهم ويجوز لبسها ولا بأس  
بجوها وأخراجها من البيت مطلقا لأحاديث تقدمت وعنه في حديث آخر يخرج عنك من النار  
يوم القيامة لها عينان تصدران وأذنان تهعجان ونسوان ينطقن يقول الله وكلت بثلاثة  
كل جبار عنيد أي ظالم معاند متكبر وكل من دعا مع الله أي الخرب والتصويرين رواه الترمذي  
وفي الباب أحاديث واقتران المصور مع الظلة والمشركين دليل على عظم تحريمه وتصويره  
استعماله والمشرع الشرك في الأسماء ولم يدخل فيهم إلا من هذا الباب فكان الأصل



الاسبال

من صالح الدين ومقاصده وواجباته انتهى كلامه **وعن الاسبال** فلاروي عن ابن عمر

ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من جرت به خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة متفق عليه

وزيد بن بيان حديث في هرة مرفوعا ما اسفل من الكعبين من الاثر فهو في النار والابن الجهم

اي صاحبه في النار عقوبة له وعن سائر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الاسبال

في الازار والقمص والعمامة من جرمتها شيئا خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة رواه ابو داود

والنسائي وابن ماجه وفي حديث ابي سعيد الخدري يرفعه لا ينظر الله يومئذ مرة في من جاز في يده

رواه ابو داود وابن ماجه وهذه الاحاديث دالة على ان ثياب التوب من ثياب التوب والماء

اطالته على مقداره المعروف في الشرع الشريف وزيادته عليه وقد غلبت من عند من طوى عن

في الاسبال فقطعوا ثيابا عظيمة اطالت ذبولها وسالت سيولها في جهنم كلبا من ومعدودا ونحو ذلك

ذلك على من ليس عنده هذه الثياب من الفقر او الزهد والعلم ونحوها وليس مدركا لوقوعه ونبأته

في الاسلام فقد عاد الدين الحنيفي والشرع المحمدي غريبا محكما يدع احريا وصار المسنون تحت

الشرع ونقي الاسلام في قرطيس وبدونها **وعن لباس الشهرة** فلاروي عن ابن عمر

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من لبس ثوب شهرة في الدنيا ايسه الله ثوبه في الآخرة

رواه احمد وابو داود وابن ماجه ورجال اسناده ثقاة قال في امروثة ثوب شهرة اي يوسا

تقبحه وتقبها وما يتخذ المتزهد ليشهر نفسه بالزهد او ما شعر به من تعبد من علامة السادة ثوب

الاحضر او ما يلبسه المتفقه من لبس الفقهاء والحاكم انه من جملة السفه والتمني ومن عهد

امثل السائر عهدى بل سفيها فمتى صرت فقيها وقال في الروضة المنيرة ثم رده المتوب ان

شهره لا يسه بين الناس ويحور بالثوب غيرا من اللبس ونحوه فيتم به اللبس له لوجود العلة

والظاهر ان كل ثوب لم يرد به شرع ولم يثبت له لبس السعد اصالح من الشهرة وانما بين

من زي العرب ولا في الاسلام فغلبت الشهرة بين اهل داره وشيئا من اهل داره

من انطوى على الاسلام واهله تركه ويصعب اللبس الاول الذي كان يلبس في

الاشكال غريبة الاشكال خشبة الانواع من زي العجمي كالكذب ويرى

في الاسلاد ويتخذها الناس مسخرة ونقا وريشا ويزودها عندها من ثياب

الاسبال

معتاد من حجة الملة الإسلامية من قديم الزمان وهذا من إشارات الساعة وكان امرأته قد لمعت

**وعن اللباس الرقيق** فلما روي عن عائشة أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله صلى

الله عليه وآله وسلم وعليها ثياب رفاق جمع رقيق ولعل هذا كان قبل الحجاب فأعرض عنها وقال

يا أسماء إن المرأة إذا بلغت الحيض لم يعلم أن يرى منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه

رواه أبو داود قال في الترجمة هذا استراة العورة والحجاب أن لا يخرج من البيت بين يدي الناس

وإن كانت سائرة لها وهذا من خصائص أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعني كان الحجاب

عليهن واجبا وأما سائر نساء الأمة فمخوف في حقهن مستحب لا واجب قال وعلم من هذا الحديث

أن البدن في الثوب الرقيق له حكم العاري انتهى قلت ويؤيده حديث رب كاسيات عاريات الخ

والحديث دليل على المنع من لبس اللباس الرقيق الذي يصف ما تحته من البدن وهذا ورد في

حديث علقمة عن أمه قالت دخلت حفصة بنت عبد الرحمن على عائشة وعليها خمار رقيق فشقت

عائشة وكستها خمارا كثيفا واه مالك والخمار بالكسر هو ما تغطي به المرأة رأسها **وعن التخلية**

**بالذهب** فلما روي عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأى خاتما

من ذهب في يد رجل فزرعه فطرجه فقال يعبد أحدكم إلى جبرئيل من نار فيجعلها في يديه فقيل للرجل بعه

ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خذ خاتمك أنتفع به فقال لا والله لا أخذه أبدا وقد طرجه

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رواه مسلم فيه إزالة المنكر باليد لمن قدر عليه وفيه مبالغة

في امتثال أمر الرسالة وعدم الترخص فيه بالتأويلات الضعيفة وكان ذلك الرجل أخذ خاتمه أباحت

لمن أراد أخذ من الفقراء فمن أخذ مما زخر فيه قاله الطيبي قلت وفيه دليل على تحريم التخلية **بالذهب**

في حوارجان دون النساء الحديث على أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخذ حبر فجعله في يمينه و

أخذ ذهباً فجعله في شماله ثم قال إن هذين حرام علي ذكره في صحيح رواه أحمد وأبو داود والنسائي ويؤيده

حديث أبي هريرة مرفوعاً من أحب أن يخلق حبيبه حلقة من نار فيطلقه حلقة من ذهب ومن أحب

أن يطوق حبيبه شوقاً من نار فيطوقه طوقاً من ذهب ومن أحب أن يسرب حبيبه سواراً من نار فيلبيس

سواراً من ذهب وكان عليهما آفة فاعبوا بالارواة أبو داود وفيه من الوعيد والتشديد كما لا

يقدر وقد قال الطيبي فيه إشارة إلى أن الحلقة المنباجة معدودة في المنزلة اللعب والأخذ بها يعنى

وقال ابن الملك اللعاب بالشيء التصرف فيه كيف شاء أي اجعلوا الفضة في أي نوع تستعملون  
للنساء دون الرجال إلا القم وتخلية السيف وغيره من آلات الحرب انتهى وفيه نظر ظاهر في تحريم  
ورح في حلية الفضة للرجال وليس مختصاً بالنساء فخصيصه بالنساء خلاف ظاهر الحديث وهو  
الشوكاني ما دل عليه الحديث ورد على من خالفه وفي رواية العيونها تبين شتمه وأغنى ب للرجال  
فلا وجه لصره عن الظاهر نعم يحرم الذهب على الرجال مطلقاً سواء كانت قبلات أو كتبت أو من الفضة مطلقاً  
وعن اتخاذ الأواني من الذهب والفضة قد روي عن حذيفة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وآله وسلم إن شرب في إنية الفضة والذهب وإن نأكل فيها وعن ابن سيرين روي  
وإن مجلس عليه متفق عليه وفي حديث ابن عمر يرفع من شرب في إناء ذهب وفضة وإنه فيه عي  
من ذلك فأما الحجر في بطنه نار جهنم رواه الدارقطني وظاهره منع استعمال الخمر المموية من الذهب  
والعرق قال النووي جمعوا على تحريم الأكل والشرب في إناءهما على الرجل والمرأة وترخلت في ذلك  
أحد إلا الشافعي في قوله القدر لبرانه يكره ولا يحرم وداود الظاهري أنه يحرم الشرب بالأكل وما ش  
وجه الاستعمال وهما باطلان بالنصوص فحرم استعمالهما في الأكل والشرب والطبخ والخبز والأكل  
من أحدهما والتجوير بحجرة والبول في كل إناء منه وسائر استعماله في كل إناء من إناء حتى شتم فيه فلو  
إلى إناء آخر من غيرهما وإن ابتلى بالدهن في قارورة فضة فليصبه في يده السببي شرب به في يده  
وليستعمله كذا في المرقاة وغيرها وأقول هذا كلام قليل نجد في المسند من كتب وأسماء  
والذي ورد في الخبر أن المحرم منها الأكل والشرب في إناءه دون سائر استعماله وكان في شرح  
يعلم أنها ليستعملان في غير هذين الأمرين لكن تحريمه إلا عن الشرب والأكل في أوانيها فتنت  
استعمال الذهب والفضة في غير تلك الأواني المعدة للأكل والشرب من إناء البراءة الأصلية  
والظاهر يستحب ولا يدل أصلاً على المنع في غيرهما وعلى هذا يجوز استعمال الخمر في إناء  
للطيب والكحل ولوضع الحلى ونحوها متلاً ومن كان يزعم أن ما روي الاستعمال من غير متصل  
علينا بالدليل المقدم أو السأوي ولا يكفنا بتناول سائر الأواني ولا القياس لأن سد وإن لم يكن  
بل بحجة تارة كالشمس في ربيعة النهار وسائر مشاهد هذا الدليل وقد مره بالعلماء السوي  
في مؤلفاته تقريباً شافياً كافياً والحق الحق لا يتبعه وفيه هذه المسئلة مسدودة في كل إناء



المنصوص عليهما فان الربا مقصود في تلك الاجناس ولا يتعدى حكمه الى غيرها لعدم الدليل الواضح  
 والبرهان البين والوجه الساطع وقد قال جماهول الظاهر وهم فرقة سنية من فرق الإسلام واما  
 ترك ما ليس به باس خوفاً لباس او ما ليست فيه ريبة الى ما لا ريبة فيه فمن باب التقوى ون  
 وادى الفتوى ولكن الكلام في ثبوت الحكم بالدليل المحكم واذ ليس فليس **وعن تشبه الرجال**  
**بالنساء** فلما روي عن ابن عباس قال لعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم الخنثين من الرجال **التي تشبهان**  
 بالنساء في اللباس والكلام وهيأت القعود والقيام وفي كل شيء مخصوص بهن كالنخيل والذالك ونحوها  
 من الخلق والمخلوق والمترجلات من النساء **التي تشبهات بالرجال** في كل شيء يختص بهن من هيئة النوا  
 وركوب الخيل وربط العمامة والتعل والتكلم ونحوها وقال اخرجهم من بيوتكم رواه البخاري فيه  
 انه ليس هؤلاء وتلك جد يجردون به الاهد التعزير وهو الاخراج من الديار والمساكن وانهم مبعوثون  
 عن رحمة الله ملعونون على افعالهم وافعال من هذه وعن ابن رضي الله عنه يرفعه بلفظ لعن الله المشبهين  
 من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال وهو عند البخاري ايضا ويزيد ايضا حاماد روى  
 عن ابي هريرة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عجنت قد خضب يديه ورجليه بالحناء فقال  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما بال هذا قالوا يتشبه بالنساء فامر به فنفى الى النقيع بالنون موضع  
 بالمدينة كان حتى قبيل يا رسول الله الا نقله فقال اني نفيت عن قتل المسلمين رواه ابوداود وهذا  
 يدل على ان اخرجهم من البيوت يكفي ولا ينفون عن البلد وانه ليس عليهم قصاص ولا حد الا ما ذكره في الحد  
 وعنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل  
 رواه ابوداود وعن ابن مديكة قال قل لعائشة ان امرأة تلبس النعل قالت لعن رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم الرجل من النساء اخرج ابوداود وفيه صراحة بان لبسة المرأة نعال الرجال  
 سبب لللعنة وكذا احكموا في ستميه من الزينة بالحناء ولبس النبايب الملونة الخاصة بهن والحاصل  
 ان تشبه الرجال من تشبهت بهن من الكبار لا يجوز لاحد منها بحال فمن فعل فما حذر  
 بالاجماع من ذلك ويا نعمة من الله الغفار اللهم احفظنا ونساءنا واسباب التشبه فيما يليهم كثيرة  
 حذرنا لا تخفى على مختبر عارف باحوال الخلق والخنثون من الرجال والمترجلات من النساء كثيرا ما يوجد  
 في بلاد الهند وغيرها وكلاء لاجم لذلك لكن العجب من الذين يبنون ونصر الدار ونحو الفنون السنة **الطاهرة**



عليه وآله وسلم بأهل الشيطان وأما بيوته ففسرها روى الحديث بألقاص قال في اللغات يريد به هذه الهواجج والمعامل المستورة بالديباج يأخذها أهل الأسراف في الأسفار تأتي قلت ولا ضرورة إلى تصيد ذلك بالأسفار فإن الأسراف والأفراط في التزين منى عنه سواء كان في الحضر أو في السفر فمن متر من ذلك شيئاً بالثياب الغالية الثمن والبسه اللباس الحسن وبرزه في الوطن واستعمله في موطن العيش والعشرة والتفاخر والتكاثف فهو مصداق هذا الخبر وهي عبوت الشيطان بلا مربية ويدخل في هذه الألقاص كل ما يصدق عليه أنه قفص أو بيت ثم ستر بالدباج والحريز ونحوها وظل بالذهب والفضة وعبي بالدر والالوان والبخاهر والحديث يدل على أن أعداد مثل هذه العدة ليس بغضيلة ولا شرف بل هي سرف وتبذير منى عنه كما كان الرياء والمخيلة فيها ولكن إن حل عليها أخاه المسلم عند حاجته إليها وببذل حاله يخفت الأثر وإن لم يذهب كله والله أعلم وعن أبي هريرة رضي الله عنه في حديث طويل يرفعه قال قيل يا رسول الله قال الخيل ثلثة هي لرجل وزر وهي لرجل ستر وهي لرجل اجر فاما التي هي له ونمر فرجل ربطها رياء وفخرا ونواء على أهل الإسلام فهي له وزر واما التي هي لستر فرجل ربطها في سبيل الله ثم لم ينس حق الله في ظهورها ولا قرابها فهي لستر واما التي هي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله لأهل الإسلام في مرج وسروضة فما أكلت من ذلك المرج أو الروضة من شيء إلا كتب له عدد ما أكلت حسنات وكتب له عدد أرواها وأبوها حسنات الحديث بطوله رواه مسلم وفيه بيان أنواع ربط الخيول وإن منها ما هو أثر لصاحبه أو ستر له أو مرج وقد فقد ربطها للاجر من ذهبت دولة الإسلام حتى لا يرى له أثر ولا عين والغالب على أبناء الزمن ربطها للوزر واما الستر فاهله أقل قليل واحد في آلاف والحاصل أن الأباحة في الركب بناء على حسن النية وإخلاص الإسلام واستعمالها في مواضعها التي أرشد إليها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأذا لم يكن هذا فهو دبال على صاحبه وهو مستول عنه وهو عليه لاله والله أعلم

**وفي باب المساكن** فلما روي عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم النفقة كلها في سبيل الله إلا البناء فلا خير فيه رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب المراد البناء الزائد على قدر الحاجة ويوضحه حديث خباب عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال ما أنفق مؤمن من نفقة إلا اجر فيها إلا أنفقته في عبد القرباب أبي البناء فوق الاحتياج رواه الترمذي وابن ماجه ويزيد

ايضاحا ويكشفه بيا نأحد بيت انس عند ابي داود ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج يوما  
 نحن معه فرأى قبة مشرفة ابي بناء او دارا عالية فقال ما هذه قال اصحابه هذه ثقلان رجل من ابناء  
 فسكت وحلها في نفسه اى اضر تلك الفعلة في نفسه غضبا عليه او الضمير للكرامة المفهومة من القيام  
 او القبة او الكلمة التي قال اصحابه حتى جاء صاحبها فسلم عليه في الناس فاعرض عنه صنع ذلك مرارا  
 حتى عرفت الرجل الغضب فيه والاعراض عنه فتكا ذلك الى اصحابه وقال والله اني لا نكر رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم في القاموس انكرة واستكرة وتناكرة بجملة والمنكر ضد المعروف اى لا اعرفت  
 صلى الله عليه وآله وسلم العادة المعهودة من حسن التوجه والاقبال وارى ما لم اعهد من العنف  
 والكرامية قالوا خرج فرأى قبلك فرجع الرجل الى قبته فهدمها حتى سواها بالارض فخرج رسول الله صلى  
 الله عليه وآله وسلم ذات يوم فلم يرها قال ما فعلت القبة قالوا شكى اليها صاحبها اعرضت فخرت  
 فهدمها فقال اما ان كل بناء وبال على صاحبه الا ما لا يعنى الا ما لا يدغمه من الحديث عن النبي  
 فوق الحاجة ثقل وحل على صاحبه والاتفاق فيه لا يجوز عليه لانه يؤخذ بتعلق القلب بالذنب ولا خلاف  
 فيها والذنب اذ ارتفع لا يبقاء لها فمالمها ولا ضاعة المال في البناء فيها ونفط القبة يرشد الى ان البناء المرتفع  
 والاساس العالي منه واذ المخرج النفقة في القباب التي يبنيها الرجل لراحته ودعته فما ضاع ببقية  
 المال في القباب التي تبني على القبور فانما صرف محض ووبال صرف ونبد يزواله ووضوح وهو شبه  
 وبالأهل من بناها ارضى بها له بعد الموت وفيه ارشاد الى اختيار السكن الضري ويذكر له حديث  
 عثمان ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ليس لابن آدم حق في سوى هذه الخصال بيت يسكنه وثوب  
 يوارى به عورته وجلف الخبز والماء رواه الترمذي وأجبت بكسر الخبز وحده لا اذ معه قبل  
 هو الخبز اليابس الغليظ ويروى بفتح اللام جمع جلفة وهي الكسرة من الخبز وعن ابن الاثرابي اجبت  
 الظرف مثل الخبز والحق قال القاضي ذكر الظرف واراد المظروف اى كسرة خبز وشربة ماء انتهى  
 واراد بالحق ما وجب له من الله من غير تبعه في الآخرة وسؤال عنه واذ اكتفى بذلك من الخلال  
 لم يسأل عنه لانه من الحقوق التي لا بد للنفس منها وما سواها من محفوظة بلا ضعة تمد يد في نفيسة  
 والدار الرفيعة والغرف المشرفة ونحوها فيسأل عنه ويطلب بسكرة قدمت ويدخل في هذا الحديث  
 غير القباب من الحدائق والبساتين التي يبذل اصحاب الثروة من عجم عبيدا وبيعتون فيها انواعا

من النفقة لحفظ النفس منها ساعات من الدهر وكذلك الامكنة التي يبنيونها للطيور والدواب  
 من الاقفاص وغيرها ونحوها مما لا حاجة لهم اليه فكل ذلك يقال على اهلها وما انفقوا عليها هوسا  
 والله لا يحب المفسرين او تذيير والمبذرون هم اخوان الشياطين لربيه كفول ومن الملوك والامراء  
 من يبني كل عام مكانا يسكن فيه ومنهم من بنى ديوانا وصفت عليه ثلوثا من الاموال لا يصيبها الا الله  
 وشيخة بالبحر وهو الدرر وزوقه بماء الذهب والله اعلم الى اين يكون وباله وفي ما ملكه من المسلمين  
 ايات يبديون ظاويها لا يكون قوت يرم ولا ليلة فانظر الى هذا الحال والى ما يكون لهم المال وهذا الق  
 الشديد في المساكن التي يبيقها لتسكنة واما البيوت التي لا يجلسون فيها الا في بعض الايام وفي بعض  
 الاوقات فقد تقدم حكمها في حديث سعيد بن ابي هريرة مرفوعا وقد سماها رسول الله صلى الله عليه  
 والاسلام بيوت الشياطين ولم يفسرها ولا يحام بعين شدة الكراهة وعموم البلوى وفسرها راوى الحديث  
 بالاقفاص والراوى اعلم بما روى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاياك ان تغتري هذه الدار والبيت  
 لاهل الرفاهية والرياسة فانها من اشراط الساعة الكبرى لما في حديث جبريل عليه السلام من رواية  
 عمر بن الخطاب وان ترى الحفاة العرلة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان اي يتفاضلون في ارتفاع  
 وكثرة ويتفاخرون في حسنه والحفاة جمع الحافي وهو من لا نعل له والعرلة جمع العاري وهو من لا ثوب له  
 والعالة جمع عائل وهو الفقير الذي لا مال بيده والرعاء جمع راع والشاء جمع شاة والمراد ان المفا ليس  
 والاراذل الذين لا يعيا بهم يصيرون اغنياء عند قرب الساعة فيبنون الامكنة الرفيعة والدواب  
 المشقة العالية ويسكنونها ويتفاخرون فيما بينهم بما على المسلمين الفقراء الذين ليس لهم الا الدين  
 وقد وجد مصداق ذلك في الارض من مشين من الستين فان غالب من تسلط على الارض من  
 غير قریش على اختلاف قبا لهم كما هو كذلك وتلك بقاياهم في بعض الاقاليم من الهند وغيره وكذلك  
 حال النصارى حكام اليوم فاهمرا نوا قبل ذلك اذلة في الدنيا ترصاروا اعززة وصارت الدول لهم  
 في اكثر اقاليمها واضطحت دولة الاسلام واهله منها وذلك من امارات القيامة وبالجملة لا تقا  
 في تحسين المسكن وتزويق المكان ليس من خصال اهل الايمان بل هو من شئنة اهل الكفر والطغيان  
 واصحاب الفسق والعصيان **وفي باب الطيب** ما روي عن انس قال قال النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم ان يتزعفر الرجل متفق عليه اي يستعمل الزعفران في ثوبه وبدنه لانه عادة الشاء و

بأن زعفران على النبي عن كل طيب يختص بالنسوة أيها لا لون له فإنه يجوزنا استعماله للرجال ويزيد  
 كشف حديث يعلى بن مرة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى على عليه خلوة فقال تلك امرأة قال لا  
 قال فأغسله ثم اغسله ثم لا تعد رواه الترمذي والنسائي يعني أن كان لك امرأة أصابك من يدي  
 وثوبها مخلوق من غير قصد فانت معدور وإلا فانت مأذور لأن مثل هذا الطيب لا ينبغي أن يستعمل  
 الرجل والمخلوق نوع من الطيب يجعل فيه الزعفران فأما حديث أن كل نوع من الطيب له ثوب  
 من الألوان هو منهي عنه في حق الرجال حتى ورد في حديث أبي موسى من غي ما لا يقبل به صلواته حبان  
 في جسده شيء من خلوق رواه أبو داود وعنه عثمان بن ياسر قال قدمت على أهل بيعة بني سعد  
 يد أي فخلقني زعفران فعدوت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسلمت عليه فلم يرد علي وقد  
 أذهب فأغسل هذا عنك رواه أبو داود ويزيد بياناً ويوجهه كشف حديث أبي هريرة برفعة طيب  
 الرجل ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه رواه الترمذي والنسائي وفيه  
 إرشاد إلى أن النساء لا ينبغي لهن أن يستعملن من الطيب ما يظهر ريحه ولكن خالفت النسوة هذا  
 واستعملن كل طيب له رائحة وأكثرن منه وابن من ينعمن من ذلك وفي بالفراش

عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال نه فراش للرجل وفراش لامرأة وإن نبتت يمين  
 والرابع للشيطان رواه مسلم أفاد حديث كراهة الزيادة في جمع الملابس وإرشاد إلى الخروج إليه منه  
 وهو ثلاثة فرس فقط وما زاد على ذلك ففيه حظ للشيطان لأنه يجر إلى التذخر والحياة والتشب والزيادة  
 والسعة هذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ذلك ويرشد أمته إليه والناس غلو في قضاء  
 حتى يجمع أحدهم عنده من الثياب ما لا يأتي عليه أحصه ويكون لكل واحد من الرجال والنساء أهل البيت  
 والسعة أثواب كثيرة مزوقة بمصانف التكاليف يصرفون في إهدائها الوقت من الأموال وصرف  
 من القويوه والنظر يرحق فالتحصير لها وذلك في هذا الزمان كثير ولا ريب أن هذه العادة منه في  
 تحسين الذي يبلغ لهم إلى حد السرقة والتبذير وادخلم في عداد المرففين المبدزين مخون الشبه طيب  
 وهو لا يبذلون ما لهم الحلال أو الحرام في هذا وإن من الفقهاء المسلمون في عظمة فيه وحاجة إلى استروا  
 وتغطية العورة منهم فلو انفقوا هذه الزيادة من الدرهم وهذا العنصر من المال غير متجانس عوارده  
 واستحق الثواب العظيم وكانوا في عداد من قال الله تعالى فيهم وتعاؤوا على البر والتقوى ولكن

ظهر القناوش من سكان بعيد وفي باب تزعين الشعر ما روي عن ابن عمر قال قال رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم خالفوا المشركين اوفر واللعى واعفوا الشوارب وفي رواية افكوا الشوارب

واعفوا اللعي متفق عليه معنى اوفر واكثر واوحفوا اي بالغوا في جزه وافكوا اي بالغوا في قصه

والمراد بالخلاف انهم يقصون اللعي ويتركون الشوارب حتى تطول والامر يقيد بالوجوب ولكن لما

خالفوا هذا الخلاف فاحفوا اللعي واوفر والشوارب لاسيما رافضة الهند وعوامها من الرذالة وهم

يدعون انهم على سيرة امير المؤمنين على عليه السلام وعلى طريقة الاسلام وشتان ما بينه وبينهم

ولا يعرفون الهدى وتترك السنة تاتي بمفاسد كثيرة انما العجب من العرب الساكنين بالحرم الشريفين

فانار ايناهم خالفوا هذه السنة خلافا ظاهرا وفعلا باللعى ما لم يتركه في مملكة اخرى واحداثها

انها لا غر اشب بالقصر والقطع وتخفيفها في العرض والطول وتخليقها من اطرافها العالية والساقطة مع انهم

في عمل ينبغي لاهله غاية التيقظ لا يثار شرع الدين والتحفظ لشعائر الاسلام ولكن تروست الشيطان

واستتب في كل موضع مقدس ومكان ولا يخرج منه الا من قال سبحانه فيه ان عبادي ليس لك عليهم

سلطان وعن عبد الله بن مغفل قال لبي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الترحيل الاغبار رواه

الترمذي وابو داود والنسائي والغيب ان يفعل يوما ويترك يوما والنهي للبالغة في التزين والتعاليك

في التحسين ولكن الضرورة خارجة عن هذا النهي ومع هذا ان اتبع السنة الصريحة المحكمة الصحيحة فلا اجر

على قدر النصب وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تفتنوا

الشيب فانه نور الاسلام فيه النهي عن نتف الشيب استقصا للصيغة الشباب وغيره وعلاه بانه ضياء للمسلم

ونوره في الاسلام من شباب شبيهة في الاسلام كتب الله له بها حسنة وكفر عنه بها خطيئة ورفع بها

درجة رواه ابوداود وفيه بيان فضيلة الشيب في الاسلام وما اعظم هذه الفضيلة وعن ابن عمر

ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى صبيا قد حلق بعض راسه وترك بعضه فنهاهم عن ذلك قالوا حلقوا

كله واركواكله رواه الامام احمد في حديث ان حلق بعض الرأس وترك بعضه على اي شكل كان من قبل

ود بر منى عنه وان الجائز في حق الصبيان ان يحلق رؤسهم كما يترك الكحل وهذا الحديث كالمخصص للحديث

فيه ان حلق الرأس من علامات الجحيم وسبأهم لان ذلك في حق النباي الشيوخ وهذا في حق الصبي

وعلم منه ان ابقاء الشعوب على رؤس الغلمان جائز وان ادى الى الزينة تمن ما لم يوصل الى الفتنة

يهرقان اوصل اليها فالترك وحلقها مستحب لانها من ازالة اللبنة والغشاء واما طة للفتنة الظلماء  
 العمياء وكيف والفسق يهرشاع في الفساق وعبيد الامم وعمن الشيخ بن حسان قال دخلنا على انس  
 بن مالك فحدثني اخي المغيرة قالت وانت يومئذ ظلام وراك قرنان او قصتان فصور رأسك وبرأوك عليك  
 وقال احلقوا هذين او قصوها فان هذا زي اليهود رواه ابوداود والحديث دل على ان التلوين في شعور  
 الرأس من شمة اليهود وليس من سنة الاسلام وينبغي اجتناب الصبيان عنه بطوق رؤسهم وقطام رؤس  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم بخلق رؤس ابناء جعفر الطيار كما ثبت في بعض الاخبار فالفضل للصبي الحلق  
 والابقاء يجوز كما تقدم وعن ابن ابي عمير رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله قال قال النبي صلى  
 الله عليه وآله وسلم ان الرجل خرب الاسدي كواحول حمته واسبال ازاره فبيلة ذلك خرفا وخنا  
 شقرة فقطع بها جمته الى اذنيه ورفع ازاره الى انصاف ساقيه رواه ابوداود فيه دليل على ان  
 طول البحة مذموم مكروه واذ لم يجز ذلك لم يجز ما يزيد عليها با لا يربو ولا يسهل الناس في ذلك  
 الى ان اختار بعضهم لرأسه ظفرا كما تفعل النساء واطمان شعيرة الى نصف انظر في هذا استد في الترسية  
 بل يدخل في باب التشبه بهن والمتشبه بهن ملعون على نساء تشافع كما اختاره و الله در اصحاب النبي صلى  
الله عليه وا آله وسلم كيف كانوا يقتلون امرء عليه السلام بالا ت ان وقد خير وسا يعت امرء ب آ ماء  
 واسارة وهكذا ينبغي لكل مسلم اذا بلغه حديث من احاديثه فيه امر من امر صلى الله عليه واسلم  
 او في من نواهيه سابق اليه في الساعة وسأخ الذي يثاره على مراد الطبيعة ضبا وكريمة الاسلام وممعة  
 وطاعة لسنة خير لا تاتم الله الاحمر ارزقت و عمن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه واسلم قال يكون  
 في آخر الزمان يخضبون هذا السواد كحواصل الحمام لا يجدون راحة الحنة رواه ابوداود وتنف في هذه  
 الذي عن حضن البواد والمسئلة في هذا الكلام سيطر ذكره صاحب عمدة السائل واحي يحقق بان  
 الانتهاء من هذه الفعلة الظلماء والبلية السوداء ولا يقصد رطلها ورد في غرض من سيدهم  
 وهو الصبغ بالحناء ولكن يعمت بهذا السوداء التبذية وطابت لكل رجلا لا شك به سواء توجه في الزمان  
 فظاهره اما اخره فحرمان من الحنة الحنة وادسح من زحمتها فقد حرم من قطعها وحرم  
 اعظم من هذا الحرمان وامي خذ لان كبر من هذا الخذلان ولا يسي اذا كان عذنا سودا غير يبر  
 من النساء فانه اشد في القبح وادعى ان نوزر وفي الوجوه الممنوعة من تزوين النساء



ما روي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة  
 والمستوشمة متفق عليه الواصلة هي التي توصل شعرها بشعر اخر زورا والمستوصلة التي تطلبها  
 الفحل من غيرها وتامر من يفعل بها ذلك وهي تعم الرجل والمرأة فانث اما باعتبار النفس اولان الاكثر  
 ان المرأة هي الأسرة والراضية والوشم هو غرز الابرة او نحوها في الجلد حتى يسيل الدم ثم يحشوه بالكل  
 والنيل والنورة فيخضر المستوشمة من مردن لك والحاصل ان تقصيل التزين بالوشم كل ذم  
 الملعونة المحرمة ويؤيد حديث اخر عن عبد الله بن مسعود بلفظ قال لعن الله الواشحات والمستوشحات  
 والمتمصحات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله فجاءته امرأة فقالت انه بلغني انك لعنت كيت وكيت  
 فقال مالي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن هو في كتاب الله فقالت لقد قرأت  
 ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول قال لمن كنت قرأته لقد وجدتته اما قرأت ما أتاك الرسول  
 فخذوه وما أتاكم عنه فانتجوا قالت بلى قال فانه قد نفي عنه متفق عليه والمتمص هي التي تطلب ازالة الشعر  
 من الوجه بالمنامس اي النقاش والمتفلجة هي التي تطلب الفلج وهي بالتحريك فجة ما بين الثنايا والرابعيا  
 والفرق بين الشيشين والمراد بها النساء الا لا يفعلن ذلك باسنانهن رغبة في التحسين وتقصيل للتزين  
 وقيل هي التي تتابع ما بين الثنايا والرابعيات بتريق الاسنان بنحو المبرد وكذا اورد العن على الرحلة  
 من النساء كما تقدم وهو في حديث عائشة عند ابي داود وعنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعن  
 الرجال والنساء من دخل الحمامات ثم رخص للرجال ان يدخلوا بالميازر رواه الترمذي وابوه اود  
 لم تكن الحمامات على عهد الرسالة ولكن اخبر عنها مجزة فكان هذا الحديث علما من اعلام النبوة وقيد  
 دخول الرجال فيها بالازار وفيه انه لا يدخل فيه عريانا لان ستر العورة واجب صحتهم عن كل رجل و  
 امرأة الا عن الزوجة وما ملكت يمينه ويؤيد حديث ابن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 قال ستفتح لكم ارض نجد وسنجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات فلا يدخلها الرجال الا بالازار وامنعوا  
 النساء الا مريضة او نفساء رواه ابو داود وفيه في النساء عن الدخول فيها على الاطلاق الا للضرورة  
 المذكورة ولعل السرف في ذلك ان النساء لا يسترن عن النساء غالبا مع ان سترهن لعودتهن من حجبهن  
 ايضا واجب ولعمري محل العري والحفظ لها كعسيرة وقد يدخل فيه الرجل لغنة وهذا من الفساد  
 فنبغي ان يمتنع من دخولها راسا سد درجعة قال صاحب رد الاشواق وفي هذه الابواب كلها

احاديث كثيرة وهذه ابواب من التزين قد ضي الغبي صلى الله عليه وآله وسلم عنها وابو جعفر منه  
 تركناها بحفاة التطويل انتهى وفيما ذكره مقتنع وبالجملة لقوم عابدين الذين يريدون وجه الله ويؤمنون  
 باليوم الآخر وكان يمكننا ان نزيد على هذه الابواب وهذه الاحاديث ابوابا واحاديث قائلين بين  
 وبين اظهرنا لكج اين ان الكتاب قد طال وان هم الطلبة قد قصبت وان الاسلام قد عاد غريبا كما كان  
 بدأ والغن في ازدياد والمحن كثيرة والفرصة قليلة والقلب طليل بامقام المبدع والهوى والامنة رافعة  
 في حل الرأي والافتقار اصاروا تحت اطباق الثرى وكثرت الاشرار في الورى وكل تصد في جوف  
 القرا فاقصرت على ما ذكرنا وقاربنا ان نقتصر هذه المقالة ونسريج من اخطائي بالقصر على ما لا يدركه  
 ههنا خبطا للاطراف ما يحسن تحميرة في هذا الكتاب فمن ذلك ان من سب الدهر  
 فقد اذى الله قال الله تعالى وقالوا ما هي الا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا الا الدهر فان سب  
 في تفسيره يخبر تعالى عن دهرية الكفار ومن وافقهم من مشركي العرب في الكفر المعاد وقولهم لا  
 حياتنا الدنيا الزمان الا هذه الدار يموت قوم ويبعث اخروا ثم معاد ولا قبلة وهذا بقوله سبحانه  
 والمنكرون المعاد ويقولوا الفلاسفة الدهر يهلكنا المنكرون الصانع المعتقدون ان في كل سنة وان  
 الف سنة يعود كل شيء الى ما كان عليه وزعموا ان هذا قد تكرر مرات لان الله تعالى وبه  
 وكذبوا المنقول ولهذا قالوا وما يهلكنا الا الدهر قال سبحانه وما هم بذات من علمهم ايضوا  
 اي يجهلون ويخيلون واما الحديث الذي اخرج في الصحيح ورواه البخاري ودون في سنن  
 يرفعه يقول الله يؤذي ابن ادم ليسب الدهر ورواه البيهقي في سنن الترمذي ورواه  
 لا تسبوا الدهر فاني انا الدهر وفي اخرى يقول ابن ادم يا خيبة الياهم براني في سنن الترمذي  
 فاذا اشتت قبضتها ما قال في شرح السنة حديث متفق على صحته اخرج من طريق معمر بن اوجبة  
 رضي الله عنه ومعناه ان العرب كانت من شافا اذم الدهر وسبه عند النور لا اله الا الله  
 اليه ما يصيبهم من الصائب والكاره فيقولون اصا يتحرقون اذم الدهر وناقصه الدهر فاذا ضاقت  
 الى الدهر ما نالهم من الشدة تسبوا فاعلموا فكان مرجع سبه الى الله عز وجل اذ هو الخالق والحافظ  
 للاصوات التي يصنعونها فهو اعن سب الدهر انتهى باختصار وقد ورد في حري سب وسبب جد  
 بهذا الطريق وقال كان اهل الجاهلية يقولون انما هلكنا ابل واننا ابر وهو ابري حيد ونسب في

وكسب الدهر

في كتابه الآية المتقدمة ويسبون الدهر فقال عز وجل يؤذيني ابن آدم الحديث وروى ابن أبي حاتم  
 عن ابن عيينة مثله ثم روى عن أبي هريرة مرفوعاً يقول الله يسب ابن آدم الدهر وأنا الدهر بيدى الليل  
 والنهار وأخرجه محمد بن اسحق عنه يرفعه يقول الله عز وجل استقرضت عبدي فلم يعطني وسبني عبداً  
 وادهره وأنا الدهر قال الشافعي وابو عبيد وغيرهما من الأئمة في تفسير قوله لا تسبوا الدهر كانت العرب في  
 جاهليتها إذا أصابتهم شدة أو بلاء أو ملامة قالوا يا خيبة الدهر فيسندون تلك الأفعال إلى الدهر ليسبق  
 وإنما فاعلها هو الله فكأنهم سبوا الله سبحانه لأنه فاعل ذلك في الحقيقة فلهذا انفج عن سب الدهر بهذا  
 الاعتبار لأن الله هو الذي يعنونه ويسندون إليه تلك الأفعال هذا أحسن ما قيل في تفسيره وهو المراد  
 والله أعلم وقد غلط ابن حزم ومن فاضحه من الظاهرية في عدل الدهر من الأسماء الحسنى اخذوا من  
 هذا الحديث انتهى قلت وليرى غلط ابل اخذ اسم الدهر منه يجوز أن الحديث صحيح نعم ادخاله في الأسماء  
 الحسنى ليس كما ينبغي لأن تلك الأسماء لم تصم رفعا وعلى هذا لا مانع من ادخاله أيضا فيها ومعنى تقليب  
 اليل والنهار ان ما يجري فيها من خير وشر فهو بأرادة الله وتدبيره يعلم منه سبحانه وحكمه لا يشار  
 في ذلك غير ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ونسبة الفعل إلى الدهر وسببه كثير في اشعار المولدين

كابن المعتز والمتنبى وغيرهما قال بعضهم

ان الليالي للانا م مناهل	تظوى وتشر بينها الاعمار
ففسارهن مع الصوم طويلا	وطوالهن مع السرور قصار



عمر كرخوش كزر وزندى خضرم كست  
 وربنا خوش كزر ونيم نفس بيست  
 وقال الآخر

اعوام وصل كاد ينسى طيبها	ذكر النوا على فكانها ايام
نرا نبرت ايام هجر عقيبت	نخوى اسى فكانها اعوام
فرا نقضت تلالى سنون واهلها	فكانها وكانها احلام

ومن شعره من يسب الحوادث إلى الغلظك والسماء ويسبه ومنهم من يشكو الزمان ويشتمه  
 وروى في حارسب الدهر لان الافلاك والسعوات والانهمة ليس البهاشي انما الفاعل لكل هو الله سبحانه

فسبهن وشقهن يرجع الى الفاعل ونعوذ بالله من كيد الشيطان كما دهم في الاسلام بما سبق الى ذلك  
 انه سب له تعالى شأنه عما يقول الظالمون علوا كبيرا ولا شك ان سب كل شيء من الكائنات ضد فقه  
 السب اليها يؤول الى تصانع القديرا فبالك ان تغار هو لاد الله به المنكره للعدا ومنه في القيصريه  
 في هذه البلاد وياك ان قتلك فمن هلكوا بسباب الزمن والفتك سيخوف سنه ان اعتد الف ثلاثين  
 بهذه الاشعار ليس كذلك ولكن اي حجة تدعو ان تذك الحاوره الملعونه الاثمة الى سوء الادب  
 بحضرة الباري جل جلاله وعظم نواله اليس الايمان بالقدر خيرة وشية وحلوة ومره بنوب عن التقول  
 بهذه الاقوال الضخيفة المحرمة ومنهم من يسب الدهر في كلمة نثر او يشتم في هذا الشكل الرب غان وهو  
 لا يدري ماذا قال وفي اي هوة وقع من الكفر والضلال القسبونه هيبت وهو عند الله عظيم ومن  
 ذلك المنزل بشي فيه ذكر الله او الرسول او القرآن او السنة وعده الفخر المبرور

**قال تعالى وان سألتم لمقولن انما كنا نقوض ونلعب قل يا الله وانتم ورسوله كنتم تستهزؤن لا تعتذروا**

قد كفر بعد ايمانكم اي انكر اي لهذا المقال الذي استهزأتم به قال شيخ الاسلام خير المحررين وابد ابتدع  
 قولهم اننا قد اكلمنا بال كفر من غير اعتقاد له بل انما كنا نقوض ونلعب وبين ان الاستهزاء به اي تارة كفر  
 ولا يكون هذا الا من شرح صدره لا بهذا الكلام ولو كانت ايمان في قلبه لمنعه من ان يكفر به وتقران  
 بين ان ايمان القلب يتلزم العمل الظاهر بحسبه كقوله ويقولون امنا بالله وبالرسل واتخذنا نكسور فرفه  
 منصرف من بعد ذلك الاية فنفى الايمان عن قول عن طاعة الرسول واخبار ان المؤمنين اذا دعوا الى الله  
 ورسوله ليحكم بينهم سمعوا واطاعوا فبين ان هذا من لوازم ايمان النبي وفيه بيان ان الانسان قد يكفر  
 بكلمة يتكلمها او عمل يعمل به واشد ما خطرا ردة القلوب فهي الكفر الذي لا سحر له ويخيد الخوف  
 من النفاق الاكبر فان الله تعالى اثبت هؤلاء ايمانا قبل ان يقولوا ما قالوا فكيف ان بين في سلكه ادركت  
 ثلاثين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله وسله كلهم يخوف النفاق على نفسه نسأل الله العفو والعافية  
 واكثر الناس اربلاء بعد الاستهزاء بالشعراء فلهم بالتربعة وباعلم من الفخاء والنواذ والتعقبات ونحسب  
 والعلماء الصالحين فوق ما يحصره الاقلام او يحيط به ضبط الاقدام وجدره زسرة عمل الرزي وتند  
 عليه اليوم فانهم ازلون بالكتاب والسنة من اعظم الاستحسان من خذوا وكتب مع المتعدين و  
 هاج الكتاب ومن فحاشوهم فلا تستلج عن اصحاب المحرر فمستتهزوت الله ورسوله في كبره وخصه

وقد زادهم لهما واستقرا وهم في هذا الزمان الحاضر باللسان والبيان وشاكرهم في ذلك الصنف  
 الإسلام واعداء الملة الإسلامية من كل صنف من الناس الجوس والهنود وغيرهم ومن جاء  
 بهذا فلا شك في كفره بل في كفر من شك في ذلك وما هذا الايمان الذي يخشك مدعيه عليه  
 وهزل به في الناس هل هذا الامصادق قوله سبحانه اتخذوا دينهم حنفاً  
 ومن ذلك ان لا يرد من سأل بالله ظاهر الحديث الوارد في هذا الباب النبي عن  
 رد السائل اذا سأل بالله لكن قال في فتح المجيد هذا العموم يحتاج الى تفصيل بحسب ما ورد في الكتاب  
 والسنة فيجب اذا سأل السائل ماله فيه حتى كبيت المال فيعطي منه على قدر حاجته وما يستحقه  
 وكذلك اذا سأل المحتاج من في ماله فضل فيجب ان يعطيه على حسب حاله ومستلته واما  
 اذا سأل من لا فضل عنده فيستحب ان يعطيه على قدر حال المستول ما لا يضرك ولا يضر عائلته  
 وان كان مضطراً وجب ان يعطيه ما يدفع ضرورته ومقام الانفاق من اشرف مقامات الدين  
 وتقارظ الناس فيه بحسب ما جابوا عليه الكرم والجد وضدهما من البخل والشح فالاول محمود والثاني  
 والسنة والثاني مذموم فيما وقد حدث الله تعالى عباده على الاتفاق لعظم نفعه وكثرة ثوابه قال تعالى  
 يا ايها الذين امنوا اتقوا من طيات ما كسبتم الى قوله والله بعدكم مغفرة منه وفضلاً وقال  
 واتقوا ما جعلكم مستخفين فيه وذلك الانفاق من جلة خصال البر المدكورة في قوله ولكن البر من  
 امن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبين واتقوا المال على حبه ذوى القربى واليتامى  
 والمساكين وابالسبيل والسائلين وفي الرقاب فذكره بعد ذكر اصول الايمان وقيل ذكر الصلوة و  
 ذلك والله اعلم تعدى نفعه وذكره ايضا في الاعمال التي امر بها عبادة وتعبد بها ووعدهم عليها  
 بالاجر العظيم فقال ان المسلمين والمسلمات الى قوله والمتصدقين والمتصدقات الآية وكان النبي  
 على الله عليه والرسول حيث اصحابه على الصدقة حتى النساء نفع اللامة وحثهم على ما يفهم عاجلا  
 واجلا وقد اثنى الله على الانصار بالايثار فقال ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة والايثار  
 من فضل خصال المؤمن كما تفيده هذه الآية الكريمة وقد قال سبحانه ويطعمون الطعام على حبه  
 الى قوله انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا والايات والاحاديث في فضل الصدقة  
 كثيرة جدا ومن كان سعيه لثأر الآخرة رغب في هذا ورغب وبالله التوفيق انتهى ما قول الاشك

في فضيلة الثقة والصدقة في سبيل الله أي باب كان منه وأن يورد به آثاره وسنة النبي  
 تخيله الباذل فإن كثيرا من الأعيان يبذلون أموالهم بلا خصر ولا نقابة في - بل لا يرضون  
 في ذلك ما زوروا ولا ما جروا وكذلك دخل الفساد في السائلين فالشرف كذا وتسميتهم  
 مسلمون اسمًا لا حقيقة ومنهم من عنده ما يكفيه الحاجة وهم سائلون ومنهم من يسأل وعينه سائل  
 في معصية الله ومنهم من يأخذ المال على الاستقيا من المعطي ومنهم من لا يغير في مخاذه لئلا  
 الحرام ومن الباذلين من لا يبالي بذي الحرام على السائلين وغيرهم أو أحلال وزادت الأوقات في  
 من المعطي والأخذ بلغت إلى حد لا يستقيم لغريب من المسلمين أن يوقعه على أوجه الصبيحة فزيتون  
 إليه راجعون وكان السنة وردت في عدم السائل فلذلك جاءت في زم مسائل وتنجين  
 عليهم بالعقاب والذلة فلا السائلون ينتهون ولا الباذلون يوجدون إنما يوجد منهم من يؤمن  
 بالله واليوم الآخر ينفق فيما في يده من المال ويأخذ من يأخذه بالكفاية والإحسان طمب الفساد في  
 والجريمة سببت أيدى الناس والسؤال طرأ في غريبة في هذا الزمان ولاختلاف الأعمار وجوانب  
 عند أهلها وليس الجواد إلا من صرف المال على وجه الثابت في المدة المحقة وبالجملة كما من قبل  
 المحقوق الواجبة في الشريعة الصادقة والناس في ذلك على أنواع وعند العامة السفي من يند  
 كثيرا والبخل من لا يصر في معاصي الله ونعوذ بالله من عكس القضايا ومن ذلك ما جاء في

**الأقسام على الله وحفظ اللسان** عن جند بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليه وآله وسلم قال رجل والله لا يعفر الله لغلان قال الله عز وجل من ذا الذي يتأوى علي لا يعفر  
 لغلان أني قد عفرت له واحبطت عمالك رواه مسلم معنى يتأوى يحلف والكافية استلذ به  
 في الباب أحاديث عن أبي هريرة عند البغوي وأبي داود وذلك بغير خطر اللسان وفي حديث  
 وهل يكب الناس في النار على وجوههم أو قال على مناخرهم إلا حصائد سنة موتهم أو يتولون  
 هذه الكلمة أو ما في معناها لبعض أهلها إذ غضب أو تزوجت ونحو ذلك أو يمدون في  
 مسلمون فيعود وبالفعال على قائلها ويرجع المقول له بأخبر وتعدية من عند حاشية  
 يرفعه أن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالاً يجرى بها في جهنم وإن كان  
 رواية لها يعوى بها في النار بعد ما بين المشرك والمغرب ومن ثم عرفت أن

فقد بآء بها أحدهما متفق عليه وفي حديث أبي ذر قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يرعى رجل رجلا  
بالفسوق ولا يرصيه بالكفر إلا ارتدت عليه أن لو كان صاحبه كذلك رواه البخاري وعنه مرفوعاً من  
دعار جلاباً بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك الأجار عليه منفق عليه أي رجع عليه ما نسب إليه في  
في حديث حذيفة مرفوعاً لا يدخل الجنة قتات أخرجه البخاري ومسلم وفي رواية فام وأفات اللسان  
كثيرة لا يحصيها هذا المقام وقد جمع الحافظ عبد العظيم المنذري رحمه كتاباً في الترغيب والترهيب طبع لهذا  
الزمن في بلدة دهلي من بلاد الهند بعناية بعض الولاة الصالحاء فيه من هذا الجنس كثير طيب إذا انجز  
الكلام بنا إلى هذا الموضع رأينا أن نختم هذا الكتاب بخاتمة شارحة لحديث المشبهات فإنه حديث  
عظيم الغوائد كثير النفع أصل كبير من أصول الدين وعماد رفيع من عمد الإسلام على اليقين وكلام أهل العلم  
في بيان معناه قليل جداً ولم يوف حقه فيما علمت إلا الأمام الشوكاني في الفهم الرباني فلهذا رجوا به على السؤال  
عن معناه وتلكت على ذكره مبناه وبالله التوفيق وهو المستعان وعليه المرجع واليه التكاليف

## خاتمة الكتاب وتوفية الحساب

في بيان معنى حديث الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

قلت محصل السؤال هل المراد بالحلال والحرام والشبهة هو ما يتعلق بأفعال الأديين وسائر ما يباشرونه  
من المأكولات والمشروبات والتكوحات وسائر ما يتعلق به الانشاءات والمعاملات وغير ذلك  
وما المراد بالانتفاء عن الشبهة ما هنالك أو يكون انتفاء الشبهة بأنه لا يقدم على الفعل المباح أو المنذور  
خوفاً من عدم القيام بالواجب أو غير ذلك فأقول الجواب بمعونة الملك الوهاب يشتمل على إباحات  
الأول لفظ الحديث في الصحيحين وغيرهما عن النعمان بن بشير أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال  
الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشبهة فمن ترك ما يشبهه عليه من الأثر كان لما استنبات  
أترك ومن اجتري على ما شك فيه من الأثر أو شك أن يواقع ما استنبات والمعاصي حتى الله  
من وقع حول الحمي يوشك أن يواقع وفي لفظ البخاري لا يبلغها كثير من الناس وفي لفظ الترمذي  
لا يدري كثير من الناس أمن الحلال هي أم من الحرام وفي لفظ لابن حبان اجعلوا بينكم وبين الحرام  
سترًا من الحلال من فعل ذلك استبرأ عرضه ودينه وللحديث الفاظ كثيرة ولم يشتم في الصحيح إلا  
من حديث النعمان بن بشير فقط وقد ثبت في غير الصحيحين من حديث عمار وابن عمر عند الطبراني في الأوسط

ومن حديث ابن عباس عنده في الكبير ومن حديثه وثلة عند الاصمعي في الترغيب وفي مسانيد  
مقال وقد ادعى ابو عمرو والدا في ان هذا الحديث لم يرو عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خير النعمان  
بن بشير وهو مرده ووجها تقدم وتعلمه يريد انه لم يثبت في الصحيح الا من طريقه كما سلف البحث الثاني  
في ذكر كلام اهل العلم في تفسير الشبهات وبيان ما هو الرابع لدى الحبيب خفر الله له فقيل ان ما تعارض  
فيه الادلة وقيل انها ما اختلف فيه العلماء وقيل المراد بها قسم الحكم ولا نه بحيث يه جانب الفعل والله  
وقيل هي المباح ويؤيد الاول والثاني ما وقع في رواية البخاري بلفظ لا يطعن كثير من الناس وفي رواية  
للترمذي لا يدري كثير من الناس اصل الحلال هي ام من الحرام ومفهوم قوله كثير ان معرفة حكمها يمكن  
لكن القليل من الناس وهم المجتهدون والشبهات على هذا في حق غيرهم وقد يقع في حديث لا يظن فسر  
تزيح احد الدليلين ويؤيد الثالث والرابع ما وقع في رواية لان حبان بلفظ احطوا بينكم وبين احرام  
سفرة من الحلال من فعل استقر العوضه ودينه فعل هذين قد تضمن الحديث تقسيم الاحكام الى ثلاثة  
اشياء وهو تقسيم صحيح لان الشيء اما ان ينص الشارع على ظلمه مع الوعيد على تركه او ينص على تركه او  
على فعله او لا ينص على واحد منهما فالاول احلال البين والثاني الحرام البين والثالث المشبه بغيره  
فالاول احلال هو ام حرام وما كان على هذا ينبغي اجتنابه لان كان في نفس الامر حراما فقد ترك  
من التجه وان كان حلالا فقد استحق الاجر على التراف هذا القصد ونقل ابن المنير عن بعض مستلفي  
الاشياء كان يقول المكروه لا عقبة بين العبد والحرام فمن استكثر من المكروه يطرح الى الحرام والمباح عقبة  
وبين المكروه فمن استكثر منه بطرق الى المكروه فان احفظ ان يحرق في المكروه والذني يظهر في حذر الاول  
بمعنى دار المشبهات على ما تعارضت فيه الادلة ثم قال ولا بعد ان يكون كل من الاوجه مؤذرا بحسب  
ذلك فاختلاف الناس فالعالم الغض لا يخفى عليه قبحه فلا يجمع في ذات الاصل الاستكثار من المباح  
او الكره ومنه يقع له الشبهة في جميع ما ذكر بحسب اختلاف الاحوال ولا يخفى ان استكثار  
من المكروه يصبره جرأة على ارتكاب المنهي عنه في الجملة او يحمله على اداء ما لا ينبغي ان يفتخر  
على ارتكاب المنهي الحرام او يكون ذلك لسرفيه وهو ان من تعاطى ما لم يمتنع منه التفتل لفتل ان تر  
الدرع ويضع في الحرام ولو لم يوجب الله من عرفه وانما على الله عليه واولاد يسر سره في نفسه  
سلبه من الاثم في اخر الحديث انتهى ما ذكره الاحمد في العمدة والعمدة في العمدة في العمدة في العمدة





نسوا ذكرناه كذا الوقت للمعال المجتهد عند غاوص الادلة هو انه يترك ما فيه الباس الى ما  
 باس به مثلا اذا اشار وقت عند الادلة قليل لم يخل والضع والقرير وادلة قليل <sup>النسبة</sup>  
 والمثلث وبيع النساء والقرير ولم يمتد الى الترخيص ولا الى الجمع بين الادلة فالوجه المخرج هو  
 الذي ارشده اليه المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وهو ان لا ياكل لحم الخيل والضع ولا يشرب لبنه  
 والمثلث ولا يعامل ببيع النساء ولا يفتي بجل شيء من ذلك ولا يرب انه اذا وفد الى عرسات الفجوة  
 وقعت بين يدي ائوب سبحانه ووجد صفات سياته مخالفة عن هذه الامور كان زكاه ليس  
 بنسب فان الله تعالى لا يحاسب احد من عباده على ترك مثل هذه الامور بل ربما وجد ما وقع منه  
 الكف للنفس عن هذه الامور المشبهة في صفات حسنة لا رده وقد وقع عند ما امر بالوقوف  
 عند الاستبراء العرضه ودينه والله سبحانه لا يضع تركه تارك كما ان يضع عن حامل ومن جعل انتقال  
 ذرة خيرا برة ومن جعل مشقال ذرة شرابرة وكما ان الوجه قد يكون في الزكوة فيكون في الغرام ان لا يقرض عند  
 العالم الادلة القاضية بوجوب الغسل يوم الجمعة والادلة القاضية بعدم وجوب قات الوجه  
 والوقوف عند المشبهات هو ان يغسل في الادلة القاضية بعدم الوجوب ليس مع المشبهات الغسل  
 بل فيها التعريب اليه كحديث من وضأه بالجمرة او نحت من عرسه تغسر نفسا وحدا  
 المقلدا اذا سمع احد العالمين يقول بوجوب الغسل واخر يقول لا يجب له في وجوب الغسل عند المشبهات  
 هو ان يغسل لان القائل بعدم الوجوب لا يقول بحد من الجوز بل يقول ان الغسل هو من وجوب  
 والضابط لذلك النسبة الى المجتهد ان يندم على المعارض وان احدهما ان هو الوجوب  
 والاخر على اربعة فالوجه المعيار وما اذ كمن احد سائل عن اخره او كذا في وجوب الغسل  
 او اللدب هذا هو المعام الضنك ونوض الصعب وسأله من ان يرد من ثم عن صر وانه لا يرد  
 وما ورد من امر صلوة الجمعة والتمس من رما اول ظنم من ان صلوة الجمعة  
 وظاهر الامر والتمس عن تركه عند دخول المسجد كادلة في وجوبه عند من يرد  
 وخصوص من وجهه وليس احدهما المخرج من اولي من يرد في وجوبه  
 يستعمل على النهي والتمس ان يرد على ليل حاجه من وجوبه  
 يرد من هذا على الاخره في قوله

بالاستطاعة فانقوا الله ما استطعتم اذا امرتوا صرفاً وامنه ما استطعتم وا قول انما يتم هذا الوتر  
 الوارد في صلاة النية ليس الا بعد دخول المسجد فقط وليس الا من كان ذلك بل قد ورد  
 النبي عن الترك في الصبح بلفظ فلا يجلس حتى يصلي ركعتين اذا عرفت هذا فظاهر حديث الامر بصلاة  
 النية انها واجبة وظاهر حديث النبي عن تركها ان الترك حرام وظاهر حديث النبي عن الصلوة في الاوقات  
 المكروهة كبعد صلوة العصر بعد صلوة الفجر ان فعلها حرام فقد تعارض عند العالم العارف بتكيفية  
 الاستدلال دليلان احدهما يدل على تحريم الفعل والاخر يدل على تحريم الترك مع ان يكون الوجود والوقوع  
 عند المشبهة الا بتك دخول المسجد في تلك الاوقات فان الجواز الساجدة الى الدخول فلا يقع وهذا  
 على فرض انه لم يوجد عند العالم ما يدل على عدم وجوب صلاة النية وعلى ان الامر فيها للندب والنهي  
 عن الترك للكرامة اما اذا وجد عند ذلك كحديث ظاهراً بن ثعلبة حيث قال له صلى الله عليه وآله وسلم  
 على غير ما قال الا ان تطوع ونحوه فلا يصح ما ذكره للمثال وقد حررت في ذلك رسالة مستقلة  
 وارجوا مطولة في شرحي المنتقى وفي طيب النشر في الجواب على المسائل العشر وغير ذلك وليس المقصود ههنا  
 الا مجرد المثال لما نحن بصدده ونحتم ان الوجود للعالم في تعارض الادلة على الصفة التي قد سنها ما ذكرناه  
 كذلك الوجود للمقلد اذا اختلف ما امان فقال احدهما هذا الشيء يحرم تركه وقال الاخر يحرم فعله او قال  
 احدهما هذا الشيء يكره فعله وقال الاخر يكره تركه فالوجود له ان يفعل مثل ما ذكرناه في صلاة النية واذا  
 قد فرغنا من بيان كون التفسير الاول والثاني اعمى ما تعارضت ادلته وما اختلفت فيه العلماء كلاهما  
 من المشبهة رأيت وان اختلفت احوال فان الاول منها مشتبه باعتبار الجهد والثاني مشتبه باعتبار المقادير  
 فلهذا بيننا في التفسير الثاني الرابع اعمى المباح والمنكر وهما بمشبهة ان اعمى انما قد ورد ان المبال  
 المدين بحرفه من قوله سبحانه وتعالى في الحج والعمرة والذبح والذبح والذبح والذبح والذبح والذبح  
 من الشايخ من قوله سبحانه وتعالى في الحج والعمرة والذبح والذبح والذبح والذبح والذبح والذبح  
 في الشرح من قوله سبحانه وتعالى في الحج والعمرة والذبح والذبح والذبح والذبح والذبح والذبح  
 في المشبهة ما ذكرناه من قوله سبحانه وتعالى في الحج والعمرة والذبح والذبح والذبح والذبح والذبح والذبح  
 في المشبهة ما ذكرناه من قوله سبحانه وتعالى في الحج والعمرة والذبح والذبح والذبح والذبح والذبح والذبح  
 في المشبهة ما ذكرناه من قوله سبحانه وتعالى في الحج والعمرة والذبح والذبح والذبح والذبح والذبح والذبح

كما استمتع من الزوجة بما عدا القبل والذبر فان الشارع قد اباحه ولكنه ربما يدرج به بعض من لا  
 يملك نفسه الى الحرام وهو الوقوع في القبل والذبر ولذا اتقول ان المؤمن عاقبة واكثر عاقبة  
 كما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يملك به فان هذا النوع من المباح وما شابهه وان كان  
 حكمه معلوما من الشريعة وانه من الحلال المباح ولكنه يدخل تحت قوله صلى الله عليه وآله وسلم  
 في الحديث المذكور والمعاصي هي الله من يرتع حول المحمي يوشك ان يعاقبه وقوله صلى الله عليه وآله وسلم  
 اجعلوا بينكم وبين الحرام سترة من الحلال من فعل استبرأ العضة ودينه فهذا الدليل يدل على ان  
 كان من المباحات ذريعة الى الحرام ولو نادرا فالورع الوقت عنده وتركه وخذ اقول بعض سلف  
 ان الورع ترك ما لا يابس به حذر احبابه الياس وقد كان السلف الصالح يأخذون من ذلك ما هو  
 خير كان كثير منهم غر عليه السنون الكثيرة فلا ير متبسا ومن هذا الجنس ما حكاه صاحب التلخيص  
 محمد بن سيرين رحمه الله انه اشترى نيتا ليعجز به باربعين الف درهم فوجد في راق منه فارة ففطن انها  
 وقعت في المعصرة فارق الزيت كله ولم ينتفع بشيء منه وروى عنه ايضا انه اشترى شيئا فاشرف فيه  
 على ربح بجائتي الف درهم فعرض في قلبه شيء فتركه قال هشام ما هو والله برأ ومثله ما يروى عن بعض  
 الائمة من اهل البيت رضي الله عنهم انه كان له دجاج فمروا به من بيت المال فاستثمنه شيء يسير  
 فثابت اليه الدجاج فاكلت منه حبات فاخرجها رضي الله عنه عن ملكه وجعلوا بيت مال وهذا  
 هو المؤيد بالله احد بن الحسين بن هرون رحمه الله ويروى عنه ايضا انه كان ينظر في بعض الامور المتعلقة  
 ببيت المال في ضوء الشمعة فجاءت امرأته في تلك الحال فاطفا الشمعة ففطنت المرأة انه كره النظر اليها  
 فاخبرها ان الشمعة لبيت المال وانه انما ينظرها ما كان من الاشغال يخص بيت المال ولا يجوز له  
 ان ينظرها الى وجه امرأته وكذلك روى عنه انه كان يكتب الامور المتعلقة ببيت المال في دوح  
 ويغرم لبيت المال ما يبقى من البياض بين السطور بقدره ويسلم قيمته ويحكي عن النووي رحمه الله انه  
 كان لا ياكل من ثمرات دمشق فقيل له في ذلك فقال انها كانت في الايام القديمة بايدي جماعة من  
 الظلة ولا يدرى كيف كان دخولها اليهم وخروجها عنهم وخوف هذه العبارة وبالجملة فاسلفت  
 قد كان لغمر في الورع مسالك يعجز عن سلوكها الخلق وقد ارشد الشارع الى ذلك فقال دع تايريبك  
 الى كالايريبك اخبره الترمذي والحاكم وابن حبان من حديث الحسن السبط رضي الله عنه وهو جميعا

وحدث استفت قلبك وان افتاك المفتون أخرجه احمد وابويعلی والطبرانی وابونعیم من حديث  
 وابصة مرفوعاً وفي الباب عن واقله والنواصب وغيرهما وحديث ازهد في الدنيا يجابك الله  
 وازهد فيما عند الناس يجابك الناس أخرجه ابن ماجه والحاكم وصححه من حديث سهل بن سعد  
 مرفوعاً وأخرجه ابونعیم من حديث انس ورجاله ثقات ومن ذلك حديث الأثرم ما حاك في  
 صدره وكهنت ان يطلع عليه الناس وهو معروف ولو لم يرد الأحاديث الفيهات المستوعبة  
 فانه قد شغل ما لا يحتاج معه الى غيره في هذا الباب لهذا اعظم العلماء امر هذا الحديث فعدوه رابع  
 اربعة يدور عليه الأحكام كما نقل عن ابي داود وغيره وقد جمعها من قال

مسندات من قول خير البرية

عمدة الدين عندنا كلمات

ليس يعينك واعلم نبيه

اترك الشبهات وازهد دع ما

والاشارة بقوله ازهد الى الحديث المذكور قريباً وكذلك قوله ودع ما ليس يعينك اراد بالحيث  
 المشهور بلفظ من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه و اشار بقوله واعلم نبيه الى حديثنا في الأعمال  
 بالنيات والمشهور عند ابي داود انه عد حديث ما هيتكر عنه واجتنبه مكان حديث ازهد المذكور  
 وعد حديث الشبهات بعضهم ثالث ثلاثة وحذف الثاني و اشار ابن العربي الى انه يمكن ان ينتزع من  
 الحديث الذي نحن بصدده الكلام عليه جميع الأحكام قال القرطبي لانه اشتغل على التفصيل بين الحلال  
 وغيره وعلى تعلق جميع الأعمال بالقلب فمن هنا يمكن ان يرد جميع الأحكام اليه فعرفت مما اسلفنا  
 ان النوع الذي بعد الوقوف عنده زهدا واتقاء للشبهة ليس هو ترك جميع المباحات لانه من  
 الحلال الطاق بل ترك ما كان منوماً دخلاً للحرام ومدرجاً للأثم كالصورة التي قد مناهها وما يشبهها  
 لانه كان ليس كذلك فلا وجه لجعله شبهة واما المنكره فجميعه شبهة لانه لو بأت عن الشارع  
 انه الحلال البين ولا انه للحرام البين بل هو واسطة بينهما وهو اخف شيء يا جرد اسم الشبهات عليه  
 والمجتهد يعرفه بالأدلة كاللبي الذي ورد ما يصرفه عن معناه الحقيقي الى معناه المجازي وكذلك  
 ما تركه صلى الله عليه وآله وسلم واظهر تركه وتبريئه انه حلال ولا حرام ويدخل تحت هذا الكثير من  
 الأقسام ومن جملة ما يعلم تفسير الشبهات ما لم ينبين انه مباح بل حصل الشك فيه لا لتعارض  
 الأدلة ولا لاختلاف اقوال العلماء بل لعدم ورود دليل سكت عنه صلى الله عليه وآله وسلم ونبيه

ومن جملة ما يصلح لتفسير الشبهات ما ورد في النبي عنه حديث ضعيف لم يبلغ الى درجة الاعتبار  
ولا ظهر فيه الوضع وانما كان من جملة الشبهات لان العلة التي ضعف بها لا تجب انعكاسه عليه ليس  
من الشريعة فان العلة ان كانت مثلاً ضعف الحفظ او الارسال او الاعضال او نحو ذلك من العزل  
الخفية فضعف الحفظ لا يمنع ان يحفظ في بعض الاحوال والمرسل والمعضل قد يكون صحيحاً وكذلك  
ما كان فيه التدليس وضحة ومثل ذلك احاديث اهل البدع فخذ القسم والذي قبله وان اختلفت  
على من يقول انها من جملة الشبهات فمما عندي من اعظمها لان اقل الاحوال للحديث الضعيف لعلته  
من تلك العلة ان يكون مشكوكاً فيه ومثله الشك في الإباحة وقد ثبت في الحديث الذي نحن  
بصدده الكلام عليه انه قال صلى الله عليه وآله وسلم ومن اجترأ على ما شك فيه من الاثر وشك ان  
يواقع ما استبان فالحاصل ان المشبهات التي قال فيها صلى الله عليه وآله وسلم والمؤمنون وقتلوا  
عند الشبهات هي اقسام الاول ما تعارضت فيه الأدلة ولويظهر الجمع ولا الترجيح وهذا انما نسبة  
الى المجتهد القسم الثاني ما اختلف فيه العلماء على وجه يقع الشك في قلب المقلد لا ما كان قد  
عليه جمهور اهل العلم وشذ فيه الخالف على وجه لا يكون بخلافه تأثير في اعتقاد المقلد وهذا القسم  
انما يكون في المقلد كما سبق القسم الثالث بعض المباح وهو ما يكون في بعض الاحوال ذريعة الى  
الحرام او وسيلة الى ترك الواجب ومجاوز الى احد منها على وجه يكون الاكثار منه مفضياً  
الى فعل الحرام او ترك الواجب ولو نادرا وهذا يكون من الشبهات لا المقلد ونجته ان كان المجتهد  
يعرف كونه مباحاً او وسيلة الى فعل محرم او ترك واجب بالدليل والمقلد يعرف ذلك بالقول  
العلماء القسم الرابع المكر وهات باسرها فانها مشبهات بالنسبة الى المجتهد وبالنسبة الى المقلد  
بالاعتبارين المذكورين في القسم الثالث القسم الخامس ما حصل الشك في كونه مباحاً انما لا ينضم  
السادس ما ورد في النبي عنه حديث ضعيف وهذا القسمان كما يكونان شهماً للمجتهد سواء انما  
شبهة للمقلد بتزليل شك امامه بمنزلة شكه وتزليل الرواية الضعيفة عن امامه بمنزلة الرواية  
الضعيفة في الحديث بالنسبة الى المجتهد وقد تقدم الوجه لكل واحد من هذه الصور التي فسرت  
المشبهات ومن جملة ما يكون بمنزلة الحديث الضعيف باعتبار القياس اذا كانت مسكوكاً في القياسات  
التي لم يقل بها الا بعض اهل العلم وكثر النزاع فيها صحيحاً وبطلاناً واستدراكاً او قد اذقتني

مثل هذا القياس تفرير شي مثلاً وكان المجتهد متعدد في وجوب العمل بهذا المسلك فلا ريب  
 ان هذا التفرير الثابت به من جهة الشبهة وكذلك القطيل الثابت به على التفصيل الذي قد منا فاذا كان الاحتياط في النزاع  
 هو الورع وان كان الاحتياط في الفعل فكذا ذلك مثل ذلك الاحكام المستفادة من تعميم بعض الصيغ التي وقع  
 النزاع في عمومها كما مصدر المضاف وبالجملة فالعالم المحقق العارف بعلوم الاجتهاد لا يفتي عليه  
 الفرق بين الاحكام المأخوذة من المدارك القوية والاحكام المأخوذة من المدارك الضعيفة فاما  
 الذي ذكره يلقى بالتقسيم السادس وكانت الامور المشبهة منحصرة في هذه الاقسام التي ذكرناها ومن  
 اصعب النظر وجد ما عداه لا يخرج عن كونه اما من الحلال اليقين او الحرام اليقين فاحرص على هذا التحقيق  
 فانه بالقبول حقيق وما اظنك تجد في غير هذا الموضوع واختم اليه ما قد منا في الضابط في كيفية الوقوف  
 والوقوف عند الشبهة اذا كان احد الدليلين يدل على التحريم او الكراهة والاخر على الجواز الى آخر  
 ما تقدم هناك فانك اذا ختمت الى هذه الاقسام الستة المذكورة فهنا وتذكرت ما سبق من الاستدلال  
 على كل قسم منها انه من المشبهة لم يبق معك ريب في معرفة الفرق بين الحلال والحرام والمشتبه  
 الثالث في الكلام على الصور التي ذكرها المسائل دامت فائدة قال هل المراد بالحلال والحرام والمشتبه  
 فيما يتعلق بافعال الادميين وسائر ما يباشرونه من المأكولات والمشروبات والمتكوحات وسائر  
 ما يتعلق به من المعاملات اقول نعم المشبهة تكون في جميع هذه الامور التي ذكرها وقد تقدم التمثيل بالاكل  
 والمشروبات بحم الخيل والضعف والنبذ والمثلث ومثاله في المتكوحات المجتهد اذا تعارض عليه الادلة  
 في تفرير كالحال الرضية التي اخبرت بوقوع الرضاع بينها وبين من اراد تكاثرها عرضها لنفسها ولم يتك  
 لديه اخذ الدليلين بمعنى دليل قبول قولها ووجوب العمل به لقوله صلى الله عليه وآله وسلم كين وبنه  
 قيل ودليل عدم العمل تقر بشهادتها لكونها التقرير فعلها وكذلك المقلد اذا اختلف قول من يقلده في العمل  
 بذلك وعدم العمل به فلا شك ان الاقدام على التكاح فهنا اقدم على امر مشتببه والورع الوفور عند  
 الشبهات ومثاله في الانشاءات العقود الفاسدة اذا تعارض على المجتهد احدة حوز الدارل فانه  
 ادلة عدم الجواز وكذلك المقلد اذا اختلف قول من يقلده فلا شك ان الدخول في الامر به  
 من هذه الحثية اقدم على امر مشتببه والورع الوقوف وكذلك المعاملات كالمدة الصلاة في غير ما  
 اذا تعارضت الادلة في جوازها على المجتهد واختلفت على المقلد اقوال من يقلده امر كذلك قال

وما المراد باتقاء الشبهة في ذلك وما مثله فعل المراد مثلا ما وقع لبعض العلماء انه وقع في سوال  
في جهة من جهات الاسلام بالقرب من بلدة فترك جميع المأكولات من اللحم والحبوب ساثر ما جلب الى العلم  
واقصر على اكل العشب ستة وقد مقت عليه كثير من علماء عصره ذكر ان الضيم معناه في الكلام  
الطيب انتهى اقول لا شك ان ما كان مظنة للاختلاط بمثل تلك الامور المنهوبة واجتنابه من جناب  
الشبه الذي هو شأن اهل الورع والاقدام عليه من الاقدام على الامور المشبهة ولكن مع تجويد الاختلاط  
وليس مثل ذلك من الغلو في الدين ولا ما يكون محققا على فاعله فكن عدول هذا المتوجع الى اكل العشب  
لا شك انه من الغلو في الدين والتضييق على النفس لانه اذا كان في مدينة من المدن او قرية من  
القرى فلا ريب ان الحلال موجود غير معدوم يمكن استخراج ما يحق له بالسؤال والمبالغة في البحث ولا بد  
ان يوجد من هو مجمل من العدالة فيكون قوله مقبولا اذا قال ليس هذا الطعام الذي عندي الذي  
فلان من المال المنهوب ثم لو فرضنا انه لم يبق في ذلك المحل من يعجل بقوله وكان المال المنهوب قد حلت  
منه على كل احد نصيب فلا يعدم الانسان في غير ذلك المحل ما يسد رمقه ما لم يختلط بالطعام المنهون  
كما كان يفعل النووي رحمه الله فانه كان يتقوت بما يرسل به اليه والدة من بلاد التي هي وطنه ومنتشأه  
نعم اذ لم يكن لهذا المتوجع قدرة على استخراج ما هو خالص عن شائبة الحرام من اهل بلدة ولا يمكن من  
استخراجه من غير بلدة واختلاط المعرف بالانكار ولو يبق له الى الحلال الطفت سبيل وكان ذلك  
الاشتماء والاختلاط واقعا في نفس الامر على مقتضى الشرع ولم يكن ناشيا عن الوسوسة التي هي من مقتضا  
اليمين كما نشأ هذه في وسوسة من ابتلى بالشك في الطهارة فلا بأس بعد وله الى اكل العشب بشرط  
عدم تجويز الضرر والاقتدار على سد الرمق منه ولا ريب ان هذا هو ورع الورع وزهد الزهد  
واما مع تجويز الضرر او مع عدم الاقتدار على سد الرمق منه فقد اباح له الشرع ان يتناول من المال  
الحرام بالبحث ما يسد رمقه فكيف بما لم يكن من الحرام المبعوث بل كان حلالا لاختلاط بالحرام قال مثلا  
او علم ان له في صنعها غيرها او رضيعه فيقول لا يجوز له الاقدام على زواج امرأة على ظاهر الحديث وان  
تاب على الظن كونها غير رحمها فقه اقول اذا كانت الرضعة المذكورة في تلك البلدة يقيم وكذلك  
المرء فان كان من غيرها من النساء مفصرات بحيث يضطرب الظن ويختلج الشك في كون المرأة التي  
اراد كحلها قد تكون هي المحرم او الرضعة فالجنب لسواج نسوة ذلك المحل ليس من اتقاء الشبهة



بل من اتقاء الحرام المحرم فلا يجوز الاقدام وان كان في ذلك الخلل من النساء غير فصلات بحيث  
 لا يحصل للنكاح ظن ان المتكوحة هي المحرم او الرضعة فالاجتناب للنكاح من ذلك الخلل هو الواجب  
 وهو نفس اتقاء الشبهة لان الحلال البين هو ككح من عد الرضعة او المحرم من نساء البلد والحرام  
 البين هو الرضعة او المحرم فيجوز من في البلد من الرضعة وغيرها والمحرم وغيرها واسطة بين الحلال  
 والحرام وما كان واسطة فهو المشتبه الذي يقف المؤمنون عندة هذا المثال هو من جملتها يصلح للتقيد  
 به لما نحن بصدده قال او يكون تثليل اتقاء الشبه بانه لا يقدم على الفعل المباح او المندوب خوفا من  
 عدم القيام بالواجب او فعل المحظور ولو ترك الزوج بزائد على الواحدة خوفا من الميل الى سبب الضرر  
 لانه لا يمان تقدي المحرم الوارد في متن الحديث الا وان حى الله عاشره فنقول على هذا ينبغي عدم  
 التزوج بزيادة على الواحدة لا سيما مع ورود الدليل القرآني بقوله تعالى ولن تستطيروا ان تغدوا  
 بين النساء الاية انتهى اقول نكاح ما فوق الواحدة من النساء الى حد الاربع هو من الحلال البين ينص  
 القرآن الكريم وتجويز عدم العدل في الجملة حاصل لكل فرد من افراد العباد وهذا يقول ولن تستطيروا  
 ان تغدوا بين النساء ولكن المحرم هو ان يميل كل الميل وهذا لا يجوز ان الانسان من نفسه قبل الوقوع فيه  
 لان اسباب الميل متوقفة على الجمع بين الزوجين فصاعد اذ لو كان مجرد امكان الميل شبهة من الشبهات  
 التي يقيها اهل الايمان كان ككح الواحدة ايضا ما ينبغي اجتنابه لا مكان ان لا يقوم بما يجب لها من  
 حسن العشرة وكذلك امكان الافتتان بما يحصل له منها من الاولاد وكنان ايضا مالك المال المملوك  
 من هذا القبيل لا مكان ان لا يقوم بما يجب عليه من الزكوة ونحوها ونحو ذلك من الصور التي  
 لا خلاف في كونها من الحلال الذي لا شبهة فيه نعم اذا كان الرجل مثلا قد جمع بين الضرائر وغير  
 من نفسه انه يميل كل الميل ثم فارقه جميعا او بقيت واحدة تحتها ثم اراد بعد ذلك ان يجمع بين  
 اثنتين فصاعدا فلا ريب ان ذلك من المباح او المندوب الذي يكون ذرعة الى الحرام فهو مندوب  
 تحت القسم الثالث من الاقسام الستة التي اسلفنا ذكرها وهذا على فرض ان الواحدة تقف وتقتصر  
 فرجه فان كان لا يعغه الاكثر من واحدة مع تجوز الميل الذي قد عرف من نفسه فعليه ان يفعل  
 ما هو اقل مفسدة لديه في غالب ظنه باعتبار الشرع وبعد هذا فلا يحب لمن كان لا يحتاج الى زيادة  
 على الواحدة ان يضم اليها اخرى الا اذا كان واقفا من نفسه بعدم الميل وعدم الاشتغال عما هو واجب

من افعال الخير وعدم طموح نفسه الى التكثر من اكتساب واستغراق الاوقات فيه او الاحتياج  
 الى الناس فلا ريب ان اتساع دائرة الامل والولد وكثرة العائلة من اعظم اسباب اجساد النفس  
 في طلب الدنيا والاحتياج الى ما في يدها ولا سيما في هذه الانزمنة التي هي مقدمات القيمة بل ثبت  
 في الاحاديث الصحيحة ما يفيد اولوية التغرب والاعتزال في آخر الزمان وقد جمع الامام محمد  
 بن ابراهيم الوزير في ذلك مصنفات نفيساً وذكر فيه نحو خمسين دليلاً ولا بد من تقييد هذه الاولوية  
 بالامتنان من الفتنة التي هي عند من فتنة التغرب كالوقوع في الحرام قال او يكون اتقاء المشبهة عاماً في الافعال  
 والاعتقادات والعبادات لعدم تفسير التشابه مثلاً وورد في المحرر خوفاً من الدخول في شتمين  
 فسر القران برأيه الوارد الذي عنه والتوقف عن الخوض في الصفات ونحوها مما يتعلق بافعال التكلفين  
 من القدر والارادات والحكوف بما هل هي مخلوقة للخالق او محدثة من المخلوق وغيرها من مسائل ما ذكره  
 المتكلمون من اهل هذه المقالات انتهى اقول اتقوا المشبهة هو عام في جميع ما ذكرنا في الافعال والعبادات  
 فظاهره قد سبق مثاله واما في الاعتقادات فكذلك فان الادلة اذا تعارضت على المجتهد في شيء من  
 مسائل الاعتقاد ولم يرتجح له احد الطرفين ولا امكنه الجمع كان الاعتقاد بشبهة والاشمون وقاوت  
 عند الشبهات ومن هذا القبيل المسائل المدونة في علم الكلام المسمى باصول الدين فان غالب ادلتها  
 معارضة ويكفي المتقي المتحري لدينه ان يؤمن بما جاءت به الشريعة اجمالاً من دون تكلف لفتائل ولا  
 تصيب لقال وقيل وقد كان هذا المسلك التقييم هو مسلك السلف الصالح من الصحابة والتابعين فلم  
 يكلف الله احد من عباده ان يعتقد انه جل جلاله متصفت بغير ما وصف به نفسه ووصفه به رسوله  
 صلى الله عليه وآله وسلم ومن زعم ان الله سبحانه تعبد عباده بان يعتقدوا ان صفاته الشريفة كالتثنية على  
 الصفة التي يفارقها طائفة من طوائف المتكلمين فقد اعظم على الله الغربة بل كلف عباده ان يعتقدوا  
 ان ليس له ناه شيء ولا يجرى ليجيئون به علماً وانما تحرف بعض علماء الكلام بما ينكر عليه جميع الاعلام  
 ما قسم بالله ان الله لا يعلم من نفسه غير ما يعلمه هذا المتحرف في الله هذا الاقدام الغلطية والتطاريح السنيح  
 وانا اقسم بالله انه قد حدثت في قومه وكرامته وخالف قول من اتسم به في محامد كتابه ولا يجيئون علماً  
 بل اتسم بالله ان هذا التعجب لا يجرى بغير ما علمه واهية ذاته على التحقيق قابض على حقيقة غيره  
 من الخلقين فضلاً عن حقيقة الخلقين وانه قد عدا مسائل الكلامية فانها جديدة في

الغالب على دلائل عقلية هي عند التحقيق غير عقلية ولو كانت معقولة على وجه الصحة لما كانت كل  
 طائفة تزعم ان العقل يقضى بما دبت عليه ودرجت واعتقدته حتى ترى هذا يعتقد كذا وهذا يعتقد  
 نقيضه وكل واحد منهما يزعم ان العقل يقتضيه ما يعتقده وحاشا للعقل الصحيح السالم عن تغير ما نظم الله  
 عليه ان يتعقل الشيء ونقيضه فان اجتماع النقيضين محال عند جميع العقلاء فكيف تقضى عقول البعض  
 العقلاء احد التقيضين وعقول البعض الآخر النقيض الآخر بعد ذلك الاجتماع وهل هذا الا من  
 الغلط البحت الناشئ عن العصبية وهمة ما نشأ عليه الانسان ومن الافراطيين على دليل العقل ما  
 عنه برئ وانت انكنت تشك في هذا فراجع كتب الكلام وانظر المسائل التي قد صارت عند اهلها  
 معدودة من المراتك مسألة التمسين والتقيح وخلق الافعال وكيفية ما لا يطاق ومسئلة خلق الفكر  
 وهو ذلك فانك تجد ما حكته لك بعينه ان لم تقلد طائفة من الطوائف بل تنظر كلام كل طائفة  
 من كتبها التي دونتها فاجمع مغالابين مؤلفات المعتزلة والاشعرية والنازيرية وانظر ما اذ ترى من  
 اعظم الادلة الدالة على خطر النظر في كثير من مسائل الكلام انك لا ترى جيلا افخ فيه وسعه وطول  
 في تحقيقه بانه الارأبته عند بلوغ النهاية والوصول الى ماهو فيه الغاية يفرج على ما اتفق في  
 تحصيله من الندامة ويرجع على نفسه في غالب الاحوال بالامامة وبقية دين العجائز ويفر من تلك الهزات  
 كما وقع من الجبتي والرازي وابن ابي الحديد والسهروردي والغزالي واما هؤلاء من لا ياتي عليه الحصر  
 فان كلما تجد نظاما ونثرا في الندامة على ما اجتوا به على انفسهم مدونة في مؤلفات الثقات هذا وقد  
 خضع لهم في هذا الفن المؤلفات الخاطفة اعترت لهم معرفة القريب والبعيد نعم اصول الدين الذي هو عمدة  
 اشتقين ما في كتابه تعالى الذي لا يانيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه وما في السنة المطهرة فان وجد  
 فيصفا يكون مختلفا في الظاهر فليس عليك ما وسع خير القرون ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وهو لا يمان  
 بما ورد كما ورد علم المشابهة الى علام الغيوب ومن لم يسعه ما وسع فلا وسع الله عليه ولتعلم  
 ارشدني واياك اني لم اقل هذا تقليد البعض من ارشد الى ترك الاستغفال بدقائق هذا الفن كما وقع  
 جماعة من محققي العلماء بل قلت هذا بعد تضييع برهة من العمر في الاشتغال به واحفاء السؤال لمن يعرف  
 والاخذ عن المشهورين به والاكباب على مطالعة كثير من مختصراته ومطولاته حتى قلت عند الوقوف  
 على حقيقته من آيات منها



اعتقاد المقلد فلا يكون الأمر مشتبهاً في حقه قال وهل يجوز مثلاً مع تضييق الحادثة كذا ذكره رجل  
لا تكفي الإداية أو تكفيته فماذا يصنع مثلاً من يرجح تقدير الكفر على الدين كونه كالسنان من  
حال حيوته أو تقدير قضاء الدين على الكفر بتقديم الدليل القطعي على قول من يقول به لأنه لا تضرب  
من الميت في تلك الحالة بخلاف صاحب الدين والتضرب معه حاصل فكيف يجوز اتقائه الشبهة  
مع تضييق الحادثة ولا اتقائه في الحيوان الميت وأهل الدين جميعاً انتهى أقول إن كان التردد <sup>شبه</sup> لنا  
عن تعارض الأدلة حاصله بالجهل فالتقادم شبهة بلا شك وعليه أن يقف عند ذلك ولو تكلف الله  
أن يفني بلا علم أو ما تعبد بانفتياً والحكم من كان يعلم الحق وهذا المتردد لا يعلم الحق ولا يظنه لتعارض  
الأدلة فلم يحصل له مناط الاجتهاد وليست هذه الحادثة بمتضيقة عليه لأنه في حكم من لا يعلم هذا  
إذا كان يوافق اجتهاده عدم جواز التقليد مثله وإن كان يوجب جواز التقليد إذا عرض مثل ذلك عمل  
باجتهاده في جواز التقليد له وقد من براهه أولى بالتقليد من المختلفين في المسئلة من العلماء فإن لا يخفى  
على مثله من هو أولى بالتقليد وإن كان لا يوجب جواز التقليد مثله فلا يجوز له الإقدام على مثل ذلك  
الأمس لأنه إن أقدم أقدم بلا علم ولو تكلف الله من لا علم عنده أن يقدم على ما لا يعلم بل فاه عرق لك  
في كتابه العزيز وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وليست تلك الحادثة بمتضيقة عليه  
بما يتضيق على من يجد منها فرجاً ومخرجاً وأما من لا فرج عنده ولا مخرج فوجوده بالنسبة إليها كعدمه  
وهذا الكلام لا بد من اعتباره في الحوادث المضبوقة فليحفظ وأما إذا كان من تضيقت عليه الحادثة مقلداً  
فإن كان لا يوجب الحق إلا ما يقول إمامه ولا يعتد بمن يخالفه فعليه أن يفني أو يقضي بذهب إمامه  
ولا يضرب من يخالفه وإن كان يتبع أقوال العلماء ويحجم عند اختلافهم فالإقدام شبهة بل إن يقول  
على الشريعة بما ليس منها ولو تكلف الله تعالى بذلك ولا تضيقت عليه الحادثة فيدع حبل هذه الحادثة  
على غاربه أو يترك الإقدام على ما ليس من شأنه ويرفعها إلى من هو أعلم بها منه إن كان موجوداً وإن لم يوجد  
فلا يخفى على نفسه بجهله وفي الناس بقيه يعملون بعقولهم وموجعون أنفسهم برئى على أن يقدم الكفر على الدين  
قد صار معلوماً من هذه الشريعة في حياته صلى الله عليه وآله وسلم وبعد موته فلم يسمع سماع أحد جلا  
صديقه أسلاف أهل الدين كفته وقد مات في زمن النبوة جماعة من المديونين ولما أمر النبي صلى الله  
عليه وآله وسلم بأخذ الكفان في قضاء الدين وما زال ذلك معلوماً بين المسلمين قرناً بعد قرن يحصل

بعد عصر قال فوت الجماعة وحصل له مدافعة الأخبثين أو الرجح انتهى أقول ليس هذا من المشتبهات بل  
 قد جمع عنه صلى الله عليه وآله وسلم النبي عن الدخول في الصلاة حال مدافعة الأخبثين ودخول المدافع  
 في صلاة الجماعة ليس بشرع والجماعة إذا فاتته وهو على تلك الحال فلا تقص عليه في فواتها لأنه تركها  
 في حال قد فاءه الشارع عن مراعاتها فهو بامتناله النبي أسعد منه بالحصر على طلب فضيلة الجماعة قال  
 وكاستعمال الماء مع خروج الوقت أو التيمم وأدراك الصلوة في الوقت فيقول لا يبدأ عن الشهية إلا من  
 صلى صلاتين واحدة بالتيمم والأخرى بعد خروج الوقت بالوضوء كقول المرتضى أو الناصر انتهى أقول  
 إن كان من اتفق له ذلك مجتهداً فالاعتبار بما يتخرج لديه فإن كان يريد في اجتهاده وجوب التيمم بغشية خروج  
 الوقت كان فرضه التيمم وإن كان يريد وجوب الوضوء وإن خرج الوقت كان فرضه ذلك وإن ترددت الأدلة  
 الأدلة كان المقام بالنسبة إليه من المشتبهات يفعل ما يراه أحوط لكن لا يفعل الصلاة مرتين فإنه قد  
 صح النبي عن أن يصلي صلاة في يوم مرتين وإن كان من اتفق له ذلك مقلداً بفرضه العمل بقول من يقوله  
 إذا كان لا يحصل معه التردد بسبب غلات من يخالف إمامه وإلا كان المقام مقام شهية في حقه  
 على التفصيل المقدم قال وكأمرأة خطبها معيب بما تقضيه به عالم ورع وصحيح باهمل فاسق فيقول بترك  
 الكل أم يكون الخروج من الشهية بتزويج العيب الصحيح الموصوفين بما ذكرته في قول الصحيح الفاسق ليس  
 ترضى المرأة خلقه ودينه فلا يجب عليها قبول خطبته بل لا يجوز لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم إنما أمرنا  
 بقبول خطبة من رضى دينه وخلقه وأما المؤمن المعيب فإجابته متوقفة على اغتفار الخطوبة بعيبه فإن  
 تغفر ذلك كان لها الامتناع ولا يجب عليها الإجابة فليس المقام من المشتبهات التي ينبغي الوقوف عندها  
 لأن المانع في الخطاب الأول أعني الفاسق راجع إلى الشرع فلا يحل الإجابة له شرعاً والمانع من الخطاب الثاني  
 أعني المؤمن راجع إلى الخطوبة فيجوز لها إجابته مع الرضى بعيبه قال فهذه أطراف ذكرها لكم على جهة  
 التنبيه وكيف يكون الحكر في هذا حاله وما هو المشتبه منها وما لا ومثل المسئلة التي نحن بصدد ما في  
 الحدود والحدود بين القبائل وشجار الزكوة والحرفة والمعاش هل يكون الأجمال في ذلك والوصف للواقع  
 من دون جرم بان هذا الوجه الشرعي اتقاء للحرام أو الشهية أم يكون الأجمال في ذلك ليس اتقاء للشبهة  
 قد قدمنا في البحث الثاني من البحوث الجواب في تحقيق الشهية وما هو الذي ينبغي لمن اشتبه عليه من الأمل  
 ما لا يحتاج إلى عاداته هنا ومسئلة الحدود وما ذكر بعد ما إن كان المجتهد في عدم ثبوتها وبطلانها

فليظن بنفسه الصريح اذا ابتلى بشئ منها والجبى الى الفتيا فيها او الحكم بشئ ولو يوجد بدا من ذلك واقل  
 الاحوال اذا لم يمكنه الصريح بالحق والقضاء بامر الشرع ان يتخلص عن ذلك بالاحالة على غيره فان لم  
 يتمكن من ذلك كان يغتصب بترك الخوض في مثل هذه الامور مصالح دينية او ينشأ عن هذا الترافع مسأ  
 في امور اخرى فعليه ان يحكى ما جرت به الاعراف واستمرت عليه العادات ويحيل الامر على ذلك  
 ولا يميله على الشرع الظاهر فيكون قد اعظم الفرية على الدين اعني وخالف احكام العادة باحكام الوض  
 والتكليف واذا كان قد تقدمه من يجوز تقرير ما فعله من الائمة والحكام الاعلام فليقل في مثل هذه  
 الامور التي لا تجرى على مناهج الشرع قال بعض افلان وحكمه به فلان وافق به فلان وببینه على ان سلك  
 الشرع معروف ومنار الدين مكشوف ونهج الحق مألوف مثلاً اذا اضطر الى فصل بعض النصوص  
 المتعلقة بالحدود التي بين اهل البوادي ووجدنا يايد بغير ما يفيد بان الواضع لذلك بينهم احد  
 المرجع البصر في العلم والدين وانه لا سبيل الى الحكم بالشركة الذي هو المنهج الشرعي فليقل في مرقع  
 قال فلان كذا ونهج الشرع الاستتراك في الماء والكلأ ولكنه قد حكى ما رآه صواباً ولا سبيل الى القرض  
 حله او نحوه لك من المعارض التي فيها من وقع في مثل هذه الامور مندوحة وهكذا اسائر ما ذكر

اسئلة دامت فوائده والى هنا انتهى الجواب

والحمد لله الذي بنسبه تتر الصالحات والصلوات  
 والسلام على رسوله وخاتم انبيائه محمد  
 سيدنا في الكائنات وعلى اله  
 وصحبه معاشر الحسنات  
 ومعادن الملوكة  
 آمين

توفي في شهر رجب سنة ١٠٥٠ و تاليفه والعشرين من جمادى الآخرة سنة ١٠٥٠ هـ

# جدل صلاح ما وقع من الإغلاط والنصيب الخ من كتاب الدين الخالص

صواب	خطا	صفحة	سطر	صواب	خطا	صفحة	سطر
الله	الله	٢١	١١	اقيسة	اقيشته	٣	٣
في الباساء	بالبا ساء	=	١٢	سباقها	سياقها	١٠	=
يخص	يخص	٥٣	٢	من بعد ما جاءتم	من بعد ما جاءتم	١٩	٢
الأخر	المسلم	٥٥	١٨	البيانات	البيانات	٤	٤
علاقة	علاقة	٥٨	٢١	الآن من	الآن من	٤	٤
الأحوال	الأحوال	٤٢	١٥	مظنة	مظنة	٢١	٤
الدعاء	الدعاء	٤٣	١٤	بالغفران	العفران	٤	٨
التقدير	التقدير	٤٣	=	ابن نعيم	ابن نعيم	١٢	=
العور	العور	٤٩	٨	عقل ولا نقل	عقل	٥	١١
الاختضار	الاختضار	٤٢	١٢	له بهذا	بهذه	٤	=
با	با	٩٣	١	وجوده مراد	وجوده مراد	١١	=
لفظة	لفظ	=	١٠	يؤثر وجوده	ومجرده	١١	=
وهذه الكتاب بتغير	غير	٩٥	٨	لما	بما	١١	=
ظلم	ظلم	٩	١٥	يوجد	يوجد	٢٣	=
ماتعة	متمعة	٩٨	٨	العلماء والعامة	العامة	١٨	٥
باحدي	باحدي	١٠٣	٢	هذه	هذه	٣	١٥
الفدرية	الفدرية	١٠٨	٢١	ولا ادري ما معنى قوله	ولا ادري ما معنى قوله	٢٠	٢٠
يتركب	يتركب	١٠٤	١	شيء ان بعض الطن انتم	شيء ان بعض الطن انتم	٢٠	٢٠
استعال	استعال	١٠٥	٢٠	وجد	يوجد	١٩	٢١
لا اله الا الله	لا اله الا الله	١١٢	٤	نشردهم	فشردهم	١	١٢
لغيبه	لغيبه	١١٢	١١٢	تسعدوا	تسعدوا	٢٥	٢٥
التي	التي	١١٢	٢	يسلم	لا يتنا	٢١	٢٤
جاء	جاء	١١٢	٢	الاسباب	الاسباب	١	١
		١١٢	٢			١٢	١٢
		١١٢	٢			١٢	١٢



صفحة	سطر	خطا	صواب	صفحة	قطر	خطا	صواب
١٢٢	١	فليتبوا	فليتبوا	١٨٠	١٤	وعند	عند
١٢٣	٣	عربها	عربها	١٩٢	١٩٠	مغزرون	مغزرون
١٢٤	٢٢	مبينها	مبينها	١٩٣	=	فيها	فيها ابدا
١٣٣	٨	فاخبرني	فاخبرني	٢٠٤	٥	يقول	نقول
=	٢٣	الدين و	الدين	٢٠٤	١٢	قال كثير	قال قال كثير
١٣٣	١٨	امام الائمة	الائمة	٢٠٨	٤	مع عائشة	بعائشة
١٣٤	٣	عالم	حالم	٢٠٩	١٤	الى يوم	ومن بعدهم من المسلمين بعد عصر النبي الى يوم ذلكم
=	٢٧	هوشا	من هوشا	٢١٢	٢٠	ذلك	
١٣٥	٣	رسوله	نبيه	٢١٣	١	ربنا	ربنا اننا
=	٣	سلم	سلم وروى الكوفي	=	=	الصادقين	والصادقين
			الموطا عن ابي بن مالك بن عمرو انكوت في امرين لم تضلوا ما تسكتهم ما كتب الله وسنة رسوله ٣	٢١٣	"	لة	له
١٣٤	٢٠	حتى كان	حتى يكون	٢٢١	٢	وجههم	وجههم
١٥٠	١	مسئلة	مسئلة و	٢٢٤	٨	محبة	محبة
١٥٢	٤	الافناء	الافتاء	٢٣٢	١٩	حضة	حضة
١٥٤	١٨	جا	حر	٢٣٣	١٠	الزناد	الزناو
١٥٦	٢	حققنا	حققنا	٢٣٩	١٢	الاقدار	الاقذار
١٥٨	٢	بلية	بلية	٢٤١	"	زيادة	اعطاء زيادة
١٤٠	١٣	نهدين	نهدين	٢٤٥	١	بسبق	بسبق
١٤٣	٢٠	اجتماع	اجتماعا	٢٤٤	١٢	الحجيات مختلفة	الحجيات مختلفة
١٤٤	١	المتففة	المتففة	٢٤٩	٤	ابناءكم	ابناءكم ونساءكم
١٤٨	١٢	معاني	معان	=	٨	فاطمة خلفها	فاطمة خلفها
١٤٠	٤	تقوى	تقوى	٢٥٣	١٠	يتجاوز	يتجاوز
١٤٧	٢٧	رجوة	رجوة	٢٥٤	٢٣	واله وسلم	وسلم
١٠٥	١١	عمل	وجه	٢٥٨	٢	انتم	انتم
٤١	١	عمل	عملا	٢٤٠	١٢	صلوا له	صلوا له

صواب	خطا	سطر	صفحة	صواب	خطا	سطر	صفحة
وانه	وان	٤	٣١٣	الله اوسع	الله اوسع	٢٠	٢٤٠
قاوانك	اولئك	١٣	=	قل	بل	٣	٢٤٢
قوم نوح	نوح	٣	٣١٣	فذهب	ذهب	٤	٢٤٣
تماثيلهم	بما يولم	٩	=	مغاربها	مغاربها	١٩	=
شفي	شقي	١٩	=	ويكفينا من نيك	من تلك	١١	٢٤٤
وفي هذا	وهذا	٢	٣١٥	نصيفة فاذا كان مثل احل دهما من اهل من العجايب والظواهر بهذا الخطاب لا ينفع مداحه وقد سبهم ولا نصيفة	نصيفة	١٥	=
اوقرية	قرية	٤	=	وفصل	فصل	١٨	٢٤٠
الكبير والقرية الكبرى	الكبيرة	٩	=	من الملوك	من	٤	٢٤٢
التاسي	ناسي	١٢	٣١٩	شد	شد	١٨	٢٤٣
قبايا	قبايا	٢٢	=	الجاهلية	الجاهلية	١٠	٢٤٩
قدما	مدما	١٣	٣٢١	قرب	قريب	١٢	٢٨٨
الادري	الاوزعي	٩	٣٢٢	للنظر	للنذر	٢٣	=
التخم	التخم	٢١	٣٢٥	استسها	استسها	١٣	٢٩٠
الامة الا	الامة	٨	٣٢٦	امارة	اثارة	١٤	٢٩١
فجره وا	فجر دو	١٢	=	ودله	دله	١٢	٢٩٢
فسقوا	لما سقوا	٥	٣٢٢	يفدون	بغدون	١٣	=
صريح	صحیح	٢	٣٢٣	قول	قول	١٤	=
تذكرون	تذكرون	٨	=	الاتضاح	الايضاح	٥	٢٩٤
ولا تقولوا	ولا يقولوا	١٨	٣٢٢	فعاية	فعاية	٢٢	٢٩٩
قولوا	قولوا	٢٠	٣٢٤	الحسن	الحسين	١٤	٣٠٠
انه قد روى	قد روى	٥	٣٣٨	قال قد	قد	٩	٣٠٣
بلال	بلال	١٣	٣٢٢	تدخل	تدخل	١٠	٢٠٤
نوتر	نوتر	١٥	=	واكان	واكان	-	٢١٣
لا تترك	لا تترك	١١	٣٢٤				
تذكرون قولكم	تذكر	١٠	٣٥٥				

صواب	خطأ	سطر	صفحة	صواب	خطأ	سطر	صفحة
انقاد	انقاد	٣	٣٩٢	تؤدي	يؤدي	٨	٣٣٩
على سوله من الكتاب	على سوله من الكتاب	٤	=	يخص	يخص	٥	٣٥٠
وقالوا	وقالوا	٨	=	انكك كثير	انكك	٩	=
برعدة	برعدة	١٧	=	زعموا	زعموا	١٢	=
بالجملة	بالجملة	١٩	٣٩٩	بالنسبة	بالنسبة	٨	٣٥٥
اولى	اولوا	٢٢	٣٠١	واستغنى	واستغنى	١٨	=
في شئ	شئ	=	٣٠٢	تسريجا	تسريجا	١٤	٣٥٤
المحققين	المحققون	١	٣٠٣	=	=	٢١	=
اذا	اذا	٢٠	٣٠٥	الألات	الآيات	٣	٣٥٨
الكثير من الاشياء	يكثُر	٢	٣٠٨	التقرب	التقريب	١٣	٣٤٢
من بعد ما تبين	من بعد ما تبين	٢	٣١٣	ذلك الميت	ذلك	١٥	=
لهو الهدى	لهو الهدى	١٤	=	وناداهم	ناداهم	٣	٣٤٣
عن طريق الحق	عن طريق الحق	١٩	٣١٣	مصل	مصلى	٢٢	٣٤٢
يفتخر	بفتخرون	٢٠	=	بمعنى	بمضى	٢٣	٣٤٥
المفسرين	المفسرين	١٤	٣١٤	وجب	وجب	٤	٣٤٤
فان ذلك فان اخرفي	في	١٦	٣١٨	القر في الدعاء	القر في	١٤	=
بما	بوسما	١٣	٣١٩	كلمته	كلمة	٨	٣٤٤
تراكلم	تراكلم	٤	٣٢٠	بصله	رسوله	٩	=
بكون	تكون	١٥	=	ما قال	ما قال	١٤	٣٤٩
لان القرآن	انقران	=	=	حقا وان كان ما يفعل	حقا	١٨	٣٤٠
احصياها	انقضباها	١٥	٣٢١	المفقد من الاموال حقا	قد	٦	٣٤٢
بما من	بمنا من	٥	٣٢٦	قل	اطاعة الرسول	٢٣	٣٨٣
فوان اسما	لنزل العجايب	١٣	=	اطاعة الرسول	كتاب هو اطاعة	٣	٣٨٥
كثرة	اثره	١٨	=	نتبع	نتبع	١٢	٣٨٨
المحقون	المجتهدات	٤	٣٢٣	بمثل	بمثل	١٩	٣٦
اي فخر	فلسة حوى			الجبل	الجبل		

رقم	اللفظ	الترادف	الترادف	اللفظ	الترادف	الترادف
١	قال	قال	٢٥١	قال	قال	٢٥١
٢	نسبته	نسبته	٢٥٢	نسبته	نسبته	٢٥٢
٣	الاروى	الاروى	٢٥٣	الاروى	الاروى	٢٥٣
٤	لم يبلغ	لم يبلغ	٢٥٤	لم يبلغ	لم يبلغ	٢٥٤
٥	السف	السف	٢٥٥	السف	السف	٢٥٥
٦	الجد	الجد	٢٥٦	الجد	الجد	٢٥٦
٧	فما	فما	٢٥٧	فما	فما	٢٥٧
٨	ارشاد	ارشاد	٢٥٨	ارشاد	ارشاد	٢٥٨
٩	بقوله	بقوله	٢٥٩	بقوله	بقوله	٢٥٩
١٠	ستكلا	ستكلا	٢٦٠	ستكلا	ستكلا	٢٦٠
١١	تصدرا	تصدرا	٢٦١	تصدرا	تصدرا	٢٦١
١٢	=	=	٢٦٢	=	=	٢٦٢
١٣	بدعة	بدعة	٢٦٣	بدعة	بدعة	٢٦٣
١٤	يجول	يجول	٢٦٤	يجول	يجول	٢٦٤
١٥	فيه	فيه	٢٦٥	فيه	فيه	٢٦٥
١٦	وانك	وانك	٢٦٦	وانك	وانك	٢٦٦
١٧	امرا	امرا	٢٦٧	امرا	امرا	٢٦٧
١٨	البدع النورية	البدع النورية	٢٦٨	البدع النورية	البدع النورية	٢٦٨
١٩	قال	قال	٢٦٩	قال	قال	٢٦٩
٢٠	حدبت	حدبت	٢٧٠	حدبت	حدبت	٢٧٠
٢١	فصلا عن	فصلا عن	٢٧١	فصلا عن	فصلا عن	٢٧١
٢٢	ذالك	ذالك	٢٧٢	ذالك	ذالك	٢٧٢
٢٣	فضلا	فضلا	٢٧٣	فضلا	فضلا	٢٧٣
٢٤	بما هم	بما هم	٢٧٤	بما هم	بما هم	٢٧٤
٢٥	بما هم	بما هم	٢٧٥	بما هم	بما هم	٢٧٥
٢٦	بما هم	بما هم	٢٧٦	بما هم	بما هم	٢٧٦
٢٧	بما هم	بما هم	٢٧٧	بما هم	بما هم	٢٧٧
٢٨	بما هم	بما هم	٢٧٨	بما هم	بما هم	٢٧٨
٢٩	بما هم	بما هم	٢٧٩	بما هم	بما هم	٢٧٩
٣٠	بما هم	بما هم	٢٨٠	بما هم	بما هم	٢٨٠
٣١	بما هم	بما هم	٢٨١	بما هم	بما هم	٢٨١
٣٢	بما هم	بما هم	٢٨٢	بما هم	بما هم	٢٨٢
٣٣	بما هم	بما هم	٢٨٣	بما هم	بما هم	٢٨٣
٣٤	بما هم	بما هم	٢٨٤	بما هم	بما هم	٢٨٤
٣٥	بما هم	بما هم	٢٨٥	بما هم	بما هم	٢٨٥
٣٦	بما هم	بما هم	٢٨٦	بما هم	بما هم	٢٨٦
٣٧	بما هم	بما هم	٢٨٧	بما هم	بما هم	٢٨٧
٣٨	بما هم	بما هم	٢٨٨	بما هم	بما هم	٢٨٨
٣٩	بما هم	بما هم	٢٨٩	بما هم	بما هم	٢٨٩
٤٠	بما هم	بما هم	٢٩٠	بما هم	بما هم	٢٩٠

تربيعا	تربيعا			منا	منا		
بها	به	٢٤	٤٠٣	يفضى	يقضى	٢٤	٥٤٤
كانت	كان	٢٣	٤٠٣	التكليف	التكليف	٢٣	٥٤٤
معتادا	معتادا	١	٤٠٣	معاشه	معاشته	٩	٥٤٩
لبس	لبسة	١٨	٤٠٤	الباطلة	الباطه	٤	٥٨١
عبي	عبي	٤	٤٠٨	صتبه وعتيبة	عتبة	٣	٥٨٢
الغيز	المخبر	١٤	٤٠٩	شم	تم ثم	٥	٥٨٣
كله او	كله و	٢٠	٤١٢	بها	به	٨	٥٨٣
المتفصصة	المتفصص	١٠	٤١٣	رافقة و	رافقة	٢١	٥٨٣
دخولها	دخولها	٣٣	٤١٤	قتادة	في قتاده	١١	٥٨٣
منازل	مناهل	١٣	٤١٤	خير	خبرا	٢١	٥٨٣
ابذل	بذل	٧	٤١٩	يزيد	فريد	٩	٥٨٥
للمزني	الزمذي	٢٠	٤٢٠	اهله عليه	اهله	١٣	٥٨٥
الذي	الذي	١٧	٤٢١	نفاها	لفاها	١٥	٥٨٦
لكل	كل	١٩	٤٢٢	تختضب	تختصب	١	٥٨٨
المثال	المثال	٥	٤٣٠	البنين	النبين	٢٠	٥٨٨
خرفا	خرفان	٤	٤٣٢	وبه	به و	٢	٥٨٩
بمعرفة	بمعرفة	١٧	٤٣٢	قرنا	قرنا	١١	٥٩١
والصحابه	الصحابة	٨	٤٣٣	لا يدخل	بدخل	٢١	٥٩٢
عجوزة	عجوزه	٢١	٤٣٣	عمر و	عمر	٩	٤٠٠
تكفبه	تكفيته	٢	٤٣٣				

تربيعا سبحة سبحانه وتعالى والصلوة والسلام على سيدنا  
ومولانا محمد وآله واصحابه وسلم